جامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية

The Islamic University of Asaied Mohamed Bin Ali Al Sanussi

كلية الاقتصاد الإسلامى والإدارة

كلية الاقتصاد الإسلامي والإدارة

المؤتمر العلمي الأول

النشاط المالي والمصرفي الإسلامي في ليبيا

النشاط المالي والمصرفي الإسلامي في ليبيا

تقييم التجربة وتحسين الأداء

26-24

أكتوبر 2023 / البيضاء

جامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية
The Islamic University of Al Saied Mohamed Bin Ali Al sanussi

جامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية

كلية الاقتصاد الإسلامي والإدارة

المؤتمر العلمي الأول

النشاط المالي والمصرفي الإسلامي في ليبيا، تقييم التجربة وتحسين الأداء

مقدمة

شهدت السنوات الأخيرة نمواً مميزاً للنشاط المالي والمصرفي في ليبيا ، كان حصيلة لمجموعةٍ من الاجتهادات والجهود حول تقديم نظام بديل للنظام الربوي التقليدي وللاستفادة من تجارب الدول السابقة في هذا المجال.

وقد انعكس هذا النمو على عدة قطاعات، منها القطاع المصرفي وقطاع التأمين التكافلي، بالإضافة إلى عدة اهتمامات بالمعايير والبيئة المحاسبية التي تواكب هذا النمو. يأتي المؤتمر الأول لكلية الاقتصاد الإسلامي والإدارة "بـ "جامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية" لرفد هذا النمو ومواكبة لتطوراته وتحولاته المختلفة ،وإثراءً للبحث العلمي في هذا المجال.

الرؤية

تنبثقُ الرؤية العامة للمؤتمر من اهتمام "جامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية" من خلال "كلية الاقتصاد الإسلامي والإدارة" بالنشاط المالي والمصرفي الإسلامي أساساً كونها عُنصراً مُهماً في نشره والتعريف به من خلال مخرجاتها التعليمية المختلفة ،إضافةً إلى أن المؤتمر يُعد استكمالاً لأدوار الجامعة التعليمية المُختلفة من خلال تشجيع البحث العلمي ونشر الوعي حول ماهية النشاط المالي والمصرفي الإسلامي في ليبيا.

الرسالة

تتلخص رسالة المؤتمر الأساسية في الإشارة إلى أن دور الجامعات يرتبطُ أساساً بالبحث العلمي والتفاعل مع مشاكل وهموم المجتمع مع محاولة طرح حلول لها من خلال تواصلها مع الأكاديميين والمهتمين والمراكز البحثية والجهات المختلفة .

الأهداف

1. التأكيد على دور الجامعة الأكاديمي والمجتمعي من خلال اهتمامها برصد ودراسة المواضيع المتعلقة بالنشاط المالي والمصرفي الإسلامي.

2. الإشارة إلى النشاط المالي والمصرفي الإسلامي في ليبيا من خلال: تقييم التجربة ودراسة أساليب تحسينها انسجاماً مع المُتغيرات المحلية والعالمية المختلفة.

3. تعميق قنوات تواصل الجامعة مع الجهات التي تشكلُ أساس النشاط المالي والمصرفي في ليبيا بغية تقييم التجربة ورفدها بالدراسات العلمية الرصينة.

4. تشجيع البحث العلمي –والذي تشكل الجامعة نواته الأساسية – في مجال النشاط المالي والمصرفي الإسلامي.

5. التعريف بأهمية النشاط المالي والمصرفي الإسلامي مجتمعياً مع الإشارة إلى وجود تجربةٍ ليبيةٍ رائدة على المستويين العربي والإسلامي.

6. التعريف بالأنشطة المالية والمصرفية الإسلامية المختلفة في ليبيا من خلال دراسة نشاط المصارف الإسلامية والتأمين التكافلي وصناديق الاستثمار ومحاولة تعريف المواطن العادي والمهتم قبل الأكاديمي بها.

محاور المؤتمر

المحـور الأول: النشاط المصرفي الإسلامي

1. الأسس والقواعد المحاسبية المنظمة لعمل المصارف الإسلامية.

2. الأداء المالي في المصارف الإسلامية.

3. دور مجالات المحاسبة والمراجعة في تحسين النشاط المصرفي الإسلامي.

4. الرقابة الشرعية على نشاط المصرفية الإسلامية.

5. المنتجات والخدمات المصرفية بالمؤسسات المصرفية الإسلامية.

6. التحول الرقمي وتطوير العمل المصرفي الإسلامي.

7. السياسة العامة في ليبيا ودورها في تطوير العمل المصرفي الإسلامي.

8. دور المعاملات المالية الإسلامية في التأثير على النشاط الاقتصادي.

9. محفزات النشاط الاقتصادي في الإسلام.

10. دور أدوات الاقتصاد الإسلامي في دعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة.

11. العمليات الإدارية والاستراتيجية في المصارف الإسلامية.

12. الكفاءة الإدارية والتسويقية للمصارف الإسلامية.

13. تحديات التحول إلى الصيرفة الإسلامية. ا

المحور الثاني: نشاط التأمين التكافلي

1. الأداء المالي في شركات التأمين التكافلي وأساليب التحسين.
2. المعايير المحاسبية وعمليات التأمين التكافلي.
3. الصعوبات التمويلية التي تواجه التأمين التكافلي.
4. فاعلية خدمات التأمين التكافلي.
5. تحليل عوامل ضعف التأمين التكافلي.
6. دور مؤسسات التأمين التكافلي في تحقيق التنمية المستدامة.
7. استراتيجيات مواجهة تحديات التأمين التكافلي الإسلامي.
8. الأساليب الحديثة لإدارة وتنظيم مخاطر شركات التأمين التكافلي.
9. التأمين التكافلي بين الأسس النظرية والممارسات العملية.

المحور الثالث: نشاط الصناديق الاستثمارية الإسلامية

1. المحاسبة في الصناديق الاستثمارية الإسلامية.
2. الصكوك الإسلامية : الفرص والتحديات.
3. توظيف صناديق الاستثمار الإسلامية في استثمار فائض الأموال في التنمية الاقتصادية.
4. مقارنة بين نشاط المؤسسات التجارية الاستثمارية التقليدية ونشاط الصناديق الاستثمارية الإسلامية.
5. الأساليب الحديثة لإدارة صناديق الاستثمار الإسلامية.
6. صناديق الاستثمار ودورها في تحسين أداء المصارف الإسلامية.
7. دور الصناديق الاستثمارية في سوق الأوراق المالية.

شروط يجب مراعاتها في البحث المقدم

- أن يتناول البحث المقدم أحد محاور المؤتمر.
- أن لا يكون البحث قد سبق نشره ويتعهد الباحث بذلك
- أن يراعي فيه أسس وضوابط البحث العلمي المتعارف عليها.
- أن لا تقل عدد الصفحات عن خمس عشر صفحة.
- أن يكون البحثُ مطبوعاً في صيغة ملف (Word) وبحجم ورق (A4) وأن يكون نوع الخط (Simplified Arabic) وبحجم (14) والبعد بين الأسطر (1.5) وبهوامش (2.5) لكل الجوانب .
- أن يتم توثيق المراجع وفقاً لأسلوب التوثيق المعتمد في الجمعية الأمريكية للعلوم النفسية (APA). وتثبت في نهاية البحث بخط (Simplified Arabic) وبحجم 12.
- أن يحتوي البحث في بدايته على ملخص باللغة العربية ويترجم للإنجليزية، ولا يزيد عن (150) كلمة.
- أن يقدم الباحث سيرة ذاتية مختصرة تتضمن الاسم رباعيا والدرجة العلمية والتخصص العام والدقيق، والجهة التي يعمل بها، والبريد الإلكتروني ورقم الهاتف، والمحور المختار.
- يرسل ملخص البحث الذي يمثل طلب مشاركة الباحث على البريد الإلكتروني المخصص لذلك.

تواريخ مهمة

- 15 مايو 2023 تقديم ملخص للورقات (الملخص في حدود صفحتين) .
- 30 مايو 2023 آخر موعد لاستلام الملخصات.
- 15 يونيو 2023 الرد على الملخصات.
- 31 يوليو 2023 آخر موعد لاستلام البحوث كاملة.
- 30 اغسطس 2023 آخر موعد للرد على البحوث الكاملة.
- 24 أكتوبر 2023 انعقاد المؤتمر.

وسائل التواصل

صفحة المؤتمر https://ius.edu.ly/conferences/islamic-financial-activity

الإيميل المخصص للمؤتمر: F.a.c@ius.edu.ly

-لأي استفسارات إضافية يمكن التواصل عبر الأرقام التالية :

: 00218921991990-00218926152050-

00218926237065

ملاحظات مهمة

☒ تستقبل الملخصات والبحوث على البريد الالكتروني المخصص فقط.
☒ يكون التواصل والاستفسار على الأرقام المخصصة لذلك.

الكود الخاص بصفحة المؤتمر

الكود الخاص بإيميل المؤتمر

فهرس بحوث المؤتمر الدولي الأول لكلية الاقتصاد بجامعة السيد محمد بن علي السنوسي

ت	عنوان البحث	رقم الصفحة
1	دور الخدمات المصرفية الالكترونية في تحسين الأداء المالي للمصارف الإسلامية الليبية.	1
2	دور المنتجات الاسلامية في تنشيط المصارف الاسلامية في ليبيا.(دراسة ميدانية على المصرف الليبي الإسلامي)	22
3	تقييم الاداء المالي للمصارف الاسلامية في ليبيا باستخدام نموذج CAMELS دراسة ميدانية	43
4	اطار مقترح استخدام نظام محاسبة المسؤولية في تقييم الاداء بالمصارف الاسلامية دراسة تحليلية	68
5	مدى امكانية استخدام تقنية ابلوك تشين(سلاسل الكتل) في تحسين اداء المصارف الاسلامية الليبية	90
6	مدى التزام المصارف الاسلامية العاملة في ليبيا بالمعيار المصرفي رقم (1) المنظم لعملية بيع المرابحة للأمر بالشراء	120
7	اثر كفاءة التمويل بالمرابحة على الاداء المالي للمصارف التجارية الليبية	146
8	المعوقات التي تواجه عمل البطاقة الالكترونية في القطاع المصرفي	167
9	جودة الخدمات الالكترونية واثرها في تعزيز رضا العملاء بالمصارف الاسلامية الليبية . دراسة تطبيقية على المصارف الاسلامية في طرابلس	184
10	ادارة المراجعة والتدقيق الشرعي ودورها في تحسين النشاط المصرفي وضبطه (دراسة عملية نقدية)	216
11	تقييم دور هيئة الرقابة الشرعية على نشاط المصارف الاسلامية مصرف الجمهورية انموذجا	247
12	واقع عمل المصارف الاسلامية في ليبيا . دراسة تطبيقية على المصارف بالساحل الغربي	266
13	اثر مستويات أداء الموارد البشرية على جودة الخدمات المصرفية الإسلامية: دراسة حالة ليبيا- بمصرف الجمهورية ليبيا	291
14	مدى إلمام موظفي المؤسسات المالية المصرفية بمعايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) وإنعكاسها على جودة التقارير المالية	319
15	تحديات تطبيق معايير المحاسبة الاسلامية الصادرة عن (ايوفي) في قطاع الصيرفة الاسلامية في ليبيا	347
16	معايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية ودورها في تقويم الاداء المصرفي للمصارف العاملة في ليبيا	369
17	صكوك الاستثمار ومستقبلها في الصناعة المالية الإسلامية (الآفاق والتطلعات)	398
18	مرتكزات منح التمويل الاسلامي الأخضر في المصارف التجارية دراسة تطبيقية عن مصرف الأندلس	417
19	الصعوبات التي تواجه عمل البطاقة الائتمانية بالسوق الليبي دراسة تطبيقية على فروع المصارف التجارية بمدينة طرابلس	434
20	دور القطاع المصرفي في تحقيق التنمية المستدامة في المجتمع الليبي	454
21	مدى إدراك متخذي القرار بالمصرف الإسلامي الليبي لمساهمة أبعاد بطاقة الأداء المتوازن في تحسين الأداء	478
22	النظام القانوني للرقابة الشرعية على المصارف الإسلامية في ليبيا	499
23	توظيف الصناديق الاستثمارية الاسلامية في تنمية بلديات الجبل الاخضر التحديات والافاق	514
24	المعوقات التي تحد من تطبيق صيغة الاستصناع والاستصناع الموازي في المصارف التجارية الليبية	531
25	الرقابة الشرعية في المصارف الليبيَّة ودورها في العمل المصرفي)	560
26	التحديات الغير تقليدية للمصارف الإسلامية في ليبيا	590
27	Impact of Electronic Services on Financial performance of Islamic Banks	610
28	دور العوامل الداخلية في الرفع من كفاءة الاداء المالي لشركات التامين التكافلي الليبية	626
29	هيئات الرقابة الشرعية ودورها في تقليل مخاطر عدم التزام المصارف بالضوابط الشرعية	652
30	السياسة العامة للمشرع الليبي من الصيرفة الإسلامية	677
31	مدى تطبيق المزيج التسويقي المصرفي من منظور اسلامي	689
32	مدى التزام المصارف التجارية الليبية بمتطلبات التدقيق الشرعي	712
33	مقترح تمويلي لسداد نفقات الحج	744
34	عقود التوثيق في المعاملات واثرها في الاقتصاد الإسلامي	767
35	اثر الإفصاح عن الزكاة على جودة التقارير المالية	798
36	معالجة مشكلة عدم تجانس الخطا في نموذج الانحدار	839
37	جودة الخدمة المصرفية لدي مركز المرابحة الاسلامية وعلاقتها برضا العملاء .	858
38	المصارف الإسلامية في توجهات السياسة العامة في ليبيا (دراسة في التشريعات والقوانين)	873
39	معوقات تمويل المشاريع الصغرى في ليبيا وفق أساليب التمويل	892
40	ضوابط الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية "المصارف الإسلامية بليبيا أنموذجاً"	913

جامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية

كلية الاقتصاد الإسلامي والإدارة

المؤتمر العلمي الأول

النشاط المالي والمصرفي الإسلامي في ليبيا، تقييم التجربة وتحسين الأداء

المحور الأول

النشاط المصرفي الإسلامي

بحث بعنوان:

دور الخدمات المصرفية الالكترونية في تحسين الأداء المالي للمصارف الإسلامية الليبية.

دراسة ميدانية على مصرف اليقين ومصرف الأندلس الإسلامي.

د. الطاهر خليفة عبد السلام الأسود. taher96laswed@gmail.com

أستاذ مساعد / كلية الاقتصاد العجيلات – جامعة الزاوية

2024م

الملخص:

*هذه الدراسة هي محاولة التعرف على دور **الخدمات المصرفية الالكترونية في تحسين الأداء المالي للمصارف الإسلامية الليبية**، وقد انطلقت محاولتها هذه في الإجابة على التساؤل الرئيسي التالي: ما هو الدور الذي تلعبه **الخدمات المصرفية الالكترونية في تحسين الأداء المالي للمصارف الإسلامية الليبية؟**، واتبع الباحث المنهج الوصفي التحليلي عند إجراء الدراسة، وتم الاعتماد على الاستبانة كأداء لجمع البيانات لتحقيق أهداف الدراسة، وتم توزيع (110) استبانة على عينة الدراسة، واستردت (101) استمارة وبعد الفحص والتدقيق تم استبعاد (8) استمارة، وبذلك يكون عدد الاستمارات التي خضعت للتحليل(93) استمارة، وتم معالجة بيانات الدراسة باستخدام الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية (SPSS)*

وتوصلت الدراسة إلى العديد من النتائج كان أهمها: وجود علاقة وتأثير ذو دلالة إحصائية بين الخدمات المصرفية الالكترونية في تحسين الأداء المالي للمصارف الإسلامية الليبية، وفي ضوء أهم النتائج توصي الدراسة: ضرورة تفعيل دور الخدمات المصرفية الالكترونية، وتكثيف نشاطها بما يساهم في الرفع من كفاءة الأداء المالي في المصارف الإسلامية الليبية، وبما يتوافق مع الشرعية الإسلامية.

الكلمات الافتتاحية: الخدمات المصرفية الالكترونية، الأداء المالي، المصارف الإسلامية، العائد.

Abstract

This study endeavours to identify the influence and role of electronic banking services in developing the financial performance of Libyan Islamic banks. The descriptive analytical approach was implemented in conducting the study, and the questionnaire was relied upon as a performance for data collection to achieve the objectives of the study. The questionnaires that were analyzed were (93) questionnaires, and the study data were processed using the statistical package for social sciences (SPSS).

The study reached several conclusions, the most important of which were: there is a connection and a statistically significant effect between electronic banking services and the financial performance improvement in Libyan Islamic banks. The financial performance in Libyan Islamic banks is in accordance with Islamic laws (Sharia).

key words: electronic banking services, financial performance, Islamic banks, return.

المبحث الأول: الإطار العام للدراسة:

مقدمة:

يشهد العالم العديد من المتغيرات الحديثة على الصعيد العالمي، ولعل من أهم هذه المتغيرات ثورة تكنولوجيا المعلومات والاتصال، وهي تعبر من أهم سمات العصر الحديث التي تأثر بها العديد من الناس وبدأو التعامل على أساسها نظرا لمزاياها من ناحية السرعة والتكلفة، حيث أثرت على مختلف الجوانب الاقتصادية والقانونية والاجتماعية، وقد كان من بين هذه الجوانب الجانب المصرفي الذي امتد إليه هذا التطور فغيره من أساليب نشاطه وابتكاره وسائل دفع حديثة لم تكن معروفة من قبل، وفي ظل المنافسة التي يعرفها القطاع المصرفي سواء محلياً أو دولياً أصبح من الضروري له أن يواكب التكنولوجيا الحديثة خاصة منها المعاملات الالكترونية، وتأسيسا على ذلك يمكن القول بأن المصارف الإسلامية قد استفادة بتلك التكنولوجيا لخلق مجموعة من الخدمات المصرفية مستحدثة، وتطوير أساليب تقديمها سعياً منها لمواكبة التطورات الحاصلة في القطاع، حيث لعبت التكنولوجيا دوراً هاماً وفعالاً في كافة انحاء العالم من أجل تقديم أفضل الخدمات المصرفية لزبائنها والمتعاملين، حيث أصبحت المصرفية الإلكترونية هي مؤشراً أساسياً لتقدم الدول، لما يعكسه هذا المؤشر من تنوع وتطور في القطاع المصرفي الإسلامي، ومما تجدر الإشارة إليه أن هذا الواقع قد فرض على المصارف التقليدية والإسلامية على تغيير آليات عملها السابقة من تلبية احتياجات العملاء بالطريقة التقليدية إلى تقديم الخدمات المصرفية الإلكترونية عبر الانترنت، والهاتف، وهو يعكس تزايد أعداد من يستخدمون الانترنت لإدارة حساباتهم بسبب التطور الكبير في عالم تكنولوجيا الاتصالات، وما يحصل عليه العملاء من ميزة انسيابية وحرية إتمام صفقاتهم بأسعار منافسة، فمعدل تكلفة الخدمات المصرفية الإلكترونية أقل بكثير من معدل الخدمات الورقية، وهذا ما دفع المصارف الإسلامية الليبية لتعزيز كفاءة المصرفية الإلكترونية لتوسيع هامش الاستفادة من الفروقات وبما ينعكس إيجاباً على الأداء المالي للمصارف الإسلامية، **وعليه يمكن تلخيص مشكلة الدراسة في التساؤل الرئيسي التالي:** ما هو الدور الذي تلعبه الخدمات المصرفية الالكترونية في تحسين الأداء المالي للمصارف الإسلامية الليبية؟

أولاً: أهمية الدراسة: تكمن أهمية الدراسة فيما يلي:

- تحديد الدور الذي تلعبه الخدمات المصرفية الالكترونية في تحسين الأداء المالي للمصارف الإسلامية الليبية.
- تحديد مفهوم الخدمات المصرفية الالكترونية وإبراز أهم خصائصه.
- إثراء الدراسات المتعلقة بمجال العمل الإسلامي في المعاملات المالية والخدمات المصرفية الالكترونية.

ونظراً لندرة البُحوث التي تمت في هذا المجال في ليبيا من حيث المستوى التطبيقي، فإن مجال تطبيق هذه الدراسة يعتبر محاولة لمشاركة الجهود البحثية المتواصلة في هذا المجال لبيئة اقتصادية جديدة، وتساهم الدراسة في التأكيد على إدخال الخدمات المصرفية الالكترونية في المصارف الإسلامية وفقاً ضوابط الشرعية الإسلامية لتعزيز نشاطها، وتعظيم ثروة المستثمرين.

ثانياً: فرضيات الدراسة: تمثلت الفرضية الرئيسية للدراسة فيما يلي:

توجد علاقة ذو دلالة إحصائية بين الخدمات المصرفية الالكترونية وبين تحسين الأداء المالي للمصارف الإسلامية الليبية؟

الفرضية الفرعية الأولى: توجد علاقة ذو دلالة إحصائية بين الخدمات المصرفية عبر الإنترنت وبين تحسين الأداء المالي للمصارف الإسلامية الليبية؟

الفرضية الفرعية الثانية: توجد علاقة ذو دلالة إحصائية بين الصراف الآلي وبين تحسين الأداء المالي للمصارف الإسلامية الليبية؟

الفرضية الفرعية الثالثة: توجد علاقة ذو دلالة إحصائية بين نقاط البيع وبين تحسين الأداء المالي للمصارف الإسلامية الليبية؟

ثالثاً: أهداف الدراسة: تتمثل أهداف الدراسة في الآتي:

1- التعرف على الخدمات المصرفية الالكترونية ودورها في تحسين الأداء المالي في المصارف الإسلامية الليبية؟

2- التعرف على الخدمات المصرفية الالكترونية عبر الإنترنت ودورها في تحسين الأداء المالي في المصارف الإسلامية الليبية؟

3- التعرف على خدمات الصراف الآلي ودوره في تحسين الأداء المالي في المصارف الإسلامية الليبية.

4- التعرف على خدمات نقاط البيع ودورها في تحسين الأداء المالي في المصارف الإسلامية الليبية.

رابعاً: حدود الدراسة:

1- **الحدود الموضوعية:** اقتصرت الدراسة على تحديد الخدمات المصرفية الالكترونية واثارها على تحسين الأداء المالي في المصارف الإسلامية في ليبيا.

2- **الحدود المكانية:** تم تطبيق هذه الدراسة على مصرف اليقين الإسلامي ومصرف الأندلس الإسلامي.

3- **الحدود الزمنية:** تمثل الحدود الزمنية للدراسة في فترة إعداد الدراسة.

خامساً: منهجية الدراسة:

تم الاعتماد على مجموعة من المراجع من كتب، مجلات، رسائل وأطروحات، في حين تم الاعتماد كلياً على الاستبانة كأداة رئيسية في جمع البيانات في القسم التطبيقي وقد تم استخدام الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية (SPSS).

سادساً: مجتمع وعينة الدراسة:

مجتمع الدراسة:

ويشمل مجتمع الدراسة المصارف الإسلامية في ليبيا، وتم اختيار العينة مصرف اليقين، مصرف الأندلس، وتم توزيع (110) استمارة على عينة الدراسة وتتمثل في القائمين على الخدمات المصرفية الالكترونية والإدارة المالية في مصرف اليقين ومصرف الأندلس واسترجع (101) استمارة، واستبعاد (8) استمارات وخضوع (93) استمارة للتحليل، وتـم معالجة بيانات الدراسة باستخدام الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية (SPSS)

سابعاً الدراسات السابقة:

1- دراسة: (صدام الزعي، محمد علي العفيف، 2023م) أثر الخدمات المصرفية الإلكترونية على ربحية البنوك التجارية (دراسة تطبيقية على البنوك الأردنية) (1).

هدفت هذه الدراسة معرفة أثر الخدمات المصرفية الإلكترونية على ربحية البنوك التجارية من وجهة نظر الموظفين، وأظهرت النتائج وجود علاقة ارتباط (قوية) بين الخدمات المصرفية الإلكترونية وبين ربحية البنوك التجارية (معدل العائد على الأصول، معدل العائد حقوق الملكية) في الأردن نظر الموظفين، كانت أهم التوصيات في هذه الدراسة هي زيادة الوعي بالخدمات الإلكترونية المصرفية لدى البنوك التجارية الاردنية.

2- دراسة (رقية الطيب، 2021م) بعنوان:" أثر استخدام الخدمات المصرفية الإلكترونية على زيادة ربحية البنوك (دراسة على البنوك السودانية) (2).

هدفت الدراسة إلى التعرف على أثر الخدمات المصرفية الإلكترونية على زيادة ربحية البنوك، وتوصلت الدراسة إلى وجود أثر إيجابي بين الخدمات المصرفية الإلكترونية على زيادة الربحية في البنوك السودانية، واوصت الدراسة بضرورة تطوير الخدمات المصرفية الإلكترونية بناء على رغبات العملاء.

المبحث الثاني: الإطار النظري للدراسة:

اولاً: الخدمات المصرفية الإلكترونية:

1- مفهوم الخدمات المصرفية الإلكترونية (3):

في ظل التطور الهائل الذي شهدت الصناعة المصرفية في الفترات الأخيرة من التطورات التكنولوجية والرقمية والمعرفية المتنوعة في تقديم الخدمات المصرفية الإلكترونية، ذلك من خلال استخدام شبكات الاتصال الإلكترونية لإجراء العمليات المصرفية لمواكبة التزايد الكبير في حجم المعاملات المالية، لغرض الحصول على رضاء العملاء، وكسب ثقتهم، وتشجيعهم على زيادة عدد معاملاتهم، ومع تزامن تلك الأهداف مع التقدم التكنولوجي الهائل والحديث، سعت المصارف لتقديم الخدمات المصرفية بطريقة الكترونية مبتكرة، وهذا ناتجة عن البيئة التنافسية التي تتطلب استخدام التكنولوجيات الجديدة لمواكبة التغيرات الجوهرية التي طرأت على الخدمات المصرفية، حيث وجهت العديد من المصارف معظم جهودها وإمكاناتها في هذا الجانب لتقديم خدماتها على شبكة الإنترنت وكان من بينها المصارف الإسلامية.

2- أهمية الخدمات المصرفية الإلكترونية (4):

بات الخدمات المصرفية الإلكترونية تمثل الركيزة الأساسية للصناعة المصرفية، والعنوان الرئيسي للتعاملات المستقبلية والتي ستمكن العملاء من إتمام غالبية عملياته واحتياجاته دون الحاجة لزيادة المصرف، لذا أدركت المصارف المعاصرة أهمية تحقيق الترابط بين صلاح المصرف وتوجهه الإبداعي في مجال توظيف التكنولوجيا واستثمارها في التعرف على احتياجات العملاء والسعي لتحقيق أعلى مستويات الإشباع لرغبات العملاء، وقد أسهمت الخدمات المصرفية الإلكترونية في الارتقاء بمعايير وجودة الخدمات المصرفية، وأتاحت قدرا أوسع من الفعالية في تنفيذ العمليات بشكل فوري ومباشر، ناهيك عن اتساع مظلة الخدمات التي بات من الممكن تنفيذها بواسطة القنوات المصرفية الإلكترونية المختلفة، إلى جانب ما أسهمت بها تلك القنوات من رفع معدلات الحماية وخفض التكاليف، سلامة العمليات من احتمالات الأخطاء التشغيلية.

3- خصائص الخدمات المصرفية الإلكترونية:

❖ **سهولة الاتصال:** تسمح الوسائل الإلكترونية للعملاء المصرف باستخدام والتعرف على الخدمات المصرفية المقدمة الكترونيا، وطرح استفساراتهم من خلال تلك الوسائل ويكون الاتصال ذو اتجاهين بين العملاء والمصرف، وهذا من شأنه أن يعزز العلاقة بينهما، كما تسمح هذه الخاصية

بإرسال معلومات من طرف العملاء إلى المصرف حول اهتماماتهم بخدمة مصرفية معينة، من ثم يتم تحقيق التغذية العكسية للمصرف التي من خلالها يتم دراسة السوق.

- ❖ **توفير الوقت:** تتميز الخدمات الإلكترونية بقدرتها للوصول إلى قاعدة أوسع من العملاء دون التقيد بزمن معين، كما تتيح لهم إمكانية طلب الخدمة في أي وقت (5).
- ❖ **خفض التكاليف:** من أهم ما يميز الخدمات الإلكترونية أن تكاليف الخدمة الإلكترونية منخفضة مقارنة بتقديم الخدمات التقليدية (6).
- ❖ **سرعة التحديث:** خاصية التحديث تعني القدرة على تكوين مصادر معلومات من خلال تحديث المعلومات المجمعة، مما يعزز كفاءة وفاعلية قواعد البيانات، وبالتالي الوصول إلى الدقة والمصداقية.

4- أشكال الخدمات المصرفية الإلكترونية (7):

- **الخدمات المصرفية عبر شبكات الانترنت:** هي خدمة مصرفية متعددة للعملاء الذين يستخدمون الانترنت وتشمل تنفيذ أوامر العملاء بالإيداع، أو السحب، أو المقاصة، وطلب كشف حساب، وتقديم تفاصيل الحسابات، وغيرها.
- **خدمات الصرف الآلي:** وهي أكثر الخدمات الإلكترونية انتشارا، يتم الدخول إليها واستعمالها بواسطة بطاقة الكترونية يحملها العملاء.
- **خدمات نقاط البيع:** تمثل في أنواع متعددة من الخدمات الإلكترونية المالية للدفع في المحلات التجارية.

ثانيا: الأداء المالي في المصارف الإسلامية:

1- مفهوم الأداء المالي:

إن التطور الحاصل في عالم المال والأعمال، لم يبق نشاط المصارف محصوراً في إطار القروض والسلف وخصم الأوراق التجارية وفتح الاعتمادات المستندية وتعزيز الحسابات الجارية وحسابات التوفير تحقيقاً لتوظيفات المصرف لموارده المالية، وإنما أخذت المصارف تنمو وتترعرع لتتنوع في تقديم المنتجات المصرفية وصولاً إلى تعزيز كفاءة الخدمات المصرفية الإلكترونية ليكون تأثيرها واضحاً وجلياً، بل إيجابياً على الأداء المالي للمصارف، وأن الأداء المالي للمصارف الإسلامية لا يخلف عنه في المصارف التقليدية.

2- أهمية الأداء المالي في المصارف الإسلامية (8):

تكمن أهمية الأداء المالي في المصارف الإسلامية بأهمية بارزة في جوانب ومستويات عدة تتمثل فما يلي:

- يساعد في الكشف عن التطور الذي حققه المصرف، ذلك خلال متابعة نتائج الأداء الفعلي زمنيا من مدة إلى أخرى.
- يوضح الأداء المالي كفاءة التخصص واستخدام الموارد المتاحة للمصرف.
- يساعد في الإفصاح عن درجة الملائمة والانسجام بين الأهداف والإستراتيجيات وعلاقتها بالبيئة التنافسية للمصرف.
- التأكد من مستوى الربحية في ظل قرارات الاستثمار والتمويل وما يصاحبها من مخاطر.

3- أهداف الأداء المالي في المصارف الإسلامية (9):

- زيادة القيمة المضافة والكفاءة والفعالية، أي يعني تحقيق الأهداف التنظيمية للمصرف.
- التقييم الذاتي للمصرف: فتقييم الأداء على مستوى المصرف يمكنه من معرفة نقاط الضعف لتمويلها ونقاط القوة لتطويرها والحافظ عليها.
- باستخدام مؤشرات الأداء المالي يمكن للمصرف من تقريب بين النتائج والتوقعات والتنبؤ بالأخطاء قبل وقوعها.

المبحث الثالث: الجانب العملي للدراسة.

أولاً: نبذه مصرف اليقين ومصرف الأندلس:

أ- مصرف اليقين الإسلامي:

أسس مصرف اليقين وفقاً للقانون رقم (1) لسنة 2005م، ووفقاً للقانون رقم (46) لسنة 2012م بشأن المصارف، قد باشر اعماله المصرفية، بتاريخ 2019/9/19م وبرأس مال وقدره 250 مليون دينار ليبي مدفوع منهم 100 مليون دينار، ويقدم المصرف خدمات مصرفية متوافقة مع الشرعية الإسلامية، وبوسائل تقنية متطورة وصيرفة إلكترونية حديثة، وذلك من خلال مركزه الرئيسي بمدنية طرابلس وفروعها بكل من مدنية طرابلس وصرمان ومصراته وسبها وزلتين، وبعدد (202) موظف، يعمل على توفير البديل الشرعي للخدمات المصرفية بمختلف أنواعها، ودعماً الاقتصاد الإسلامي في ليبيا.

ب- مصرف الأندلس:

أسس مصرف الأندلس وفقاً قرار محافظ مصرف ليبيا المركزي رقم (99) لسنة 2019م، قد باشر اعماله المصرفية، بتاريخ 2020/07/07م وبرأس مال وقدره 250 مليون دينار ليبي مدفوع منهم 100 مليون

دينار، ويقدم المصرف خدمات مصرفية متوافقة مع الشرعية الإسلامية، وبوسائل تقنية متطورة وصيرفة إلكترونية حديثة، وذلك من خلال مركزه الرئيسي بمدنية طرابلس وفروعه وعددهم (3)، وبعدد (150) موظف، يعمل على توفير البديل الشرعي للخدمات المصرفية بمختلف أنواعها، ودعماً الاقتصاد الإسلامي في ليبيا.

ثانياً: أداة الدراسة:

لتحقيق أغراض الدراسة، قام الباحث بتصميم أداة البحث والذي كان بعنوان: " تأثير ودور الخدمات المصرفية الالكترونية في تحسين الأداء المالي للمصارف الإسلامية الليبية ".

اشتملت الاداة على ثالثة أقسام: تضمن القسم الأول المتغير المستقل بأبعاده، ويتضمن (19 فقرة)، وتضمن القسم الثاني المتغير المستقل والمتمثل في تحسين الأداء المالي للمصارف الاسلامية، ويتضمن (7 فقرات).

1- **صدق الأداء الظاهري:** للتأكد من صدق مقياس الدراسة قام الباحثين بعرض استمارة الاستبانة على مجموعة من المحكمين من ذوي الخبرة والاختصاص في الجامعات الليبية، وذلك لإبداء رأيهم وتقديم مقترحاتهم حول استمارة الاستبانة، والاستفادة من خبراتهم في الحكم على المقاييس المستخدمة ومدى ملائمتها للتطبيق في الدراسة، وبناء على الملاحظات القيمة الواردة من المحكمين تم إجراء التعديلات على استمارة الاستبانة بشكلها النهائي.

2- **صدق المقياس (الإتساق الداخلي):** يقصد بصدق المقياس (الإتساق الداخلي) مدى اتساق كل فقرة من فقرات الاستبانة مع المجال الذي تنتمي إليه هذه الفقرة وقد تم حساب الإتساق الداخلي للاستبانة وذلك من خلال حساب معاملات الإرتباط (معامل ارتباط سيبرمان) بين كل فقرة من فقرات مجالات الاستبانة والدرجة الكلية للمجال نفسه.

ثالثا: تحليل متغيرات الدراسة:

البعد الأول: يتعلق بالخدمات المصرفية عبر الإنترنت.

يوضح الجدول (1) معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات الخدمات المصرفية عبر الإنترنت، والدرجة الكلية للمجال، والذي يبين أن معاملات الارتباط المبينة بالجدول دالة إحصائية عند مستوى دلالة (0.000) أقل من مستوى معنوية 0.05 وبذلك يعتبر المجال صادق لما وضع لقياسه.

جدول (1) معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات الخدمات المصرفية عبر الإنترنت، والدرجة الكلية

ت	بعد يتعلق بالخدمات المصرفية عبر الإنترنت	معامل الارتباط	مستوى الدلالة
1	تتيح مصارف الإنترنت للعملاء الاستفادة من نفس الخدمات التي تقدم حضورياً وبشكل تقليدي.	0.672	0.000
2	تتيح مصارف الإنترنت للعملاء الاستفادة بعدد كبير من الخدمات المصرفية في نفس الوقت وبجودة وكفاءة عالية.	0.721	0.001
3	تسهم مصارف الإنترنت في تخفيض التكاليف التشغيلية مقارنة بالخدمات المقدمة بشكل تقليدي.	0.770	0.000
4	توفر الخدمات المقدمة عبر الإنترنت الجهد والوقت بالنسبة للعميل والمصرف على حد سواء.	0.599	0.000
5	تسهم مصارف الإنترنت في توسيع الحصة السوقية للمصرف وهذا من خلال استقطاب عملاء جدد.	0.801	0.002
6	تحقق المصارف عوائد في شكل عمولات جراء الاستفادة من هذه الخدمة.	0.740	0.000

البعد الثاني: يتعلق بالصراف الآلي.

يوضح الجدول (2) معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات **الصراف الآلي**، والدرجة الكلية للمجال، والذي يبين أن معاملات الارتباط المبينة بالجدول دالة إحصائية عند مستوى دلالة (0.000) أقل من مستوى معنوية 0.05 وبذلك يعتبر المجال صادق لما وضع لقياسه.

جدول (2) معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات الصراف الآلي. والدرجة الكلية

ت	بعد يتعلق بالصراف الآلي	معامل الارتباط	مستوى الدلالة
1	يعد الصراف الآلي من أكثر الخدمات المصرفية الإلكترونية انتشاراً.	0.577	0.002
2	يتم توزيع ماكينات الصراف الآلي وفق معايير مدروسة ولعل أهمها الكثافة السكانية.	0.704	0.000
3	يتيح الصراف الآلي لمتعاملي المصرف خدمات سريعة ومتنوعة (الإيداع، تحويل الأموال، السحب، كشف الرصيد)	0.821	0.001
4	يسهم الصراف الآلي في تخفيض التكاليف التشغيلية للمصرف.	0.733	0.000
5	تحقق المصارف عوائد في شكل عمولات جراء الاستفادة من هذه الخدمة.	0.692	0.000
6	يسهم الصراف الآلي في خلق استقرار فالسيولة وهذا من خلال تسقيف مبالغ السحب اليومية.	0.684	0.001

البعد الثالث: يتعلق بنقاط البيع.

يوضح الجدول (3) معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات بنقاط البيع والدرجة الكلية للمجال، والذي يبين أن معاملات الارتباط المبينة بالجدول دالة إحصائية عند مستوى دلالة (0.000) أقل من مستوى معنوية 0.05 وبذلك يعتبر المجال صادق لما وضع لقياسه.

جدول (3) معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات نقاط البيع والدرجة الكلية

ت	بعد يتعلق بنقاط البيع.	معامل الارتباط	مستوى الدلالة
1	تسهم هذه القناة في تخفيف ضغط الطلب على السيولة في شكل نقدي.	0.722	0.000
2	لا يشترط حمل النقود في شكل سائل للتبضع من أي متجر أو مركز تسويق.	0.680	0.001
3	تسهم هذه القناة في حماية أموال العميل من السرقة أو الاحتيال.	0.655	0.000
4	تساعد هذه القناة في ترشيد مصاريف العميل.	0.709	0.010
5	يستفيد المصرف من عمولة عند تسوية أي عملية استفاد منها العميل.	0.698	0.000
6	تساعد هذه القناة المصرف في خلق استقرار وتوازن فالسيولة.	0.741	0.001
7	حجم التبرعات المالية له القدرة على تغطية جميع التعويضات المطلوبة.	0.691	0.000

المتغير الرابع: المتغير التابع للدراسة يتعلق بتحسين الأداء المالي للمصارف الإسلامية.

يوضح الجدول (4) معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات المجال الرابع والدرجة الكلية للمجال، والذي يبين أن معاملات الارتباط المبينة بالجدول دالة إحصائية عند مستوى دلالة (0.000) أقل من مستوى معنوية 0.05 وبذلك يعتبر المجال صادق لما وضع لقياسه.

جدول(4) معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات المحور التابع والأداء المالي للمصارف الإسلامية والدرجة الكلية

ت	محور يتعلق بتحسين الأداء المالي للمصارف الإسلامية.	معامل ارتباط	دلالة معنوية
1	اعتماد الخدمات المصرفية عبر الإنترنت يسهم في تحسين العائد على الأصول.	0.617	0.000
2	يفيد مؤشر العائد على الأصول في الاستغلال الأمثل لموارد المصرف	0.693	0.000
3	تحسن مؤشر العائد على الأصول يعبر عن الكفاءة التشغيلية للمصرف.	0.745	0.000
4	اعتماد خدمة الصراف الآلي يسهم في تحسين مؤشر العائد على الأصول للمصرف.	0.659	0.000
5	انخفاض التكاليف التشغيلية للمصرف نتيجة تبني الخدمات المصرفية الإلكترونية يحسن مؤشر العائد على الأصول.	0.802	0.002
6	يظهر هذا المؤشر مدى كفاءة إدارة المصرف في التسيير الأمثل لأموال الملاك.	0.687	0.000
7	يعتمد المساهمين على مؤشر حقوق الملكية لتقييم ومراقبة مدى كفاءة إدارة المصرف.	0.614	0.001

رابعاً: ثبات أداة الدراسة:

يقصد بثبات أداة الدراسة والمتمثلة في الاستبانة ان تعطي هذه الاستبانة النتيجة ذاتها لو تم إعادة توزيعها أكثر من مرة تحت نفس الظروف والشروط، وقد اتضح أن معامل ألفا كرونباخ جيد حيث انه بلغ معامل الثبات الكلي للاستبيان (0.831) كما هو موضح في الشكل التالي:

ت	متغيرات الدراسة	الفقرات	معامل الثبات
المتغير المستقل الخدمات المصرفية الالكترونية			
1	الخدمات المصرفية عبر الإنترنت	6	0.719
2	الصراف الآلي	6	0.852
3	نقاط البيع	7	0.871
	ثبات المتغير المستقل	19	0.820
1	المتغير التابع بتحسين الأداء المالي للمصارف الإسلامية	7	0.786
	الثبات الكلي	26	0.831

وصف متغيرات الدراسة:

توصف متغيرات الدراسة في هذا الجزء بمقاييس النزعة المركزية، ممثلة بالوسط الحسابي، ومقاييس التشتت المطلق، ممثلة بالانحراف المعياري، كما يأتي:

المتغير الفرعي الأول: الخدمات المصرفية عبر الإنترنت.

تم قياس المتغير الفرعي **الخدمات المصرفية عبر الإنترنت** بست فقرات والجدول التالي يبين فقرات قياس هذا المتغير والوسط الحسابي والانحراف المعياري ومستوى اتجاه أفراد العينة.

الجدول (5) الوسط الحسابي والانحراف المعياري لفقرات متغير: الخدمات المصرفية عبر الإنترنت

الفقرات	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	اتجاه أفراد العينة
تتيح مصارف الإنترنت للعملاء الاستفادة من نفس الخدمات التي تقدم حضورياً وبشكل تقليدي.	2.68	1.04	إيجابي
تتيح مصارف الإنترنت للعملاء الاستفادة بعدد كبير من الخدمات المصرفية في نفس الوقت وبجودة وكفاءة عالية.	2.89	1.01	إيجابي
تسهم مصارف الإنترنت في تخفيض التكاليف التشغيلية مقارنة بالخدمات المقدمة بشكل تقليدي.	3.09	97.1	إيجابي
الخدمات المقدمة عبر الإنترنت توفر الجهد والوقت بالنسبة للعميل والمصرف على حد سواء.	3.11	1.47	إيجابي
تسهم مصارف الإنترنت في توسيع الحصة السوقية للمصرف وهذا من خلال استقطاب عملاء جدد.	2.76	1.11	إيجابي
تحقق المصارف عوائد في شكل عمولات جراء الاستفادة من هذه الخدمة.	3.02	1.06	إيجابي
الخدمات المصرفية عبر الإنترنت	3.11	1.03	إيجابي

المصدر: إعداد الباحث بالاعتماد على نتائج برنامج SPSS

يتضح من الجدول رقم (5) أن الفقرة التي تنص على (توفر الخدمات المقدمة عبر الإنترنت الجهد والوقت بالنسبة للعميل والمصرف على حد سواء) حصلت على المرتبة الأولى بمتوسط حسابي (3.11) وانحراف معياري (1.47)، مما يدل على أن الخدمات المقدمة عبر الإنترنت توفر الجهد والوقت بالنسبة للعميل والمصرف على حد سوا، .في حين حصلت الفقرة التي تنص على (تتيح مصارف الإنترنت للعملاء الاستفادة من نفس الخدمات التي تقدم حضورياً وبشكل تقليدي) حصلت على المرتبة الأخيرة، من بين جميع فقرات هذا المتغير، بمتوسط حسابي (2.68) وانحراف معياري (1.04)، وبمقارنة المتوسطات الحسابية لجميع فقرات متغير الخدمات المصرفية عبر الإنترنت بالوسط النظري المعتمد في الدراسة نلاحظ أن اتجاهات

أفراد عينة الدراسة حول المتغير كانت ايجابية، وأخيراً بلغ المتوسط الحسابي الكلي لمتغير الخدمات المصرفية عبر الإنترنت (3.11) وبانحراف معياري (1.03)، مما يؤكد أن اتجاهات أفراد العينة حول متغير الخدمات المصرفية عبر الإنترنت كانت ايجابية.

- المتغير الفرعي الثاني: الصراف الآلي.

تم قياس المتغير الفرعي الصراف الآلي بست فقرات والجدول التالي يبين فقرات قياس هذا المتغير والوسط الحسابي والانحراف المعياري ومستوى اتجاه أفراد العينة.

الجدول (6) الوسط الحسابي والانحراف المعياري لفقرات متغير: الصراف الآلي

الفقرات	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	اتجاه أفراد العينة
يعد الصراف الآلي من أكثر الخدمات المصرفية الإلكترونية انتشاراً.	3.12	1.04	إيجابي
يتم توزيع ماكينات الصراف الآلي وفق معايير مدروسة ولعل أهمها الكثافة السكانية.	2.95	1.06	إيجابي
يتيح الصراف الآلي لمتعاملي المصرف خدمات سريعة ومتنوعة (الإيداع ، تحويل الأموال ، السحب ، كشف الرصيد)	2.87	1. 13	إيجابي
يسهم الصراف الآلي في تخفيض التكاليف التشغيلية للمصرف.	3.22	1.10	إيجابي
تحقق المصارف عوائد في شكل عمولات جراء الاستفادة من هذه الخدمة.	4.11	1.51	إيجابي
يسهم الصراف الآلي في خلق استقرار فالسيولة وهذا من خلال تسقيف مبالغ السحب اليومية.	2.80	1.20	إيجابي
الصراف الآلي	**3.09**	**1.09**	**إيجابي**

المصدر: إعداد الباحث بالاعتماد على نتائج برنامج SPSS

يتضح من الجدول رقم (6) أن الفقرة التي تنص على (تحقق المصارف عوائد في شكل عمولات جراء الاستفادة من هذه الخدمة) حصلت على المرتبة الأولى بمتوسط حسابي (4.11) وانحراف معياري (1.51)، مما يدل على أن المصارف تحقق عوائد في شكل عمولات جراء الاستفادة من هذه الخدمة، في حين حصلت الفقرة التي تنص على (يسهم الصراف الآلي في خلق استقرار فالسيولة وهذا من خلال تسقيف مبالغ السحب اليومية.) حصلت على المرتبة الأخيرة، من بين جميع فقرات هذا المتغير، بمتوسط حسابي (2.80) وانحراف معياري (1.20)، وبمقارنة المتوسطات الحسابية لجميع فقرات متغير التي تتعلق بالصراف الآلي بالوسط النظري المعتمد في الدراسة نلاحظ أن اتجاهات أفراد عينة الدراسة حول المتغير كانت ايجابية، وأخيراً بلغ المتوسط الحسابي الكلي لمتغير الصراف الآلي (3.09) وبانحراف معياري (1.09)، مما يؤكد أن اتجاهات أفراد العينة حول متغير الصراف الآلي كانت ايجابية.

-المتغير الفرعي الثالث: نقاط البيع.

تم قياس المتغير الفرعي نقاط البيع بسبعة فقرات والجدول الآتي يبين فقرات قياس هذا المتغير والوسط الحسابي والانحراف المعياري ومستوى اتجاه أفراد العينة.

الجدول (7) الوسط الحسابي والانحراف المعياري لفقرات متغير نقاط البيع

الفقرات	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	اتجاه أفراد العينة
تسهم هذه القناة في تخفيف ضغط الطلب على السيولة في شكل نقدي.	2.76	1.21	إيجابي
لا يشترط حمل النقود في شكل سائل للتبضع من أي متجر أو مركز تسويق.	3.11	1.17	إيجابي
تسهم هذه القناة في حماية أموال العميل من السرقة أو الاحتيال.	2.82	1.06	إيجابي
تساعد هذه القناة في ترشيد مصاريف العميل.	2.95	1.04	ايجابي
يستفيد المصرف من عمولة عند تسوية أي عملية استفاد منها العميل.	3.16	1.31	إيجابي
تساعد هذه القناة المصرف في خلق استقرار وتوازن فالسيولة.	3.22	1.91	إيجابي
حجم التبرعات المالية له القدرة على تغطية جميع التعويضات المطلوبة.	3.08	1.12	إيجابي
نقاط البيع	**3.21**	**1.01**	**إيجابي**

يتضح من الجدول رقم (7) أن الفقرة التي تنص على أن: (تساعد هذه القناة المصرف في خلق استقرار وتوازن فالسيولة) حصلت على المرتبة الأولى بمتوسط حسابي (3.22) وانحراف معياري (1.31)، مما يدل على ان هذه القناة تساعد المصرف في خلق استقرار وتوازن فالسيولة.، في حين حصلت الفقرة التي تنص على (تسهم هذه القناة في تخفيف ضغط الطلب على السيولة في شكل نقدي..)، حصلت على المرتبة الأخيرة، من بين جميع فقرات هذا المتغير، بمتوسط حسابي (2.76) وانحراف معياري (1.21)، وبمقارنة المتوسطات الحسابية لجميع فقرات متغير نقاط البيع بالوسط النظري المعتمد في الدراسة نلاحظ أن اتجاهات أفراد عينة الدراسة حول المتغير كانت ايجابية ، وأخيراً بلغ المتوسط الحسابي الكلي لمتغير نقاط البيع (3.21) وبانحراف معياري (1.01)، مما يؤكد أن اتجاهات أفراد العينة حول متغير نقاط البيع كانت ايجابية.

- المتغير التابع: تحسين الأداء المالي للمصارف الإسلامية.

تم قياس المتغير تحسين الأداء المالي للمصارف الإسلامية بسبعة فقرات والجدول التالي يبين فقرات قياس هذا المتغير والوسط الحسابي والانحراف المعياري ومستوى اتجاه أفراد العينة.

الجدول (8) الوسط الحسابي والانحراف المعياري لفقرات متغير تحسين الأداء المالي للمصارف الإسلامية

الفقرات	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	اتجاه أفراد العينة
اعتماد الخدمات المصرفية عبر الإنترنت يسهم في تحسين العائد على الأصول.	2.82	1.96	إيجابي
يفيد مؤشر العائد على الأصول في الاستغلال الأمثل لموارد المصرف	2.95	1.17	إيجابي
تحسن مؤشر العائد على الأصول يعبر عن الكفاءة التشغيلية للمصرف.	3.17	1.06	
اعتماد خدمة الصراف الآلي يسهم في تحسين مؤشر العائد على الأصول للمصرف.	2.77	1.19	إيجابي
انخفاض التكاليف التشغيلية للمصرف نتيجة تبني الخدمات المصرفية الإلكترونية يحسن مؤشر العائد على الأصول.	3.41	1.44	
يظهر هذا المؤشر مدى كفاءة إدارة المصرف في التسيير الأمثل لأموال الملاك.	2.79	1.39	إيجابي
يعتمد المساهمين على مؤشر حقوق الملكية لتقييم ومراقبة مدى كفاءة إدارة المصرف.	3.04	1.04	إيجابي
تحسين الأداء المالي للمصارف الإسلامية	**2.69**	**1.11**	**إيجابي**

المصدر: إعداد الباحث بالاعتماد على نتائج برنامج SPSS

يتضح من الجدول رقم (8) أن الفقرة التي تنص على (انخفاض التكاليف التشغيلية للمصرف نتيجة تبني الخدمات المصرفية الإلكترونية يحسن مؤشر العائد على الأصول) حصلت على المرتبة الأولى بمتوسط حسابي (3.41) وانحراف معياري (1.44) مما يدل على ان انخفاض التكاليف التشغيلية للمصرف نتيجة تبني الخدمات المصرفية الإلكترونية يحسن مؤشر العائد على الأصول، في حين حصلت الفقرة التي تنص على (اعتماد خدمة الصراف الآلي يسهم في تحسين مؤشر العائد على الأصول للمصرف) حصلت على المرتبة الأخيرة، من بين جميع فقرات هذا المتغير، بمتوسط حسابي (2.77) وانحراف معياري (1.19)، وبمقارنة المتوسطات الحسابية لجميع فقرات متغير تحسين الأداء المالي للمصارف الإسلامية بالوسط النظري المعتمد في الدراسة نلاحظ أن اتجاهات أفراد عينة الدراسة حول المتغير كانت ايجابية وأخيراً بلغ المتوسط الحسابي الكلي لمتغير تحسين الأداء المالي للمصارف الإسلامية (2.69) وبانحراف معياري (1.11)، مما يؤكد أن اتجاهات أفراد العينة حول متغير تحسين الأداء المالي للمصارف الإسلامية كانت ايجابية.

خامساً: اختبار فرضيات الدراسة:

الفرضية الرئيسية:

توجد علاقة ارتباط ذات دلالة احصائية وعلى مستوى الدلالة ≤ 0.05 بين الخدمات المصرفية الالكترونية وبين تحسين الأداء المالي للمصارف الإسلامية الليبية؟

ولإختبار الفرضية فقد تم استخدام اختبار الانحدار واختبار F الناتج عنه، لمعرفة أن كان هناك فروق ذات دلالة بين متوسطات تقديرات أفراد عينة الدراسة للعلاقة بين الخدمات المصرفية الالكترونية وتحسين الأداء المالي للمصارف الإسلامية الليبية؟، على مستوى الدلالة الإحصائية (α =0.05) ويبين الجدول رقم (9) النتائج المتعلقة بتحليل هذه العلاقة.

الجدول رقم (9) نتائج اختبار الانحدار واختبار F الناتج عنه

R الارتباط	الارتباط المصحح R^2	F	مستوى الدلالة	نتيجة الفرضية
0.693	0.480	163.390	0.000	قبول

لقد جاءت قيمة اختبار (F) مساوياً إلى (163.390) بقيمة احتمالية (0.000) وهي أقل من القيمة المحددة (0.05) مما يشير إلى وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين الخدمات المصرفية الالكترونية و تحسين الأداء المالي للمصارف الإسلامية الليبية، ويتضح من الجدول نفسه أن المتغير المستقل (الخدمات المصرفية الالكترونية) في هذا النموذج يفسر ما مقداره (48%) من التباين في المتغير التابع (تحسين الأداء المالي للمصارف الإسلامية الليبية) وهي قوة تفسيرية جيدة ، مما يدل على أن هناك أثراً للمتغير الخدمات المصرفية الالكترونية المستقل في المتغير التابع تحسين الأداء المالي للمصارف الإسلامية الليبية.

الفرضية الفرعية الأولى:

توجد علاقة ارتباط ذات دلالة احصائية وعلى مستوى الدلالة ≤ 0.05 بين الخدمات المصرفية عبر الإنترنت وتحسين الأداء المالي للمصارف الإسلامية الليبية؟

ولإختبار الفرضية فقد تم استخدام اختبار الانحدار واختبار F الناتج عنه، لمعرفة أن كان هناك فروق ذات دلالة بين متوسطات تقديرات أفراد عينة الدراسة للعلاقة بين الخدمات المصرفية عبر الإنترنت وتحسين الأداء المالي للمصارف الإسلامية الليبية ويبين الجدول رقم (10) النتائج المتعلقة بتحليل هذه العلاقة.

الجدول رقم (10) نتائج اختبار الانحدار واختبار F الناتج عنه

R الارتباط	الارتباط المصحح R^2	F	مستوى الدلالة	نتيجة الفرضية
0.624	0.389	151.322	0.000	قبول

لقد جاءت قيمة اختبار (F) مساوياً إلى (151.322) بقيمة احتمالية (0.000) وهي أقل من القيمة المحددة (0.05) مما يشير إلى وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بتالي نقبل الفرضية أي انه توجد علاقة بين الخدمات المصرفية عبر الإنترنت وتحسين الأداء المالي للمصارف الإسلامية الليبية، ويتضح من الجدول نفسه أن المتغير المستقل الفرع الاول (الخدمات المصرفية عبر الإنترنت) في هذا النموذج يفسر ما مقداره (39%) من التباين في المتغير التابع (تحسين الأداء المالي للمصارف الإسلامية الليبية) وهي قوة تفسيرية جيدة، مما يدل على أن هناك أثراً للمتغير المستقل الفرعي الاول الخدمات المصرفية عبر الإنترنت في المتغير التابع تحسين الأداء المالي للمصارف الإسلامية الليبية.

الفرضية الفرعية الثانية: توجد علاقة ذات دلالة إحصائية وعلى مستوى الدلالة ≤ 0.05 بين الصراف الآلي وتحسين الأداء المالي للمصارف الإسلامية الليبية.

ولإختبار الفرضية فقد تم استخدام اختبار الانحدار واختبار F الناتج عنه، لمعرفة أن كان هناك فروق ذات دلالة بين متوسطات تقديرات أفراد عينة الدراسة للعلاقة بين الصراف الآلي وتحسين الأداء المالي للمصارف الإسلامية الليبية، على مستوى الدلالة الإحصائية (α =0.05) ويبين الجدول رقم (11) النتائج المتعلقة بتحليل هذه العلاقة.

الجدول رقم (11) نتائج اختبار الانحدار واختبار F الناتج عنه

R الارتباط	الارتباط المصحح R^2	F	مستوى الدلالة	نتيجة الفرضية
0.599	**0.358**	**129.255**	**0.000**	**قبول**

لقد جاءت قيمة اختبار (F) مساوياً إلى (129.255) بقيمة احتمالية (0.000) وهي أقل من القيمة المحددة (0.05) مما يشير إلى وجود علاقة ذات دلالة إحصائية وبالتالي فإننا ونقبل الفرضية أي أنه توجد علاقة بين الصراف الآلي و تحسين الأداء المالي للمصارف الإسلامية الليبية ويتضح من الجدول نفسه أن المتغير المستقل (الصراف الآلي) في هذا النموذج يفسر ما مقداره (38%) من التباين في المتغير التابع (تحسين

الأداء المالي للمصارف الإسلامية الليبية) وهي قوة تفسيرية جيدة، مما يدل على أن هناك أثراً للمتغير المستقل الصراف الآلي في المتغير التابع تحسين الأداء المالي للمصارف الإسلامية الليبية.

– الفرضية الفرعية الثالثة

توجد علاقة ذات دلالة إحصائية وعلى مستوى الدلالة ≤ 0.05 بين نقاط البيع وبين تحسين الأداء المالي للمصارف الإسلامية الليبية.

ولإختبار الفرضية فقد تم استخدام اختبار الانحدار واختبار F الناتج عنه، لمعرفة أن كان هناك فروق ذات دلالة بين متوسطات تقديرات أفراد عينة الدراسة للعلاقة بين نقاط البيع وبين تحسين الأداء المالي للمصارف الإسلامية الليبية، على مستوى الدلالة الإحصائية (α =0.05) ويبين الجدول رقم (12) ذلك.

الجدول رقم (12) نتائج اختبار الانحدار واختبار F الناتج عنه

R الارتباط	R^2 الارتباط المصحح	F	مستوى الدلالة	نتيجة الفرضية
0.529	0.279	162.713	0.000	قبول

لقد جاءت قيمة اختبار (F) مساوياً إلى (162.713) بقيمة احتمالية (0.000) وهي أقل من القيمة المحددة (0.05) مما يشير إلى وجود علاقة ذات دلالة إحصائية وبالتالي فإننا نقبل الفرضية أي أنه توجد وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين نقاط البيع وبين تحسين الأداء المالي للمصارف الإسلامية الليبية. ويتضح من الجدول نفسه أن المتغير المستقل (نقاط البيع) في هذا النموذج يفسر ما مقداره (28%) من التباين في المتغير التابع (تحسين الأداء المالي للمصارف الإسلامية) وهي قوة تفسيرية متوسطة، مما يدل على أن هناك أثراً للمتغير المستقل نقاط البيع في المتغير التابع. تحسين الأداء المالي للمصارف الإسلامية.

سادساً: النتائج والتوصيات:

النتائج:

- ❖ وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين الخدمات المصرفية الالكترونية وبين تحسين الأداء المالي للمصارف الإسلامية الليبية.
- ❖ توجد علاقة ارتباط ذات دلالة إحصائية وعلى مستوى الدلالة ≤ 0.05 بين الخدمات المصرفية عبر الإنترنت وبين تحسين الأداء المالي للمصارف الإسلامية الليبية.
- ❖ توجد علاقة ارتباط ذات دلالة إحصائية وعلى مستوى الدلالة ≤ 0.05 بين الصراف الآلي وبين تحسين الأداء المالي للمصارف الإسلامية الليبية.
- ❖ توجد علاقة ارتباط ذات دلالة إحصائية وعلى مستوى الدلالة ≤ 0.05 بين نقاط البيع وبين تحسين الأداء المالي للمصارف الإسلامية الليبية.
- ❖ ان النتائج تؤكد لنا أن تطوير الخدمات المصرفية الإلكترونية أصبح ضرورة وليس ترفاً، وأن هذه الضرورة تنبع من الظروف المتغيرة التي يشهدها العالم الآن، وعلى رأسها المنافسة الشرسة من جانب المصارف.
- ❖ استخدام الخدمات الإلكترونية تؤدي إلى تخفيض التكاليف تقديم الخدمات.

التوصيات:

1- : ضرورة تفعيل دور الخدمات الخدمات المصرفية الالكترونية، وتكثيف نشاطها بما يساهم في الرفع من كفاءة الأداء المالي في المصارف الإسلامية الليبية، وبما يتوافق مع الشرعية الإسلامية.

2- ضرورة مراقبة إدارة المصارف الإسلامية الليبية باستمرار لإدراك عملائها لمستوى جودة الخدمة المصرفية، لما لهذا التحليل من أهمية في تحديد السياسات والإجراءات اللازمة لتحسين مستوى الخدمة المقدمة والأداء المالي لهذه المصارف.

3- وضع استراتيجيات لتطوير الخدمات المصرفية الإلكترونية في المصارف الإسلامية لمواجهة تحديات المنافسة المحلية والعالمية في الصناعة المصرفية.

المراجع:

- صدام الزعي، محمد علي العفيف (2023م) أثر الخدمات المصرفية الإلكترونية على ربحية البنوك التجارية (دراسة تطبيقية على البنوك الأردنية، المجلة العربية للإدارة، المجلد 43، العدد 1، جامعة الدول العربية، مصر.
- رقية الطيب (2021م)" أثر استخدام الخدمات المصرفية الإلكترونية على زيادة ربحية البنوك (دراسة على البنوك السودانية)، المجلد 9، العدد 1، جامعة الملك خالد، المملكة العربية السعودية.
- محمود، محمد (2011م) الخدمات المصرفية عبر الإنترنت الأفاق والتحديات، مجلة المال والاقتصاد، بنك فيصل، العدد 67، السودان.
- بلال راحو (2015م) الخدمات المصرفية الإلكترونية وأثرها في تحسين جودة الخدمات المصرفية، رسالة ماجستير علوم الاقتصادية، مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبية، المجلد 4، العدد 2، جامعة المدية، الجزائر.
- Calasir Fathi, (2008م) Internet banking via other banking channel, young consumer view International Journal of information Management, V28, N02.
- هاجرة ديدوش (2021م) دور الصرفية الإلكترونية في تحسين الخدمة المصرفية، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، المجلد 17، العدد 26، ISSN1112.
- سعيد البردويل (2015م) الخدمات المصرفية الإلكترونية المطبقة في البنوك الإسلامية وعلاقتها برضاء العملاء، رسالة ماجستير في إدارة الأعمال، كلية الاقتصاد، جامعة الأزهر، فلسطين.
- زاهر صبحي بشناق (2011م) تقييم الأداء المالي للبنوك الإسلامية والتقليدية باستخدام المؤشرات المالية دراسة مقارنة للبنوك العاملة في فلسطين، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية، فلسطين.
- الطيب بولحية، عمر بو جميعة (2015م) تقييم الأداء المالي للبنوك الإسلامية، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد 14، جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف، الجزائر.

جامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية
The Islamic University of Al Saied Mohamed Bin Ali Al sanussi

جامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية

كلية الاقتصاد الإسلامي والإدارة

المؤتمر العلمي الأول

النشاط المالي والمصرفي الإسلامي في ليبيا، تقييم التجربة وتحسين الأداء

المحور الأول

النشاط المصرفي الإسلامي

بحث بعنوان:

دور المنتجات الاسلامية في تنشيط المصارف الاسلامية في ليبيا.

(دراسة ميدانية على المصرف الليبي الإسلامي)

أ / نجوى خليفة مفتاح العلاقي najwaalage@gmail.com

محاضر / كلية الاقتصاد العجيلات – جامعة الزاوية

2024م

ملخص الدراسة.

هدفت الدراسة إلى التعرف على دور المنتجات الإسلامية في تنشيط المصارف الإسلامية في ليبيا، وقد انطلقت محاولتها هذه في الإجابة على التساؤل الرئيسي التالي: ما هو الدور الذي تلعبه المنتجات الإسلامية في تنشيط المصارف الاسلامية في ليبيا؟، وانطلاقاً من ذلك فقد تمثل هدف هذه الدراسة في قياس تأثير المنتجات الإسلامية في تنشيط المصارف الإسلامية.

أما منهج الدراسة فقد استخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي، لوصف المشكلة وتحديد العلاقة بين متغيرات الدراسة، والعمل على تحليل العوامل المؤثرة في حل المشكلة، للوقوف على واقع المصارف الإسلامية، بالإضافة إلى التعرف على المنتجات الإسلامية الحالية المتبعة، وتم الاعتماد على الاستبانة كأداء لجمع البيانات لتحقيق أهداف الدراسة، وتم توزيع (80) استبانة على عينة الدراسة، واستردت (75) استمارة وبعد الفحص والتدقيق تم استبعاد (10) استمارة، وبذلك يكون عدد الاستمارات التي خضعت للتحليل (65) استمارة، وتـم معالجة بيانات الدراسة باستخدام الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية (spss)، ومن خلال تحليل الاستبيان واختبار فرضيات الدراسة تم التوصل إلى أهم النتائج التالية.

وجود علاقة ذات تأثير احصائي بين المنتجات الإسلامية وبين تنشيط المصارف الإسلامية، ومن خلال النتائج التي تم التوصل اليها توصي الدراسة بأن الاهتمام بتقييم المنتجات الإسلامية يعد أمراً بالغ الأهمية، حتى تتمكن المصارف الإسلامية من تفعيل دورها في الاقتصاد الإسلامي على أكمل وجه.

الكلمات المفتاحية: *– المنتجات الإسلامية – المصارف الإسلامية – المضاربة الإسلامية – المشاركة الإسلامية – المرابحة الإسلامية.*

Abstract.

The study aimed to identify the role of Islamic products in revitalizing Islamic banks in Libya. Her attempt began to answer the following main question:

What is the role played by products?

Islamic revitalization of Islamic banks in Libya? Based on this, the aim of this study was to measure; The impact of Islamic products in revitalizing Islamic banks.

As for the study method, the researcher used the analytical descriptive approach to describe the problem and determine the relationship between

Study variables, and work on analyzing the factors influencing the solution of the problem, to find out the reality of banks

In addition to identifying the current Islamic products in use, the questionnaire was relied upon; As a performance of data collection to achieve the objectives of the study, (80) questionnaires were distributed to the study sample, and (75) were retrieved.

A questionnaire, and after examination and verification, (10) questionnaires were excluded, thus the number of questionnaires that were subjected

For the analysis (65) questionnaires, the data of the study were processed using the statistical package for social sciences (spss), and by analyzing the questionnaire and testing the study hypotheses, the following most important results were reached.

There is a statistically significant relationship between Islamic products and the revitalization of Islamic banks ;The findings of the study recommend that the interest in evaluating Islamic products is very important. So that Islamic banks can fully activate their role in the Islamic economy.

Keywords: - Islamic products - Islamic banks - Islamic speculation – participation Islamic - Islamic Murabaha.

المبحث الأول: الإطار العام للدراسة.

المقدمة.

برزت المصارف الإسلامية كبديل للتمويل التقليدي، حيث شهد العالم الإسلامي حركة تحرر وصحوة إسلامية أدت إلى حتمية البديل الإسلامي للمؤسسات المورثة عن العالم الغربي والقائمة على التنمية الاقتصادية، ومن بين هذه المؤسسات المصارف التي ظلت تتعامل بالربا المنهي عنه في القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة، مما أدى قيام مصارف إسلامية قائمة على أسس الإسلام وهذه المصارف لها موارد واستخدامات لهذه الموارد ولها صيغ تمويل خاصة تتفق مع تعاليم الإسلام مما جعل المصارف الإسلامية تتميز عن المصارف التقليدية في صيغ التمويل والأهداف والمقاصد العامة المبنية على تعاليم الإسلام إن المصارف الإسلامية في متطلبات العصر أصبحت ضرورة اقتصادية حتمية لكل مجتمع إسلامي يرفض التعامل بالربا ويرغب في تطبيق الشريعة الإسلامية وذلك بهدف تيسير التبادل والمعاملات وتيسير عملية الإنتاج وتعزيز طاقة رأس المال في إطار الشريعة الإسلامية، وأن هناك سمة فروق بين المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية وأن المصارف الإسلامية متعددة المنتجات في التمويل مما كان له دور في التنمية الاقتصادية في الدول العربية والإسلامية وعلى المستوى الدولي توجد العديد من التجارب الدولية الرائدة في مجال التمويل الإسلامي ومن خلال هذه الدراسة سوف يتم التطرق لواقع المنتجات المصرفية في المصارف الإسلامية الليبية ودوره في تنشيطها، **وعليه يمكن تلخيص مشكلة الدراسة في التساؤل الرئيسي التالي:** ما هو الدور الذي تلعبه المنتجات الإسلامية في نتشيط المصارف الإسلامية الليبية؟

أولاً: أهمية الدراسة: تكمن أهمية الدراسة فيما يلي:

- تحديد الدور الذي تلعبه المنتجات الإسلامية في نتشيط المصارف الإسلامية الليبية.
- تحديد مفهوم المنتجات الإسلامية وإبراز أهم خصائصه.
- دور الدراسات المتعلقة بمجال العمل الإسلامي في المعاملات المالية والمنتجات الإسلامية.

ثانياً: فرضيات الدراسة: تمثلت الفرضية الرئيسية للدراسة فيما يلي:

توجد علاقة ذو دلالة إحصائية بين المنتجات الإسلامية وبين نتشيط المصارف الإسلامية الليبية.

الفرضية الفرعية الأولى: توجد علاقة ذو دلالة إحصائية بين صيغة المضاربة وبين نتشيط المصارف الإسلامية الليبية.

الفرضية الفرعية الثانية: توجد علاقة ذو دلالة إحصائية بين صيغة المرابحة وبين نتشيط المصارف الإسلامية الليبية.

الفرضية الفرعية الثالثة: توجد علاقة ذو دلالة إحصائية بين صيغة المشاركة وبين نتشيط المصارف الإسلامية الليبية.

ثالثاً: أهداف الدراسة: تتمثل أهداف الدراسة في الآتي:

1- التعرف على المنتجات الإسلامية ودورها في نتشيط المصارف الإسلامية الليبية.

2- التعرف على صيغة المضاربة ودورها في نتشيط المصارف الإسلامية الليبية.

3- التعرف على صيغة المرابحة ودورها في نتشيط المصارف الإسلامية الليبية.

4- التعرف على صيغة المشاركة ودورها في نتشيط المصارف الإسلامية الليبية.

رابعاً: حدود الدراسة:

1- **الحدود الموضوعية:** اقتصرت الدراسة على تحديد المنتجات الإسلامية ودورها في تنشيط المصارف الإسلامية في ليبيا.

2- **الحدود المكانية:** تم تطبيق هذه الدراسة على المصرف الاسلامي الليبي.

3- **الحدود الزمنية:** تمثل الحدود الزمنية للدراسة في فترة إعداد الدراسة.

خامساً: منهجية الدراسة:

تم الاعتماد على مجموعة من المراجع من كتب، مجلات، رسائل وأطروحات، في حين تم الاعتماد كليا على الاستبانة كأداة رئيسية في جمع البيانات في القسم التطبيقي وقد تم استخدام الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية (SPSS).

سادساً: مجتمع وعينة الدراسة:

مجتمع الدراسة:

ويشمل مجتمع الدراسة المصارف الإسلامية في ليبيا، وتم اختيار العينة من المصرف الليبي الإسلامي، وتم توزيع (80) استمارة على عينة الدراسة وتتمثل في القائمين على الخدمات المصرفية الالكترونية والإدارة المالية في مصرف اليقين ومصرف الأندلس واسترجع (75) استمارة، واستبعاد (10) استمارات وخضوع (65) استمارة للتحليل، وتم معالجة بيانات الدراسة باستخدام الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية (SPSS)

سابعا: الدراسات السابقة:

1- **دراسة** خلو عزاز (2018م) صيغ التمويل الإسلامي كآلية لدعم ربحية البنوك الإسلامية (دراسة حالة بنك قطر الإسلامي مع الإشارة إلى تجربة بنك البركة الجزائري)، مجلة الأفاق للدراسات الاقتصادية، الجزائر. "

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على أثر تطبيق صيغ التمويل الإسلامية على ربحية المصارف الإسلامية، وأظهرت النتائج أن صيغ التمويل الإسلامية أكثر كفاءة من الأساليب التقليدية، كما إن العمل بها يؤدي إلى زيادة النشاط الاقتصادي، بالإضافة إلى تحقيق عوائد مالية وربحية

عالية، نتيجة المشاركة بين الأطراف المتعاملة والثقة المتبادلة بين المصرف والعميل والمبنية على صيغ التمويل الإسلامية، وكانت أهم التوصيات تكثيف العمل بالصيغ الإسلامية؛ لانسياب العمل محلياً وعالمياً.

2- **دراسة** العربي مصطفى عبد الهادي (2022م) بعنوان "دور المصارف الإسلامية في تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة"

هدف هذه الدراسة إلى التعرف على أهمية المشاريع الصغيرة والمتوسطة باعتبارها من أهم العناصر الرئيسية في تحقيق التنمية الاقتصادية في جميع دول العالم حيث أنها تستحوذ على النسبة الأعلى من بين جميع أنواع المشاريع الاقتصادية على اختلاف أحجامها، ويمكن تحديد أهم المعوقات التي تواجه أصحاب هذه المشاريع في الحصول على التمويل المطلوب وفقاً للشريعة الإسلامية، ولتحقيق هدف الدراسة استخدم المنهج الوصفي التحليلي، وقد توصلت هذه الدراسة إلى مجموعة من النتائج ومن أهمها: التمويل الإسلامي يعتبر بالفعل من أفضل صيغ التمويل المتاحة وأكثرها استقراراً ومرونة لكونها توفر المناخ المناسب لخلق ونمو المشروعات الصغيرة والمتوسطة والتي تعد الحل الأمثل لمشكلتي البطالة والفقر في الدول العربية والإسلامية. **كما توصي الدراسة** بضرورة ابتكار وتطوير أدوات تمويلية جديدة تلائم طبيعة المشروعات الصغيرة والمتوسطة، وتصدر الإشارة هنا إلى أن الصيغة الإسلامية تعد من أفضل الصيغ التمويلية نظرا لعدم اصطدامها بالثوابت الدينية والثقافية للمجتمع، ولما لها من أهمية في توسيع قاعدة الادخار والاستثمار اللازم لتطوير هذه المشروعات.

المبحث الثاني: الإطار النظري للدراسة:

اولاً: المنتجات الإسلامية:

مفهوم المنتجات الإسلامية:

حققت المنتجات المصرفية الإسلامية نجاحا معتبراً في مجال نشاطها وعملها، استطاعت أن تتيح لعملائها خدمات وأعمال مصرفية منضبطة وفقاً للقواعد الشريعة الإسلامية بعيداً عن قاعدة المداينة التي تنتجها المصارف التجارية التقليدية، كما أوجدت المنتجات المصرفية الإسلامية أساليب تمويل متنوعة تناسب جميع الأنشطة الاقتصادية تعمل على المزاوجة بين المال وجهد الإنسان من جهة، كذلك الاقتصاد وتطويره من جهة أخرى، كما أن تعبير صيغ المنتجات المصرفية الإسلامية هي تطوير لعقود المنتجات المصرفية الإسلامية انطلاقاً من العقود التي عرفها المسلمون قديما في مجال التجارة، وذلك بأن جعلتها صالحة لكي تستطيع النهوض بوظيفة الوساطة المالية بعيداً عن المعاملات الربوية، لمواكبة التزايد الكبير في حجم المعاملات المالية، لغرض الحصول على رضاء العملاء، وكسب ثقتهم، وتشجيعهم على زيادة عدد

معاملاتهم، حيث وجهت العديد من المصارف الإسلامية معظم جهودها وإمكاناتها في هذا الجانب لتقديم منتجات مصرفية إسلامية، وفيما يلي أهم المنتجات المصرفية الإسلامية .

1- صيغة تمويل المضاربة:

تعتبر المضاربة من أولى أدوات التمويل التي اعتمد عليها في التمويل في المصارف الإسلامية لتحل محل أدوات التمويل التقليدية، وقد اتفق أئمة المذاهب على مشروعية المضاربة، استنادا إلى القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة، شرعت المضاربة في قوله تعالى: **{ وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ اللَّهِ ۙ وَآخَرُونَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ... }** (القرآن الكريم سورة المزمل، الآية 20.)، كما أجمع الصحابة على مشروعيتها استناداً إلى السنة التقريرية، حيث أن الرسول صلى الله عليه وسلم أقرها وعمل بها.

وقد تم تعريفها بأنها عقد على المشاركة في الإتجار بين مالك رأس المال وعامل يقوم بالاستثمار بما لديه من خبرة، ويوزع الربح بينهما في نهاية كل صفقة، بحسب المتفق عليها، أما الخسارة إن وقعت فيتحملها رب المال وحده، ويخسر المضارب جهده أو عمله (عريبات،2006م).

أ- **شروط للمضاربة** وهي تتمثل فميا يلي:

- الإيجاب من المالك والقبول من العامل.
- البلوغ والعقل والاختيار في المالك والعمل وحسب القواعد العامة في شروط المتعاقدين وألا يكون مال المضارب دينا، حتى يقضيه.
- يجب أن يكون الربح مشاعاً بين المالك والعامل.

ب-أنواع المضاربة:

- **المضاربة المقيدة:** وهي التي يشترط فيها رب المال على المضارب بعض الشروط لضمان ماله، حيث يكون فيه تقييدات نوعية وزمانية ومكانية (الشمري،2008م).
- **المضاربة المطلقة:** يقوم هذا النوع من المضاربة على عدم تعيين العمل والمكان والزمان وصفة العمل ومن يتعامل معه المضارب، وتستوعب سائر أنواع التصرفات (موسى،1994م).
- **المضاربة الثنائية:** وهي المضاربة التي تتم بين طرفين يقدم فيها الطرف الأول المال ويقدم الطرف الثاني العمل، أي تكون العلاقة فيها ثنائية بين العامل ورب المال فقط (الوادي،2014م).
- **المضاربة المشتركة:** وهي المضاربة التي تتعدد فيها العلاقة بين أصحاب رؤوس الأموال والمضاربين، سواء أكان هذا التعدد من أحد أطراف المضاربة أو كليهما (الوادي، مرجع سابق).

ج- الأهمية الاقتصادية للمضاربة:

- يتيح أسلوب المضاربة فرصة كبيرة لرواج الحرف والمهن والتجارات بالمجتمع وهو يساهم في إيجاد تنمية حقيقة مع امتصاص العمالة الزائد بالمجتمع (حسن، 1982م)، هذا بدوره يساعد على ارتفاع القوة الشرائية ومن زيادة الطلب على السلع والخدمات وبالتالي تحقيق الانتعاش الاقتصادي.
- تحقيق درجة كفاءة أكبر في تخصيص الموارد.
- تصحيح وظيفة رأس المال في المجتمع يجعله خادماً لمصالحة، لا كيانا مستقلا.
- النهوض باقتصاديات المجتمعات الإسلامية، وكون الربح الحلال هو الهدف.

2- صيغة التمويل بالمشاركة:

شُرِعت الشركة لحاجة الناس إلى مصادر التمويل لتمويل المشاريع الاستثمارية الكبرى، ولزرع روح التعاون بين أفراد المجتمع، وثبت مشروعية المشاركة في القرآن الكريم في **قوله {وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الْخُلَطَاءِ لَيَبْغِي بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ}** سورة ص، الآية، 24، كما أجمع الفقهاء على مشروعيتها استنادا إلى الحديث القدسي (أنا ثالث الشريكين مالم يخن أحدهما صاحبه، فإن خان أحدهما صاحبه، خرجت من بينهما، هذا دليل على جواز المشاركة، وقد تم تعريفها بأنها عقد أو اتفاق بين مجموعة من الشركاء على تقديم رأس المال والعمل معا وتقسيم الأرباح فيما بينهم أو الخسارة وفقا لنسب محددة يتم الاتفاق عليها مسبقا (شبير، 2007م).

أ- شروط المشاركة:

- يجب أن يكون رأس المال متوفراً في مكان أو حساب محدد عند توقيع عقد المشاركة.
- يجب أن يتم تحديد حصة كل مشارك في رأس مال المشاركة.
- يمكن توزيع الأرباح حسب اتفاق المشاركين، بينما يجب أن يتم توزيع الخسارة بين المشاركين بالتساوي بناء على نسبة مشاركتهم برأس المال.

ب- أنواع المشاركات:

- **المشاركة الثابتة:** هي نوع من المشاركة تعتمد على مساهمة المصرف في تمويل جزء من رأس مال مشروع معين، مما يترتب عليه أن يكون شريكاً في ملكية هذا المشروع وشريكاً كذلك في كل ما ينتج عنه ربح أو خسارة بالنسب المتفق عليها والقواعد الحاكمة لشروط المشاركة (طه، 2007م).
- **المشاركة المتناقصة:** هي نوع من المشاركة يكون منحق الشريك فيها أن يحل محل المصرف في ملكية المشروع أما دفعة أو على دفعات حسبما تقتضي الشروط المتفق عليها وطبيعة العملية (الجمل، 2016م).

ج- الأهمية الاقتصادية للمشاركة:

تمكن الأهمية الاقتصادية في المشاركات المتناقصة في حالات تكوين الرأسمالي، أو تمويل اقتناء الأصول الثابتة، وبذلك فهو بديل للقروض طويلة الأجل التي تقدمها المصارف التجارية.

3- بيع المرابحة:

يعد البيع الوسيلة المشروعة التي يصل بها الإنسان إلى ملك غيره دون ضرر أو حرج، فلو منع البيع لشاعت الفاحشة وساد الباطل بين الناس، والبيع مساومة وأمانة، تندرج المرابحة ضمن بيوع الأمانات التي يظهر فيها البائع رأس ماله.

وذهب جمهور الفقهاء إلى مشروعيتها لحاجة الناس إلى التعامل بهذا النوع من البيوع، يعتبر بيع المرابحة جائزا شرعا، فكان دليل شرعية البيع مطلقا بشروطه هو دليل جوازها. قد اجمع العلماء على أن البيع صنفان مساومة ومرابحة، وأن المرابحة هي أن يذكر البائع للمشتري الثمن الذي اشترى به السلعة، ويشترط عليه ربحا اما الدينار أو الدرهم. وقد أجمعت الأمة على جوازها (الجمل، مرجع سابق)، وقد تم تعريفها هي البيع بمثل الثمن الأول وزيادة معلومة لطرفي العقد، أي هو بيع السلعة بالثمن الذي اشتراها به مع زيادة ربح معلوم يتفقان عليه (القره داغي، 2010م).

أ- شروط بيع المرابحة:

- أن يكون الثمن الأول معلوماً للمشتري الثاني.
- أن يكون الربح معلوم.
- ألا يكون الثمن في العقد الأول مقابلا بجنسه من أموال الربا.
- أن يتفق الطرفان على باقي شروط المواعدة من زمان ومكان وكيفية التسليم.

ب-**أنواع بيع المرابحة** (زعتري، 2010م):

- **وكالة بالشراء مقابل أجر:** حيث يتفق في هذا النوع طرفان، أحدهما هو المشتري والآخر هو المصرف، حيث يوكل هذا الأخير من طرف المشتري بشراء سلعة تكون معينة ومدققة الخصائص والمواصفات والسعر ويتفقان على زيادة هذا السعر ليأخذ الطرف الثاني (المصرف) نظير قيامه بالشراء هذه الزيادة وهي قيمة المرابحة.
- **بيع المرابحة للآمر بالشراء:** فيها يطلب من المصرف الإسلامي شراء سلعة معينة محددة الأوصاف، بعد الاتفاق على تكلفة شرائها ثم إضافة ربح معلوم عليها، ويتضمن هذا النوع من التعامل وعداً من العميل بشراء السلعة حسب الشروط المتفق عليها، ووعداً آخر من المصرف بإتمام هذا البيع طبقاً لذات الشروط.

ج- الأهمية الاقتصادية بيع المرابحة للآمر بالشراء:

- دعم الصناعة الوطنية والقطاعات الاقتصادية.
- يؤدي بيع المرابحة للآمر بالشراء دوراً اقتصادياً، يعود بالنفع على المصرف الإسلامي والعميل والاقتصاد الدولة بوجه عام.
- تشجيع الصادرات من السلع المنتجة محلياً.

ثانيا: المصارف الإسلامية:

مفهوم المصارف الإسلامية (الروبي، 1991م):

تعتبر المصارف الإسلامية احدى اهم منجزات الصحوة الإسلامية المعاصرة في مجال النشاط الاقتصادي وتجسيدي لمبادئ الاقتصاد الإسلامي، حيث أصبحت حقيقة واقعة ليست في حياة الامة الإسلامية فحسب بل تعدت إلى الشعوب الأخرى فكان الهدف الرئيسي من وراء إنشاء المصارف الإسلامية تلبية رغبة المجتمعات الإسلامية في إيجاد قنوات للتعامل المصرفي بعيدا عن استخدام أسعار الفائدة.

وقد تم تعريف المصارف الإسلامية بأنها مؤسسات مالية تقوم بأعمالها، وفق نظام الشريعة الإسلامية، حيث تحرم الفائدة والربا اخذاً وعطا (الجبوري، 2014م).

1- خصائص المصارف الإسلامية.

أ- استبعاد التعامل بالفائدة، فقد كان لزاماً على المصارف الإسلامية عدم التعامل به لأنه محرم.

ب-قاعدة الغنم بالغرم: أي أن الحق في الربح يقدر الاستعداد لتحمل المخاط.

ج-الالتزام بقاعدة الخراج بالضمان: أي أن الذي يضمن أصل الشيء جاز له أن يحصل على ما تولد عند من في هذا المال وفقا إرادة مالكه وهو الله عز وجل.

ح-خضوع المعاملات المصرفية الإسلامية للرقابة الشرعية.

2 - **أهمية المصارف الإسلامية** (عريقات، 2010م):

- تلبية رغبة المجتمعات الإسلامية في إيجاد قنوات للتعامل المصرفي بعيدا عن استخدام أسعار الفائدة.
- القضاء على الاحتكار الذي تفرضه الشركات.
- إرساء قواعد العدل والمساواة في المغانم والمغارم.

3 - **أهداف المصارف الإسلامية.**

تكمن أهداف المصارف الإسلامية فيما يلي:

- أن تتماشى معاملاته المصرفية مع أحكام الشريعة الإسلامية.
- إيجاد التنسيق والتعاون والتكامل بين الوحدات الاقتصادية داخل المجتمع الإسلامي.

- تنمية وتثبيت القيم العقائدية الخلق الحسن والسلوك السوي لدى العاملين والمتعاملين مع المصرف الإسلامي.

المبحث الثالث: الجانب العملي للدراسة.

أولاً: أداة الدراسة:

لتحقيق أغراض البحث وبعد الاطلاع على الدراسات السابقة التي تتعلق بموضوع هذا البحث، قام الباحث بتصميم أداة البحث والذي كان بعنوان (دور المنتجات الإسلامية في تنشيط المصارف الإسلامية الليبية.) حيث اشتملت الأداة على جزئيين تضمن الجزء الأول المتغير المستقل المنتجات الإسلامية بأبعاده ويتضمن (12 فقرات)، والمتمثلة في البعد الأول المضاربة الإسلامية ويتضمن (4 فقرات) والبعد الثاني المرابحة الإسلامية وتضمن (4 فقرات) والبعد الثالث المشاركة الإسلامية وتضمن (4 فقرات) وتضمن الجزء الثاني المتغير التابع للدراسة، والمتمثل في نتشيط المصارف الإسلامية، ويتضمن (4 فقرات).

الصدق أداء الظاهري:

للتأكد من صدق مقياس الدراسة قام الباحث بعرض استمارة الاستبانة على مجموعة من المحكمين من ذوي الخبرة والاختصاص في الجامعات الليبية والعاملين في المصارف الإسلامية وذلك لإبداء رأيهم وتقديم مقترحاتهم حول استمارة الاستبانة، والاستفادة من خبراتهم في الحكم على المقاييس المستخدمة ومدى ملامتها للتطبيق في الدراسة، وبناء على الملاحظات القيمة الواردة من المحكمين تم إجراء التعديلات على استمارة الاستبانة بشكلها النهائي.

صدق المقياس (الاتساق الداخلي):

يقصد بصدق المقياس (الاتساق الداخلي) مدى اتساق كل فقرة من فقرات الاستبانة مع المجال الذي تنتمي إليه هذه الفقرة وقد تم حساب الاتساق الداخلي للاستبانة وذلك من خلال حساب معاملات الارتباط (معامل ارتباط سيبرمان) بين كل فقرة من فقرات مجالات الاستبانة والدرجة الكلية للمجال نفسه.

ثانيا: تحليل متغيرات الدراسة:

البعد الأول: يتعلق المضاربة الإسلامية .

يوضح الجدول (1) معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات المجال الأول والدرجة الكلية للمجال، والذي يبين أن معاملات الارتباط المبينة بالجدول دالة إحصائية عند مستوى دلالة (0.000) أقل من مستوى معنوية0.05 وبذلك يعتبر المجال صادق لما وضع لقياسه.

جدول (1) معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات المجال الأول والدرجة الكلية

ت	العبارة	معامل الارتباط	مستوى الدلالة
	بعد المضاربة الإسلامية		
1	هل تعتقد بان المضاربة الإسلامية من الاستثمارات الجيدة داخل المصارف الإسلامية.	0.699	0.000
2	تتم مراقبة المضاربة في المصارف الإسلامية من قبل هيئة الرقابة الشرعية.	0.722	0.000
3	تقوم الإدارة بالتأكد من توفر الشفافية في كل عمليات المضاربة.	0.803	0.001
4	هل تعتقد أن عملية المضاربة تتم وفقا للشرعية لإسلامية داخل المصرف.	0.775	0.000

البعد الثاني: يتعلق المرابحة الإسلامية.

يوضح الجدول (2) معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات المجال الأول والدرجة الكلية للمجال، والذي يبين أن معاملات الارتباط المبينة بالجدول دالة إحصائية عند مستوى دلالة (0.000) أقل من مستوى معنوية0.05 وبذلك يعتبر المجال صادق لما وضع لقياسه.

جدول (2) معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات المجال الأول والدرجة الكلية

ت	العبارة	معامل الارتباط	مستوى الدلالة
	بعد المرابحة الإسلامية.		
1	هل تعتقد بان المرابحة الإسلامية من الاستثمارات الجيدة داخل المصارف الإسلامية.	0.634	0.000
2	هل تعتقد بان المرابحة الإسلامية تتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية.	0.841	0.000
3	تستخدم المرابحة الإسلامية في تنشيط المصارف الإسلامية	0.773	0.000
4	يتم دراسة الحاجات المطلوب تمويل بالمرابحة من قبل إدارة المصرف.	0.699	0.000

البعد الثالث: يتعلق المشاركة الإسلامية.

يوضح الجدول (3) معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات المجال الأول والدرجة الكلية للمجال، والذي يبين أن معاملات الارتباط المبينة بالجدول دالة إحصائية عند مستوى دلالة (0.000) أقل من مستوى معنوية0.05 وبذلك يعتبر المجال صادق لما وضع لقياسه.

جدول (3) معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات المجال الأول والدرجة الكلية

ت	العبارة	معامل الارتباط	مستوى الدلالة
	بعد المشاركة الإسلامية		
1	هل تفضل التمويل بالمشاركة في المصارف الإسلامية.	0.882	0.000
2	هل تعتقد بان التمويل بالمشاركة في المصارف الإسلامية يتوافق مع الشرعية الإسلامية	0.785	0.000
3	تتم مراقبة المضاربة في المصارف الإسلامية من قبل هيئة الرقابة الشرعية.	0.681	0.000
4	هل يتناسب التمويل بالمشاركة مع رغبة المتعاملين مع المصارف الإسلامية.	0.650	0.000

البعد الربع: يتعلق المتغير التابع بتنشيط المصارف الإسلامية.

يوضح الجدول (4) معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات المجال الرابع والدرجة الكلية للمجال، والذي يبين أن معاملات الارتباط المبينة بالجدول دالة إحصائية عند مستوى دلالة (0.000) أقل من مستوى معنوية 0.05 وبذلك يعتبر المجال صادق لما وضع لقياسه.

جدول (4) معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات المجال الأول والدرجة الكلية

ت	العبارة	معامل الارتباط	مستوى الدلالة
	بعد نتشيط المصارف الإسلامية.		
1	هل لتمويل بالمنتجات الإسلامية دور في تنشيط المصارف الإسلامية.	0.659	0.000
2	هل لتمويل بالمضاربة دور في تنشيط المصارف الإسلامية.	0.793	0.000
3	هل لتمويل بالمرابحة دور في تنشيط المصارف الإسلامية.	0.663	0.000
4	هل لتمويل بالمشاركة دور في تنشيط المصارف الإسلامية.	0.881	0.000

ثبات أداة الدراسة:

يقصد بثبات أداة الدراسة والمتمثلة في الاستبانة ان تعطي هذه الاستبانة النتيجة ذاتها لو تم إعادة توزيعها أكثر من مرة تحت نفس الظروف والشروط، وقد اتضح أن معامل ألفا كرونباخ إن جيد حيث بلغ معامل الثبات الكلي للاستبيان (0.945) كما هو موضح في الجدول التالي:

ت	متغيرات الدراسة	الفقرات	معامل الثبات
	المتغير المستقل المنتجات الإسلامية	**12**	**0.821**
1	**المضاربة الإسلامية**	**4**	**0.770**
2	**المرابحة الإسلامية**	**4**	**0.839**
3	**المشاركة الإسلامية**	**4**	**0.799**
	المتغير التابع نتشيط المصارف الإسلامية	**4**	**0.814**
	الثبات الكلى	**16**	**0.945**

وصف متغيرات الدراسة.

توصف متغيرات الدراسة في هذا الجزء بمقاييس النزعة المركزية، ممثلة بالوسط الحسابي، ومقاييس التشتت المطلق، ممثلة بالانحراف المعياري، كما يأتي:

المتغير الأول. المضاربة الإسلامية.

تم قياس متغير المضاربة الإسلامية بأربعة فقرات والجدول التالي يبين فقرات قياس هذا المتغير والوسط الحسابي والانحراف المعياري ومستوى اتجاه أفراد العينة.

الجدول (5) الوسط الحسابي والانحراف المعياري لفقرات متغير: المضاربة.

الفقرات	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	اتجاه أفراد العينة
هل تعتقد بان المضاربة الإسلامية من الاستثمارات الجيدة داخل المصارف الإسلامية.	3.22	1.14	إيجابي
تتم مراقبة المضاربة في المصارف الإسلامية من قبل هيئة الرقابة الشرعية.	3.15	1.09	إيجابي
تقوم الإدارة بالتأكد من توفر الشفافية في كل عمليات المضاربة.	3.44	1.04	إيجابي
هل تعتقد ان عملية المضاربة تتم وفقا للشرعية لإسلامية داخل المصرف.	3.81	1.01	إيجابي
المضاربة الإسلامية	3.73	1.38	إيجابي

المصدر: إعداد الباحث بالاعتماد على نتائج برنامج spss

يتضح من الجدول رقم (5) أن الفقرة التي تنص على (هل تعتقد أن عملية المضاربة تتم وفقاً للشريعة الإسلامية داخل المصرف) حصلت على المرتبة الأولى بمتوسط حسابي **(3.81)** وانحراف معياري **(1.01)**، مما يدل على أن عملية المضاربة تتم وفقا للشرعية لإسلامية داخل المصرف. في حين حصلت الفقرة التي تنص على (تتم مراقبة المضاربة في المصارف الإسلامية من قبل هيئة الرقابة الشرعية.) حصلت على المرتبة الأخيرة، من بين جميع فقرات هذا المتغير، بمتوسط حسابي (3.15) وانحراف معياري (1.09) وبمقارنة المتوسطات الحسابية لجميع فقرات متغير المضاربة الإسلامية بالوسط النظري المعتمد في الدراسة نلاحظ أن اتجاهات أفراد عينة الدراسة حول المتغير كانت ايجابية، وأخيراً بلغ المتوسط الحسابي الكلي لمتغير المضاربة الإسلامية (3.73) وبانحراف معياري **(1.38)**، مما يؤكد أن اتجاهات أفراد العينة حول متغير المضاربة الإسلامية كانت ايجابية.

- المتغير الفرعي الثاني: المرابحة الإسلامية.

تم قياس المتغير الفرعي المرابحة الإسلامية بأربعة فقرات والجدول التالي يبين فقرات قياس هذا المتغير والوسط الحسابي والانحراف المعياري ومستوى اتجاه أفراد العينة.

الجدول (6) الوسط الحسابي والانحراف المعياري لفقرات متغير: المرابحة الاسلامية.

الفقرات	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	اتجاه أفراد العينة
هل تعتقد بان المرابحة الإسلامية من الاستثمارات الجيدة داخل المصارف الإسلامية.	3.09	1.31	إيجابي
هل تعتقد بان المرابحة الإسلامية تتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية.	3.81	1.12	إيجابي
تستخدم المرابحة الإسلامية في تنشيط المصارف الإسلامية	3.13	1.09	ايجابي
يتم دراسة الحاجات المطلوب تمويل بالمرابحة من قبل إدارة المصرف.	3.17	1.24	إيجابي
بعد المرابحة الإسلامية	3.22	1.15	ايجابي

المصدر: إعداد الباحث بالاعتماد على نتائج برنامج spss

يتضح من الجدول رقم (6) أن الفقرة التي تنص على (هل تعتقد بأن المرابحة الإسلامية تتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية) حصلت على المرتبة الأولى بمتوسط حسابي **(3.81)** وانحراف معياري **(1.12)**، مما يدل على أن المرابحة الإسلامية تتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية، في حين حصلت الفقرة التي تنص على ان هل تعتقد بان المرابحة الإسلامية من الاستثمارات الجيدة

داخل المصارف الإسلامية حصلت على المرتبة الأخيرة، من بين جميع فقرات هذا المتغير، بمتوسط حسابي (3.09) وانحراف معياري (1.31)، وبمقارنة المتوسطات الحسابية لجميع فقرات متغير التي تتعلق ببعد المرابحة الإسلامية بالوسط النظري المعتمد في الدراسة نلاحظ أن اتجاهات أفراد عينة الدراسة حول المتغير كانت ايجابية، وأخيراً بلغ المتوسط الحسابي الكلي لمتغير المرابحة الإسلامية **(3.22)** وبانحراف معياري **(1.15)**، مما يؤكد أن اتجاهات أفراد العينة حول متغير المرابحة الإسلامية كانت ايجابية.

-البعد الفرعي الثالث: المشاركة الإسلامية.

تم قياس المتغير الفرعي المشاركة الإسلامية بأربعة فقرات والجدول الآتي يبين فقرات قياس هذا المتغير والوسط الحسابي والانحراف المعياري ومستوى اتجاه أفراد العينة.

الجدول (7) الوسط الحسابي والانحراف المعياري لفقرات متغير: المشاركة.

الفقرات	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	اتجاه أفراد العينة
هل تفضل التمويل بالمشاركة في المصارف الإسلامية.	3.32	1.24	إيجابي
هل تعتقد بان التمويل بالمشاركة في المصارف الإسلامية يتوافق مع الشرعية الإسلامية	3.55	1.34	إيجابي
تتم مراقبة المضاربة في المصارف الإسلامية من قبل هيئة الرقابة الشرعية.	3.09	1.22	ايجابي
هل يتناسب التمويل بالمشاركة مع رغبة المتعاملين مع المصارف الإسلامية.	3.22	1.01	إيجابي
المشاركة الإسلامية	**2.98**	**1.18**	**إيجابي**

المصدر: إعداد الباحث بالاعتماد على نتائج برنامج spss

يتضح من الجدول رقم (7) أن الفقرة التي تنص على (هل تعتقد بأن التمويل بالمشاركة في المصارف الإسلامية يتوافق مع الشرعية الإسلامية) حصلت على المرتبة الأولى بمتوسط حسابي (3.55) وانحراف معياري (1.34)، مما يدل على أن التمويل بالمشاركة في المصارف الإسلامية يتوافق مع الشرعية الإسلامية، في حين حصلت الفقرة التي تنص على هل يتناسب التمويل بالمشاركة مع رغبة المتعاملين مع المصارف الإسلامية، حصلت على المرتبة الأخيرة، من بين جميع فقرات هذا المتغير، بمتوسط حسابي (3.22) وانحراف معياري (1.01)، وبمقارنة

المتوسطات الحسابية لجميع فقرات متغير المشاركة الإسلامية بالوسط النظري المعتمد في الدراسة نلاحظ أن اتجاهات أفراد عينة الدراسة حول المتغير كانت ايجابية، وأخيراً بلغ المتوسط الحسابي الكلي لمتغير المشاركة الإسلامية2.98) وبانحراف معياري (1.18)، مما يؤكد أن اتجاهات أفراد العينة حول متغير المشاركة الإسلامية كانت ايجابية.

المتغير التابع: نتشيط المصارف الإسلامية.

تم قياس المتغير نتشيط المصارف الإسلامية بأربعة فقرات والجدول الآتي يبين فقرات قياس هذا المتغير والوسط الحسابي والانحراف المعياري ومستوى اتجاه أفراد العينة.

الجدول (8) الوسط الحسابي والانحراف المعياري لفقرات متغير: المشاركة.

الفقرات	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	اتجاه أفراد العينة
هل لتمويل بالمنتجات الإسلامية دور في تنشيط المصارف الإسلامية.	3.27	1.12	إيجابي
هل لتمويل بالمضاربة دور في تنشيط المصارف الإسلامية.	3.09	1.23	إيجابي
هل لتمويل بالمرابحة دور في تنشيط المصارف الإسلامية.	3.81	1.06	ايجابي
هل لتمويل بالمشاركة دور في تنشيط المصارف الإسلامية.	3.45	1.01	إيجابي
نتشيط المصارف الإسلامية	**3.25**	**1.17**	**إيجابي**

المصدر: إعداد الباحث بالاعتماد على نتائج برنامج spss

يتضح من الجدول رقم (8) أن الفقرة التي تنص على (هل لتمويل بالمرابحة دور في تنشيط المصارف الإسلامية.) حصلت على المرتبة الأولى بمتوسط حسابي **(3.81)** وانحراف معياري **(1.06)**، مما يدل على ان لتمويل بالمرابحة دور في تنشيط المصارف الإسلامية، في حين حصلت الفقرة التي تنص على هل لتمويل بالمضاربة دور في تنشيط المصارف الإسلامية، حصلت على المرتبة الأخيرة، من بين جميع فقرات هذا المتغير، بمتوسط حسابي **(3.09)** وانحراف معياري **(1.23)**، وبمقارنة المتوسطات الحسابية لجميع فقرات متغير نتشيط المصارف الإسلامية بالوسط النظري المعتمد في الدراسة نلاحظ أن اتجاهات أفراد عينة الدراسة حول المتغير كانت ايجابية، وأخيراً بلغ المتوسط الحسابي الكلي لمتغير نتشيط المصارف الإسلامية **3.25**) وبانحراف معياري **(1.17)**، مما يؤكد أن اتجاهات أفراد العينة حول متغير نتشيط المصارف الإسلامية كانت ايجابية.

اختبار فرضيات الدراسة:

الفرضية الرئيسية:

توجد علاقة ارتباط ذات دلالة احصائية وعلى مستوى الدلالة ≤ 0.05 بين المنتجات الإسلامية وبين تنشيط المصارف الإسلامية في مجتمع الدراسة.

ولاختبار الفرضية فقد تم استخدام اختبار الانحدار واختبار F الناتج عنه، لمعرفة أن كان هناك فروق ذات دلالة بين متوسطات تقديرات أفراد عينة الدراسة للعلاقة بين المنتجات الإسلامية وبين تنشيط المصارف الإسلامية في مجتمع الدراسة، على مستوى الدلالة الإحصائية (0.05) ويبين الجدول رقم (9) النتائج المتعلقة بتحليل هذه العلاقة.

الجدول رقم (9) نتائج اختبار الانحدار واختبار F الناتج عنه

R الارتباط	الارتباط المصحح R^2	F	مستوى الدلالة	نتيجة الفرضية
0.793	*0.628*	*132.933*	*0.000*	**قبول**

لقد جاءت قيمة اختبار (F) مساوياً إلى (132.933) بقيمة احتمالية (0.000) وهي أقل من القيمة المحددة (0.05) مما يشير إلى وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين المنتجات الإسلامية وبين تنشيط المصارف الإسلامية محل الدراسة، ويتضح من الجدول نفسه أن المتغير المستقل (المنتجات الإسلامية) في هذا النموذج يفسر ما مقداره (63%) من التباين في المتغير التابع (تنشيط المصارف الإسلامية) وهي قوة تفسيرية جيدة، مما يدل على أن هناك أثراً للمتغير المستقل المنتجات الإسلامية في المتغير التابع تنشيط المصارف الإسلامية.

الفرضية الفرعية الاولى:

توجد علاقة ارتباط ذات دلالة احصائية وعلى مستوى الدلالة ≤ 0.05 بين المضاربة الإسلامية وبين تنشيط المصارف الإسلامية ولاختبار الفرضية فقد تم استخدام اختبار الانحدار واختبار F الناتج عنه، لمعرفة أن كان هناك فروق ذات دلالة بين متوسطات تقديرات أفراد عينة الدراسة للعلاقة بين المضاربة الإسلامية وبين تنشيط المصارف الإسلامية، يبين الجدول رقم (10) النتائج المتعلقة بتحليل هذه العلاقة.

الجدول رقم (10) نتائج اختبار الانحدار واختبار F الناتج عنه

R الارتباط	الارتباط المصحح R^2	F	مستوى الدلالة	نتيجة الفرضية
0.684	*0.467*	*122.461*	*0.000*	قبول

لقد جاءت قيمة اختبار(F) مساوياً إلى (*122.461*) بقيمة احتمالية (0.000) وهي أقل من القيمة المحددة (0.05) مما يشير إلى وجود علاقة ذات دلالة إحصائية وبالتالي فإننا ونقبل

الفرضية أي انه توجد علاقة بين المضاربة الإسلامية وبين تنشيط المصارف الإسلامية ،ويتضح من الجدول نفسه أن المتغير المستقل (المضاربة الإسلامية) في هذا النموذج يفسر ما مقداره (47%) من التباين في المتغير التابع (تنشيط المصارف الإسلامية) وهي قوة تفسيرية جيدة، مما يدل على أن هناك أثراً للمتغير المستقل المضاربة الإسلامية في المتغير التابع تنشيط المصارف الإسلامية.

-الفرضية الفرعية الثانية:

توجد علاقة ذات دلالة إحصائية وعلى مستوى الدلالة ≤ 0.05 بين المرابحة الإسلامية وبين تنشيط المصارف الإسلامية قيد الدراسة.

ولاختبار الفرضية فقد تم استخدام اختبار الانحدار واختبار F الناتج عنه، لمعرفة أن كان هناك فروق ذات دلالة بين متوسطات تقديرات أفراد عينة الدراسة للعلاقة بين المرابحة الإسلامية وبين تنشيط المصارف الإسلامية قيد الدراسة على مستوى الدلالة الإحصائية (0.05) ويبين الجدول رقم (11) النتائج المتعلقة بتحليل هذه العلاقة.

الجدول رقم (11) نتائج اختبار الانحدار واختبار F الناتج عنه

R الارتباط	الارتباط المصحح R^2	F	مستوى الدلالة	نتيجة الفرضية
0.621	*0.385*	*113.241*	*0.000*	قبول

لقد جاءت قيمة اختبار(F) مساوياً إلى (*113.241*) بقيمة احتمالية (0.000) وهي أقل من القيمة المحددة (0.05) مما يشير إلى وجود علاقة ذات دلالة إحصائية وبالتالي فإننا نقبل الفرضية أي أنه توجد علاقة بين المرابحة الإسلامية وبين تنشيط المصارف الإسلامية قيد الدراسة، ويتضح من الجدول نفسه أن المتغير المستقل (المرابحة الإسلامية) في هذا النموذج يفسر ما مقداره (39%) من التباين في المتغير التابع (تنشيط المصارف الإسلامية) وهي قوة تفسيرية جيدة، مما يدل على أن هناك أثراً للمتغير المستقل المرابحة الإسلامية في المتغير التابع تنشيط المصارف الإسلامية .

-الفرضية الفرعية الثالثة:

توجد علاقة ذات دلالة إحصائية وعلى مستوى الدلالة ≤ 0.05 بين المشاركة الإسلامية وبين تنشيط المصارف الإسلامية.

ولاختبار الفرضية فقد تم استخدام اختبار الانحدار واختبار F الناتج عنه، لمعرفة أن كان هناك فروق ذات دلالة بين متوسطات تقديرات أفراد عينة الدراسة للعلاقة بين المشاركة الإسلامية وبين

تنشيط المصارف الإسلامية قيد الدراسة على مستوى الدلالة الإحصائية (0.05) ويبين الجدول رقم (12) النتائج المتعلقة بتحليل هذه العلاقة.

الجدول رقم (12) نتائج اختبار الانحدار واختبار F الناتج عنه

R الارتباط	الارتباط المصحح R^2	F	مستوى الدلالة	نتيجة الفرضية
0.549	*0.301*	*142.223*	*0.000*	قبول

لقد جاءت قيمة اختبار(F) مساوياً إلى (*142.223*) بقيمة احتمالية (0.000) وهي أقل من القيمة المحددة (0.05) مما يشير إلى وجود علاقة ذات دلالة إحصائية وبالتالي فإننا نقبل الفرضية أي انه توجد علاقة بين المشاركة الإسلامية وبين تنشيط المصارف الإسلامية، ويتضح من الجدول نفسه أن المتغير المستقل (المشاركة الإسلامية) في هذا النموذج يفسر ما مقداره (30%) من التباين في المتغير التابع (تنشيط المصارف الإسلامية) وهي قوة تفسيرية جيدة، مما يدل على أن هناك أثراً للمتغير المستقل المشاركة الإسلامية في المتغير التابع تنشيط المصارف الإسلامية.

سادساً: النتائج والتوصيات:

النتائج:

- توجد علاقة ارتباط ذات دلالة احصائية وعلى مستوى الدلالة ≤ 0.05 بين المنتجات الإسلامية وبين تنشيط المصارف الإسلامية في مجتمع الدراسة.
- توجد علاقة ارتباط ذات دلالة احصائية وعلى مستوى الدلالة ≤ 0.05 بين المضاربة الإسلامية وبين تنشيط المصارف الإسلامية.
- توجد علاقة ذات دلالة إحصائية وعلى مستوى الدلالة ≤ 0.05 بين المرابحة الإسلامية وبين تنشيط المصارف الإسلامية قيد الدراسة.
- توجد علاقة ذات دلالة إحصائية وعلى مستوى الدلالة ≤ 0.05 بين المشاركة الإسلامية وبين تنشيط المصارف الإسلامية.
- رغم النشأة الحديثة للمصارف الإسلامية إلا أنها حققت نجاحات، وأصبحت منافسا قوياً للمصارف التقليدية، ذلك من خلال مراعاة لكل جوانب الحياة الاقتصادية والاجتماعية.
- تنوع أساليب التمويل المستخدمة في المصارف الإسلامية منها المضاربة، المرابحة، المشاركة، السلم، المساقاة، المزارعة، الاجارة، وكل أسلوب يختلف عن الآخر من حيث الشروط.

التوصيات:

- أن الاهتمام بتقييم المنتجات الاسلامية يعد أمراً بالغ الأهمية، حتى تتمكن المصارف الاسلامية من تفعيل دورها في الاقتصاد الاسلامي على أكمل وجه.
- ضرورة تفعيل دور المنتجات الإسلامية، وتكثيف نشاطها بما يساهم في تنشيط المصارف الإسلامية الليبية، وبما يتوافق مع الشرعية الإسلامية.
- ضرورة نشر الوعي المالي إسلامي، وإقناع الافراد بنشاط المصرف الإسلامي.
- وضع استراتيجيات لتطوير المنتجات الإسلامية في المصارف الإسلامية لمواجهة تحديات المنافسة المحلية والعالمية في الصناعة المصرفية.

المراجع:

1- خلو عزاز (2018م) صيغ التمويل الإسلامي كآلية لدعم ربحية البنوك الإسلامية (دراسة حالة بنك قطر الإسلامي مع الإشارة إلى تجربة بنك البركة الجزائري)، مجلة الأفاق للدراسات الاقتصادية، الجزائر.

2- العربي مصطفي عبد الهادي (2022م) دور المصارف الإسلامية في تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة، مجلة الدراسات الاقتصادية ، جامعة سرت، ليبيا.

3- القرآن الكريم سورة المزمل، الآية 20.

4- وائل عربيات (2006م) المصارف الإسلامية والمؤسسات الاقتصادية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن.

5- صادق راشد الشمري (2008م) أساسيات الصناعات المصرفية الإسلامية، دار المسيرة، عمان، الأردن.

6- كامل موسى، (1994م) أحكام المعاملات، مؤسسة الرسالة للنشر والتوزيع، سوريا.

7- محمود الوادي (2014م) المصارف لإسلامية الأسس النظرية والتطبيقات العملية، دار المسيرة، ط5، الأردن.

8- محمود حسن (1982م)، تطوير الأعمال المصرفية بما يتفق وأحكام الشريعة الإسلامية، دار الفكر للنشر والتوزيع، الأردن.

9- محمد شبير (2007م) المعاملات المالية المعاصرة في الفقه الإسلامي، دار النفائس للنشر والتوزيع، ط6، الأردن

10- طارق طه (2007م) إدارة البنوك في بيئة العولمة والانترنت، دار الفكر الجامعي، مصر.

11- أيمن مصطفي الجمل (2016م) تأثير العولمة على أداء المصارف الإسلامية دراسة فقهية اقتصادية مقارنة، المكتب الجامعي الحديث، مصر.

12- القره داغي، علي محي الدين (2010م) بحوث في فقه البنوك الإسلامية، دراسة فقهية واقتصادية، شركة البشائر الإسلامية للطباعة، ج2، لبنان.

13- علاء الدين زعتري (2010م) فقه المعاملات المالية المقارن، دار العصماء للنشر، سوريا.

14- ربيع الروبي (1991م) بيع المرابحة للواعد الملزم بالشراء والدور التنموي للمصارف الإسلامية، سلسلة بحوث الدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، السعودية.

15- يعرب الجبوري (2014م) دور المصارف الإسلامية في التمويل والاستثمار، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان "الأردن.

16-حربي محمد عريقات (2010م) إدارة المصارف الإسلامية، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن.

جامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية

كلية الاقتصاد الإسلامي والإدارة

المؤتمر العلمي الأول

النشاط المالي والمصرفي الإسلامي في ليبيا، تقييم التجربة وتحسين الأداء

المحور الأول

النشاط المصرفي الإسلامي

بحث بعنوان:

تقييم الأداء المالي للمصارف الإسلامية في ليبيا باستخدام نموذج CAMELS – دراسة ميدانية

د. عبد الوهاب محمد سالم
أستاذ مساعد جامعة محمد بن علي السنوسي الإسلامية

د. عبد الباسط أبوبكر محمد
محاضر جامعة محمد بن علي السنوسي الإسلامية

2024م

الملخص

هدفت الدراسةُ إلى تقييم أداء المصارف الإسلامية العاملة في ليبيا باستخدام نموذج CAMELS من خلال قوائمها المالية المنشورة.

اشتمل مجتمع الدراسة على المصارف الليبية الإسلامية، وكانت عينة الدراسة مكونة من ثلاث مصارف إسلامية (مصرف اليقين، مصرف النوران، المصرف الليبي الإسلامي) نشرت قوائمها المالية خلال أعوام 2019م، 2020م.

ومن خلال المؤشرات والنسب المعيارية لنموذج CAMELS توصلت الدراسة إلى مجموع من النتائج أهمها أن الأداء المالي للمصارف عينة الدراسة يتراوح بين " المقبول " والضعيف" بالإضافة إلى عدة توصيات منها : ضرورة اتخاذ مصرف ليبيا المركزي الإجراءات اللازمة لمعالجة ضعف مؤشرات نموذج CAMELS للمصارف الاسلامية.

الكلمات المفتاحية: *الأداء المالي، المصارف الإسلامية الليبية، نموذج CAMELS*

Abstract

The study aimed to evaluate the performance of Islamic banks operating in Libya using the CAMELS model through their published financial statements.The study population included Libyan Islamic banks, and the study sample consisted of three Islamic banks (Al-Yaqin Bank, Al-Nouran Bank, and the Libyan Islamic Bank) that published their financial statements during 2019 and 2020.

Through the standard indicators and ratios of the CAMELS model, the study reached a set of results, the most important of which is that the financial performance of the study sample banks ranges between "acceptable" and "weak" in addition to several recommendations that the study considered to be related to the core financial performance of Islamic banks.

key words*: Financial Performance, Libyan Islamic Banks, Camels Model.*

مقدمة

يُعتبرُ القطاع المصرفي أحد الركائز الأساسية للنظام المالي، وبمثابة شريان الحياة لأي اقتصاد، وتظهر المصارف كأقدم الوسطاء الماليين في النظام المالي والتي تلعب دوراً مُهماً في حفظ الودائع ومنح الائتمان إلى مختلف قطاعات الدولة(Aspal & Malhotra , 2013)،لذلك تحتلُ المصارف أهمية كبيرة في اقتصاديات الدول المتقدمة والنامية على حدٍ سواء، وذلك نظراً لعدة أسباب منها الحجم النسبي الكبير للمصارف مقارنةً بأنواع الشركات الأخرى، وتعدد أصحاب المصالح الذين تربطهم علاقة مع المصرف من مساهمين ومودعين ومقترضين، كما أن سلامة أي اقتصاد وطني وفاعلية أي سياسة نقدية للدولة تعتمد على مدى سلامة النظام المالي وعلى وجه التحديد المصارف (القيسي،2017م)، وفرضت الصيرفة الإسلامية وجودها يوماً بعد يوم في قطاع المصارف، رغم حداثة نشأتها حيث لم تتجاوز نصف قرن– ورغم التحديات والعقبات والمنافسة القوية المفروضة من المصارف التقليدية– يصل حجم أصولها اليوم إلى أكثر من 3.1 ترليون دولار وبمعدل نمو يتجاوز 8% (بورقبة، 2022م).

وفي ليبيا فيعتبرُ القطاع المصرفي من أهم القطاعات حيث تُمثل المصارف التجارية حوالي 80%من أصول القطاع المالي في ليبيا (تقرير الاستقرار المالي، 2018م) حيث بلغ عدد المصارف الليبية في الربع الثالث لسنة 2022م، "20 مصرفاً و580 فرعاً ووكالة "وبعدد موظفين 19,815 موظفاً وبإجمالي أصول "144 مليار دينار ليبي" وأرباح "940 مليون دينار ليبي" (تقرير مصرف ليبيا المركزي 2022م). وتعد تجربة الصيرفة الإسلامية حديثة في ليبيا بمقارنتها بالمصارف التقليدية حيث بدأ تحول المصارف في ليبيا للصيرفة الإسلامية سنة 2009م، وذلك بفتح نوافذ إسلامية وذلك بناءً على منشور مصرف ليبيا المركزي رقم (9) لسنة 2009م بشأن منح الأذن للمصارف التجارية الليبية للبدء في تطوير وتقديم منتجات مصرفية بديلة تتوافق مع الشريعة الإسلامية من خلال نوافذ أو فروع مصرفية يتم تخصيصها لهذا الغرض ثم صدر المنشور رقم(9) لسنة 2010م ليوضح الضوابط والأسس لتقديم المنتجات الإسلامية البديلة المتوافقة مع الشريعة الإسلامية.

بعد ذلك صدر القانون رقم (46) لسنة 2012م بشأن تعديل بعض أحكام القانون رقم (1) لسنة 2005م وإضافة فصل خاص بالمصارف الإسلامية في ليبيا، ثم أصدر المجلس الانتقالي الليبي القانون رقم(1) لسنة 2013م الخاص بشأن منع المعاملات الربوية، ثم في سنة 2013م تم تأسس أول مصرف إسلامي في ليبيا وهو مصرف اليقين ثم تبعه المصرف الإسلامي الليبي سنة 2017م، ليتولى تأسيس المصارف الإسلامية الأخرى والتي بلغ عددها حتى 2023م سبعة مصارف إسلامية.

ونتيجة لما شهدته البيانات المالية للمصارف التجارية الليبية من بعض التغيرات لعام 2019م والتي تمثلت في انخفاض إجمالي الأصول وإجمالي الودائع وتراجع الأرباح وكذلك ارتفاع إجمالي حقوق الملكية وإجمالي الائتمان، مقارنة عما كانت عليه في نهاية عام 2018م (تطور أهم البيانات والمؤشرات المالية للمصارف التجارية، 2020م)، كذلك حدثت بعض التغيرات للبيانات المالية لعام 2020م مقارنة

عما كانت عليه في نهاية 2019م والتي تمثلت في ارتفاع إجمالي أصول وإجمالي الودائع إجمالي حقوق الملكية وتراجعت الأرباح(تطور أهم البيانات والمؤشرات المالية للمصارف التجارية، 2020م).

ونظراً لما تواجه المصارف من تحديات وصعوبات كبيرة نتيجة لأسباب مختلفة، بعضها يعود إلى الظروف البيئية الداخلية والبعض الآخر للظروف الخارجية والخارجية، الأمر الذي أجبر المصارف التجارية على تقييم وتحسين أدائها وتطبيق أساليب مبتكرة للكشف عن نقاط ضعفها وقوتها، بهدف إعادة تقييم أداء المصرف، ومن هذه الأساليب نموذج CAMELS، والذي يُعد من أهم مؤشرات قياس الأداء المالي للمصارف، كما أنه يوفر معلومات مهمة للمتعاملين في الأسواق المالية، ولصناع القرار(Jothr, and et al ,2021) ، ويتضمن النموذج كذلك معايير فنية ومالية وإدارية يمكن من خلالها تقييم أداء المصرف من جميع الجوانب (بورقبة،2011م) ويعتبر تقييم الأداء المالي للمصارف لما له من أهمية في معرفة أوضاع المصارف ومدى كفاءة الإدارات فيها كنظام لتقييم أداء المصارف للتعرف على مدى كفاية رأس المال وسلامة الموقف المالي للمصرف، وكذلك التحليل الكمي والنوعي لأصول المصرف لتحديد سلامة عمليات استخدام أمواله، وكذلك تقييم سيولة المصرف وقدرته على تسديد التزاماته، ومدى قدرته على تحقيق الأرباح، بالإضافة إلى تحديد الحساسية تجاه مخاطر وتقلبات السوق(المتولي، 2019م).

وبالتالي فإن تقييم الأداء المالي للمصارف الليبية الإسلامية عملية مهمة لمعرفة ما هو وضعها الحالي (نقاط القوة والضعف) عن طريق استخدام بيانات عدة سنوات ومقارنتها بمؤشرات أداء محلية ودولية وذلك لغرض تصحيح الأداء الحالي والمستقبلي ولتحقيق الأهداف والقدرة على الاستمرارية في ظل منافسة السوق.

لذلك جاءت هذه الدراسة لتقييم الأداء المالي للمصارف الاسلامية في ليبيا عن طريق استخدام نموذج(CAMELS)، الذي تم تطويره في عام 1996م لتقييم الوضع المالي للمصرف وتحديد نقاط القوة والضعف فيه بناءً على أدائه(Abu Khattwa, Alnagrat,2022). ولقياس الأداء المالي للمصارف ومن ثم تقييمه ومقارنته مع مستوى الصناعة المحلية والمؤشرات الدولية وذلك لتحديد نقاط القوة والضعف في أداء المصارف.

الدراسات السابقة

لقد حظي موضوع تقييم الأداء المالي بالمصارف من خلال نموذج CAMELS بالاهتمام لما له من أهمية في معرفة أوضاع المصارف ومدى ملاءة رأس المال وجودة الاصول وكفاءة الإدارات بالإضافة إلى معرفة نسب الربحية والسيولة وحساسية السوق، لهذا أجريت عدة دراسات في دول مختلفة عن استخدام هذا النموذج في تقييم الأداء المالي للمصارف الإسلامية والتقليدية منها:

- **دراسة تواتي والبشتي(2022م)** والتي هدفت إلى تقييم تجربة التحول للصيرفة الإسلامية للمصارف التجارية الليبية الخاصة بدراسة حالة مصرف المتحد للتجارة والاستثمار من خلال مقارنة الأداء المالي للمصرف للفترة قبل التحول(سنة 2012م) وبعد التحول سنة (2020م)

للصيرفة الإسلامية، وذلك باستخدام نموذج CAMELS وتوصلت الدراسة إلى أن المصرف حافظ على تصنيف (2) جيد جداً قبل وبعد التحول، حيث ظلت نتائج تقييم المصرف متساوية لثلاث مؤشرات وهي مؤشر كفاية رأس المال ومؤشر جودة الإدارة ومؤشر السيولة وحقق مؤشر الربحية نتيجة أفضل بعد التحول في حين انخفض تصنيف مؤشر جودة الأصول للصيرفة الإسلامية.

- **دراسة اسميو وغيث** (2022م) هدفت إلى مقارنة الأداء المالي للمصارف التجارية العامة والخاصة في ليبيا باستخدام نموذج CAMEL اجريت الدراسة على مصرفي الجمهورية، والتجارة والتنمية خلال الفترة (2009م-2017م) وتوصلت النتائج إلى أن مصرف التجارة والتنمية قد حظي بدرجة تصنيف جيدة مقارنة بمصرف الجمهورية الذي كانت درجته مقبولة.
- **دراسة بورقبة (2022م)** هدفت إلى تقييم أداء المصارف الإسلامية الجزائرية باستخدام طريقة نموذج CAMELS. حيث تم تقييم المصرفين الإسلاميين الوحيدين في الجزائر ألا وهما: مصرف البركة ومصرف السلام، ولقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها أن تصنيف مصرف السلام مقبول وتصنيف بنك البركة جيد.
- **دراسة سعد ويحي(2022م)** هدفت إلى تقييم الأداء المالي لعينة من المصارف التجارية البحرينية حيث تم الاعتماد على تجميع البيانات من خلال التقارير المالية السنوية للمصارف البحرينية لاستخدامها لحساب بعض النسب الهامة لتقييم أداء المصارف، واعتمدت الدراسة على المنهج التحليلي لتحليل البيانات خلال الفترة 2013م- 2020م. وذلك للوقوف على نقاط القوة والضعف فيها، ومن أهم النتائج التي تم التوصل إليها أن عدد المصارف المصنفة كأفضل أداء مالي (قوي) تمثلت في مصرف واحد فقط وهو (الخليج)، أما المصارف ذات الأداء الضيف جداً تمثلت في مصرف (المتحد) أما باقي المصارف فاعتبرت مصارف ذات أداء مالي مقبول.
- **دراسة Zedan (2022م)** ركزت على دراسة الأداء المالي في المصارف التقليدية والإسلامية في فلسطين خلال الفترة من 2017م إلى 2018م، وتم قياس كل عناصر نموذج CAMELS باستثناء حساسية السوق، وخلصت الدراسة إلى أن المصارف الإسلامية والتقليدية في فلسطين خلال فترة الدراسة تتمتع المصارف الإسلامية بمستويات رأسمالية قوية وجيدة ومتوافقة مع أنظمة سلطة النقد الفلسطينية، من حيث جودة الأصول وكفاءة الإدارة وتعتبر المصارف الإسلامية نوعاً ما أفضل من المصارف التقليدية، ومع ذلك لم تكن هناك فروق ذات دلالة إحصائية في نسب الربحية والسيولة وكفاءة رأس المال بين المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية.
- **دراسة تواتي** (2021م) هدفت إلى تقييم أداء المصارف التجارية الليبية الخاصة باستخدام نموذج CAMELS تكونت عينة الدراسة من مصرف المتحد للتجارة والاستثمار ومصرف الواحة خلال الفترة من 2014م إلى 2017م، مع عدم ملائمة تطبيق كامل مكونات المؤشر في

المصارف التجارية الليبية الخاصة بسبب تعذر تقييم عنصر حساسية السوق لعدم توفر البيانات المطلوبة، وبالتالي تمت تطبيق الصيغة الثانية للمؤشر وهو معيار CAMEL (كفاية رأس المال – جودة الأصول– كفاءة الإدارة – الربحية – السيولة). حيث تحصل المصرف المتحد للتجارة والاستثمار على تصنيف جيد جداً ومصرف الواحة على تصنيف جيد طبقاً لنموذج CAMEL.

- **دراسة مقاتل وبونيهي(2021م)** والتي اجريت على مصرف الراجحي(اسلامي) ومصرف السعودي الفرنسي (تقليدي) للفترة (2015م–2019م) توصلت الدراسة إلى أن المصرفين يملكان ملاءة مالية قوية لمواجهة مختلف المخاطر، وأرباح وسيولة جيدة تضمن لهما الاستمرارية، بالإضافة إلى إدارة سليمة ما جعلهما يصنفان في الدرجة الأولى والتي تعكس مدى الأمان والأريحية التي تميز عملهما، كما توصلت إلى أن مصرف الراجحي ورغم طبيعة عمله الخاضع لمبادئ الشريعة الإسلامية استطاع تحقيق نتائج قوية جعلته يتفوق على المصرف التقليدي في أغلب النواحي خاصة فيما يتعلق بملاءة رأس المال.
- **دراسة مادي(2020م)** هدفت إلى تحليل ومقارنة الأداء المالي للمصارف الليبية العامة والخاصة عن الفترة من عام 2014م إلى 2018م مستخدمة نموذج CAMEL لتقييم الأداء، اجريت الدراسة على مصرف التجارة والتنمية مُمثلاً للقطاع الخاص ومصرف الوحدة مُمثلاً للقطاع العام وتوصلت الدراسة إلى أن الأداء المالي للمصارف الخاصة أفضل بكثير منه في المصارف العامة.
- **دراسة رحيل وصداقة(2019م)** هدفت الدراسة إلى معرفة دور نموذج CAMELS في تقييم أداء القطاع المصرفي الليبي ولتحقيق هدف الدراسة تم استخدام المنهج الوصفي الاستنتاجي في جمع وتحليل البيانات المالية للقطاع المصرفي الليبي من عام 2008م إلى 2016م خلصت الدراسة إلى أن تطبيق نموذجCAMELS في القطاع المصرفي الليبي أظهر أن سيولة وكفاءة إدارة المصارف التجارية جيده، في حين أن جودة موجوداته وربحيته وملاءة رأس ماله متدنية جداً، كما توصلت الدراسة إلى حصول القطاع المصرفي الليبي على التصنيف الثالث وفق التصنيف المركب لنموذج CAMELS.
- **دراسة Basit , et al, (2019م)** اهتمت بدراسة الأداء المالي للمصارف الإسلامية في باكستان بواسطة نموذج CAMELS من خلال تحليل البيانات المالية لخمسة مصارف إسلامية خلال سنة 2017م، وتمت قياس كل عناصر نموذج CAMELS باستثناء حساسية السوق. وأظهرت الدراسة النتائج التالية أن مصرف Islamic Bank Limited حقق نسب مرتفعة من حيث ملاءة رأس المال والربحية ، بينما Bank Islami Limited حصل على نسب مرتفعة من حيث جودة الأصول وكفاءة الإدارة، ومصرف Meezan Bank Limitd نسب عالية من حيث السيولة ، وتحصل مصرف Bank Albaraka Limited على نسب متدنية من حيث كفاية رأس

المال وكفاءة الإدارة والربحية، بينما تحصل مصرف Dubai Islamic Bank Limited على نسب متدنية جداً متعلقة بالسيولة وجودة الأصول.

- **دراسة بوفرنة وأخرون (2018م)** والتي هدفت إلى تقييم الأداء المالي للمصارف الليبية من خلال نموذج CAMEL ولتحقيق أهداف الدراسة تم استخدام القوائم المالية لأربعة مصارف تجارية (الوحدة، التجاري الوطني، التجارة والتنمية، الصحارى) من سنة 2004م إلى 2010م، وقد أظهرت الدراسة أن أداء المصارف الليبية كان جيداً.

ما يميز الدراسة عن الدراسات السابقة

تميزت هذه الدراسة عن غيرها من الدراسات السابقة بأنها شملت تقييم الأداء المالي لثلاث مصارف إسلامية ليبيا هي (مصرف اليقين، مصرف النوران، المصرف الليبي الاسلامي) باستخدام نموذج CAMELS وذلك عن طريق تحليل القوائم المالية عن السنوات من (2019م- 2020م) ، وفي حدود إطلاع الباحثين لم نجد دراسة تناولت هذا الموضوع في البيئة الليبية.

مشكلة الدراسة

قد ساهمت الأوضاع التي مرت بها ليبيا ما بعد عام 2011م في تعزيز حدة الصعوبات التي تعرض لها القطاع المصرفي، مما أدى إلى صعوبة قيام مصرف ليبيا المركزي بممارسة اختصاصاته الإشرافية والرقابية المنوطة به(تقرير الاستقرار المالي، 2018م)، وكذلك واجهت المصارف الليبية مشاكل وصعوبات في التحول للصيرفة الإسلامية بعد سنة 2013م حيث تركزت استثماراتها في تقديم صيغة المرابحة للأمر بالشراء مما يؤدي إلى تغيير تركيبة الاستثمار وتأثر أداءها المالي وفقا لذلك (تواتي والبشتي، 2022م).

ولقد تم تطبيق نموذج التقييم CAMELS على القطاع المصرفي الليبي من قبل مصرف ليبيا المركزي، وتحصل القطاع المصرفي على التصنيف الثالث وفقا للنموذج، سواء في عام 2018 أو لمتوسط الفترة 2008م-2018م ، والذي يشير إلى أداء مقبول نوعاً إلا أنه وبشكلٍ عام فإن القطاع المصرفي الليبي يواجه بعض نقاط الضعف والتي تستوجب اتخاذ الإجراءات اللازمة لتصحيح المشاكل البارزة في كفاية رأس مال وجودة الأصول(تقرير الاستقرار المالي، 2018م).

بالإضافة إلى ذلك توصلت عدة دراسة عن وجود نقاط قوة ونقاط ضعف في الأداء المالي للمصارف التجارية الليبية(البرعصي وأخرون 2018م) وأن سيولته وكفاءة إدارته جيده، في حين أن جودة موجوداته وربحيته وملاءة رأس ماله متدنية جدًا(رحيل وصداقة، 2019م) وأن الأداء المالي للمصارف الخاصة أفضل بكثير منه في المصارف العامة (مادي،2020م) وإن بعض المصارف الليبية الخاصة تميزت بمستويات تصنيف عالية في معياري السيولة وكفاءة رأس المال مما يرفع درجة الأمان بها، إلا أنها تعاني من خلل في جودة الأصول والربحية وبدرجات مختلفة(التواتي،2021م) وتعتبر تجربة المصارف

الإسلامية في ليبيا حديثة نسبياً بمقارنتها بالمصارف التقليدية. لذلك جاءت مشكلة هذه الدراسة لتقييم أداء المصارف الليبية الإسلامية للفترة (2019م-2020م) لمعرفة نقاط القوة والضعف في أداءها المالي.
عليه يمكن تناول مشكلة الدراسة في السؤال الرئيسي التالي:

ما مستوى الأداء المالي للمصارف الاسلامية في ليبيا طبقا لنموذج CAMELS ؟

ويتفرع منه الأسئلة الفرعية الآتية :

1. ما مستوى ملاءة رأس المال في المصارف الإسلامية في ليبيا ؟
2. ما مستوى جودة الأصول في المصارف الإسلامية في ليبيا؟
3. ما مستوى كفاءة الإدارة في المصارف الإسلامية في ليبيا؟
4. ما مستوى الربحية في المصارف الإسلامية في ليبيا ؟
5. ما مستوى السيولة المصارف الإسلامية في ليبيا؟

أهداف الدراسة

تهدف هذه الدراسة بشكلٍ أساسي إلى التعرف على مستويات الأداء المالي للمصارف الاسلامية في ليبيا طبقاً لنموذج CAMELS بمؤشراته الخمس ولتحقيق هذا الهدف الرئيسي فإن هناك مجموعة من الأهداف الفرعية التي تتمثل فيما يلي:

- التعرف على مستوى ملاءة رأس المال في المصارف الإسلامية في ليبيا
- التعرف على مستوى جودة الأصول في المصارف الإسلامية في ليبيا
- التعرف على مستوى كفاءة الإدارة في المصارف الإسلامية في ليبيا
- التعرف على مستوى الربحية في المصارف الإسلامية في ليبيا
- التعرف مستوى السيولة في المصارف الإسلامية في ليبيا.

أهمية الدراسة

تأتي أهمية هذه الدراسة من الأهمية الكبيرة للمصارف، نظراً لتعدد أصحاب المصالح مع المصرف لذلك تزايدت أهمية الرقابة على المصارف من قبل الجهات الرقابية والإشرافية لما لذلك من حماية لحقوق المساهمين والمودعين والعملاء والاقتصاد الكلي للدولة.

لذلك جاءت هذه الدراسة للتعرف على تقييم مستوى الأداء المالي للمصارف الإسلامية في ليبيا طبقا لنموذج CAMELS عن طريق تحليل القوائم المالية للمصارف للفترة المالية (2019م-2020م) وبالتالي معرفة مستويات ملاءة رأس مال وجودة الأصول وكفاءة الإدارة والربحية والسيولة ومقارنتها مع نسب الصناعة العالمية وبالتالي الوصول إلى تقييم شامل للمصارف الإسلامية العاملة في ليبيا.

منهج الدراسة

تم استخدام المنهج الوصفي التحليلي من خلال دراسة الأدب المحاسبي فيما يخص تقييم الأداء المالي ونموذج CAMELS ثم تحليل القوائم المالية عن السنوات (2019م-2020م) للمصارف الإسلامية في ليبيا وهي مصرف (مصرف اليقين، مصرف النوران، المصرف الليبي الإسلامي) وذلك باستخدام نموذج CAMELS لتقييم الأداء المالي.

الإطار النظري للدراسة

أولاً : تقييم الأداء

يعتبر تقييم الأداء المالي مقياساً لمدى نجاح المصرف في تحقيق أهدافه وتوفير المعلومات في كافة المستويات الإدارية للمصرف لأغراض التخطيط والرقابة واتخاذ القرارات المستندة على حقائق عملية وموضوعية لإظهار الأداء الفعلي للمصرف (سعد ويحي،2022م) ،ويعد الأداء المالي للمصرف كذلك وسيلة مهمة لتشخيص نقاط الضعف والقوة في أداء وأنشطة المصرف المختلفة والتي تهدف لتوفير المعلومات اللازمة لاتخاذ التدابير التصحيحية المناسبة والكفيلة بتحقيق المصرف للإيرادات والأرباح وابقائه في سوق المنافسة (الفضل،2004م).

ثانيا : نموذج CAMELS:

من أهم طرق تقييم الأداء المستخدمة في القطاع المصرفي نموذج CAMELS والذي يعتبر نظام رقابي لتقييم الأداء من خلال مؤشرات وضعته السلطات الرقابية في أمريكا في عام 1979م، كأداة للتأكد من السلامة المالية للمصارف كل على حدة والذي تم البدء بتطبيقه في العام 1980م وتم تطويره وتعديله عام 1996م، وكما تم استخدامه من قبل الجهات الرقابية في دول أخرى.

ويُعدُ نموذج CAMELS من النماذج المستخدمة في تقييم أداء المصارف حيث إنه مؤشر ناجح في تحديد الموقف المالي للمصرف ومعرفة درجة تصنيفه بناءً على العناصر الستة المكونة للنموذج (يامن والظهراوي،2016م) وتقاس مؤشرات النموذج بعدد من المقاييس الكمية التي تقيس وبشكل دقيق الأداء المالي وفقاً لتصنيف رقمي مركب من (1 : أفضل أداء) إلى(5 : اسوأ أداء) (العبد ،2016م، Islam and Rahman,2018، أسعد ، 2018م).

وتشير كلمة(CAMELS) إلى الحروف الأولى من العناصر المكونة لهذا النظام والتي تشمل ستة عناصر هي: **ملاءة راس المال** (Capital Adequacy)، **جودة الأصول** (Asset Quality)، **وكفاءة الادارة** (Efficiency of Management) **والربحية** (Earning) و**السيولة**(Liquidity)، **والحساسية لمخاطر السوق** (Sensitivity to Market Risk).

ثالثاً : عناصر نموذج CAMELS

ويتكون النموذج من ستة مؤشرات وهي كما يأتي:

1.ملاءة رأس مال :

تعكسُ نسبة ملاءة رأس المال قدرة رأس مال المصرف على تحمل الخسائر غير المتوقعة ومواجهة الالتزامات (Aspal Malhotra a ,2013).

2. جودة الأصول :

أن الأهمية التي تحظى بها جودة الأصول مقارنة بالمؤشرات الأخرى تعتبر أهمية كبرى، والأسباب تكمن في انعكاس تصنيفاتها على مؤشرات التقييم المالية الممثلة بالربحية والسيولة والنمو

إضافة إلى ملاءة رأس المال المصرفية، حيث أنها كلما كانت في المستوى المطلوب أثر ذلك بالإيجاب (سميو وغيث، 2022م) وتعكس جودة الأصول أن المصرف الذي يمتلك أصول جيدة سوف يولد دخل أكثر وبالتالي تقييم أفضل لكل من السيولة والإدارة ولرأس المال. جودة الأصول باختصار هي قدرة أصول المصرف على تحقيق الإيرادات(الفرا ،2008م).

3. كفاءة الإدارة :

تقيس هذه النسبة القوة الإيرادية بعبارة أخرى تقيس مدى كفاءة الإدارة في استثمار الأموال التي يتحصل عليها المصرف من جميع مصادر التمويل لقياس أداء المصادر الخارجية والداخلية على حدٍ سواء لذلك تعتبر مؤشراً أساسياً لقياس أداء المصرف (القيسي، 2017م).

4. السيولة:

تحظى السيولة بأهمية خاصة في المصارف، وذلك بحكم أن استمرارية العمل المصرفي تعتمد عليها، وهذه الاستمرارية من شأنها تحقيق الحماية من مخاطر العسر المالي التي قد يتعرض لها المصرف (سميو وغيث، 2022م)، وتعبر نسبة السيولة عن مقدرة المصرف للوفاء بالتزاماته قصيرة الأجل ويشير هذا العنصر إلى مدى كفاية الأصول النقدية في سداد الودائع وما في حكمها والالتزامات تجاه المصارف الأخرى (سعد و يحي، 2022م).

5. الربحية :

لا شك أن المصارف كمؤسسات مالية تسعى إلى تحقيق الأرباح لكي تتمكن من إنجاز عدة مهام مثل تعظيم ثروة الملاك وتكوين الاحتياطيات وإجراء التوزيعات على المساهمين، وبالتالي أي انخفاض في الربحية سيكون له الأثر السلبي على أداء تلك المهام، ولعل من أهم المؤشرات المستخدمة للدلالة على ذلك هو العائد على حقوق الملكية(مادي، 2020م).

6. تحليل حساسية السوق

تعكس الحساسية لمخاطر السوق درجة التغيرات في أسعار الفائدة أو أسعار صرف العملات الأجنبية أو أسعار السلع أو أسعار الأسهم والتي يمكن أن تؤثر سلبًا على أرباح المصارف أو رأس المال الاقتصادي(Desta, 2016).

محددات الدراسة :

1.اقتصرت الدراسة على المصارف الإسلامية فقط في ليبيا وهي سبعة مصارف (مصرف اليقين المصرف الليبي الاسلامي، ومصرف الاندلس، ومصرف النوران، مصرف الضمان، مصرف التمويل الاسلامي، مصرف التضامن)، تم استبعاد خمس مصارف من الدراسة لعدم توفر القوائم المالية.

2. فترة الدراسة كانت لعامي 2019م، 2020م، نظراً لتوافر القوائم المالية للمصارف الإسلامية عن هذه الفترة.

3. تم استخدام خمسة من مؤشرات نموذج CAMELS وهي (ملاءة رأس المال- كفاءة الإدارة – جودة الأصول- الربحية- السيولة) تم استبعاد المؤشر السادس من نموذج CAMELS وهو (الحساسية لمخاطر السوق) لعدم توفر بيانات مالية منشورة تمكن من قياسه.

4.عدم توفر معلومات كافية في المراكز المالية المنشورة للمصارف الليبية الإسلامية، تمكن من احتساب كافة نسب نموذج CAMELS.

الدراسة الميدانية

يتناول هذا الجزء من الدراسة الإجراءات العملية التي تم القيام بها للوصول إلى نتائج الدراسة، حيث تشمل: مجتمع وعينة الدراسة، ومصادر جمع البيانات، وتحليل البيانات، وأخيراً النتائج والتوصيات.

مجتمع وعينة الدراسة :

اشتمل مجتمع الدراسة على المصارف الإسلامية في ليبيا والتي تمثلت في سبعة مصارف هي (مصرف اليقين المصرف الليبي الاسلامي، ومصرف الأندلس، ومصرف النوران، مصرف الضمان، مصرف التمويل الإسلامي، مصرف التضامن) وتم استبعاد خمس مصارف لعدم توفر القوائم المالية لها. وكما يبنها الجدول التالي:

جدول رقم (1) عينة الدراسة

اسم المصرف	سنة التأسيس كمصرف اسلامي	الملكية	رأس المال المدفوع بالمليون	عدد الفروع
اليقين	2013م	71% أفراد و 29% شركات محلية خاصة	100	8
النوران	2018م	50% المصرف الليبي الخارجي و 50% شركة قطر القابضة	100	6
الليبي الإسلامي	2017م	للأفراد (قطاع خاص)	100	14

المصدر : من إعداد الباحثين بالإعتماد على المعلومات المتوفرة في مواقع المصارف المذكورة.

مصادر جمع المعلومات والبيانات المتعلقة بمتغيرات الدراسة:

تم الاعتماد على المصادر الثانوية المتمثلة في الدراسات السابقة والقرارات والقوانيين والتقارير والنشرات الصادرة عن مصرف ليبيا المركزي والبنك الدولي، أما المصادر الأولية فتم الاعتماد على القوائم المالية للمصارف الإسلامية عن السنوات (2019م-2020م) لتوفر البيانات عنها.

تحليل البيانات باستخدام نموذج CAMELS للمصارف الليبية الاسلامية

تقتصر الدراسة على استخدام خمس مؤشرات فقط واستبعاد المؤشر السادس حساسية المخاطر السوق، لعدم توفر البيانات عنه في المصارف الليبية وهذه المؤشرات هي: " مؤشر ملاءة رأس المال، مؤشر جودة الأصول، مؤشر كفاءة الإدارة، مؤشر السيولة، مؤشر الربحية، بشكلٍ عام فأغلب الدراسات السابقة تعتمدُ على المعادلات والنسب المعيارية التي يوضحها الجدول الأتي :

جدول رقم (2)

طريقة حساب وتصنيف مؤشرات CAMELS

المكونات	ملاءة رأس المال	جودة الأصول	كفاءة الإدارة	الربحية	السيولة
المعادلة / الرتبة	حقوق الملكية ÷إجمالي الأصول	إجمالي القروض ÷إجمالي الأصول	المصروفات الإدارية ÷ إجمالي الإيرادات	صافي الربح ÷ إجمالي حقوق الملكية	السيولة النقدية ÷ إجمالي الودائع
1	أعلى 11%	أقل من 1.5%	أقل من 25%	أعلى من 22%	أقل من 60%
2	%8 – %11	%3.5– %1.5	%30 – %26	%17 – %21.99	%65 – %60
3	%4 – %8	%7 – %3.5	%38 – %31	%10 – %16.99	%70 – %65
4	%1 – %4	%9.5 – %7	%45 – %39	%%7 – %9.99	%80– %70
5	أقل من 1%	أعلى من 9.5 %	أعلى من 46%	أقل من 6.99%	أعلى من 80%

بشكلٍ أساسي، فالجدول السابق يتضمنُ النسب المالية الخاصة بكل عنصر من عناصر نموذج CAMLES، ويشتمل كذلك رُتب النسب وفقاً للمؤشرات العالمية المعروفة، ويتم اعتماد هذه النسب الاستناد على عدة دراسات سابقة:

(Majithiya & Pattani 2010; Babar & Zeb 2011; Sarwar & Asif 2011 ؛ تواتي ،2021 ; العشماوي ، أحمد ، كاشف 2022م).

من خلال هذه الرتب السابقة للمؤشرات من الأقوى إلى الأضعف يتم تقدير النسب التي تدل على مؤشرات التصنيف المركب لعناصر نموذج CAMELS.

جدول رقم (3)

التصنيف المركب المصارف حسب نموذج CAMELS

مستوى التصنيف	درجة التصنيف	المؤشر
الأول	1 – 1.4	قوي
الثاني	1.5 – 2.4	جيد
الثالث	2.5 – 3.4	مقبول
الرابع	3.5 – 4.4	ضعيف
الخامس	4.5 – 5	ضعيف جداً

المصدر : (رحيم ، 2014م) ، (Arabi,2013)

يتم من خلال هذا الجدول مقارنة كل نسبة مجمعة للمؤشرات المحسوبة للمصرف بهذا التصنيف المركب وعليه يتم تحديد إلى أي مستوى ينتمي المصرف.

أولاً : ملاءة رأس المال

جدول رقم (4)

نسبة حقوق الملكية الى إجمالي الأصول

المصرف / السنة	2019		2020	
مصرف اليقين	حقوق الملكية	97,965,712	حقوق الملكية	91,674,373
	إجمالي الأصول	164,172,225	إجمالي الأصول	789,280,380
	نسبة ملاءة رأس المال	**%59.672**	**نسبة ملاءة رأس المال**	**%11.614**
مصرف النوران	حقوق الملكية	126,869,915	حقوق الملكية	140,066,503
	إجمالي الأصول	681,605,235	إجمالي الأصول	1,354,237,543
	نسبة ملاءة رأس المال	**%18.613**	**نسبة ملاءة رأس المال**	**%10.342**
المصرف الليبي الإسلامي	حقوق الملكية	129,962,819.631	حقوق الملكية	139,287,426.340
	إجمالي الأصول	1,509,765,539.367	إجمالي الأصول	3.315,533,204.005
	نسبة ملاءة رأس المال	**%8.608**	**نسبة ملاءة رأس المال**	**%4.201**

المصدر : من إعداد الباحثين بالاعتماد على المراكز المالية للمصارف المذكورة عن عامي 2019م، 2020م

يتضح من الجدول أعلاه أن نسبة ملاءة رأس المال لمصرف اليقين تراوحت بين (59.672%) في عام 2019م إلى (11.614%) في عام 2020م وهي تندرج في الرتبة الأولى طبقاً لجدول النسب المعيارية لأنها أعلى من 11%

في حين بلغت نسبة ملاءة رأس المال لمصرف النوران في سنة 2019م (18.613%) وهي تندرج في المرتبة الأولى طبقاً للتصنيف، بينما بلغت النسبة في سنة 2020م (10.372%) لتندرج في المرتبة الثانية وفقاً لتصنيفها.

أما المصرف الليبي الإسلامي فكانت نسبة ملاءة رأس المال (8.608%) سنة 2019 والتي تصنف في المرتبة الثانية ،بينما في سنة 2020م بلغت (4.201%) لتصنف في المرتبة الثالثة.

ثانياً : جودة الأصول

جدول رقم (5)

نسبة إجمالي القروض الى إجمالي الأصول

السنة / المصرف	2019		2020	
مصرف اليقين	إجمالي القروض	0	إجمالي القروض	0
	إجمالي الأصول	164,172,225	إجمالي الأصول	789,280,380
	نسبة جودة الأصول	**0**	**نسبة جودة الأصول**	**0**
مصرف النوران	إجمالي القروض	19,732,949	إجمالي القروض	28,731,247
	إجمالي الأصول	681,605,235	إجمالي الأصول	1,354,237,543
	نسبة جودة الأصول	**%2.89**	**نسبة جودة الأصول**	**%2.12**
المصرف الليبي الإسلامي	إجمالي القروض	6,166,310.635	إجمالي الخصوم	145,294,066.588
	إجمالي الأصول	1,509,765,539.367	إجمالي الأصول	3.315,533,204.005
	نسبة جودة الأصول	**%0.40**	**نسبة جودة الأصول**	**%4.38**

المصدر : من إعداد الباحثين بالاعتماد على المراكز المالية للمصارف المذكورة عن سنتي 2019م، 2020م

يتضح من الجدول أعلاه **أن** نسبة جودة الأصول لمصرف اليقين كانت في سنة 2019م (0 %)، بينما بلغت النسبة في سنة عام 2020(0%) مما يعني أن المصرف يصنف في المرتبة الأولى من حيث جودة الأصول. وذلك لعدم منح المصرف أي قروض خلال فترة الدراسة.

في حين بلغت نسبة جودة الأصول لمصرف النوران عن سنة 2019(2.89%) أما في سنة 2020 فكانت النسبة(2.12%) مما يعني أن المصرف يصنف في المرتبة الثانية من حيث جودة الأصول.

أما المصرف الليبي الإسلامي فبلغت النسبة عن 2019 (0.40%) والذي يصنف في المرتبة الأولي بينما في سنة 2020م كانت النسبة (4.03%) وبالتالي يصنف المصرف في المرتبة الثالثة.

ثالثاً : كفاءة الإدارة :

جدول رقم (6)

نسبة المصروفات الإدارية إلى إجمالي الدخل

السنة / المصرف	2019		2020	
مصرف اليقين	المصروفات الإدارية	2,181,175	المصروفات الإدارية	10,417,612
	إجمالي الدخل	495,404	إجمالي الدخل	8,736,753
	نسبة كفاءة الإدارة	**%440.282**	**نسبة كفاءة الإدارة**	**%119.238**
مصرف النوران	المصروفات الإدارية	10,678,581	المصروفات الإدارية	16,000,258
	إجمالي الدخل	18,779,334	إجمالي الدخل	35,345,442
	نسبة كفاءة الإدارة	**%56.863**	**نسبة كفاءة الإدارة**	**%45.268**
المصرف الليبي الإسلامي	المصروفات الإدارية	15,838,774.949	المصروفات الإدارية	24,027,165.267
	إجمالي الدخل	46,043,334.977	إجمالي الدخل	48,264,425.886
	نسبة كفاءة الإدارة	**%34.399**	**نسبة كفاءة الإدارة**	**%49.782**

المصدر : من إعداد الباحثين بالاعتماد على المراكز المالية للمصارف المذكورة عن عامي 2019م، 2020م

يتضح من الجدول أعلاه أن نسبة كفاءة الادارة لمصرف اليقين عن سنة 2019م كانت (440.282%)، بينما بلغت في سنة 2020م(119.238%) وبالتالي يصنف المصرف في المرتبة الخامسة .

في حين بلغت النسبة لمصرف النوران في سنة 2019م(56.863%) والتي تصنف في المرتبة الخامسة، بينما بلغت في سنة 2020م (45.268%) والتي تأتي في المرتبة الرابعة.

وأما بالمصرف الليبي الإسلامي، فقد بلغت النسبة في سنة 2019 (34.399%) والتي تصنف في المرتبة الثالثة، بينما في بلغت في سنة 2020م(49.782%) والتي تصنف في المرتبة الخامسة.

رابعاً : الربحية

جدول رقم(7)

نسبة صافي الربح إلى إجمالي حقوق الملكية

السنة / المصرف	2019		2020	
مصرف اليقين	صافي الدخل	-2,034,288	صافي الدخل	-6,291,339
	إجمالي حقوق الملكية	97,965,712	إجمالي حقوق الملكية	91,674,373
	نسبة العائد على حقوق الملكية	**% 2.076 -**	**نسبة العائد على حقوق الملكية**	**%6.862-**
مصرف النوران	صافي الدخل	5,237,082	صافي الدخل	13,720,889
	إجمالي حقوق الملكية	126,867,915	إجمالي حقوق الملكية	140,066,503
	نسبة العائد على حقوق الملكية	**% 4.127**	**نسبة العائد على حقوق الملكية**	**% 9.795**
المصرف الليبي الإسلامي	صافي الدخل	23,209,615.556	صافي الدخل	12,273,876.088
	إجمالي حقوق الملكية	139,287,426.340	إجمالي حقوق الملكية	129,962,819.631
	نسبة العائد على حقوق الملكية	**% 16.663**	**نسبة العائد على حقوق الملكية**	**% 9.444**

المصدر : من إعداد الباحثين بالاعتماد على المراكز المالية للمصارف المذكورة عن عامي: 2019م، 2020م

يتضح من الجدول أعلاه **أن** نسبة الربحية (العائد على حقوق الملكية) لمصرف اليقين عن سنة 2019م كانت (2.076-%)، بينما بلغت في سنة 2020م (6.862-%) وبالتالي يصنف المصرف في المرتبة الخامسة نتيجة لأن القوائم المالية للمصرف خلال السنتين أظهرت صافي خسارة.

في حين بلغت النسبة لمصرف النوران في سنة 2019م (4.127%) والتي تصنف في المرتبة الخامسة، بينما بلغت في سنة 2020م (9.795%) والتي تأتي في المرتبة الرابعة.

وأما بالمصرف الليبي الإسلامي، فقد بلغت النسبة في سنة 2019م(16.663%) والتي تصنف في المرتبة الثالثة، بينما في بلغت في سنة 2020 (9.444%) والتي تصنف في المرتبة الرابعة.

خامساً : السيولة :

جدول رقم (8)

نسبة السيولة النقدية الى إجمالي الودائع

السنة / المصرف	2019		2020	
مصرف اليقين	السيولة النقدية	135,810,884	السيولة النقدية	757,248,162
	إجمالي الودائع	51,950,903	إجمالي الودائع	653,630,236
	نسبة السيولة	**%261.421**	**نسبة السيولة**	**%115.852**
مصرف النوران	السيولة النقدية	547,613,781	السيولة النقدية	1,259,394.157
	إجمالي الودائع	416,121,719	إجمالي الودائع	922,450,864
	نسبة السيولة	**%131.599**	**نسبة السيولة**	**%136.526**
المصرف الليبي الإسلامي	السيولة النقدية	1,335,320,627.905	السيولة النقدية	3,113,707,850.097
	إجمالي الودائع	879,065,602.736	إجمالي الودائع	2,780,800,004.142
	نسبة السيولة	**%151.902**	**نسبة السيولة**	**%111.970**

المصدر : إعداد من الباحثين بالاعتماد على المراكز المالية للمصارف المذكورة عن عامي 2019م، 2020م

يتضح من الجدول أعلاه أن نسبة السيولة لمصرف اليقين عن سنة 2019م كانت (261.421%) بينما بلغت في سنة 2020م(115.852%) وبالتالي يصنف المصرف في المرتبة الخامسة نتيجة .

في حين بلغت النسبة لمصرف النوران في سنتي2019م و2020م (131.599%) و (136.526%) والتي تأتي في المرتبة الخامسة.

وأما بالمصرف الليبي الإسلامي، فقد بلغت النسبة (151.902%) و (111.970%) خلال سنتي 2019م و2020م على التوالي وبالمرتبة الخامسة.

ولحساب المتوسطات لاستخراج التصنيف المركب لكل مصرف تم اعداد الجدول الاتي :

جدول رقم (9) المتوسطات الخاصة بمؤشرات نموذج CAMELS للمصارف الإسلامية الليبية

المصرف	المؤشر	المتوسط الفردي	الرتبة	درجة التصنيف الفردي	متوسط درجة التصنيف المركب	درجة التصنيف المركبة
مصرف اليقين	ملاءة رأس المال	%35.64	1	قوي	3.4	مقبول
	جودة الأصول	%0	1	قوي		
	كفاءة الإدارة	%279.76	5	ضعيف جدا		
	الربحية	%4.469 -	5	ضعيف جدا		
	السيولة	%188.63	5	ضعيف جدا		
مصرف النوران	ملاءة رأس المال	%14.47	1	قوي	3.6	ضعيف
	جودة الأصول	%2.505	2	جيد		
	كفاءة الإدارة	%51.06	5	ضعيف جدا		
	الربحية	%6.961	5	ضعيف جدا		
	السيولة	%134.06	5	ضعيف جدا		
المصرف الليبي الإسلامي	ملاءة رأس المال	%6.40	3	مقبول	3.4	مقبول
	جودة الأصول	%2.39	2	جيد		
	كفاءة الإدارة	%42.09	4	ضعيف		
	الربحية	%13.05	3	مقبول		
	السيولة	%131.93	5	ضعيف جدا		

نلاحظ من الجدول أعلاه أن متوسط درجة التصنيف بلغت (3.4) لمصرفي **اليقين والليبي الإسلامي** وبالتالي تصنيفها المركب حسب نموذج CAMELS جاء مقبولاً أما مصرف **النوران** فقد بلغ متوسط التصنيف (3.6) الذي يقع في خانة التصنيف الضعيف.

وتعليقاً على ما سبق، في حدود المتوفر من بيانات مأخوذة من المراكز المالية للمصارف الثلاثة، يمكن للتصنيفات السابقة أن تعطي صورة أكثر وضوحاً عن المصارف الإسلامية الحديثة نسبياً والتي تعمل ضمن نطاق المصارف التجارية الأقدم، حيث يظهر جلياً أن المصارف الإسلامية تعاني من نفس المشاكل التي تعاني منها المصارف التجارية الأخرى خاصة في نسبتي "السيولة والربحية"، الأمر الذي انعكس على تصنيفها عموماً.

وبالتالي توافق بشكل نسبي مع مجموعة الدراسات الليبية التي اهتمت بقياس الأداء المالي لمصارف تجارية ليبية أخرى.

النتائج والتوصيات

أولا: النتائج

1. أن الأداء المالي لمصرفي "**اليقين والليبي الإسلامي**" يعتبر مقبولاً طبقاً لنموذج CAMELS، أما مصرف النوران فيعتبر الأداء المالي له ضعيف.
2. أن ملاءة رأس المال لمصرفي "**اليقين والنوران**" تعتبر قوية طبقاً لنموذج CAMELS، أما مصرف الليبي الإسلامي فتعتبر مقبولة .
3. أن جودة الأصول **لمصرف اليقين** تعتبر قوية طبقاً لنموذج CAMELS، أما مصرفي **النوران الليبي الإسلامي** فتعتبر جيدة.
4. إن كفاءة الإدارة لمصرفي **اليقين والنوران** تعتبر ضعيفة جداً طبقاً لنموذج CAMELS، أما مصرف الليبي الإسلامي فتعتبر ضعيفة .
5. أن الربحية لمصرفي **اليقين والنوران** تعتبر ضعيفة جداً طبقاً لنموذجCAMELS، أما مصرف الليبي الإسلامي فتعتبر مقبولة.
6. أن نسبة السيولة لمصرفي **اليقين والنوران والليبي الاسلامي** تعتبر ضعيفة جداً طبقاً لنموذج CAMELS.

ثانيا : التوصيات

1. على مصرف ليبيا المركزي اتخاذ الإجراءات اللازمة لمعالجة تدني مؤشرات نموذج CAMELS للمصارف الإسلامية الثلاث ، وكذلك متابعة معالجة هذه المصارف لهذا الضعف.
2. ضرورة إلزام المصارف الإسلامية بنشر تقاريرها المالية السنوية بعد اعتمادها من الجمعية العمومية والمراجع الخارجي وذلك طبقاً لقانون المصارف رقم (1) لسنة 2005م، والقانون رقم (46) لسنة2012 ودليل الحوكمة للقطاع المصرفي، والمُعتمد بموجب قرار مجلس إدارة مصرف ليبيا المركزي رقم (20) لسنة 2010م، والتي الزمت المصارف التجارية الليبية بالإفصاح عن بياناتها المالية الى كافة المتعاملين معها، في شكل ورقي أو الكتروني على مواقعها الإلكترونية.
3. ضرورة توظيف السيولة المرتفعة لدى المصارف الإسلامية في مشاريع استثمارية ذات جدوى وذلك للرفع من عائد الربحية.
1. النظر في سياسات الإداراة المتدنية في المصارف الإسلامية الثلاثة، والذي انعكس على عدم توظيف السيولة وبالتالي عدم تحقيق الأرباح.
2. على المصارف ضرورة الاستفادة من ارتفاع ملاءة رأس المال وجودة الأصول لينعكس ذلك على رفع كفاءة الإدارة وتحسين الربحية لها.
3. على إدارات المصارف الإسلامية الثلاث تنويع مصادر الإيراد وذلك بتطوير منتجات اسلامية بديلة أخرى حيث أن المصارف الثلاث مازالت تعتمد في تحقيق الإيراد على منتج المرابحة بشكلٍ أساسي.

المراجع

أولا: المراجع العربية

- اسميو، منى حسن وغيث، الصادق حسين (2022م) نموذج CAMEL: دراسة حالة مقارنة للأداء المالي بين المصارف الحكومية والخاصة في ليبيا، مجلة العلوم الاقتصادية والسياسية 19(1)84-109.
- أسعد، بسام (2018م) تقييم أداء المصارف باستخدام نموذج التقييم المصرفي CAMELS مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات العلمية، 40(1):288-306.
- العبد، جلال إبراهيم،(2016م) محددات ربحية البنوك باستخدام نموذج CAMELS بالطبيق على البنوك المدرجة في سوق المال السعودي، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، كلية التجارة، جامعة عين شمس (1) 43-81.
- الفرا، أحمد نور الدين خليل (2008م) تحليل نظام التقييم المصرفي الأمريكي (camels) كأداة للرقابة على القطاع المصرفي (دراسة حالة بنك فلسطين)، رسالة ماجستير منشورة الجامعة الإسلامية، غزة.
- الفضل، مؤيد محمد علي(2004م)أنموذج مطور لبطاقة العالمات المتوازنة على وفق متطلبات تقويم الأداء الاستراتيجي للنشاط المصرفي، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة البصرة، العراق.
- القيسي، فوزان عبد القادر(2017م) تحليل العوامل المؤثرة على أداء البنوك التجارية باستخدام نموذج CAMELS: دراسة تطبيقية على البنوك التجارية الأردنية خلال الفترة 2009م-2014م. المجلة الأردنية في إدارة الأعمال،13(4):461-474.
- المتولي، محمد سمير محمد (2019م) تحليل الاختلاف بين البنوك التجارية في ضوء نموذج CAMEL، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة، كمية التجارة، جامعة عين شمس، (1) :275 -302.
- بورقبة، شوقي (2011م) طريقة CAMELS في تقييم أداء البنوك الاسلامية، المجلة الجزائرية للدراسات المالية والمصرفية، 1(1) : 143-163.
- بورقبة، شوقي (2022م) تقييم أداء البنوك الاسلامية الجزائرية باستخدام طريقة CAMELSم، مجلة العلوم الإنسانية لجامعة أم البواقي ، 9(3):1081-1097.
- بوخلخال، يوسف (2012م)أثر تطبيق نظام التقييم المصرفي الأمريكي (camels) على فعالية نظام الرقابة على البنوك التجارية- دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية – مجلة الباحث،10: 205-2016م.

- تواتي، أحمد بلقاسم & البشتي، على عبد السلام (2022م) تقييم أثر التحول للصيرفة الإسلامية على الأداء المالي باستخدام معيار CAMEL : دراسة حالة مصرف المتحد للتجارة والاستثمار، مجلة الدراسات الاقتصادية (5) 2 : 136-148.
- تواتي، أحمد بلقاسم (2021م) تقييم أداء المصارف التجارية الليبية الخاصة باستخدام معايير التقييم الدولية، مجلة الجامعي العدد 34 : 243-265
- رحيم، عباس فاضل (2014م) أهمية نظام CAMELS في تقييم أداء المصارف في العراق: دراسة حالة على المصرف الوطني الإسلامي، Journal of Baghdad College of Economic sciences University, (39).
- رحيل، خالد محمد& صداقة، زينب رجب(2019م) تقييم أداء المصارف التجارية الليبية باستخدام نموذج (CAMELS) دراسة تطبيقية على المصارف التجارية الليبية، مجلة المختار للعلوم الاقتصادية، 12(6): 10-52.
- سعد، محمد على بلقاسم & يحي، سالم أحمد محمد(2022م)، تقييم أداء المصارف التجارية باستخدام نموذج CAMELS، دراسة تطبيقية على عينة من المصارف البحرينية خلال الفترة: (2013م-2020م) مجلة جامعة سبها للعلوم البحتة والتطبيقية 21: 101-113 .
- كاشف، سارة يوسف على، العشماوي، محمد عبدالفتاح، أحمد، محمد عبدالمقصود (2022م). دور مؤشرات CAMELS في تقييم الأداء المصرفي :دراسة حالة على البنك الأهلي المصري، المجلة العلمية للبحوث التجارية (جامعة المنوفية), 44(1), 351-378.
- مادي ، محمد الهادي(2020م) تقييم الأداء المالي للمصارف التجارية الليبية – دراسة مقارنة بين المصارف العامة والخاصة في مدينة بنغازي، المجلة العلمية للجامعة المفتوحة، بنغازي، 1(2) : 65-87.
- مقاتل، حمزة ، بونيهي، مريم(2021م) تقييم أداء البنوك الإسلامية مقارنة بأداء البنوك التقليدية باستخدام نموذج "camels" – دراسة حالة بنك الراجحي والبنك السعودي الفرنسي خلال الفترة (2015م-2019م)، مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبية، 6(1):180-199.
- يامين، إسماعيل يونس؛ الظهراوي، محمد سامي(2016م) أثر عناصر نموذج تقييم أداء البنوكCAMELS المخاطر الائتمانية التي تواجها البنوك التجارية الأردنية المدرجة في بورصة عمان للأوراق المالية، مجلة الزرقاء للبحوث والدراسات الإنسانية،3(16):1-11
- تقرير تطور أهم البيانات والمؤشرات المالية للمصارف التجارية، مصرف ليبيا المركزي عن الربع الثالث، 2022م.
- تقرير الاستقرار المالي، مصرف ليبيا المركزي، البيضاء 2018م.
- تقرير تطور أهم البيانات والمؤشرات المالية للمصارف التجارية، مصرف ليبيا المركزي، 2019م.

- تقرير تطور أهم البيانات والمؤشرات المالية للمصارف التجارية، مصرف ليبيا المركزي، 2020م.
- منشور رقم 9/2009 بشأن منح الاذن للمصارف التجارية في تطوير منتجات مصرفية بديلة تتوافق مع أحكام الشريعة الاسلامية.
- منشور 9/2010 بشأن ضوابط وأسس تقديم المنتجات المصرفية البديلة المتوافقة وأحكام الشريعة الإسلامية في المصارف التجارية في ليبيا.
- قانون رقم (1) لسنة 2013م في شأن منع المعاملات الربوية.
- قانون رقم (46) لسنة 2012م بشأن تعديل بعض أحكام القانون رقم (1) لسنة 2005م بشأن المصارف.

ثانيا : المراجع باللغة الانجليزية

- Abu Khattwa ,Younes Ambeya , Alnagrat Ahmed Jamah Ahmed (2022) The Impact of Bank Credit on Economic Growth: Libyan Bank of Commerce and Development, Albukhary Social Business Journal 3(2)P:48-58.
- Arabi, K. A. M. (2013). Predicting Banks' Failure: The Case of Banking Sector in Sudan for The Period (2002-2009). Journal Of Business Studies Quarterly, 4(3), 160.
- Aspal, P., & Malhotra, N., (2013), Performance Appraisal of Indian Public Sector Banks. World Journal of Social Sciences, Vol. 3. No. 3: 71–88
- Babar, Hz & Zeb, G 2011, 'Camels Rating System for Banking Industry in Pakistan, Master's Thesis, Umeå University, Sweden.
- Basit, A., Niazi, A. A. K., Qazi, T. F., & Imtiaz, S. (2019). Evaluation And Ranking of Pakistani Islamic Banks: Using Camels Model with Gra. Comsats Journal of Islamic Finance (Cjif), Vol 4(2), 2019, Pp. 54-80.
- Desta, T. S. (2016). Financial Performance of "The Best African Banks": A Comparative Analysis Through Camel Rating. Journal Of Accounting and Management, 6(1), 1-20.
- Jothr ,Osama Abdulsalam, Ayad Abed Hameed, Hussein Ali Mohaisen ,(2021)Camels Model and Its Impact on The Evaluation of Banking Performance A Literature Review, Journal of Management and Economics,129:533-543
- Majithiya, R & Pattani, A 2010. 'Rating The Performance of The Bank Through Camels Model', Post Diploma Thesis, Tolani Institute of Management Studies, India.
- Rahman, Z. & Islam, S. (2018). Use Of Camel Rating Framework: A Comparative Performance Evaluation of Selected Bangladeshi Private

Commercial Banks.International Journal of Economics and Finance.10,120-128.

- Sarwar, A & Asif, S 2011, 'Safety & Soundness of Financial Sector of Pakistan: Camel Rating Application', Interdisciplinary Journal of Contemporary Research in Business, Vol. 3, No. 2, Pp. 624-630.
- Zedan, K.(2022) Comparative Analysis of Financial Performance of Islamic Vs. Conventional Banks Using Camel Model: Evidence from Palestine. International Journal of Economics, Finance and Management Sciences, 10(3):Pp 114-121.

جامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية

كلية الاقتصاد الإسلامي والإدارة

المؤتمر العلمي الأول

النشاط المالي والمصرفي الإسلامي في ليبيا، تقييم التجربة وتحسين الأداء

المحور الأول

النشاط المصرفي الإسلامي

بحث بعنوان:

إطار مقترح لاستخدام نظام محاسبة المسؤولية في تقييم الأداء بالمصارف الإسلامية – دراسة تحليلية

إعداد كلا من:

د. المعتز رمضان الشيخي
أستاذ مشارك بقسم المحاسبة جامعة بنغازي

أ. محمد محمود إدريس نجم
باحث ورئيس القسم المالي في شركة تطوير للأبحاث

2024م

ملخص الدراسة.

تهدف هذه الدراسة إلى وضع إطار مقترح لاستخدام نظام محاسبة المسؤولية لتقييم الأداء في المصارف الإسلامية، بالاعتماد على دراسة وتحليل التجارب والدراسات السابقة، وباستخدام منهج الدراسات النظرية، وقد كان من أهم النتائج المتوصل إليها في بناء الإطار هي اعتماده على ثلاثة محاور هي: أولا توفر البيئة الملائمة لاستخدام نظام محاسبة المسؤولية والمتمثل في وجود هيكل تنظيمي واضح، ووجود موازنات التقديرية لتقييم أداء مراكز المسؤولية، وتوفر نظام معلومات محاسبية متطور، وتوفير نظام للتقارير الدورية لكافة المستويات الإدارية، ووجود نظام للحوافز، ثانيا تقسيم المصارف الإسلامية إلى مراكز المسؤولية المقترحة، ثالثا تحديد معايير الأداء الخاصة بتقويم مراكز المسؤولية، أما عن التوصيات فتوصي الدراسة بقيام المصارف الإسلامية بتبني نظام محاسبة المسؤولية في تقييم أدائها، وعقد ندوات ومؤتمرات للتعريف بنظام محاسبة المسؤولية والمقومات الخاصة بتطبيقه.

Abstract.

This study aimed to develop a proposed framework for using the responsibility accounting system to evaluate performance in Islamic banks, this framework was based on studying and analyzing previous studies. One of the key outcomes in building the framework was its reliance on three main pillars: Firstly, the provision of an appropriate environment for implementing responsibility accounting, which includes having a clear organizational structure, utilizing budgetary allocations to assess the performance of responsibility centers, and having an advanced accounting information system, having a system for periodic reports, and having a system for incentives. Secondly, dividing Islamic banks into the proposed responsibility centers. Thirdly, defining the performance criteria for evaluating responsibility centers. As for the recommendations, the study recommends that Islamic banks adopt a responsibility accounting system to evaluate their performance.

المقدمة.

تعتبر الوحدة الإدارية في المنشآت هي المنظم الأساسي لعمل الأفراد فيها، حيث تساعدهم في تحقيق الأهداف، وفي الغالب يتم تنظيم هذه الوحدات على أساس معين قد يكون وظيفي أو جغرافي أو خطوط نشاط، ويتم توضيح طبيعة العلاقة بين هذه الوحدات الإدارية في المنشأة الواحدة عن طريق خرائط تنظيمية والتي تأخذ شكل الهرم، وتكون الإدارة العليا في قمة هذا الهرم بينما الإدارات التشغيلية تكون في قاعدته، وتكون الإدارة العليا هي المسؤول الرئيسي عن تحقيق أهداف المنشأة، وعليه، فإنها تحتفظ بسلطة اتخاذ القرارات الإدارية المختلفة (الرجبي، 2007).

ومع كبر حجم المنشآت يصبح هناك صعوبة وتعقيد في عملية إدارة أعمالها، وبالتالي جاءت فكرة تفويض المهام والصلاحيات الإدارية إلى الإدارات المختلفة في المنشأة (عمر و أحمد، 2011)، ففي المنشآت كبيرة الحجم يتم توزيع السلطات والمسؤوليات على المستويات الإدارية الثلاث، مستوى الإدارة العليا، ومستوى الإدارة الوسطى، ومستوى الإدارة التنفيذية، كل مستوى منها مسؤول عن جانب معين من الوظائف الإدارية في المنشأة، وعن الخطط الموضوعة لكل مستوى (أبو شناف و حمدي، 2015).

وعليه، كان لزاما البحث عن وسيلة مناسبة تمكن الإدارة العليا من التأكد من سلامة استخدام الصلاحيات والسلطات الممنوحة للإدارات الأخرى، والتي يتم من خلالها تقويم الأداء لمن تم تفويض الصلاحيات والمسؤوليات لهم. ومن هنا ظهر مفهوم محاسبة المسؤولية ودوره في توفير الوسائل المناسبة التي تمكن من انجاز هذه العملية على أكمل وجه (عمر و أحمد، 2011)، فهي تقوم بعملية الرقابة على الأداء من خلال ربط المسؤولية عن الانفاق والدخل بالمستويات الإدارية المتنوعة في الهيكل التنظيمي للمنشأة، وذلك وفقا لبرنامج محدد، أو خطة معدة مسبقًا، أو موازنة تقديرية (تخطيطية)، تمكن من إعداد تقارير مالية عن الأداء المخطط ومقارنته بالفعلي لكل مركز مسؤولية عن طريق هذا النظام المحاسبي (محاسبة المسؤولية)، وبذلك تحدد المسؤولية عن الأداء ويتم معالجة الانحرافات بكفاءة وفاعلية. وطبقا لنظام محاسبة المسؤولية فإن المنشأة تتكون من مجموعة من مراكز المسؤولية، بحيث يكون كل مدير مسؤولا عن أحد هذه المراكز ويتحمل المسؤولية المتصلة بأنشطته، فالهدف الأساسي من نظم محاسبة المسؤولية هو مقارنة الأداء الفعلي بالخطط وهي الموازنات التخطيطية (أبو شناف و حمدي، 2015).

أهداف الدراسة.

تهدف هذه الدراسة إلى تحقيق الآتي:

1- التعرف على المقومات الأساسية لاستخدام نظام محاسبة المسؤولية لتقييم أداء المصارف الإسلامية.

2- طرح واقتراح إطار لتطبيق نظام محاسبة المسؤولية في المصارف الإسلامية.

3- إظهار الدور المهم لمحاسبة المسؤولية وأثرها على تقويم أداء المصارف الإسلامية، والمساعدة في اتخاذ القرارات الرشيدة.

أهمية الدراسة.

تتمثل أهمية الدراسة في كون أن العمل المصرفي توسع بشكل كبير، وأصبحت المصارف كبيرة الحجم بحيث أصبح من الضروري توفر نظام يساعد على عملية الرقابة وتقييم الأداء فيها، وزيادة التنافسية بين قطاعات المصرف الواحد في تخفيض التكاليف وزيادة الأرباح، ومن هنا تظهر أهمية محاسبة المسؤولية كأداة تقييم لعمل المصارف الإسلامية.

مشكلة الدراسة.

نظراً لأهمية المصارف الإسلامية في النهوض بالاقتصاد في الدول الإسلامية، ونظرا للحاجة لوجود أنظمة قادرة على رقابة وتقييم الأداء بشكل فعال، تظهر أهمية تطبيق نظام محاسبة المسؤولية في المصارف الإسلامية، وعليه، فإن مشكلة الدراسة تتمثل في توفر إطار لاستخدام نظام محاسبة المسؤولية في تقييم الأداء في المصارف الإسلامية، وبالتالي فإن أسئلة الدراسة هي:

- ماهي مكونات الإطار المقترح لاستخدام نظام محاسبة المسؤولية في تقييم أداء المصارف الإسلامية؟
- ماهي محتويات كل مكون من مكونات الإطار المقترح لاستخدام نظام محاسبة المسؤولية في تقييم أداء المصارف الإسلامية؟
- هل يمثل الإطار المقترح أداء لتقييم أداء المصارف الإسلامية؟

منهجية الدراسة.

لحل مشكلة الدراسة تم اتباع منهج الدراسات النظرية والذي يعتمد على السرد التاريخي للاطلاع على الدراسات السابقة ذات الصلة بموضوع الدراسة، ولاستنباط واستخراج أدلة واضحة لتدعيم موضوع الدراسة (الإطار المقترح)، وتحليل المضمون من خلال تحليل المعاني الواضحة للوثائق والمصادر المتعلقة بالموضوع وتحليل مضمونها.

الدراسات السابقة.

1- دراسة محمد عبدالعزيز والمهدوي صالح، بعنوان "دور نظام محاسبة المسؤولية في الرقابة وتقويم الأداء في المصارف التجارية في ليبيا"، 2021: هدفت هذه الراسة إلى التعرف على دور نظام محاسبة المسؤولية في الرقابة وتقويم الأداء من خلال مساعدة الإدارة العليا في تقييم الأداء الفعلي لمركز المسؤولية، والتعرف على مدى مساهمة مركز المسؤولية في تحقيق أهداف المؤسسة ورفع كفاءة الأداء، واستغلال موارد المؤسسة المتاحة أفضل استغلال. وقد خلصت نتائج الدراسة إلى أن نظام محاسبة المسؤولية يعمل على الربط بين النظام المحاسبي والإداري، كما أن هذا النظام يعمل على توفر البيانات التي تساعد في التعرف على مدى نجاح أو فشل المركز، كما أنه

يساعدها في تحقيق الأهداف المنشودة. ومن أهم التوصيات أن يتم تصميم نظام محاسبي يقوم على أساس نظام محاسبة المسؤولية، والعمل على تطوير الهيكل التنظيمي للمصارف ليتناسب مع نظام محاسبة المسؤولية، كما يجب أن تكون معايير الأداء واقعية.

2- دراسة أدم مبارك عبد الجبار، بعنوان "محاسبة المسؤولية واثراها على الرقابة وتقويم الأداء المالي"، 2020: هدفت الدراسة إلى التعرف على محاسبة المسؤولية وأثرها على الرقابة ومساعدة الإدارة في اتخاذ القرارات الرشيدة، وقد اعتمدت الدراسة على المنهج الاستنباطي، والمنهج التاريخي، كما تم استخدام المنهج الوصفي لتحليل الاستبانة. وكان من أهم النتائج التي توصلت إليها: أن تطبيق نظام محاسبة المسؤولية يزيد من فاعلية الرقابة وإصدار التقارير في موعدها، وأنه يساعد في اتخاذ القرارات المتعلقة بالتخطيط والرقابة على الاستثمار، كذلك يساعد في وضع المعايير الخاصة بمراكز الربحية. وكان من التوصيات: ضرورة وضع معايير للأداء لجميع المستويات الإدارية، مع مراعاة الظروف المحيطة بالمنشأة عند وضع المعايير الخاصة بتقييم الأداء.

3- دراسة: (Maimako, LivinusNkuri,Kwatmen Mathias Nicholas and DavidLalu Ishaya) بعنوان:

"IMPACT OF RESPONSIBILITY ACCOUNTING ON BANK MANAGEMENT PERFORMANCE IN NIGERIA" 2020.

هدفت هذه الدراسة إلى معرفة تأثير محاسبة المسؤولية على أداء المصارف في نيجيريا، حيث تم إجراء المسح على المصارف التجارية من خلال توزيع استبانة البحث. وكان من أهم النتائج: أن هناك تأثير لمحاسبة المسؤولية على أداء المصارف، وكان من أهم التوصيات: أن هناك حاجة إلى تدريب المصرفيين على محاسبة المسؤولية، وأن تقوم الحكومة بإجبار المؤسسات على استخدام محاسبة المسؤولية.

4- دراسة (Nguyen Thi Dien a, Le Doan Minh Duca, Vo Hoang Ngoc Thuya, Nguyen Hoang Tien) بعنوان:

"FACTORS AFFECTING RESPONSIBILITY ACCOUNTING AT JOINT STOCK COMMERCIAL BANKS IN VIETNAM" 2020.

هدفت هذه الدراسة إلى معرفة العوامل التي تؤثر على محاسبة المسؤولية في المصارف التجارية المشتركة للأوراق المالية في فيتنام، حيث تم توزيع الاستبانات لتجميع البيانات، وكان من نتائج الدراسة: أن أهم العوامل التي تؤثر في محاسبة المسؤولية في المصارف محل الدراسة هي: اللامركزية الإدارية، والهيكل التنظيمي، والإدراك الإداري، والتحكم في الانشطة، ومؤهلات المهنية للمحاسبين، ونظام الحوافز، وكان من أهم التوصيات: اختيار الهيكل التنظيمي المناسب، تطوير نظام التقارير الخاص بمحاسبة المسؤولية، تحسين المؤهلات المهنية والقدرة الإدارية.

5- دراسة (Akhila A Kumar) بعنوان:

"ROLE OF RESPONSIBILITY ACCOUNTING IN ORGANISATION STRUCTURE" 2019.

هدفت هذه الدراسة إلى معرفة دور محاسبة المسؤولية في الهيكل التنظيمي، والمبادئ الأساسية لمحاسبة المسؤولية والفوائد التي تعود على المؤسسات من خلال تطبيقها، وكان من أهم النتائج: أن محاسبة المسؤولية تزيد من الكفاءة العامة للمؤسسات من خلال تقسيم المؤسسة إلى قطاعات صغيرة، كما أنها تمكن المديرين من مقارنة الأداء الفعلي مع المخطط له.

6- دراسة النايض محمد المبروك، "مدى توفر مقومات استخدام نظام محاسبة المسؤولية ومعوقات استخدامه في المصارف التجارية الليبية"، 2019م: هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على مدى توفر مقومات استخدام نظام محاسبة المسؤولية ومعوقات استخدامه في المصارف التجارية الليبية. وقد خلصت هذه الدراسة إلى توفر المقومات الأساسية لاستخدام نظام محاسبة المسؤولية، كما أنه توجد بعض المعوقات مثل: عدم رغبة الإدارة بالتغيير، عدم وجود الكفاءات والكوادر المحاسبية المؤهلة. وكان من أهم التوصيات أن يتم زيادة التنسيق والتعاون بين مراكز المسؤولية والعمل على توضيح العلاقة بينها، العمل على وجود نظام حوافز يزيد الاهتمام بالجانب الإنساني، ضرورة بذل المزيد من الاهتمام بتقارير الأداء الدورية.

7- دراسة الشيخ شريف محمد عبد الحميد، بعنوان "إطار مقترح لتطوير أسلوب نظام محاسبة المسؤولية لتقييم أداء القيادات الإدارية بالوحدات الحكومية بالتطبيق على المملكة العربية السعودية"، 2019م: هدفت هذه الدراسة لوضع إطار مقترح لتطوير أسلوب نظام محاسبة المسؤولية لتقييم أداء القيادات الإدارية بالوحدات الحكومية في المملكة العربية السعودية، حيث تم تقسيم الإطار إلى ثلاث محاور وهي: المحور الأول: تطبيق نظام محاسبة المسؤولية، والمحور الثاني: تقسيم الوحدات الحكومية إلى مراكز مسؤولية، والمحور الثالث: مقاييس نتائج العمل الإداري. وكان من أهم النتائج، أن نظام محاسبة المسؤولية له تأثير على قياس مستوى أداء القيادات الإدارية، أن تقسيم الوحدات الحكومية إلى مراكز إنفاق له تأثير على قياس مستوى الأداء، أن هناك علاقة طردية بين مستوى أداء القائد الإداري لمركز الإنفاق وبين كلا من: مستوى جودة الخدمات، ومستوى الأداء القانوني، ومستوى الإيمان بقيمة العمل. وكان من أهم التوصيات قيام الوحدات الحكومية بتطبيق نظام محاسبة المسؤولية وبشكل خاص المقومات الأساسية التي تناولتها الدراسة. وكان من أهم النتائج: أنه يتوفر عناصر نظام محاسبة المسؤولية، وأن أكثر العناصر توفرا هو نظام المعلومات، ثم نظام التقارير، ثم الهيكل التنظيمي. وكان من أهم التوصيات: زيادة التعرف على نظام محاسبة المسؤولية، والعمل على زيادة الاهتمام بالعناصر الأقل توفرا.

8- دراسة الفطيسي عبد الغني، والشلباق محمد، والمنشاز أسامة، بعنوان "واقع نظام محاسبة المسؤولية في المؤسسات الليبية"، 2019م: هدفت الدراسة إلى التعرف على واقع نظام محاسبة المسؤولية في المؤسسات الليبية، وتقييم عناصرها، والعوامل التي تؤثر على استخدامها، ومعوقات استخدامها. واتبعت الدراسة المنهج والوصفي التحليلي، حيث تم استخدام الاستبانة في جمع المعلومات. وكان من أهم النتائج: أن نظام محاسبة المسؤولية معروف لدى المؤسسات الليبية، وأنه مستخدم من قبل نصف المؤسسات قيد الدراسة، وأن بعض هذه المؤسسات يدرسون تطبيق النظام. وكان من أهم التوصيات: أن يتم بذل المزيد من الجهد في التعريف بالنظام.

9- دراسة عماره سالم محمد، بعنوان "مدى توفر مقومات تطبيق نظام محاسبة المسؤولية في المصارف التجارية الليبية"، 2017م: هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على مدى توفر مقومات تطبيق نظام محاسبة المسؤولية في المصارف التجارية في ليبيا، كما تم تصميم الاستبانة لجمع البيانات وتوزيعها على عينة الدراسة. وكان من أهم النتائج: أنه يتوفر هيكل تنظيمي واضح لدى المصرف، كذلك نظام معلومات محاسبي مناسب، ووجد أنه لا يتوفر نظام فعال لتقارير الأداء، ولا نظام للحوافز. وكان من أهم النتائج ما يلي: العمل على تطوير الهيكل التنظيمي للمصرف، كذلك ضرورة العمل على إعداد تقارير الأداء بصفة دورية، كما يجب الاعتماد على التكاليف المعيارية في وضع تقديرات الأداء.

10- دراسة وداعة الله خطاب محمد سعد، بعنوان "محاسبة المسؤولية وأثرها في تخفيض تكاليف الإنتاج في المنشئات الصناعية"، 2016م: هدفت هذه الدراسة إلى معرفة أهمية محاسبة المسؤولية وأثرها في تخفيض تكاليف الإنتاج في المنشئات الصناعية، حيث تم استخدام المنهج التاريخي، والمنهج الاستنباطي، والمنهج الوصفي التحليلي في الدراسة الميدانية. وتوصلت الدراسة إلى: أن محاسبة المسؤولية تساعد في تحقيق الكفاءة الإنتاجية، وتوفر معلومات عن تكاليف الإنتاج. ومن أهم التوصيات: الاهتمام بمحاسبة المسؤولية، وتوفير قاعدة بيانات تمكن من ضبط ورقابة التكاليف.

11- دراسة الحمصي محمد، وقريط عصام، بعنوان "مدى تطبيق محاسبة المسؤولية في البنوك المدرجة في سوق دمشق للأوراق المالية"، 2016م: هدفت هذه الدراسة إلى إبراز مدى تطبيق نظام محاسبة المسؤولية وأهميته في البنوك، حيث تم استخدام المنهج الوصفي التحليلي وإعداد استبانة وتوزيعها على المبحوثين. وكان من أهم النتائج: أن هناك تحديدا واضحا لمراكز المسؤولية في البنوك، كما أنه يتم إعداد موازنات تخطيطية ترتبط بالأداء الفعلي، كذلك يتم مقارنة الأداء الفعلي بالمخطط، كما يوجد نظام تقارير متكامل لتقييم الأداء. وكان من أهم التوصيات: زيادة التنسيق بين أفراد مراكز المسؤولية، وتوضيح العلاقة فيما بينهم، والعمل على الربط بين الإيرادات والتكاليف، كما تم التأكيد على أهمية الثبات في إعداد التقارير.

12- دراسة أحمد عبد الرحمن إسماعيل، بعنوان "نموذج مقترح لاستخدام محاسبة المسؤولية في تقويم أداء المشروعات الصناعية بالسودان"، 2014م: هدفت هذه الدراسة إلى وضع نموذج محاسبي مقترح لاستخدام محاسبة المسؤولية في تقويم أداء المشروعات الصناعية، وقد تم استخدام مجموعة من المناهج منها المنهج الوصفي. وقد تم التوصل إلى مجموعة من النتائج منها: أن أسلوب الموازنات التخطيطية يعتبر الأنسب لتقويم أداء مراكز التكلفة، وأنه لا يوجد تطبيق لمحاسبة المسؤولية في المصنع، كما أنه لا توجد تقارير منتظمة عن مقابلة الأداء الفعلي بالمخطط. وكان من أهم التوصيات: أن يتم الاهتمام بمحاسبة المسؤولية، وأن يتم تشجيع تطبيقها في المشروعات.

13- دراسة نبيل عيش، بعنوان "محاسبة المسؤولية وقياس الأداء في المؤسسات الاقتصادية"، 2013م: هدفت هذه الدراسة إلى إبراز أهمية نظام محاسبة المسؤولية، وبيان ما يعوق تطبيق هذا النظام، والحلول المقترحة لمعالجة هذه المعوقات، حيث تم اعداد استبانة لجمع المعلومات واختبار الفرضيات. وكان من أهم النتائج المتوصل إليها: أن المؤسسة مقسمة إلى مراكز مسؤولية، وأن لكل مركز مسؤولية مدير معين، وأن قياس الأداء لهذه المراكز يتم بكفاءة عالية. أما عن أهم التوصيات فهي: أن يتم توعية الإدارة العليا بأهمية نظام محاسبة المسؤولية، وأن يتم إعداد التقارير على مستوى مراكز المسؤولية بصفة دورية، كذلك إعداد وتصميم تقارير الأداء بما يتناسب مع مراكز المسؤولية، وأن يتم توحيد شكل التقارير.

14- دراسة (Eman Al Hanini) بعنوان:

"The Extent of Implementing Responsibility Accounting Features in the Jordanian Banks"2013.

هدفت هذه الدراسة إلى معرفة مدى تطبيق خصائص محاسبة المسؤولية في المصارف الأردنية، حيث تم تجميع البيانات عن طريق توزيع استبانة البحث. وكان من أهم النتائج أن المصارف تلتزم بتطبيق محاسبة المسؤولية فيما يتعلق بالهيكل التنظيمي، وأن المصارف تستخدم الموازنات التقديرية في عملية الرقابة من خلال مراقبة الفعلي بالتقديري، كما أنه يوجد نظام للحوافز مرتبط بمراكز المسؤولية، كذلك عدم اهتمام التقارير بأداء مركز المسؤولية فيما يتعلق بالجوانب غير المالية، وعدم رضا الموظفين عن نظام الحوافز المستخدمة في المصارف التي يعملون بها. وقد قدمت الدراسة مجموعات توصيات كان من أهمها: إشراك الموظفين في تحديد الأهداف وإعداد الموازنات، تشجيع المصرف لاستخدام الأدوات الحديثة في الإدارة مثل: (ABC)، و(BSC).

15- دراسة (Ibrahum Al-shomaly) بعنوان:

"Performance Evaluation responsibility Accounting" 2013.

هدفت الدراسة إلى الكشف عن الطرق التي استعملت في تقييم أداء قطاع الصحة الأردني، ومدى علاقتهم مع مبادئ محاسبة المسؤولية. حيث تم تجميع البيانات عن طريق الاستبانة. وكان

من أهم النتائج: أنه يتم استخدام محاسبة المسؤولية بشكل جزئي في تقييم الأداء، وقد دعم هذه النتيجة كل من: وجود هيكل تنظيمي واضح، وعدم توفر نظام لتجهيز الموازنات، والتوجه نحو اللامركزية كان ضعيف.

16- دراسة المطيري نواف جهز محمد، بعنوان "أثر محاسبة المسؤولية على ربحية شركات النفط الكويتية"، 2011م: هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على أثر محاسبة المسؤولية على ربحية شركات النفط الكويتية، وقد تم استخدام الاستبانة لجمع البيانات، وتم اتباع أسلوب الانحدار البسيط في اختبار الفرضيات. وتوصلت الدراسة إلى وجود أثر لمحاسبة المسؤولية المرتبطة بكل من: (التنظيم الإداري، والنظام المحاسبي، واتخاذ القرارات، والرقابة على الأداء) على الربحية في شركات النفط. كما تم تقديم مجموعة توصيات وهي: قيام الشركات بتذليل المعوقات التي تواجه تطبيق نظام محاسبة المسؤولية، كذلك توضيح وشرح أهمية تطبيق النظام، وإجراء إصلاحات فيما يخص الأنظمة القانونية والمالية الخاصة بتطبيق النظام، كما يجب القيام بتحديد دقيق ومفصل وواضح للهيكل التنظيمي.

17- دراسة كلاب يعرب جميل، بعنوان "مدى توفر مقومات تطبيق نظام محاسبة المسؤولية في بنك فلسطين المحدود"، 2008م: هدفت الدراسة إلى التعرف على مدى توفر مقومات تطبيق نظام محاسبة المسؤولية في بنك فلسطين المحدود، حيث تم اتباع المنهج الوصفي وإعداد استبانة لجمع البيانات. وكان من أهم النتائج: أنه هناك إمكانية لتطبيق نظام محاسبة المسؤولية، وأنه لا توجد المعرفة الكافية من أفراد الإدارة العليا عن مفهوم نظام محاسبة المسؤولية. كما كان من أهم التوصيات: ضرورة توعية الإدارة العليا بأهمية النظام، والعمل على تطوير الهيكل التنظيمي بشكل مستمر، كذلك تطوير النظام المحاسبي ليتناسب مع تطوير الهيكل التنظيمي.

ما تضمنته الدراسات السابقة:

كانت أغلب الدراسات السابقة تركز على البحث في توفر مقومات تطبيق نظام محاسبة المسؤولية والمعوقات التي تواجه تطبيقه، ومدى قدرة وفاعلية نظام محاسبة المسؤولية على تقييم أداء المؤسسات، كما أنها تضمنت العناصر الأساسية لتطبيق نظام محاسبة المسؤولية، حيث كان هناك شبه اتفاق على أن أهم مقومات تطبيق نظام محاسبة المسؤولية تتمثل في: توفر هيكل تنظيمي واضح يتضمن الصلاحيات والمسؤوليات الموكلة للمديرين، كما أنه يجب استخدام الموازنات التقديرية كأداة للتخطيط والرقابة وتقييم الأداء، كذلك وجود نظام معلومات محاسبية فعال، ووجود نظام لتقارير الأداء يصدر بشكل دوري، وأن يكون هناك نظاماً للحوافز خاص بالموظفين.

الإطار المقترح للدراسة.

بناء على ما تضمنته الدراسات السابقة، فإن الإطار المقترح لتطبيق لنظام محاسبة المسؤولية سوف يعتمد في بنائه على ما تضمنته الدراسات السابقة، ومقاربا لما اعتمد في دراسة (الشيخ، 2019)

مع وجود بعض الاختلافات في كون التقييم هنا سيكون لمراكز المسؤولية المقترحة في المصارف الإسلامية وليس على الأفراد فقط (القيادات الإدارية)، حيث سيعتمد الإطار المقترح على الآتي:

1- أن يتم التعريف بنظام محاسبة المسؤولية ومقومات تطبيقه كأداة تقييم وقياس للأداء في المصارف الإسلامية، وذلك من خلال خلق بيئة مناسبة تتمثل في:

- وجود هيكل تنظيمي واضح المعالم والصلاحيات والسلطات.
- أن يتم استخدام الموازنات التقديرية في الرقابة والتقييم.
- وجود نظام معلومات محاسبية متطور؛ لتلبية الاحتياجات من المعلومات المالية، ولتتم عملية الرقابة والتقييم بالشكل الصحيح.
- وجود نظام فعال لتقارير تقييم الأداء تصدر بشكل دوري.
- وجود نظام للحوافز.

2- تقسيم المصرف الإسلامي إلى مراكز مسؤولية: (مراكز تكلفة – مراكز ربحية – مراكز استثمار).

3- تقييم أداء مراكز المسؤولية كلٌ حسب معايير التقييم الخاصة به.

أولا: التعريف بنظام محاسبة المسؤولية ومقوماته.

1- مفهوم محاسبة المسؤولية:

إن اتساع وكبر حجم المؤسسات وازدياد حجم أعمالها قد أضعف من قدرة الإدارة العليا على إدارة مؤسساتها، واتخاذ القرارات المتعلقة بتسيير أعمالها اليومية، وعليه فقد تم التفكير في تفويض الصلاحيات والمسؤوليات وذلك من خلال منح مسؤولي الوحدات الإدارية الحرية في مجال اتخاذ القرارات الإدارية اللازمة لإدارة المراكز المسؤولين عنها، وبذلك فإن مفهوم محاسبة المسؤولية يظهر من خلال الربط بين الأشخاص المسؤولين عن اتخاذ القرارات، والمصروفات والإيرادات المترتبة عن اتخاذ تلك القرارات، وعليه فإن الغاية الأساسية من تطبيق نظام محاسبة المسؤولية تظهر مع إمكانية ربط تقارير الأداء عن الوحدات الإدارية المختلفة بمراكز المسؤولية (عمر و أحمد ، 2011).

وقد عرفت بأنها نظام محاسبي يهدف إلى تحقيق الرقابة على الأداء عن طريق ربط المسؤولية عن الإنفاق والدخل بالمستويات الإدارية المختلفة في الهيكل التنظيمي للمنشأة طبقاً لبرنامج محدد أو خطة سابقة أو موازنة تخطيطية بحيث يمكن إعداد التقارير المالية عن الأداء المخطط والفعلي لكل مركز من مراكز المسؤولية عن طريق هذا النظام المحاسبي (أبو شناف و حمدي، 2015، صفحة 171).

كذلك عرفت أيضا " بأنها نظام معلوماتي يقوم بتصنيف البيانات وفقًا لمجالات المسؤولية، ويقوم بتقديم تقارير عن أنشطة كل مجال من خلال تضمين فقط فئات الإيرادات والتكاليف والموارد التي

يمكن للمديرين التحكم فيها والتأثير عليها بشكل مباشر" (Crosson & Needles, 2011, p. 305).

2- مقومات نظام محاسبة المسؤولية.

حتى يتم تحقيق أهداف نظام محاسبة المسؤولية فإنه لابد من توفر بعض المقومات الأساسية وهي:

1- **توفر هيكل تنظيمي واضح:** أن يكون الهيكل التنظيمي واضحاً، يحدد مراكز المسؤولية داخل المصرف، ويعكس بشكل واضح السلطات والصلاحيات والمسؤوليات لكل مستوى إداري، وقد يختلف الهيكل التنظيمي من مصرف لآخر حسب الأهداف والأنشطة التي يمارسها، وقد ذكر كلا من عبد المولى والصيرفي (2010م) بأن الهيكل التنظيمي للمصارف الإسلامية يتضمن بشكل عام الإدارات التنفيذية التالية:

- **إدارة الأعمال المصرفية:** وتشمل مجموعة من الأقسام الفنية لإدارة الخدمات المصرفية.
- **إدارة الاستثمار والتوظيف:** قد يتم تبويب هذه الإدارات أو الأقسام حسب صيغ الاستثمار أو موقعها الجغرافي أو نوع الاستثمارات.
- **إدارة التكافل الاجتماعي:** وتتمثل في صندوق الزكاة والصدقات، وصندوق القروض.
- **الإدارات المعاونة:** تتولى هذه الإدارات تنفيذ العمليات الداخلية مثل: الشؤون القانونية، وشؤون العاملين، والشؤون المالية، والعلاقات العامة، والتخطيط والمتابعة، والحاسب الآلي والتفتيش والفروع، وإدارة البحوث.

2- **تحديد الأهداف المطلوب تحقيقها من كل مركز مسؤولية**، بحيث تكون قابلة للقياس.

3- **إعداد موازنات تخطيطية** أو معايير سليمة لكل من التكاليف والإيرادات والاستثمارات مع ربطها بالمسؤوليات، حتى يتم قياس وتقييم الأداء الفعلي بصورة سليمة، ويجب أن تكون هذه المعايير واقعية وثابتة (أبو شناف و حمدي، 2015).

4- **وجود نظام معلومات محاسبي متطور**: ويقصد بالنظام المحاسبي للمصارف الإسلامية بأنه إطار عام يتكون من مجموعة العناصر المرتبطة مع بعضها والتي تتمثل في: (الدورات المستندية – الدفاتر والسجلات – دليل الحسابات – والقوائم والتقارير) حيث تعمل وفقاً للأسس المحاسبية الإسلامية وطبقا لسلسة من الأساليب والطرق والإجراءات لإخراج معلومات محاسبية تساعد في تحقيق الأهداف، بالإضافة إلى العنصر البشري الذي ينفذ النظام. وعليه، فإنه أهم مقومات النظام المحاسبي في المصارف الإسلامية هي:

- يتكون النظام المحاسبي من مجموعة من العناصر المرتبطة وهي المستندات والدفاتر ودليل الحسابات، والعناصر المادية، والبشرية، وغيره.
- يكون عمل النظام وفقا لسلسة من الإجراءات وهي: تجميع وتسجيل وتبويب وتلخيص البيانات المالية وعرض وتحليل المخرجات، حيث يتم تنفيذها وفقاً لعدة طرق محاسبية حسب طبيعة النظام.

- وجود مجموعة من المفاهيم والمبادئ والقواعد المحاسبية التي يعتمد عليها النظام المحاسبي في المصارف الإسلامية، ونظرا لإن المحاسبة من العلوم الاجتماعية حيث تتأثر بقيم ومثل وأخلاقيات وسلوكيات أفراد المجتمع، فإن النظام المحاسبي في المصارف الإسلامية يعتمد على مفاهيم وأسس الفكر المحاسبي الإسلامي.
- يشمل النظام المحاسبي إلى جانب ما سبق ذكره على عنصر آخر هام وهو العنصر البشري المتمثل في المحاسبين والقائمين بتشغيل النظام، والذين يجب أن يكون لديهم التأهيل العلمي والعملي المناسب للقيام بالمهام الموكلة لهم، كما إن طبيعة العمل في المصارف الإسلامية تختلف عن البنوك التقليدية (عبدالمولى و الصيرفي، 2010).

5- **وجود نظام فعال للتقارير الدورية:** حيث تعتبر تقارير الأداء أهم مقومات تطبيق نظام محاسبة المسؤولية، فبدونها لن يحقق هذا النظام أهدافه، وهي تعتبر وسيلة اتصال لنقل المعلومات، حيث يتم تقييم أداء الأشخاص بمراكز المسؤولية من خلال مقارنة الأداء الفعلي بالمخطط، وقد ذكر عمارة (2010م) بأن التقارير يجب أن يراعى في إعدادها ما يلي:

- أن يتم إعدادها وفقا للهيكل التنظيمي للمؤسسة.
- أن تحتوي على البيانات والمعلومات الخاصة بمراكز المسؤولية، وأن تكون من أسفل المستويات الإدارية إلى أعلاها.
- أن تكون ثابتة، بمعنى أن تكون عناصر وشكل التقرير ثابتة بما يلائم مركز المسؤولية؛ وذلك من أجل أن تكون المقارنات سليمة.

6- **وجود نظام حوافز فعال:** لتصميم نظام حوافز جيد يجب أن يمر بعدة خطوات شكل (1) وهي:

- **تحديد هدف النظام:** يجب أن يتم دراسة أهداف المؤسسة الاستراتيجية، ثم يتم ترجمتها في شكل هدف لنظام الحوافز، ومن أمثلة الأهداف:(رفع المبيعات أو الإيرادات، تحسين الجودة).
- **دراسة الأداء:** حيث يتم في هذه الخطوة تحديد وتوصيف الأداء المطلوب، وتسعى إلى تحديد طريقة قياس الأداء الفعلي.
- **تحديد ميزانية الحوافز:** وهو المبلغ الإجمالي المتاح الذي يتم إنفاقه على النظام.
- **وضع إجراءات النظام:** حيث يتم في هذه المرحلة ترجمة النظام إلى خطوات، وإجراءات متسلسلة، والتي تعنى بتسجيل الأداء وحسابه، ونماذجه، وأنواع الحوافز، وتوقيت تقديمها (ماهر، 2004).

خطوات تصمم نظام الحوافز

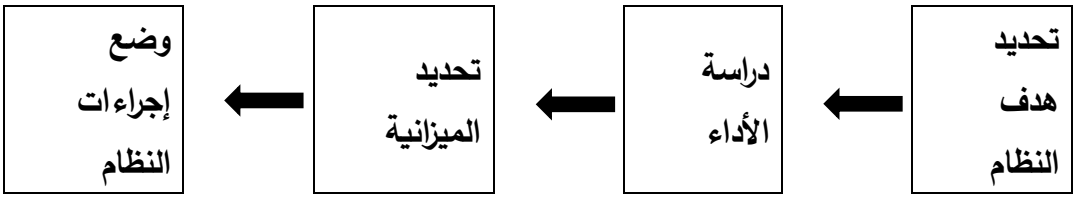

شكل رقم (1)

المصدر: (ماهر، 2004، صفحة 256)

ثانيا: تقسيم المصرف الإسلامي إلى مراكز مسؤولية.

بعد عملية التأكد من توفير البيئة الملائمة من خلال وجود بعض المقومات مثل: هيكل تنظيمي واضح، وموازنات تخطيطية، ونظام معلومات محاسبي متطور، يتم تقسيم المصرف الإسلامي إلى مركز مسؤولية، حيث يعرف مركز المسؤولية: "بأنه وحدة إدارية في الهيكل التنظيمي يرأسها شخص إداري مسؤول، وتتخذ أساساً في تجميع البيانات المالية وإصدار التقارير؛ ليتم تقييم الأداء طبقاً لمبدأ محاسبة المسؤولية" (أبو شناف و حمدي، 2015، صفحة 174). وتنقسم مراكز المسؤولية إلى ثلاثة أنواع وهي: (مراكز تكلفة – مراكز ربحية – مراكز استثمارية).

❖ **مراكز التكلفة:**

يعتبر مركز التكلفة أكثر مراكز المسؤولية استخداما، حيث يختلف حجم مركز التكلفة من كونه قسم صغير يحتوي على عدد قليل من الموظفين، إلى مصنع متكامل يحتوي على عدد كبير من العمال، حيث يتم محاسبة مدير الإدارة أو القسم أو المصنع على التكاليف فقط، بمعنى أن المدير مسؤول فقط عن التكاليف بحكم أن ما تخضع لرقابته وتكون تحت سلطته هي عناصر التكلفة فقط. ويمكن تقسيم التكاليف من حيث علاقتها بمركز المسؤولية لأغراض الرقابة وتقييم الأداء إلى نوعين:

أ- **تكاليف يمكن التحكم بها:** وهي التي يمكن للمسؤول أن يتحكم بها سواء بالزيادة أو بالنقص، مثل المواد الأولية أو مواد الخام.

ب-**تكاليف لا يمكن التحكم بها:** وهي التكاليف لا يكون المسؤول عن المركز متحكماً بها، مثل التأمين على المصنع فهو تحدده إدارة الشركة (أبو شناف و حمدي، 2015).

وقد عرف البعض مركز التكلفة بأنه: "قطاع أو جزء في العمل يتمتع مديره بالسيطرة على التكاليف، ولكنه ليس لديه السيطرة على الإيرادات أو الاستثمارات في الأصول التشغيلية" (Garrison, Noreen , & Brewer, 2012, p. 493). وقد عرف أيضا "بأنه مركز المسؤولية الذي يكون فيه المدير مسؤول عن التكاليف فقط" (Hansen & Mowen, 2006, p. 431).

❖ **مركز الربحية:**

في هذا النوع من مراكز المسؤولية والذي يكون فيه المدير مسؤولا عن القرارات المتعلقة بالإيرادات والتكاليف الخاصة بمركزه، وبالتالي يكون مسؤولا عن أرباح مركزه، وغالبا ما يتم تقييم مراكز الربحية من خلال مقارنة الربح الفعلي بالأرباح المستهدفة أو المدرجة في الميزانية (Garrison, Noreen , & Brewer, 2012).

وقد تم تعريف مركز الربحية "بأنه مركز المسؤولية الذي يكون فيه المدير مسؤول عن التكاليف والإيرادات" (Hansen & Mowen, 2006, p. 431). وعرف أيضا "بأنه قطاع الأعمال الذي يتحكم مديره في التكلفة والإيرادات، ولكن ليس لديه سيطرة على الاستثمارات في الأصول التشغيلية" (Garrison, Noreen , & Brewer, 2012, p. 493).

❖ **مركز الاستثمار:**

في هذا النوع من مراكز المسؤولية يكون فيه المدير مسؤولاً عن الإيرادات والتكاليف والاستثمار في الأصول التشغيلية المتعلقة بمركزه، وغالبا ما يتم تقييم مدير هذا النوع من المراكز باستخدام العائد على الاستثمار، أو مقاييس الدخل المتبقي (Garrison, Noreen , & Brewer, 2012).

وقد عرف مركز الاستثمار "بأنه مركز المسؤولية الذي يكون فيه المدير مسؤول عن التكاليف والإيرادات والاستثمارات" (Hansen & Mowen, 2006, p. 431).

وقد عرفه Crosson & Needles (2011) بأنه "مركز المسؤولية الذي يكون مديره مسؤولاً عن تحقيق الأرباح ويمكنه أيضًا اتخاذ قرارات مهمة بشأن الموارد التي يستخدمها" (ص. 308).

أما عن تقسيم مراكز المسؤولية فإنه يتم تقسيمها على الهيكل التنظيمي، حيث تتعدد الأقسام الداخلية للمصرف الإسلامية تبعا لنظام كل مصرف وأهدافه، والجدول رقم (1) يعطي مثال توضيحي على كيفية تقسيم مركز المسؤولية في المصارف الإسلامية بصفة عامة بناء على الهيكل التنظيمي، وعلى حسب الأنشطة الموكلة لهم (عبدالمولى و الصيرفي، 2010).

جدول رقم (1)

جدول مقترح لتقسيم المصرف الإسلامي إلى مراكز مسؤولية

م	اسم المركز	نوع المركز		
		تكلفة	ربحية	استثمار
1	الشؤون الإدارية (إدارات معاونة)	√		
2	الإدارة المالية (إدارات متعاونة)	√		
3	إدارة الاستثمار والتوظيف		√	

المصدر: (أحمد، 2014)

ثالثا: تقييم الأداء.

تعد عملية تقييم الأداء أحد العناصر الأساسية في عملية الرقابة الإستراتيجية، فهي تأتي في المرحلة الثانية بعد عملية تحديد الأهداف، ويتم تقييم الأداء عن طريق مقارنة الأداء الفعلي بالأداء المخطط مسبقاً، بمعنى آخر أن يتم قياس المخرجات ومقارنتها بالأهداف والأداء المخطط (العريقي، 2011).

وقد عرف تقييم الأداء، بأنه "عملية التأكد من كفاية استخدام الموارد المتاحة أفضل استخدام لتحقيق الأهداف المخططة من خلال دراسة مدى جودة الأداء، واتخاذ القرارات التصحيحية لإعادة توجيه مسارات الأنشطة بما يحقق الأهداف المرجوة منها" (الهاشمي، 2018، صفحة 186).

كما ينظر رضوان (2010) إلى تقييم الأداء على أنه "قياس الأداء الفعلي ومقارنة النتائج المحققة بالنتائج المطلوب تحقيقها، أو الممكن الوصول إليها؛ حتى تتكون صورة حية لما حدث ولما يحدث فعلاً، ومدى النجاح في تحقيق الأهداف، وتنفيذ الخطط الموضوعة بما يكفل اتخاذ الإجراءات الملائمة لتحسين الأداء" (ص. 11).

❖ **تقييم الأداء المصرفي.**

يواجه القطاع المصرفي العديد من التحديات التي تجعله تحت ضغط كبير من حيث تعدد المنافسين، والتغيرات التي تحدث في تفضيلات العملاء، والتطور التكنولوجي السريع، وتلبية توقعات أصحاب المصلحة، كل هذه العوامل تجعل من الضروري على المصارف الاهتمام بتقييم أدائها عن طريق استخدام أفضل الطرق في تقييم الأداء، وأحدث التقنيات العلمية لتبسيط العمليات وتحسين أدائها (Gupta & Maheshwari, 2018).

❖ **الأهداف العامة لتقييم أداء المصرف الإسلامي.**

كما أورد الهاشمي (2018) أنه من أهم أهداف تقييم أداء المصارف الإسلامية ما يلي:

1- يبين أهم الجوانب الإيجابية لكي يقويها أكثر، وأي تقصير في تحقيق الأهداف ليتم علاجه.
2- يبين الدور الذي يؤديه المصرف الإسلامي في دعم الأنشطة (الخدمية – الإنتاجية – الاجتماعية).
3- يبين معدلات التطور والنمو في الأنشطة المقدمة من المصرف الإسلامي.
4- يمكن من التنبؤ بوضع المصرف في المستقبل؛ للمساعدة في وضع الخطط ورسم السياسات.

❖ **تقييم أداء مراكز المسؤولية.**

إن من الضروري أن تقوم المؤسسات بقياس نتائج أعمالها حتى ولو لم تحصل من خلال هذه النتائج على عائد أو مكافأة؛ لأن المعلومات التي يتم الحصول عليها تحسّن من عملها، وعدم القدرة على قياس النشاط تعني عدم القدرة على الرقابة، وبالتالي لا يمكن معرفة الانحرافات وتصحيحها (العاشق، 2016). وكما قيل: إن كل ما نعرفه ويمكن التحكم فيه هو ما نستطيع

قياسه ومقارنته بالمعايير، وما لا نستطيع قياسه يصبح مجهولاً لا نعرفه، يتحكم فينا ولا يمكننا التحكم فيه (حسين، 2013).

وعليه، فإن مراكز المسؤولية يتم قياس وتقييم الأداء فيها بعدة طرق، وذلك حسب نوع مركز المسؤولية المراد قياس وتقيم أدائه، ويذكر عمر وأحمد (2011) أن قياس وتقييم كل مركز يكون كالآتي:

1- تقييم أداء مراكز التكلفة.

في مركز التكلفة يتم محاسبة المدير على التكاليف فقط، بمعنى أنه يكون مسؤولا عن التكاليف التي تخضع لرقابته (أبو شناف و حمدي، 2015)، وسوف تنحصر عملية التقييم في التكاليف الخاضعة لرقابة هذا المركز، وغالبا ما يعتمد أسلوب مقارنة التكاليف الفعلية مع التكاليف المخططة والوقوف على الانحرافات، ويكون الانحراف إما إيجابياَ، أو سلبياً، يقصد بالانحراف الإيجابي أن التكاليف الفعلية أقل من المخططة، أما الانحراف السلبي فتكون فيه التكاليف المخططة أقل من الفعلية، وسواء كان الانحراف إيجابياً أو سلبياً فإن عملية تحديد أسباب الانحراف هي التي يتم بها تقييم أداء مديري هذه المراكز، والجدول رقم (2) والذي يحتوي على أرقام افتراضية للتوضيح يعطي مثالاً على كيفية المقارنة وإظهار الانحرافات، حيث يظهر في العمود الأول البيان نوع التكاليف، ثم العمود الثاني التكاليف التقديرية، والعمود الثالث يحتوى على ما تم إنفاقه بالفعل وهي التكاليف الفعلية، والعمود الرابع والأخير يحتوى على الانحرافات وهو الفرق بين التكاليف التقديرية والفعلية، ثم يتم تحليل الانحرافات والوقوف على أسبابها.

جدول رقم (2)

قياس أداء مركز التكلفة: التكاليف الفعلية ومقارنتها بالتقديرية

البيان	تكاليف تقديرية	تكاليف فعلية	الانحرافات
تكاليف متغيرة			
عمل مباشر	160000	148000	1220
مواد مباشرة	420000	262000	(22000)
تكاليف غير مباشرة متغيرة	40000	38400	1600
تكاليف ثابتة			
تأمين	5000	5000	-
مصاريف متنوعة	2000	2400	(400)

المصدر: (عمر و أحمد، 2011، صفحة 219)

2- تقييم أداء مراكز الربحية.

من المعروف أن مراكز الربحية هي وحدة إدارية يكون للمديرين فيها صلاحية الرقابة على إيراداتها (الرجبي، 2007)، وعليه فإن تقييم الأداء فيها سيكون بناء على الإيرادات والتكاليف التي تخص المركز ويتحكم بها، وذلك عن طريق مقارنة التكاليف والإيرادات الفعلية مع التكاليف والإيرادات المخططة والمحددة في الموازنات التقديرية، لاكتشاف الانحرافات والوقوف على أسبابها، أي مقارنة قائمة الدخل التقديرية مع الفعلية، والجدول رقم (3) والذي يحتوي على أرقام افتراضية للتوضيح يبين كيفية المقارنة، وعند التحليل أسباب تدني الدخل مقارنة بالمخطط، يظهر أن الزيادة في المبيعات لم تتناسب مع الانحرافات في المصروفات حيث ظهر هناك انخفاض في هامش الربح.

جدول رقم (3)

مقارنة قائمة الدخل التقديرية مع الفعلية

البيان	دخل مقدر	دخل فعلي	الانحرافات
المبيعات	195000	220000	25000
يطرح: تكاليف صناعية متغيرة	58000	66000	(8000)
يطرح: تكاليف تسويقية متغيرة	87000	110000	(23000)
هامش المساهمة	50000	44000	(6000)
يطرح: تكاليف صناعية ثابتة	20000	20000	-
يطرح: تكاليف إدارية ثابتة	11000	12000	(1000)
صافي الربح	**19000**	**12000**	**(7000)**

المصدر: (عمر و أحمد، 2011)

3- تقييم أداء مراكز الاستثمار.

كما ذكر سابقا أن مراكز الاستثمار تتمتع بصلاحيات الرقابة والتخطيط واتخاذ القرارات ذات الصلة بالإيرادات والتكاليف وحجم الاستثمار، حيث يكون المدير المسؤول فيه يشبه مدير التشغيل التنفيذي، أي كما لو كان رئيس منشأة مستقل (أبو شناف و حمدي، 2015)، ولذلك فإن معايير تقييم أدائها يجب أن يتم اختيارها بعناية، ومن الأدوات المستخدمة في تقييم أداء مراكز الاستثمار هو معدل العائد على الاستثمار والذي يتم احتسابه من خلال قسمة صافي الربح على قيمة الاستثمارات، حيث يحتوي هذا المقياس على العناصر الثلاثة التي يتحكم بها مدير المركز وهي المصروفات والإيرادات والاستثمار. والجدول رقم (4) والتحليل اللاحق له والذي يحتوي على أرقام افتراضية للتوضيح يعطي مثالاً على كيفية استخدام معدل العائد على الاستثمار، حيث كان معدل الاستثمار الذي يرغب في تحقيقه 30%، ومن خلال المقارنة يظهر لنا أنا القسم (س) حقق 25%

وهو أقل من المطلوب مما يتطلب منه مزيداً من الاهتمام بالربحية، بينما القسم (ص) حقق 40% وهو أمر مرغوب فيه.

جدول رقم (4) البيانات الخاصة بمراكز الاستثمار (س) و (ص)

البيان	مركز (س)	مركز(ص)
إيراد العام	1600000	600000
تكاليف متغيرة	560000	250000
هامش المساهمة	1040000	350000
تكاليف ثابتة	280000	158000
صافي الربح	760000	192000
إجمالي الاستثمار	3040000	480000

المصدر: (عمر و أحمد، 2011، صفحة 221)

$$\textbf{معدل العائد على الاستثمار} = \frac{\textbf{صافي دخل مركز الاستثمار}}{\textbf{كلفة أصول مركز الاستثمار}}$$

$$\textbf{معدل العائد للمركز (س)} = \frac{\textbf{760,000}}{\textbf{3,040,000}} = \textbf{25\%}$$

$$\textbf{معدل العائد للمركز (ص)} = \frac{\textbf{192,000}}{\textbf{480,000}} = \textbf{40\%}$$

من خلال ما سبق نجد أن خلاصة تقييم مراكز المسؤولية تتبين في الجدول رقم (5) حيث يظهر فيه مسؤولية كل مدير وكيفية قياس أداء كل مركز.

الجدول رقم (5) يوضح مراكز المسؤولية ومسؤولية المديرين عن تلك المراكز

مركز المسؤولية	المدير محاسب على	كيف يقاس الأداء	مثال
مركز التكلفة	التكاليف المتحكم بها، والتي يمكن ربطها بالمركز، والتي تنتج المنتج أو الخدمة.	مقارنة التكاليف الفعلية مع التكاليف التقديرية، وتحليل النتائج (الفروقات)	الأقسام والإدارة مثل: (التدقيق الشرعي، القانونية)
مركز الربحية	الدخل التشغيلي من الإيرادات والمصروفات المتحكم بها.	مقارنة الدخل الفعلي للتكاليف مع الموازنة قائمة الدخل التقديرية.	الإدارات أو الأقسام التي تقدم الخدمات والمنتجات الخاصة بالصيرفة الإسلامية.
مركز الاستثمار	التحكم في الإيرادات والتكاليف واستثمار الموارد لتحقيق الأهداف التنظيمية.	العائد على الاستثمار. الدخل المتبقي. القيمة الاقتصادية المضافة.	الشراكات التي يدخل فيها المصرف، مثل المشاركة المتناقصة.

المصدر: (Crosson & Needles, 2011, Table 8-1, p. 307)

مع إضافة الباحثان للأمثلة لتتطابق مع المصارف الإسلامية

الخلاصة.

مما سبق يتبين لنا أنه عند بناء الإطار المقترح لنظام محاسبة المسؤولية يجب أن يتم توفير مجموعة من المقومات والمعايير الخاصة بتقييم الأداء والمتمثلة في وجود هيكل تنظيمي واضح المعالم والصلاحيات يتم من خلاله تقسيم المصرف الإسلامي إلى مراكز مسؤولة (مركز تكلفة – مركز ربحية – مركز استثمار)، وأن يتم استخدام الموازنات التقديرية في عملية الرقابة على المصروفات والإيرادات، مع وجود نظام معلومات محاسبية قوي؛ لتوفير المعلومات اللازمة للقيام بعملية الرقابة، كما يتم انشاء نظام فعال لتقارير الأداء تصدر عنه تقارير الأداء بشكل منتظم، وأخيرًا وجود نظام للحوافز للحث على استمرار مراكز المسؤولية ومحافظتها على انجاز المسؤوليات والأهداف بكفاءة وفاعلية.

نتائج الدراسة.

من خلال ما سبق تم التوصل إلى النتائج التالية:

1- أن نظام محاسبة المسؤولية يعتبر من الأنظمة المستخدمة في تقييم الأداء في المؤسسات المصرفية وغير المصرفية.

2- أن نظام محاسبة المسؤولية يعتمد على مجموعة مقومات، والتي تساهم بشكل كبير في تقييم أداء المؤسسات.

3- أن الإطار المقترح لمحاسبة المسؤولية يتطلب توفر البيئة الملائمة لتطبيق النظام والتي تتمثل في وجود هيكل تنظيمي واضح، وجود موازنات تخطيطية، وجود نظام معلومات محاسبية متطور، وجود نظام للتقارير الدورية ثابت وفعال، وجود نظام للحوافز.

4- أن الإطار المقترح لنظام محاسبة المسؤولية يتطلب تقسيم المؤسسة إلى مراكز مسؤولية (مراكز تكلفة – مراكز ربحية – مراكز استثمار).

5- أن الإطار المقترح لمحاسبة المسؤولية يتطلب وجود معايير وأدوات لتقييم مراكز المسؤولية كل مركز حسب طبيعته.

6- عند تقييم مراكز التكلفة يجب مراعاة التكاليف التي يمكن التحكم بها والتكاليف التي لا يمكن التحكم بها والتي لا تقع تحت سلطة مدير المركز؛ وذلك للوصول إلى التقييم الصحيح.

7- أن أسلوب الموازنات التخطيطية يستخدم في تقييم أداء مركز التكلفة ومراكز الربحية.

8- أن معدل العائد على الاستثمار يستخدم في تقييم مراكز الاستثمارية؛ كونه يغطي الجوانب الثلاثة في التقييم وهي التكاليف، والإيرادات، وقيمة الاستثمار.

9- أن مراكز التكلفة هي المسؤولة عن التكاليف فقط فهي لا تولد الإيرادات، وأن مراكز الربحية مسؤولة عن التكاليف ولإيرادات كونها مطالبة بتوليد إيرادات، وأن مراكز الاستثمار مسؤولة عن

التكاليف والإيرادات وتشغيل الأصول والاستثمار فيها، وبالتالي مسؤولة عن التكاليف والإيرادات والاستثمارات.

التوصيات.

وقد خرجت الدراسة بعدة توصيات وهي:

1- أن يتم تبني نظام محاسب والمسؤولية كنظام لتقييم الأداء في المصارف الإسلامية.

2- أن تقوم المصارف الإسلامية بدراسة المقومات الخاصة بنظام محاسبة المسؤولية وذلك تمهيدًا لتطبيقه.

3- ضرورة القيام بندوات ومؤتمرات للتعريف بمفهوم وأهمية نظام محاسبة المسؤولية.

4- الاهتمام بالتقارير الدورية؛ كونها تعطي مؤشرات عن الأداء لمراكز المسؤولية.

5- إعادة دراسة الهياكل التنظيمية للمصارف الإسلامية بما يتناسب مع تطبيق مفاهيم نظام محاسبة المسؤولية، والذي يتطلب وجود هياكل تنظيمية واضحة المسؤوليات والصلاحيات.

6- أن يتم ترسيخ مفاهيم الحوكمة الخاصة بإفراد لجان خاصة بالحوافز والمكافآت والتي تعتبر جزء من مقومات نظام المسؤولية.

7- تدريب الموظفين على معايير (AAOIFI) لما تحمله من مفاهيم ومعايير تساعد على تطبيق الأدوات الحديثة للمحاسبة الإدارية مثل: محاسبة المسؤولية، BSC وذلك للنهوض بالمصارف الإسلامية.

المراجع:

أولا: الكتب.

- أبوشناف، ز. س. و حمدي، ع. م. (2015م). المحاسبة الإدارية. جامعة القاهرة.
- الرجبي، م. ت. (2007م). المحاسبة الإدارية (الإصدار الطبعة الرابعة). الكويت: دار وائل للنشر والتوزيع.
- العريقي، م. أ. (2011م). الإدارة الاستراتيجية (الإصدار الثانية). صنعاء: دار الكتاب الجامعي.
- حسين، أ. ح. (2013م). المحاسبة الإدارية المتقدمة لاتخاذ القرارات. مصر: جامعة الإسكندرية.
- رضوان، م. ع. (2010م). تقييم أداء المؤسسات في ظل معايير الأداء المتوازن. المجموعة العربية للتدريب والنشر.
- عمر، ع. إ. وأحمد ز. ع. (2011م). المحاسبة الإدارية. صنعاء: جامعة العلوم والتكنولوجيا.
- عبدالمولى، ن. خ. والصيرفي، م. (2010م). البنوك الإسلامية المفهوم الإداري والمحاسبي. السحاب للنشر والتوزيع.
- ماهر. أ. (2004م). إدارة الموراد البشرة. الإسكندرية: الدار الجامعية.

ثانيا: المجلات والمؤتمرات العلمية.

- عمارة، س.م. (2020م). مدى توفر مقومات تطبيق نظام محاسبة المسؤولية في المصارف التجارية الليبية. مجلة جامعة صبراتة العلمية، (7)، 28 – 50.
- الشيخ، ش. م. (2019م). إطار مقترح لتطوير أسلوب نظام محاسبة المسؤولية لتقييم أداء القيادة الإدارية بالوحدات الحكومية. مجلة الإسكندرية للبحوث المحاسبية،(3)، 381 – 416.
- الهاشمي، م. ط. (4:1 إبريل، 2018م). أساليب التمويل والاستثمار في المصارف الإسلامية وأثرها التنموي. المؤتمر الدولي للتنمية الإدارية. معهد الإدارة العامة.
- العاشق، و. (2016م). التخطيط الإستراتيجي (بطاقة الأداء المتوازن). المجلة الدولية المحكمة للعلوم الهندسية وتقنية المعلومات، المجلد الثاني، (2)، 27 – 31.

ثالثا: رسائل الماجستير والدكتوراة.

- أحمد، ع. إ. (2014م). نموذج مقترح لاستخدام محاسبة المسؤولية في تقويم أداء المشروعات الصناعية بالسودان (رسالة دكتوراة غير منشورة). كلية الدراسات العليا، جامعة النيلين.

المراجع الأجنبية:

- Crosson, S, V & Needles, B. E. (2011) *Managerial Accounting*. 9th ed. South-Western Cengage Learining.
- Garrison, R. H., Noreen, E., & Brewer, P. (2012). *Managerial Accounting* (14 ed.).
- Gupta, A. K. & Maheshwari, M. (2018). Performance Evaluation Using Balanced Scorecard Model in Banking Industry. *Pacific Business Review International* , (10), 64 – 78.
- Hansen, D. R & Mowen, M. (2006). *Cost managment Accounting and Control* (5 ed.).

جامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية

كلية الاقتصاد الإسلامي والإدارة

المؤتمر العلمي الأول

النشاط المالي والمصرفي الإسلامي في ليبيا، تقييم التجربة وتحسين الأداء

المحور الأول

النشاط المصرفي الإسلامي

بحث بعنوان:

تقنية سلاسل الكتل ودورها في تحسين أداء القطاع المصرفي الاسلامي في ليبيا

"دراسة حالة مصرف التمويل الإسلامي فرع بنغازي"

أ / عبدالقادر بالقاسم عبدالله

محاضر بقسم المحاسبة بجامعة درنه / ليبيا

Abdelgader Ahmed

Abdelgadre.ahmed@omu.edu.ly

أ / أسامه سعد عبدالله

محاضر بقسم المحاسبة بجامعة محمد بن علي السنوسي / ليبيا

2024م

الملخص:

*تهدف هذه الدراسة إلى معرفة مدى إمكانية استخدام تقنية سلاسل الكتل في المصارف الإسلامية الليبية والدور الذي يمكن أن تلعبه في تحسين أداء القطاع المصرفي الإسلامي، من خلال دراسة حالة مصرف التمويل الإسلامي فرع بنغازي، وتم استخدام الاستبيان كأداة لجمع البيانات وتم توزيع عدد (50) استمارة على عينة الدراسة والمتمثلة في موظفي المصرف وفق أسلوب المسح الشامل وتم استرجاع عدد (40) استمارة صالحة للاستعمال، وقد اعتمد الباحثان على المنهج الوصفي التحليلي كونه يتناسب مع أهداف الدراسة، وبالاستعانة ببرنامج **SPSS** وفق التحاليل الإحصائية المناسبة، توصلت الدراسة لعدة نتائج منها: تساعد تقنية سلاسل الكتل في تحسين أداء المصارف الإسلامية من خلال تبسيط عمليات التمويل التجاري وتحويل الاموال بشكل أكثر سرعة وأماناً، كما تمكن المحاسبين والمراجعين من تسجيل وتدقيق البيانات بدقة وموثوقية من خلال دفتر الاستاذ المساعد الموزع الغير قابل للتلاعب أو التزوير، صعوبة استخدام تقنية سلاسل الكتل في المصارف الإسلامية الليبية في الوقت الحالي لأسباب تتعلق بضعف البنية التحتية وقلة الامكانيات والمعرفة الكافية إلى جانب قصور الجهات المعنية بتقديم الدعم اللازم لبرنامج التحول الرقمي في المصارف الإسلامية، توجد هناك تحديات ومخاطر تواجه استخدام تقنية سلاسل الكتل في المصارف الإسلامية تتعلق باحتمال حدوث هجمات الكترونية والاختراق للمنصات الداعمة لتلك التقنية إلى جانب ارتفاع تكاليف التشغيل والحاجة إلى أجهزة حديثة وقوية والتعاقد مع الكثير من الخبراء والمختصين. أوصت الدراسة بضرورة تقديم الدعم اللازم من الجهات الحكومية ومصرف ليبيا المركزي للمصارف الإسلامية للتحول الرقمي واستخدام التقنيات الحديثة التي تعتمد على الذكاء الاصطناعي وأهمها تقنية سلاسل الكتل، الاستعانة بالخبرات المحلية والأجنبية في مجال الذكاء الاصطناعي لتقديم الدورات التدريبية والتأهيلية لموظفي المصارف الإسلامي لبيان اهمية استخدام التقنيات الحديثة في القطاع المصرفي الإسلامي بما يساهم في تحسين وتطوير المصارف المحلية وزيادة القدرة التنافسية وتخفيض التكاليف وتعظيم الأرباح.*

Abstract

This study aims to find out the extent to which Blockchain technology can be used in Libyan Islamic banks through a case study of the Islamic finance bank, Benghazi branch, the questioner was used as a data collection tool, (50) questioners were distributed to the study sample which is consisted of bank employees according to comprehensive survey method, (46) useable questioners were retrieved. The researchers relied on the analytical descriptive approach as it is commensurate with the objectives of the study, and with the help of SPSS program according to the appropriate statistical analyses, the study reached several results, including: Blockchain technology helps improving the performance of Islamic banks by simplifying commercial financing operations as well as transferring money more quickly and safely. Moreover, it helps accountants and auditors in recording and auditing data accurately and reliably through a distributed ledger that is not subject to manipulation or falsification, the inability to use Blockchain technology in Libyan Islamic banks at the present time for reasons related to poor infrastructure, lack of capabilities and sufficient knowledge, in addition to the failure of the concerned authorities to provide the necessary support for the digital transformation program in Islamic banks. There challenges and risks facing the use of Blockchain technology in Islamic banks related to the possibility of cyber-attacks and penetration of platforms supporting this technology, in addition to high operating costs, contracting with many experts and specialists as well as the need for modern powerful devices. The study recommended the need to provide the necessary support from government agencies and the central bank of Libya to Islamic banks for digital transformation program and the use of modern technologies that rely on artificial intelligence such as Blockchain technology, contract with local and foreign expertise in the field of artificial intelligence to provide training and qualification courses for Islamic banks employees to demonstrate the importance of using modern technologies in banking sector in order to improve and develop of local banks, increase competitiveness, reduce costs and maximize profits.

المقدمة:

تسعى المصارف الإسلامية والتقليدية في جميع دول العالم إلى تطوير خدماتها التي تقدمها للعملاء وفق أحدث التقنيات الرقمية بما يحقق لها الميزة التنافسية من جهة واكتساب رضاء المستثمرين والعملاء من جهة أخرى، فقد شهدت الصناعة المصرفية في الآونة الاخيرة تطوراً سريعاً وملحوظاً في جميع المعاملات والخدمات المصرفية، وتجدر الاشارة هنا الى حرص المصارف الاسلامية والغير إسلامية الى مواكبة تلك التطورات والتغيرات في عالم المال والأعمال والاقتصاد الرقمي، ومما لا شك فيه فإن التحول الرقمي الذ يشهده قطاع المال والأعمال قد أحدث نقلة نوعية وثورة صناعية هائلة خاصة مع بروز ما يعرف بتقنيات الثورة الصناعية الرابعة وأهمها تقنية سلاسل الكتل والتي تعتبر أحدث ما وصل إليه العالم اليوم في مجال المحاسبة الرقمية وتسجيل العمليات المالية، حيث يرى البعض أن هذه التقنية سوف تصبح على حد تعبيرهم بمثابة القلب النابض للنظام المالي العالمي لما لها من دور كبير وفعال في تسجيل العمليات المالية وغير المالية بطريقة فنية وتقنية غير قابلة للتلاعب أو الاختراق فضلا عن سرعة ودقة وموثوقية تلك التقنية في تسجيل العمليات وإحكام الرقابة وحوكمة المؤسسات المالية (اسماعيل، 2021م)، (الاندلسي، 2017م)، تسعى هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على تقنية سلاسل الكتل كإحدى ابتكارات الثورة الصناعية الرابعة من حيث إبراز المفهوم والأهمية والدور الذي يمكن أن تلعبه تقنية سلاسل الكتل في تحسين أداء المصارف الاسلامية من خلال التسجيل المحاسبي الرقمي للعمليات المالية وغير المالية وإعداد التقارير المالية بدقة وسرعة عالية فضلاً عن أمن وسرية تلك العمليات وفرض الرقابة والحوكمة المصرفية، إلى جانب قياس مدى إمكانية استخدام هذه التقنية في تحسين أداء المصارف الإسلامية الليبية والصعوبات التي تحول دون استخدامها من أجل النهوض بهذه المؤسسات نحو التطور التكنولوجي والتحول الرقمي بما يحقق الميزة التنافسية الى جانب المساهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية وحوكمة المؤسسات المالية.

مشكلة الدراسة:

تسعى المصارف الاسلامية والتجارية والمؤسسات المالية في أغلب دول العالم إلى مواكبة التطور التكنولوجي الذي تشهده الصناعة المصرفية الحديثة من خلال التحول الرقمي وتسهيل الخدمات المصرفية للعملاء واستخدام تقنيات حديثة في مجال المحاسبة والرقابة المصرفية وحوكمة المؤسسات المالية والمصرفية، وأهمها استخدام تقنية سلاسل الكتل التي أفرزتها الثورة الصناعية الرابعة وهي تقنية محاسبية ورقابية حديثة لتسجيل العمليات المالية وغير المالية بطريقة غير قابلة للتلاعب أو التزوير إلى جانب دقة وسرعة وموثوقية المعلومات والعمليات المسجلة من خلال الحوكمة والرقابة المستمرة، ومن جهة أخرى وعلى الصعيد المحلي نلاحظ وجود رغبة لدى المؤسسات المالية والمصرفية في ليبيا في تطوير خدماتها ومواكبة التقدم التقني الذي تشهده المنظومة المصرفية الدولية، حيث بدأت العديد من المصارف التجارية والاسلامية في الساحة الليبية مؤخراً في التحول نحو الرقمنة وأتمتة العمليات والخدمات المصرفية الرقمية

عن طريق الانترنت والهواتف الذكية والتجارة الالكترونية والعملات الرقمية والبطاقات الائتمانية المختلفة، ومن خلال ما تقدم يمكن صياغة مشكلة الدراسة في التساؤلات التالية :

1. هل بالإمكان استخدام تقنية سلاسل الكتل كإحدى ابتكارات الثورة الصناعية الرابعة في المصارف الإسلامية الليبية؟ وهل تتوافق مخرجات تقنية سلاسل الكتل مع مقاصد الشريعة الإسلامية؟
2. هل تساعد تقنية سلاسل الكتل في تحسين أداء وخدمات المصارف الإسلامية الليبية؟
3. هل تساعد تقنية سلاسل الكتل في الحوكمة والرقابة على أداء المصارف الإسلامية؟
4. هل توجد هناك صعوبات تواجه استخدام تقنية سلاسل الكتل في المصارف الإسلامية؟

فرضيات الدراسة:

بناءآ على مشكلة الدراسة وتساؤلاتها يمكن صياغة فرضيات الدراسة كما يلي:

الفرضية الأولى: " لا توجد هناك فروق ذات دلالة إحصائية بين آراء عينة الدراسة عند مستوى معنوية (0.05) حول إمكانية استخدام تقنية سلاسل الكتل في المصارف الإسلامية الليبية".

الفرضية الثانية: " لا توجد هناك فروق ذات دلالة إحصائية بين آراء عينة الدراسة عند مستوى معنوية (0.05) حول الدور الذي يمكن أن تلعبه تقنية سلاسل الكتل في تحسين أداء المصارف الإسلامية الليبية"

الفرضية الثالثة: "لا توجد هناك فروق ذات دلالة إحصائية بين آراء عينة الدراسة عند مستوى معنوية (0.05) حول وجود تحديات ومخاطر تحول دون استخدام تقنية سلاسل الكتل في المصارف الإسلامية الليبية"

أهداف الدراسة:

يتمثل الهدف الرئيسي لهذه الدراسة في قياس مدى إمكانية استخدام تقنية سلاسل الكتل كإحدى ابتكارات الثورة الصناعية الرابعة والتي تعتبر نقلة حضارية رائدة في مجال المحاسبة الرقيمة والتحول الرقمي في المؤسسات المالية والمصارف الإسلامية من خلال معرفة مدى توافر مقومات الاستخدام ومدى إمكانية تحسين أداء المصارف الإسلامية الليبية الى جانب حوكمة المؤسسات المالية والمصرفية كخطوة نحو التحول الرقمي ومواكبة التطورات التقنية وتحقيق التنمية المستدامة، كما تهدف هذه الدراسة أيضاً إلى محاولة الوقوف على أهم التحديات والصعوبات التي تحد من استخدام هذه التقنية في المصارف الإسلامية الليبية.

أهمية الدراسة:

الاهمية العملية: تستمد الدراسة أهميتها العملية أساساً من أهمية التحول الرقمي الذي يشهده العالم في مجال الصناعة المصرفية، حيث بدأت العديد من المصارف الإسلامية والغير إسلامية في جميع بلدان العالم في تبني تقنيات حديثة لتطوير خدماتها وإعداد التقارير المالية الدورية بسرعة ودقة عالية وفي الوقت المناسب والتي تعكس نتيجة أدائها ووضع المالي وقيمتها السوقية، ولعل أهم هذه التقنيات تلك التي

أفرزتها الثورة الصناعية الرابعة مثل الحوسبة السحابية وتقنية سلاسل الكتل وتطبيقات الذكاء الاصطناعي والبيانات الضخمة وغيرها والتي أحدث نقلة نوعية في سوق المال والإعمال والاقتصاد الرقمي.

الأهمية العلمية: تتمثل الأهمية العلمية لهذه الدراسة في تسليط الضوء على تقنية سلاسل الكتل التي قد تساهم في تطوير مناهج المحاسبة والمراجعة في الجامعات الليبية بما يتماشى مع الاتجاهات الحديثة في علم المحاسبة والمراجعة، حيث تعتبر نموذج للمحاسبة الرقمية والحوكمة الالكترونية الحديثة على المؤسسات المالية والمصرفية، وهي تقنية حديثة ومتطورة تساعد في تسجيل العمليات المالية والغير مالية بسرعة ودقة عالية وبأقل جهد وتكلفة، كما تتميز بأمن وسرية المعلومات المالية والعمليات المحاسبية كونها غير قابلة للتلاعب أو التزوير أو الاختراق مما يعزز من ثقة المستثمرين والاطراف المعنية حول أداء المصارف الإسلامية وهذا بدوره ينعكس على تطوير عمل المصارف الاسلامية إلى جانب دعم الابتكار والتحول الرقمي لقطاع الصيرفة الإسلامية في ليبيا من حيث تسهيل الأعمال والخدمات المصرفية وتخفيض تكلفة البنية التحتية وتحقيق الميزة التنافسية وتعظيم القيمة السوقية الى جانب تعزيز الحوكمة المصرفية ومراقبة الأداء.

منهجية الدراسة:

لتحقيق أهداف الدراسة اعتمد الباحثان على **المنهج الوصفي التحليلي** حيث تم وصف ظاهرة الدراسة وهي مدى إمكانية استخدام تقنية سلاسل الكتل في المصارف الإسلامية وصفا كيفياً وكمياً، حيث اعتمدت الدراسة على مصدرين لجمع البيانات وهما البيانات الثانوية فقد تم مراجعة الأدب المحاسبي من خلال الدراسات والأبحاث والكتب والدوريات التي تناولت موضوع الدراسة، إلى جانب البيانات الأولية حيث قام الباحثون باستخدام استمارة الاستبيان كأداة لجمع البيانات حول عينة الدراسة، وتم الاستعانة ببرنامج **SPSS** في عملية تحليل البيانات واختبار الفرضيات واستخراج النتائج وفق الأساليب الإحصائية المناسبة مثل اختبار الفاكرونباخ للاختبار صدق وثبات أداة الدراسة، اختبار كولموجروف سميرنوف لبيان هل تتبع البيانات التوزيع الطبيعي أم لا، اختبار **T-Test** لعينة واحدة، مقياس ليكرت الخماسي لبيان مستوى ردود أفراد العينة حول أسئلة الدراسة عن طريق المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية.

حدود الدراسة:

الحدود المكانية: مصرف التمويل الإسلامي فرع بنغازي.

الحدود البشرية: موظفي مصرف التمويل الإسلامي فرع بنغازي.

الحدود الموضوعية: اقتصرت هذه الدراسة على بيان ماهية تقنية سلاسل الكتل من حيث المفهوم والعناصر والخصائص إلى جانب أهم مبادئ هذه التقنية، ومدى إمكانية استخدامها في المصارف الإسلامية للمساهمة في التحول الرقمي وتحسين الأداء من خلال الاشارة لتجارب بعض الدول الرائدة وأثر الاستخدام إلى جانب تسليط الضوء على أبرز تحديات ومخاطر الاستخدام.

الإطار النظري للدراسة:

أولاً: الدراسات السابقة:

دراسة بن يونس وآخرون، (2021م): بعنوان " أثر تطبيق تقنية سلاسل الكتل على الأداء المالي للمصارف الإسلامية الليبية"

سعت هذه الدراسة إلى معرفة أثر استخدام تقنية سلاسل الكتل في تحسين الأداء المالي للمصارف الإسلامية العاملة في مدينتي زليتن ومصراته غرب ليبيا، حيث اعتمد الباحثون على المنهج الوصفي والتحليلي كما استخدموا استمارة الاستبيان لجمع البيانات الموزعة على عينة الدراسة، توصلت الدراسة إلى ما يلي: تساعد تقنية سلاسل الكتل على تحسين أداء المصارف الإسلامية الليبية، تحقيق ميزة أمن وسرية إتمام المعاملات المالية، سرعة ودقة إجراء المعاملات المالية وبتكلفة منخفضة، الحد من حدوث عمليات الاختراق والجرائم الإلكترونية.

دراسة بالنور ودوابه، (2022م): بعنوان " البلوك تشين وتطبيقاتها في المصارف الإسلامية" (الشيك تشين كنموذج):

هدفت هذه الدراسة إلى توضيح الجانب المفاهيمي والجانب التقني لتقنية سلاسل الكتل، ومدى إمكانية الاستفادة منها في المصارف الإسلامية، حيث ركزت الدراسة على ما يعرف باسم (الشيك تشين) أو الشيك الرقمي كإحدى تطبيقات تقنية سلاسل الكتل الرقمية الحديثة من خلال دراسة تجارب بعض الدول التي أطلقت خدمة الشيك تشين، حيث خلصت الدراسة إلى عدة نتائج أهمها: تؤثر تقنية سلاسل الكتل بشكل إيجابي على صدق وموثوقية الخدمات المصرفية في المصارف الإسلامية، تساهم تقنية سلاسل الكتل في تخفيض تكاليف التعرف على العملاء، التقليل من الاعتماد على الموظفين في إنجاز العمليات حيث يتم تنفيذها بسرعة عالية وفي أي وقت ممكن، تساعد في تحقيق ميزة التحقق ذاتياً من صحة البيانات إلى جانب الاستجابة السريعة لعمليات تسجيل الشيكات ومعالجتها بدقة وموثوقية عالية.

دراسة ابراهيم، (2020م): بعنوان " أثر تبني تقنية سلاسل الكتل (BALOCKCHAIN) على خفض تكلفة الخدمات المصرفية والارتقاء بها بالبنوك المصرية"

سعت الدراسة إلى بيان الدور الذي تلعبه تقنية سلاسل الكتل في تعزيز الكفاءة التشغيلية وتخفيض تكلفة الخدمات المصرفية، تمثلت مجتمع الدراسة في البنوك المصرية وعددها (15) بنك وتمثلت عينة الدراسة في المدراء والنواب ورؤساء الاقسام وتم استخدام الإحصاء الوصفي لتحليل البيانات. توصلت الدراسة إلى ما يلي: تمثل تقنية البلوك تشين الحل الأمثل لتطوير وتحسين الخدمات المصرفية المقدمة للعملاء من حيث تخفيض التكاليف ومدى شفافية وموثوقية تلك الخدمات إلى جانب سرعة الإنجاز واللامركزية، الحد من عمليات الاحتيال والجرائم الإلكترونية، تلبية احتياجات التجارة الدولية والارتقاء بالخدمات المصرفية وتعزيز القدرة التنافسية في ظل التطورات التكنولوجية والتحول الرقمي.

دراسة أبو النصر، (2022م): بعنوان " تقنية سلسلة الكتل وأثر تطبيقها في القطاع المالي (البنوك) في المملكة العربية السعودية".

هدفت هذه الدراسة إلى اختبار أثر تطبيق تقنية سلاسل الكتل في تعزيز الكفاءة التشغيلية وتخفيض تكلفة الخدمات المصرفية للرقي بالقطاع المصرفي في المملكة العربية السعودية، حيث تكون مجتمع الدراسة من البنوك العاملة في المملكة وعددها (12) بنك، وشملت عينة الدراسة على مدراء ونواب ورؤساء الاقسام في تلك البنوك الى جانب كبار العملاء، حيث استخدام الباحث الاستبانة كأداة لجمع البيانات وتحليلها وفق المنهج الوصفي بالاستعانة بالبرنامج **SPSS**. توصل الدراسة لنتائج أهمها: تزيد تقنية سلاسل الكتل من الكفاءة التشغيلية للبنوك ومردودها الاقتصادي كما تساهم في تخفيض التكلفة والاعباء المالية والتقليل من الإجراءات اليدوية والقضاء على فرص الأخطاء البشرية في تقديم الخدمات المصرفية مع ضمان تحقيق عنصر الأمان لتلك العمليات والصفقات المالية، إلى جانب المساهمة في تلبية احتياجات القطاع المصرفي دون الحاجة إلى وسطاء وتوفير الجهد والوقت والتكلفة وسرعة إتمام المعاملات المالية.

دراسة ابراهيم والعمير (2023م) بعنوان " تأثير تقنية سلاسل الكتل على صناعة الخدمات المصرفية وانعكاسها على الاقتصاد الرقمي بالسوق السعودي.

هدفت الدراسة إلى معرفة تأثير تقنية سلاسل الكتل على صناعة الخدمات المصرفية وانعكاسها على الاقتصاد الرقمي بالسوق السعودي، وتمثل مجتمع الدراسة في جميع المؤسسات المالية المرخص لها في سوق البورصة السعودي، استخدام الباحثان المنهج الوصفي التحليلي وتم استخدام الاستبانة لجمع البيانات. توصل الباحثان الى ما يلي: تلعب تقنية سلاسل الكتل دوراً هاماً في سوق الخدمات المالية والمصرفية السعودي، تؤثر تقنية سلاسل الكتل تأثيراً معنوياً على صناعة الخدمات المالية بالسوق السعودي، كما تؤثر أيضاً تأثيراً معنوياً على الاقتصاد الرقمي، وأوصت الدراسة بضرورة تبني تقنية سلاسل الكتل في صناعة الخدمات المالية والاقتصاد الرقمي بالسوق السعودي واتخاذ الاجراءات اللازمة لتدعيم تطبيقها في القطاع المصرفي، الى جانب اعتماد تكنولوجيا سلاسل الكتل في نظم المعلومات المحاسبية للاستفادة من الفرص والمزايا التي تحققها.

دراسة مصطفى وشروق (2019م) بعنوان "آليات تطوير النظام المصرفي باستخدام تكنولوجيا سلسلة الكتل"

هدفت هذه الدراسة إلى بيان الدور الذي تلعبه تقنية سلسة الكتل في تطوير التكنولوجيا المالية في القطاع المصرفي في الجزائر بالاعتماد على المنهج الوصفي من خلال عرض المفاهيم الاساسية المتعلقة بسلاسل الكتل ومراحل تطويرها إلى جانب ابراز مزاياها في القطاع المصرفي، توصل الباحثان لعدة نتائج منها: توفر تقنية سلاسل الكتل السرعة في إجراء المعاملات المالية إلى جانب القضاء على الوساطة

وتخفيض التكاليف والحفاظ على أمن وسرية المعلومات، تساعد تقنية سلاسل الكتل القطاع المصرفي على دعم التمويل التجاري وتفعيل نظام المدفوعات عبر الحدود وأسواق المال الى جانب سرعة التعرف على العملاء.

دراسة Roshan Khadka, (2020) بعنوان " The Impact Of Blockchain Technology In Banking:" How Can Blockchain Revolutionize The Banking Industry ?

هدفت هذه الدراسة إلى استكشاف التأثيرات المحتملة لتقنية سلاسل الكتل في الصناعة المصرفية إلى جانب معرفة العراقيل والتحديات من خلال مراجعة الأدب وتلخيص الدراسات السابقة التي تناولت هذه القضية، توصل الباحث إلى عدة نتائج منها: تتميز تقنية البلوك تشين بعدة مميزات منها تحسين الكفاءة التشغيلية وتخفيض التكاليف وتحقيق الشفافية من خلال دفتر الاستاذ اللامركزي والذي يسمح لكل الأطراف بالحصول على المعلومات في الوقت الفعلي إلى جانب تسوية المعاملات المالية دون الحاجة إلى طرف ثالث (وسيط) ومن ثم توفير أتعاب الوسيط الباهظة، كما أظهرت النتائج أيضاً ان تقنية البلوك تشين على وشك إحداث تحول كبير في الصناعة المصرفية ولها خمس مجالات واعدة وهي الدفع عبر الحدود من خلال تقنية Swift، التمويل التجاري من خلال العقود الذكية، تحقيق ميزة معرفة العميل (أعرف عميلك) من خلال العقود الذكية أيضاً، تشجيع ودعم سوق رأس المال عن طريق تسوية العمليات التجارية في الوقت الفعلي وبكفاءة وشفافية عالية، التنظيم والرقابة من خلال السيطرة على عمليات غسيل الأموال والأنشطة الإرهابية، وأخيراً تحقيق خاصية الامتثال من خلال أتمتة وموثوقية التقارير المالية حيث ان البيانات المسجلة في الكتل غير قابلة للتغيير وبالتالي تعتبر مصدر موثوق من قبل المنظمين. ومن ناحية أخرى وبالرغم من جميع هذه المزايا فإن لتقنية سلاسل الكتل بعض العراقيل والتحديات حيث ان المفهوم الاساسي لهذه التقنية صعب التنفيذ وهو بعيد الأمد كون المصارف الكبرى اكتشفت هذه التقنية منذ عام 2015م ولا تزال غير جاهزة للتكيف مع هذه التقنية وتطبيقها حيث يستوجب عليها إيجاد الحلول لبعض العقبات قبل البدء في التنفيذ مثل التنظيم والتكنولوجيا والثقة والطاقة والتكلفة.

دراسة: C. Mallesha And S. Haripriya, (2019) بعنوان A Study On" Blockchain Technology In Banking Sector'.

هدفت هذه الدراسة الى معرفة إطار عمل تقنية سلاسل الكتل في القطاع المصرفي في الهند مع إبراز أهم المزايا والتحديات التي تواجه هذه التقنية لتطبيقها في القطاع المصرفي، اعتمد الباحث على المنهج الوصفي حيث استخدم البيانات الثانوية فقط من خلال مراجعة المواقع الإلكترونية والمقالات والكتب التي تناولت موضوع الدراسة، توصل الباحث إلى أن تقنية سلاسل الكتل تعتبر من أهم التطورات الحديثة في القطاع المصرفي والتي سوف تغير من شكل النظام المصرفي العالمي من خلال سرعة ودقة العمليات المصرفية فضلاً عن أمن وشفافية تلك العمليات. كما تساهم تقنية سلاسل الكتل في القضاء على المركزية والوساطة (الطرف الثالث) في إتمام المعاملات المالية من خلال ما يعرف بدفتر الاستاذ

المساعد (DLT) حيث يمكن المستفيدين من تبادل المباشر للقيم المالية أو الرموز المحوسبة والمشفرة بين الطرفين بشكل غير قابل للتلاعب أو الاختراق وهذا بدوره يساعد في تخفيض تكلفة العمليات المصرفية دون الحاجة إلى طرف ثالث (وسيط) لإتمام تلك العمليات.

التعليق على الدراسات السابقة وبيان الفجوة البحثية للدراسة الحالية:

تناولت أغلب الدراسات السابقة أثر تطبيق تقنية سلاسل الكتل على القطاع المصرفي وتحسين أداء المصارف حيث اتفقت أغلب الدراسات على الأثر الإيجابي الذي تلعبه تقنية سلاسل الكتل كإحدى ابتكارات الثورة الصناعية الرابعة من حيث سرعة إنجاز المعاملات المالية فضلا عن أمن وموثوقية تلك المعاملات وبأقل تكلفة إلى جانب القضاء على المركزية والوسطاء الماليين، ومن جانب أخر لم تتطرق تلك الدراسات إلى صعوبات وتحديات ومخاطر تطبيق هذه التكنولوجيا ومدى إمكانية استخدامها في المصارف الإسلامية سواء دراسة **Roshan Khadka, (2020).** على حد علم الباحثون، حيث تسعى هذه الدراسة لاستثمار هذه الفجوة البحثية وبيان مدى إمكانية الاستفادة من هذه التقنية في البيئة الليبية وماهي أهم التحديات التي تعيق إمكانية التطبيق، كما توجد ندرة واضحة في الدراسات المحلية في تناول هذه القضية الجوهرية والتي تعد من القضايا العصرية التي تهدف إلى تطوير القطاع المصرفي في ليبيا.

ثانياً: ماهية ومفهوم تقنية سلاسل الكتل:

مما لاشك فيه أن العقود التي تبرم بين الأفراد والشركات والمؤسسات وحتى بين الدول وما ينشأ عنها من معاملات يتم تسجيلها في الدفاتر والسجلات المحاسبية تعتبر أدوات اساسية لحماية الأصول وحقوق الغير وتنظيم الأعمال الاقتصادية وتوجيه العمل الإداري والمالي، ومع هذا فهي تعتبر انظمة تقليدية وبيروقراطية سوف لن تستمر طويلاً مع التحول الرقمي الذي يشهده الاقتصاد العالمي اليوم، حيث تساعد تقنية سلاسل الكتل في التغلب على هذه المشكلة فهي تمثل اكثر تطور جذري في ممارسات مسك الدفاتر المالية منذ نظام القيد المزدوج الذي طوره العالم الإيطالي لوكا بسيولي في القرن الخامس عشر. حيث تتمثل تقنية سلاسل الكتل في دفتر أستاذ موزع (DLT) يمكنه تسجيل المعاملات بين الطرفين بطريقة محكمة وسريعة وغير قابلة للتلاعب أو الاختراق بحيث يكون لكل عملية سجل رقمي وتوقيع خاص يمكن التأكد من صحته ومشاركته وتخزينه في قواعد بيانات شفافة ومشتركة دون الحاجة إلى الوسطاء الماليين أو القانونيين .(Rega, et al. 2018). فقد عرفها Albeshr and Nbanee (2020م) بأنها عبارة عن تكنولوجيا متطورة تستخدم لحفظ السجلات الرقمية عن طريق دفتر استاذ موزع ولامركزي والتي تعتمد على قاعدة بيانات عامة لحفظ هذه السجل ومن اشهر هذه التكنولوجيا هي التكنولوجيا الاساسية المستخدمة للعملات المشفرة أو العملات الرقمية أو الافتراضية وتعتبر البيتكوين هي أول عملة مشفرة تستخدم تقنية سلاسل الكتل، وهي عملة افتراضية تعمل بدون حوكمة مركزية بحيث يمكن تحويلها من شخص إلى أخر دون الحاجة إلى وسطاء وتم تقديمها أول مرة في عام 2008م عقب الأزمات المالية العالمية، وترى القيسي (2021م)، بأن تقنية سلاسل الكتل عبارة عن منصة رقمية تسمح

للأشخاص بالقيام بجميع المعاملات المالية أو غير المالية دون الحاجة إلى محكم مركزي أو وسيط حيث تعتبر المكان الذي يتم فيه جمع المعاملات في شكل كتل موزعة بحيث يمتلك كل جهاز في الشبكة نسخة منها وترتبط الكتل فيما بينها بشكل أمان وغير قابل للاختراق، ويرى الباحثان أن تقنية سلاسل الكتل هي عبارة عن دفتر استاذ مركزي معد وفق احدث التقنيات التي تساعد في إتمام المعاملات المالية بين الأفراد والشركات عبر الحدود باستخدام العملات الرقمية المشفرة وبدون أي وساطة مالية وبسرعة ودقة عالية مع ضمان أمن وموثوقية البيانات والمعلومات داخل سلسلة الكتل بصورة غير قابلة للاختراق أو التعديل.

ثالثاً: عناصر أو مكونات تقنية سلاسل الكتل:

تتكون تقنية سلاسل الكتل من أربع عناصر اساسية تمثل في مجملها سلسة الكتل وهي كما يلي: (خليفة، 2018م)

1. **الكتلة:** وهي تمثل وحدة إنشاء السلسة واساس بنائها حيث تتمثل في جميع العمليات أو المعاملات التي تنشأ داخل الكتلة مثل عملية تحويل الأموال أو تسجيل للبيانات أو ابرام العقود بين المستخدمين، وهي عادة ما تستوعب قدر محدد من العمليات أو المعلومات لا تقبل أكثر منه لكي يتم إنجاز العملية بصورة نهائية وفق تسلسل رقمي مشفر لمنع حدوث إي اختراقات أو معاملات وهمية ثم يتم إنشاء كتلة جديدة مرتبطة بها وهكذا.
2. **المعلومة:** وهي العملية الفرعية أو الأمر الفرعي التي تحدث داخل الكتلة الواحدة حيث تمثل مع غيرها من المعلومات الكتلة نفسها.
3. **الهاش:** وهو يعرف عادة بالحمض النووي المميز لكل سلسة كتل كما يعرف أيضاً بالتوقيع الرقمي، فهو عبارة عن كود يتم إنشائه عن طريق خوارزمية داخل برنامج سلسلة الكتل بحيث تحصل كل سلسلة على هاش خاص بها يميزها عن غيرها من السلاسل، كما تحصل كل كتلة ومعلومة داخل السلسة على هاش خاص بها يميزها عن غيرها ويربط الكتل مع بعضها البعض داخل السلاسل.
4. **بصمة الوقت:** وهو التوقيت الذ ي يتم فيه إجراء إي عملية داخل السلسة.

رابعاً: مزايا استخدام تقنية سلاسل الكتل:

حدد كل من شهاب والدمرداش (2018م) أهم المزايا التي تتميز بها تقنية سلاسل الكتل وهي:

1. **التحديث المستمر:** حيث يستطيع مستخدمي سلاسل الكتل الحصول على أي بيانات أو معلومات في أي وقت كما يستطيعون إضافة أي بيانات أو معلومات إلى الكتل الأحدث.
2. **التوزع او التوزيع:** حيث يستطيع كل مستخدم تخزين نسخة من سلسلة الكتل وبطريقة أمنة، كما يستوجب على جميع المستخدمين الموافقة على الاضافات الجديدة.
3. **الموثوقية:** بحيث أي عملية تغيير أو إضافة على الكتل الجديدة وكذلك عمليات النسخ الكتل السابقة لا تتم الإ بعد موافقة جميع المستخدمين.

4. **الأمان:** وتتم عن طريق منع أي عملية تزوير للبيانات القديمة وتحديث طريقة حماية البيانات الجديدة عن طريق عمليات التشفير والتخزين للبيانات اللامركزي.
5. **الشفافية:** حيث يكون دفتر الحسابات والسجلات الخاصة بالمعاملات المالية متاح لأي شخص بحيث يستطيع الإطلاع عليه ومراجعته والتدقيق عليه مما يضفي عليه طابع الثقة والشفافية.
6. **عدم إمكانية التغيير:** حيث لا يمكن تغيير أي عملية على السجل بعد ما تم تثبيتها.
7. **عدم قابلية الاختراق:** تعتبر التحويلات المالية والسجلات في سلسلة الكتل مضادة للاختراق أو السرقة أو التلاعب حيث تعتبر عملية اختراقها شبه مستحليه بحيث تتطلب قدرات حاسوبية خالية لتنفيذها كونها مصممة بشكل امن غير قابل للاختراق، إلى جانب تلك المزايا توجد هناك مزايا أخرى لتقينه سلاسل الكتل وهي: **النازل (2020م)، تتمثل في:**

1. **السرعة:** حيث لا تستغرق العملية داخل الكتلة إلا بضع دقائق على عكس المصارف التي تحتاج إلى عدة أيام أو أسابيع.
2. **انخفاض التكاليف:** حيث لا يوجد وسطاء ماليين وبالتالي تنخفض تكاليف وعمولات الوسطاء لإتمام الصفقات والمعاملات.
3. **سهولة الوصول:** حيث يمكن الوصول إلى المحفظة الرقمية لمنصة سلاسل الكتل من أي جهاز وفي أي مكان في العالم بكل سهولة وبدون إي تعقيد.

خامساً: المبادئ الاساسية التي تقوم عليها تقنية سلاسل الكتل:

ترتكز تقنية سلاسل الكتل على ثلاث مبادئ اساسية وهي: (عياش وآخرون،2020م، ص 316).

1. **السجل المفتوح:** تتيح تقنية البلوك تشين لجميع المستخدمين داخل السلسلة خاصية الحصول على المعلومات فيما يتعلق بالمعاملات المالية مثل عمليات تحويل الاموال كما تتيح لهم امكانية استخدام اسماء مستعارة لعدم معرفة هويتهم الحقيقية.
2. **قاعدة البيانات الموزعة:** ويهدف هذه المبدأ إلى القضاء على المركزية بحيث لا توجد جهة واحدة أو شخص واحد يتحكم في سلاسل الكتل بل أن السلسة موزعة بين جميع المستخدمين المشتركين فيها من جميع دول العالم.
3. **التعدين:** ويقصد بالتعدين استخدام طاقات أجهزة الكمبيوتر في البحث عن الهاش الصحيح المميز لهذه المعاملة حتى تتم بنجاح، حيث يقوم ملايين من المستخدمين حول العالم بإجراء العديد من العمليات الحسابية المعقدة عبر أجهزتهم للحصول على الهاش الصحيح الذي يربط هذه المعاملة بالمعاملة السابقة داخل السلسلة ويميزها عن غيرها من المعاملات.

سادساً: أوجه استخدام تقنية سلاسل الكتل في القطاع المصرفي الإسلامي:

هناك العديد من المجالات التي تستخدم فيها تقنية سلاسل الكتل في القطاع المصرفي على وجه العموم وفي القطاع المصرفي الإسلامي على وجه الخصوص منها على سبيل المثال لا الحصر: (ابراهيم، 2020م).

1. **الحد من عمليات الاحتيال والجرائم الإلكترونية:** من المعروف أن عمليات الاحتيال والجرائم الإلكترونية في القطاع المالي والمصرفي تحدث عادة في ظل وجود طرف ثالث (وسيط مالي) إلى جانب مركزية المؤسسات المالية والمصرفية مما يجعلها عرضة لعمليات النصب والاحتيال والهجمات الإلكترونية، وجاءت تقنية سلاسل الكتل للقضاء على المركزية وحماية المستخدمين من خلال السلاسل المترابطة مع بعضها البعض في دفتر استاذ لا مركزي غير قابل للاختراق أو النصب أو التزوير.
2. **حفظ وتأكيد بيانات العملاء وتخفيض تكلفة التعرف على العملاء (أعرف عميلك):** تساهم تقنية سلاسل الكتل في تخفيض تكلفة أنظمة أعرف عميلك أو ما يعرف **(Know your Customer)** التي تنفق المصارف التجارية أموال طائلة في سبيل التحقق من عملائها من جديد للحد من عمليات النصب وغسيل الاموال وبالتالي وفي ظل تقنية سلاسل الكتل سوف توفر المصارف تكاليف تلك العمليات.
3. **إنهاء المعاملات المالية بشفافية وامان وبأقل التكاليف:** تساعد تقنية سلاسل الكتل في تحقيق الشفافية بحيث يستطيع كل المستخدمين الإطلاع على المعاملات داخل السلسة دون إي تقييد أو تحيز كما تساهم في حفظ وحماية البيانات والمعاملات مثل الحوالات والمدفوعات بأمان أكبر وبأقل التكاليف حيث تمت دون وسطاء ماليين.
4. **إنهاء التحويلات والمعاملات المالية في المناطق النائية دون الحاجة إلى بنية تحتية:** من خلال تبني هذه التقنية سوف لن تحتاج الدول النامية إلى أنشاء مراكز بيانات وبنية تحتية جديدة قد تكون مكلفة جداً حيث تستطيع المناطق النائية في تلك الدول التي لا تتوفر فيها خدمات مصرفية رسمية أن تستخدم تقنية سلاسل الكتل للتغلب على هذه المشاكل والاستفادة من خدمات المصارف رقمياً.
5. **إنهاء التحويلات المالية والمدفوعات الرقمية بسرعة ودقة عالية:** تتميز المصارف التي تستخدم تقنية سلاسل الكتل في تحويل الاموال عبر الحدود بكل سهولة وبسرعة ودقة عالية وبأقل تكلفة ممكنة من تلك المصارف التي لا تستخدم هذه التقنية الرقمية.
6. **استخدام ما يعرف بالعقود الذكية التي تعزز من مبدا الشفافية:** من أهم المزايا التي توفرها تقنية سلاسل الكتل هي العقود الذكية التي تتحكم في حركة الأصول الرقمية والتحويلات المالية بين الأطراف، كما تساهم في إضفاء طابع الشفافية لكل الاتفاقيات والمعاملات بحيث تكون مرئية

ويستطيع جميع العملاء مراقبة عملية صرف الاموال من قبل الحكومات والمؤسسات المالية والحد من الفساد المالي والتهرب الضريبي.

7. **تشجيع ودعم التمويل التجاري:** تساهم تقنية سلاسل الكتل في دعم وتشجيع التجارة الدولية والتمويل التجارة حيث تستخدم في تسريع عمليات التسويات في مجال التمويل التجاري كما يمكن أن تساهم مستقبلاً في عملية تسريع نقل البضائع عبر الحدود من خلال التحويلات الرقمية اللحظية التي توفرها للعملاء والبنوك والمؤسسات المالية.

سابعاً: تحديات ومخاطر استخدام تقنية سلاسل الكتل في المؤسسات المالية:

بالرغم من المزايا العديدة التي توفرها تقنية سلاسل الكتل إلا أن هناك البعض يرى أنها تواجه عدة تحديات ومخاطر أهما: (عياش وآخرون، (2020م)، مرجع سابق، ص310-317).

1. يهدد استخدام هذه التقنية الاستغناء عن العديد من الوظائف في الجهات العامة والخاصة سواء المالية والغير المالية والوسطاء الماليين إلى جانب ما قد تسببه من تغيير في بعض القوانين والانظمة.
2. غياب الوعي والمعرفة بتقنية سلاسل الكتل لدى الموظفين في البنوك والمؤسسات المالية وحتى إن كانت هناك معرفة لديهم بهذه التقنية فهي لا تتعدى معرفة عملة البيتكوين.
3. تعتبر سلاسل الكتل تشبن حديثة نسبياً وتحتاج إلى وقت طويل لتصبح أداة سهلة التطبيق ولها قبول دولي واسع إلى جانب ضرورة وضع معايير دولية وانظمة وقوانين لدعم تطبيقها وتنظيم وضبط طريقة عملها.
4. لا تحظى بدعم وقبول المشرعين كونها تحتاج لتغيير جذري لبعض القوانين والإجراءات.
5. قد تستغل هذه التقنية في دعم بعض الأعمال الغير شرعية والإرهابية مثل المتاجرة بالسلاح والمخدرات إلى جانب إمكانية الاستلاء على البيانات الشخصية للمشاركين داخل السلسة مما قد يسبب في التلاعب بممتلكاتهم أو بيعها وغيرها من التهديدات.
6. صعوبة اكتساب ثقة العملاء لتخوفهم من حدوث عمليات قرصنة وهجمات إلكترونية في ظل عدم وجود قوانين رادعة وإجراءات حماية لأموال المستهلكين في محال الخدمات المالية كما لا توجد أطر وقوانين لحماية البيانات الشخصية في أغلب دول العالم.
7. عدم وجود تشريعات فيما يتعلق بالجرائم والهجمات الإلكترونية في البيئة العربية إلا في بعض الدول منها (مصر، الجزائر، المغرب، تونس، عمان، الامارات العربية، قطر).

ثامناً: أثر استخدام تقنية سلاسل الكتل في المصارف الإسلامية وتجارب بعض الدول العربية والأجنبية:

تواجه المؤسسات المالية وخاصة المصارف التجارية والإسلامية تحديات جسيمة في ظل التحول الرقمي الذي يشهده القطاع المصرفي على مستوى العالم، وبالتالي فهي مطالبة من أي وقت مضى بتبني تقنيات حديثة واهمها تقنيات الثورة الصناعية الرابعة وعلى وجه التحديد تقنية سلاسل الكتل التي وأن كانت خياراً في الوقت الحالي ومع مرور الوقت سوف تصبح أمرً ضرورياً لمواكبة التطورات التقنيات

وتطوير الأمن الإلكتروني ومجاراة لسلوك المستهلكين ومتطلباتهم التقنية. ومن ناحية أخرى يجب أن تكون هذه التقنيات متوافقة مع متطلبات الشريعة الإسلامية من الناحية التطبيقية والتشغيلية، ولتحقيق ذلك فقد سعت العديد من المؤسسات الدولية لوضع معايير وإرشادات وتوجيهات لكي تكون هذه التقنيات متوافقة مع الشريعة الإسلامية وأهما منظمة المؤتمر الإسلامي ومعايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية وإرشادات مجلس الخدمات المالية الإسلامية ومعايير السوق المالية الإسلامية الدولية. وبالتالي فقد توجهت العديد من المؤسسات المالية لاستخدام تقنية سلاسل الكتل في مجالات التمويل والمعاملات المتوافقة مع الشريعة الإسلامية والبدائل الإسلامية من الخدمات المالية المختلفة ويمكن عرض تجارب بعض الدول العربية في استخدام تقنية سلاسل الكتل وأثر الاستخدام كما يلي:

البنك الراجحي السعودي : يعتبر البنك الراجحي أول بنك إسلامي في العالم من حيث حجم الأصول وهو بنك رائد في مجال التعاملات المالية والصيرفة الإسلامية في المملكة العربية السعودية، كما يقوم باستثمار التكنولوجيا المبتكرة لتزويد عملائه بالخدمات والمنتجات المالية التي يحتاجونها في ظل التحول الرقمي، حيث قام بتطبيق اول عملية تحويل للأموال عبر الحدود باستخدام تقنية سلاسل الكتل في عام 2017م وذلك عن طريق عملة الريبل **(Ripple)** والتي تعد من أحدث التقنيات المصرفية في قطاع الحوالات الدولية حيث تمت هذه العملية بنجاح وحقق المصرف وفراً في الوقت والتكلفة وسهل عملية التجارة الدولية مع فروعه في الأردن والهند وإندونيسيا وغيرها. (الموقع الرسمي لبنك الراجحي 2020م).

بنك الإمارات الإسلامي : يعتبر بنك الإمارات الإسلامي أول بنك في العالم يطبق تقنية سلاسل الكتل في عام 2017م حيث قام بدمج تقنية البلوك تشين لمعالجة مدفوعات الصكوك حيث ساهم ذلك في تعزيز الميزة التنافسية ومصداقية البنك وساهم في تخفيض خطر الاحتيالات، وفي نفس السياق قام بنك الهلال الإماراتي وهو أول بنك في العالم يستخدم تقنية سلاسل الكتل في إعادة بيع وتسليم الصكوك الإسلامية وهي صكوك اسلامية ذكية وأكثر رقيا وهي واحدة من أسرع فئات الأصول نمواً في السنوات الأخيرة وتساعد في تسهيل العمليات المالية عبر الحدود. (البلوك تشين ستغير التمويل الإسلامي https:// arabbit.net/).

البنك الإسلامي للتنمية: قام البنك الإسلامي للتنمية ومقره المملكة العربية السعودية بتوقيع اتفاقية مع شركة تكنولوجيا إلكترونية ومقرها تونس وذلك من أجل تطبيق تقنية سلاسل الكتل في البنوك الإسلامية وتطوير خط من المنتجات التي تم تصميمها بشكل أساسي لحل مشكلات السيولة ومن أهم هذه المنتجات هي منصة القيام بالمعاملات المالية في الوقت الحقيقي مما يسهل من عملية تداول السلع والخدمات وحل القضايا بين البنوك الإسلامية والتقليدية بطريقة تتوافق مع متطلبات الشريعة الإسلامية. https://jawal.ps/post/109.

وكمثال أخر على التجارب الدولية حول استخدام تقنية سلاسل الكتل قامت حكومة دبي بإنشاء **إمارة دبي الذكية** والتي تعتمد بشكل كامل على تقنية البلوك تشين وتقنيات الذكاء الاصطناعي لتصبح أول مدينة

ريادية في العالم تطبق هذه التكنولوجيا، حيث أفادت بأنها وفرت ما يقارب 5.5 مليار درهم سنوياً بفضل استخدام تقنية البلوك تشين إلى جانب توفير ما يعادل 25 مليون ساعة عمل كما استطاعت هذه التقنية من أتمتة أكثر من 100 مليون وثيقة سنوياً مما يساهم في تحقيق الريادة والكفاءة والفاعلية في مجالات عديدة منها تحصيل تأشيرة الدخول والخروج، عملية تسجيل الملكية للعقارات، دفع الفواتير، وغيرها من المعاملات في مجالات الطب والمواصلات والتمويل. (Official city www.samrtdubai.ae website)

كما قامت الحكومة **الأسترالية** بإنشاء معهد خاص بتعليم ودراسة تقنية سلاسل الكتل ومحاولة الاستفادة من تطبيق هذه التقنية في القطاع الحكومي لتكون رائدة عالمياً في هذا المجال، كما تسعى لإنشاء سوق للأوراق المالية يرتكز على هذه التقنية، كما قامت بتقديم الدعم المادي والمعنوي لهيئة المعايير الدولية **(ISO)** لاستحداث معايير خاصة بتقنية سلاسل الكتل بالإضافة إلى سعيها للاستفادة من هذه التقنية في مجال التمويل والعمليات المالية فقد أصدرت عملة رقمية خاصة بها.

www.fintechaustralia.org.au (Fintech Australian association)

وفي **سنغافورة** تعمل السلطات النقدية بالتعاون مع اتحاد البنوك السنغافوري بإجراء تجارب حول استخدام تقنية سلاسل الكتل في عمليات التسوية البنكية، كما قام البنك المركزي السنغافوري بإطلاق ثلاث نماذج اولية للدفع باستخدام تقنية البلوك تشين. وفي **الولايات المتحدة الامريكية** تتصدر الشركات التي تعمل في مجال تطوير تقنية سلاسل الكتل أكبر عدد عالمياً بنسبة **(40%)** من إجمالي الشركات حول العالم كما ان أكبر المصارف في العالم تستخدم هذه التقنية ومنها **Bank Of America, Santander, Goldman Sachs** وغيرها من المصارف الدولية التي تسعى إلى مواكبة التكنولوجيا العصرية والتحول الرقمي. (الشاطر، 2019م).

ويرى الباحثان أن استخدام تقنية سلاسل الكتل في المصارف الإسلامية في ليبيا قد يساهم في النهوض بها نحو التقدم والتحول الرقمي، وهذا ما لا شك فيه يتطلب الكثير من العمل والدراسة للوقوف على أهم متطلبات استخدام هذه التقنية في القطاع المصرفي في ليبيا ومحاولة الاستفادة من تجارب الدول العربية والأجنبية التي بادرت بتطبيقها وساهمت في تحقيق العديد من الفوائد والمزايا لدى تلك الدول منها القضاء على المركزية وتخفيض مصاريف الوسطاء الماليين وتحقيق الرقابة والحوكمة المصرفية وحماية اموال المستثمرين والأصول الرقمية، إلى جانب تعزيز الشفافية والموثوقية ومحاربة الفساد وعمليات الاحتيال إضافة إلى سرعة إنجاز العمليات المالية عبر الحدود دون الحاجة إلى وسطاء وفق دفتر استاذ لامركزي غير قابل للتغيير أو الاختراق او الهجمات الإلكترونية وغيرها من المزايا التي توفرها هذه التقنية، ومن زاوية أخرى يجب الوقوف على أهم التحديات والمخاطر التي قد تسببها هذه التقنية مثل تحسين البنية التحتية وتوفير شبكات انترنت عالية الجودة إلى جانب المخاطر الإلكترونية والقرصنة لحماية أموال

المستخدمين وضمان عدم الحصول على بياناتهم الشخصية أو تسريب أي معلومات قد تسبب لهم خسائر أو تهديدات من قبل القراصنة ومرتكبي الجرائم الإلكترونية.

الإطار العملي للدراسة:

يتمثل الإطار العملي في الدراسة الميدانية والتي تمثلت في دراسة حالة مصرف التمويل الإسلامي فرع بنغازي والذي يطبق نظام الصيرفة الإسلامية ومحاولة الحصول على إجابات دقيقة من قبل عينة الدراسة من خلال استخدام أداة جمع البيانات (استمارة الاستبيان) حول مدى إمكانية استخدام تقنية سلاسل الكتل في المصارف الإسلامية قيد الدراسة وما يمكن أن تضيفه من مزايا لتلك المصارف نحو التطور التقني والتحول الرقمي والنهوض بالقطاع المصرفي الإسلامي في ليبيا، إلى جانب الوقوف على أهم التحديات والمخاطر المالية والتطبيقية لهذه التقنية الرقمية.

1. مجتمع وعينة الدراسة:

تمثل مجتمع الدراسة في المصارف الإسلامية العاملة في ليبيا في حين تمثلت عينة الدراسة في دراسة حالة مصرف التمويل الإسلامي فرع بنغازي الذي تم افتتاحه في شهر مارس/ 2023م ومصرف التمويل الإسلامي هو أحد أكبر المصارف الليبية العاملة في مجال العمل المصرفي الإسلامي ويمثل الاختيار الأول لعملاء الشرائح المستهدفة في قطاعات الأفراد والشركات في السوق المحلية من خلال تقديم سلة متنوعة من الحلول المصرفية المبتكرة المتوافقة مع الشريعة الإسلامية بجودة عالية وأسعار تنافسية.

2. أداة الدراسة:

تم الاعتماد على استمارة الاستبيان كأداة لجمع البيانات كونها تتوافق مع أهداف الدراسة وفرضياتها، تم تطوير استمارة استبيان بالاستعانة ببعض الدراسات السابقة مثل دراسة بن يونس وآخرون (2021م) ودراسة الشاطر (2019م) ومدونة **UPYO** (2023م) التي تناولت موضوع الدراسة ومن ثم عرضها على نخبة من المحكمين لوضع ملاحظاتهم عليها واعتمادها بشكلها النهائي، تم توزيع عدد (50) استمارة على عينة الدراسة وفق طريقة المسح الشامل وتم استعادة عدد (46) استمارة واستبعد منها عدد (6) استمارات غير صالحة للتحليل الإحصائي ليصبح العدد الصالح للاستعمال (40) استمارة.

3. منهجية الدراسة:

استخدمت الدراسة كل من المنهج الوصفي لوصف مشكلة الدراسة وصفاً كمياً وكيفياً، والمنهج التحليلي من خلال قراءة وتحليل ما تناولته الدراسات السابقة حول تقنية سلاسل الكتل ومدى إمكانية استخدامها في المصارف الإسلامية وبيان آثارها الإيجابية ومعوقات ومخاطر الاستخدام، واعتمد الباحثان على نوعين من البيانات وهما البيانات الثانوية عن طريق مراجعة الأدب والدراسات والبحوث والمقالات العلمية المنشورة في المجلات والمواقع الإلكترونية إلى جانب المواقع الرسمية لبعض المصارف على شبكة الانترنت والتي أجرت تجارب استخدام تقنية سلاسل الكتل، والبيانات الأولية من خلال استمارة

الاستبيان التي تم توزيعها على عينة الدراسة واسترجاعها ومن ثم تفريغ البيانات وتحليلها بالاستعانة ببرنامج الحزم الاحصائية للعلوم الاجتماعية **(SPSS)** وفق الأساليب الإحصائية المناسبة مثل المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والتكرارات والنسب المئوية كما تم استخدام اختبار **(T)** لعينة واحدة لاختبار فرضيات الدراسة، استخدمت الدراسة أيضاً اختبار الصدق والثبات (الفاكرونباخ) لبيان مدى صدق وثبات عبارات الاستبانة، تم استخدام أيضاً اختبار التوزيع الطبيعي للبيانات **اختبار كولموجروف- سميرنوف 1- Sample. K – S** كما تم الاستعانة بمقياس **ليكرت الخماسي** لبيان اتجاه ردود المشاركين حول أسئلة الدراسة حيث كلما اقتربت الإجابة من **(5)** كانت درجة (موافق أكبر وكلما اقتربت من **(1)** كانت درجة (غير موافق) أكبر.

4. الخصائص الديمغرافية لعينة الدراسة:

1.4. الوظيفة الحالية:

جدول (1) توزيع أفراد عينة الدراسة حسب الوظيفة الحالية

الوظيفة الحالية	العدد	النسبة
مدير فرع	1	% 2.5
نائب مدير فرع	4	% 10
رئيس قسم	12	% 30
محاسب	10	% 25
مراجع	3	% 7.5
موظف	10	% 25
المجموع	**40**	**% 100**

نلاحظ من الجدول (1) أعلاه أن ما نسبته (30%) من عينة الدراسة هم رؤساء أقسام وهي تتراوح بين قسم الائتمان، القسم المالي، قسم المعلوماتية، المراجعة الداخلية وغيرها وما نسبته (12.5%) تتمثل في مدير الادارة ونائبيه أما نسبة المحاسبين والمراجعين بلغت (32.5%) من عينة الدراسة، في حين بلغت نسبة الموظفين (25%) وهي تمثل تحديداً الموظفين بقسم الائتمان وقسم نظم المعلومات والأقسام الإدارية.

2. المؤهل العلمي:

جدول رقم (2) توزيع افراد العينة حسب المؤهل العلمي

المؤهل العلمي	العدد	النسبة
دكتوراه	1	% 2.5
ماجستير	16	% 40
بكالوريوس	23	% 57.5
دبلوم عالي	–	–
المجموع	**40**	**% 100**

يتبن من الجدول رقم (2) أعلاه ان جميع أفراد عينة الدراسة هم من حملة الشهادات العلمية وهذا مؤشر جيد يعزز من تحقيق أهداف الدراسة.

3. عدد سنوات الخبرة:

جدول رقم (3) توزيع افراد العينة حسب عدد سنوات الخبرة

عدد سنوات الخبرة	العدد	النسبة
أقل من 5 سنوات	25	% 62.5
من 5 الى اقل من 10 سنوات	7	% 17.5
أكثر من 10 سنوات	8	% 20
المجموع	**40**	**% 100**

يبين الجدول رقم (3) أعلاه أن ما نسبته (62.5%) من عينة الدراسة لديهم خبرة تقل عن (5) سنوات لكون المصرف حديث النشأة أما من لديهم خبرة تزيد عن (5) سنوات بلغت نسبتهم (37.5%) من عينة الدراسة وهذا بالطبع يعزز من تحقيق أهداف الدراسة المنشودة.

2. التخصص العلمي:

جدول رقم (4) توزيع افراد العينة حسب المؤهل العلمي

التخصص العلمي	العدد	النسبة
محاسبة	14	% 35
تمويل ومصارف	5	% 12.5
ادارة أعمال	7	% 17.5
تقنية معلومات	13	%32.5
أخرى	1	%2.5
المجموع	**40**	**% 100**

يتبن من الجدول رقم (7) أعلاه أن نسبة المحاسبين وموظفي تقنية المعلومات تشكل نسبة كبيرة من عينة الدراسة حيث بلغت مجتمعة (67.5%) من إجمالي عينة الدراسة وهذا أيضاً يساهم في تحقيق أهداف الدراسة بشكل كبير وذلك بسبب ارتباط تقنية سلاسل الكتل ارتباطاً وثيقاً بفئة المحاسبين والموظفين بقسم المعلوماتية (نظم المعلومات).

ثانيا: تحليل محاور الاستبانة والتعليق عليها:

قبل البدء في تحليل محاور الاستبانة سوف يتم الاستعانة بمقياس ليكرت الخماسي الذي يبين اتجاه المتوسطات الحسابية لردود المشاركين حول اسئلة الدراسة والموضح في الجدول (5) أدناه:

جدول رقم (5) مقياس ليكرت الخماسي

المتوسط المرجح	المستوى
من 1 إلى 1.79	ضعيف جداً
من 1.80 إلى 2.59	ضعيف
من 2.60 إلى 3.39	متوسط
من 3.40 إلى 4.19	مرتفع
من 4.20 إلى 5	مرتفع جداً

1. اختبار الثبات والصدق:

يقصد بالثبات مدى إمكانية الاعتماد على أداة القياس في إعطاء نفس النتائج إذا ما استخدمت أكثر من مرة تحت نفس الظروف، أما الصدق فإنه يشير إلى مدى قدرة الاختبار على قياس ما وضع لقياسه وهو يساوي الجذر التربيعي لمعامل الثبات، حيث اظهرت نتائج اختبار الفاكرونباخ كما هو موضح في الجدول رقم (6) أدناه مدى ثبات وصدق أداة الدراسة حيث بلغت نسبة اختبار معامل الثبات (0.696) في حين بلغت نسبة معامل الصدق (0.834)، وهذه النسب تعتبر جيدة حيث يمكن الاعتماد عليها في تحقيق أهداف الدراسة.

جدول (6) معامل الفا كرونباخ لقياس ثبات وصدق فقرات الاستبيان

عدد الفقرات	معامل الثبات	معامل الصدق
23	0.696	0.834

2. اختبار كولموجروف– سميرنوف 1– Sample. K – S

وهو اختبار يبين هل تتبع البيانات التوزيع الطبيعي أم لا؟ وذلك لاختبار فرضية الدراسة كون الاختبارات المعلمية تشترط أن تكون البيانات تتبع التوزيع الطبيعي، حيث أنه إذا كانت قيمة مستوى الدلالة أكبر من 0.05 تكون البيانات تتبع التوزيع الطبيعي ومن ثم يمكن استخدام الاختبارات المعلمية لاختبار فرضية الدراسة، أما إذا كانت قيمة مستوى الدلالة أقل من 0.05 تكون البيانات لا تتبع التوزيع الطبيعي ويمكن استخدام الاختبارات اللامعلمية لاختبار فرضية الدراسة.

جدول رقم (7) نتائج اختبار كولموجروف– سميرنوف 1– Sample. K – S

محاور الدراسة	عدد الفقرات	قيمة الاختبار Z	مستوى الدلالة
المحور الأول	7	0.137	0.056
المحور الثاني	8	0.115	0.197
المحور الثالث	8	0.097	0.200
جميع المحاور	**23**	**0.085**	**0.200**

يبين الجدول رقم (7) أعلاه أن قيمة مستوى الدلالة أكبر من 0.05 وهذا يدل على أن البيانات تتبع التوزيع الطبيعي حيث يمكن استخدام الاختبارات المعلمية في تحليل فرضيات الدراسة.

3. اختبار فرضيات الدراسة:

لكي يتم اختبار فرضيات الدراسة قام الباحثان بصياغة فرضيات الدراسة الرئيسية والفرعية في شكل فرضية صفرية(H0) وأخرى بديلة (Hα) وتم استخدام اختبار (T–TEST) لعينة واحدة حيث يتم قبول الفرضية الصفرية ورفض الفرضية البديلة إذا كان مستوى المعنوية أكبر من (0.05) وكذلك قيمة T الجدولية أكبر من قيمة T المحسوبة، ويتم رفض الفرضية الصفرية وقبول الفرضية البديلة إذا كان مستوى المعنوية أقل من (0.05) وقيمة T الجدولية أقل من قيمة T المحسوبة

1.3. نتائج اختبار الفرضية الأولى:

الفرضية الصفرية (H0): " لا توجد هناك فروق ذات دلالة إحصائية بين آراء عينة الدراسة عند مستوى معنوية (0.05) حول إمكانية استخدام تقنية سلاسل الكتل في المصارف الإسلامية الليبية".

الفرضية البديلة (Hα): توجد هناك فروق ذات دلالة إحصائية بين آراء عينة الدراسة عند مستوى معنوية (0.05) حول إمكانية استخدام تقنية سلاسل الكتل في المصارف الإسلامية الليبية.

جدول رقم (8) نتائج اختبار T لعينة واحدة الخاصة بالفرضية الأولى (المحور الأول)

ت	العبارات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	قيمة T المحسوبة	مستوى المعنوية	المستوى	القرار
1	تتوافق مخرجات تقنية سلاسل الكتل مع مقاصد الشريعة الإسلامية في مجال المال والأعمال حيث تسهم بإنجاز المعاملات بإحسان وإتقان مع التسهيل في الإجراءات.	3.80	0.608	8.327	0.000	مرتفع	رفض الفرضية الصفرية
2	توجد هناك رغبة وقبول لدى المصارف الإسلامية الليبية للتحول نحو الخدمات الرقمية واستخدام التقنيات الحديثة في مجال المحاسبة وتسجيل العمليات المالية مثل تقنية سلاسل الكتل والحوسبة السحابية والذكاء الاصطناعي.	4.10	0.496	14.022	0.000	مرتفع	
3	تتمتع المصارف الإسلامية في ليبيا ببنية تحتية جيدة وشبكات انترنت وأجهزة متطورة تساعد في التحول الرقمي	1.95	0.389	-17.074	0.000	ضعيف	
4	توجد الخبرة والمعرفة الجيدة لدى موظفي المصارف الإسلامية بالتقنيات الحديثة التي أفرزتها الثورة الصناعية الرابعة وأهمها تقنية سلاسل الكتل.	2.03	0.577	-10.691	0.000	ضعيف	
5	تعمل المصارف الإسلامية على تزويد موظفيها بالدورات التدريبية والتأهيلية وإقامة ورش العمل والندوات حول أهمية استخدام تقنيات الثورة الصناعية الرابعة في القطاع المصرفي وأهمها تقنية سلاسل الكتل.	1.68	0.616	-13.615	0.000	ضعيف	
6	يعمل مع المصارف الإسلامية الليبية خبراء ومختصين في مجال الذكاء الاصطناعي والتحول الرقمي.	1.98	0.698	-9.294	0.000	ضعيف	
7	تقوم الجهات الحكومية وأهمها مصرف ليبيا المركزي بتشجيع ودعم المصارف الإسلامية للتحول نحو الخدمات الرقمية واستخدم التقنيات الرقمية الحديثة مثل تقنية سلاسل الكتل	2.20	0.608	-8.327	0.000	ضعيف	
	المستوى العام للمحور الاول (الفرضية الاولى)	**2.5321**	**0.25056**	**-11.809**	**0.000**	**ضعيف**	

يوضح الجدول رقم (8) أعلاه أن المستوى العام لمحور الدراسة الأول هو (ضعيف) بمتوسط حسابي (2.5321) وانحراف معياري (0.25056) حيث أوضحت إجابات المشاركين حول عبارات المحور الأول للدراسة وجود فروق ذات دلالة احصائية دلالة عند مستوى معنوية (0.05) وبمستويات متفاوتة، حيث جاءت في المرتبة الأولى من حيث الأهمية العبارة رقم (2) بمتوسط حسابي (4.10) وانحراف معياري (0.496) وهذا يدل بشكل واضح على رغبة المصارف الإسلامية في ليبيا نحو التحول الرقمي في تقديم الخدمات المصرفية وادخال تقنيات حديثة في مجال المحاسبة الرقمية منها تقنية سلاسل الكتل، كما جاءت العبارة رقم (1) في المرتبة الثانية من حيث الاهمية بمتوسط حسابي (3.80) وانحراف معياري (0.608) والتي تعتبر الركيزة الاساسية لعمل المصارف الإسلامية وهو توافق مخرجات تقنية سلاسل الكتل مع مقاصد الشريعة الإسلامية التي تحرم التعامل الربوي في جميع معاملاتها وانشطتها المختلفة، في حين نلاحظ أن باقي عبارات المحور الأول جاءت بمستوى (ضعيف) بمتوسطات حسابية متقاربة وهذا يفسر لنا وفق إجابات عينة الدراسة أن المصارف الإسلامية تفتقر إلى بنية تحتية جيدة تمكنها من استخدام التقنيات الحديثة مثل تقنية سلاسل الكتل إلى جانب افتقار المصارف الإسلامية إلى الخبراء في مجال الذكاء الاصطناعي والتحول الرقمي وقلة الخبرة والمعرفة الجيدة لدى موظفي المصارف الإسلامية بالتقنيات الحديثة التي أفرزتها الثورة الصناعية الرابعة وأهمها تقنية سلاسل الكتل قيد الدراسة، إلى جانب القصور الواضح من إدارة المصارف الإسلامية في تزويد الموظفين بالدورات التدريبية والتأهيلية اللازمة حول استخدام التقنيات الحديثة خصوصا في مجال المحاسبة الرقمية مثل الحوسبة السحابية وتقنية سلاسل الكتل والبيانات الضخمة التي تعتمد على تقنيات الذكاء الاصطناعي وتستخدم بشكل واسع وسريع في جميع دول العالم.

ونلاحظ أن مستوى المعنوية للمحور الأول أقل من (0.05) وقيمة (T) الجدولية اقل من قيمة (T) المحسوبة مما يدل على وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين أراء عينة الدراسة عند مستوى معنوية (0.05) وبالتالي يتم رفض الفرضية الصفرية وقبول الفرضية البديلة وهي " توجد هناك فروق ذات دلالة إحصائية بين آراء عينة الدراسة عند مستوى معنوية (0.05) حول إمكانية استخدام تقنية سلاسل الكتل في المصارف الإسلامية الليبية"

2.3. نتائج اختبار الفرضية الثانية:

الفرضية الصفرية (H0): " لا توجد هناك فروق ذات دلالة إحصائية بين آراء عينة الدراسة عند مستوى معنوية (0.05) حول الدور الذي يمكن أن تلعبه تقنية سلاسل الكتل في تحسين أداء المصارف الإسلامية الليبية ".

الفرضية البديلة (Hα): " توجد هناك فروق ذات دلالة إحصائية بين آراء عينة الدراسة عند مستوى معنوية (0.05) حول الدور الذي يمكن أن تلعبه تقنية سلاسل الكتل في تحسين أداء المصارف الإسلامية الليبية ".

جدول رقم (9) نتائج اختبار T لعينة واحدة الخاصة بالفرضية الثانية (المحور الثاني)

ت	العبارات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	قيمة T المحسوبة	مستوى المعنوية	المستوى	القرار
8	تساعد تقنية سلاسل الكتل المصارف الإسلامية في عمليات الدفع وتحويل الأموال بشكل أسرع وأكثر دقة وأقل تكلفة.	3.90	0.632	9.000	0.000	مرتفع	رفض الفرضية الصفرية
9	تمكن تقنية سلاسل الكتل المصارف الإسلامية من تسوية المعاملات وتتبعها بشكل أكثر فاعلية من الأنظمة الحالية مثل نظام **SWIFT** المركزي .	3.85	0.662	8.119	0.000	مرتفع	
10	تساعد تقنية سلاسل الكتل المحاسبين والمراجعين بالمصارف الإسلامية في تدقيق وتسجيل البيانات وتوثيقها بشكل أسرع وأكثر دقة وبالتالي التقليل من فرص حدوث الأخطاء البشرية	4.00	0.555	11.402	0.000	مرتفع	
11	تساعد تقنية سلاسل الكتل المصارف الإسلامية سرعة التحقق من هوية العملاء وبشكل أكثر أماناً وفاعلية	3.78	0.698	7.027	0.000	مرتفع	
12	تساعد تقنية سلاسل الكتل المصارف الإسلامية على تبسيط عمليات التمويل التجاري وذلك من خلال دمج المصارف في نسخة رقمية واحدة يتم تحديثها في الوقت الفعلي بحيث يمكن لجميع المشاركين الوصول إليها.	3.75	0.742	6.3389	0.000	مرتفع	
13	تساعد تقنية سلاسل الكتل في الحد من عمليات النصب والاحتيال والهجمات الإلكترونية بحيث تخلق مسار تدقيق واضح وبالتالي يكاد يكون من المستحيل تغيير أي معلومات بمجرد تحميلها على سلسة الكتل.	4.00	0.847	7.464	0.00	مرتفع	
14	تساعد تقنية سلاسل الكتل المصارف الإسلامية على تخفيض تكاليف الخدمات المصرفية من خلال النظام اللامركزي الذي يقضي على خدمات الوسطاء الماليين	3.90	0.709	8.029	0.000	مرتفع	
15	تعزز تقنية سلاسل الكتل من موثوقية وشفافية المعاملات المالية بفضل نظام السجل المفتوح والموزع (دفتر استاذ عام) حيث يعتبر بمثابة ألية تسجيل رقمية توفر رؤية غير مسبوقة لجميع المستخدمين لجميع مراحل المعاملة المالية داخل الكتلة	3.68	0.730	5.849	0.000	مرتفع	
	المستوى العام للمحور الثاني (الفرضية الثانية)	**3.8563**	**0.41847**	**12.941**	**0.000**	**مرتفع**	

يوضح الجدول رقم (9) أعلاه أن المستوى العام للمحور الثاني هو (مرتفع) بمتوسط حسابي (3.8563) وانحراف معياري (0.41847) حيث أوضحت إجابات المشاركين حول عبارات المحور الأول للدراسة وجود فروق ذات دلالة احصائية عند مستوى معنوية (0.05)، حيث كانت جميع إجابات المشاركين بمستوى (مرتفع) وبمتوسطات حسابية وانحرافات معيارية متقاربة، وهذا يفسر لنا مدى توافق عينة الدراسة حول الدور الذي تلعبه تقنية سلاسل الكتل في تحسين أداء المصارف الإسلامية من حيث تخفيض تكاليف الخدمات المصرفية والقضاء على المركزية وخدمات الوسطاء الماليين، إلى جانب المساهمة في الحد من عمليات النصب والاحتيال والهجمات الإلكترونية، كما تعزز تقنية سلاسل الكتل من موثوقية وشفافية المعاملات المالية من خلال نظام السجل المفتوح (دفتر أستاذ عام) ومساعدة المحاسبين والمراجعين على تسجيل وتدقيق البيانات بدقة وسرعة عالية مما يقلل من فرص حدوث الأخطاء البشرية، ومن ناحية أخرى تساعد تقنية سلاسل الكتل من سرعة التعرف على العملاء بشكل أكثر أماناً وفاعلية من الأنظمة التقليدية وتبسيط عمليات التمويل التجاري وتشجيع التجارة الدولية، حيث اتفقت نتائج هذه الدراسة مع دراسة كل من أبو النصر، (2022م)، دراسة ابراهيم، (2020م) التي بينت الدور الذي تلعبه تقنية البلوك تشين في تحسين أداء المصارف الإسلامية وتعزيز القدرة التنافسية.

ونلاحظ أن مستوى المعنوية للمحور الثاني أقل من (0.05) وقيمة (T) الجدولية اقل من قيمة (T) المحسوبة مما يدل على وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين أراء عينة الدراسة عند مستوى معنوية (0.05) وبالتالي يتم رفض الفرضية الصفرية وقبول الفرضية البديلة وهي " توجد هناك فروق ذات دلالة إحصائية بين آراء عينة الدراسة عند مستوى معنوية (0.05) حول الدور الذي يمكن أن تلعبه تقنية سلاسل الكتل في تحسين أداء المصارف الإسلامية الليبية "

3.3. نتائج اختبار الفرضية الثالثة:

الفرضية الصفرية (H0) " لا توجد هناك فروق ذات دلالة إحصائية بين آراء عينة الدراسة عند مستوى معنوية (0.05) حول وجود تحديات ومخاطر تحول دون استخدام تقنية سلاسل الكتل في المصارف الإسلامية الليبية ".

الفرضية البديلة (Hα): " توجد هناك فروق ذات دلالة إحصائية بين آراء عينة الدراسة عند مستوى معنوية (0.05) حول وجود تحديات ومخاطر تحول دون استخدام تقنية سلاسل الكتل في المصارف الإسلامية الليبية ".

جدول رقم (10) نتائج اختبار T لعينة واحدة الخاصة بالفرضية الثالثة (المحور الثالث)

ت	العبارات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	قيمة T المحسوبة	مستوى المعنوية	المستوى	القرار
16	تعتبر تقنية سلاسل الكتل حديثة نسبياً وفي طور الإنشاء والتطوير وقد يتطلب تطبيقها واستخدامها على نطاق واسع المزيد من الوقت قد يطول نسبياً.	4.10	0.744	9.348	0.000	مرتفع	رفض الفرضية الصفرية
17	ارتفاع تكاليف تشغيل تقنية سلاسل الكتل خاصة في شبكات البيتكوين مثل ارتفاع تكاليف الكهرباء والحاجة إلى أجهزة حديثة وقوية إلى جانب ارتفاع تكاليف الاندماج والتعاقد مع الكثير من الخبراء والمختصين.	4.00	0.751	8.421	0.000	مرتفع	
18	قلة الخبرة والمعرفة الكافية بتقنيات الثورة الصناعية الرابعة وخصوصاً تقنية سلاسل الكتل لدى الموظفين في القطاع المصرفي الإسلامي في ليبيا	4.20	0.555	9.595	0.000	مرتفع جدا	
19	انعدام الثقة وعدم القبول لدى موظفي المصارف بإدخال تقنيات حديثة تعتمد على الذكاء الاصطناعي قد تتسب في فقدانهم لوظائفهم أو الاستغناء عن توظيف العنصر البشري.	2.23	0.660	-7.429	0.000	ضعيف	
20	تعتبر مشكلة فقد كلمات السر من أكبر المخاطر التي تواجه هذه التقنية حيث قد يؤدي ذلك إلى فقدان المستخدمين لممتلكاتهم كونها مبنية على اللامركزية.	4.08	0.616	11.046	0.000	مرتفع	
21	تعتبر المنصات الداعمة لهذه التقنية أكبر عرضة للاختراق والهجمات الإلكترونية كونها غير مبنية على تقنية سلاسل الكتل وباعتبارها المتعامل الرئيسي مع هذه التقنية فإن اختراقها هو اختراق لأمن وخصوصية مستخدمي هذه التقنية.	3.90	0.672	8.473	0.00	مرتفع	
22	قلة الامكانيات المتاحة وضعف البنية التحتية وشبكات الانترنت في المصارف الإسلامية العاملة في ليبيا	4.30	0.648	12.679	0.000	مرتفع جدا	
23	هناك قصور واضح من الجهات الحكومية المختصة واهمها مصرف ليبيا المركزي لدعم برنامج التحول الرقمي في القطاع المصرفي الإسلامي في ليبيا.	4.15	0.662	10.984	0.000	مرتفع	
	المستوى العام للمحور الثالث (الفرضية الثالثة)	**3.8688**	**0.38496**	**14.273**	**0.000**	**مرتفع**	

يوضح الجدول رقم (10) أعلاه أن المستوى العام لآراء المشاركين حول أسئلة المحور الثاني للدراسة هو (مرتفع) بمتوسط حسابي (3.8688) وإنحراف معياري (0.38496) وهذا مما لا شك فيه يدل على توافق أراء عينة الدراسة حول وجود تحديات تواجه استخدام تقنية سلاسل الكتل في المصارف الإسلامية الليبية ويمكن ملاحظة ذلك أيضاً على مستوى العبارات حيث جاءت العبارة رقم (22) في المرتبة الأولى من حيث الأهمية النسبية بمتوسط حسابي (4.30) ومستوى عام (مرتفع جداً) وهذا مؤشر واضح على قلة الامكانيات المتاحة وضعف البنية التحتية وتدني جودة شبكات الانترنت في المصارف الإسلامية العاملة في ليبيا، كما جاءت في المرتب الثانية من حيث الأهمية العبارة رقم (18) بمتوسط حسابي (4.20) ومستوى عام (مرتفع جداً) وهذا يدل مما لا يدع مجالا للشك قلة الخبرة والمعرفة الجيدة لدى موظفي المصارف بالتقنيات الحديثة التي تعتمد على الذكاء الاصطناعي وأهمها تقنية سلاسل الكتل وهذا يرجع إلى السبب الرئيسي الذي اكدته إجابات المشاركين حول العبارة رقم (23) وهو القصور الواضح من الجهات الرقابية والادارات العليا للمصارف الإسلامية وعلى رأسها مصرف ليبيا المركزي في تقديم الدعم اللازم لبرنامج التحول الرقمي إلى جانب تعزيز قدرات موظفي المصارف الإسلامية من خلال الانخراط في الدورات التدريبية والتأهيلية بما يتماشى مع متطلبات استخدام التقنيات الحديثة في القطاع المصرفي الإسلامي، ومن ناحية أخرى نلاحظ أن هناك قبول ورغبة لدى موظفي المصارف في استخدام التقنيات الحديثة لتطوير العمل المصرفي وتحقيق الميزة التنافسية وهذا يمكن ملاحظته من خلال إجابات عينة الدراسة حول العبارة رقم (19) حيث بلغ المتوسط الحسابي لهذه العبارة (2.23) وبمستوى عام (ضعيف) وتجدر الاشارة هنا أيضاً إلى وجود تحديات تتعلق بحداثة هذه التقنية حيث يتطلب استخدامها على نطاق واسع المزيد من الوقت إلى جانب تكاليف التشغيل المرتفعة وهذا ما أكدته إجابات المشاركين حول العبارات (16، 17،) بمتوسطات حسابية (4.10، 4) على التوالي، واخيراً نلاحظ وجود مخاطر تشغيلية مرتبطة باستخدام هذه التقنية وأهما فقدان كلمة السر والهجمات الإلكترونية والاختراق الذي قد يحدث في المنصات الداعمة لهذه التقنية مما قد يتسبب في الوصول إلى المعلومات الشخصية للمستخدمين مما يجعلها عرضة للسرقة والتزوير، وقد توافقت نتائج هذه الدراسة مع دراسة كل من C.Mallesha And S.Haripriya, (2019) ، Roshan Khadka, (2020). التي أشارت إلى وجود تحديات ومخاطر تتعلق باستخدام تقنية سلاسل الكتل أهمها الهجمات الإلكترونية والقرصنة.

ونلاحظ أن مستوى المعنوية للمحور الثالث أقل من (0.05) وقيمة (T) الجدولية اقل من قيمة (T) المحسوبة مما يدل على وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين أراء عينة الدراسة عند مستوى معنوية (0.05) وبالتالي يتم رفض الفرضية الصفرية وقبول الفرضية البديلة وهي " توجد هناك فروق ذات دلالة إحصائية بين آراء عينة الدراسة عند مستوى معنوية (0.05) حول وجود تحديات ومخاطر تحول دون استخدام تقنية سلاسل الكتل في المصارف الإسلامية الليبية "

النتائج والتوصيات:

أولاً: النتائج:

بناءاً على نتائج الدراسة الميدانية توصل الباحثان للنتائج التالية:

1. تتوافق مخرجات تقنية سلاسل الكتل مع مقاصد الشريعة الإسلامية وهذا هو الجوهر الاساسي لعمل المصارف الإسلامية لكي يتم قبول واستخدام هذه التقنية الحديثة في القطاع المصرفي الإسلامي.
2. تساعد تقنية سلاسل الكتل المصارف الإسلامية في تبسيط عمليات التمويل التجاري وتحويل الأموال بشكل سريع وأكثر أماناً، كما تساهم في سرعة التحقق من هوية العملاء بدقة وموثوقية.
3. تساعد تقنية سلاسل الكتل المحاسبين والمراجعين في المصارف الإسلامية من تسجيل وتدقيق البيانات بدقة وموثوقية عالية بفضل نظام السجل المفتوح والموزع (دفتر استاذ عام) الغير قابل للتلاعب أو التزوير أو الاختراق مما يقلل من فرص حدوث الاخطاء البشرية.
4. صعوبة استخدام تقنية سلاسل الكتل في المصارف الإسلامية في الوقت الحالي لعدة أسباب منها ضعف البنية التحتية وتدني جودة شبكات الانترنت في المصارف الإسلامية، قلة الخبرة والمعرفة الجيدة لدى موظفي المصارف الاسلامية بالتقنيات الحديثة التي أفرزتها الثورة الصناعية الرابعة وأهمها تقنية سلاسل الكتل، حداثة هذه التقنية حيث لا تزال بحاجة إلى المزيد من الوقت والجهد لتطبيقها بصورة رسمية في المؤسسات المالية، الى جانب حاجتها إلى قوانين لحمايتها ومعايير توضح ألية استخدامها.
5. توجد هناك رغبة واضحة لدى المصارف الإسلامية في إدخال مثل هذه التقنيات في القطاع المصرفي الإسلامي لتطوير الخدمات المصرفية بما يتوافق مع متطلبات التحول الرقمي والذكاء الاصطناعي وتحقيق الميزة التنافسية.
6. هناك قصور واضح من الجهات الحكومية وإدارات المصارف الإسلامية في ليبيا وأهمها مصرف ليبيا المركزي في تقديم الدعم للمصارف الإسلامية للانتقال نحو برنامج التحول الرقمي لاستخدام التقنيات الرقمية الحديثة مثل تقنية سلاسل الكتل والحوسبة السحابية وغيرها.
7. هناك بعض المخاطر التي تواجه استخدام تقنية سلاسل الكتل والتي تتعلق بالهجمات الإلكترونية والاختراق للمنصات الداعمة لهذه التقنية وفقدان كلمات السر مما قد يتسبب في الوصول إلى المعلومات الخاصة بالمستخدمين.

ثانياً: التوصيات:

بناءاً على نتائج الدراسة الميدانية يوصي الباحثان بما يلي:

1. العمل على تطوير القطاع المصرفي الإسلامي في ليبيا من قبل الجهات المختصة وفق متطلبات التحول الرقمي الذي يشهده القطاع المصرفي الدولي.

2. تقديم الدعم اللازم من قبل الجهات الحكومية وأهمها مصرف ليبيا المركزي للمصارف الإسلامية الليبية لتحسين البنية التحتية وزيادة فاعلية شبكات الانترنت لتكون قادرة على استخدام التقنيات الحديثة في مجال نظم المعلومات وأهمها تقنية سلاسل الكتل والحوسبة السحابية وغيرها.

3. إعداد الدورات التدريبية والتأهيلية من قبل خبراء ومختصين في مجال الذكاء الاصطناعي لموظفي المصارف الإسلامية وأهمها تقنية سلاسل الكتل، إلى جانب إقامة الندوات والورش والمؤتمرات العلمية لبيان أهمية التحول الرقمي وإدخال التقنيات الحديثة مثل تقنية سلاسل الكتل في القطاع المصرفي لما لها من دور فعال في تحقيق الميزة التنافسية وتحسين وتطوير الخدمات المصرفية بما يتماشى مع الصناعة المصرفية الحديثة.

4. تكاثف الجهود من قبل الجهات المصرفية والرقابية لوضع قوانين ومعايير خاصة بالتقنيات الحديثة وأهمها تقنية سلاسل الكتل لكي تصبح ذات فاعلية وتساهم في تطوير القطاع المصرفي الإسلامي في ليبيا.

المراجع :

1 . ايهاب خليفة، (2018م). **البلوك تشين الثورة التكنولوجية القادمة في عالم المال والإدارة**، مجلة أوراق أكاديمية، العدد الثالث، 20 مارس 2018م.

2 .أنس بن عبدالله بن ابراهيم النازل، (2020م)، **تقنية البلوك تشين وأثرها في المعاملات المالية المعاصرة_ دراسة فقهية**، مجلة أصول الشريعة للأبحاث التخصصية، المجلد (6)، العدد (3)، 2020م.

3 . أشرف شهاب، مصطفى الدمرداش، (2018م)، **ثورة البلوك تشين (العالم على أعتاب التغيير)**. محلة الأهرامات للكمبيوتر والانترنت ولاتصالات، العدد (215)، نوفمبر 2018م.

4 . بوعقل مصطفى، حدوش شروق (2019م). **آليات تطوير النظام المصرفي باستخدام تكنولوجيا سلسلة الكتل**، مجلة الحوكمة، المسؤولية الاجتماعية والتنمية المستدامة، المجلد (1)، العدد (2)، ص 128-145.

5 . روان ثائر عيسى القيسي، (2021م). **أثر استخدام تقنية سلاسل الكتل Blockchain على القوائم المالية في البنوك التجارية الأردنية**، رسالة مقدمة لاستكمال متطلبات الحصول على درجة الماجستير في المحاسبة، قسم العلوم المالية والمحاسبية، كلية الأعمال، جامعة الشرق الأوسط.

6 . رشا احمد علي ابراهيم ابراهيم،(2020م)، **بعنوان" أثر تبني تقنية سلاسل الكتل (BALOCKCHAIN) على خفض تكلفة الخدمات المصرفية والارتقاء بها بالبنوك المصرية**،

متاحه على الرابط :

https://atasu.journals.ekb.eg/article_113296_5f75765c8fa121fef14659e04fe83976.pdf

7 . زبير عياش، فطيمة الزهراء فنازي، إيمان مطلاوي، (2020م)، **دراسة تحليلية لواقع التكنولوجيا المالية في البنوك الإسلامية العربية_ تطبيقات البلوك تشين نموذجاً**، مجلة اقتصاد المال والاعمال، المجلد (5)، العدد (1)، ص 305-322.

8 . صلاح علي أبو النصر، (2022م). **تقنية سلسلة الكتل وأثر تطبيقها في القطاع المالي (البنوك) في المملكة العربية السعودية**، مجلة دراسات، المجلد (23)، العدد (1).

9 .علي سيد اسماعيل (2021م). **تقنية البلوك تشين Blockchain الية لحوكمة المؤسسات المالية الإسلامية المعاصرة**، AQU Journal Of Islamic Economics Vol. 1 No. 1,pp. 147-188 (June 2021).

10 . محمد الاندلسي. (2017م). **البلوك تشين تؤسس لاقتصاد رقمي متطور**، الوطن الاقتصادي، العدد (3478)، 24 ديسمبر 2017م.

11 . محمد الساسي بالنور، أشرف محمد دوابه. (2022م). **البلوك تشين وتطبيقاتها في المصارف الإسلامية** (الشيك تشين كنموذج)، مجلة رؤى اقتصادية، المجلد (12)

12 . ناصر ميلاد بن يونس، فرج امحمد العسكري، أبوبكر علي الصداعي. (2021م) : **أثر تطبيق تقنية سلاسل الكتل على الأداء المالي للمصارف الإسلامية الليبية**، مجلة دراسات الاقتصاد والاعمال، المجلد (8)، العدد، (2).

13 . نهلة محمد السيد ابراهيم، محمد أحمد محمد العمير، (2023م). **تأثير تقنية سلاسل الكتل على صناعة الخدمات المصرفية وانعكاسها على الاقتصاد الرقمي بالسوق السعودي**، المجلة العربية للإدارة، المجلد (43)، العدد (1).

14. منير ماهر أحمد الشاطر،(2019م)، تقنية سلسلة الثقة (البلوكشين) وتأثيراتها على قطاع التمويل الإسلامي، مجلة بحوث وتطبيقات في المالية الإسلامية، المجلد (3)، العدد (2).

15. مدونة UPYO، (2023م). **استخدامات تكنولوجيا بلوك تشين في الخدمات المالية والقطاع المصرفي**. 30 مارس 2023م. متاح على الرابط : https://upyo.com/ar/nft

16. Roshan Khadka, (2020**). *The Impact Of Blockchain Technology In Banking:" How Can Blockchain Revolutionize The Banking Industry* ?,** Master Thesis, Centria University Of Applied Science, Business Management October 2020. Available at the link : https://www.theseus.fi/bitstream/handle/10024/346030/Roshan_Khadka.pdf?sequence=2&isAllowed=y

17. C.Mallesha And S.Haripriya, (2019). ***A Study On" Blockchain Technology In Banking Sector'***. International Journal of Advanced Research in Commerce, Management & Social Science (IJARCMSS). Volume 02, No. 03, July - September, 2019, pp 123-132.

18 . Federico Giovanni Rega, Nunzia Riccardi, Jie Li, Francesco Di Carlo. (2018). Blockchain In The Banking industry: an overview . Available at the link https://www.researchgate.net/publication/327601993_Blockchain_in_the_banking_industry_an_Overview.

19.Salah Albeshr and Haitham Nobanee, (2020***), Blockchain Applications in Banking Industry: A Mini-Review*** (February 16, 2020). Available at SSRN: https://ssrn.com/abstract=3539152 or http://dx.doi.org/10.2139/ssrn.3539152.

جامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية

كلية الاقتصاد الإسلامي والإدارة

المؤتمر العلمي الأول

النشاط المالي والمصرفي الإسلامي في ليبيا، تقييم التجربة وتحسين الأداء

المحور الأول

النشاط المصرفي الإسلامي

بحث بعنوان:

مدى التزام المصارف الإسلامية العاملة في ليبيا بالمعيار المصرفي رقم (1) المنظم لعملية بيع المرابحة للآمر بالشراء، دراسة ميدانية على إدارات المصارف الإسلامية العاملة في طرابلس

أعداد الباحثان

د. عبد الفتاح عمران التومي
أستاذ مساعد بجامعة الزيتونة

د. صالح مفتاح المهدوي
محاضر بجامعة الزيتونة

2024م

ملخص الدارسة:

هدفت الدراسة إلى التعرف على مدى التزام المصارف الإسلامية في ليبيا بالمعيار المصرفي رقم (1) الصادر عن مصرف ليبيا المركزي، والذي ينظم عملية المرابحة للآمر بالشراء، وقد انتهجت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي، معتمدة على قائمة استقصاء صممت لهذه الدراسة، لتجميع البيانات الأولية من مجتمع الدراسة الذي استهدف بالكامل، وتمثل في مدراء إدارات الحسابات، والرقابة الشرعية والموظفين من ذوي العلاقة بإتمام عملية المرابحة للآمر بالشراء، وقد تم تجميع 32 استبانة صالحة للتحليل من بين 55 استبانة تم توزيعها، ومن خلال تحليل البيانات إحصائيا، توصلت الدراسة إلى أن المصارف الإسلامية في ليبيا تلتزم بالمعيار المصرفي رقم (1) المنظم لعملية المرابحة للآمر بالشراء والصادر عن مصرف ليبيا المركزي فيما يتعلق بمتطلبات قياس وإثبات أصول المرابحة للآمر بالشراء، وفيما يتعلق بمتطلبات قياس الأرباح والأرباح المؤجلة للمرابحة للآمر بالشراء، وكذلك فيما يتعلق بتطبيق حدود الائتمان وتصنيف الديون وعمل المخصصات عن عمليات المرابحة للآمر بالشراء.

***Abstract**:*

This study aims to identify the extent to which Islamic Banks operating in Libya comply with Standard No.1 which (Murabaha) issued by Central Bank of Libya. The study used descriptive-analytical approach and a questionnaire was developed to reflect the standard adherence. Data was collected from Financial managers and Sharia oversight board members and other employees dealing with Murabaha transactions in three Islamic banks. Twenty-three questionnaire sheets were collected out of forty-five distributed. Results show that Islamic Banks operating in Libya comply considerably with Standard No.1 regarding Murabaha in terms of measuring and recording Murabaha assets; requirements of measuring profits and profits; adhering to credit limits, debit classification and debts reserves calculation.

مقدمة:

تزايد الاهتمام بالمصارف الإسلامية وصيغ التمويل والاستثمار الإسلامي في العقود الأخيرة، وتزايد حجم معاملاتها، وصارت محل اهتمام العديد من المفكرين المسلمين، إذ تسعى هذه المصارف إلى توفير خدمات التمويل والاستثمار لكل من المودعين، أصحاب الأموال، والمستثمرين، أو رجال الأعمال، وبشكل عام يناط بالمصارف الإسلامية أن تلعب دورها في تطور الاقتصاد في الدول الإسلامية، بما يخدم القطاعات الاقتصادية المختلفة، ويساعد على نمو هذه المصارف وازدهارها.

ومن أجل كسب ثقة المجتمع ومؤسساته، ينبغي أن تلتزم المصارف الإسلامية بقواعد الشريعة الإسلامية التي تحكم معاملاتها المختلفة من مشاركة، وإيجار، وبيوع واستصناع، وغيرها من صور التمويل والاستثمار الأخرى، وتلعب المصارف المركزية دوراً مهماً في الرقابة على عمل المصارف والتزامها بالقواعد الشرعية والمالية الخاصة بضمانات أموال المودعين، كما يستلزم الأمر وجود إدارة أو مكتب داخل تنظيم المصرف يعنى بالرقابة الشرعية، يبدي رأيه حول معاملات المصرف ومدى توافقها مع أحكام الشرعية، ويقترح البدائل المباحة التي تفي باحتياجات الأطراف المختلفة، ومن جانب القيم بدوره في الإشراف على المصارف، أصدر مصرف ليبيا المركزي المعيار المصرفي رقم (1) الذي ينظم عملية المرابحة للآمر بالشراء.

وبالنظر إلى حجم المعاملات في المصارف الإسلامية يمكن بسهولة ملاحظة حجم التعامل بالمرابحة للآمر بالشراء، والذي يمثل النسبة الأكبر بين كل الصيغ الأخرى، ولكن يدور دائماً تساؤل مهم بين العملاء عن مدى التزام المصارف الإسلامية بقواعد الشريعة وبالمعايير المتعلقة بمعاملاتها، ومن هنا كانت تساؤلات البحث، فهل تلتزم المصارف الإسلامية العاملة في ليبيا بالمعيار رقم (1) الذي ينظم عملية المرابحة للآمر بالشراء؟ ومن هذا التساؤل تتفرع التساؤلات التالية:

1- ما مدى التزام المصارف الإسلامية العاملة في ليبيا بالمعيار رقم (1) فيما يتعلق بمتطلبات قياس وإثبات أصول المرابحة للآمر بالشراء.
2- ما مدى التزام المصارف الإسلامية العاملة في ليبيا بالمعيار رقم (1) فيما يتعلق بمتطلبات قياس الأرباح والأرباح المؤجلة للمرابحة للآمر بالشراء.
3- ما مدى التزام المصارف الإسلامية العاملة في ليبيا بالمعيار رقم (1) فيما يتعلق بحدود الائتمان وتصنيف الديون وعمل المخصصات المتعلقة بعمليات المرابحة للآمر بالشراء

فرضيات الدراسة

من خلال تساؤلات البحث يمكن صياغة الفرضية الرئيسية:

لا تلتزم المصارف الإسلامية العاملة في ليبيا بالمعيار رقم (1) الذي ينظم عملية المرابحة للآمر بالشراء.

ومن هذه الفرضية تم صياغة الفرضيات الفرعية التالية:

الفرضية الأولى: لا تلتزم المصارف الإسلامية العاملة في ليبيا بالمعيار رقم (1) فيما يتعلق بمتطلبات قياس وإثبات أصول المرابحة للآمر بالشراء.

الفرضية الثانية: لا تلتزم المصارف الإسلامية العاملة في ليبيا بالمعيار رقم (1) فيما يتعلق بمتطلبات قياس الأرباح والأرباح المؤجلة للمرابحة للآمر بالشراء.

الفرضية الثالثة: لا تلتزم المصارف الإسلامية العاملة في ليبيا بالمعيار رقم (1) فيما يتعلق بحدود الائتمان وتصنيف الديون وعمل المخصصات المتعلقة بعمليات المرابحة للآمر بالشراء.

أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة إلى التعرف عن مدى التزام المصارف الإسلامية العاملة في ليبيا بالمعيار رقم (1) فيما يتعلق بمتطلبات قياس وإثبات أصول المرابحة للآمر بالشراء؛ بالإضافة إلى التعرف على مدى التزامهم بالمعيار فيما يتعلق بمتطلبات قياس الأرباح والأرباح المؤجلة للمرابحة للآمر بالشراء؛ وكذلك التعرف على مدى التزامهم بالمعيار فيما يتعلق بحدود الائتمان وتصنيف الديون وعمل المخصصات المتعلقة بعمليات المرابحة للآمر بالشراء.

أهمية الدراسة:

تبرز أهمية الدراسة في:

1- إبراز دور مصرف ليبيا المركزي في ضبط وتوحيد عمليات المرابحة للآمر بالشراء في المصارف العاملة في ليبيا بما يتفق مع الشريعة الإسلامية.

2- التأكيد على أهمية التزام المصارف الإسلامية بالمعايير التي تنظم عمليات المرابحة للآمر بالشراء في ظل وجود هيئات للرقابة الشرعية بهذه المصارف.

3- تعزيز ثقة المجتمع بالمصارف الإسلامية والتزامها بقواعد الشريعة الإسلامية في معاملاتها، بما يتفق مع المعايير المنظمة لهذه المعاملات، بما يساهم في زيادة إقبال جمهور العملاء للتعامل مع المصارف الإسلامية.

الدراسات السابقة:

تناولت عدد من الدراسات المحلية مدى التزام المصارف العاملة في ليبيا بتطبيق المعيار رقم (1) الصادر عن مصرف ليبيا المركزي الخاص بالمرابحة للآمر بالشراء، وكانت النتائج مختلفة إلى حد ما، فقد أظهرت بعض الدراسات اختلافاً في المعالجة بين المصارف (التواتي، 2016م)، والتزام جزئي بالمعيار

(الشتيوي وآخرون 2022م؛ حسين والزين 2022م)، ففيما أظهرت نتائج دراسة أعمار (2016م) وجود توافق مع معيار المحاسبة المالية رقم (2) رغم وجود صعوبات تواجه المصارف في تطبيق المعيار. ومن هنا جاءت هذه الدراسة في محاولة لتأكيد نتائج بعض هذه الدراسات عن مدى الالتزام بتطبيق المعيار رقم (1) الصادر عن مصرف ليبيا المركزي في المصارف الليبية، في ظل ظهور مصارف إسلامية ناشئة، وتحديداً المصرف الليبي الإسلامي ومصرف اليقين، ومن ناحية أخرى تناولت عدد من الدراسات السابقة العربية إجراءات المرابحة للآمر بالشراء و مدى الالتزام بتطبيق معايير هيئة المحاسبة والمراجعة الإسلامية في السودان (طه ونبيل، 2019م)، وفلسطين (حلس، وجودة، 2017م)، وسيتم عرض هذه الدراسات من الأحدث إلى الأقدم.

تناولت دراسة حسين والزين (2022م) مدى تطبيق المعيار المحاسبي رقم (1) الصادر عن مصرف ليبيا المركزي بالمصرف الليبي الإسلامي وصعوبات وعوائق تطبيقه بالمصرف الليبي الإسلامي، شمل مجتمع الدراسة كل الموظفين العاملين بالقسم المالي بالمصرف الليبي الإسلامي والذين بلغ عددهم 30 موظف، اختار منها الباحثان 22 مفردة عشوائياً، وكان عدد الاستمارات المستردة 18 استمارة، مفترضة خضوع بيانات الدراسة للتوزيع الطبيعي، تم اختبار فرضية الدراسة الوحيدة، والمتعلقة بوجود معوقات تطبيق المعيار المحاسبي رقم (1)، باستخدام الاختبارات البارامترية، وتحديداً اختبار (One Sample T-Test) تي للعينة الواحدة، خلصت النتائج إلى ثلاث نتائج هي عدم وجود غرامات على المدينين المعسرين، عدم التزام العملاء في تسديد أقساط المرابحة، أن المصرف لا يمتلك السلعة موضوع المرابحة، ومن هذه النتائج يتبين عدم التزام المصرف الليبي الإسلامي بشرط امتلاك السلعة قبل بيعها، وهي مخالفة صريحة لنص المعيار رقم (1) الصادر عن مصرف ليبيا المركزي، ولنهي النبي صلى الله عليه وسلم على بيع الإنسان ما لا يملك، غير أن النتيجة المتعلقة بعدم وجود غرامات على المدينين المعسرين، والتوصية بفرض غرامات عليهم تظهر مخالفة لنصوص المعيار رقم (1) الصادر عن مصرف ليبيا المركزي وكذلك المعايير الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (الأيوفي) بالخصوص، إذ لا ينبغي فرض غرامات تأخير أو فوائد تأخير، وغاية الأمر أنه يمكن التقاضي، والاتفاق مبدئياً على أن يتصدق المدين المتأخر لجهة خيرية.

هدفت دراسة الشتيوي وآخرون (2022م) إلى التعرف على مدى التزام مصرف الجمهورية بمعيار المرابحة رقم (1) الصادر عن مصرف ليبيا المركزي، بالإضافة إلى التعرف على أسباب عدم الالتزام إن وجد، واعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي، جمعت بياناتها باستخدام الاستبانة وتحليل المحتوى، وتم تقييم درجة الالتزام بالمعيار للسنوات 2015م، 2016م، 2017م، من خلال جمع البيانات والمعلومات اللازمة من المصرف المتمثلة في كتيب المرابحة، وعقود المرابحة، والقوائم المالية، وتم استخدام الاستبانة

للتعرف على أسباب عدم الالتزام. نتائج الدراسة تشير إلى أن مستوى التزام مصرف الجمهورية بمعيار المرابحة الصادر عن مصرف ليبيا المركزي كان بشكل جزئي بنسبة 65.5%، وأن هناك أسباب وراء عدم الالتزام الكبير بمتطلبات المعيار أهمها عدم قيام مصرف الجمهورية بإصدار أو تحديث كتيب المرابحة ليتوافق مع متطلبات معيار المرابحة رقم (1) الصادر عن مصرف ليبيا المركزي؛ قلة الخبرة العملية الكافية بمعايير الصيرفة الإسلامية ومعالجاتها المحاسبية لدى العاملين بالمصرف.

ومن جهتها هدفت دراسة الرك (2022م) إلى التعرف على مدى التزام المصارف الليبية في معاملاتها بقواعد الشريعة وضوابطها، ولم تشر الدراسة إلى الالتزام بمعايير الأيوفي أو المعايير التي صدرت عن المصرف المركزي، وانتهجت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي، معتمدة على قائمة استقصاء لجمع بياناتها، واستهدفت خمساً من المصارف في المنطقة الغربية، وهي مصرف الجمهورية، المصرف المتحد، مصرف شمال أفريقيا، المصرف التجاري، مصرف اليقين، وشملت عينة الدراسة رؤساء وأعضاء مجلس الإدارة، ومدراء المناطق، والفروع، ومساعدي الفروع، ورؤساء الأقسام، وقد خلصت الدراسة إلى أن المصارف قيد الدراسة تعمل وفق أحكام الفصل الرابع من القانون رقم 46 لسنة 2012م، والمتعلق بالمصارف الإسلامية، كما أشارت النتائج إلى أن أغلب صيغ التمويل والاستثمار تواجه صعوبات في تطبيقها، وأن الصيغة المطبقة في أغلب المصارف هي المرابحة للآمر بالشراء.

في السودان هدفت دراسة طه ونبيل (2019م) إلى التعريف بطرق وإجراءات عقدي بيع المرابحة والمرابحة للآمر بالشراء، والاطلاع على المعالجة المحاسبية لمراحل عقد المرابحة للآمر بالشراء، وفقاً لمعيار المحاسبة المالية رقم2 الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، والوقوف على مدى التزام بنك فيصل السوداني المعالجة المحاسبية بمختلف مراحل المرابحة وفقاً لهذا المعيار، ومن خلال دراسة للتقارير المالية لبنك فيصل الإسلامي، توصلت الدراسة إلى أن بنك فيصل الإسلامي السوداني لديه قصور في الإيفاء بمتطلبات المعيار رقم2 الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، رغم التزامه ببعض جزئياته.

وفي فلسطين هدفت دراسة حلس وجودة (2017م) إلى التعرف على مدى التزام المصارف الإسلامية العاملة في فلسطين بتطبيق معايير هيئة المحاسبة والمراجعة الإسلامية، ومن ضمنها معيار المرابحة للآمر بالشراء رقم 8 لسنة 2002م، وشملت الدراسة المصارف الإسلامية العاملة في فلسطين، واعتمدت الاستبانة كوسيلة رئيسية لجمع بياناتها، ومن خلال التحليل الكمي للبيانات، خلصت الدراسة إلى عدة نتائج، منها أن المصارف الإسلامية العاملة في فلسطين تلتزم بمتطلبات معيار المرابحة للآمر بالشراء رقم 8، كما أظهرت

النتائج أن المرابحة تحتل أكبر حجم في التعامل مع زبائن المصارف حيث تمثل معاملات المرابحة 92% من المعاملات مقابل 8% فقط لباقي صيغ التمويل والاستثمار الأخرى.

هدفت دراسة اعمار (2017م)، إلى التعرف على مدى توافق المعالجة المحاسبية لنشاط المرابحة للآمر بالشراء في المصارف التجارية مع معيار المحاسبة المالية رقم (2) الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، والتعرف على أي صعوبات تواجه تطبيق معيار المحاسبة المالية رقم (2) في هذه المصارف، شمل مجتمع الدراسة العاملين بنشاط المرابحة من مدراء إدارات وأقسام وموظفين في فروع أربع مصارف تجارية هي مصرف الجمهورية، مصرف الصحارى، مصرف الوحدة، ومصرف الإجماع العربي والبالغ عددها 54 فرعا تعمل في نطاق مدينة طرابلس، بينما شملت عينة الدراسة 81 مفردة تم اختيارها من مجتمع الدراسة عشوائياً، وهي تمثل 50% من هذا المجتمع، وقد استخدمت الدراسة الاستبانة كوسيلة رئيسية لجمع البيانات، والتي تم جمعها من 27 فرعا بواقع 3 استبانات من كل فرع، وبلغت نسبة الردود 83%.

من خلال تحليل بيانات الدراسة كميا، واعتمادا على الاختبارات المعلمية، توصلت الدراسة إلى أن المعالجة المحاسبية لنشاط المرابحة في المصارف التجارية الليبية تتوافق مع معيار المحاسبة المالية رقم (2)، إلا أن النتائج تشير إلى أن المصارف التجارية المشاركة في الدراسة تواجه صعوبات عند تطبيق معيار المحاسبة المالية رقم (2) تمثلت في عدم اهتمام إدارات المصارف التجارية بضرورة توافق المعالجة المحاسبية لنشاط المرابحة مع معيار المحاسبة المالية رقم (2)، وكذلك عدم اهتمام الموظفين المختصين بنشاط المرابحة بضرورة توافق المعالجة المحاسبية مع العيار، إضافة إلى نقص الكوادر المحاسبية التي لها إلمام بالنواحي المحاسبية ومعايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

ومن جانبها هدفت دراسة التواتي (2016م) إلى التعرف على المعالجة المحاسبية لعمليات المرابحة للآمر بالشراء الداخلية المطبقة في المصارف الليبية ومدى توافقها مع المعالجة المحاسبية لعمليات المرابحة للآمر بالشراء الداخلية حسب المعيار المصرفي رقم1، المنظم لعملية المرابحة للآمر بالشراء الداخلية الصادر عن مصرف ليبيا المركزي، ومدى مطابقة هذا المعيار مع معيار المحاسبة المالية رقم2، الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، وأشارت النتائج إلى وجود توافق بين المعيار المصرفي رقم1 ومعيار المحاسبة المالية رقم 2، كذلك وجود اختلاف في المعالجة المحاسبية لعمليات المرابحة للآمر بالشراء الداخلية التي تتم بالمصارف الليبية والمعالجة المحاسبية لتلك العمليات حسب المعيار المصرفي رقم1، بالإضافة إلى وجود ضعف في دور المصرف المركزي فيما يتعلق بمتابعة تطبيق المعيار المصرفي رقم1، مما أدى إلى انعدام التوحيد المحاسبي فيما يخص المعالجة المحاسبية لعمليات المرابحة للآمر

بالشراء الداخلية بين المصارف الليبية مما يقلل من قيمة المعلومات المتضمنة بالقوائم المالية للمصارف الليبية.

ما يميز الدراسة الحالية:

يمكن اعتبار الدراسة الحالية أولى الدراسات التي ضمت عينتها مصارف إسلامية لدراسة مدى التزام المصارف في ليبيا بتطبيق معيار المرابحة، فبالرغم من أن مجتمع دراسة حسين الزين (2022م) المصرف الليبي الإسلامي، إلا أن الدراسة ركزت على معوقات تطبيق المعيار، فيما درس الشتيوي وآخرون (2022م) والتواتي (2016م) مدى الالتزام بالمعيار في مصرف الجمهورية، والمصارف التجارية بخلاف الإسلامية منها على التوالي، أما دراسة اعمار فبالإضافة إلى عدم اشتمال عينة الدراسة على المصارف الإسلامية، فإنها اهتمت بمدى تطبيق معيار المحاسبة المالية رقم (2) الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، ولم تشر إلى المعيار الصادر عن مصرف ليبيا المركزي.

الإطار النظري للدراسة:

في هذا الجانب نلقي الضور على بعض المفاهيم الأساسية لموضوع البحث، ابتداءً بتعريف المرابحة للآمر بالشراء، وضوابطه، والمعيار المصرفي رقم (1) المنظم لعملية المرابحة للآمر بالشراء.

تعريف المرابحة:

المرابحة في اللغة "مفاعلة من الربح، وهو النماء في التجر" (اللهيبي والعتيبي، 2022م، ص164)، والمرابحة اصطلاحاً هي بيع السلعة بالثمن الذي اشتريت به مع الاتفاق على ربح معلوم، أي أنها بيع السلعة بنفس ثمن الشراء مع إضافة ربح معلوم يتفق عليه البائع والمشتري، وهي تعد من بيوع الأمانة (الطيار، 2021م). وبيع الأمانة بيع يقوم على علم المشتري بثمن التكلفة، فإن كان البيع بأقل من ثمن التكلفة سُمي وضيعة أو حطيطة، وإن كان بسعر التكلفة سُمي تولية، وإن كان البيع بسعر يزيد عن التكلفة سُمي مرابحة (اللهيبي والعتيبي، 2022م). ومن هذا التعريف يمكن أن يكون بيع المرابحة حالاً أو آجلاً، لعدم الإشارة إلى ذلك. ونظراً للحاجة إلى المرابحة المركبة أو المرابحة للآمر بالشراء فقد لجأت المصارف إلى هذا النوع لمن لا يملك ثمن الشراء حاضراً، ولا خلاف بين الفقهاء في جواز المرابحة البسيطة، لأنها من البيوع وتدخل في معنى الآية "وأحل الله البيع وحرم الربا" (سورة البقرة، الآية 275)، ولأن الأصل في المعاملات الإباحة، ولم يرد شيء في تحريم بيع المرابحة (الطيار، 2021م).

المرابحة للآمر بالشراء وحكمها:

وفي المرابحة للآمر بالشراء (المرابحة المركبة) يتفق البائع (المصرف عادة) مع المشتري (العميل) على أن يقوم المصرف بشراء سلعة بمواصفات محددة، ويقدم وعداً لبيعها للعميل بثمن الشراء مضافاً إليها ربحاً

معلوماً، وفي المقابل يقدم العميل وعداً للمصرف بشراء تلك السلعة، وبعد قيام المصرف بشراء السلعة يقوم ببيعها للعميل بالسعر المتفق عليه (العتيبي واللهيبي، 2020م)، ويكون السداد على أقساط عادة.

نظر الفقهاء إلى ثلاث مسائل في المرابحة للآمر بالشراء كما تقوم بها المصارف الإسلامية بالنظر إلى مراحلها: مسألة الوعد بالشراء وصفة الإلزام من عدمه، البيع الأول (شراء المصرف للسعة)، والبيع الثاني (بيع المصرف السلعة للعميل). ففي صفة إلزام الوعد بالشراء يقع الخلاف، فرأي عدد من الفقهاء بالتحريم في حال الإلزام وهناك تفصيل في هذه المسألة يمكن الرجوع فيها إلى الطيار (2021م).

وبشكل عام ذهب جمهور العلماء المعاصرين إلى أن بيع المرابحة للآمر بالشراء جائزاً شرعاً، لأنها من البيوع المباحة لقوله تعالى "وأحل الله البيع وحرم الربا" (سورة البقرة، الآية 275)، وكذلك استنادا إلى بعض القواعد الشرعية التي تحكم فقه المعاملات، منها أن الأصل في المعاملات من عقود وشروط الإباحة، ومراعاة العلل والمصالح، والمسلمون عند شروطهم إلا شرطاً أحل حراماً أو حرم حلالاً (العتيبي واللهيبي، 2020م؛ الطيار، 2021م).

شروط بيع المرابحة للآمر بالشراء:

تتمثل شروط بيع المرابحة للآمر بالشراء في الآتي (طه، ونبيل، 2019م):

1- أن يكون شراء السلعة صحيحاً، حتى يكون ما يترتب عليه كذلك.
2- العلم بثمن شراء المصرف للسلعة، لأنه من بيوع الأمانة.
3- ألا يكون الثمن في العقد الأول مقابلاً بجنسه من أموال الربا، حيث إنه يجب اختلاف الجنس.
4- العلم بالربح، لأنه جزء من الثمن، والعلم بالثمن شرط صحة البيع.
5- أن يبين المأمور للمشتري جميع ما يتعلق بالمبيع وثمنه، وبيان ما يكره في ذات المبيع ووصفه.

وقد نظمت (الأيوفي) معياراً خاصاً بالمرابحة للآمر بالشراء ليضبط معاملات المؤسسات الإسلامية في عمليات المرابحة، ومتفقاً مع معيار المحاسبة المالية رقم (2) الصادر عن (الأيوفي) أصدر مصرف ليبيا المركزي المعيار المصرفي رقم (1) المنظم لعملية المرابحة للآمر بالشراء، ليضبط معاملات المرابحة للآمر بالشراء في المصارف العاملة في ليبيا. وفيما يلي عرض للمحتوى العام لهذا المعيار.

معيار المصرفي رقم (1) المنظم لعملية المرابحة للآمر بالشراء، الصادر عن مصرف ليبيا المركزي:

صدر المعيار في 2014/10/21م من قبل الهيئة المركزية للرقابة الشرعية بمصرف ليبيا المركزي، يغطي نطاق المعيار كل ما يتعلق بعملية بيع المرابحة والمرابحة للآمر بالشراء للسلع المحلية، نجد أن نطاق المعيار حدد معالجته لعمليات بيع المرابحة والمرابحة للآمر بالشراء للسلع المحلية أي من السوق المحلي، وبذلك فإنه مقتصر على عمليات المرابحة للآمر بالشراء الداخلية فقط دون الخارجية، وأهم ما جاء في

المعيار فيما يخص النواحي المحاسبية ما يلي: أصدر مصرف ليبيا المركزي المعيار رقم (1) الذي ينظم عمليات المرابحة للآمر بالشراء، تضمن المعيار أربع جوانب رئيسية هي: الهدف؛ والنطاق؛ والمتطلبات القانونية والضوابط المصرفية المنظمة لعملية بيع المرابحة للآمر بالشراء؛ وتصنيف الالتزامات ومعايير تكوين المخصصات.

هدف المعيار: نص المعيار أن هدفه وضع التعليمات والضوابط التي تنظم المراحل العملية لبيع المرابحة والمرابحة للآمر بالشراء، وبيان المعالجات والمصطلحات المالية التي يجب استخدامها والالتزام بها من قبل المؤسسات المصرفية المتعاملة بها. واحتوى المعيار على أربع أجزاء رئيسية: الهدف، النطاق، المتطلبات القانونية والضوابط المصرفية، تصنيف الالتزامات ومعايير تكوين المخصصات.

وقد تضمنت المتطلبات القانونية والضوابط المصرفية المنظمة لعملية بيع المرابحة للآمر بالشراء 12 بنداً بيانها كما يلي:

1- المتطلبات القانونية والإجرائية المتعلقة بالمورد: حيث ألزم المعيار أن يكون للمورد تأسيس قانوني، وتسجيل لدى مؤسسات الدولة، وأن يكون مالكاً للمنتج محل المرابحة أو وكيلاً عنه، وألا يكون المورد هو الآمر بالشراء، أو شريكه، أو متواطئاً معه، كما أورد في الضوابط الإجرائية تقديم المورد لفاتورة مبدئية باسم المصرف تتضمن أوصاف المبيع، وسعره، ومدة سريان العرض؛ كما اشترط المعيار على المورد تمكين المتعاملين مع المصرف من معاينة السلعة محل المرابحة؛ وعدم إعادة شراء المورد للمبيع من عملاء المصرف.

2- ضوابط متعلقة بالعميل، شملت أهليته القانونية، وأن يكون له حساب جار لدى المصرف، وألا يكون عليه التزام قائم يتجاوز السقف المسموح به، وألا يكون مديناً متعثراً في سداد دينه، وأن يكون ذو ملاءة إئتمانية.

3- ضوابط السلعة المبيعة، حيث اشترط المعيار أن تكون السلعة مما تجوز المتاجرة فيه شرعاً وقانوناً؛ وفي حال المرابحة في الذهب والفضة اشترط ألا تكون مؤجلة، وأن يكون لثمن حالاً، كما اشترط المعيار عدم تجديد المرابحة على السلعة نفسها.

4- ضوابط الوعد وهامش الجدية وعمولة الارتباط

5- ضوابط تملك المصرف للسلعة والتكاليف المرتبطة بها والمعالجات المحاسبية المتعلقة بها.

6- ضوابط احتساب هامش الربح

7- ضوابط إتمام البيع مع العميل الآمر بالشراء

8- ضوابط الضمانات

9- ضوابط تحصيل أقساط ذمم المرابحة والمعالجة المالية المتعلقة بها.

10- ضوابط نكول العميل الآمر بالشراء

11- ضوابط الحسم الممنوح من قبل المورد ومعالجته المحاسبية

12- التعليمات المتعلقة بالسقف والفترة الائتمانية ونسبة الاستقطاع المسموح به للفرد الطبيعي والشخص الاعتباري.

الدراسة العملية:

يتناول هذا الجانب أداة الدراسة، ومجتمع وعينة الدراسة، وعرض للبيانات الأولية للدراسة، وتحليلها، لاستخلاص النتائج واختبار فرضيات الدراسات.

أداة الدراسة:

تم تصميم صحيفة استبانة تم استنباطها من نص المعيار موضوع الدراسة تكونت الاستبانة من عدة أقسام خصص الأول منها للبيانات الشخصية للمشاركين في الدراسة وتكون من خمس فقرات، وخصص القسم الثاني لاختبار الفرضية الأولى المتعلقة بمدى التزام المصارف الإسلامية بتطبيق متطلبات قياس وإثبات أصول المرابحة للآمر بالشراء وتكون هذا القسم من 12 عبارة، بينما خصص القسم الثالث لاختبار الفرضية الثانية للدراسة والمتعلقة بمدى التزام المصارف الإسلامية بتطبيق متطلبات قياس وإثبات الأرباح المحققة والأرباح المؤجلة للمرابحة للآمر بالشراء وتكون من 13 عبارة، فيما خصص القسم الرابع لاختبار الفرضية الثالثة المتعلقة بمدى التزام المصارف الإسلامية بتطبيق حدود الائتمان وتصنيف الديون وتكوين المخصصات عن عمليات المرابحة للآمر بالشراء وتضمن 17 عبارة، خضعت الاستبانة للتحكيم من قبل الزملاء أعضاء هيئة التدريس بالقسم للاستفادة من ملاحظاتهم واقتراحاتهم، كما تم اختبار صدق وثبات الاستبانة، باستخدام اختبار ألفا كرونباخ وقد كانت نتائج الاختبار بين 0.781 للمحور الأول و 0.892 وهي درجة مقبولة في العلوم الاجتماعية للمحور الثالث مما يشير إلى ثبات الاستبانة وإمكانية الاعتماد عليها في تجميع بيانات البحث واستخلاص النتائج وفقاً لذلك.

مجتمع الدراسة وعينتها:

اتجهت المصارف الليبي نهج التحول إلى الصيرفة الإسلامية في منتصف العقد الماضي، حيث تم فتح نوافذ إسلامية في بعض المصارف التقليدية سعيا منها في إدخال شريحة من المودعين والشركاء المستثمرين، وتحولاً إلى الصيرفة الإسلامية، وبعد ذلك صدر القانون رقم (1) لسنة 2013م القاضي بمنع التعامل بالفوائد الربوية، تبع ذلك تأسيس لمصارف إسلامية وهي المصرف الإسلامي الليبي، ومصرف النوران، ومصرف اليقين، ومصرف الأندلس، بالإضافة إلى تغيير أدلة معاملات المصارف التجارية التقليدية لتتماشى مع

الشريعة الإسلامية وتطبق القانون رقم (1) لسنة 2013م، ويضم القطاع المصرفي في ليبيا 21 مصرفاً تجارياً، يشرف عليها مصرف ليبيا المركزي.

استهدفت الدراسة العاملين بالأقسام المنجزة لعمليات المرابحة للآمر بالشراء، ورؤساء هذه الأقسام، والرقابة الشرعية بالمصرف، وقد اشتملت عينة الدراسة إدارات ثلاث مصارف إسلامية عاملة في ليبيا وهي المصرف الإسلامي الليبي، ومصرف اليقين، ومصرف النوران، حيث تم توزيع عدد 45 صحيفة استبانة جمع منها 32 صحيفة صالحة للتحليل بنسبة 71% وهي نسبة مقبولة إحصائياً، وبيان الصحائف الموزعة والمرجعة والمفقودة كما يلي:

جدول (1) صحائف الاستبانة الموزعة والمرجعة والمفقودة

المصرف	الاستمارات الموزعة	الاستمارات المرجعة	الاستمارات المفقودة	نسبة المرجعة
مصرف اليقين	15	10	5	%67
مصرف النوران	15	13	2	%87
المصرف الإسلامي الليبي	15	9	6	%60
الإجمالي	**45**	**32**	**13**	**%71**

المصدر: من إعداد الباحثان

السمات الشخصية للمشاركين في الدراسة:

يوضح الجدول رقم (2) السمات الشخصية والعامة للمشاركين في الدراسة.

الجدول رقم (2) السمات الشخصية والعامة عن المشاركين في الدراسة

	البيان	العدد	النسبة	النسبة التراكمية
المسمى الوظيفي	مدير إدارة	4	%12.9	%12.9
	رئيس قسم	13	%41.9	%54.8
	مدير مكتب	1	%3.2	%58
	موظف	13	%41.9	%100
المؤهل العلمي	بلوم عالي	2	%6.5	%6.5
	ليسانس–بكالوريوس	20	%64.5	%71.0
	ماجستير	8	%25.8	%96.8
	دبلوم دراسات عليا	1	%3.2	%100
التخصص	محاسبة	8	%29	%29

	إدارة أعمال	4	%14	%43
	اقتصاد	5	%18	%62
	تمويل ومصارف	6	%21	%83
	أخرى	5	%18	%100
عدد سنوات الخبرة	**أقل من 3 سنوات**	11	%35	%35
	3 – أقل من 5 سنوات	8	%26	%61
	5 – أقل من 10سنوات	4	%13	%74
	10 سنوات فما فوق	8	%26	%100
عدد الدورات التدريبية فيما يتعلق بالمرابحة	لا شيء	8	%27	%27
	أقل من 3 دورات	6	%21	%48
	3 دورات فأكثر	15	%52	%100

المصدر: من إعداد الباحثان

من خلال الجدول رقم (2) يتضح أن المشاركين كانوا من الفئات التي لها علاقة بعمليات المرابحة، كما يتبين تنوع مفردات العينة من حيث المؤهلات العلمية فكانت مؤهلاتهم عالية نسبياً، وتنوع التخصص بين التخصصات العلوم الاقتصادية المبينة بالجدول، بالإضافة تخصصات أخرى وهي الإدارة المالية، القانون، الشريعة، والمصارف الإسلامية، ونظم المعلومات، والعلوم، بواقع مفردة لكا منها، وكذلك تنوعت عدد سنوات الخبرة، وفي الغالب يعطينا انطباع على فهمهم لأسئلة الاستبانة وقدرتهم على إعطاء إجابات مهمة في تحقيق أهداف البحث.

بيانات الإحصاء الوصفي لمحاور الدراسة:

في هذا الجانب يتم استعراض إجابات المستجوبين في كل محور من محاور الدراسة، موضحاً المتوسط الحساب والانحراف المعياري وبالتالي التعرف على اتجاه إجابات المشاركين في الدراسة.

جدول (3) الإحصاء الوصفي لبيانات الفرضية الأولى

العبارات	العدد	المتوسط	الانحراف المعياري	الاتجاه العام للإجابات
يتم قيد ضمان الجدية	31	3.13	1.335	محايد
حجز ضمان الجدية لصالح المصرف في حال تعثر سداد العميل	31	3.13	1.477	محايد
لايقوم المصرف ببيع المرابحة إلا بعد تملك السلعة	31	4.23	.990	موافق بشدة
لايقوم المصرف ببيع المرابحة إلا بعد قبض السلعة –حقيقياً أو حكمياً	29	4.41	.825	موافق بشدة

يشترط المصرف أن يرجع بضاعة المرابحة إلى المورد دون أي سبب لفترة محددة عند حاجته لرد البضاعة	31	3.23	1.175	محايد
يسقط شرط ترجيع البضاعة للمورد بتوقيع عقد بيع البضاعة لعميل المرابحة	31	3.77	1.087	موافق
7- يسقط شرط ترجيع البضاعة للمورد في حال تصرف المصرف في بضاعة المرابحة تصرف المالك	31	3.84	.898	موافق
تقييم بضاعة المرابحة بالتكلفة التاريخية مشتملة ثمن الشراء ومضافا إليها المصاريف المباشرة	32	3.97	.999	موافق
في نهاية الفترة المالية يتم تقييم بضاعة المرابحة بالتكلفة أو بالقيمة المتوقع تحقيقها أيهما أقل	32	3.38	.793	محايد
لو القيمة المتوقع تحقيقها من بضاعة المرابحة أقل من تكلفتها تقيد خسارة التقييم ويكون الطرف الدائن حـ /مخصص هبوط أسعار بضاعة المرابحة	31	3.71	.864	موافق
لأغراض احتساب الزكاة يتم تقييم بضاعة المرابحة بالقيمة المتوقع تحقيقها أي بسعر السوق	31	3.58	1.025	موافق
إثبات المستحق على حساب العميل شاملاً (التكلفة + هامش الربح)	30	4.13	.819	موافق
إجمالي المحور		**3.70**	**1.109**	**موافق**

المصدر: من إعداد الباحثان

ويتضح من الجدول رقم (3) أن متوسط إجابات الفقرات كان في مجملها بين الموافق والموافق بشدة باستثمار ثلاث فقرات وهي الأولى والثانية والخامسة والتاسعة، مما يشير إلى ضعف الالتزام نسبياً في قيد ضمان الجدية، وفي الالتزام بحجز ضمان الجدية لصالح المصرف في حال تعثر سداد العميل، كذلك تشير النتائج إلى عدم استفادة المصارف بشكل كبير من اشتراط الخيار، وأخيراً تشير النتائج إلى عدم اتفاق المشتركين في الدراسة حول تقييم بضاعة المرابحة بالتكلفة أو بالقيمة المتوقع تحقيقها أيهما أقل.

جدول (4) الإحصاء الوصفي لبيانات الفرضية الثانية

العبارات	العدد	المتوسط	الانحراف المعياري	الاتجاه العام للإجابات
يتم تحديد هامش الربح مبلغاً مقطوعاً أو نسبة مئوية من تكلفة بضاعة المرابحة	31	4.23	.762	موافق بشدة
يلتزم المصرف بإخطار العميل بثمن شراء المبيع وحالة الشراء (نقدي /آجل) وتاريخه والتكاليف المرتبطة به وهامش الربح	31	4.45	.568	موافق بشدة
لا يحتسب المصرف عمولة ارتباط على العميل الآمر بالشراء	30	4.10	.803	موافق

تثبت أرباح المرابحة في تاريخ البيع للعميل في حـ /إيرادات أو أرباح المرابحة المؤجلة	30	4.00	.643	موافق
يستفيد العميل من أي تخفيض يحصل عليه المصرف حتى بعد توقيع عقد بيع المرابحة	31	3.68	.945	موافق
عند تحصيل قسط بيع المرابحة يتم إثبات عملية التحصيل مع إثبات أرباح المرابحة المحققة وتخفيض الأرباح المؤجلة بقيمتها بما يتناسب مع قيمة القسط	31	3.77	.845	موافق
لغرض التقييم وتكوين المخصص يتم تصنيف الديون إلى ديون جيدة، ديون عليها ملاحظات، ديون دون المستوى، ديون مشكوك في تحصيلها، وديون رديئة	31	3.90	.978	موافق
يتم تكوين مخصص للديون الجيدة بواقع 1% كحد أدنى	30	3.67	.959	موافق
يتم الاحتياط بتكوين مخصص للديون التي عليها ملاحظات بواقع 2	31	3.74	.855	موافق
يتم الاحتياط بتكوين مخصص للديون دون المستوى بواقع.20%	31	3.97	.795	موافق
يتم الاحتياط بتكوين مخصص للديون المشكوك في تحصيلها بواقع 50%كحد أدنى	31	3.84	.735	موافق
يتم الاحتياط بتكوين مخصص للديون الرديئة بواقع100	32	4.03	.822	موافق
يتم تعليق العائد على جميع الديون غير المنتظمة	30	3.80	.761	موافق
يستمر تعليق العائد على جميع الديون غير المنتظمة حتى يتم السداد الكامل لرصيد الحساب	32	3.94	.801	موافق
إجمالي المحور	**32**	**3.95**	**0.832**	**موافق**

المصدر: من إعداد الباحثان

يلاحظ من الجدول رقم (4) أن كل إجابات المشاركين في هذا الجزء تقع تتوزع بين الموافقة والموفقة الشديدة، مما يعكس التزام المصارف الإسلامية بتطبيق متطلبات قياس وإثبات الأرباح المحققة والأرباح المؤجلة للمرابحة للآمر بالشراء، وهذا يتأكد أيضاً من متوسط إجاباتهم في هذا القسم حيث بلغ المتوسط 3.95 وبانحراف معياري 0.832.

جدول (5) الإحصاء الوصفي لبيانات الفرضية الثالثة

العبارات	العدد	المتوسط	الانحراف المعياري	الاتجاه العام للإجابات
لا يتجاوز الائتمان الممنوح للمواطنين في بيع المرابحة50,000 د.ل	32	3.13	1.289	محايد

لا يتجاوز الائتمان الممنوح للمقيمين في بيع المرابحة3,000 د.ل	31	3.10	.978	محايد
لا يتجاوز الائتمان في بيع المرابحة الممنوح للشركات والمؤسسات الليبية2,000,000 د.ل	31	3.71	1.216	موافق
لا يتجاوز الائتمان الممنوح في بيع المرابحة للشركات والمؤسسات الأجنبية العاملة داخل ليبيا 2,000,000د.ل	31	3.55	1.091	موافق
يتم تحديد فترة استرداد دين المرابحة للشركات بين 4أشهر وأربع سنوات	31	3.65	.755	موافق
يتم تحديد فترة استرداد دين المرابحة للمواطنين بين سنة و8سنوات	30	4.00	.643	موافق
يتم تحديد فترة استرداد دين المرابحة للمقيمين بين سنة وأربع سنوات	31	3.58	.958	موافق
تصنف الديون بأنها جيدة ما لم تستحق أو ما لم يتأخر العميل عن سداد الأقساط	31	4.32	.475	موافق بشدة
تصنف الديون على أنها ديون بشأنها ملاحظات إذا تأخر العميل عن السداد لفترة تقل عن3 أشهر ، أو وجود مؤشرات عن تدهور الوضع المالي للعميل	30	4.00	.643	موافق
تصنف الديون على أنها ديون دون المستوى إذا تأخر العميل عن السداد لفترة وصلت3 أشهر وتقل عن 6 أشه	31	4.03	.547	موافق
تصنف الديون بأنها مشكوك في تحصيلها إذا تأخر العميل عن السداد لفترة وصلت6 أشهر وتقل عن العام،	30	3.90	.712	موافق
تصنف الديون بأنها ديون رديئة إذا تأخر العميل عن السداد لفترة وصلت أو زادت عن العام	31	3.87	.846	موافق
تحتسب نسبة المخصص من الديون الجيدة على قيمة الدين بعد استبعاد الهوامش النقدية فقط	30	3.47	.973	موافق
تحتسب نسبة المخصص من الديون التي بشأنها ملاحظات على قيمة الدين بعد استبعاد ما بين 35%إلى 100% من الضمانات حسب نوعها	30	3.53	.860	موافق

تحتسب نسبة المخصص من الديون دون المستوى على قيمة الدين بعد استبعاد ما بين 10% إلى 50%من الضمانات حسب نوعها	29	3.52	.949	موافق
تحتسب نسبة المخصص من الديون المشكوك في تحصيلها على قيمة الدين بعد استبعاد ما بين 5% إلى 35% من الضمانات حسب نوعها	30	3.60	1.003	موافق
تحتسب نسبة المخصص من الديون المشكوك في تحصيلها على قيمة الدين بعد استبعاد ما بين 5% إلى 20% من الضمانات حسب نوعها	30	3.67	.959	موافق
إجمالي المحور		**3.68**	**.943**	**موافق**

المصدر: من إعداد الباحثان

يبين الجدول (5) رأي المستجوبين عن العبارات المتعلقة بمدى إلتزام المصارف الإسلامية بتطبيق حدود الائتمان وتصنيف الديون وتكوين المخصصات عن عمليات المرابحة للآمر بالشراء، ومن خلال الجدول يتضح وجود اتفاق كبير بين المستجوبين على أن المصارف الإسلامية ملتزمة بتطبيق حدود الائتمان وتصنيف الديون وتكوين المخصصات عن عمليات المرابحة للآمر بالشراء، بخلاف الفقرتين الأولى والثانية، وهما تتعلقان بحدود الائتمان للمواطنين وللمقيمين، وقد أورد بعض المستجوبين ملاحظاته بأن حدود الائتمان المعمول بها بالمصرف تتجاوز ضعف القيمة المحددة بالنسبة للمواطنين. وبالنظر إلى متوسط المحور يمكن القول بأم المصارف الإسلامية ملتزمة بتطبيق حدود الائتمان وتصنيف الديون وتكوين المخصصات عن عمليات المرابحة للآمر بالشراء.

اختبار الفرضيات:

تم إجراء اختبار (One-Sample Wilcoxon Signed Rank Test) كأحد الاختبارات اللامعلمية، المناسبة لاختبار مدى معنوية الفروق بين بيانات الدراسة والوسيط (3)، لأن بيانات الاختبار لا تخضع للتوزيع الطبيعي.

اختبار الفرضية الأولى:

تظهر نتائج الاختبار كما بالجدول (6) التالي.

جدول (6) نتائج اختبار الفرضية الأولى

Hypothesis Test Summary

	Null Hypothesis	Test	Sig	Decision
1	The median of equals 3(**يتم قيد ضمان الجدية**)	One Sample Wilcoxon Signed Test	.658	Reject null hypothesis
2	The median of equals 3(**يتم حجز ضمان الجدية...**)	One Sample Wilcoxon Signed Test	.656	Reject null hypothesis
3	The median of(**لا يقوم المصرف ببيع المرابحة إلا بعد تملك السلعة**) equals	One Sample Wilcoxon Signed Test	.000	Reject null hypothesis
4	The median of (**لا يقوم المصرف ببيع المرابحة إلا بعد قبض السلعة**) equals 3	One Sample Wilcoxon Signed Test	.000	Reject null hypothesis
5	the median of (**يشترط المصرف أن يرجع بضاعة المرابحة إلى المورد**) ..... equals 3	One Sample Wilcoxon Signed Test	.286	Reject null hypothesis
6	The median of (**يسقط شرط ترجيع البضاعة للمورد بتوقيع عقد بيع البضاعة لعميل المرابحة**) equals 3	One Sample Wilcoxon Signed Test	.001	Reject null hypothesis
7	The median of (**يسقط شرط ترجيع البضاعة للمورد في حال تصرف المصرف**) equals 3 ..	One Sample Wilcoxon Signed Test	.000	Reject null hypothesis
8	The median of (**يتم تقييم بضاعة المرابحة بالتكلفة التاريخية مشتملة ثمن الشراء ومضافا إليها المصاريف المباشرة**) equals 3	One Sample Wilcoxon Signed Test	.000	Reject null hypothesis
9	The median of (**يتم تقييم بضاعة المرابحة بالتكلفة أو بالقيمة المتوقع تحقيقها أيهما أقل**) equals 3	One Sample Wilcoxon Signed Test	.014	Reject null hypothesis
10	The median of (**إذا كانت القيمة المتوقع تحقيقها من بضاعة المرابحة أقل من تكلفتها تقيد خسارة التقييم**) equals 3	One Sample Wilcoxon Signed Test	.001	Reject null hypothesis
11	The median of (**لأغراض الزكاة يتم تقييم بضاعة المرابحة بالقيمة المتوقع تحقيقها**) equals 3	One Sample Wilcoxon Signed Test	.005	Reject null hypothesis
12	The median of (**يثبت المستحق على حساب العميل شاملاً (التكلفة + هامش الربح).**3 equals	One Sample Wilcoxon Signed Test	.000	Reject null hypothesis
	The median of (**المحور الأول**) equals 3	One Sample Wilcoxon Signed Test	.000	Reject null hypothesis

المصدر: من إعداد الباحثان Asymptotic significances are displayed. The significance level is .05

ويتضح من الجدول (6) أن أغلب العبارات كانت الفروق بها معنوية، أي أن متوسط الإجابات تختلف عن الوسيط (3) وهذا الاختلاف له دلالة معنوية عند مستوى (α=0.05)، وهذا الاختلاف في اتجاه الموافقة وذلك بالرجوع إلى متوسط الإجابات في الجدول (3) حيث نجد أنها تزيد عن الوسيط (3)، أي المصارف تلتزم بمعيار المرابحة الصادر عن مصرف ليبيا المركزي، بخلاف ثلاث فقرات وهي العبارة الأولى (يتم قيد ضمان الجدية)، والعبارة الثانية (يتم حجز ضمان الجدية لصالح المصرف في حال تعثر سداد العميل بعد توقيع عقد بيع المرابحة)، والعبارة الخامسة (يشترط المصرف أن يرجع بضاعة المرابحة إلى المورد دون أي سبب لفترة محددة عند حاجته لرد البضاعة).

أما عن إجمالي المحور فكانت النتيجة أيضاً تؤيد رفض فرضية العدم لاختبار (Wilcoxon) للعينة الواحدة والتي تنص على أن متوسط الإجابات لا يختلف عن الوسيط (3) وهذا يؤيد رفض فرضية الدراسة الأولى "لا تلتزم المصارف الإسلامية العاملة في ليبيا بالمعيار رقم (1) فيما يتعلق بمتطلبات قياس وإثبات أصول المرابحة للآمر بالشراء"، وهذا يعني أن المصارف الإسلامية العاملة في ليبيا تلزم بالمعيار رقم (1) فيما يتعلق بمتطلبات قياس وإثبات أصول المرابحة للآمر بالشراء بخلاف قيد ضمان الجدية، وحجز ضمان الجدية لصالح المصرف في حال تعثر سداد العميل بعد توقيع عقد بيع المرابحة، بالإضافة إلى عدم تمتع المصارف بشرط الخيار والذي يعطيها مرونة في التعامل مع الموردين في حال نكول العميل.

الفرضية الثانية: لا تلتزم تلتزم المصارف الإسلامية بتطبيق متطلبات قياس وإثبات الأرباح المحققة والأرباح المؤجلة للمرابحة للآمر بالشراء.

يوضح الجدول (7) نتائج اختبار نتائج اختبار (Wilcoxon) للعينة الواحدة فيما يخص الفرضية الثانية.

الفرضية الثانية: لا تلتزم المصارف الإسلامية العاملة في ليبيا بالمعيار رقم (1) فيما يتعلق بمتطلبات قياس الأرباح والأرباح المؤجلة للمرابحة للآمر بالشراء.

جدول (7) نتائج اختبار الفرضية الثانية

Hypothesis Test Summary

	Null Hypothesis	Test	Sig	Decision
1	The median of **(يتم تحديد هامش الربح مبلغاً مقطوعاً أو نسبة مئوية من تكلفة بضاعة المرابحة)** equals 3	One Sample Wilcoxon Signed Test	.000	Reject null hypothesis
2	The median of **(يلتزم المصرف بإخطار العميل بثمن شراء المبيع وحالة الشراء (نقدي/**	One Sample Wilcoxon Signed Test	.000	Reject null hypothesis

	Null Hypothesis	Test	Sig	Decision
	آجل) وتاريخه والتكاليف المرتبطة به وهامش الربح) equals 3			
3	The median of (لا يحتسب المصرف عمولة ارتباط على العميل الآمر بالشراء) equals 3	One Sample Wilcoxon Signed Test	.000	Reject null hypothesis
4	The median of (تثبت أرباح المرابحة في تاريخ البيع للعميل في حـ/ إيرادات أو أرباح المرابحة المؤجلة) equals 3	One Sample Wilcoxon Signed Test	.000	Reject null hypothesis
5	The median of (يستفيد العميل من الخصم حتى بعد توقيع عقد بيع المرابحة) equals 3	One Sample Wilcoxon Signed Test	.001	Reject null hypothesis
6	The median of (عند تحصيل قسط من أقساط بيع المرابحة يتم إثبات عملية التحصيل كما يتم إثبات إيرادات/ أرباح المرابحة المحققة وتخفيض الأرباح المؤجلة بقيمتها) equals 3	One Sample Wilcoxon Signed Test	.000	Reject null hypothesis
7	The median of (لغرض التقييم وتكوين المخصص يتم تصنيف الديون إلى ديون جيدة...) equals 3	One Sample Wilcoxon Signed Test	.000	Reject null hypothesis
8	The median of (يتم تكوين مخصص للديون الجيدة بواقع 1% كحد أدنى) equals 3	One Sample Wilcoxon Signed Test	.002	Reject null hypothesis
9	The median of (يتم الاحتياط بتكوين مخصص للديون التي عليها ملاحظات بواقع 2%.) equals 3	One Sample Wilcoxon Signed Test	.000	Reject null hypothesis
10	The median of (يتم الاحتياط بتكوين مخصص للديون دون المستوى بواقع 20%.) equals 3	One Sample Wilcoxon Signed Test	.000	Reject null hypothesis
11	The median of (يتم الاحتياط بتكوين مخصص للديون المشكوك في تحصيلها بواقع 50% كحد أدنى) equals 3	One Sample Wilcoxon Signed Test	.000	Reject null hypothesis
12	The median of (يتم الاحتياط بتكوين مخصص للديون الرديئة بواقع 100%.) equals 3	One Sample Wilcoxon Signed Test	.000	Reject null hypothesis

	Null Hypothesis	Test	Sig	Decision
	The median of (**يتم تعليق العائد على جميع الديون غير المنتظمة**) equals 3	One Sample Wilcoxon Signed Test	.000	Reject null hypothesis
	The median of (**يستمر تعليق العائد على جميع الديون غير المنتظمة حتى يتم السداد الكامل**) equals 3	One Sample Wilcoxon Signed Test	.000	Reject null hypothesis
	The median of **(إجمالي المحور الثاني)** equals 3	One Sample Wilcoxon Signed Test	.000	Reject null hypothesis

المصدر: من إعداد الباحثان Asymptotic significances are displayed. The significance level is .05

يتضح من خلال نتائج اختبار (Wilcoxon) للعينة الواحدة، الظاهرة في الجدول (7) رفض فرضية الاختبار وهي أن متوسط الإجابات لا يختلف عن الوسيط (3)، وبالرجوع إلى الجدول (4) الذي يوضح أن المتوسطات كانت أكبر من 3، بالإضافة إلى قيمة ألفا المحسوبة للفقرات ولإجمالي المحور الثاني (.000) وهي أقل من مستوى الدلالة (α=.05)، يمكن القول بأن نتائج الاختبار تؤيد رفض الفرضية الثانية التي تنص على "لا تلتزم المصارف الإسلامية العاملة في ليبيا بالمعيار رقم (1) فيما يتعلق بمتطلبات قياس الأرباح والأرباح المؤجلة للمرابحة للآمر بالشراء"، ومفاد ذلك أنه وفقاً لتحليل البيانات الأولية للدراسة فإن المصارف الإسلامية العاملة في ليبيا تلتزم بالمعيار رقم (1) فيما يتعلق بمتطلبات قياس الأرباح والأرباح المؤجلة للمرابحة للآمر بالشراء.

الفرضية الثالثة: لا تلتزم المصارف الإسلامية العاملة في ليبيا بالمعيار رقم (1) فيما يتعلق بتطبيق حدود الائتمان وتصنيف الديون وعمل المخصصات عن عمليات المرابحة للآمر بالشراء.

جدول (8) نتائج اختبار الفرضية الثالثة

Hypothesis Test Summary

	Null Hypothesis	Test	Sig	Decision
1	The median of **(لا يتجاوز الائتمان الممنوح للمواطنين في بيع المرابحة 50,000د.ل)** equals 3	One Sample Wilcoxon Signed Test	.558	Reject null hypothesis
2	The median of **(لا يتجاوز الائتمان الممنوح للمقيمين في بيع المرابحة 3,000د.ل)** equals 3	One Sample Wilcoxon Signed Test	.548	Reject null hypothesis
3	The median of (**لا يتجاوز الائتمان في بيع المرابحة الممنوح للشركات والمؤسسات الليبية 2,000,000د.ل**) equals 3	One Sample Wilcoxon Signed Test	.006	Reject null hypothesis

	Null Hypothesis	Test	Sig	Decision
4	The median of (لا يتجاوز الائتمان الممنوح في بيع المرابحة للشركات والمؤسسات الأجنبية العاملة داخل ليبيا 2,000,000د.ل) equals 3	One Sample Wilcoxon Signed Test	.012	Reject null hypothesis
5	The median of (يتم تحديد فترة استرداد دين المرابحة للشركات بين 4 أشهر وأربع سنوات) equals 3	One Sample Wilcoxon Signed Test	.000	Reject null hypothesis
6	The median of (يتم تحديد فترة استرداد دين المرابحة للمواطنين بين سنة و8سنوات) equals 3	One Sample Wilcoxon Signed Test	.000	Reject null hypothesis
7	The median of (يتم تحديد فترة استرداد دين المرابحة للمقيمين بين سنة وأربع سنوات) equals 3	One Sample Wilcoxon Signed Test	.005	Reject null hypothesis
8	The median of (تصنف الديون بأنها جيدة ما لم تستحق أو ما لم يتأخر العميل عن سداد الأقساط) equals 3	One Sample Wilcoxon Signed Test	.000	Reject null hypothesis
9	The median of (تصنف الديون على أنها ديون بشأنها ملاحظات إذا تأخر العميل عن السداد لفترة تقل عن 3أشهر ، أو وجود مؤشرات ..) equals 3	One Sample Wilcoxon Signed Test	.000	Reject null hypothesis
10	The median of (تصنف الديون على أنها ديون دون المستوى إذا تأخر العميل عن السداد لفترة وصلت 3أشهر وتقل عن 6 أشهر...) equals 3	One Sample Wilcoxon Signed Test	.000	Reject null hypothesis
11	The median of (تصنف الديون بأنها مشكوك في تحصيلها إذا تأخر العميل عن السداد لفترة وصلت 6أشهر وتقل عن العام، أو .....) equals 3	One Sample Wilcoxon Signed Test	.000	Reject null hypothesis
12	The median of (تصنف الديون بأنها ديون رديئة إذا تأخر العميل عن السداد لفترة وصلت أو زادت عن العام، أو.....) equals 3	One Sample Wilcoxon Signed Test	.000	Reject null hypothesis
13	The median of (تحتسب نسبة المخصص من الديون الجيدة على قيمة الدين بعد استبعاد الهوامش النقدية فقط) equals 3	One Sample Wilcoxon Signed Test	.018	Reject null hypothesis
14	The median of (تحتسب نسبة المخصص من الديون التي بشأنها ملاحظات على قيمة الدين بعد استبعاد ما بين 35% إلى 100% ..) equals 3	One Sample Wilcoxon Signed Test	.004	Reject null hypothesis
15	The median of (تحتسب نسبة المخصص من الديون	One Sample Wilcoxon	.009	Reject null

	Null Hypothesis	Test	Sig	Decision
	دون المستوى على قيمة الدين بعد استبعاد ما بين 10% إلى ...50%) equals 3	Signed Test		hypothesis
16	The median of (تحتسب نسبة المخصص من الديون المشكوك في تحصيلها على قيمة الدين بعد استبعاد ما بين 5% إلى 35%....) equals 3	One Sample Wilcoxon Signed Test	.004	Reject null hypothesis
17	The median of (تحتسب نسبة المخصص من الديون المشكوك في تحصيلها على قيمة الدين بعد استبعاد بين 5% إلى 20% من الضمانات) equals 3	One Sample Wilcoxon Signed Test	.002	Reject null hypothesis
	The median of (إجمالي المحور الثالث) equals 3	One Sample Wilcoxon Signed Test	.000	Reject null hypothesis

المصدر: من إعداد الباحثان Asymptotic significances are displayed. The significance level is .05

يتضح من خلال نتائج اختبار (Wilcoxon) للعينة الواحدة، الظاهرة في الجدول (8) رفض فرضية الاختبار وهي أن متوسط الإجابات لا يختلف عن الوسيط (3) نجد أن مستوى المعنوية المحسوب أقل من 05.، وأن قرار الاختبار هو رفض الفرضية الصفرية للاختبار (متوسط الإجابات لا تختلف جوهرياً عن الوسيط 3) باستثناء العبارتين الأولى والثانية واللتان تتعلقان بحدود الائتمان للمواطنين وللمقيمين، وبالرجوع إلى الجدول (5) الذي يوضح أن المتوسطات كانت أكبر من 3، وقيمة ألفا المحسوبة لإجمالي المحور الثالث (.000)وهي أقل من مستوى الدلالة (α=.05)، يمكن القول بأن نتائج الاختبار تؤيد رفض الفرضية الثالثة التي تنص على "لا تلتزم المصارف الإسلامية العاملة في ليبيا بالمعيار رقم (1) فيما يتعلق بتطبيق حدود الائتمان وتصنيف الديون وعمل المخصصات عن عمليات المرابحة للآمر بالشراء"، ومفاد ذلك أنه وفقاً لتحليل البيانات الأولية للدراسة فإن المصارف الإسلامية العاملة في ليبيا تلتزم بالمعيار رقم (1) فيما يتعلق بتطبيق حدود الائتمان وتصنيف الديون وعمل المخصصات عن عمليات المرابحة للآمر بالشراء.

اختبار الفرضية الرئيسية:

بشكل مجمل تم اختبار الفرضية الرئيسية للدراسة والتي تنص على الآتي:

لا تلتزم المصارف الإسلامية العاملة في ليبيا بالمعيار رقم (1) الذي ينظم عملية المرابحة للآمر بالشراء.

وتم إدخال فقرات كل المحاور في تحليل (Wilcoxon) لتحليل اختلاف المتوسط المحسوب للعينة عن الوسيط (3)، ومعنوية هذه الفروق، وكانت نتيجة التحليل كما في الجدول التالي:

جدول (9) **نتائج اختبار** الفرضية الرئيسية

Hypothesis Test Summary

	Null Hypothesis	Test	Sig.	Decision
1	The median of كل المحاور equals 3.	One-Sample Wilcoxon Signed Rank Test	.000	Reject the null hypothesis.

Asymptotic significances are displayed. The significance level is .05.

يتضح من خلال نتائج اختبار (Wilcoxon) للعينة الواحدة، الظاهرة في الجدول (9) رفض فرضية الاختبار وهي أن متوسط الإجابات لا يختلف عن الوسيط (3)، وبالرجوع إلى جداول الإحصاء الوصفي لفقرات الفرضيات الثلاث يمكن ملاحظة أن المتوسطات كانت أكبر من 3، بالإضافة إلى قيمة ألفا المحسوبة لإجمالي المحاور (.000) وهي أقل من مستوى الدلالة (α=.05)، يمكن القول بأن نتائج الاختبار تؤيد رفض الفرضية الرئيسية التي تنص على " لا تلتزم المصارف الإسلامية العاملة في ليبيا بالمعيار رقم (1) الذي ينظم عملية المرابحة للآمر بالشراء"، ومفاد ذلك أنه وفقاً لتحليل البيانات الأولية للدراسة فإن المصارف الإسلامية العاملة في ليبيا تلتزم بالمعيار رقم (1) الذي ينظم عملية المرابحة للآمر بالشراء.

النتائج:

من خلال ما تم عرضه من تحليل، توصلت الدراسة إلى النتائج التالية:

1- تلتزم المصارف الإسلامية العاملة في ليبيا بالمعيار المصرفي رقم (1) فيما يتعلق بمتطلبات قياس وإثبات أصول المرابحة للآمر بالشراء

2- تلتزم المصارف الإسلامية العاملة في ليبيا بالمعيار المصرفي رقم (1) فيما يتعلق بمتطلبات قياس الأرباح والأرباح المؤجلة للمرابحة للآمر بالشراء.

3- تلتزم المصارف الإسلامية العاملة في ليبيا بالمعيار المصرفي رقم (1) فيما يتعلق بتطبيق حدود الائتمان وتصنيف الديون وعمل المخصصات عن عمليات المرابحة للآمر بالشراء.

4- استثناء من النتائج السابقة، هناك ضعف في الالتزام بالمعيار المصرفي رقم (1) فيما يتعلق بمتطلبات قياس وإثبات أصول المرابحة للآمر بالشراء في الجوانب التالية:

أ. قيد ضمان الجدية

ب. حجز ضمان الجدية لصالح المصرف في حال تعثر سداد العميل بعد توقيع عقد بيع المرابحة.

ج. بالإضافة إلى عدم تمتع المصارف بشرط الخيار والذي يعطيها مرونة في التعامل مع الموردين في حال نكول العميل.

د- وكذلك هناك ضعف في الالتزام بحدود الائتمان في بيع المرابحة للآمر بالشراء الممنوحة للمواطنين وللمقيمين.

بشكل عام، هذه النتائج يمكن أن تدعم تطبيق البيع بالمرابحة للآمر بالشراء، جنباً إلى جنب، مع أدوات التمويل والاستثمار الإسلامي الأخرى، وكسب ثقة العملاء في التزام المصارف بضوابط التمويل والاستثمار وفق المعايير المحددة والمتفقة مع أحكام الشريعة الإسلامية.

التوصيات:

بناء على ماتوصلت إليه الدراسة من نتائج، توصي الدراسة بالآتي:

1- التأكيد على الالتزام بالمعيار المصرفي رقم (1) المنظم لعمليات المرابحة للآمر بالشراء، فيما يتعلق بمتطلبات قياس وإثبات أصول المرابحة للآمر بالشراء، وفيما يتعلق بمتطلبات قياس الأرباح والأرباح المؤجلة للمرابحة للآمر بالشراء، وكذلك فيما يتعلق بتطبيق حدود الائتمان وتصنيف الديون وعمل المخصصات عن عمليات المرابحة للآمر بالشراء.

2- الالتزام بحجز ضمان الجدية وإثباته بالدفاتر، باعتباره ضمان يمكن الرجوع إليه عن تأخر العميل عن سداد أقساطه المستحقة بعد توقيع عقد بيع المرابحة.

3- الالتزام بحدود الائتمان في بيع المرابحة للآمر بالشراء الممنوحة للمواطنين وللمقيمين.

4- توصي الدراسة بإجراء دراسات تعنى بالتزام المصارف الإسلامية العاملة في ليبيا بمعايير الأيوفي في مختلف صيغ التمويل والاستثمار بما يحفز هذه المصارف على تعزيز التزامها بالضوابط الشرعية وكسب ثقة جمهور العملاء.

قائمة المراجع

1. اعمار، سمية عمار عمران (2017م)، مدى توافق المعالجة المحاسبية لنشاط المرابحة الإسلامية مع معيار المحاسبة المالية رقم (2) في المصارف التجارية الليبية دراسة تطبيقية. *مجلة الأستاذ*، (12)، ص ص 181-210.
2. التواتي، أسامة مفتاح (2016م)، مدى التزام المصارف الليبية بالمعيار المصرفي رقم (1) المنظم لعمليات المرابحة للآمر بالشراء الداخلية ومدى توافقه مع معيار المحاسبة المالية رقم (2): دراسة تطبيقية على المصارف الليبية. *مجلة العلوم الاقتصادية والسياسية*، (7)، ص ص 263-218.
3. الرك، حامد مولود علي. (2022م). المصارف الإسلامية الليبية وقواعد العمل الشرعي وضوابطها. *مجلة جامعة صبراتة العلمية*، *6*(12)، ص ص 228-213.
4. سالم عبد الله حلس، ومحمد أحمد جودة. (2017م)، مَدى ملائمة عملياتِ التمويلِ والاستثمارِ في المصارفِ الإسلاميةِ لمعاييرِ هيئةِ المحاسبةِ والمراجعةِ الإسلاميةِ (دراسةٌ ميدانيةٌ تطبيقيةٌ عَلى المصَارفِ الإسلاميةِ العاملةِ في فلسْطِين). *مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الاقتصادية والإدارية*, *25* (2)، ص ص 177-196.
5. الشتيوي، عزالدين السني، والشريف، نجية علي، وامطير رجب منصور (2022م)، مدى التزام مصرف الجمهورية بالمعيار المصرفي رقم (1) المنظم لعملية المرابحة الصادر عن مصرف ليبيا المركزي، *مجلة الجامعي*، (35)، ص ص 142- 163.
6. الطيار، زينب بنت حمد (2021م)، بيع المرابحة للآمر بالشراء (حقيقته وحكمه)، *مجلة الدراسات العربية*، 44 (1)، ص ص 75-109.
7. اللهيبي، صالح والعتيبي، السيدة هند، (2022م)، المرابحة المركبة، *مجلة جامعة الشارقة للعلوم القانونية*، *19*(4)، ص ص 159-201.
8. ميلاد، حميد حسين، والزين، علي بشير (2022م)، مدى تطبيق المعيار رقم (1) الصادر عن مصرف ليبيا المركزي الخاص بالمرابحة للآمر بالشراء بالمصرف الليبي الإسلامي، *مجلة الليبية للعلوم الإنسانية والتطبيقية*، (15)، ص ص 275-291.

جامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية

كلية الاقتصاد الإسلامي والإدارة

المؤتمر العلمي الأول

النشاط المالي والمصرفي الإسلامي في ليبيا، تقييم التجربة وتحسين الأداء

المحور الأول

النشاط المصرفي الإسلامي

بحث بعنوان:

" أثر كفاءة التمويل بالمرابحة على الأداء المالي للمصارف التجارية الليبية"

اسم الباحثة: أ.عالية بالة

مكان العمل: جامعة بنغازي الحديثة

الدرجة العلمية: ماجستير محاسبة

2024م

الملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى بيان كفاءة التمويل بالمرابحة على الأداء المالي للمصارف التجارية الليبية التي تقدم خدمات مالية إسلامية، ولتحقيق أهداف هذه الدراسة تم اعتماد المنهج الوصفي في الجانب النظري من الدراسة وذلك باستعراض أهم محددات التسعير وعوامل وآليات التسعير، ومفهوم الأداء المالي للمصارف، ومنهج دراسة حالة في الجانب التطبيقي منها؛ حيث تم الاعتماد على التقارير المالية السنوية كأداة لجمع البيانات والمعلومات للفترة الممتدة من 2018-2021م؛ للمصرف الذي شملته عينة الدراسة، من أهم النتائج الدراسة أن التمويل بالمرابحة له تأثير على الإيرادات الإجمالية، وزيادة معدل التمويل بالمرابحة على إجمالي التسهيلات الائتمانية، وخلصت الدراسة إلى ضرورة اهتمام إدارة المصرف بالصيرفة الإسلامية والاعتماد على الصيغ التمويلية الإسلامية في كافة فروع المصرف الأخرى لما لها من أثر على ربحية المصرف وقدرته على البقاء في السوق المصرفي.

الكلمات الافتتاحية: كفاءة التمويل، المرابحة المصرفية، الأداء المالي، المصارف الليبية.

Summary:

The objective of this study is to demonstrate the efficiency of financing by profiting from the financial performance of Libyan commercial banks that provide Islamic financial services. To achieve the objectives of this study, the descriptive approach was adopted in the theoretical aspect of the study, by reviewing the most important determinants of pricing, factors and mechanisms, the concept of financial performance of banks, and a case study approach in the applied aspect; Whereas the annual financial reports have been adopted as a tool for the collection of data and information for the period 2018 2021, One of the most important results of the study is that profitability financing has an impact on total revenues, and the increase in profitability financing has an effect on total credit facilities. The study concluded that the bank management must pay attention to Islamic banking and rely on Islamic financing methods in all other branches of the bank because of their impact on the bank's profitability and ability to stay in the banking market.

المقدمة:

تحتل قرارات تسعير المنتجات والخدمات المصرفية موقفاً متزايد الأهمية في المصارف الإسلامية مما جعلها تواكب هذا التوجه في ظل التطورات الراهنة التي طرأت على القطاع المصرفي، وتعد مسألة تسعير المنتجات والخدمات في المصارف الإسلامية أحد أهم القرارات الإدارية، والشغل الشاغل للكثير من المصارف الإسلامية، حيث إنه يمس كل أوجه نشاط المصرف، ويقرر لدرجة كبيرة قيمة الإيرادات السنوية.

وتعتبر صيغة المرابحة المصرفية من الصيغ التمويلية الأكثر استخداماً من طرف المصارف الإسلامية، فلقد أصبحت تجني من ورائها أرباح كبيرة باعتبارها من البيوع الآجلة ولا يتحمل المصرف فيها مخاطر كثيرة، ولكن من خلال الدراسات والبحوث هناك متغيرات لها تأثير على الأداء المالي للمصارف الإسلامية ومن هذه المتغيرات المنح الكفء للتمويل بالمرابحة؛ بالتالي فأن الغرض من هذه الدراسة هو بيان أثر كفاءة التمويل بالمرابحة على الأداء المالي للمصارف الليبية التي تقدم خدمات ومنتجات مالية إسلامية، خاصة بعد تزايد الطلب على التمويل بالمرابحة من العملاء في الفترة الأخيرة، ومسارعة المصارف التجارية الليبية إلى تقديم هذه الخدمة.

من هنا تظهر مشكلة الدراسة الرئيسية والمتمثلة في التساؤل التالي:

- **ما أثر كفاءة التمويل بالمرابحة على الأداء المالي للمصارف التجارية الليبية؟**

وللإجابة على التساؤل الرئيسي وسعياً لتحقيق أهداف الدراسة، تمت صياغة الفرضيات التالية:-

1- يوجد تأثير لمعدل التمويل بالمرابحة على القروض والتسهيلات الائتمانية.
2- يوجد تأثير لإيرادات المرابحة على أجمالي الإيرادات.
3- يوجد تأثير لكفاءة التمويل بالمرابحة على هامش الدخل.

4- أهمية الدراسة:

تستمد هذه الدراسة أهميتها من خلال تناول موضوع حديث نسبياً، حيث تعتبر المرابحة المصرفية من أكثر الصيغ التي تعتمد عليها المصارف الليبية في الفترة الأخيرة في منحها للتسهيلات الائتمانية المباشرة وأصبحت ركيزة أساسية تؤثر في ربحية المصرف؛ بالتالي تأتي هذه الدراسة لتسليط الضوء على أهمية كفاءة التمويل بالمرابحة ودورها في التأثير على الأداء المالي للمصارف.

أهداف الدراسة:

1- التعرف على صيغة التمويل بالمرابحة في المصارف، وإظهار الدور الفعال لصيغة المرابحة في التمويل المصرفي الإسلامي، واستعراض مفهوم الأداء المالي للمصارف الإسلامية.
2- إيجاد العلاقة بين استخدام صيغة المرابحة المصرفية وكفاءة معدلات الأداء المالي للمصارف.

الدراسات السابقة:

لا شك في أن الدراسات السابقة يستفيد منها الباحثون لأنها تمثل حجر الزاوية لأي موضوع بحثي، وذلك من خلال تحديد الإطار الفكري لتلك الدراسات، ومن أهم هذه الدراسات:

1- دراسة الساعدي وآخرون (2022م): هدفت الدراسة لمعرفة القيمة التي يؤديها سعر التعامل بالمرابحة على العائد لرأس المال والأرباح وتقييم الأداء على زيادة حجم العملاء للمصرف، واعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي، وتوصلت الدراسة إلى أن هناك علاقة طردية بين العائد على رأس المال والأرباح بمصرف الجمهورية الإدارة العامة، وأنه يوجد أثراً ذا دلالة إحصائية لسعر التعامل بالمرابحة لتقييم الأداء المالي في مصرف الجمهورية الإدارة العامة.

2- دراسة المملوك (2022م): هدفت الدراسة إلى بيان كفاءة التمويل بالمرابحة على الأداء المالي والمخاطر للمصارف الإسلامية العاملة في سورية خلال الفترة (2018م-2010م) وإظهار الدور الكبير والفعال لصيغة المرابحة في التمويل المصرفي الإسلامي، وقد شملت عينة الدراسة: بنك الشام، والبنك سورية الإسلامي الدولي، وبنك البركة – سورية، ومن أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة وجود أثر ذي دلالة إحصائية لكفاءة التمويل بالمرابحة على العائد على الموجودات في المصارف الإسلامية، كما توصلت الدراسة إلى وجود أثر ذي دلالة إحصائية للتمويل بالمرابحة على العائد على حقوق الملكية في المصارف الإسلامية، هذا يعني أن المصرف لديه القدرة على استغلال أصوله بشكل جيد، وذلك يعود إلى أن سياسات المنح الكفؤ بالنسبة للتمويل بالمرابحة تؤثر بشكل مباشر على زيادة أرباح المصرف، وبالتالي على زيادة عوائد حملة الأسهم وحقوق المساهمين في المصرف الإسلامي .

3- دراسة أغنية والحداد(2016م): هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على أثر تطبيق نظام البيع بالمرابحة الإسلامية في المصارف التجارية التقليدية العاملة في ليبيا في تحسين معدلات الربحية، وتمثلت عينة الدراسة في دراسة حالة المصرف الجمهورية الليبي كأحد المصارف التجارية الليبية، حيث تم احتساب المؤشرات المالية المعبرة عن الربحية لهذا المصرف من واقع البيانات المالية (قائمة الدخل قائمة الميزانية) وبشكل مقارن أي قبل وبعد دخول المصرف في نظام البيع بالمرابحة الإسلامية، للفترة الممتدة من 2007م-2010م، أسفرت الدراسة علي عدة نتائج من أهمها: ارتفاع ملحوظ في حجم الأرباح الصافية في السنتين 2009،2010م، والتي تمثل الفترة التي اعتمدت فيها إدارة المصرف تطبيق نظام المرابحة الإسلامية، ووجود أثر واضح وجلي انعكس بشكل إيجابي علي معدلات الربحية في مصرف العينة من خلال تطبيق صيغة التمويل الإسلامية "المرابحة".

منهجية الدراسة:

من أجل الوصول إلى أهداف الدراسة استخدم المنهج الوصفي عن طريق جمع الجانب النظري المتعلق بموضوع المرابحة المصرفية والأداء المالي للمصارف الإسلامية من خلال الكتب والمراجع والدراسات العلمية المرتبطة بموضوع البحث، وإجراء دراسة حالة للتقارير والقوائم المالية للمصرف عينة الدراسة.

حدود ونطاق الدراسة:

الحدود مكانية: تقتصر هذه الدراسة على المصارف التجارية الليبية التي تقدم خدمات ومنتجات مالية إسلامية، وتم تحديد مجتمع الدراسة بالمصرف التالي: مصرف السراي.

الحدود الزمنية: شملت الدراسة الفترة الزمنية من 2018م إلى 2021م.

ولتحقيق أهداف الدراسة، تم تقسيم البحث إلى ثلاثة عناصر رئيسية:

القسم الأول: يوضح مفهوم المرابحة المصرفية وأهميتها وتسعير المرابحة وعوامل وآليات التسعير، ثم مفهوم الأداء المالي وأهميته والجهات المستفيدة منه وأهم الأساليب المستخدمة لتقييم الأداء، وأخيراً علاقة الأداء المالي بتسعير المرابحة على المصارف.

القسم الثاني: يتناول الجانب التطبيقي للدراسة، وذلك بتحليل البيانات المالية لمصرف السراي باستخدام النسب المالية لمؤشرات الربحية وكفاءة الأداء، وذلك بهدف الوصول لنتائج تحدد طبيعة العلاقة بين المرابحة ومعدلات الربحية.

القسم الثالث: يشتمل على أهم النتائج التي توصلت اليها الدراسة واهم التوصيات التي استخلصت عن نتائج الدراسة.

القسم الأول:

أولاً: المرابحة المصرفية في المصارف الإسلامية:

يعتبر بيع المرابحة من أهم عقود التمويل المعمول بها في المصارف الإسلامية والتي جرى تطويرها كإحدى البدائل الشرعية لسعر الفائدة المحرم المعمول به لدى المصارف التقليدية والتي أصبح لها مدلول مصرفي باسم المرابحة للآمر بالشراء وهي تختلف في بعض جوانبها عن المرابحة المعروفة في الفقه الإسلامي، خاصة فيما يتعلق بأطراف المرابحة، ومدى إلزامية الوعد بالبيع فيها للمتعاقدين، وكذلك الموجب لشراء السلعة والقصد من الشراء، بالإضافة إلى أن أخذ المصارف الإسلامية بهذه الصيغة المطورة يحقق لها مصلحة تتفق مع طبيعتها كمؤسسة للتمويل، ويحقق كذلك مصلحة من يتعاملون معها سواء من الأفراد أو المؤسسات (موسى،2023م، ص.90).

وتعرف المرابحة بأنها: عقد بيع أمانة مكون من عقدين، العقد الأول وعد بالشراء بين المصرف والآمر والذي يرغب بشراء سلعة ما محددة المواصفات ومعروفة الثمن، ووعده بشرائها من المصرف بثمن أعلى يتضمن الثمن الأصلي وتكاليف النقل والتخزين وأية تكاليف أخرى وهامش ربح محدد. ويتفقان على طريقة تسديد الآمر لثمن السلعة الجديد إلى المصرف وطريقة التسديد، والعقد الثاني بين المصرف وبائع السلعة الأصلي وهنا يكون المصرف مشترياً، وفيه يتم الاتفاق على البيع النقدي للسلعة بثمنها الأصلي ونقل ملكيتها للمصرف عند دفع قيمتها، ويتبين من التعريف بأن المرابحة للآمر بالشراء تمر بعدة مراحل هي مرحلة الوعد بشراء سلعة محددة، ثم عقد بيع بين المصرف والمالك الأصلي للسلعة، وأخيراً مرحلة بيع المرابحة بين المصرف والمشتري النهائي (الشعافي،2021م، ص.83).

كما عرفها المعيار الشرعي رقم(8) المرابحة: "هي بيع المؤسسة إلى عميلها (الآمر بالشراء) سلعة بزيادة محددة على ثمنها أو تكلفتها بعد تحديد تلك الزيادة (ربح المرابحة) في الوعد وتسمى المرابحة المصرفية لتمييزها عن المرابحة العادية وتقترن المرابحة المصرفية بتأجيل الثمن مع أن هذا التأجيل ليس من لوازمها، فهناك مرابحة حالة أيضاً، وحينئذ يقتصر البائع على الربح الأصلي دون مقابل الأجل" (المعايير الشرعية، ص.234).

وأغلب المصارف الإسلامية على نطاق واسع بالغت في استخدام وتطبيق صيغة المرابحة للآمر بالشراء، وذلك للأسباب التالية(موفق، 2023م، ص. 176):

- ✓ سهولة مراقبة تنفيذ عملية المرابحة المصرفية من قبل الرقابة الداخلية والشرعية.
- ✓ تحقيق مستوى معقول ومضمون من الربح للمصرف لأن الربح يكون محدداً مسبقاً، ولا يرتبط بنشاط العميل.
- ✓ جذب المدخرات: لما كانت المرابحة تحقق أرباح عالية للمصرف الإسلامي في أجل قصيرة دفع هذا الأمر الناس لإيداع أموالهم في المصرف الإسلامي من أجل الحصول على جزء من هذه الأرباح.
- ✓ تعزيز قدرة المصارف الإسلامية على منافسة المصارف التقليدية: فالبنوك التقليدية تعتمد الفائدة لتمويل الأنشطة الاقتصادية قصيرة الأجل، فيمكن للمصارف الإسلامية منافسة المصارف التقليدية في هذا النوع من النشاط الاقتصادي من خلال صيغة المرابحة، وقدرتها على التمويل قصير الأجل فتكون المرابحة حينئذ بديلاً ملائماً للفائدة.
- ✓ تتيح المرابحة للمصرف الإسلامي توليد السيولة النقدية: لما كانت المرابحة بعد توقيع عقدها في المرحلة الثانية عقد بيع المرابحة تنتهي بعلاقة ائتمانية، يكون المصرف فيها دائناً والعميل مديناً

بأقساط دورية، فإن هذه الأقساط تساعد المصرف في الوفاء بالتزاماته تجاه المودعين لا سيما الودائع تحت الطلب الذين يرغبون بسحب ودائعهم أو جزء منها.

- ✓ انخفاض المخاطرة على التمويل في المرابحة: لأن ربح المصرف محدد مسبقاً، وأن المرابحة تنتهي بدين لذلك مخاطرة المصرف تنحصر في احتمال تأخر العميل عن سداد الدين.
- ✓ سهولة استخدامات المرابحة وتنوعها في مختلف الأنشطة الاقتصادية الصناعية والتجارية والزراعية والخدمية التعليم والصحة؛ يجذب عدداً كبيراً من الفعاليات الاقتصادية والخدمية للتعامل مع المصارف الإسلامية. وهذا ينمي موارد المصرف الإسلامي، ومن ثم يعزز قدرته على التوسع في عمليات الاستثمار والتمويل.

تسعير المرابحة في المصارف الإسلامية:

تعد سياسات التسعير من أهم السياسات التسويقية؛ إذ إن لها نتائج اقتصادية واجتماعية، فمن وجهة نظر المصرف فإن للسعر دوراً حيوياً في تأثيره على كل من الإيراد والأرباح (موسى،2023م، ص. 78،79)، ويهدف المصرف من سياسة التسعير إلى أكثر من هدف، فهو يهدف إلى تحقيق أقصى أرباح ممكنة في المدى القريب والبعيد، ولكنه يرغب أن يبقى على علاقة طيبة مع الزبائن والحكومة والجمهور العام، كذلك يهدف إلى إقامة شهرة واسعة له فضلاً عن أنه يزيد من معدل النمو حتى ولو أدى ذلك إلى تخفيض الربح السريع، وتنعكس قرارات التسعير التي يتخذها المصرف في جميع الأهداف السابقة.

وعرف ملاحيم (2016م، ص، 8) سعر المرابحة في المصارف الإسلامية: " بأنها تكلفة التمويل المصرفي الذي يقدمه المصرف الإسلامي، ويمثل نسب الأرباح المتفق عليها بين العميل والمصرف عند منح التمويل بصيغة المرابحة، وهي الزيادة المضافة على ثمن السلعة الأول الذي اشتراها به المصرف، حيث يتحدد الهامش عادة من خلال نسبة مئوية من التكلفة، والذي لن يقبل المصرف الإسلامي أن يكون العائد السنوي على استثماره أقل من هذا السعر(أو النسبة) بأي حال من الأحوال، حيث يأخذ بعين الاعتبار جميع العوامل الداخلة في احتسابه من ظروف السوق المصرفية (كالمنافسة، المخاطر، التكاليف، التضخم والتشريعات والقوانين) مراعياً في احتسابه الالتزام بالشروط الشرعية والمعايير والضوابط الإسلامية".

العوامل المؤثرة في تحديد سعر المرابحة في المصارف الإسلامية:

هناك عدة عوامل على المصرف الإسلامي أن يأخذها بعين الاعتبار عند تحديده لسعر المرابحة وهي كالآتي (الحنيطي وملاحيم، 2016م، ص.769-771):

1- عنصر الأجل: إن تحديد سعر المرابحة يتأثر ارتفاعاً وانخفاضاً بحسب الأجل ومدى قربه أو بعده، فإن كان الأجل قريباً كانت الزيادة في الربح قليلة، وأن كان الأجل بعيداً كانت الزيادة في الربح كبيرة، ولا

يجوز للمصرف الإسلامي عند تأخر العميل عن السداد في الموعد المحدد أن يزيد في سعر المرابحة مقابل الأجل لأنه قد حصل اتفاق بينهما على الثمن والربح.

2- نوع المرابحة (نوع البضاعة): على الرغم من كون سعر المرابحة يتحدد بالاتفاق والتراضي بين الطرفين وليس لهامش الربح حد معين يتقيد به التجار في معاملاتهم، فإنه على المصرف الإسلامي ألا يسعر المرابحة بنسب ثابتة على مختلف أنواع السلع والعمليات مسترشداً في ذلك بسعر الفائدة الربوي السائد في السوق، (فلكل سلعة طبيعتها وظروف شرائها وبيعها)، حتى لا يفرغ عملية المرابحة من مضمونها الاقتصادي والشرعي وتصبح كأنها عملية إقراض الثمن للمشتري مرابحة.

3- شخص العميل: يجوز للمصرف أن يحدد أو يفرض سعر مرابحة أعلى في مرابحات لاحقة لنفس العميل لأسباب يراها وجيهة، مثل تأخره في سداد أقساط المرابحة السابقة، كما يجوز له تحديد سعر المرابحة خاصاً بالنسبة للعملاء المحولة رواتبهم لديه يختلف عن سعر المرابحة الخاص ببقية العملاء.

4- مخاطر التمويل بالمرابحة: وتتمثل في المخاطر الائتمانية وهي عدم التزام بعض العملاء بتسديد أقساط التمويل في مواعيد استحقاقها، مما يترتب عليه فوات فرصة إعادة استثمار هذه الأموال خلال فترة التأخير، وبالتالي حرمانها من العوائد المتوقعة لهذا الاستثمار، وهو ما يستدعي منها مضاعفة الجهود عند دراسة عمليات التمويل قبل الموافقة عليها وتنفيذها، مما يترتب على ذلك ارتفاع في تكلفة منح التمويل ومتابعته، وقد تقوم المصارف الإسلامية برفع سعر المرابحة على العميل كأحد الإجراءات لتقليل أثر هذه المشكلة على المصرف.

5- عناصر التكاليف الفعلية في عقد المرابحة: وهي تتمثل في الثمن الأول للسلعة المشتراة والمصروفات الخاصة بها حتى استلامها، وسعر المرابحة المضاف على الثمن الأول، وقيمة الدفعة المقدمة بالاتفاق بين المصرف والعميل، وتحديد عدد الأقساط وقيمة كل منها ومدة السداد، وفي المصارف الإسلامية يشكل سعر المرابحة تكلفة التمويل لدى العميل والعائد على التمويل لدى المصرف.

6- العائد على الاستثمار: بالنسبة للمصارف الإسلامية يكون الهدف من تحديد السعر هو تحقيق نسبة عائد على الأموال المستثمرة في المصرف، وتبعاً لذلك تحدد الأسعار على أساس تحقيق نسبة معينة من العائد يمكن قبولها من قبل المستثمرين لأموالهم في المصرف. وعموما هذا الهدف يتطلب معلومات دقيقة وكثيرة حول مراكز التكاليف وحجم الإيرادات المتوقعة لتحديد مستوى العائد على الاستثمار.

آليات تسعير المرابحة المصرفية الإسلامية:

تبين لنا مما سبق أهمية قرارات التسعير في المصارف بشكل عام، وفي المصارف الإسلامية بشكل خاص، والمحددات المساهمة في تحديد سعر المرابحة، لكن آلية تسعير تمويل المرابحة تحتاج إلى فهم هذه الأداة

التمويلية من جهة، وطريقة حصول المصرف الإسلامي على حصته من الأرباح من جهة أخرى (ملاحيم،2016م، ص. 8-15):

أولاً: التسعير اعتماداً على سعر الفائدة:

من أبرز الطرق المطبقة حالياً التسعير اعتماداً على سعر الفائدة، حيث جرت معظم المصارف الإسلامية على اعتماد سعر الفائدة المتداول في البنوك الربوية أو معدلات الفائدة التي تحددها هذه البنوك أو البنك المركزي كسعر مرجعي لتحديد هامش الربح لأدوات التمويل والاستثمار الإسلامية، ويعتبر مؤشر الفائدة الربوية ليبور(LIBOR) المستخدم في اتفاقات الإقراض القصيرة الأجل بين بنوك لندن أكثر المؤشرات وأوسعها استخداماً من قبل المصارف الإسلامية في تسعير منتجاتها المصرفية كالمرابحة وغيرها، حيث تقوم المصارف الإسلامية بالاسترشاد بسعر الفائدة (LIBOR) مضافاً إليه 1% أو 2% بغرض احتساب ربحية المصرف من التمويل. وتستخدم العديد من الدول العربية سعر الفائدة كمؤشر لعمليات الإقراض بين البنوك المحلية مثل: (السيبور) وهو سعر الإقراض بين البنوك في المملكة العربية السعودية، ويوجد (الكايبور) وهو سعر الفائدة بين البنوك في سوق القاهرة، (الجوديبور) وهو مؤشر مرجعي محلي لأسعار الإقراض ما بين البنوك بالدينار الأردني، إن الاعتماد على سعر الفائدة كأساس مرجعي لتحديد سعر المرابحة، وارتباط العائد على الحسابات الاستثمارية مع أسعار الفائدة العالمية له عدد من السلبيات، أهمها:

1- إن استخدام الفائدة يعكس التبعية الاقتصادية للأنظمة المصرفية الربوية.
2- إن العميل عندما يرى أن تكلفة التمويل من المصارف الإسلامية مشابهة لتكلفة القرض من البنوك التقليدية، فإن ذلك يؤدي إلى التشكيك في مدى شرعية المصارف الإسلامية، وهذا أيضاً سيؤدي إلى إضعاف منافسة المصارف الإسلامية للبنوك التقليدية.

ثانياً: التسعير اعتماداً على المعدل الموزون لتكلفة الأموال في المصارف الإسلامية:

تم اقتراح هذه الطريقة لتكون مؤشراً بديلاً عن مؤشر الليبور، وحسب هذه الطريقة يمكن أن يتم تسعير المرابحة في المصارف الإسلامية اعتماداً على المعدل الموزون لتكلفة الأموال في هذه المصارف، إضافة إلى مخاطر تعثر الجهة التي ستحصل على التمويل، ومدة التمويل، وأية أمور أخرى يمكن أن تؤثر في معدل العائد الذي يهدف المصرف الإسلامي إلى تحقيقه، ويمكن احتساب تكلفة مصادر الأموال في المصارف الإسلامية عن طريق تصنيف تلك التكاليف إلى تكاليف خارجية وتكاليف داخلية، وبعد احتساب التكاليف يتم ضرب ناتج كل تكلفة من تكاليف مصادر الأموال الخارجية والداخلية بنسبة (وزن) المصدر إلى مجموع الأموال المتاحة للاستثمار، فإذا كان المعدل الموزون لتكلفة الأموال في المصرف = 3% مثلاً فإن المصرف الإسلامي لن يقبل أن يكون العائد السنوي على استثماره أقل من هذا الرقم بأي حال من الأحوال.

ثالثاً: التسعير اعتماداً على المؤشر الذي تحدده السياسة النقدية:

وحسب هذه الطريقة يمكن أن يتم تسعير المرابحة في المصارف الإسلامية في إطار السياسة النقدية والتمويلية التي يصدرها البنك المركزي، حيث تستخدم كأداة من ضمن الأدوات غير المباشرة لإدارة السيولة والتحكم في حجم التمويل المصرفي، ويراعى في تحديد سعر المرابحة المؤشرات الاقتصادية الكلية بصورة عامة، والعوامل المؤثرة عليها بصورة خاصة مثل المصروفات الثابتة والمتغيرة وعوامل الاستقرار الاقتصادي ومعدلات التضخم وسعر الصرف وغيرها، وتوجد هناك ثلاث طرق لتحديد سعر المرابحة في السياسة النقدية وهي: نظام السقف، نظام القاع، نظام النطاق.

رابعاً: التسعير اعتمادا على نظام التكلفة (الزمني) حسب الأنشطة:

يعرف هذا النظام بأنه: "نظام يقوم على أساس نظام ABC التقليدي ولكن مع تخفيض تكاليف التطبيق وسرعة في البناء والتنفيذ، وسهولة في عملية التحديث ويعتمد على محركات التكلفة الزمنية"، وينظر هذا النظام للمنتج أو الخدمة كحزمة من الأنشطة المصممة لتقديم قيمة للزبون، فتكون تكلفة المنتج أو الخدمة هي مجموع التكاليف الإفرادية المباشرة وغير المباشرة لكل نشاط موجود ضمن المنتج. إن نظام التكلفة (الزمني) حسب الأنشطة لا يأخذ بعين الاعتبار العديد من العوامل الأخرى المرتبطة بعملية تسعير المرابحة في المصارف الإسلامية عند تطبيقه: كالمنافسة، التضخم، الأنظمة والتشريعات، نوع الزبائن والضمانات المقدمة من قبلهم، معدل العائد المستهدف من قبل المصرف، وحجم المخاطر.

خامساً: التسعير اعتماداً على منهج التكلفة المستهدفة:

يعتبر منهج التكلفة المستهدفة منهجاً حديثاً لتحديد تكلفة المنتج أو الخدمة، ويقوم على أساس البدء بتحديد السعر المستهدف الذي يرغب أو يستطيع الزبون دفعه مقابل هذا المنتج أو الخدمة، ومن ثم بناء على ذلك يتم تحديد الهامش الربحي الذي يرغب المصرف بتحقيقه، ليطرح هذا الهامش بعد ذلك من السعر المستهدف، وبعبار أخرى يسير هذا المنهج باتجاه معاكس للمنهج التقليدي في التسعير، أي يبدأ من السعر المستهدف وصولاً إلى التكلفة المستهدفة، ومن أهم الدوافع في استخدام التكلفة المستهدفة في عملية التسعير: عدم سيطرة المصارف على السعر بالقدر الذي تتوقعه، فالسوق هو الذي يحدد السعر، ويتم أخذها كما هو في حال المصرف متلقياً للسعر (كأن يفرض السعر بموجب تعليمات البنك المركزي)، (موسى، 2023م، ص. 113-115).

ثانياً: الأداء المالي في المصارف الإسلامية:

يعد موضوع الأداء المالي في المصارف الإسلامية من الأهمية بمكان للكشف عن مدى ملاءمة النظام المصرفي وفعاليته في ظل الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية، حيث يعد الأداء المالي وصفاً لوضع المصرف القائم من خلال دراسة الإيرادات، الموجودات، المطلوبات، وصافي الثروة، ويوضح أثر هيكل التمويل على

ربحية المصرف ويعكس كفاءة السياسة التمويلية للمصرف، وقدرة العاملين في المصرف، فمفهوم الأداء المالي للمصارف فهو استخدام مؤشرات مالية لقياس مدى إنجاز الأهداف، والمساهمة في إتاحة الموارد المالية وتزويد المصرف بفرص الاستثمار، ويتأثر الأداء المالي للمصارف بالعوامل الاقتصادية، وهيكل الصناعة والقدرات التنظيمية والإدارية. ويعبر الأداء المالي للمصرف عن أدائه من خلال تحقيق معدلات نمو مرتفعة وعوائد متحققة بعد خصم كلفة رأس المال من الأرباح بعد الضرائب، ومواجهة المخاطر المالية الناجمة عن استخدام الديون وأموال الغير في تمويل استخدامات المصرف (المملوك، 2022م، ص. 46،45).

أهمية تقييم الأداء المالي والأطراف المستفيدة منه:

أوضحت عاصي (2010، ص، 177) في دراستها أهمية تقييم الأداء في المصارف على النحو التالي:

- ✓ معرفة مدى تلبية وسائل الاستثمار لاحتياجات العملاء.
- ✓ معرفة مخاطر صيغ الاستثمار التمويل.
- ✓ معرفة مدى تلبية صيغ الاستثمار التمويل لاحتياجات المصرف.
- ✓ معرفة مشكلات ومعوقات تطبيق وسائل الاستثمار.
- ✓ معرفة مدى منافستها للصيغ التقليدية.

أما الجهات المستفيدة من عملية التحليل والقويم الأداء المالي للمصرف فهي:

1- إدارة المصرف: تهتم إدارة المصرف بتحليل وتقييم الأداء المالي لأسباب عديدة منها: ضرورة ممارسة الوظائف الإدارية باعتبار أن التحليل المالي يمثل التغذية العكسية للمعلومات عن الأداء الذي يقارن بالخطط لتحديد مدى الانحرافات وتصحيحها، وأيضا ضرورة التوفيق بين هدفي السيولة والربحية.

2- المصرف المركزي: إن البنك المركزي بصفته السلطة النقدية، مسؤول عن الرقابة المصارف، وعن تنفيذ السياسة النقدية بوسائلها الكمية والنوعية، ولكي يستطيع المصرف المركزي أداء مهماته لصالح الاقتصاد الوطني، فإنه يجب أن يحصل على مؤشرات دورية لغرض توحيد البيانات المالية والائتمانية الواردة له من المصارف وصياغتها بالشكل الذي يخدم أغراض السياسة النقدية وأهدافها.

3- المودعون: يعتبر المصرف مؤسسة مالية وسيطة تقبل الودائع من الجمهور وتستثمرها وتقدم العديد من المنتجات والخدمات المالية، فالإيداع هو الركن الأول من عمل المصرف، بالإضافة إلى أن للمودعين مصلحة كبيرة في هذا المجال حيث يلجئون إلى المؤشرات المالية التي ينشرها المصرف والتي تكون نتاج عملية تقييم الأداء المالي.

4- المالكون أو المساهمون: تتحمل مجموعة المساهمين حسب طبيعة ملكية المصرف المخاطرة النهائية، فالمساهمون لا يحصلون على الأرباح الموزعة ما لم يحقق المصرف ربحاً سنوياً، لذلك يحتل تقييم

وتحليل الأداء المالي موقعاً خاصاً ضمن مجموعة الأساليب المهمة التي تساعد المساهمين في الرقابة على عمليات المصرف.

5- الجمهور: يعتبر الجمهور المتعامل مع المصرف المستفيد الأول والأخير من الخدمات المصرفية التي يقدمها لهم المصرف، ولكي يستطيع جمهور الزبائن متابعة أوجه النشاط المصرفي فإنهم يعتمدون على نتائج تحليل وتقييم الأداء المالي والذي يظهر مدى النجاح المحقق في الخدمات والمنتجات التي يقدمها المصرف، أو قام بتطويرها وتنويعها لصالح الجمهور.

أهم الأركان التي ترتكز عليها عملية تقييم الأداء: (شالور ومليانتي، 2019م، ص. 103)

1- وجود أهداف محددة مسبقا (المعايير): فعملية تقييم الأداء لا توجد إلا حيث توجد أهداف محددة مسبقا، وقد تكون في صورة خطة أو سياسة أو معيار أو نمط، فاللوائح المالية وقوانين ربط الموازنة وما تتضمنه من قواعد وضوابط، وكذلك التكاليف النمطية ومعدلات الأداء المعيارية، أهداف محددة مسبقا يتم على أساسها عملية تقييم الأداء.

2- قياس الأداء الفعلي: يتم قياس الأداء الفعلي عادة بالاعتماد على ما توفره النظم المحاسبية والأساليب الإحصائية من بيانات ومعلومات، ويجب توفر عاملين مدربين للقيام بهذه الأعمال مع استخدام الآلات المستحدثة متى كان ذلك مناسباً، لسرعة عرض النتائج القياس أو التقدير واتخاذ القرارات.

3- مقارنة الأداء الفعلي بالمعايير: يتم مقارنة الأداء المحقق بالمعايير لتحديد الانحرافات سواء كانت إيجابية أو سلبية، ولتمكين الإدارة من التنبؤ بالنتائج المستقبلية، وجعلها قادرة على مجابهة الأخطاء قبل وقوعها من أجل اتخاذ الإجراءات اللازمة التي تحول دون وقوعها.

4- اتخاذ القرارات المناسبة لتصحيح الانحرافات: إن اتخاذ القرار لتصحيح انحراف ما يتوقف على البيانات والمعلومات المتاحة عن الأهداف المحددة مسبقا وقياس الأداء الفعلي، ومقارنة ذلك الأداء المحقق بالهدف المخطط، لذلك فإن تحليل الانحراف وبيان أسبابه يساعدان على تقدير الموقف واتخاذ القرار المناسب الذي يجب أن يكون في الوقت المناسب.

أهم الأساليب المستخدمة لتقييم الأداء في المصارف الإسلامية: (بولحية وبو جمعية، 2016م، ص.4-8)

أولاً: الأساليب التقليدية:

1- تحليل القوائم المالية: يقوم تحليل القوائم المالية على التعرف على النسبة التي يمثلها بند معين ضمن مجموعة كلية أو مجموعة فرعية، مثل نسبة السيولة إلى إجمالي الأصول أو إجمالي الأصول المتداولة، ويتضمن هذا التحليل أسلوبين هما:

أ- التحليل العمودي (الرأسي) للمقارنة مع البنوك الأخرى: وتشمل إعداد القوائم المالية ذات الحجم الموحد.

ب–التحليل الأفقي لمقارنة تطور البيانات عبر الزمن: ويشمل إعداد قوائم الاتجاهات الزمنية.

2– استخدام النسب المالية: يعد استخدام النسب المالية في التحليل المالي من أهم الوسائل التي تساعد الإدارة على فضلاً عن ملاءة رأس المال والربحية معرفة وضع سيولة البنك وموقف الأموال المتاحة للتوظيف، في هذه البنوك، وتعرف النسب المالية بأنها علاقة رياضية تقوم بالجمع بين رقمين في صورة بسط ومقام، وهذه العلاقة لا تكون ذات دلالة إلا في حالة مقارنتها بالنسب المالية للمصرف. ولها تصنيفات عدة:

أ– نسب كفاية رأس المال. ب– نسب السيولة.

ج– نسب النشاط. د– نسب الربحية.

ثانياً: الاتجاهات الحديثة لتقييم الأداء المالي:

1– طريقة CAMELS لتقييم أداء البنوك: وهي تتمثل في مجموعة من المؤشرات التي يتم من خلالها تحليل الوضعية المالية لأي مصرف ومعرفة درجة تصنيفه، وتعتبر هذه الطريقة إحدى الوسائل الرقابية المباشرة التي تتم عن طريق التفتيش الميداني، وذلك من خلال ستة مؤشرات.

2– مؤشرات خلق القيمة: يمكن القول إن خلق القيمة عبارة عن الفرق بين القيمة الاقتصادية للأصل والقيمة المحاسبية للأصل والذي يتمثل في مبلغ الأموال المستثمرة في نشاط المؤسسة، ويمكن تقسيم مؤشرات قياس خلق القيمة حسب طبيعتها إلى:

أ– مؤشرات ذات طبيعة محاسبية.

ب–مؤشرات ذات طبيعة اقتصادية.

أهم العوامل المؤثرة على الأداء المالي للمصارف الإسلامية:

يتأثر الأداء المالي المصارف الإسلامية بعدة عوامل منها ما هو داخلي (العوامل المنظمية) ومنها ما هو خارجي (العوامل البيئية)، وفيما يأتي أهم هذه العوامل(موسى ومسعودي، 2021م، ص. 298–299):

1– العوامل المنظمية: يقصد بالعوامل المنظمية العوامل الداخلية والخاصة بالمصرف ذاته، كحجم الأعمال أو الأنشطة في المصرف الإسلامي، والتكنولوجيا المستخدمة، وكفاءة الإدارة.

- ✓ حجم الأعمال: أن حجم الموارد التي يمتلكها المصرف وطبيعة تراكيبها وحركتها تمثل عوامل هامة وذات تأثير كبير في تحديد كفاءة وإنتاجية الأنشطة المصرفية.
- ✓ التكنولوجيا المستخدمة: وهي الأساليب المستخدمة في إنجاز العمل المصرفي، ودرجة الأتمتة في هذا العمل، فكلما أزداد استخدام التكنولوجيا وارتفعت درجة الأتمتة في العمل المصرفي، كلما أدى ذلك إلى رفع جودة الخدمات المصرفية، وتخفيض التكلفة وزيادة الربحية.

- ✓ الكفاءة الإدارية: أي كفاءة الإدارة في اتخاذ القرارات ومدى قدرتها على تحقيق الانسجام في العلاقات داخل المصرف، وتطوير عمليات التعاون والعمل الجماعي.

2- العوامل البيئية: وهي العوامل الخارجية التي تؤثر في الأداء المالي للمصارف الإسلامية وتقسم إلى:

- ✓ البيئة القانونية والسياسية: أي الظروف السياسية للبلد الذي يقيم فيه المصرف الإسلامي، والقوانين الناظمة للعمل المصري الإسلامي في هذا البلد.
- ✓ البيئة الاقتصادية: وتشمل طبيعة النظام الاقتصادي والموارد المتاحة في البلد، وكذلك المناخ الاستثماري الاستثمارية المتوفرة.
- ✓ البيئة الاجتماعية: وهي العادات والتقاليد والمعتقدات التي يؤمن بها الأفراد، ومستوى الوعي والثقافة التي تؤثر في قرارات الأفراد الخاصة بالتعامل مع طبيعة الأنشطة المصرفية، والخدمات التي تقدمها المصارف.

ثالثاً: الأداء المالي وعلاقته بتسعير المرابحة في المصارف الإسلامية:

يعتبر الربح من الأهداف الرئيسية التي تسعى المصارف الإسلامية إلى تحقيقها، بهدف تعظيم إيراداتها وأرباحها، وخاصة من تحديد أسعار منتج المرابحة المصرفية حيث إن المصرف الإسلامي وقبل البدء في تحديد سعر المرابحة يكون بالأساس قد وضع الغاية من تلك العملية وهي متمثلة في تحقيق معدلات ربحية متمثلة بالعائد على حقوق المساهمين والعائد على الأصول في المصرف، بالإضافة إلى نسبة عائد على مستوى الأموال المستثمرة يتم قبولها من قبل المستثمرين، وإن قرار تسعير المرابحة المصرفية ليس مجرد قرار تسويقي، بل إنه يمس كل أوجه نشاط المصرف، ويقرر لدرجة كبيرة قيمة الإيرادات السنوية، ويلاحظ أن تسعير المنتجات والخدمات المصرفية مرتبط بحد كبير بإستراتيجية إدارة المصرف (موسى، 2023م، ص. 186).

القسم الثاني: الدراسة التطبيقية:

أولاً: التعريف بمجتمع الدراسة: تم تحديد مجتمع الدراسة بالمصرف التالي: مصرف السراي للتجارة والاستثمار؛ وذلك لعدة أسباب أهمها:

- ✓ وجود تقارير وقوائم مالية مفصلة ومنشورة ومراجعة من قبل مكاتب المراجعة والتدقيق معتمدة.
- ✓ وجود معدل عال من الإفصاح والشفافية والتفصيل في التقارير المالية.
- ✓ تبنى المصرف خلال جانحة كورونا العديد من أنماط التشغيل التي تضمنت الفعالية والمرونة والتركيز على احتياجات العملاء، حيث اعتبرت سنة 2020م سنة مالية ناجحة بجميع المقاييس (التقرير السنوي الثالث والعشرون، مصرف السراي، ص.15)

وعدم توفر هذه المقومات وصعوبة الحصول على القوائم المالية في المصارف الأخرى، شملت الدراسة التقارير المالية المنشورة للمصرف من الفترة 2018م-2021م.

نبذة عن مصرف السراي: تأسس مصرف السراي للتجارة والاستثمار(شركة مساهمة ليبية) بمسماه السابق (مصرف طرابلس الأهلي) بتاريخ 1997/1/1م، قبل أن يرفع رأس ماله إلى 33 مليون دينار ليبي في 2007/6/6م، وجرى تغيير الاسم ليصبح مصرف السراي للتجارة والاستثمار، وفي 2019م تم رفع رأس المال إلى مية مليون دينار ليبي.

يمارس المصرف نشاطه من خلال إدارته العامة وسبعة فروع في كل من مدينتي طرابلس وبنغازي ومصراتة، وفقاً لأحكام القانون رقم 1 لسنة 2005م بشأن المصارف، وأحكام القانون رقم 23 لسنة 2010م بشأن النشاط التجاري، ومن أهم نشاطات المصرف القيام بجميع أعمال المصارف التجارية والتمويلية وتشمل هذه الأعمال فتح الحسابات الجارية وقبول الودائع والأمانات وتقديم الخدمات المتعلقة بالاعتمادات المستندية والمستندات برسم التحصيل وخطابات الضمان وإصدار وإدارة أدوات الدفع والتحويلات وبطاقات الدفع وأعمال التمويلات الإسلامية وغيرها من الأغراض ذات الصلة، يقع المقر الرئيسي للمصرف في طريق قرجي بمدينة طرابلس – ليبيا.

تم البدء في التمويلات الإسلامية لأول مرة في المصرف سنة 2018م تمثلت التمويلات في المرابحة فقط، وفي 2019م تم إضافة الإجارة والمضاربة إلى التمويلات الإسلامية، وبعد الإيرادات المحققة من التمويلات الإسلامية؛ تمت إضافة المساومة إلى التمويلات الإسلامية وتخصيص إدارة الصيرفة الإسلامية من ضمن إدارات المصرف في الهيكل التنظيمي تتبع المدير العام للمصرف وذلك في سنة 2020م، وفي 2021م تم إعادة الهيكل التنظيمي للمصرف وأصبحت هيئة الرقابة الشرعية تتبع الجمعية العمومية مباشرة، وإدارة مستقلة للتدقيق الشرعي وإدارة الصيرفة الإسلامية تتبعا إدارة لجنة الحوكمة التي تتبع مجلس إدارة المصرف، وذلك امتثالاً لمعايير الحوكمة والامتثال الصادرة عن مصرف ليبيا المركزي.

وحسب سياسة المصرف في تسعير التمويلات الإسلامية فأنه يعرف القروض والتسهيلات الإسلامية والذمم المدينة بأنها: هي موجودات مالية غير مشتقة ذات دفعات ثابتة أو محددة والتي لم يتم تسعيرها في سوق نشط وتنشأ أساساً عن طريق تقديم السلع والخدمات للعملاء (مثل ذمم القروض والتسهيلات الائتمانية)، وهي أيضًا تتضمن أنواع أخرى من الأصول النقدية التعاقدية والتي يتم الاعتراف بها أوليا بالقيمة العادلة مضافا إليها التكاليف المباشرة المرتبطة بالحصول عليها، ويتم الاعتراف بها لاحقا بالتكلفة المطفأة باستخدام طريقة معدل الفائدة الفعال ناقصًا مخصص تدني القيمة، ويشير المصرف إلى أنه تم وقف التعامل بالفوائد في عام 2015 وفقًا للقانون رقم 1 لسنة 2013م بشأن وقف التعامل بالمعاملات الربوية.

ثانياً: تحليل البيانات:

تم استخدام النسب المالية المرتبطة بالاستثمار، وهي نسب مختلطة تربط بين صافي الربح وبين الاستثمارات حيث تم إيجاد نسب أو مؤشرات الربحية للمصرف ككل أولاً ثم إيجاد مؤشرات الربحية وكفاءة التمويل بالمرابحة وأخيرا كفاءة الإدارة في التمويل بالمرابحة بالمصرف، والنسب المستخدمة هي (خنفر والمطارنة،2011م، ص. 143-146):

- ✓ العائد على الأصول(ROA): ويتم من خلال هذه النسبة رصد كفاءة المصرف في توليد الأرباح من الأصول، حيث الحصول على مؤشر عال يبين الكفاءة العالية في تحقيق الأرباح من الأصول.
- ✓ العائد على حقوق الملكية(ROE): وتبين هذه النسبة مدى النجاح الذي تحقق من قبل المصرف في استخدام مصادر المال الداخلية في جني وتحقيق الأرباح.
- ✓ هامش الربح(PMR): ويمثل هذا المعدل الدخل التشغيلي كنسبة مئوية من صافي الإيرادات، حيث يفسر فيما إذا كانت الربحية مدارة بشكل جيد أم لا.
- ✓ مؤشرات ربحية التمويل بالمرابحة وكفاءة الإدارة في التمويل بالمرابحة فهي تدل على الأهمية النسبية لموجودات المرابحة، ومدى قابلية المصرف على خلق الدخل الدوري من إدارة محفظة الموجودات.

1- تحليل بيانات مؤشرات الربحية لمصرف السراي عن الفترة الممتدة من 2018م-2021م:

	1	2	3	4	2/1	3/1	4/1
*البيانات / السنة	*صافي الدخل بعد الضريبة	*اجمالي الأصول	*اجمالي حقوق الملكية	*اجمالي الايرادات	*معدل العائد / الأصول	*معدل العائد/حقوق الملكية	هامش الدخل من الإيرادات
2018	6144503	485828981	39018105	27788003	%1.5	%17.2	%22.11
2019	14037871	655268775	230002996	47387558	%2.5	%10.4	%29.62
2020	15830654	1232679070	245833650	50181179	%1.7	%6.7	%31.54
2021	20140244	978928299	343014425	64775041	%1.8	%8.1	%31.09

*تم استخراج البيانات من التقرير السنوي لمصرف السراي للتجارة والاستثمار ATIB.

- تم احتساب النسب المالية من قبل الباحثة.

نلاحظ من الجدول السابق تذبذب معدل العائد على الأصول ومعدل العائد على حقوق الملكية بسبب سياسة المصرف في زيادة الأصول والاحتفاظ بقاعدة رأس مال قوية من أجل الحفاظ على ثقة المساهمين والدائنين لضمان نمو النشاط، وارتفاع صافي الدخل بالتالي أدى إلى زيادة هامش الربحية من 22.11% إلى 31.09%، وهذا يدل على كفاءة المصرف على توليد هامش ربح من الإيرادات.

2- تحليل بيانات مؤشرات قياس كفاءة التمويل بالمرابحة:

	5	6	7	8	5/8	7/8	6/8
*البيانات السنة	*اجمالي القروض والتمويلات الائتمانية	*اجمالي الأصول المتداولة	*اجمالي التمويلات الإسلامية	*تمويلات المرابحة	معدل تمويل المرابحة من اجمالي القروض	معدل تمويل المرابحة من التمويلات الإسلامية	الوزن النسبي للمرابحة= التمويل بالمرابحة / الأصول المتداولة
2018	4954418	401030351	2234540	2234540	%45.1	%100	%5.57
2019	22935311	559926447	19695053	17077374	%74.45	%86.70	%3.04
2020	16665745	1176702770	13129290	11414580	%68.49	%86.93	%0.97
2021	26929432	870094175	22183266	21710970	%80.62	%97.87	%2.49

يلاحظ ارتفاع نسبة التمويلات الإسلامية من إجمالي القروض والتسهيلات الائتمانية وارتفاع معدل التمويل بالمرابحة خلال فترة الدراسة حيث كانت تمثل 45.1% سنة 2018م لتصبح في سنة 2021م نسبة 80.62% من إجمالي القروض والتسهيلات، ولكن في المقابل انخفاض الوزن النسبي للمرابحة مقارنة بالأصول المتداولة، وهذا يدل على موازنة المصرف بين العوائد من التسهيلات الائتمانية وبين عوائد تشغيل الأصول المتداولة.

3-تحليل بيانات مؤشرات كفاءة الإدارة في التمويل بالمرابحة:

9	10	4/9	9/10

*البيانات / السنة	*اجمالي الإيرادات الإسلامية	*اجمالي إيرادات المرابحة	الوزن النسبي لإيرادات التمويلات الإسلامية من الإيرادات الاجمالية	الوزن النسبي لإيرادات المرابحة من اجمالي الإيرادات
2018	157811	157811	%0.56	%0.56
2019	4659984	1326198	%9.83	%%2.79
2020	5840589	3304027	%11.63	%6.58
2021	1066808	899071	%1.64	%1.38

يلاحظ من الجدول زيادة نسبة إيرادات المرابحة حيث حققت أعلى إيراداً في سنة 2020م بنسبة 6.58%، ثم انخفاضها فجأة في سنة 2021م لتصل إلى 1.38%، على الرغم من تزايد الإيرادات الإجمالية للمصرف، يرجع السبب في زيادة إيرادات المصرف إلى ارتفاع الإيرادات الأخرى (أرباح العمولات/ أرباح الصرف/ أخرى) وانخفاض إيرادات التمويلات الإسلامية حيث مثلت نسبة 1.64% فقط من إجمالي الإيرادات (التقرير السنوي الرابع والعشرون، 2021م).

القسم الثالث: نتائج وتوصيات الدراسة:

أهم النتائج:

1- أن مصرف السراي حقق زيادة في صافي الدخل بعد الضريبة خلال الفترة المتلاحقة منذ سنة 2018م، تبعه زيادة في إجمالي الإيرادات وإجمالي الأصول؛ وهذا بالتالي أدى إلى زيادة هامش الربحية من 22.11% إلى 31.09%، وهذا يدل على وجود تأثير لإيرادات المرابحة على الإيرادات الإجمالية.

2- يوجد تأثير لمعدل التمويل بالمرابحة على القروض والتسهيلات الائتمانية بسبب زيادة التمويلات والتسهيلات الإسلامية الممنوحة من قبل المصرف، ويرجع ذلك إلى رغبة زبائن المصرف في التوجه إلى هذه التمويلات.

3- اعتماد المصرف في البداية على تمويل بالمرابحة ثم التوجه إلى التمويل بالإجارة والمضاربة، ثم إلغاء المضاربة في سنة 2021م.

4- أن المصرف يمارس نشاط الصيرفة الإسلامية كنشاط مكمل لنشاطه الأصلي وأنه يقدم هذا النشاط من خلال فرع إسلامي واحد فقط؛ وبالتالي عكست المعدلات عدم كفاءة الإدارة في التمويل بالمرابحة وانخفاض إيرادات المرابحة مقارنة بالنشاط ككل.

أهم التوصيات:

1- ضرورة اهتمام إدارة المصرف بالصيرفة الإسلامية والاعتماد على الصيغ التمويلية الإسلامية في كافة فروع المصرف الأخرى لما لها من أثر على ربحية المصرف وقدرته على البقاء في السوق المصرفي.

2- التوسع في نشاط التعامل بصيغة المرابحة في كل الفروع لما له من أثر في تحسين معدلات الربحية، واستقطاب حجم أكبر من العملاء.

3- دعوة المستثمرين وترغيبهم في التعامل مع المصرف، وخصوصاً بعد النجاح الذي حققته المرابحة في الآونة الأخيرة، باعتبارها أكثر صيغ التمويل استخداما وانضباطا من الناحية الشرعية.

4- يجب الموازنة بين الودائع وتنويع مصادر التمويل واستثمار الموارد المالية المتاحة بالشكل المناسب؛ وتخصيص حجم أكبر للتسهيلات الإسلامية بالشكل الذي يسهم في زيادة الإيرادات وتحسين الأداء المالي.

أهم المراجع:

- اغنية، صالح عبد الجليل، والحداد، فيصل عبد السلام، (2016م)، أثر تطبيق المرابحة الإسلامية في المصارف التجارية الليبية علي تحسين معدلات الربحية، مجلة الإدارة والقيادة الإسلامية، مجلد:1(2)، 48 -61.
- بولحية، الطيب، وبوجمعية، عمر(2016م)، تقييم الأداء المالي للبنوك الإسلامية دراسة تطبيقية على مجموعة من البنوك الإسلامية للفترة (2009م-2013م)، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، المجلد:12(14)، 1-28.
- التقرير السنوي الحادي والعشرون،2018م، مصرف السراي للتجارة والاستثمار، https://atib.ly/ar/about.html .
- التقرير السنوي الثاني والعشرون، 2019م، مصرف السراي للتجارة والاستثمار، https://atib.ly/ar/about.html.
- التقرير السنوي الثالث والعشرون، 2020م، مصرف السراي للتجارة والاستثمار، https://atib.ly/ar/about.html.
- التقرير السنوي الرابع والعشرون،2021م، مصرف السراي للتجارة والاستثمار، https://atib.ly/ar/about.html

الحنيطي، هناء محمد، وملاحيم، ساري سليمان،(2016م)، أثر سعر المرابحة على الأداء المالي في المصارف الإسلامية العاملة في الأردن (2013م-2000م)، المجلة الأردنية في إدارة الأعمال، المجلد:12، العدد:4، 765-788.

- خنفر والمطارنة، مؤيد راضي، غسان فلاح، 2011م، تحليل القوائم المالية، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة الثالثة، الأردن، ص. 143-146.
- الساعدي وآخرون، أسامة جمعة(2022م)، مدى أثر أدوات المرابحة الإسلامية على الأداء المالي لمصرف الجمهورية الإدارة العامة بليبيا، مجلة الأصالة، الجمعية الليبية لعلوم التربية، العدد:4، 295-318.
- الشعافي، محمد علي (2021م)، الأسس العلمية لتسعير منتج المرابحة بالمصارف الليبية، مجلة دراسات الاقتصاد والأعمال، المجلد:8 (2)، 76-98.
- شالور، وسام، ومليانى، حكيم(2019م)، تقييم الأداء المالي للمصارف الإسلامية المطبقة لمعايير المحاسبة الإسلامية- دراسة تطبيقية على مجموعة من المصارف الإسلامية للفترة(2013م-2017م)، مجلة العلوم الاقتصادية والتيسير والعلوم التجارية، المجلد:12(01)، 101- 113.

– عاصي، أمارة محمد يحي(2008م)، تقييم الأداء المالي للمصارف الإسلامية– دراسة تطبيقية على البنك الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار، رسالة ماجستير، جامعة غزة، فلسطين.

المعايير الشرعية، النص الكامل للمعايير الشرعية (2017م)، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، البحرين.

– موسى، عبد القادر(2023م)، أثر محددات تسعير المرابحة على الأداء المالي للمصارف الإسلامية، رسالة دكتوراة، جامعة أحمد درايعية، الجمهورية الجزائرية.

– موسى، عبد القادر، ومسعودي، محمد(2021م)، أثر تسعير المرابحة بالاعتماد على سعر الفائدة LIBOR على الأداء المالي للمصارف الإسلامية، مجلة التكامل الاقتصادي، المجلد:09 (04)، 292–311.

– ملاحيم، ساري سليمان محمد(مايو،2016م)، تسعير المنتجات المالية الإسلامية (المرابحة للآمر بالشراء أنموذجاً)، ورقة قدمت إلى المؤتمر العالمي السابع للتسويق الإسلامي، الدار البيضاء.

– موفق، بشر محمد (2023م)، المعاملات التمويلية(1)، النادي الاقتصادي الإسلامي، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الكويت.

– المملوك، أنس هشام،(2022م)، أثر كفاءة التمويل بالمرابحة على الأداء المالي للمصارف الإسلامية (دراسة تطبيقية على المصارف الإسلامية الخاصة في سوريا)، مجلة جامعة تشرين. العلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد:44(2)، 35– 51.

جامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية

كلية الاقتصاد الإسلامي والإدارة

المؤتمر العلمي الأول

النشاط المالي والمصرفي الإسلامي في ليبيا، تقييم التجربة وتحسين الأداء

المحور الأول

النشاط المصرفي الإسلامي

بحث بعنوان:

المعوقات التي تواجه عمل البطاقة الالكترونية في القطاع المصرفي

إعداد الباحثتان:

دكتورة نجوى ماضي العقوري

مؤسسة المنارة للاستشارات الاكاديمية

NajwaAlagoury85@gmail.com

أستاذة ريم أبريك عاشور الورفلي

جامعة بنغازي

Mahenozelwrfaly@gmail.com

2024م

ملخص الدراسة: *هدفت الدراسة إلي محاولة التعرف علي المعوقات التي تواجه عمل البطاقة الالكترونية في القطاع المصرفي، وبالاعتماد على المنهج الوصفي وسلوب المسح الاجتماعي عن طريق العينة المختارة من موظفي القطاع المصرفي بمصرف الجمهورية فرع اجدابيا والبالغ عددهم (35) موظف، وذلك بتطبيق أداة استمارة الاستبيان والتي تم اختبارها ومن ثم تطبيقها علي عينة الدراسة توصلت الدراسة إلى أن المعوقات التي تواجه عمل البطاقة الإلكترونية قد تمثلت في أن بنية التحتية التقنية بالمصرف غير كافية، ضعف إقبال العملاء علي الخدمات المصرفية الإلكترونية، ضعف الوعي المصرفي لدى العملاء بالصيرفة الإلكترونية، ضعف الإعلام والترويج بالمنتجات الإلكترونية من قبل المصرف لعملائه، تكلفة الخدمات المصرفية الإلكترونية مرتفعة ولا تتناسب مع العملاء، انخفاض ثقة العملاء بالخدمات المصرفية الإلكترونية، قلة الصيانة المستمرة لأجهزة نقاط البيع الممنوحة من المصرف للمحال التجارية واستبدالها بفاقد، ادارة المصرف تعرقل أصحاب المحال التجارية في فتح حسابات جارية لمحالهم التجارية على نقاط البيع، عدم توفر خدمات مصرفية الكترونية شاملة كما هو الحال في الخدمات المصرفية التقليدية.*

. أن الأساليب والطرق التي يمكن اتباعها للتغلب على المعوقات التي تواجه عمل البطاقة الالكترونية في القطاع المصرفي الليبي، قد تمثلت في العمل المصارف علي القيام بالتوعية والارشاد والتعريف بالخدمات المصرفية الإلكترونية للزبائن، كذلك أن تواكب المصارف التطورات التكنولوجية بحيث يمكن الحصول على أحدث الأجهزة والبرامج، أيضاً العمل على توفير شبكات الاتصالات والشبكات الإلكترونية التي تربط المصارف مع بعضها البعض، تطوير أدوات الصيرفة الإلكترونية في جميع المصارف في ليبيا.

Summary of the study:

The study aimed at trying to identify the obstacles facing the work of the electronic card in the banking sector, and based on the descriptive approach and the method of social survey through the selected sample of the banking sector employees at Jumhouria Bank, Ajdabiya branch, which numbered (35) employees, by applying a questionnaire tool The questionnaire, which was tested and then applied to the study sample, the study found that the obstacles facing the work of the electronic card were represented in the fact that the technical infrastructure of the bank is insufficient, weak customer demand for electronic banking services, weak banking awareness among customers of electronic banking, weak information and promotion With electronic products by the bank to its customers, the cost of electronic banking services is high and not commensurate with customers, low customer confidence in electronic banking services, lack of continuous maintenance of point-of-sale devices granted by the bank to shops and replacing them with lost ones, the bank's management obstructs shop owners in opening current accounts for their shops There is a lack of comprehensive electronic banking services as is the case in traditional banking services.

The methods and methods that can be followed to overcome the obstacles facing the work of the electronic card in the Libyan banking sector. It was represented by banks working to raise awareness, guide and introduce electronic banking services to customers, as well as for banks to keep pace with technological developments so that they can obtain the latest hardware and software, also working to provide communication networks and electronic networks that link banks with each other, developing electronic banking tools in all banks in Libya.

مقدمة

من المعروف أن خلال العقود القليلة السابقة شهدت الصناعة المصرفية تغيرات كثيرة، لكن في الوقت الحالي وبسبب التطور التكنولوجي وانتشار الإنترنت فإن التغيرات كانت جوهرية وأكثر أهمية من التغيرات السابقة، حيث أن الإنترنت ليس أداة تسويقية فقط بل أداة إعلانية، وليست أداة لتسريع التعاملات بل يعتبر الإنترنت الأساس لشكل جديد من الصناعة المصرفية، والتطور السريع في وسائل الاتصال دفع الكثير من شركات الخدمات بما فيها المؤسسات المالية للبحث عن وسائل جديدة لإيصال الخدمة لعملائهم، فالتكنولوجيا تعمل على تخفيض التكاليف وتحسين العلاقة بين المستخدم ومزود الخدمة وتطوير قدرات المستخدم على استخدام الخدمات المختلفة، ولذلك فقد جاءت هذه الدراسة لمحاولة للتعرف علي اهم المعوقات التي تواجه عمل البطاقة الالكترونية في القطاع المصرفي في ليبيا، من خلال أربعة مباحث أولها الاطار العام للدراسة، وثانيها الاطار النظري، وثالثها الإجراءات المنهجية التي اتبعت في الدراسة، واخيراً أهم النتائج والتوصيات، وقائمة المراجع التي استندت عليها الدراسة وكل ذلك يمكن تناوله في الاتي:

أولاً/ الإطار العام للدراسة: تمثل هذا المحور من الدراسة في تحديد مشكلة الدراسة، وأهميتها، وتحديد أهم أهدافها التي تسعي إلى تحقيقها، والتعريف بأهم المفاهيم المستخدم فيها، وتحديد المتغيرات، وعرض الدراسات السابقة التي لها علاقة بموضوع الدراسة سواء بشكل مباشر وغير مباشر ومن ثم التعليق عليها، وذلك في:

1 . مشكلة الدراسة: من المعروف أن البطاقات الالكترونية توفر خدمات ومزايا لجميع المتعاملين بها، فقد انتشرت بطاقات الالكترونية وأصبحت تحتل مساحة كبيرة في معاملات الأفراد على حساب وسائل الدفع الأخرى بليبيا، فيقرن إصدارها برقم سري خاص بحاملها، وبوجب هذه البطاقة يستطيع حاملها سحب مبالغ نقدية من أجهزة السحب الآلية العائدة للمصرف المباع لها أو المصارف المرتبطة معه بشبكة اتصالات أو الوفاء بثمن السلع والخدمات التي تحصل عليها من الجهات المشتركة في شبكة التعامل بها، وبالرغم من الانتشار السريع في استخدام البطاقات لإلكترونية في أغلب أرجاء دول العالم في بما تدره من أموال على المصارف بطرق سهلة وسريعة إلا أن هذا الاستخدام لا زال محدودا المصارف الليبية، على الرغم من أن أغلب المؤتمرات والندوات وورش العمل التي أجريت لحل أزمة السيولة الراهنة في الفترات السابقة أكدت على ان القنوات الإلكترونية أحد الحلول للتخفيف من حدة السيولة في المصارف الليبية، وقد تواجه هذه الخدمات المصرفية الحديثة الكثير من المعوقات والمشاكل، ولذا فقد جاءت الدراسة الحالية عن المعوقات التي تواجه عمل البطاقة الالكترونية في القطاع المصرفي، وذلك للإجابة عن التساؤلات التالية :

التساؤل الأول / ما المعوقات التي تواجه عمل البطاقة الالكترونية في القطاع المصرفي الليبي؟

التساؤل الثاني/ ما الأساليب والطرق التي يمكن اتباعها للتغلب علي المعوقات التي تواجه عمل البطاقة الالكترونية في القطاع المصرفي الليبي؟

التساؤل الثالث/ هل هناك فروقاً ذات دلالة إحصائية عند مستوي دلالة (&=0.05) بين الدرجة الكُلية تعزى لمتغيرات (النوع، العمر، الحالة الاجتماعية، سنوات الخبرة، المؤهل العلمي) على مقياس المعوقات التي تواجه عمل البطاقة الالكترونية في القطاع المصرفي الليبي؟

التساؤل الرابع/ هل هناك فروقاً ذات دلالة إحصائية عند مستوي دلالة (&=0.01) بين متوسط درجات أفراد العينة علي مقياس المعوقات التي تواجه عمل البطاقة الالكترونية في القطاع المصرفي الليبي والمتوسط الفرضي للمقياس؟

2 . أهمية الدراسة: تكمن أهمية هذه الدراسة من كون أن العالم اليوم يعيش ثورة تكنولوجية في مختلف القطاعات الاقتصادية خاصة في القطاع المالي والمصرفي، حيث أصبحت التكنولوجيا تشكل حجر الأساس في تعزيز فرص البقاء والنمو والاستمرارية في ظل المنافسة الشديدة بين المصارف في الساحة العالمية بما فيها المصارف الليبية، كما تتمثل في أن هذا الموضوع يرتبط بغيره من موضوعات.

3 . أهداف الدراسة: تسعي هذه الدراسة إلي تحقيق الهدف العام والذي مفاده التعرف علي أهم المعوقات التي تواجه عمل البطاقة الالكترونية في القطاع المصرفي، وينبثق من هذا الهدف الأهداف الفرعية التالية:

- التعرف علي المعوقات التي تواجه عمل البطاقة الالكترونية في القطاع المصرفي الليبي.
- التعرف علي الأساليب والطرق التي يمكن اتباعها للتغلب علي المعوقات التي تواجه عمل البطاقة الالكترونية في القطاع المصرفي الليبي.
- التعرف علي مدي وجود فروقاً ذات دلالة إحصائية عند مستوي دلالة (0.05=&) بين الدرجة الكُلية تعزى لمتغيرات (النوع ، العمر، الحالة الاجتماعية، سنوات الخبرة ،. المؤهل العلمي) على مقياس المعوقات التي تواجه عمل البطاقة الالكترونية في القطاع المصرفي الليبي.
- التعرف علي مدي وجود فروقاً ذات دلالة إحصائية عند مستوي دلالة (0.01=&) بين متوسط درجات أفراد العينة علي مقياس المعوقات التي تواجه عمل البطاقة الالكترونية في القطاع المصرفي الليبي والمتوسط الفرضي للمقياس.

4 . مفاهيم الدراسة: تمثلت اهم المفاهيم في:

المعوقات: عبارة عن الصعوبات والعقبات التي تواجه المديرين وتعيق بلوغهم لحل مشكلاتهم الخاصة بالإمكانيات المتوفرة لديهم، مما يحول دون تحقيق الأهداف الإدارية والمالية المرجوة، كما تعرف على أنها حالة أو سلوك يوجد له عواقب سلبية تقع على اعداد كبيرة من فئات المجتمع.

البطاقة الإلكترونية: عبارة عن بطاقة بلاستيكية تحتوي على معلومات رقمية وتستخدم هذه المعلومات في أغراض الدفع، كما يمكن استخدامها لأغراض أخرى مثل التعريف أو الدخول لمواقع خاصة لا يمكن الدخول فيها إلا مرخص له، وبعض هذه البطاقات الإلكترونية تسمى البطاقات الذكية لاحتوائها على معلومات يمكن التعامل معيا بطريقة أخري.(**الجداية، جودت، 2009: 239)**

5 . متغيرات الدراسة: تمثلت متغيرات الدراسة في متغيرين رئيسيين هما:

. المتغير المستقل: تمثل في المعوقات التي تعيق استخدام البطاقة الالكترونية.

. المتغير التابع: تمثل في استخدام البطاقة الالكترونية في القطاع المصرفي.

6 . الدراسات السابقة: من خلال الاطلاع على أهم الراسات السابقة التي تناولت موضوع الدراسة فقد تمكنت الباحثتان من رصد هذه الدراسة في:

دراسة ثائر قدومي (1999م) عن الصيرفة الإلكترونية في المصارف التجارية الأردنية): الهدف من الدراسة التعرف على دور الخصائص الشخصية(الجنس، الفئة العمرية، الوظيفة، الشهادة العلمية سنوات الخبرة) في استخدام الصيرفة الإلكترونية وما هي أهم مقومات وعناصر نجاحها من وجهة نظر عملاء البنك فضلاً عن أهم معوقات ومخاطر الصيرفة الإلكترونية في البنوك العاملة في الأردن.

لتحقيق هدف الدراسة فقد قام الباحث بدراسة ميدانية إلى عملاء البنوك الأردنية الذين يتعاملون بالصيرفة الإلكترونية بشكل أو بآخر، وقد تم تحليل نتائج الدراسة الميدانية باستخدام برنامج SPSS لحساب الوسط الحسابي والانحراف المعياري واختبار Regression عند درجة معنوية 5%، مع استخدام " كرونباخ ألفا " لاختبار مدى الاعتمادية.

الدراسة توصلت إلى مجموعة من النتائج أهمها: أن أهم معوقات الصيرفة الإلكترونية عدم الوعي المصرفي بالخدمات المصرفية الإلكترونية وعدم قيام البنك بالدور التوعوي اللازم لنشر ثقافة الصيرفة الإلكترونية بالرغم من انخفاض مخاطر هذه الخدمات الإلكترونية، إلى جانب نتائج أخرى مهمة وردت بالتفصيل في البحث.

انتهت الدراسة بمجموعة من التوصيات في مقدمتها ضرورة قيام البنوك العاملة في الأردن بحملة تثقيفية شاملة لنشر ثقافة الصيرفة الإلكترونية مع توفير الخدمات المرتبطة بها مثل الانترنت بأسعار منخفضة.

دراسة قدومي (2007م) عن العوامل المؤثرة في انتشار الصيرفة الالكترونية – دراسة تطبيقية على البنوك التجارية الاردنية: هدفت هذه الدراسة إلى التعر على ماهية الصيرفة الالكترونية التي توفرها البنوك التجارية الاردنية وتحليل أهم معوقاتها ومخاطرها ومقومات نجاحها، ولتحقيق هذا الهدف قام الباحث بتصميم استمارة استبيان موجهة إلى مدراء وموظفي دائر الخدمات الالكترونية في جميع البنوك التجارية الاردنية للتعرف على آرائهم فيما يتعلق بالصيرفة الالكترونية في الأردن، وبعد تحليل نتائج الدراسة باستخدام البرنامج الاحصائي SPSS توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها هو وجود معوقات مثل غياب التشريعات والوعي المجتمعي وارتفاع كلفة الانترنيت، تحد من انتشار الصيرفة الالكترونية، بالرغم من تمتعها بعد مزايا منها الدقة والسرعة وانخفاض التكاليف، وانتهت الدراسة بمجموعة من التوصيات أهمها هو ضرورة قيام البنوك التجارية بدورها في بذل المزيد من الجهود للترويج للصيرفة الالكترونية لزبائن البنوك التجارية الاردنية.

دراسة عرب، يونس(2000م) عن المصارف الإلكترونية – الفكرة وخيارات القبول والرفض: وهي عبارة عن دراسة شاملة للتعرف على عوامل نجاح وفشل المصارف الإلكترونية، حيث ركز الباحث على ثلاثة جوانب رئيسية في دراسته وهي: ترتيبات عمل المصارف الإلكترونية وعناصر نجاحها، مستلزمات نجاح المصارف الإلكترونية والتحديات القانونية وحلولها، وتوصل الباحث إلى أن هناك العديد من الأسباب التي تقف عائقاً أمام استخدام المصارف الإلكترونية هي أمان التعاملات الإلكترونية، والخصوصية وهناك مجموعة أخرى من عينة الدراسة حددت أهم عائق هو ضرورة إرسال نماذج فتح الحسابات عبر الفاكس أو البريد العادي، خلص الباحث في دراسته إلى مجموع من التوصيات أهمها: ضرورة توفير الحماية الفاعلة لنشاط المصارف الإلكترونية، ضرورة توفير حزم متكاملة من التشريعات لمعالجة الأنشطة الإلكترونية.

دراسة عبدالرازق طاهر الفراج(2019م) عن الصعوبات والتحديات التي تواجه عمل البطاقة الائتمانية في السوق الليبي: هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على واقع عمل البطاقة الائتمانية بالسوق الليبي بفروع المصارف التجارية بمدينة الزاوية من خلال معرفة الصعوبات والتحديات التي تواجه عمل البطاقة الائتمانية، ولتحقيق هدف الدراسة اتبع الباحث المنهج الوصفي التحليلي، وتم جمع البيانات اللازمة عن طريق استمارات الاستبيان وتوزيعها على (75) مفردة وأعيد منها (70) استبانة بنسبة بلغت(93%) واعتمد الباحث على برنامج الإحصائي(SPSS) في عملية تحليل البيانات، وتوصلت الدراسة إلى عدة نتائج من أبرزها، هناك العلاقة طردية القوية

بين الصعوبات التي تواجه المستهلك الليبي واستخدام البطاقة الائتمانية، وكذلك هناك العلاقة طردية بين غياب الوعي المصرفي والائتماني واستخدام البطاقة الائتمانية في مجال ضيق بالسوق الليبي، كما توصلت الدراسة إلى عدة توصيات منها: العمل على نشر الوعي المصرفي الإلكتروني والائتماني بين الزبائن المصارف لزيادة التعاملات الإلكترونية من خلال الدعاية والإعلان والنشرات الإرشادية والتوعية من قبل المصارف التجارية الليبية العاملة بمدينة الزاوية، العمل على توفير أجهزة الصراف الآلي للبعض المصارف مع صيانة هذه الأجهزة بشكل المستمر.

دراسة علي سنوسي، علي محبوب (2020م) عن واقع الصيرفة المصرفية في تطوير الخدمات المصرفية: هدفت الدراسة إلي معرفة طبيعة الخدمات المصرفية الإلكترونية الأكثر استخداماً من قبل العملاء، وطرق تعامل البنوك مع التكنولوجيا، والتعرف على أهم معوقات ومزايا الخدمات المصرفية الإلكترونية، وانطلقت الدراسة من تساؤل ما هو واقع الصيرفة الالكترونية في تطوير الخدمات المصرفية في البنوك التجارية الجزائرية مع اسقاط هذه الدراسة على مصرف السلام الجزائر؟ وللإجابة عن هذا التساؤل فقد اعتمدت هذه الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي في تقديم المادة العلمية للبحث وإخضاع معطياته للفحص والتحليل، وتصلت الدراسة إلى أن الخدمات المصرفية الإلكترونية تتلاءم مع رغبات العملاء واحتياجاتهم من حيث سهولة الاستخدام والتكلفة والتنوع في المصرف السلام بالجزائر.

دراسة وفاء جثير مزعل(2020م) عن معوقات التي تواجه تطبيق الصيرفة الالكترونية دراسة استطلاعية لآراء عينة من موظفي المصارف العاملة في مدينة الناصرية: هدفت هذه الدراسة إلى معرفة معوقات التي تواجه تطبيق الصيرفة الالكترونية، واعتمدت الباحثة علي الدراسة الاستطلاعية وعلي المنهج الوصفي التحليلي من خلال استمارات الاستبيان وتم توزيعها علي مجموعة من الموظفين البالغ عددهم 60 موظف في الادارات العليا والدنيا والوسطي والتشغيلية من فروع المصارف الاهلية العاملة في مدينة الناصرية وهي (المصرف العراقي للتجارة، مصرف الخليج التجاري، مصرف بغداد، مصرف الاتحاد العراقي) وتوصلت الدراسة إلى أن البيئة الثقافية والاجتماعية كانت من أبرز معوقات تطبيق الصيرفة الالكترونية في فروع المصارف العاملة في مدينة الناصرية ثم جاءت الجوانب القانوني والامنية بالمرتبة الثانية تليها المتطلبات المادية والبشرية بالمرتبة الثالثة بحسب اجابات افراد العينة حول كل محور من محاورة الاستمارة.

دراسة أحمد الازرق, مسعود انبيص(2020م) واقع استخدام الصيرفة الإلكترونية ومقومات نجاحها والمعوقات التي تواجهها في ظل انتشار جائحة كورونا 19: هدفت هذه الدراسة إلى التعرف عمى واقع استخدام الصيرفة الإلكترونية ومقومات نجاحها والمعوقات التي تواجهها في ظل انتشار جائحة كورونا COVID 19 –في المصارف التجارية الليبية، وبعد معالجة الاشكالية واختبار فرضيات الدراسة التطبيقية على الوسائل الإلكترونية التي يصدرها مصرف الجمهورية الخمس بفرعيه المرقب – الميناء، توصلت الدراسة إلى أن وسائل الدفع الإلكترونية ساهمت بطريقة أو بأخرى في تقليل فرص الاحتكاك مع الوسائل الناقلة للفيروس، كما ساهم ايضا استخدام الخدمات الإلكترونية التي توفرها البطاقات الإلكترونية أو تطبيق مصر في كالدفع الإلكتروني للمشتريات وفواتير الخدمات في تقليل مخاطر تداول النقود التي قد تكون موبوءة، كما وتوصي الدراسة بالتوسع في طرح خدمات إلكترونية تتماشى مع التطورات التكنولوجيا والوضع الراهن الذي رسمته جائحة كورونا، وكذلك زيادة حملات التوعية والترويج أهمية استخدام وسائل الدفع الإلكترونية خاصة في ظل انتشار فيروس كورونا من خلال وسائل الإعلام المرئية ووسائل التواصل الاجتماعي، وايضاً تحفيز المواطنين على

استخدام وسائل الدفع الإلكترونية من خلال إلغاء بعض الرسوم، كرسوم إصدار البطاقة ورسوم استخدام تطبيق مصرفي.

التعليق علي الدراسات السابقة: من خلال عرض هذه الدراسات السابقة تبين أنها لها علاقة بموضوع الدراسة الحالية من حيث الموضوع الصيرفة الإلكترونية والتي تمثلت في البطاقة الإلكترونية المصرفية من حيث العوامل المؤثرة فيها أو التحديات التي تواجهه عملية استخدامها، وتم الاستفادة من هذه الدراسة في صياغة المشكلة وبناء أداة جمع البيانات ومقارنة النتائج التي توصلت إليها هذه الدراسات السابقة بالدراسة الحالية خاصة دراسة أحمد الازرق ومسعود انبيص، كما اختلفت هذه الدراسات السابقة من حيث الهدف الذي تسعي إلى تحقيقه والعينة والمنهج المستخدم وأداة جمع البيانات وطريقة تحليل البيانات وتفسيرها.

ثانياً/ الإطار النظري: يهتم هذا المبحث من الدراسة بالصيرفة الإلكترونية من حيث مفهومها، وأهميتها، وأنواع وسائل الدفع الإلكتروني، وأخيراً معوقات تطبيق الصيرفة الإلكترونية، وذلك وفق الاتي:

1 . مفهوم الصيرفة الالكترونية: هناك محاولات كثيرة من قبل الباحثين لتحديد مفهوم للصيرفة الالكترونية من أهمها ما يلي :

- الصيرفة الالكترونية هي تلك العمليات أو النشاطات التي يتم عقدها أو تنفيذها أو الترويج لها بواسطة الوسائل الالكترونية أو الضوئية مثل: الهاتف، الحاسب، الصراف الآلي، الإنترنيت التلفزيون الرقمي وغيرها من الوسائل وذلك من قبل البنوك والمؤسسات المالية.**(بوراس، بريكة،2014: 99)**
- الصيرفة الالكترونية هي تقديم الخدمات والمنتجات البنكية التقليدية وكذا الحديثة للعملاء من خلال التحويل الالكتروني للأنشطة، وتتضمن هذه العمليات مختلف الأساليب التي تمكن العملاء سواء كانوا أشخاص طبيعيين أو معنويين من الاطلاع على حساباتهم، ومعالجة صفقاتهم، للحصول على معلومات حول مختلف الخدمات والمنتجات المالية .
- . هي إجراء العمليات البنكية بطرق إلكترونية، أي باستخدام تكنولوجيات الاعلام والاتصال الجديدة، سواء تعلق الأمر بالسحب أو بالدفع أو بالائتمان أو بالتحويل أو بالتعامل في الأوراق المالية أو غير ذلك من أعمال البنوك، في ظل هذا النمط من الصيرفة لا يكون العميل مضطراً للتنقل إلى البنك، إذ يمكنه القيام ببعض العمليات مع بنكه وهو في منزله أو في مكتبه، وما يعني ذلك من تجاوز لبعدي المكان والزمان .**(رحيم، ومعراج، 2004م: 9)**

2 . اهمية الصيرفة الالكترونية: للصيرفة الالكترونية اهمية كبير في العمل المصرفي وذلك من خلال:

- تخفيض التكاليف التي يتحملها المصرف عند فتح الفروع مقارنة بأنشاء الموقع الالكتروني.
- مواجهة التحديات الجديد في مجال العمل الالكتروني من خلال تعزيز جانب المنافسة.
- تقديم الخدمات المصرفية على مدار اليوم.**(مزغيش،25:2016)**
- الترويل للخدمات المصرفية من خلال الإعلان عنها على شبكة الانترنيت.
- جذب العديد من الزبائن من خلال تقديم خدمات مصرفية جديد.
- تمكين الزبون من الاطلاع على حسابه واجراء التحويلات المالية من أي مكان في العالم وفي أي وقت.

- الحصول على خدمات سريعة وبأقل تكلفة فضلاً عن السرية والامان لحسابات الزبون.**(زعيم، 2019: 5)**

3 . أنواع وسائل الدفع الالكترونية: نتيجة للمتطورات التي عرفتها التجارة الالكترونية حولت البنوك أغلب وسائل الدفع إلى وسائل دفع إلكترونية، وتعددت هذه الأخيرة واتخذت أشكال تتلاءم مع طبيعة المعاملات عبر شبكة الانترنت، وكانت أولى البطاقات البنكية والتي تطورت من البطاقات ذات الشكل المغناطيسي إلى البطاقات ذات الخلية الالكترونية، كما ظهرت وسائل إلكترونية أخرى، وهي:

أ . البطاقات البنكية الإلكترونية: وهي بطاقات مغنطيسية ممغنطة، يدون عليها اسم حاملها وتاريخ إصدارها وتاريخ نهاية صلاحيتها، كما تستخدم في الحصول على النقد أو شراء السلع والخدمات، كما تعرف أيضاً على أنها أداة مصرفية للوفاء بالالتزامات تصدرها مؤسسه مالية أو بنك لشخص طبيعي تمكنه من إجراء سحب نقدي من البنوك أو شراء سلع وخدمات من التجار، مع التزامه بالسداد للبنك المصدر بالشروط والقواعد المحددة بالعقد المبرم بينهم**(سلطاني، 2013: 29)**

ب . البطاقات الذكية: تعرف على أنها عبارة عن كارت بلاستيكي يتشابه من حيث الحجم والشكل ببطاقات الائتمان، ولكنه مزود بكمبيوتر صغير ذو ذاكرة تسمح بتخزين بيانات يمكن استدعاؤها بطريقة منظمة وتسمح البطاقة الذكية كذلك بتخزين نقود أو وحدات إلكترونية يمكن استخدامها في سداد إتمام السمع والخدمات. **(شعبور، 2016: 26)**

ج . الشيكات الإلكترونية: ويقصد بها المكافئ الالكتروني للشيكات الورقية التقليدية، والشيك الإلكتروني هو رسالة إلكترونية موثقة ومؤمنه يرسلها مصدر الشيك إلى مستلم الشيك (حامله) ليكون دليلاً على أنه تم صرف الشيك فعالاً، ويمكن لمستلم الشيك أن يتأكد إلكترونيا من أنه تم بالفعل تحويل المبلغ لحسابه. **(التواتي، 2013: 11)**

د . التحويلات الإلكترونية: يقصد بالتحويلات الإلكترونية هي مجموعة من القواعد والإجراءات المعتمدة في تحويل الأموال عبر بنوك إلكترونية أو بنوك انترنت مرخص لها بالقيام بهذه العملة ويتم إصدار أمر التحويل عن طريق كمبيوتر، ومن خصائصيا ضمان الأمن وأكثر مصداقية للمتعاملين إضافة إلى أنها مجموعة من العناصر كاختصار الزمن ووفرة الجيد والتكلفة وسير في التعامل بفعل قابليته للتجزئة بفعل توزيع المبلغ مستند التحويل عمى أكثر من مستفيد عمى غرار الشيك. **(شعبور، 2016: 29)**

هـ . النقود الإلكتروني: تعرف على أنها قيمه نقديه مخزنه على وسيله إلكترونيه مدفوعة مقدماً، وغير مرتبطة بحساب بنكي، وتحضي بقبول واسع من غير من قام بإصدارها، وتستعمل كأداة للدفع، لتحقق أغراض مختلفة وتعد النقود الإلكترونية وسيله للحصول على التفوق المالي عند تقديم الخدمات والسلع وخاصه عن طريق شبكه الإنترنت ولكنها لا تفترض على ذلك.**(سلطاني، 2013: 63)**

4 **. معوقات تطبيق الصيرفة الالكترونية:** من المعوقات التي تواجه تطبيق الصيرفة الالكترونية الاتي:

المتطلبات المادية والبشرية: أن من أهم متطلبات تطبيق الصيرفة الالكترونية هو ايجاد بنية تحتية تستند إلى قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بمعنى أخر توفير كافة الاجهزة والمعدات والبرمجيات وخدمات الانترنيت القادر على تامين التواصل ونقل المعلومات بين المصارف نفسها من جهة وبين المصارف والزبون من جهة أخرى، فضلاً عن توفير الكوادر البشرية المؤهلة علمياً وعملياً

بحيث تكو قادر على تقديم الخدمة المصرفية الالكترونية بكفاءة وفاعلية من خلال تأهيلهم وتدريبهم في مختلف الوظائف الفنية والمالية والتسويقية والإدارية، لذا يعتبر عدم توفر مثل هذه المتطلبات من أبرز معوقات تطبيق الصيرفة الالكترونية. **(العاني, 2007: 144)**

. البيئة الثقافية والاجتماعية: يعتبر انخفض الوعي لدى الزبائن بأهمية التكنولوجيا الحديثة من أبرز معوقات تطبيق الصيرفة الالكترونية وتطويرها وهذا يتمثل بانعدام الخبر أو صعوبة استخدام الخدمات المصرفية عبر الانترنيت يضاف الى ذلك تفضيل بعض الزبائن التواصل مع موظفي المصرف للحصول على الخدمة المصرفية، وهذا كله يعود إلى عدم قيام المصارف المعنية بنشر وتسويق ثقافة الخدمات المصرفية الالكترونية مما يترتب على ذلك نقص الوعي المصرفي لدى الزبائن، لذا ينبغي على المصارف التركيز على العوامل الثقافية والاجتماعية للمجتمع الذي تعمل فيه لما لها من أثر كبير في سلوك وتصور زبائن المصرف.**(ظاهر، 2017: 74)**

–**الجوانب القانونية والمنية:** لقد اصبحت مشاكل انعدام الاستقرار الأمني والسياسي واحد من أبرز اهتمامات المصارف عند اقبالها للتحول نحو الصيرفة الالكترونية فهي تعتبر من أهم معوقات تطبيقها، وخصوصاً فيما يتعلق بعدم توفر الامان عند استخدام الانترنيت في التعاملات المصرفية مما يؤدي إلى عزوف الكثير من الزبائن عن تلك الخدمات خشية كشف المعلومات الخاصة بهم، كما ويشمل هذا الجانب كل ما يتعلق بالضمانات المصرفية الالكترونية ومسائل الملكية الكفرية للبرمجيات وقواعد البيانات المستخدمة من قبل المصرف**(عارف ورستم,2017: 166)** لذلك نجد أن الكثير من الزبائن يفضلون الحصول على الخدمات المصرفية التقليدية بدلاً من الالكترونية لأن لديهم تصور بأن المعاملات المصرفية عبر الانترنيت تكون محفوفة بالمخاطر بسبب عمليات الاحتيال، لذا تلعب الخصوصية والامان في نمو الثقة بالخدمات المصرفية الالكترونية فعندما يشعر الزبائن أن عملياتهم المالية آمنة للغاية تزداد ثقتهم بالمصرف، هذا بالإضافة إلى أن ضعف البنية التشريعية والقانونية السائد والتي تحد من التجاوز على الشبكة والمحافظة على حقوق الزبائن يمثل احد التحديات التي تواجه تطبيق الصيرفة الالكترونية **(وادي، 2008: 857)**

وعليه فإن اتساع نطاق التجارة الإلكترونية سمح بتضاؤل دور النقود الورقية والدفع التقليدي أمام ازدهار الدفع الإلكتروني، حيث كانت النقود الوسيلة الرئيسية لتسوية المعاملات المالية وكان الدفع يتم بصورة سائلة أو بواسطة بديل للشيك وغيرها من وسائل الدفع التقليدية، لكن تلك الوسائل لا تصلح في تسييل التعامل الذى يتم عن بعد في بيئة غير مادية كالعقود الإلكترونية التي تتم عبر شبكة الإنترنت حيث تتوارى المعاملات الورقية ويمكن للعميل الوفاء بمقابل السمعة أو الخدمة بنفس الطرق التقليدية المتبعة في التعاقد بين غائبين مثل إرسال شيك عن طريق البريد أو من خلال الفاكس، أو إرسال البيانات الخاصة بحياد بنكي لكن هذه الوسائل لا تصلح وخصوصية التجارة الإلكترونية ومقتضيات السرعة فيها، لذا كانت أهمية اللجوء إلى الدفع الإلكتروني من خلال شبكة اتصال لا سلكية موحدة عبر الحاسوب، وما زاد من أهمية الدفع الإلكترونية هي تلك الخصائص التي تميزها عن وسائل الدفع التقليدية.

ثالثاً/ الإجراءات المنهجيـة: يتناول هذا المبحث الإجراءات المنهجية المتبعة في هذه الدراسة وذلك وفق الاتي:

1 . نوع البحث والمنهج المتبع فيه: قامت الباحثتان باستخدام المنهج الوصفي في تحليل وتفسير بيانات هذه الدراسة، واسلوب المسح الاجتماعي عن طريق العينة في جمع بيانات هذه الدراسة.

2 . حدود الدراسة: تمثلت حدود الدراسة في ثلاثة حدود رئيسية وهى:

أ . الحدود البشرية: تتمثل في مجموعة الاشخاص الذين تم جمع البيانات منهم في هذه الدراسة وهم الموظفين العاملين بمصرف الجمهورية ، فرع اجدابيا.

ب . الحدود الجغرافية: تمثلت في المكان الذى اجريت فيها الدراسة وهى مدينة اجدابيا.

ج . الحدود الزمنية: وتمثلت في الفترة التي أجريت فيها الدراسة وكانت سنة2023م.

3. عينة الدراسة: مثلت عين الدراسة في العينة العشوائية البسيطة من موظفي العاملين بمصرف الجمهورية، فرع اجدابيا والتي بلغت (35) من أجمالي الموظفين العاملين بمصرفي الجمهورية والوحدة والذين بلغ عددهم (93) عاملاً .

حجم العينة = مجموع المجتمع الكلي × نسبة التمثيل ÷ 100

حجم العينة = 93 × 38 ÷ 100 = 35 مبحوثاً.

4 . أداة جمع البيانات: أستخدم الباحثتان في هذه الدراسة مقياس المعوقات التي تواجه عمل البطاقة الالكترونية في القطاع المصرفي الليبي وكان ذلك فق التالي:

أ . قام الباحثتان بالاطلاع على مقاييس تناولت موضوع الصيرفة الإلكترونية والرغم من وفرة المقاييس يعزى الباحثتان ذلك إلى عدم تمكنهما من الحصول على مقاييس مقننة على بعض المحاور وعبارات المقاييس المتاحة في هذا المجال وذلك لخصوصية البيئة الليبية وخصوصية العينة المختارة، ولهذا قام الباحثان بالاطلاع علي مقاييس لها صله بموضع الدراسة الحالية، أهم هذه المقاييس وهي :

. مقياس الصعوبات والتحديات التي تواجه عمل البطاقة الائتمانية بالسوق الليبي، إعداد عبدالرازق الطاهر الفراح.

. مقياس واقع استخدام الصيرفة الإلكترونية ومقومات نجاحها والمعوقات التي تواجهها في ظل جائحة كورورنا. إعداد أحمد سالم علي الأزرق.

ب وبعد عملية التحكيم تم إخضاع المقياس إلى دراسة استطلاعية لعينة من مجتمع الدراسة، وحساب الصدق والثبات وحذف بعض الفقرات وأصبحت فقرات المقياس (28) فقرة، وتم تطبيقها على العينة الفعلية للدراسة.

ج . تصحيح المقياس: قام الباحثان باستخدام مقياساً ثلاثي الإبعاد حيث اشتمل على مجموعة من العبارات واعطيت الدرجات (3-2-1) للبدائل (موافق- إلى حد ما- غير موافق) على الترتيب للعبارات الموجبة والعكس (1-2-3) للعبارات السالبة حيث يتراوح مجموع الدرجات التي حصل عليها المبحوث في المقياس (الدرجة الكلية) ما بين الدرجة العظمى (80) والدرجة الدنيا (31).

د . صدق المقياس: وتمثل في صدق المحكمين وهو كالاتي: قامت الباحثتان بعرض المقياس على نخبة من المحكمين المتخصصين وذوى الخبرة في ميدان الاقتصاد بكلية الاقتصاد جامعة إجدابيا وجامعة بنغازي حيث بلغ عددهم (12) محكماً, وبعد عملية تحكيم المقياس وفق لجنة التحكيم وإبداء جملة من التعليقات والملاحظات علي جميع فقرات المقياس وذلك من حيث الحذف والتعديل والإضافة في الفقرات وتم تعديل هذه الفقرات بناءً على ما أتفق عليه أكثر من (70%) من

المحكمين, بحيث تم حذف(6) عبارات وبعد التعديل والإضافة لبعض الفقرات تم صياغة المقياس بصياغتها الثانية لتصبح(28)فقرة.

في حين جاءت قيمة الصدق الذاتي للمقياس (927 . 0) أي أن الصدق الذاتي هو الجذر التربيعي لمعامل الثبات وهى:

الصدق الذاتى $= \sqrt{0.8632}$

الصدق الذاتى $= 0.927$

هـ . ثبات المقياس: تم حساب ثبات مقياس المعوقات التي تواجه عمل البطاقة الالكترونية في القطاع المصرفي الليبي بطريقة معامل ألفا كرونباخ عن طريق برنامج الحاسب الآلي spss كما هو موضح بالجدول التالي:

جدول رقم (1) يبين معامل الثبات ألفا كرونباخ لمقياس

المعوقات التي تواجه عمل البطاقة الالكترونية في القطاع المصرفي الليبي

المقياس	معامل كرونباخ
المعوقات التي تواجه عمل البطاقة الالكترونية في القطاع المصرفي الليبي	**0 . 8632**

يتضح من الجدول السابق أن معامل ألفا كرونباخ لمقياس المعوقات التي تواجه عمل البطاقة الالكترونية في القطاع المصرفي الليبي (8632 . 0) وهو ثبات قوي، وهذا يدل على ثبات فقرات المقياس.

5 . مجتمع الدراسة: يتمثل مجتمع الدراسة في الموظفين العاملين في المؤسسة المصرفية الليبية في مصرف الجمهورية، فرع اجدابيا، والبالغ عددهم 35 موظفاً، حيث تم توزيع الاستبيانات بأسلوب المسح الاجتماعي عن طريق العينة، وقد تم استردادها جميعاً، ويتضح فيما يلي توزيع أفراد مجتمع الدراسة حسب البيانات الشخصية للأفراد فيها:

جدول (1): توزيع أفراد مجتمع الدراسة حسب البيانات الشخصية (ن=35)

النوع	العدد	النسبة المئوية %
ذكر	12	%34.3
أنثى	23	%75.7
المجموع	**35**	**%100**

يتضح من الجدول السابق (1) أن غالبية عينة الدراسة هن من الاناث و 75.7% ، بينما جاءت نسبة الذكور إلى 34.3% من إجمالي المبحوثين.

جدول (2): توزيع أفراد مجتمع الدراسة حسب المؤهل العلمي (ن=35)

المؤهل العلمي	العدد	النسبة المئوية %
متوسط	11	31.4%
عالي	24	68.6%
المجموع	**35**	**100 %**

يتضح من الجدول السابق (2) أن غالبية عينة الدراسة هم من أصحاب المؤهل العلمي العالي حيث كانت نسبتهم و68.6% بينما تليها نسبة المبحوثين الذين مستواهم العلمي دبلوم متوسط إلى 31.4% من إجمالي المبحوثين.

جدول (3): توزيع أفراد مجتمع الدراسة حسب سنوات الخبرة (ن=35)

سنوات الخدمة	العدد	النسبة المئوية %
(سنة . 5 سنوات)	18	%51.43
(6 سنوات . 10 سنوات أكثر)	17	%48.57
المجموع	**35**	**%100**

يتضح من الجدول السابق (3) أن غالبية المبحوثين هم من أصحاب سنوات الخبرة من (سنة – 5 سنوات) حيث كانت نسبتهم و 51.43% وهي الأعلى من أجمالي المبحوثين، في حين جاءت نسبة المبحوثين الذين سنوات خبرتهم (6 سنوات – 10 سنوات أكثر) وهي الأقل 48.57% من إجمالي المبحوثين.

جدول رقم (4) يبين المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والرتبة والمستوي لفقرات بالصعوبات التي تواجه المستهلك الليبي في استخدام بطاقات الدفع الالكترونية في المصارف

ت	الصعوبات التي تواجه المستهلك الليبي في استخدام بطاقات الدفع الالكترونية في المصارف	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الرتبة	مستوي الأهمية
1	الخوف من استخدم التقنيات الحديثة وعدم المام بها.	3.24	1.119	25	متوسط
2	تصرفات المصارف تصبح صعبة جدا إذا حدثت أي مشكلة في استخدام البطاقة المصرفية.	4.01	0.921	6	مرتفع
3	الشراء نقداً أرخص من الشراء باستخدام البطاقات المصرفية	3.96	0.927	7	مرتفع
4	عدم استعمال البطاقة الالكترونية بكثرة من قبل العملاء يبين فقدان الثقة في وسائل الدفع.	4.22	0.811	2	مرتفع
5	تكلفة استخدام البطاقة المصرفية غالية جداً.	3.87	0.949	10	مرتفع
6	الغموض أو الالتباس في حساب سعر الفائدة على الأموال المستخدمة بالبطاقة المصرفية.	3.30	1.143	22	متوسط
7	عدم توفر النقود على مستوي الموزعات الالية وكذلك الانقطاعات المتكررة على شبكات الاتصال	4.05	0.924	5	مرتفع
8	ليس هناك حماية للمستهلك ضد الاستخدام الخطاء من جانب المصرف أو مستلم المال من البطاقة.	3.81	0.987	13	مرتفع
9	تحديد قيمة السحب بسقف معين لا يلبي احتياجات العميل.	4.12	0.923	4	مرتفع
10	العطل المتكرر على مستوي (GAB الموزع الالي).	3.26	1.121	24	متوسط
11	صعوبة استخدام البطاقة المصرفية في الة الصرف الالي.	4.33	0.837	1	مرتفع
12	وجود صعوبة لدي المستهلك الليبي في استخدام بطاقات الدفع الالكترونية في السوق الليبي.	3.77	0.973	15	مرتفع
13	ضعف اقبال العملاء علي الخدمات المصرفية الإلكترونية	3.60	0.921	19	متوسط
14	ضعف الوعي المصرفي لدي العملاء بالصيرفة الإلكترونية	3.88	0.953	9	مرتفع
15	محدودية أجهزة الصراف الآلي و اقتصارها علي واجهة المصرف	3.46	0.769	21	متوسط
16	انخفاض ثقة العملاء بالخدمات المصرفية الإلكترونية	3.06	0.807	27	متوسط
17	قلة الصيانة المستمرة لأجهزة نقاط البيع الممنوحة من المصرف للمحال التجارية واستبدالها بفاقد	3.71	0.769	17	مرتفع
18	توفر خدمات مصرفية الكترونية شاملة كما هو الحال في الخدمات المصرفية التقليدية	4.21	0.926	3	مرتفع
19	تقف التشريعات المصرفية التقليدية القائمة عائقا دون التطبيق الكامل لخدمات المصرفية الإلكترونية	3.87	0.949	10	مرتفع
20	ضعف العالم والترويج بالمنتجات الإلكترونية من قبل المصرف لعملائه	3.29	1.141	23	متوسط

ت	الصعوبات التي تواجه المستهلك الليبي في استخدام بطاقات الدفع الالكترونية في المصارف	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الرتبة	مستوي الأهمية
21	إدارة المصرف تعرقل أصحاب المحال التجارية في فتح حسابات جارية لمحالهم التجارية(نقاط البيع)	3.90	0.535	8	مرتفع
22	عدم إجراء دورات تدريبية دورية وبصفة مستمرة لتطوير مهارات وقدرات موظفيها	3.82	0.922	12	مرتفع
23	انقطاع شبكات الاتصالات وشبكات الإلكترونية بين المصارف ببعضها	3.80	0.795	14	مرتفع
24	عدم وجود شبكات اتصالات وشبكات الإلكترونية التي تربط المصارف ببعضها	3.23	1.138	26	متوسط
25	وجود رسوم علي استخدام الصيرفة الإلكترونية	3.77	0.912	15	مرتفع
26	ضعف توعية وتعريف بالخدمات المصرفية الإلكترونية بالمصارف	3.50	0.928	20	مرتفع
27	عدم توفر بنية تحتية تقنية مناسبة للاستخدام الصيرفة الإلكترونية بمؤسسات الدولة الحكومية	3.64	0.865	18	مرتفع
28	انقطاع النيار الكهربائي وعدم وجود مولدات كهربائية بديلة	2.93	1.189	28	متوسط
–	الدرجة الكلية	3.56	0.943	.	مرتفع

يتبين من الجدول رقم (4) أن متوسط الحسابي العام الصعوبات التي تواجه المستهلك الليبي في استخدام بطاقات الدفع الالكترونية في المصارف، قد بلغ (3.56) بانحراف معياري (0.943) وهذا يدل علي درجة تقدير مرتفعة، وقد أحتلت في المرتبة الاولي الفقرة (11) والتي تنص على أن أهم الصعوبات التي تواجه المستهلك الليبي في استخدام بطاقات الدفع الالكترونية في المصارف هي صعوبة استخدام البطاقة المصرفية في الة الصرف الالي، بمتوسط حسابي (4.33) وبانحراف معياري(0.837) وهذا يدل علي درجة مرتفعة, تليها في المرتبة الثانية الفقرة (4) والتي تنص علي أن من أهم الصعوبات التي تواجه المستهلك الليبي في استخدام بطاقات الدفع الالكترونية في المصارف هي صعوبة استخدام البطاقة المصرفية في آلة الصرف الآلي هي عدم استعمال البطاقة الالكترونية بكثرة من قبل العملاء يبين فقدان الثقة في وسائل الدفع، بمتوسط حسابي (4.22) وبانحراف معياري(0.811) وهذا يدل علي درجة مرتفعة, وتليها في الفقرات (7,9, 18) والتي تنص على أن عدم توفر النقود على مستوي الموزعات الآلية وكذلك الانقطاعات المتكررة على شبكات الاتصال، وتحديد قيمة السحب بسقف معين لا يلبي احتياجات العميل، وتوفر خدمات مصرفية الكترونية شاملة كما هو الحال في الخدمات المصرفية التقليدية، وجاءت في المراتب الاخيرة الفقرات (16. 28 . 10 . 24) إذ احتلت المرتبة الأخير الفقرة (16) والتي تنص علي عدم وجود شبكات اتصالات وشبكات الإلكترونية التي تربط المصارف ببعضها، وانخفاض ثقة العملاء بالخدمات المصرفية الإلكترونية، انقطاع النيار الكهربائي وعدم وجود مولدات كهربائية بديلة بمتوسط حسابي (2.93) وبانحراف معياري(1.189) وهذا يدل علي درجة متوسطة.

رابعاً/ عرض النتائج والتوصيات:

أولاً / النتائج : يتُم في هذه المراحل ترتيب أهداف الدراسة لتصبح ذات معني ودلالة؛ إذً فالبحث العلمي يبدأ من الدراسة ومعالجتها إحصائياً وتفسيرها ومناقشتها.

1 . الهدف الأول: ما المعوقات التي تواجه عمل البطاقة الالكترونية في القطاع المصرفي الليبي.

ولتحقيق الهدف الأول فقد تم تحليل البيانات وفق هذا الهدف وتوصلت إلى:

أن غالبية المبحوثين يؤكدون على أن المعوقات التي تواجه عمل البطاقة الإلكترونية قد تمثلت في أن بنية التحتية التقنية بالمصرف غير كافية، ضعف إقبال العملاء على الخدمات المصرفية الإلكترونية، ضعف الوعي المصرفي لدى العملاء بالصيرفة الإلكترونية، ضعف الإعلام والترويج

بالمنتجات الإلكترونية من قبل المصرف لعملائه، تكلفة الخدمات المصرفية الإلكترونية مرتفعة ولا تتناسب مع العملاء، انخفاض ثقة العملاء بالخدمات المصرفية الإلكترونية، قلة الصيانة المستمرة لأجهزة نقاط البيع الممنوحة من المصرف للمحال التجارية واستبدالها بفاقد، إدارة المصرف تعرقل أصحاب المحال التجارية في فتح حسابات جارية لمحالهم التجارية علي نقاط البيع، عدم توفر خدمات مصرفية الكترونية شاملة كما هو الحال في الخدمات المصرفية التقليدية.

2 . الهدف الثاني: التعرف علي الأساليب والطرق التي يمكن اتباعها للتغلب علي المعوقات التي تواجه عمل البطاقة الالكترونية في القطاع المصرفي الليبي.

ولتحقيق الهدف الثاني فقد تم تحليل البيانات وفق هذا الهدف وتوصلت إلى:

أن غالبية المبحوثين يؤكدون على أن الأساليب والطرق التي يمكن اتباعها للتغلب علي المعوقات التي تواجه عمل البطاقة الالكترونية في القطاع المصرفي الليبي، قد تمثلت في العمل المصارف على القيام بالتوعية والارشاد والتعريف بالخدمات المصرفية الإلكترونية للزبائن، كذلك أن تواكب المصارف التطورات التكنولوجية بحيث يمكن الحصول على أحدث الأجهزة والبرامج، أيضاً العمل على توفير شبكات الاتصالات والشبكات الإلكترونية التي تربط المصارف مع بعضها البعض، تطوير أدوات الصيرفة الإلكترونية في جميع المصارف في ليبيا.

3. الهدف الثالث: التعرف علي مدى وجود فروقاً ذات دلالة إحصائية عند مستوي دلالة (0.01=&) بين متوسط درجات أفراد العينة علي مقياس المعوقات التي تواجه عمل البطاقة الالكترونية في القطاع المصرفي الليبي والمتوسط الفرضي للمقياس.

ولتحقيق الهدف الثالث فقد تم تحليل البيانات وفق هذا الهدف وتوصلت إلى:

جدول رقم (5) يبين الفرق بين متوسط درجات أفراد العينة علي مقياس المسؤولية الاجتماعية لدى موظفي القطاع المصرفي والمتوسط الفرضي للمقياس.(ن=35)

متوسط العينة	المتوسط الفرضي	الانحراف المعياري	درجة الحرية	قيمة "ت"	مستوي الدلالة
131.6	120	42.77	33	11.452	0.000

يُلاحظ من الجدول(5) أن هناك فروقاً ذات دلالة إحصائية عند مستوي دلالة (0.01=&) بين متوسط درجات أفراد العينة على مقياس المعوقات التي تواجه عمل البطاقة الالكترونية في القطاع المصرفي الليبي والمتوسط الفرضي للمقياس لصالح متوسط العينة، حيث بلغت قيمة "ت"11.45، أي أن متوسط العينة أكبر من المتوسط الفرضي للمقياس.

4. الهدف الرابع: التعرف علي مدى وجود فروقاً ذات دلالة إحصائية عند مستوي دلالة (0.05=&) بين الدرجة الكُلية تعزى لمتغيرات (النوع، سنوات الخبرة، المؤهل العلمي) على مقياس المعوقات التي تواجه عمل البطاقة الالكترونية في القطاع المصرفي الليبي.

أ . التعرف علي ما أذا كان هناك فروق ذات دلالة إحصائية تعزى لمتغير المؤهل العلمي علي مقياس **المعوقات التي تواجه عمل البطاقة الالكترونية في القطاع المصرفي الليبي** والمتوسط الفرضي للمقياس:

جدول رقم (6) يبين الفرق بين متوسط درجات أفراد العينة على مقياس المعوقات التي تواجه عمل البطاقة الالكترونية في القطاع المصرفي الليبي لدى موظفي القطاع المصرفي تعزى لمتغير المؤهل العلمي (عالي – متوسط) (ن=35)

الدرجة الكلية	العدد	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الحرية	قيمة "ت"	مستوي الدلالة
عالي	24	44.71	17.707	33	1.88	0.05
متوسط	11	39.50	12.497			

يُلاحظ من الجدول(6)أن هناك فروقاً ذات دلالة إحصائية عند مستوي دلالة (0.05=&) بين الدرجة الكُلية تعزى لمتغير المؤهل العلمي (عالي – متوسط) علي مقياس المعوقات التي تواجه عمل البطاقة الالكترونية في القطاع المصرفي الليبي، حيث بلغت قيمة "ت" 1.88.

ب . التعرف علي ما أذا كان هناك فروق ذات دلالة إحصائية تعزي لمتغير سنوات الخبرة علي مقياس **المعوقات التي تواجه عمل البطاقة الالكترونية في القطاع المصرفي الليبي.** والمتوسط الفرضي للمقياس:

جدول رقم (7) يبين الفرق بين متوسط درجات أفراد العينة علي مقياس المعوقات التي تواجه عمل البطاقة الالكترونية في القطاع المصرفي الليبي، تعزى لمتغير سنوات الخبرة (سنة . 5 سنوات) – (6 سنوات . 10 سنوات أكثر) (ن=35)

الدرجة الكلية	العدد	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الحرية	قيمة "ت"	مستوي الدلالة
(سنة . 5 سنوات)	18	32.71	11.707	33	1.12	غير دال
(6 سنوات . 10 سنوات أكثر)	17	21.50	9.497			

يُلاحظ من الجدول(7) أنه لا توجد فروقاً ذات دلالة إحصائية عند مستوي دلالة (0.01=&) بين الدرجة الكُلية تعزى لمتغير سنوات الخبرة (سنة . 5 سنوات) – (6 سنوات . 10 سنوات أكثر) علي مقياس المعوقات التي تواجه عمل البطاقة الالكترونية في القطاع المصرفي الليبي ، حيث بلغت قيمة "ت" 1.12.

ب . التعرف علي ما أذا كان هناك فروق ذات دلالة إحصائية تعزي لمتغير سنوات الخبرة علي مقياس **المعوقات التي تواجه عمل البطاقة الالكترونية في القطاع المصرفي الليبي.** والمتوسط الفرضي للمقياس:

جدول رقم (8) يبين الفرق بين متوسط درجات أفراد العينة علي مقياس المعوقات التي تواجه عمل البطاقة الالكترونية في القطاع المصرفي الليبي. تعزى لمتغير النوع (ذكر) – (انثي) (ن=35)

الدرجة الكلية	العدد	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الحرية	قيمة "ت"	مستوي الدلالة
(ذكر)	12	30.52	10.233	33	1.11	غير دال
(انثي)	23	20.71	8.527			

يُلاحظ من الجدول(8) أنه لا توجد فروقاً ذات دلالة إحصائية عند مستوي دلالة (0.01=&) بين الدرجة الكُلية تعزى لمتغير النوع (ذكر)–(انثي) علي مقياس المعوقات التي تواجه عمل البطاقة الالكترونية في القطاع المصرفي الليبي، حيث بلغت قيمة "ت" 1.11.

ثانياً / التوصيات :

1 . توصي الدراسة بضرورة العمل على نشر الوعي المصرفي الإلكتروني بين العملاء لزيادة التعاملات الإلكترونية من خلال النشرات الإرشادية والتوعية من قبل المصارف العاملة في المجتمع الليبي بشكل عامة ومجتمع الدراسة علي وجه الخصوص.

2 . توصي الدراسة بضرورة العمل علي تشجيع الصيرفة الإلكترونية من قبل المصارف من خلال رفع الرسوم على الخدمات التقليدية والتي يمكن تنفيذها عن طريق الصراف الآلي مثل عملية السحب والإيداع النقدي.

3 . توصي الدراسة بضرورة العمل علي الرفع من مستوى الخدمات المصرفية وتحسين شبكة الاتصالات من خلال استخدام أجهزة الاتصال الحديثة وتشجيع المصارف على استخدام أدوات تكنولوجيا المعلومات المتنوعة في تقديم الخدمات المصرفي.

4 . توصي الدراسة علي ضرورة أن يتم توفر الكوادر البشرية المؤهلة والقادرة على أداء الانماط الجديدة من العمل القائم على التقنية الحديثة, لأنه يُعد من المتطلبات الضرورية لضمان التحول نحو الصيرفة الإلكترونية وهو ما يتطلب التواصل التأهيلي والتدريبي للكوادر في مختلف الوظائف الفنية والمالية والتسويقية والاستشارية والإداري.

قائمة المراجع:

- إيمان العاني(2002م): البنوك التجارية وتحديات التجارة الالكترونية، رسالة ماجستير، جامعة منتوري، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، الجزائر.
- بريكة وراس(2014م): أعمال الصيرفة الالكترونية الادوات والمخاطر، القاهرة، دار الكتاب الحديث.
- ثائر عدنان قدومي (2007م): العوامل المؤثرة في انتشار الصيرفة الالكترونية – دراسة تطبيقية على البنوك التجارية الاردنية: قسم العلوم المالية والمصرفية، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة العلوم التطبيقية الخاصة، عمان 1، الأردن.
- ـــــــــ ، العوامل المؤثرة في انتشار الصيرفة الالكترونية– دراسة تطبيقية على المصارف التجارية الاردنية، المجلة الاردنية للعلوم التطبيقية، المجلد11، العدد2 .
- حفيظة زعيم(2013م): أثر الصيرفة الالكترونية على الميزة التنافسية للبنوك التجارية الجزائرية، رسالة ماجستير في العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، الجزائر.
- حنان ظاهر(2012م): معوقات تطبيق الصيرفة الالكترونية في فروع المصارف التجارية الخاصة العاملة في مدينة اللاذقية، مجلة جامعة تشري للبحوث والدراسات العليا، المجلد33 العدد1.
- رشيد عبد اللطيف وادي(2008م): أهمية ومزايا البنوك الالكترونية في قطاع غزة بفلسطين ومعوقات انتشارها، مجلة الجامعة الإسلامية، المجلد16، العد2.
- صالح الجداية، سناء جودت(2009م): التجارة الإلكترونية، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان.
- علي محبوب، علي سنوسي (2020م): واقع الصيرفة الالكترونية في البنوك التجارية مصرف السلام الجزائر أنموذجا، مجلة شعاع للدراسات الاقتصادية، المجلد4، العدد20، لسنة 2020م.
- عبدالرازق طاهر الفراج(2019م): الصعوبات والتحديات التي تواجه عمل البطاقة الائتمانية في السوق الليبي، مجلة الجامعة، العدد21، المجلد5، 2019م.
- معراج رحيم(2004م): الصيرفة الالكترونية كمدخل لعصرنة المصارف الجزائرية، ملتقى المنظومة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية، جامعة الشلف.
- هاجر مزغيش(2011م): الخدمات البنكية الالكترونية كمدخل لتحقيق الميزة التنافسية في البنوك التجارية، رسالة ماجستير في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة ام البواقي، الجزائر.
- وفاء جثير مزعل (2020م): المعوقات التي تواجه تطبيق الصيرفة الإلكترونية دراسة استطلاعية لآراء عينة من موظفي المصارف العاملة في مدينة الناصرية، مجلة دراسات محاسبية ومالية، المجلد16، العدد57، لسنة2021م.
- يونس عرب،(2006م): الدراسة الشاملة حول المصارف الإلكترونية "، المصارف في الأردن، العدد الثالث، المجلد 25، 2007م.

جامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية

كلية الاقتصاد الإسلامي والإدارة

المؤتمر العلمي الأول

النشاط المالي والمصرفي الإسلامي في ليبيا، تقييم التجربة وتحسين الأداء

المحور الأول

نشاط المصارف الإسلامية

بحث بعنوان:

جودة الخدمات الالكترونية وأثرها في تعزيز رضا العملاء بالمصارف الإسلامية الليبية (دراسة تطبيقية على المصرف الاسلامي فرع طرابلس)

د.حسني رمضان الشتيوي
أستاذ مشارك كلية الاقتصاد جامعه طرابلس
H_shtawi@yahoo.com

أ. كريمة الهادي ابوشعالة
محاضر كلية طرابلس للعلوم والتقنية
kashaala179@gmail.co

2024م

المستخلص:

هدف البحث إلى التعرف على مدى مساهمة أبعاد جودة الخدمات الإلكترونية في تعزيز رضا للمصارف الاسلامية في ليبيا، واعتمدت البحث على المنهج الوصفي التحليلي لاستطلاع آراء مجتمع البحث المتمثل في عملاء فروع المصرف الاسلامي الليبي العاملة في مدينة طرابلس، حيث تم توزيع (100) استبانة وكانت عدد الاستبيانات الصالحة للتحليل (89) استبانة، وبعد التحليل الإحصائي ثم التوصل إلى عدة نتائج أهمها: موافقة افراد العينة على محوري (سهولة استخدام الخدمات الإلكترونية وشمولية المعلومات) ويظهر بأن المعلومات المتوفرة عن سهولة استخدام الخدمات الإلكترونية وشمولية المعلومات دقيقة مما يؤدي الى رضا العملاء.

الكلمات المفتاحية: *جودة الخدمات الإلكترونية، أبعاد جودة الخدمات الإلكترونية، رضا العملاء.*

***Abstract**:*

The research aimed to identify the extent to which the dimensions of the quality of electronic services contribute to enhancing satisfaction for Islamic banks in Libya. The research relied on the descriptive analytical approach to survey the opinions of the research community represented by customers of the branches of the Libyan Islamic Bank operating in the city of Tripoli, where (100) questionnaires were distributed and the number The questionnaires suitable for analysis were (89) questionnaires, and after statistical analysis, several results were reached, the most important of which was: the sample members agreed on the two axes (ease of using electronic services and comprehensiveness of information). It appears that the information available about the ease of using electronic services and comprehensiveness of information is accurate, which leads to customer satisfaction.

Keywords: quality of electronic services, dimensions of quality of electronic services, customer satisfaction.

الإطار العام للبحث:

مقدمة البحث:

نظراً للتطورات التكنولوجية التي تشهدها بيئة الأعمال في عصر العولمة والانفتاح، وعليه أصبحت المؤسسات المالية ومن ضمنها المصارف تسعى لمواكبة هذا التطور التقني والمعلوماتي في أداء خدماتها وعملياتها لتوفير عنصر السرعة في الأداء، وتقليص الهدر في الجهود البشرية والمالية من ناحية، وإرضاء لعملائها والمحافظة عليهم وجذب المزيد من العملاء لزيادة المدخرات من ناحية اخرى. كما أن استخدام الشبكات الإلكترونية يؤدي إلى إفراز موجات جديدة من الخدمات التي تأتي استجابة لحاجات السوق وإشباعاً لرغبات شرائح عديدة من العملاء الذين يطلبون السرعة في أداء معاملاتهم المصرفية والمالية، حيث أن إرضاء العميل هو الأساس لعمل المصرف في ظل المنافسة الشديدة بين المصارف. (هرمز وآخرون، 2015م)

مشكلة البحث:

تقدم المصارف العديد من الخدمات المتنوعة وذلك لتعزيز رضا عملائها، ولهذا تسعى جاهدة لتطوير جودة خدماتها بما يتلاءم مع احتياجات عملائها، إلا إن المشكلة التي تواجهها المصارف الليبية في ظل التنافس الشديد فيما بينها هو تباين مستوى جودة الخدمات المقدمة كما بينته العديد من الدراسات منها (زلطوم وميلاد، 2019م؛ سعد وامشيري، 2021م) هذه الدراسات أوصت بضرورة أخذ توقعات العملاء وتطلعاتهم، والوقوف على مقترحات العملاء ومعرفة المزيد من الخدمات التي يرغبون فيها، ومن هنا توجب على المصارف كغيرها من المؤسسات المالية التوجه نحو استخدام التكنولوجيا لتطوير خدماتها المصرفية لرفع كفاءتها إرضاءاً لعملائها، فعملت على تحسين جودة خدماتها الإلكترونية من خلال توافر أبعادها، وعليه تتحدد مشكلة البحث في السؤال الآتي: **هل يوجد أثر لأبعاد جودة الخدمات الإلكترونية في المصرف الإسلامي في تعزيز رضا العملاء؟**

فرضيات البحث: من خلال المشكلة تم صياغة الفرضية الرئيسية التالية: توجد علاقة ذو دلالة إحصائية عند مستوى 0.05 بين توافر أبعاد جودة الخدمات المصرفية الإلكترونية من حيث (سهولة الاستخدام وشمولية المعلومات و سرعة استجابة الخدمات وتوفر السرية) ورضا العملاء في المصرف الإسلامي فرع طرابلس.

ومن هذه الفرضية تتفرع الفرضيات الفرعية التالية.

1- الفرضية الفرعية الأولى: توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى 0.05 بين بعد سهولة استخدام الخدمات الإلكترونية ورضا العملاء.

2- الفرضية الفرعية الثانية: توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى 0.05 بين بعد شمولية المعلومات حول الخدمات الإلكترونية وارضا العملاء.

3- الفرضية الفرعية الثالثة: توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى 0.05 بين بعد سرعة استجابة الخدمات الإلكترونية ورضا العملاء.

4- الفرضية الفرعية الرابعة: توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى 0.05 بين بعد سرية الخدمات الإلكترونية ورضا العملاء

أهداف البحث: يسعى البحث للتعرف على مدى مساهمة أبعاد جودة الخدمات المصرفية الالكترونية في تعزيز رضا العملاء للمصرف الإسلامي محل البحث، ومن هذا الهدف تتفرع الأهداف الفرعية للبحث:

- تقديم الإطار المفاهيمي حول جودة الخدمات المصرفية الإلكترونية بأبعادها و رضا العملاء.
- التعرف على مدى توفر أبعاد الجودة في الخدمات المصرفية الكترونية للمصرف محل البحث.
- التعرف على مستوى رضا العملاء عن جودة الخدمات المصرفية الالكترونية.
- تقديم بعض الاقتراحات للمصارف الإسلامية حول جودة الخدمات الالكترونية بهدف تعزيز رضا العملاء.

أهميه البحث:

تكمن أهميه البحث من أهمية الموضوع للتعرف على واقع جودة الخدمات المصرفية الإلكترونية في المصارف الإسلامية و أثرها على رضا العملاء، وأيضاً معرفة القصور والضعف في جودة الخدمات الالكترونية للحفاظ على رضا العملاء، وهل سيفيد هذا البحث متخذي القرار في المصارف الاسلامية بما يتكشف من نتائج، وأيضا تكمن أهميته في فتح مجالات البحث العلمي من خلال ما يوفره هذا البحث من معلومات تساعد الباحثين والدارسين في موضوع الدراسة.

متغيرات البحث:

- المتغير المستقل: جودة الخدمات الإلكترونية وأبعادها.
- المتغير التابع: رضا العملاء.

منهجية البحث:

لغرض تحقيق أهداف البحث سيتم اتباع المنهج الوصفي التحليلي، باعتباره المنهج المناسب لطبيعة وأغراض الدراسة التطبيقية، وقياس أثر ابعاد جودة الخدمات الالكترونية (كمتغير مستقل) على رضا العملاء (كمتغير تابع)، والمصادر الثانوية اعتمد عليها في الجانب النظري والتي تمثل الكتب والمراجع والدوريات والمقالات والتقارير والابحاث والدارسات السابقة التي تناولت موضوع البحث، اما المصادر الأولية لمعالجه الجانب التحليلي، تم توزيع الاستبانة على عملاء المصرف الاسلامي وقد كانت عينة البحث 100 عميل.

الدراسات السابقة:

الدراسات العربية:

- دراسة هرمز وآخرون (2015م) هدفت إلى معرفة دور الخدمات المصرفية الإلكترونية المقدمة من قبل المصرف التجاري السوري في زيادة رضا العملاء، ولتحقيق ذلك تم الاعتماد على المنهج الاستقرائي والمنهج التحليلي الوصفي، وذلك باستخدام استبانة موجهة لعملاء مصرف التجاري السوري للحصول على البيانات الأولية، وتم تحليلها إحصائياً، وقد خلصت إلى أن أغلبية أفراد العينة يشعرون بوجود مشكلات في مجال أمن الشبكة الإلكترونية خاصة فيما يتعلق بأعمال القرصنة بسبب ضعف الشبكة الإلكترونية مما يدفع بعضهم العزوف عن التعامل الإلكتروني.
- دراسة الباهي (2016م) هدفت الدراسة إلى التعرف على أثر جودة الخدمات المصرفية الإلكترونية بأبعادها على رضا الزبائن في المصرف الإسلامي الأردني، ولتحقيق ذلك اتبعت المنهج الوصفي التحليلي بالاعتماد على الاستبانة للحصول على البيانات الأولية من أفراد العينة، وتم تحليلها باستخدام البرنامج الإحصائي SPSS، وقد خلصت الدراسة إلى مجموعة نتائج أهمها وجود مستوى عالي لجودة الخدمات الالكترونية في المصرف الأردني في مدينة عمان وفروعه.
- دراسة أبي وعلاء (2016م) أجريت هذه الدراسة على جميع مصارف القطاعين العام والخاص في مدينة حماة السورية، وقد هدفت إلى التعرف على أثر جودة الخدمات المصرفي الإلكترونية في رضا العميل، ولتحقيق ذلك اتبعت المنهج الاستكشافي في تصميم مقياس لجودة الخدمات المصرفية الإلكترونية يتلاءم مع طبيعة الخدمات الإلكترونية في المصارف السورية عامة ومدينة حماة خاصة، بالإضافة إلى المنهج الاستنتاجي، وتم التحقق من الفرضيات باستخدام البرنامج الإحصائي SPSS، وقد توصلت إلى نتائج أهمها أن جودة الخدمات المصرفية الإلكترونية ذات مستوى متوسط في القطاعين ولكنها أعلى في القطاع الخاص، وكذلك تبين أن مستوى رضا العملاء كان متوسطاً في كلا من القطاعين.
- دراسة قوي (2018م) هدفت الدراسة إلى معرفة الخدمات المصرفية الإلكترونية وأثرها في جذب العملاء بالمصارف السودانية، ولتحقيق ذلك تم اتباع المنهج الوصفي التحليلي بالاعتماد على الاستبانة للحصول على البيانات الأولية من أفراد العينة، وتم تحليلها باستخدام البرنامج الإحصائي SPSS، وتم التوصل إلى نتائج أهمها وجود علاقة طردية بين تعدد الخدمات المصرفية الإلكترونية و زيادة القدرة على استقطاب مدخرات العملاء.
- دراسة المبارك (2019م) هدفت الدراسة إلى إبراز العلاقة بين جودة الخدمات المصرفية ورضا العملاء، وتم اتباع المنهج الوصفي التحليلي بالاعتماد على الاستبانة للحصول على البيانات الأولية من أفراد العينة، وتم تحليلها باستخدام البرنامج الإحصائي SPSS، وخلصت إلى نتائج أهمها مستوى جودة الخدمات المصرفية الإلكترونية من وجهة نظر العينة مرتفعاً.

- دراسة عبيد (2021م) هدفت الدراسة إلى معرف أثر جودة الخدمات المصرفية الالكترونية على رضا عملاء المصرف الإسلامي الفلسطيني، وقد اتبعت الدراسة المنهج الوصفي الارتباطي بالاعتماد على الاستبانة تم توزيعها على عينة الدراسة، وقد توصلت إلى وجود علاقة خطية موجبة بين درجة توافر أبعاد الخدمات المصرفية الالكترونية ورضا العملاء والتزامهم في المصرف الإسلامي الفلسطيني.
- دراسة بلى (2022م) هدفت الدراسة إلى قياس أثر جودة الخدمات السياحية الالكترونية عبر تطبيقات الأندرويد على رضا الزبائن من الوكالات السياحية بالجزائر، وقد اتبعت المنهج الوصفي لمعرفة الجوانب النظرية المحيطة بالموضوع مع دراسة علاقات الارتباط والتأثير بين متغيري الدراسة، وذلك بالاعتماد على البرنامج الإحصائي SPSS لتحليل بيانات المتحصلة من العينة، وخلصت إلى نتائج أهمها وجود علاقة قوية بين أبعاد متغيري الدراسة.

الدراسات الأجنبية:

- دراسة Shamim.Salman,Kashif Sardar (2010م) هدفت إلى التعرف مدى توجه نحو الصيرفة الإلكترونية في الباكستان والمشاكل التي تواجه هذا التحول، ولتحقيق ذلك استخدمت كل من المنهج النوعي والمنهج الكمي، وقد توصلت الدراسة إلى وجود عدة تحديات من استخدام الصيرفة الإلكترونية منها استمرارية العملاء في استخدام النظام التقليدي لافتقارهم للعلم والمعرفة وعدم ثقتهم في الخدمات الإلكترونية وقلة وعيهم بقضايا الأمن والخصوصية عند استخدام الخدمات الإلكترونية.

التعليق على الدراسات السابقة:

ومن خلال عرض ملخصات جهود الباحثين السابقين: فإن البحث الحالي يتشابه مع الدراسات السابقة في المجال الخاص بالبحث وهو مساهمة أبعاد جودة الخدمات الإلكترونية في تعزيز رضا العملاء، كما يلاحظ أن هذه الدراسات أجريت في بيئات مختلفة، وإن الدراسة الحالية تعتبر مكملة في أهدافها لما عرض من أهداف، وقد تم الاستفادة من الدراسات السابقة في إثراء الجانب النظري للدراسة، وبناء أداة جمع البيانات وتطويرها.

الإطار النظري للبحث:

الإطار المفاهيمي لجودة الخدمات المصرفية الإلكترونية:

تعددت مفاهيم الخدمات المصرفية الإلكترونية فلم يظهر تعريف موحد واضح ودقيق لها، وذلك نظراً لاختلاف توقعات العملاء حول جودة الخدمة المطلوبة، فهناك من عرفها بأنها " هي تلك العمليات المصرفية بطرق الكترونية أي استخدام تكنولوجيا الأعلام و الاتصال الجديدة سواء تعلق الأمر بالأعمال المصرفية التقليدية أو الجديدة، وفي ظل هذا النمط لن يكون العميل مضطراً إلى التنقل للمصرف إذ بإمكانه القيام بالأعمال التي يريدها من مصرفه من أي مكان وفي أي زمان" (الباهي،2016م: 19)، وعُرفت أيضاً بأنها " توفير منتجات مصرفية جديدة وتقليدية مباشرة للعملاء

من خلال قنوات الاتصال الإلكترونية التفاعلية" (صالح وابراهيم، 2020م: 307)، وبمعنى أشمل عُرفت لجنة الأنشطة المصرفية الإلكترونية وفق لجنة بازل بأنها " تلك الأنشطة المصرفية الإلكترونية التي توفر منتجات وخدمات التجزئة المصرفية قليلة القيمة عن طريق القنوات الإلكترونية وتتضمن هذه المنتجات والخدمات، والودائع، والسلفيات، إدارة الحسابات، الاستشارات النقدية، سداد الفواتير الإلكترونية، وتوفير منتجات وخدمات الدفع الإلكتروني الاخرى مثل الأنشطة المصرفية الإلكترونية" (تيراب، 2015م: 16).

وفيما يخص بمصطلح جودة الخدمات المصرفية الإلكترونية فهو يعني معرفة ودراسة احتياجات العملاء ورغباتهم وتوقعاتهم، وذلك لتقليص الفجوة بين العملاء والخدمة، فهناك من عرفها من الباحثين بأنها " استخدام الوسائل والقنوات الإلكترونية مثل شبكة الانترنت لتقديم المعاملات والخدمات المالية والمصرفية التقليدية أو المبتكرة بمعايير تلبي رغبات وتوقعات العملاء مثل السرعة والتكلفة المنخفضة والكفاءة والموثوقية والسرية وفقاً للشروط التي يرتئيها المصرف" (رضوان، 2020م: 49)، وعُرفت أيضاً بأنها " ملائمة ما يتوقعه العملاء من الخدمة المصرفية المقدمة إليهم باستخدام الوسائل التكنولوجية الحديثة مع إدراكهم الفعلي التي يحصلون عليها نتيجة حصولهم على الخدمة، لذا فإن الخدمة الجيدة من وجهة نظر الزبائن هي التي تتفق أو تتطابق مع توقعاتهم" (باشير والورفلي، 2022م: 126).

مميزات الخدمات المصرفية الإلكترونية: تقديم الخدمات المصرفية الكترونيا يعود بالفائدة على المصرف والعملاء، وعليه يمكن تلخيص أهم الخصائص والمميزات للخدمات المصرفية الكترونية كما حددها (محمود، 2016م: 47- 48)

- انحسار الوثائق الورقية: حيث أن جل الإجراءات بين العميل والمصرف تتم الكترونيا دون الحاجة للوثائق الورقية.
- معضلة تحديد الهوية: بمعنى تعالج التكنولوجيا بواسطة العديد من وسائل التأمين التعرف على الهوية الكترونيا ومن ثم تقدم للعميل خدمته المطلوبة، حيث لا يرى كل من مقدم الخدمة ومتلقيها بعضهما الآخر.
- فتح آفاق للمصارف الصغيرة: بمعنى تتمكن المصارف صغيرة الحجم من خلال الخدمات الكترونية استهداف جميع العملاء والتوسع دون زيادة الكادر البشري أو الفروع.
- الوصول بالخدمة للعميل: بمعنى توفير الوقت والجهد للعميل من خلال تقديم الخدمة للعميل في اقرب مكان له دون الحاجة للذهاب للمصرف.
- سرعة تغيير قواعد التعامل: بمعنى إمكانية مواكبة المصرف للتطور السريع في قطاع تقديم الخدمات المصرفية من خلال خدماته الكترونية.

أبعاد جودة الخدمات الإلكترونية:

يرى الباحثون أن المستفيدين من الخدمة هم من يحكمون على جودتها من خلال مقارنة الخدمة المقدمة إليهم بتوقعاتهم منها، ولهذا يتم تقييم جودة الخدمات بمعايير يحددها العملاء وهي متعددة فهناك من حدد المعايير أو أبعاد جودة الخدمة الإلكترونية كالآتي: (الباهي، 2016م: 46)

- سهولة الاستخدام: هي سهولة الوصول واستخدام موقع المصرف على الانترنت من حيث البحث والتنقل والتعامل، وهي أيضاً سهولة تصفح الموقع واكتمال المعاملات والوصول للتعليمات.
- توفير الوقت: يقصد به الحصول على المعلومات وتحديثها في أقصر وقت ممكن.
- السرية: يقصد به إلى مدى كان الموقع آمن ويحمي معلومات العملاء.
- الأمان: يقصد به الشعور بالأمان والثقة في الخدمة المقدمة ومن يقدمها، من حيث المخاطر المدركة لتلقيها الخدمة من المؤسسة.

الإطار المفاهيمي لرضا العملاء:

يعد رضا العميل من المفاهيم المهمة في مجال تسويق الخدمات، فالرضا يمثل الشعور والحالة النفسية للعميل بفعل المقارنة أداء الخدمة وتوقعاته، بصيغة أخرى يمثل الرضا الشعور المفعم بالسعادة أو خيبة الأمل المتولد من المقارنة بين أداء المنتجات أو الخدمات بالنسبة لتوقعاته، فالرضا مرتبط بعمليتي القياس و التقييم التي يجريها العميل. (عبيد،2021م)

وقد تعددت تعريفات رضا العميل فمنهم من عرفها بأنها " درجة من اقتناع العميل في تحقيق متطلباته" (الطاهر وبن عبدالله، 2019م: 85)، وبتعريف أدق هو " قياس مدى قدرة المنظمة على توفير المنتجات التي تلبي أو تتجاوز ما كان يتوقع العميل الحصول عليه" (بلاك، 2016م: 25)، وعليه يظهر رضا العميل بالمقارنة بين أداء المنتج أو الخدمة مع توقعه، ولذلك تعمل المصارف على رفع التوقعات والأداء لجذب المزيد من العملاء في ظل التنافس الشديد بينها وبين باقي المؤسسات، فرضا العميل يعتبر المؤشر الرئيسي لجودة الخدمة المصرفية، حيث أن أهمية الرضا تتجلى بشعور الإيجابي للعميل الناتج عن إشباع حاجات لم تكن مشبعة من قبل، وأيضاً أهميته تنعكس على المؤسسة بضمان ولاء العملاء استمراريتهم مما ينتج عنه توليد أرباح مستمرة. (هرمز وآخرون، 2015م)

منافع الرضا:

هناك عدة منافع إذا تحقق رضا العميل من الخدمة المقدمة له، يمكن إيجازها في الاتي: (محمود، 2016م)

- إذا كان العميل راضياً فإنه سيتحدث للآخرين بالإيجاب على منظمته وهذا بدوره يؤدي إلى استطاب عملاء جدد.
- يكون قرار العميل بالعودة للمنظمة سريعاً إذا كان راضياً عنها.

- رضا العميل مهم لأن ذلك يقلل من احتمالية توجهه لمنظمة أخرى منافسة وهذا يؤدي إلى فقدان المنظمة لعملائها.
- رضا العميل بمثابة تغذية عكسية للمنظمة فهذا يساعدها في استمرارية تطوير خدماتها.
- تسعى المنظمة من تحديد حصتها السوقية بمقياس رضا العملاء.
- يمثل رضا العميل أحد العناصر لقياس جودة الخدمة المقدمة.

علاقة جودة الخدمات الإلكترونية و رضا العميل

وفيما يخص العلاقة بين جودة الخدمة ورضا العميل يؤكد العديد من الباحثين علاقة قوية بينهما، وأما فيما يخص اتجاه هذه العلاقة فهناك أراء تعتقد بأن جودة الخدمة هي نتاج رضا العميل، ودراسات اخرى أحدث ترى أن جودة الخدمة تسبق الرضا لأن العميل لا يستطيع ادراك جودة الخدمة والحكم عليها إلا بعد استخدامها، وعليه فإن الكثير من الباحثين أظهروا أن جودة الخدمة تؤثر في رضا العميل والعلاقة بينهما طردية فكلما ارتفعت جودة الخدمة ارتفع معها رضا العميل والعكس صحيح. (أبي وعلاء، 2016م)، وفي هذا الخصوص أكد العديد من الباحثين أيضا أن قيام المصارف بتوظيف الخدمات المصرفية الإلكترونية والاستثمار في التحول الرقمي يمكنهم من الحفاظ على العملاء وكسبهم، والمحافظة على مصالحهم في ظل أي أزمة طارئة. (عبيد، 2021م)

الإطار العملي للبحث:

مقاييس وتصميم أداة البحث

تم تصميم استمارة استبيان للتعرف على أثر الخدمات الالكترونية في تعزيز رضا العملاء للمصارف الإسلامية الليبية، وقد تم استخدم الباحثان مقياس Likert Scale على أساس مقياس مكون من 5 إلى 1 كما هو موضح بالجدول التالي على النحو التالي:

جدول رقم (1) مقياس ليكرت الخماسي في تفسير نتائج البحث

المتوسط الحسابي	المستوى
من 2.33 واقل	منخفض
أكثر من 2.34 إلى 3.66	متوسط
أكثر من 3.66	مرتفع

المصدر: صممت من قبل الباحثان استنادا على البيانات تم جمعها

من الجدول السابق يظهر أن مستويات لمقياس ليكرت الخماسي تتراوح بين اقل من (2.33) وأكثر من (3.66)، حيث إنه إذا كان الوسط الحسابي (اقل من 2.33) فيكون مستوى الإجابة منخفضاً على مقياس ليكرت، ولا يكون هناك أثر في رضا العملاء، وإذا كان الوسط الحسابي أكثر من (2.34 إلى 3.66) فيكون مستوى الإجابة متوسطاً على مقياس ليكرت، ويكون هناك أثر بسيط في رضا

العملاء، وإذا كان الوسط الحسابي (أكثر من 3.66) فيكون مستوى الإجابة مرتفعاً على مقياس ليكرت، ويكون أثر كبير في رضا العملاء.

وقد اشتملت استمارة الاستبيان (5) محاور لمعرفة أثر الخدمات الالكترونية في تعزيز رضا العملاء للمصارف الإسلامية الليبية كما اشتمل على المعلومات الشخصية المتعلقة بالمشاركين في الاجابة على أسئلة الاستبيان.

الأساليب الإحصائية المستخدمة في تحليل البيانات:

تم الحصول على الإجابة عن تساؤلات البحث بعد تفريغ الاستبيان على برنامج الحزم الإحصائية (SPSS) وقد تم استخدام عدة أساليب لتحليل البيانات، وتتمثل هذه الأساليب فيما يلي:

1- مقاييس الإحصاء الوصفي Descriptive Statistics حيث تم استخراج التكرارات والنسب المئوية لوصف عينة البحث.

2- المتوسطات الحسابية Arithmetic Mean لتحديد معدل استجابة أفراد عينة البحث.

3- الانحرافات المعيارية Standard Deviation لقياس درجة التشتت المطلق لقيم الإجابات عن وسطها الحسابي.

4- اختبار ت One Sample T-Test لاختبار معنوية (دلالة) المتوسطات الحسابية.

5- معامل ارتباط بيرسون Person Correlation لاختبار العلاقة بين المتغيرات.

6- معامل كرونباخ ألفا Cronbach's alpha لقياس درجة الثبات في إجابات عينة البحث على أسئلة الاستبيان.

7- اسلوب الانحدار البسيط Simple Regression، لمعرفة التأثيرات المباشرة بين المتغيرات المستقلة والمتغير التابع.

وقد تم فحص فرضيات البحث عند المستوى $\alpha = 0.05$، باستخدام برنامج الحزمة الإحصائية SPSS.

محاور الاستبانة وعدد فقرات كل محور موضحة في الجدول التالي:

جدول (2) توزيع فقرات الاستبانة على محاورها

المتغيرات المستقلة:	
المحور	**عدد الفقرات**
المحور الأول: سهولة استخدام الخدمات الإلكترونية.	**6**
المحور الثاني: شمولية المعلومات حول الخدمات الإلكترونية.	**4**
المحور الثالث: سرعة استجابة الخدمات الإلكترونية.	**4**
المحور الرابع: سرية الخدمات الإلكترونية.	**5**
المتغير التابع:	
المحور	**عدد الفقرات**
المحور الخامس: رضاء العملاء	**9**

المصدر: صممت من قبل الباحثان استنادا على البيانات تم جمعها

تحديد معدلات الردود:

قام الباحثان بتوزيع (100) استمارة استبيان على أفراد عينة البحث العاملين بمصرف الإسلامي فرع طرابلس، وبذلك بلغ عدد الاستمارات التي تم الإجابة عنها 89 استمارة (بسبة 89%) وهذه النسبة جيدة وكانت جميعها قابلة للتحليل.

جدول (3) عدد الاستمارات المستخدمة في البحث

	العدد
عدد الاستمارات الموزعة	**100**
عدد الاستمارات التي تم الإجابة عنها	**89**

المصدر: صممت من قبل الباحثان استنادا على البيانات تم جمعها

القسم الأول: قياس صدق وثبات أداة القياس (الاستبانة)

يقصد بمعامل الثبات درجة ثبات إجابات المشاركين في حالة تكرار توزيع الاستبيانات عليهم مرة أخري حيث إن هذا التوزيع المتكرر يظهر مدي خلو إجابات المشاركين منهم من تأثير العشوائية بما يعني استقرار نتائج المقياس وقد استخدم الباحثان معادلة ألفا كرونباخ لقياس ثبات الاستبيان وقد بلغ معامل الفا كرونباخ (**0.917**) وتعد هذه النتيجة درجة ثبات تشير إلي مدي التجانس بين فقرات المقياس.

جدول (4) قيمة معامل الفا كرونباخ

N of Items عدد الفقرات	Cronbach's Alpha معامل الفا كرونباخ
28	**0.917**

المصدر: صممت من قبل الباحثان استنادا على البيانات تم جمعها

صدق التجانس (الاتساق الداخلي):

يقصد بصدق التجانس (الاتساق الداخلي) مدى اتساق كل فقرة من فقرات الاستبانة مع المجال الذي تنتمي إليه هذه الفقرة، وقد تم حساب الاتساق الداخلي للاستبانة وذلك من خلال حساب معاملات الارتباط (معامل ارتباط بيرسون Pearson Correlation) بين كل فقرة من فقرات مجالات الاستبانة والدرجة الكلية للمجال نفسه.

1- المتغير المستقل

المحور الأول: سهولة استخدام الخدمات الإلكترونية.

يوضح الجدول رقم (5) معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات المحور الاول والدرجة الكلية للمحور، والذي يبين أن معاملات الارتباط المبينة بالجدول دالة إحصائياً عند مستوى المعنوية0.01، 0.05 فيما عدا الفقرة (5) وبذلك يعتبر المحور صادق لما وضع لقياسه.

جدول رقم (5): معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات المحور الاول والدرجة الكلية للمحور

ت	الفقرة	معامل ارتباط بيرسون	الدلالة الإحصائية P-Value
1	يعتبر استخدام الخدمات الإلكترونية سهل وسريع.	.762**0	0.000
2	يمكن للعملاء التحول من خدمة إلى الآخر بسهولة.	.614**0	0.000
3	يتم عملية الاتصال والدخول للخدمات الإلكترونية بطريقة جيدة للغاية.	.644**0	0.000
4	تتميز اللغة والمصطلحات المستخدمة في الخدمات الإلكترونية بالوضوح.	.253*0	.0170
5	يضع المصرف دليلاً ميسراً عبر الموقع يوضح كيفية التعامل مع الخدمات الإلكترونية.	.0080	.9430
6	تتوفر الخدمات الإلكترونية على نحو مستمر .	.848**0	.0000

المصدر: صممت من قبل الباحثان استنادا على البيانات تم جمعها

** الارتباط دال إحصائياً عند مستوى المعنوية 0.01

* الارتباط دال إحصائياً عند مستوى المعنوية 0.05

المحور الثاني: شمولية المعلومات حول الخدمات الإلكترونية.

يوضح الجدول رقم (7) معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات المحور الثاني والدرجة الكلية للمحور، والذي يبين أن معاملات الارتباط المبينة بالجدول دالة إحصائياً عند مستوى المعنوية0.01،

0.05 وبذلك يعتبر المحور صادق لما وضع لقياسه في ميع الفقرات.

جدول رقم (7): معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات المحور الأول والدرجة الكلية للمحور

ت	الفقرة	معامل ارتباط بيرسون	الدلالة الإحصائية P-Value
7	يعرض الموقع معلومات حديثة تتناسب وتوقيت العروض المتاحة للمصرف.	.792**0	0.000
8	يستبدل الموقع الإلكتروني للمصرف المعلومات القديمة بعد انتهاء وقتها بمعلومات جديدة.	**601.0	000.0
9	يعرض المصرف معلومات مفصلة تصف الخدمات الإلكترونية المراد الاستفادة منها.	.227*0	.0320
10	يوجد في الموقع الإلكتروني للمصرف معلومات شاملة نغطي جميع الاحتياجات والاستفسارات.	.303**0	.0040

المصدر: صممت من قبل الباحثان استنادا على البيانات تم جمعها

** الارتباط دال إحصائياً عند مستوى المعنوية 0.01

* الارتباط دال إحصائياً عند مستوى المعنوية 0.05

المحور الثالث: سرعة استجابة الخدمات الإلكترونية.

يوضح الجدول رقم (8) معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات المحور الثالث والدرجة الكلية للمحور، والذي يبين أن معاملات الارتباط المبينة بالجدول دالة إحصائياً عند مستوى المعنوية0.01، 0.05 وبذلك يعتبر المحور صادق لما وضع لقياسه.

جدول رقم (8): معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات المحور الثالث والدرجة الكلية للمحور

ت	الفقرة	معامل ارتباط بيرسون	الدلالة الإحصائية P-Value
11	تستجيب الخدمة الإلكترونية للمصرف عند الاستعلام خلال وقت قصير.	0.762**	0.000
12	يتمكن العميل من الوصول للمعلومة المطلوبة من خلال الخدمة الإلكترونية بشكل سريع .	0.450**	0.000
13	يقوم المصرف بالرد بسرعة عندما اتصل به أو اكتب عبر البريد الإلكتروني.	0.551**	0.000
14	يمكن للعميل الوصول للخدمة الإلكترونية من أي متصفح.	0.761**	0.000

المصدر: صممت من قبل الباحثان استنادا على البيانات تم جمعها

** الارتباط دال إحصائياً عند مستوى المعنوية 0.01

* الارتباط دال إحصائياً عند مستوى المعنوية 0.05

المحور الرابع: سرية الخدمات الإلكترونية.

يوضح الجدول رقم (9) معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات المحور الرابع والدرجة الكلية للمحور، والذي يبين أن معاملات الارتباط المبينة بالجدول دالة إحصائياً عند مستوى المعنوية0.01، 0.05 وبذلك يعتبر المحور صادق لما وضع لقياسه.

جدول رقم (9): معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات المحور الرابع والدرجة الكلية للمحور

ت	الفقرة	معامل ارتباط بيرسون	الدلالة الإحصائية P-Value
15	تتوفر السرية للمعلومات المقدمة على الخدمات الإلكترونية لكل عميل.	0.848**	0.000
16	يشعر العميل بالأمان عند التعامل مع الخدمات الإلكترونية الخاصة بالمصرف.	0.601**	0.000
17	تتوفر السرية والخصوصية لكل مستخدم الخدمات الإلكترونية من خلال كلمة السر واسم المستخدم.	0.587**	0.000
18	يشعر العملاء باهتمام المصرف في الحفاظ على سرية معلوماتهم.	0.530**	.0000
19	لا تسمح الخدمات الإلكترونية للمصرف بإساءة استخدام المعلومات الشخصية للعميل.	0.902**	0.000

المصدر: صممت من قبل الباحثان استنادا على البيانات تم جمعها

** الارتباط دال إحصائياً عند مستوى المعنوية 0.01

* الارتباط دال إحصائياً عند مستوى المعنوية 0.05

المحور الخامس: رضاء العملاء.

يوضح الجدول رقم (10) معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات المحور الرابع والدرجة الكلية للمحور، والذي يبين أن معاملات الارتباط المبينة بالجدول دالة إحصائياً عند مستوى المعنوية0.01، 0.05 وبذلك يعتبر المحور صادق لما وضع لقياسه.

جدول رقم (10): معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات المحور الرابع والدرجة الكلية للمحور

ت	الفقرة	معامل ارتباط بيرسون	الدلالة الإحصائية P-Value
20	تقدم كشوف واضحة ودقيقة عند استخدام الخدمات الإلكترونية الخاصة بالمصرف.	0.726**	0.000
21	الخدمات الإلكترونية الخاصة بالمصرف تقدم اجابة عن استفساراتي فورا .	0.376**	0.000

ت	الفقرة	معامل ارتباط بيرسون	الدلالة الإحصائية P-Value
22	توفر الخدمات الإلكترونية الخاصة بالمصرف التعامل مع معلوماتي الخاصة بسرية.	0.489**	0.000
23	الخدمات الإلكترونية الخاصة بالمصرف تقدم لي جميع المعلومات المتعلقة بأي خدمات جديدة.	0.272*	.00110
24	أشعر بالأمان في التعامل الخدمات الإلكترونية الخاصة بالمصرف .	0.367**	0.000
25	الخدمات الإلكترونية الخاصة بالمصرف تسهل عملية فهم طلبي بسهولة.	0.273**	0.010
26	تتوفر الثقة دائما الخدمات الإلكترونية الخاصة بالمصرف.	0.526**	0.000
27	الخدمات الإلكترونية الخاصة بالمصرف تقوم بتلبية خدماتي بسرعة.	0.385**	0.000
28	يستخدم البنك أحدث التقنيات.	0.702**	0.000

المصدر: صممت من قبل الباحثان استنادا على البيانات تم جمعها

** الارتباط دال إحصائياً عند مستوى المعنوية 0.01

* الارتباط دال إحصائياً عند مستوى المعنوية 0.05

القسم الثاني: التحليل الإحصائي لفقرات البحث

تحليل البيانات الشخصية عن المشاركين:

1- تصنيف المشاركين حسب المؤهل العلمي:

المؤهل العلمي	العدد	النسبة المئوية
دكتوراه	3	%3.4
ماجستير	13	%14.6
شهادة جامعية	48	%53.9
دبلوم عالي	21	%23.6
مؤهل آخر	4	%4.5
المجموع الكلي	89	%100.0

المصدر: صممت من قبل الباحثان استنادا على البيانات تم جمعها

من البيانات المدرجة بالجدول السابق نلاحظ أن نسبة المشاركين بالاستبيان الموزعين حسب المؤهل العلمي كانت الأعلى لحملت شهادة جامعية بنسبة (53.9%) والنسبة الأقل كانت للمؤهلات الدكتوراه الشهادة الثانوية بنسب متساوية (3.4%).

2- تصنيف المشاركين حسب العمر:

العمر	العدد	النسبة المئوية
من 15 سنة الى اقل20	1	%1.1
من 20 سنة الى اقل25	16	%18.0

العمر	العدد	النسبة المئوية
من 25 سنة الى اقل30	18	%20.2
من 30 سنة الى اقل35	22	%24.7
من 35 الى اقل من40	12	%13.5
من 40 فأكثر	20	%22.5
المجموع	89	%100.0

المصدر: صممت من قبل الباحثان استنادا على البيانات تم جمعها

من البيانات المدرجة بالجدول السابق نلاحظ أن نسبة المشاركين بالاستبيان الموزعين حسب العمر (24.7%) (من 30 سنة الى اقل35) وهي النسبة الاعلى تلتها بنسب متقاربة (22.5%)الفئة العمرية (من 40 فأكثر) ،(20.2%) الفئة العمرية (من 25 سنة إلى اقل30)، بينما كانت النسبة الأقل للفئة العمرية (من 15 سنة إلى اقل20) وهذا مما يدل على نضج الفئة العمرية وادراكها لأهمية استخدام الخدمات الالكترونية.

3- تصنيف المشاركين حسب الجنس:

الجنس	العدد	النسبة المئوية
ذكر	74	%83.1
أنثى	15	%16.9
المجموع	89	%100.0

المصدر: صممت من قبل الباحثان استنادا على البيانات تم جمعها

من البيانات المدرجة بالجدول السابق نلاحظ أن نسبة المشاركين بالاستبيان الموزعين حسب **الجنس** (83.1%) للذكور بينما كانت النسبة المتبقية (16.9%) للإناث.

4 – تصنيف المشاركين حسب سنوات التعامل مع المصرف:

ت	سنوات التعامل مع المصرف	العدد	النسبة المئوية
1	أقل من سنة	4	%4.5
2	من سنة إلى أقل من سنتين	17	%19.1
3	من سنتين إلى أقل من 3 سنوات	22	%24.7
4	من 3 سنوات إلى أقل من 4 سنوات	15	%16.9
5	من 4 سنوات فأكثر	31	%34.8
المجموع الكلي		**89**	**%100**

المصدر: صممت من قبل الباحثان استنادا على البيانات تم جمعها

من البيانات المدرجة بالجدول السابق نلاحظ أن نسبة المشاركين بالاستبيان الموزعين حسب سنوات التعامل مع المصرف كانت الأعلى للفئة (من 4 سنوات فأكثر) بنسبة (34.8%) بينما كانت النسبة الأقل للفئة (أقل من سنة) بنسبة (4.5%).

❖ **تحليل القسم الثاني: مناقشة النتائج المتعلقة بمدى توفر أبعاد جودة الخدمات الالكترونية:**

المتغير المستقل:

المحور الأول: سهولة استخدام الخدمات الإلكترونية

جدول رقم (11): المتوسط المرجح والانحراف المعياري ونتائج اختبار T لفقرات المحور الأول

ت	الفقرة	المتوسط	الانحراف المعياري	قيمة T	قيمة المعنوية (Sig.)	الترتيب	المستوى
1	يعتبر استخدام الخدمات الإلكترونية سهل وسريع.	4.0787	.828810	46.426	.0000	1	مرتفع
2	يمكن للعملاء التحول من خدمة إلى لآخري بسهولة.	3.7528	.908060	38.989	.0000	2	مرتفع
3	يتم عملية الاتصال والدخول للخدمات الإلكترونية بطريقة جيدة للغاية.	3.6292	1.02671	33.347	.0000	4	متوسط
4	تتميز اللغة والمصطلحات المستخدمة في الخدمات الإلكترونية بالوضوح.	3.6067	.960800	35.414	.0000	5	متوسط
5	يضع المصرف دليلاً ميسراً عبر الموقع يوضح كيفية التعامل مع الخدمات الإلكترونية.	3.7191	.878900	39.920	.0000	3	مرتفع
6	تتوفر الخدمات الإلكترونية على نحو مستمر .	3.5169	1.01256	32.766	.0000	6	متوسط
	الكلي	3.717233	0.935973	–	–	–	مرتفع

المصدر: صممت من قبل الباحثان استنادا على البيانات تم جمعها

من خلال البيانات الواردة بالجدول السابق يتضح ان جميع الفقرات المتعلقة بالمحور **(سهولة استخدام الخدمات الإلكترونية)** تمت الموافقة عليها، حيث سجلت قيم الدلالة الإحصائية لها أصغر من مستوى المعنوية 0.05، وقيمة المتوسطات الحسابية المناظرة لها أكبر من متوسط أداة القياس "3"، وهذا

يعكس موافقة العينة على المحور، ويظهر بان المعلومات المتوفرة عن سهولة استخدام الخدمات الإلكترونية دقيقة مما يؤدي الى رضا العملاء، حيث أن أكثر الفقرات التي تمت الموافقة عليها هي الفقرة رقم (4) والتي تنص على " **يعتبر استخدام الخدمات الإلكترونية سهل وسريع.** " حيث سجلت قيمة المتوسط الحسابي الكلي المناظر لها 4.0787 بانحراف معياري 0.82881 ، وأقل الفقرات التي تمت الموافقة عليها هي الفقرة رقم (6) والتي تنص على" **تتوفر الخدمات الإلكترونية على نحو مستمر.** " حيث سجلت قيمة المتوسط الحسابي لها 3.5169 وانحراف معياري 1.01256. وتتفق هذه النتيجة مع دراسة عبيد (2021م) التي توصلت إلى أن بعد سهولة استخدام الخدمات الإلكترونية يسهم في رفع مستوى رضا العملاء و دراسة الباهي (2016م) التي توصلت إلى وجود أثر ذي دلالة إحصائية لبعد سهولة الاستخدام على رضا عملاء في المصرف الإسلامي الأردني، في حين أنها تتعارض مع Shamim.Salman,Kashif Sardar (2010م) التي توصلت إلى عدم ثقتهم في الخدمات الإلكترونية وقلة وعيهم بالخصوصية عند استخدام الخدمات الإلكترونية.

المحور الثاني: شمولية المعلومات حول الخدمات الإلكترونية.

جدول رقم (12): المتوسط المرجح والانحراف المعياري ونتائج اختبار T لفقرات المحور الثاني

ت	الفقرة	المتوسط	الانحراف المعياري	قيمة T	قيمة المعنوية (Sig.)	الترتيب	المستوى
7	يعرض الموقع معلومات حديثة تتناسب وتوقيت العروض المتاحة للمصرف.	3.6180	.776140	43.976	.0000	3	متوسط
8	يستبدل الموقع الإلكتروني للمصرف المعلومات القديمة بعد انتهاء وقتها بمعلومات جديدة.	3.7273	.783850	44.607	.0000	1	مرتفع
9	يعرض المصرف معلومات مفصلة تصف الخدمات الإلكترونية المراد الاستفادة منها.	3.6517	.867350	39.719	.0000	2	متوسط
10	يوجد في الموقع الإلكتروني للمصرف معلومات شاملة نغطي جميع الاحتياجات والاستفسارات.	3.6180	.935480	36.486	.0000	4	متوسط
الكلي		7553.65	0.840705	–	–	–	مرتفع

المصدر: صممت من قبل الباحثان استنادا على البيانات تم جمعها

من خلال البيانات الواردة بالجدول السابق يتضح ان جميع الفقرات المتعلقة بالمحور **(شمولية المعلومات حول الخدمات الإلكترونية)** تمت الموافقة عليها، حيث سجلت قيم الدلالة الإحصائية لها أصغر من مستوى المعنوية 0.05، وقيمة المتوسط الحسابي الكلي المناظرة لها أكبر من متوسط أداة القياس "3". وهذا يعكس موافقة العينة على المحور، ويظهر بان المعلومات المتوفرة عن **شمولية المعلومات حول الخدمات الإلكترونية** دقيقة مما يؤدي الى رضا العملاء، وقد كانت أكثر الفقرات التي تمت الموافقة عليها هي الفقرة رقم (8) والتي تنص على " **يستبدل الموقع الإلكتروني للمصرف المعلومات القديمة بعد انتهاء وقتها بمعلومات جديدة.**" حيث سجلت قيمة المتوسط الحسابي المناظر لها 3.7273 بانحراف معياري 0.78385، و أقل الفقرات التي تمت الموافقة عليها هي الفقرة رقم (10) والتي تنص على" **يوجد في الموقع الإلكتروني للمصرف معلومات شاملة نغطي جميع الاحتياجات والاستفسارات.**" حيث سجلت قيمة المتوسط الحسابي لها 3.6180 وانحراف معياري 0.93548

المحور الثالث: سرعة استجابة الخدمات الإلكترونية.

جدول رقم (13): المتوسط المرجح والانحراف المعياري ونتائج اختبار T لفقرات المحور الثالث

ت	الفقرة	المتوسط	الانحراف المعياري	قيمة T	قيمة المعنوية (Sig.)	الترتيب	المستوى
11	تستجيب الخدمة الإلكترونية للمصرف عند الاستعلام خلال وقت قصير.	3.8090	.902980	39.795	.0000	1	مرتفع
12	يتمكن العميل من الوصول للمعلومة المطلوبة من خلال الخدمة الإلكترونية بشكل سريع .	3.5843	.863520	39.158	.0000	3	متوسط
13	يقوم المصرف بالرد بسرعة عندما اتصل به أو اكتب عبر البريد الإلكتروني.	3.5682	1.12235	29.824	.0000	4	متوسط
14	يمكن للعميل الوصول للخدمة الإلكترونية من أي متصفح.	3.7303	.901560	39.034	.0000	2	مرتفع
الكلي		3.82964	0.947603	–	–	–	مرتفع

المصدر: صممت من قبل الباحثان استنادا على البيانات تم جمعها

من خلال البيانات الواردة بالجدول السابق يتضح أن جميع الفقرات المتعلقة بالمحور **(سرعة استجابة الخدمات الإلكترونية)** تمت الموافقة عليها، حيث سجلت قيم الدلالة الإحصائية لها أصغر من مستوى المعنوية 0.05، وقيمة المتوسط الحسابي الكلي المناظرة لها أكبر من متوسط أداة القياس "3". وهذا يعكس موافقة العينة على المحور، ويظهر بان المعلومات المتوفرة عن سرعة استجابة الخدمات الإلكترونية دقيقة مما يؤدي الى رضا العملاء، وقد كانت أكثر الفقرات التي تمت الموافقة عليها هي الفقرة رقم (5) والتي تنص على " **تستجيب الخدمة الإلكترونية للمصرف عند الاستعلام خلال وقت قصير.** " حيث سجلت قيمة المتوسط الحسابي المناظر لها 3.8090 بانحراف معياري 0.90298، وأقل الفقرات التي تمت الموافقة عليها هي الفقرة رقم (13) والتي تنص على" **يقوم المصرف بالرد بسرعة عندما اتصل به أو اكتب عبر البريد الإلكتروني** " حيث سجلت قيمة المتوسط الحسابي لها 3.5682 وانحراف معياري 1.12235، وتتفق هذه النتيجة مع دراسة بشير والورفلي (2022م) التي توصلت إلى أن بعد سرعة الاستجابة الخدمات الإلكترونية يسهم في رفع مستوى رضا العملاء مصرف التجارة والتنمية في مدينة بنغازي.

المحور الرابع: سرية الخدمات الإلكترونية.

جدول رقم (14): المتوسط المرجح والانحراف المعياري ونتائج اختبار T لفقرات المحور الرابع

ت	الفقرة	المتوسط	الانحراف المعياري	قيمة T	قيمة المعنوية (Sig.)	الترتيب	المستوي
15	تتوفر السرية للمعلومات المقدمة على الخدمات الإلكترونية لكل عميل.	4.0449	.737160	51.766	.0000	1	مرتفع
16	يشعر العميل بالأمان عند التعامل مع الخدمات الإلكترونية الخاصة بالمصرف.	3.8989	.754460	48.753	.0000	2	مرتفع
17	تتوفر السرية والخصوصية لكل مستخدم الخدمات الإلكترونية من خلال كلمة السر واسم المستخدم.	3.8764	.780740	46.840	.0000	3	مرتفع
18	يشعر العملاء باهتمام المصرف في الحفاظ على سرية معلوماتهم.	3.8090	.902980	39.795	.0000	4	مرتفع
19	لا تسمح الخدمات الإلكترونية للمصرف بإساءة استخدام المعلومات الشخصية للعميل.	3.7159	.909070	38.345	.0000	5	مرتفع
الكلي		3.86902	0.816882	–	–	–	مرتفع

المصدر: صممت من قبل الباحثان استنادا على البيانات تم جمعها

من خلال البيانات الواردة بالجدول السابق يتضح أن جميع الفقرات المتعلقة بالمحور **(سرية الخدمات الإلكترونية)** تمت الموافقة عليها، حيث سجلت قيم الدلالة الإحصائية لها أصغر من مستوى المعنوية 0.05، وقيمة المتوسط الحسابي الكلي المناظرة لها أكبر من متوسط أداة القياس "3"، وهذا يعكس موافقة العينة على المحور، ويظهر بان المعلومات المتوفرة عن سرية الخدمات الإلكترونية دقيقة مما يؤدي إلى رضا العملاء، وقد كانت أكثر الفقرات التي تمت الموافقة عليها هي الفقرة رقم (15) والتي تنص على " تتوفر السرية للمعلومات المقدمة على الخدمات الإلكترونية لكل عميل. " حيث سجلت قيمة المتوسط الحسابي المناظر لها 4.0449 بانحراف معياري 0.73716 ، وأقل الفقرات التي تمت الموافقة عليها هي الفقرة رقم (19) والتي تنص على" لا تسمح الخدمات الإلكترونية للمصرف بإساءة استخدام المعلومات الشخصية للعميل " حيث سجلت قيمة المتوسط الحسابي لها 3.7159 وانحراف معياري 0.90907، وتتفق هذه النتيجة مع دراسة الباهي (2016م) التي توصلت إلى وجود أثر ذي دلالة إحصائية لبعد السرية على رضا عملاء في المصرف الإسلامي الأردني، في حين أنها تتعارض مع دراسة هرمز وآخرون (2015م) حيث أنها توصلت إلى أغلبية أفراد العينة يشعرون بوجود مشكلات في مجال أمن وخصوصية الشبكة الإلكترونية خاصة فيما يتعلق بأعمال القرصنة بسبب ضعف الشبكة الإلكترونية مما يدفع بعضهم للعزوف عن التعامل الإلكتروني

المحور الخامس: مناقشة النتائج المتعلقة برضا العملاء.

جدول رقم (15): المتوسط المرجح والانحراف المعياري ونتائج اختبار T لفقرات المحور الخامس

ت	الفقرة	المتوسط	الانحراف المعياري	قيمة T	قيمة المعنوية (Sig.)	الترتيب	المستوى
20	تقدم كشوف واضحة ودقيقة عند استخدام الخدمات الإلكترونية الخاصة بالمصرف.	3.6180	.935480	36.486	.0000	7	متوسط
21	الخدمات الإلكترونية الخاصة بالمصرف تقدم اجابة عن استفساراتي فورا .	3.8090	.902980	39.795	.0000	4	مرتفع
22	توفر الخدمات الإلكترونية الخاصة بالمصرف التعامل مع معلوماتي الخاصة بسرية.	3.5843	.863520	39.158	.0000	8	متوسط
23	الخدمات الإلكترونية الخاصة بالمصرف تقدم لي جميع المعلومات المتعلقة بأي خدمات جديدة.	3.5682	1.12235	29.824	.0000	9	متوسط

24	أشعر بالأمان في التعامل الخدمات الإلكترونية الخاصة بالمصرف .	3.7303	.901560	39.034	.0000	6	مرتفع
25	الخدمات الإلكترونية الخاصة بالمصرف تسهل عملية فهم طلبي بسهولة.	4.0449	.737160	51.766	.0000	1	مرتفع
26	تتوفر الثقة دائما الخدمات الإلكترونية الخاصة بالمصرف.	3.8989	.754460	48.753	.0000	2	مرتفع
27	الخدمات الإلكترونية الخاصة بالمصرف تقوم بتلبية خدماتي بسرعة	3.8764	.780740	46.840	.0000	3	مرتفع
28	يستخدم البنك أحدث التقنيات	3.8090	.902980	39.795	.0000	5	مرتفع
الكلي		3.771	0.877914	–	–	–	مرتفع

المصدر: صممت من قبل الباحثان استنادا على البيانات تم جمعها

من خلال البيانات الواردة بالجدول السابق يتضح أن جميع الفقرات المتعلقة بالمحور (رضا العملاء) تمت الموافقة عليها، حيث سجلت قيم الدلالة الإحصائية لها أصغر من مستوى المعنوية 0.05، وقيمة المتوسط الحسابي الكلي المناظرة لها أكبر من متوسط أداة القياس "3". وهذا يعكس موافقة العينة على المحور، ويظهر بان المعلومات المتوفرة عن التوجيه دقيقة مما ادي الى رضا العملاء، وأكثر الفقرات التي تمت الموافقة عليها هي الفقرة رقم (25) والتي تنص على " الخدمات الإلكترونية الخاصة بالمصرف تسهل عملية فهم طلبي بسهولة. " حيث سجلت قيمة المتوسط الحسابي المناظر لها 4.0449 بانحراف معياري 0.73716، وأقل الفقرات التي تمت الموافقة عليها هي الفقرة رقم (23) والتي تنص على" الخدمات الإلكترونية الخاصة بالمصرف تقدم لي جميع المعلومات المتعلقة بأي خدمات جديدة." حيث سجلت قيمة المتوسط الحسابي لها 3.5682وانحراف معياري 1.12235 .

القسم الثالث: اختبار فرضيات البحث

يركز هذه الجزء على دراسة دور **جودة الخدمات الالكترونية وأثرها في تعزيز رضا العملاء للمصارف الإسلامية الليبية** وذلك من خلال المشكلة تم صياغة الفرضية الرئيسية التالية: توجد علاقة ذو دلالة إحصائية عند مستوى 0.05 بين توافر أبعاد جودة الخدمات المصرفية الإلكترونية من حيث (سهولة الاستخدام والاعتمادية وتوفر السرية) ورضا العملاء في المصرف الإسلامي فرع طرابلس.

ومن هذه الفرضية تتفرع الفرضيات الفرعية التالية.

5-الفرضية الفرعية الأولى: توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى 0.05 بين بعد سهولة استخدام الخدمات الإلكترونية ورضا العملاء.

6-الفرضية الفرعية الثانية: توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى 0.05 بين بعد شمولية المعلومات حول الخدمات الإلكترونية وارضا العملاء.

7-الفرضية الفرعية الثالثة: توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى 0.05 بين بعد سرعة استجابة الخدمات الإلكترونية ورضا العملاء.

8- الفرضية الفرعية الرابعة: توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى 0.05 بين بعد سرية الخدمات الإلكترونية ورضا العملاء.

ولمعرفة نسبة تفسير التباين في المتغير التابع من قبل المتغير المستقل قام الباحثان باستخدام اسلوب الانحدار البسيط Simple Regression، لمعرفة التأثيرات المباشرة بين المتغيرات المستقلة والمتغير التابع.

- **اختبار الفرضية الرئيسية:** توجد علاقة ذو دلالة إحصائية عند مستوى 0.05 بين توافر أبعاد جودة الخدمات المصرفية الإلكترونية من حيث (سهولة الاستخدام والاعتمادية وتوفر السرية) ورضا العملاء في المصرف الإسلامي فرع طرابلس **باستخدام أسلوب تحليل الانحدار البسيط Simple regression analysis**

استخدم الباحثان أسلوب تحليل الانحدار البسيط Simple linear regression لمعرفة دور جودة الخدمات المصرفية الإلكترونية من حيث (سهولة الاستخدام والاعتمادية وتوفر السرية) (كمتغير مستقل) **لمعرفة مدى** ورضا العملاء في المصرف الإسلامي فرع طرابلس (كمتغير تابع) وذلك بتوفيق نموذج انحدار المتغير التابع على المتغير المستقل، وقد قام الباحثان بتوفيق هذا النموذج، ولاختبار معنوية (دلالة) النموذج الموفق استخدم الباحثان أسلوب تحليل التباين ANOVA، من خلال البيانات الواردة بالجدول التالي(16)، سجلت قيمة إحصاءه اختبار F (55.425) بمستوى دلالة احصائية (0.000) ، مما يشير إلى أن النموذج الموفق معنوي (دال إحصائياً).

جدول (16): اختبار تحليل التباين (ANOVA) وبعض الإحصاءات المتعلقة بنموذج انحدار

معامل ارتباط بيرسون R	R Square معامل التحديد	Std. Error of the Estimate الخطأ المعياري للتقدير	F-Test أحصاء الاختبار	P-value الدلالة الاحصائية
0.624[a]	0.389	0.51615	55.425	0.000*

المصدر: صممت من قبل الباحثان استنادا على البيانات تم جمعها

كما يتبين من البيانات الواردة بالجدول السابق(16)، أن قيمة متوسط الخطأ المعياري للتقدير Standard Error of the Estimate، أو ما يسمى بـ "خطأ التقدير"، هو مقياس لدرجة دقة القيم المتنبأ بها ويساوي0.51615 وهو مقدار صغير نسبياً، مما يدل على جودة النموذج المستخدم في التنبؤ. وتشير كذلك النتائج الواردة بالجدول إلى قيمة معامل ارتباط بيرسون ومعامل التحديد، حيث

سجلت قيمة معامل ارتباط بيرسون0.0624 وكذلك معامل التحديد 0.389 وهذا يعني38.9% من التباينات في المتغير التابع (**رضا العملاء**)، يُفسرها التباين في المتغير المستقل (جودة الخدمات المصرفية الإلكترونية).

ولاختبار معنوية معامل انحدار النموذج الموفق لانحدار المتغير التابع (**رضا العملاء**) على المتغير المستقل (جودة الخدمات المصرفية الإلكترونية) استخدم الباحثان اختبار T وتحصل على النتائج المدونة بالجدول رقم (17)، حيث سجلت قيمة إحصاءه الاختبار 4.939 وقيمة الدلالة الاحصائية المناظرة لها*0.000، مما يشير إلى معنوية معامل الانحدار، ويعني ذلك أن المتغير المستقل (جودة الخدمات المصرفية الإلكترونية) له تأثير معنوي على المتغير التابع (**رضا العملاء**).

جدول (17): نتائج تقدير معاملات انحدار المتغير المستقل على المتغير التابع $(\hat{\beta}_0 , \hat{\beta}_1)$

	معاملات الانحدار B	الخطأ المعياري Std. Error	معاملات الانحدار المعياري Beta	قيمة إحصاءة الاختبار T	الدلالة الاحصائية P– Value
(Constant)	1.496	0.303		4.939	0.000*
جودة الخدمات المصرفية الإلكترونية	.5700	0.077	0.624	7.445	0.000*

المصدر: صممت من قبل الباحثان استنادا على البيانات تم جمعها

***دال إحصائياً عند مستوى المعنوية 0.05**

يتضح من النتائج الإحصائية المدونة بالجدول السابق أن إشارة معامل الانحدار في النموذج الموفق موجبة (0.570) يشير ذلك إلى أن تأثير **وظائف الإدارة** (كمتغير مستقل) على **رضا العملاء** (كمتغير تابع) طردي، أي كلما ارتفعت قيم " **وظائف الإدارة** " ارتفعت قيم " **رضا العملاء** " .

نتائج تحليل الفرضية الرئيسية: قبول الفرضية الرئيسية والتي تنص على انه توجد علاقة ذو دلالة إحصائية عند مستوى 0.05 بين توافر أبعاد جودة الخدمات المصرفية الإلكترونية من حيث (سهولة الاستخدام والاعتمادية وتوفر السرية) ورضا العملاء في المصرف الإسلامي فرع طرابلس

- **اختبار الفرضية الفرعية الأولى** توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى 0.05 بين بعد سهولة استخدام الخدمات الإلكترونية ورضا العملاء. **باستخدام أسلوب تحليل الانحدار البسيط Simple regression analysis**

استخدم الباحثان أسلوب تحليل الانحدار البسيط Simple linear regression لمعرفة دور سهولة استخدام الخدمات الإلكترونية (كمتغير مستقل) **في رضا العملاء** (كمتغير تابع) وذلك بتوفيق نموذج انحدار المتغير التابع على المتغير المستقل، وقد قام الباحثان بتوفيق هذا النموذج، ولاختبار معنوية (دلالة) النموذج الموفق استخدم الباحثان أسلوب تحليل التباين ANOVA، من خلال البيانات الواردة

بالجدول التالي(18)، سجلت قيمة إحصاءه اختبار (30.148) F بمستوى دلالة إحصائية *0.000 ، مما يشير إلى أن النموذج الموفق معنوي (دال إحصائياً).

جدول (18): اختبار تحليل التباين (ANOVA) وبعض الإحصاءات المتعلقة بنموذج انحدار

معامل ارتباط بيرسون R	R Square معامل التحديد	Std. Error of the Estimate الخطأ المعياري للتقدير	F-Test أحصاء الاختبار	P-value الدلالة الاحصائية
.507[a]0	.2570	.569120	30.148	* 0.000

المصدر: صممت من قبل الباحثان استنادا على البيانات تم جمعها

كما يتبين من البيانات الواردة بالجدول السابق، أن قيمة متوسط الخطأ المعياري للتقدير Standard Error of the Estimate، أو ما يسمى بـ "خطأ التقدير"، هو مقياس لدرجة دقة القيم المتنبأ بها ويساوي 0.56912 وهو مقدار صغير نسبياً، مما يدل على جودة النموذج المستخدم في التنبؤ. وتشير كذلك النتائج الواردة بالجدول إلى قيمة معامل ارتباط بيرسون ومعامل التحديد، حيث سجلت قيمة معامل ارتباط بيرسون 0.507 وكذلك معامل التحديد 0.257 وهذا يعني 25.7% من التباينات في المتغير التابع **(رضا العملاء)**، يُفسرها التباين في المتغير المستقل (سهولة استخدام الخدمات الإلكترونية). ولاختبار معنوية معامل انحدار النموذج الموفق لانحدار المتغير التابع **(رضا العملاء)** على المتغير المستقل (سهولة استخدام الخدمات الإلكترونية)، استخدم الباحثان اختبار T وتحصل على النتائج المدونة بالجدول رقم(19) حيث سجلت قيمة إحصاءه الاختبار 6.398 وقيمة الدلالة الاحصائية المناظرة لها*0.000، مما يشير إلى معنوية معامل الانحدار، ويعني ذلك أن المتغير المستقل (سهولة استخدام الخدمات الإلكترونية) له تأثير معنوي في المتغير التابع **(رضا العملاء)**.

جدول(19): نتائج تقدير معاملات انحدار المتغير المستقل على المتغير التابع $(\hat{\beta}_0 , \hat{\beta}_1)$

	معاملات الانحدار B	الخطأ المعياري Std. Error	معاملات الانحدار المعياري Beta	قيمة إحصاءة الاختبار T	الدلالة الاحصائية P- Value
Constant))	2.016	.3150		6.398	.000*0
سهولة استخدام الخدمات الإلكترونية	.4470	.0810	.5070	5.491	.000*0

المصدر: صممت من قبل الباحثان استنادا على البيانات تم جمعها

*** دال إحصائياً عند مستوى المعنوية 0.05**

يتضح من النتائج الإحصائية المدونة بالجدول السابق أن قيمة معامل الانحدار في النموذج الموفق صغير موجب (0.447) يشير ذلك إلى أن تأثير سهولة استخدام الخدمات الإلكترونية (كمتغير

مستقل) في **رضا العملاء** (كمتغير تابع) طردي، أي كلما ارتفعت قيم " سهولة استخدام الخدمات الإلكترونية " ارتفعت قيم " **رضا العملاء** ".

نتائج تحليل الفرضية الفرعية الأولى: قبول الفرضية الفرعية الاولى والتي تنص على أنه يوجد دور ذو دلالة إحصائية بين سهولة استخدام الخدمات الإلكترونية و**رضا العملاء**.

- **اختبار الفرضية الفرعية الثانية:** توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى 0.05 بين بعد شمولية المعلومات حول الخدمات الإلكترونية وارضا العملاء. **باستخدام أسلوب تحليل الانحدار البسيط Simple regression analysis**

استخدم الباحثان أسلوب تحليل الانحدار البسيط Simple linear regression لمعرفة دور شمولية المعلومات حول الخدمات الإلكترونية (كمتغير مستقل) **في رضا العملاء** (كمتغير تابع) وذلك بتوفيق نموذج انحدار المتغير التابع على المتغير المستقل، وقد قام الباحثان بتوفيق هذا النموذج، ولاختبار معنوية (دلالة) النموذج الموفق استخدم الباحثان أسلوب تحليل التباين ANOVA، من خلال البيانات الواردة بالجدول التالي(20)، سجلت قيمة إحصاءه اختبار (9.953) F بمستوى دلالة إحصائية * 0.002، مما يشير إلى أن النموذج الموفق معنوي (دال إحصائياً).

جدول (20): اختبار تحليل التباين (ANOVA) وبعض الإحصاءات المتعلقة بنموذج انحدار

معامل ارتباط بيرسون R	R Square معامل التحديد	Std. Error of the Estimate الخطأ المعياري للتقدير	F-Test أحصاء الاختبار	P-value الدلالة الاحصائية
.320[a]0	.1030	.625590	9.953	*0.790

المصدر: صممت من قبل الباحثان استنادا على البيانات تم جمعها

كما يتبين من البيانات الواردة بالجدول السابق، أن قيمة متوسط الخطأ المعياري للتقدير Standard Error of the Estimate، أو ما يسمى بـ "خطأ التقدير"، هو مقياس لدرجة دقة القيم المتنبأ بها ويساوي0.62559 وهو مقدار صغير نسبياً، مما يدل على جودة النموذج المستخدم في التنبؤ. وتشير كذلك النتائج الواردة بالجدول إلى قيمة معامل ارتباط بيرسون ومعامل التحديد، حيث سجلت قيمة معامل ارتباط بيرسون 0.320 وكذلك معامل التحديد 0.103وهذا يعني 10.3% من التباينات في المتغير التابع (رضا العملاء)، يُفسرها التباين في المتغير المستقل (شمولية المعلومات حول الخدمات الإلكترونية).

ولاختبار معنوية معامل انحدار النموذج الموفق لانحدار المتغير التابع (رضا العملاء) على المتغير المستقل (شمولية المعلومات حول الخدمات الإلكترونية)، استخدم الباحثان اختبار T وتحصل على النتائج المدونة بالجدول رقم(21) حيث سجلت قيمة إحصاءه الاختبار 8.438 وقيمة الدلالة الاحصائية المناظرة لها*0.000، مما يشير إلى معنوية معامل الانحدار، ويعني ذلك أن المتغير

المستقل (شمولية المعلومات حول الخدمات الإلكترونية) له تأثير معنوي في المتغير التابع (رضا العملاء).

جدول (21): نتائج تقدير معاملات انحدار المتغير المستقل على المتغير التابع $(\hat{\beta}_0 , \hat{\beta}_1)$

	معاملات الانحدار B	الخطأ المعياري Std. Error	معاملات الانحدار المعياري Beta	قيمة إحصاءة الاختبار T	الدلالة الاحصائية P– Value
(Constant)	2.719	.3220		8.438	.000*0
شمولية المعلومات حول الخدمات الإلكترونية	.2790	.0880	.3200	3.155	.002*0
			* دال إحصائياً عند مستوى المعنوية 0.05		

يتضح من النتائج الإحصائية المدونة بالجدول السابق أن قيمة معامل الانحدار في النموذج الموفق صغير موجب (0.279) يشير ذلك إلى أن دور شمولية المعلومات حول الخدمات الإلكترونية (كمتغير مستقل) في رضا العملاء (كمتغير تابع) طردي، أي كلما ارتفعت قيم " شمولية المعلومات حول الخدمات الإلكترونية " ارتفعت قيم " رضا العملاء ".

نتائج تحليل الفرضية الفرعية الثانية: قبول الفرضية الفرعية الثانية والتي تنص توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى 0.05 بين شمولية المعلومات حول الخدمات الإلكترونية ورضا العملاء.

- **اختبار الفرضية الفرعية الثالثة:** توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى 0.05 بين بعد سرعة استجابة الخدمات الإلكترونية ورضا العملاء. **باستخدام أسلوب تحليل الانحدار البسيط Simple regression analysis**

استخدم الباحثان أسلوب تحليل الانحدار البسيط Simple linear regression لمعرفة دور سرعة استجابة الخدمات الإلكترونية (كمتغير مستقل) **في رضا العملاء** (كمتغير تابع) وذلك بتوفيق نموذج انحدار المتغير التابع على المتغير المستقل، وقد قام الباحثان بتوفيق هذا النموذج، ولاختبار معنوية (دلالة) النموذج الموفق استخدم الباحثان أسلوب تحليل التباين ANOVA، من خلال البيانات الواردة بالجدول التالي(22)، سجلت قيمة إحصاءه اختبار (27.213) F بمستوى دلالة إحصائية *0.000 ، مما يشير إلى أن النموذج الموفق معنوي (دال إحصائياً).

جدول (22): اختبار تحليل التباين (ANOVA) وبعض الإحصاءات المتعلقة بنموذج انحدار

معامل ارتباط بيرسون R	R Square معامل التحديد	Std. Error of the Estimate الخطأ المعياري للتقدير	F–Test أحصاء الاختبار	P–value الدلالة الاحصائية
0.488[a]	0.238	0.57638	27.213	* .0000

المصدر: صممت من قبل الباحثان استنادا على البيانات تم جمعها

كما يتبين من البيانات الواردة بالجدول السابق، أن قيمة متوسط الخطأ المعياري للتقدير Standard Error of the Estimate، أو ما يسمى بـ "خطأ التقدير"، هو مقياس لدرجة دقة القيم المتنبأ بها ويساوي 0.57638 وهو مقدار صغير نسبياً، مما يدل على جودة النموذج المستخدم في التنبؤ. وتشير كذلك النتائج الواردة بالجدول إلى قيمة معامل ارتباط بيرسون ومعامل التحديد، حيث سجلت قيمة معامل ارتباط بيرسون 0.488 وكذلك معامل التحديد 0.238 وهذا يعني 23.8% من التباينات في المتغير التابع **(رضا العملاء)**، يُفسرها التباين في المتغير المستقل (سرعة استجابة الخدمات الإلكترونية).

ولاختبار معنوية معامل انحدار النموذج الموفق لانحدار المتغير التابع **(رضا العملاء)** على المتغير المستقل (سرعة استجابة الخدمات الإلكترونية)، استخدم الباحثان اختبار T وتحصل على النتائج المدونة بالجدول رقم(23) حيث سجلت قيمة إحصاءه الاختبار 4.651 وقيمة الدلالة الاحصائية المناظرة لها*0.000، مما يشير إلى معنوية معامل الانحدار، ويعني ذلك أن المتغير المستقل (سرعة استجابة الخدمات الإلكترونية) له تأثير معنوي في المتغير التابع **(رضا العملاء)**.

جدول (23): نتائج تقدير معاملات انحدار المتغير المستقل على المتغير التابع $(\hat{\beta}_0 , \hat{\beta}_1)$

	معاملات الانحدار B	الخطأ المعياري Std. Error	معاملات الانحدار المعياري Beta	قيمة إحصاءة الاختبار T	الدلالة الاحصائية P– Value
Constant))	1.955	0.343		5.704	0.000*
سرعة استجابة الخدمات الإلكترونية	0.467	0.089	0.488	5.217	0.000*

المصدر: صممت من قبل الباحثان استنادا على البيانات تم جمعها

*** دال إحصائياً عند مستوى المعنوية 0.05**

يتضح من النتائج الإحصائية المدونة بالجدول السابق أن قيمة معامل الانحدار في النموذج الموفق صغير موجب (0.467) يشير ذلك إلى أن دور سرعة استجابة الخدمات الإلكترونية (كمتغير مستقل) في رضا العملاء (كمتغير تابع) طردي، أي كلما ارتفعت قيم " سرعة استجابة الخدمات الإلكترونية " ارتفعت قيم " رضا العملاء ".

نتائج تحليل الفرضية الفرعية الثالثة: قبول الفرضية الفرعية الثالثة والتي تنص على أنه توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى 0.05 بين بعد سرعة استجابة الخدمات الإلكترونية ورضا العملاء

- **اختبار الفرضية الفرعية الرابعة:** توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى 0.05 بين بعد سرية الخدمات الإلكترونية ورضا العملاء . **باستخدام أسلوب تحليل الانحدار البسيط Simple regression analysis**

استخدم الباحثان أسلوب تحليل الانحدار البسيط Simple linear regression لمعرفة دور سرية الخدمات الإلكترونية (كمتغير مستقل) في رضا العملاء (كمتغير تابع) وذلك بتوفيق نموذج انحدار

المتغير التابع على المتغير المستقل، وقد قام الباحثان بتوفيق هذا النموذج، ولاختبار معنوية (دلالة) النموذج الموفق استخدم الباحثان أسلوب تحليل التباين ANOVA، من خلال البيانات الواردة بالجدول التالي(24)، سجلت قيمة إحصاءه اختبار (17.423) F بمستوى دلالة إحصائية *0.000، مما يشير إلى أن النموذج الموفق معنوي (دال إحصائياً).

جدول (24): اختبار تحليل التباين (ANOVA) وبعض الإحصاءات المتعلقة بنموذج انحدار

معامل ارتباط بيرسون R	R Square معامل التحديد	Std. Error of the Estimate الخطأ المعياري للتقدير	F-Test أحصاء الاختبار	P-value الدلالة الاحصائية
.408[a]0	.1670	.602800	17.423	* .0000

المصدر: صممت من قبل الباحثان استنادا على البيانات تم جمعها

كما يتبين من البيانات الواردة بالجدول السابق، أن قيمة متوسط الخطأ المعياري للتقدير Standard Error of the Estimate، أو ما يسمى بـ "خطأ التقدير"، هو مقياس لدرجة دقة القيم المتنبأ بها ويساوي 0.60280 وهو مقدار صغير نسبياً، مما يدل على جودة النموذج المستخدم في التنبؤ. وتشير كذلك النتائج الواردة بالجدول إلى قيمة معامل ارتباط بيرسون ومعامل التحديد، حيث سجلت قيمة معامل ارتباط بيرسون 0.408 وكذلك معامل التحديد 0.167 وهذا يعني 16.7% من التباينات في المتغير التابع (رضا العملاء)، يُفسرها التباين في المتغير المستقل (سرية الخدمات الإلكترونية).

ولاختبار معنوية معامل انحدار النموذج الموفق لانحدار المتغير التابع (رضا العملاء) على المتغير المستقل (سرية الخدمات الإلكترونية)، استخدم الباحثان اختبار T وتحصل على النتائج المدونة بالجدول رقم(25) حيث سجلت قيمة إحصاءه الاختبار 6.506وقيمة الدلالة الاحصائية المناظرة لها*0.000، مما يشير إلى معنوية معامل الانحدار، ويعني ذلك أن المتغير المستقل (سرية الخدمات الإلكترونية) له تأثير معنوي في المتغير التابع (رضا العملاء).

جدول(25): نتائج تقدير معاملات انحدار المتغير المستقل على المتغير التابع $(\hat{\beta}_0 , \hat{\beta}_1)$

	معاملات الانحدار B	الخطأ المعياري Std. Error	معاملات الانحدار المعياري Beta	قيمة إحصاءة الاختبار T	الدلالة الاحصائية P- Value
Constant))	2.277	0.350		6.506	0.000*
سرية الخدمات الإلكترونية	0.369	0.089	0.408	4.174	0.000*

المصدر: صممت من قبل الباحثان استنادا على البيانات

*** دال إحصائياً عند مستوى المعنوية 0.05**

يتضح من النتائج الإحصائية المدونة بالجدول السابق أن قيمة معامل الانحدار في النموذج الموفق صغير موجب (0.040) يشير ذلك إلى أن تأثير سرية الخدمات الإلكترونية (كمتغير مستقل) في

رضا العملاء (كمتغير تابع) طردي، أي كلما ارتفعت قيم " سرية الخدمات الإلكترونية " ارتفعت قيم " **رضا العملاء** ".

نتائج تحليل الفرضية الفرعية الرابعة: قبول الفرضية الفرعية الرابعة والتي تنص على انه توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى 0.05 بين بعد سرية الخدمات الإلكترونية ورضا العملاء.

اختبار التوزيع الطبيعي

جدول (26) اختبار التوزيع الطبيعي لمتغيرات الدراسة

المحاور	Kolmogorov-Smirnov[a]			Shapiro-Wilk		
	قيمة إحصاءة	Df	الدلالة الاحصائية P- Value	قيمة إحصاءة	df	الدلالة الاحصائية P- Value
المحور الاول	.2020	89	.0000	.9130	89	.0000
المحور الثاني	.2280	89	.0000	.9100	89	.0000
المحور الثالث	.2270	89	.0000	.9150	89	.0000
المحور الرابع	.1910	89	.0000	.9210	89	.0000

المصدر: صممت من قبل الباحثان استنادا على البيانات تم جمعها

يتضح من النتائج الإحصائية المدونة بالجدول السابق ان قيمة مستوي الدلالة الإحصائية (**P- Value**) معنوي.

النتائج:

بعد تحليل البيانات التي جمعها فقد توصل البحث إلى ما يلي:

1- المصرف لا يضع دليلاً ميسراً عبر الموقع يوضح كيفية التعامل مع الخدمات الإلكترونية.

2- موافقة افراد العينة على محور (سهولة استخدام الخدمات الإلكترونية) ويظهر بان المعلومات المتوفرة عن سهولة استخدام الخدمات الإلكترونية دقيقة مما يؤدي الى رضا العملاء.

3- موافقة افراد العينة على محور (شمولية المعلومات حول الخدمات الإلكترونية)، بان المعلومات المتوفرة عن شمولية المعلومات حول الخدمات الإلكترونية دقيقة مما يؤدي الى رضا العملاء.

4- موافقة افراد العينة على محور (سرعة استجابة الخدمات الإلكترونية)، ويظهر بان المعلومات المتوفرة عن سرعة استجابة الخدمات الإلكترونية دقيقة مما يؤدي الى رضا العملاء.

5- موافقة افراد العينة على محور (سرية الخدمات الإلكترونية)، ويظهر بان المعلومات المتوفرة سرية الخدمات الإلكترونية دقيقة مما يؤدي الى رضا العملاء.

6- موافقة افراد العينة على محور (رضا العملاء)

7- من أهم الفقرات التي تمت الموافقة عليها التي تنص على:

✓ " يعتبر استخدام الخدمات الإلكترونية سهل وسريع. "

- ✓ " يستبدل الموقع الإلكتروني للمصرف المعلومات القديمة بعد انتهاء وقتها بمعلومات جديدة "
- ✓ " تستجيب الخدمة الإلكترونية للمصرف عند الاستعلام خلال وقت قصير."
- ✓ ". تتوفر السرية للمعلومات المقدمة على الخدمات الإلكترونية لكل عميل."
- ✓ " الخدمات الإلكترونية الخاصة بالمصرف تسهل عملية فهم طلبي بسهولة. "

8- الفقرات الاتية كانت اقل الفقرات التي تمت الموافقة عليها من قبل افراد العينة:

- ✓ " تتوفر الخدمات الإلكترونية على نحو مستمر. "
- ✓ " يوجد في الموقع الإلكتروني للمصرف معلومات شاملة نغطي جميع الاحتياجات والاستفسارات"
- ✓ " يقوم المصرف بالرد بسرعة عندما اتصل به أو اكتب عبر البريد الإلكتروني "
- ✓ " لا تسمح الخدمات الإلكترونية للمصرف بإساءة استخدام المعلومات الشخصية للعميل "
- ✓ " الخدمات الإلكترونية الخاصة بالمصرف تقدم للجميع المعلومات المتعلقة بأي خدمات جديدة."

9- ومن نتائج فروض البحث تم التوصل إلى:

✓ توجد علاقة ذو دلالة إحصائية عند مستوى 0.05 بين توافر أبعاد جودة الخدمات المصرفية الإلكترونية من حيث (سهولة الاستخدام والاعتمادية وتوفر السرية) ورضا العملاء في المصرف الإسلامي فرع طرابلس.

✓ يوجد دور ذو دلالة إحصائية بين سهولة استخدام الخدمات الإلكترونية ورضا العملاء.

✓ توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى 0.05 بين شمولية المعلومات حول الخدمات الإلكترونية ورضا العملاء.

✓ توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى 0.05 بين بعد سرعة استجابة الخدمات الإلكترونية ورضا العملاء

✓ توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى 0.05 بين بعد سرية الخدمات الإلكترونية ورضا العملاء.

10- موافقة افراد العينة على المحاور (سهولة استخدام الخدمات الإلكترونية)، (سهولة استخدام الخدمات الإلكترونية)، (سرعة استجابة الخدمات الإلكترونية)، (سرية الخدمات الإلكترونية) مما يؤدي الى (رضا العملاء عن جودة الخدمات المقدمة).

التوصيات:

بناءاً على النتائج تم اقتراح التوصيات التالية:

1- إعداد دليلاً ميسراً يسهل على العملاء استخدام الخدمات الالكترونية في المصرف الإسلامي.

2- العمل على مواكبة التطورات التكنولوجية والتقنية وتوظيفها لتطوير جودة الخدمات الالكترونية الحالية في المصرف الإسلامي.

3- القيام بإجراء دراسات حول ابعاد جودة الخدمات الالكترونية لتعزيز رضا العملاء الحاليين وجذب عملاء جدد للمصرف الإسلامي.

المراجع:

- أبي، محمود وعلاء، محمد (2016م)، جودة الخدمات الإلكترونية وأثرها في رضا العميل، مجلة جامعة البعث للعلوم الإنسانية، سوريا.
- باشير، عبدالله محمد والورفلي، أية (2022م). ابعاد جودة الخدمات المصرفية الإلكترونية وأثرها على رضا الزبائن. مجلة الدراسات الإقتصادية، المجلد (5)، العدد (4)، ص ص 120 – 142.
- الباهي، صلاح الدين مفتاح (2016م). أثر جودة الخدمات المصرفية الإلكترونية على رضا الزبائن، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الشرق الأوسط، عمان، الأردن.
- بلاك، مايا (2016م). أثر جودة الخدمات المصرفية على رضا العملاء في بنك سورية والمهجر، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الافتراضية السورية، سورية.
- بلى، زوبيدة (2022م). أثر جودة الخدمات السياحية الإلكترونية على رضا الزبائن، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة زيان عاشور الجلفة، الجزائر.
- تيراب، سارة أحمد (2015م)، جودة الخدمات المصرفية الإلكترونية وأثرها في الميزة التنافسية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، السودان.
- صالح، محمد عبد وإبراهيم، إبراهيم خليل (2020م)، أثر الخدمة المصرفية الإلكترونية على الميزة التنافسية، مجلة الدنانير، العدد (18)، ص ص 299 – 334.
- عبيد، شاهر محمد (2021م)، أثر جودة الخدمات المصرفية الإلكترونية على رضا والتزام عملاء البنك الإسلامي الفلسطيني، مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الاقتصادية والإدارية، المجل (29)، العدد (4)، ص ص 133 – 157.
- قوي، الصادق خليفة (2018م). الخدمات المصرفية الإلكترونية وأثرها في جذب العملاء بالمصارف السودانية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، السودان.
- المبارك، عبدالرحيم محمد (2019م)، جودة الخدمات المصرفية الإلكترونية وأثرها على رضا العملاء، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الجزيرة، السودان.
- محمود، البشير أحمد عيسى (2016م)، أثر جودة خدمة الصراف الآلي في رضا عملاء المصارف السودانية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، السودان.
- هرمز، نورالدين و قاسم، سامر وسلمان، غيداء (2015م)، دور الخدمات المصرفية الإلكترونية في زيادة مستوى رضا العملاء، مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات العلمية، المجلد (37)، العدد(6)، ص ص 83 – 103.
- Salman Shamim, Kashif Sardar, 2020- Electronic Banking & E-Readiness Adoption by Commercial in Pakistan. Information Systeml; Master Course code; IV9014.

جامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية

كلية الاقتصاد الإسلامي والإدارة

المؤتمر العلمي الأول

النشاط المالي والمصرفي الإسلامي في ليبيا، تقييم التجربة وتحسين الأداء

المحور الأول

النشاط المصرفي الإسلامي

بحث بعنوان:

إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي ودورها في تحسين النشاط المصرفي وضبطه

(دراسة عملية نقدية)

إعداد أ. د. سَعْد سُلَيْمَان سَعِيد الحَامِدِيّ
عضو هيأة التدريس بقسم الشريعة الإسلاميَّة- كليَّة القانون-جامعة بنغازي
ورئيس هيئة الرقابة الشرعية بمصرف الضمان الإسلامي في بنغازي

2024م

ملخص البحث

إن وجود إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي في الهيكل الإداري لنظام الصيرفة الإسلامية من الأمور الضرورية التي لابد منها لنجاح المصرف من الناحية العملية، وتحسين أدائه، وزيادة فاعلية نشاطاته للمنتجات المالية والخدمات المصرفية، فهي تميز العمل المصرفي الإسلامي عن المصارف التقليدية الأخرى. كما تعد الأداة التنفيذية لما تقرره هيئة الرقابة الشرعية وتختاره من الآراء الفقهية للمنتجات وصيغ العقود والخدمات المصرفية، كما تشرف على متابعة خطواتها العملية خطوة بخطوة، فنجاح نظام الصيرفة الإسلامية يعتمد إلى حد كبير على فاعلية هذه الإدارة وجديتها في أداء عملها بشكل فعَّال وصحيح.

وفي هذا البحث نستعرض أهمية هذه الإدارة في الهيكل الإداري للمصارف العاملة وفقاً للنظام الصيرفة الإسلامية، وكذلك دورها في تحسين أدائها، وتفعيل نشاطاتها، وضبط مخالفاتها، ودور المدققين الشرعيين في إنجاح عمل هذه المصارف، التي تتمثل في اكتساب مصداقية المصرف وثقة الجمهور به، ودورهم في اكتشاف المخالفات والتجاوزات الشرعية في أثناء تنفيذ المنتجات والخدمات المصرفية، وكذا اقتراح صيغ العقود واستحداث منتجات تواكب نمو العصر وتطوره، وكذلك المساهمة في توعية الموظفين العاملين بالمصرف وإرشادهم إلى التطبيق العملي الصحيح لصيغ ومنتجات العقود ... إلخ.

وكذلك نبين الأساس الشرعي لوجود هذه الإدارة وضوابطها الفقهية، والاختصاصات المنوطة بها ضيقاً واتساعاً، ومن حيث الحصر والتمثيل. فهذه الإدارة تعمل كالبوصلة الإرشادية للمصرف، ومؤشر يضبط عمله ويجعل نشاطاته وأعماله تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، وذلك بعد أن أثبت الواقع العملي وجود مخالفات شرعية وتجاوزات عملية من بعض المصارف التي تعمل بالصيرفة الإسلامية وخاصة عند تنفيذ بعض الصيغ والمنتجات المصرفية.

Research Summary

The role of the audit management and Sharia audit in improving and controlling banking activity

The presence of the audit management and Sharia audit department in the administrative structure of the Islamic banking system is one of the most necessary factors that successfully runs the banking process, improves its performance, and increases the effectiveness of its activities for financial products and banking services, as it distinguishes Islamic banking from other traditional banks. It is also the executive tool for what is decided by the Sharia Supervision Authority and its choice of jurisprudential opinions of products, contracts formulas and banking goods. It also supervises the follow-up of its practical steps, step by step. So the success of the Islamic banking system completely depends on the effectiveness of the audit management and Sharia audit administration.

This research highlights the importance of this administration in the administrative structure of Islamic banking system, as well as its role in improving its performance and activating its activities. Moreover, it highlights the role of Sharia auditors in the success of the Islamic banks and how they acquire the credibility of the bank and gain the customers' trust. Also it demonstrates auditors' role in discovering Sharia violations during the implementation of banking products and services. In addition to suggesting contracts formula and creating new products, as well as contributing to educate the employees in the bank and guiding them to do the right practical application of contract formulas and products ... etc.

Furthermore, it explains the legal basis for the existence of this administration, its jurisprudential controls and its specialisations.

This administration works as a compass for the bank, and an indicator that controls its work and makes its activities and works corresponding to the provisions of Islamic Sharia. However, the practical implications have proven the existence of violations and transgressions in some banks, especially in contracts formulas and banking products. Part of this research will be allocated to mention the examples of those violations to avoid their occurrence in the future.

المقدمة

الحمدُ لله وكفى، والصلاة والسلام على نبيِّه المُصطفى، وعلى آله وصحبه وتابعيه أجمعين.

أما بعد: فلا يخفى على كل ذي عقل لبيب وفكر حصيف وجود صعوبات كبيرة وتحديات تنفيذية في مجال العمل بنظام الصيرفة الإسلامية إذ تقتضي والحالة هذه وجود عدة أنظمة رقابية محكمة يضمن تطبيقها دون مخالفة أو محذور شرعي، وهذا ما يدلل على أهمية وجود إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي في هيكل التكوين الإداري في المصارف العاملة بهذا النظام، إذ تُعد هذه الإدارة بمثابة نظام تصحيح لأخطاء المؤسسة المالية والإدارية وتدارك وقوعها مستقبلاً، علاوة على كونها صمام أمان لالتزام المؤسسة المالية بأحكام الشريعة الإسلامية في جميع أعمالها المصرفية والمالية.

كما أنه في حالة عدم وجود هذه الإدارة أو ضعفها أو عدم إعطائها الاهتمام الكافي داخل المؤسسة يعرضها لارتكاب المخالفات الشرعية والتجاوزات الإدارية والأخطاء المهنية والمالية مما يلحق ضرراً واضحاً بسمعة المؤسسة المالية التي تعمل بنظام الصيرفة الإسلامية بسبب عدم وجود آلية واضحة لاكتشاف الأخطاء وتصحيحها .

أسباب اختيار الموضوع:

يمكن حصر أسباب اختيار الكتابة في هذا الموضوع في النقاط الآتية:

1- محاولة الباحث الاستفادة من خبرته المتواضعة في هذا الموضوع، واستثمارها في كتابته لهذه الورقات، حيث يرأس حالياً هيئة الرقابة الشرعية بمصرف الضمان الإسلامي في بنغازي، وأسهم في تأسيس صيغ المنتجات وإعداد نماذج العقود والخدمات المصرفية، كما أنه وثيق الصلة بإدارة المراجعة والتدقيق الشرعي بالمصرف، ووقف على بعض الصعوبات والمشاكل والمخالفات الشرعية التي تصاحب تنفيذ المنتجات والخدمات المصرفية من الناحية العملية.

2- التشويه المتعمد من قبل بعض المؤسسات والأفراد بنظام الصيرفة الإسلامية وإفشاله بكل الوسائل، والمناداة بالعودة إلى النظام الربوي التقليدي بسبب هذه المخالفات وتلك الأخطاء التنفيذية في بعض المصارف في ليبيا وغيرها من الدول الإسلامية.

3- عدم الوضوح والإلمام- لدى بعضهم-بالدور الفعلي الذي يمكن أن تقوم به إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي في أعمال المراجعة المصرفية بسبب حداثة نشأتها، وعدم معرفة بعض الموظفين والإداريين المكلفين وإحاطتهم بنظام الصيرفة الإسلامية بشكل كامل وصحيح .

أهمية البحث وأهداف الدراسة:

تتجلى أهمية البحث وأهداف الدراسة في النقاط الآتية:

1- وضع تصوُّرات ونماذج وحلول عملية لتحسين العمل المصرفي الإسلامي وضبطه وتفعيله عن طريق إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي.

2- ذكر أمثلة لمخالفات الشرعية ونماذج للأخطاء التنفيذية للعمل المصرفي لتدارك وقوعها في المستقبل ما أمكن إلى ذلك سبيلاً.

3- التأكيد على أن التحول الحقيقي في نظام الصيرفة الإسلامية في المصارف العاملة به لا يكون مجرد شعارات براقة بالاكتفاء فقط بكتابة كلمة إسلامية في صيغ المنتجات والعقود دون تحول حقيقي ملموس في مضمونها وجوهرها كالتخلص من الغرر والغبن ومن التعامل بالربا والتحايل عليها، ومن العقود الفاسدة وإعادة تدوريها وإخفائها في ثوب جديد بصيغة إسلامية.

4- التأكيد على أهمية المراجعة الفرعية الداخلية في تحسين عمل المصارف وضبطها بنظام الصيرفة الإسلامية، وذلك بمتابعة خطوات تنفيذ المنتجات والنشاطات والأعمال المصرفية، ومدى موافقتها لأحكام الشريعة الإسلامية.

منهج المتبع في الدراسة:

يسلك الباحث في دراسة هذا الموضوع المنهج الاستنباطي الوصفي لحالة نظام الصيرفة الإسلامي باعتباره حالته وهيئته وماله وما عليه، وهو مناسب جداً لهذا الموضوع لحداثته نوعاً ما، ولما صاحبه من أخطاء وتجاوزات شرعية أثناء تنفيذ بعض منتجاته.

خطة البحث:

بناء على ما تقدم نعالج دراسة هذا الموضوع في مبحثين على النحو الآتي:

المبحث الأول- إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي، تعريفها ومهامها واختصاصاتها.

المبحث الثاني- دور إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي في تحسين النشاط المصرفي وضبطه.

المبحث الأول

إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي، تعريفها ومهامها واختصاصاتها.

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول-نظام الصيرفة الإسلامية ومشتملاته:

أولاً- تعريف نظام الصيرفة الإسلامية:

شرعت المصارف الليبية في تقديم الخدمات المصرفية، المتوافقة مع أحكام الشرعية الإسلامية منذ 2008م، وقد كانت بداياتها متركزة في عمليات بيع المرابحة للآمر بالشراء، وقد شرع مصرف ليبيا المركزي في وضع الأسس والضوابط اللازمة لعمل الصيرفة الإسلامية في ليبيا، حيث أصدر أول منشور ينظم نشاط الصيرفة الإسلامية، وهو المنشور رقم 2009/9م، وتتابع بعد ذلك إصدار المنشورات الخاصة بذلك التي كانت في أغلبها تحمل صفة الإلزام.

وفي سنة 2012م، تم تعديل قانون المصارف رقم (1) لسنة 2005م، وإضافة باب خاص بالصيرفة الإسلامية، حمل القانون الجديد رقم 46 لسنة 2012م، ومما استحدثه القانون المعدل هو الهيئة المركزية للرقابة الشرعية، وقد أصدرت هذه الهيئة عدة ضوابط في صورة: «معايير مصرفية» تنظم العمليات المصرفية الإسلامية، وقد عُمِّمَت هذه المعايير على المصارف العاملة في ليبيا عن طريق إدارة الرقابة على المصارف والنقد.[المعايير المصرفية، أ. يونس بشير القلعي، ص أ].

ويقصد بالصيرفة الإسلامية بأنه: تقديم الخدمات المصرفية، وممارسة أعمال التمويل والاستثمار، وفقا لصيغ المعاملات المصرفية، التي لا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية.

وفي إشارة إلى أهمية باب المعاملات من الناحية العملية في الفقه الإسلامي، قال عمر بن الخطاب- رضي الله عنه- في هذا السياق : «لا يَبِعْ فِي سُوقِنَا إِلَّا مَنْ قَدْ تَفَقَّهَ فِي الدِّينِ»[سنن الترمذي، أبواب الوتر، باب ما جاء في فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم، أثر قم 487، 357/2].

وباب البيع مما يتعين الاهتمام بمعرفة أحكامه لعموم الحاجة إليه؛ إذ لا يخلو مكلف غالبا من بيع أو شراء، أو إيجار، أو تمويل، أو مشاركة ...إلخ، فيجب على كل واحد أن يتعلم منه ما يحتاج إليه ثم يجب على الشخص العمل بما علمه من أحكامه ويجتهد في ذلك ويحترز من إهمال ذلك فيتولى أمر شرائه وبيعه بنفسه إن قدر وإلا فغيره بمشاورته، ولا يتكل في ذلك على من لا يعرف الأحكام أو يعرفها ويتساهل في العمل بمقتضاها لغلبة الفساد وعمومه في هذا الزمان.[الحطاب، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، 221/4]؛ لذا ينبغي على ولاة الأمر أن ينصوا صراحة على الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية عند تعامل الناس بالصيرفة الإسلامية ومشتملاتها. وهذا ما أشار إليه الإمام التوحيدي بقوله: « على الناظر في أحوال الناس أن يكون قائماً بأحكام الشريعة، حاملاً للصغير والكبير، على طرائقها المعروفة؛ لأن الشريعة سياسة الله في الخلق، والملك سياسة الناس للناس، على أن الشريعة متى خلت

من السياسة كانت ناقصة، والسياسة متى عريت من الشريعة كانت ناقصة»[أبو حيان التوحيدي، الإمتاع والمؤانسة، ص 223].

ثانياً- أنشطة الصيرفة الإسلامية وأنواعها:

يمكن للمصارف المرخص لها بممارسة أنشطة الصيرفة الإسلامية القيام بالعمليات المصرفية التالية، وفق الضوابط والحدود والشروط التي يقررها مجلس إدارة مصرف ليبيا المركزي، بناء على ما تقترحه الهيئة المركزية للرقابة الشرعية:

1-قبول أموال المتعاملين، في حسابات جارية.

2-قبول أموال المستثمرين، في حسابات استثمار مشتركة، مطلقة ومخصصة.

3-ممارسة الأعمال والأنشطة المصرفية كأنشطة التأجير التمويلي، وذلك بما لا يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية، سواء كان ذلك لحساب المصرف الإسلامي، أم لحساب الغير، أم بالاشتراك معه.

4-القيام بعمليات التمويل للأنشطة الاقتصادية، بما لا يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية، وذلك باستخدام العقود الشرعية، كالمضاربة والمشاركة، وبيع المرابحة، وبيع السلم، والاستصناع، والإجازة التشغيلية، والإجازة المنتهية بالتمليك، وغيرها من صيغ العقود التكميلية، التي تقترحها هيئات الرقابة الشرعية بالمصارف وتوافق عليها الهيئة المركزية للرقابة الشرعية.

5-توظيف أموال العملاء في حسابات استثمار مشتركة مع موارد المصرف الإسلامي، وفق نظام المضاربة المشتركة، أو توظيفها في حساب استثمار مخصص، حسب اتفاق خاص مع العميل.

6-القيام بأعمال الاستثمار المباشر أو المالي، لحساب المصرف الإسلامي، أو لحساب غيره أو بالاشتراك معه، بما في ذلك تملك القيم المنقولة، وإبرام عقود المشاركة، وتأسيس الشركات التي تزاول مختلف أوجه النشاط الاقتصادي، أو الإسهام فيها.

7-القيام بأي أعمال مصرفية أخرى، من أعمال الصيرفة الإسلامية، التي يسمح بها مجلس إدارة مصرف ليبيا المركزي، بناء على اقتراح الهيئة المركزية للرقابة الشرعية.

كما يمكن أن تشمل أنشطة الصيرفة الإسلامية وأنواعها بالإضافة إلى ما سبق ذكره وزيادة عليه المعاملات المصرفية الآتية:

1-نظام المرابحة بجميع أنواعها (المرابحة البسيطة، المرابحة المركبة الآمر بالشراء، مرابحة السيارات، مرابحة مواد بناء، مرابحة السلع المعمرة والأثاث، بيع منافع).

2-الإجارة بأنواعها، وتشمل: (الإجارة المنتهية بالتمليك، والإجارة المنتهية بالتملك موصوفة في الذمة، الإجارة التشغيلية).

3-الاعتمادات المستندية، وتشمل: (اعتمادات وكالة، اعتمادات مرابحة استيرادية، اعتمادات جهوز).

4-مستندات التحصيل، وتشمل: (مستندات تحصيل دفع عند الاطلاع، مستندات تحصيل دفع مؤجل بضمان المصرف، مستندات تحصيل دفع مؤجل بدون ضمان المصرف).

5- الصكوك الإسلامية. 6-الوكالة بالاستثمار. 7-القروض الحسنة. 8- السَّلم. 9-الاستصناع.
10-المشاركة بأنواعها (الثابتة والمتناقصة). 11-حساب الودائع الاستثمارية للأفراد والشركات .
12-الحساب الجاري للأفراد والشركات. 13-حساب التوفير للأفراد.
14-بطاقات الفيزا المحلية والدولية. 15- الخدمات الإلكترونية بأنواعها.
16-المضاربة. 17- التأمين التعاوني (التكافلي). 18-التمويل العقاري لبناء المساكن وشرائها.
19- أية صيغ وعقود ومنتجات أخرى متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية.

ثالثاً- الرقابة على أنشطة الصيرفة الإسلامية وما يحظر فيها:

تخضع أنشطة الصيرفة الإسلامية لأحكام الرقابة على المصارف، المنصوص عليها في هذا القانون، وذلك بما لا يتعارض مع الأحكام المنصوص عليها في هذا الفصل، وبما يتلاءم مع طبيعة هذه الأنشطة، ويراعى تطبيق المعايير المقررة في مجال الرقابة عليها. كما تخضع المصارف المرخص لها بممارسة هذه الأنشطة للالتزام المنصوص عليه في هذا القانون، بشأن تقديم البيانات المالية إلى مصرف ليبيا المركزي، مع مراعاة تعديلها بما يتماشى مع المعايير المقررة في شأن مراجعة حسابات المصارف الإسلامية.

كما يحظر على المصارف الإسلامية ممارسة الأنشطة والخدمات المصرفية، المخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية، ومن بينها:

1- فائدة الدَّين، التي تقبض أو تدفع في جميع حالات الإقراض أو الاقتراض أو الإيداع، بما في ذلك أي أجر يدفعه المقترض، دون أن تقابله خدمة، تنطوي على مجهود ذي قيمة معتمدة، حسب رأي هيئة الرقابة الشرعية.

2- فائدة البيوع، في عمليات الصرف المرتبط تنفيذها بأجل، وكذلك الفائدة التي تنطوي عليها العمليات المشابهة.

3- أي أعمال أو عمليات محظورة شرعاً:(كالاستثمار والتمويل والمشاركة)، وفقا لما تقره الهيئة المركزية للرقابة الشرعية.[يُنْظر القانون رقم 46 لسنة 2012م، الجريدة الرسمية، العدد 13، ص 760 وما بعدها، المواد: 1،2،4،5].

رابعاً-أقسام الرقابة في نظام الصيرفة الإسلامية:

تقسم الرقابة داخل نظام الصيرفة الإسلامية إلى ثلاث جهات تمارس دور الرقابة الشرعية حسب ما نص عليه قانون رقم (46) لسنة 2012 بشأن تعديل بعض أحكام القانون رقم (1) لسنة 2005 بشأن المصارف، وإضافة فصل خاص بالصيرفة الإسلامية:

1- الهيئة المركزية للرقابة الشرعية بمصرف ليبيا المركزي .

2- هيئة الرقابة الشرعية (فرعية) خاصة في كل مصرف يمارس أنشطة الصيرفة الإسلامية، وهي تهتم بالجانب النظري، وهي تمارس بحكم عملها وتخصصها رقابة شرعية سابقة التنفيذ.

3- إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي في كل مصرف لمراجعة وتدقيق أعمال المصرف اليومية، وهي تهتم بالجانب العملي، وهي تمارس بحكم عملها وتخصصها أيضاً رقابة شرعية أثناء للتنفيذ.

المطلب الثاني- تعريف إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي وتبعيتها ومسمياتها:

أولاً- تعريف إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي:

لتعريف إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي لغة واصطلاحاً، يجدر بنا تعريف أربعة مصطلحات مركبة لغة واصطلاحاً، وهي: إدارة، المراجعة، التدقيق، الشرعي، وذلك على النحو الآتي:

1-مصطلح الإدارة: لم ترد كلمة الإدارة في أي آية من آيات القران الكريم، وقد جاء في القران كلمة «تديرونها» في الآية الكريمة: ﴿إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجارَةً حاضِرَةً تُدِيرُونَها﴾[البقرة: 282] كما جاءت كلمة «تدور» في الآية الكريمة: ﴿يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ﴾[الأحزاب: 19]. وذكرت معاجم اللغة كلمة «دور» ومشتقاتها، ولكنها لم تذكر كلمة «إدارة» بلفظها. [الإدارة في عصر الرسول صلى الله عليه وآله وسلم، أحمد عجاج كرمي، ص 27].

وعلم الإدارة وسيلة من وسائل ضبط العمل وإتقانه وتوجيهه الوجهة الصحيحة، ولهذا عُرفت الإدارة عند الكاتب فورست: بأنها فن توجيه النشاط الإنساني، ويعتمد الفكر الإداري لبناء أي عمل من أي نوع كان على العناصر التالية: التخطيط، والتنظيم، والتوجيه، والرقابة (المتابعة)[دراسة المستقبل، أحمد بن عبد الرحمن مجلة البيان، العدد 86، ص 55].

2-مصطلح المراجعة:

المراجعة في اللغة: من راجَعَ يُراجع، مُراجعةً، فهو مُراجِع، وراجع المؤلِّفُ الكتاب: أعاد النظر فيه. وراجع المحاسبُ الحساب: دقّقه، قام بمراجعة أعماله لتأكد من صحتها، والمُراجِع مفرد: اسم فاعل من راجَعَ.[معجم اللغة العربية المعاصرة، د. أحمد مختار عبد الحميد عمر، 861/2، والمعجم الوسيط، مادة «دقق»، ص 343].

وفي الاصطلاح تعني المراجعة بفحص الحسابات والتدقيق لمعرفة مدى صحَّتها، وما إذا كانت المصروفات قد تمَّت بموافقة السلطة المفوَّضة.[معجم اللغة العربية المعاصرة، د. أحمد مختار عبد الحميد عمر، 863/2]. وأما مراجع الحسابات: هو شخص مهنيّ مستقلّ يقوم بالتحقُّق من إعداد القوائم الماليّة طبقًا للمبادئ المحاسبيّة المتعارف عليها، ويعدّ تقريرًا بنتائج فحص القوائم الماليّة وعدالتها.[معجم اللغة العربية المعاصرة، د. أحمد مختار عبد الحميد عمر، 863/2].

3-مصطلح التدقيق: التدقيق في اللغة من دقَّقَ يُدقِّق، تدقيقًا، فهو مُدَقِّق، ودقَّق النَّظرَ في كذا: درسَه بانتباه وعناية. والتدقيق مصدر دقَّقَ في الشيء استعمل الدقة بإحكام وإتقان. والمُدَقِّق اسم فاعل من دقَّقَ.[معجم اللغة العربية المعاصرة، د. أحمد مختار عبد الحميد عمر، 757/1-758، والمعجم الوسيط، مادة «دقق»، ص 301]. فالتعريف الاصطلاحي للتدقيق لا يخرج عن مضمون معنى التدقيق اللغوي

وفحواه. لذا عُرِّفت إدارة التَّدقيق بأنها: الإدارة المسئولة عن مراجعة المستندات للتثبّت من صحَّتها ووفائها بالمطلوب.[معجم اللغة العربية المعاصرة، د. أحمد مختار عبد الحميد عمر، 757/1].

4-مصطلح الشرعي:

فكلمة شرع في اللغة: الشين والراء والعين أصلٌ واحدٌ، وهو شيء يُفتَح في امتدادٍ يكون فيه. من ذلك الشريعة، وهي مورد الشَّاربة الماء، واشتق من ذلك الشِّرْعة في الدِّين، والشَّريعة.[معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، ص475، والأزهري، تهذيب اللغة 270/1، والمعجم الوسيط، ص 498]. فالمعاني اللغوية لكلمة شرع يشتق منها العديد من المصطلحات المتقاربة كالشَّريعة، والشَّرعية، والتشريع، والطريق المستقيم، والمنهج...إلخ. قال الله تعالى:﴿ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجاً﴾[المائدة: 48]، وقال سبحانه: ﴿ ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِنْ الأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ﴾[الجاثية: 18].

وفي الاصطلاح: ما شرع الله لعباده من الدين، أي: سَنَّه لهم وافترضه عليهم[ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر 857/1، والقرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 211/6] .

ومن خلال ما سبق عرضه في تعريف إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي، فإنها تقوم بعدة صفات مشتملة على عدة معان رقابية تندرج في مهامها واختصاصاتها وأهميتها مشتقة من الناحية اللغوية:

1- المراقب
2- الملاحظ.
3- الحارس.
4- الحافظ.
5- المدقق.
6- المحاسب.
7- المصحح.
8- المراجع. [المعجم الوسيط، مادة «رقب» 376].

ومما سبق ذكره آنفاً يمكن ذكر عدة تعريفات اصطلاحية وقانونية أخرى لإدارة المراجعة والتدقيق الشرعي، فقد جاء في الفصل الرابع في أحكام خاصة بالصيرفة الإسلامية في المادة 100 مكررة في الفقرة الخامسة في القانون رقم (46) لسنة 2012 بشأن تعديل بعض أحكام القانون رقم (1) لسنة 2005 بشأن المصارف، منه في تعريف إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي بقولها: هي الإدارة التابعة لمجلس إدارة المصرف، والمختصة بالمراجعة والتدقيق الشرعي لأعمال المصرف اليومية، وفقا للمعايير الدولية، المقررة في شأن مراجعة حسابات المصارف الإسلامية.[يُنْظر القانون رقم 46 لسنة 2012م، الجريدة الرسمية، العدد 13، ص 760 وما بعدها].

وعُرِّفت بأنها تحكي : «متابعة وفحص العملياتِ والتصرفاتِ والسلوكيات البنكية أثناء وبعد التطبيق، للتأكدِ من أنها تتمُّ وفق الشريعة الإسلامية وقرارات هيئة الفتوى، وبيان المخالفات والأخطاء وتصويبها، وتقديم التقاريرِ إلى الجهة المعنية».[د. عبد الله بن فريح البهلال، الرقابة الشرعية في البنوك السعودية، ص 206]. كما وعُرِّفت بأنها: « مؤسسة فنية تنشأ وفقاً لقانون خاص يصدر بشأنها، ينظم عملها في مراقبة أعمال المصارف والشركات المالية الإسلامية من الناحية الشرعية. وتعتمد تقاريرها من قبل الهيئات الرسمية».[أ. د. محمد عبد الغفار الشريف، ص 26].

ثانياً–الأساس الفقهي لإدارة المراجعة والتدقيق الشرعي:

يستند الأساس الفقهي لإدارة المراجعة والتدقيق الشرعي على عدة آيات قرآنية وأحاديث نبوية وأبواب في السياسة الشرعية وكذلك القواعد الفقهية:

1–من الكتاب: نذكر منه قوله تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً﴾[النساء:1]. قال ابن كثير في سياق تفسيره لهذه الآية أي: « هو مراقب لجميع أعمالكم وأحوالكم... وهذا إرشاد وأمر بمراقبة الرقيب»[تفسير القرآن العظيم، 206/2]. وكذلك قوله تعالى: ﴿ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ رَقِيباً﴾[الأحزاب: 52]. يقول الطبري في تفسيره لهذه الآية: « وكان الله على كل شيء؛ ما أحل لك، وحرم عليك، وغير ذلك من الأشياء كلها، حفيظًا لا يعزب عنه علم شيء من ذلك، ولا يؤوده حفظ ذلك كله».[جامع البيان في تأويل القرآن، 304/20].

2–السُّنَّة النبوية: نذكر منها حديث أبي الدرداء–رضي الله عنه– قال: قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم–:(مَنْ يَتَحَرَّ الْخَيْرَ يُعْطَهُ، وَمَنْ يَتَوَقَّ الشَّرَّ يُوقَهُ).[مسند الشاميين، 209/3، وصحيح الجامع الصغير، 461/1، حديث رقم 2328]. فيتعين لإنجاح عمل إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي من الناحية العملية تفعيل نظام الرقابة والمتابعة، فهو يُعدُّ من أهم التدابير الإجرائية للوقاية من هذه الأخطاء العملية المصاحبة لتنفيذ نظام الصيرفة الإسلامية، كلٌّ حسب نطاقه المكاني الذي يوجد فيه، وما يُكلف به من مهام واختصاصات.

وفي شأن تقرير مسؤولية سلطة الدولة وواجباتها تجاه المديرين والموظفين ومن في حكمهم. قال رسول –صلى الله عليه وسلم–: (ألا كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مسؤول عن رَعِيَّتِهِ، فَالْإِمَامُ الذي على الناس رَاعٍ، وهو مسؤول عن رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ على أَهْلِ بَيْتِهِ، وهو مسؤول عن رَعِيَّتِهِ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ على أَهْلِ بَيْتِ زَوْجِهَا وَوَلَدِهِ، وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ... ألا فَكُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مسؤول عن رَعِيَّتِهِ).[صحيح البخاري، كتاب الأحكام، باب قول الله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾، 2611/6، حديث رقم 6719]. وفي هذا السياق قال الإمام النووي: «الراعي هو الحافظ المؤتمن الملتزم صلاح ما قام عليه وما هو تحت نظره، ففيه أن كل من كان تحت نظره شيء فهو مطالب بالعدل فيه والقيام بمصالحه في دينه ودنياه ومتعلقاته».[المنهاج شرح صحيح مسلم، 213/12].

3-باب السياسة الشرعية:

وفي هذا الباب بيّن الماوردي أن من الواجبات الملقاة على عاتق السلطان ومن ينوبه في ذلك أن:« يباشر بنفسه مشارفة الأمور وتصفح الأحوال؛ لينهض بسياسة الأمة وحراسة الملة، ولا يعول على التفويض تشاغلاً بلذة أو عبادة، فقد يخون الأمين ويغفل الناصح».[الأحكام السلطانية والولايات الدينية، ص 18]. وقد رُوِيَ عن أبي حنيفة- رحمه الله- أنه كان لا يجري الحَجْرَ إلا على ثلاثة: المفتي الماجن، والطبيب الجاهل، والمكاري المفلس.[بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، 169/7].

وقال الكاسانيُّ تعقيباً على هؤلاء بالْحَجْرِ: « وإنما أراد به المنع الحسي، أي يمنع هؤلاء الثلاثة عن عملهم حسًّا؛ لأن المنع عن ذلك من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ لأن المفتي الماجن يفسد أديان المسلمين، والطبيب الجاهل يفسد أبدان المسلمين، والمكاري المفلس يفسد أموال الناس»[بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، 169/7]. وقياساً على ذلك يمنع الجاهل بشؤون إدارته وتدقيقه ومراجعته ومن نحوه بنظام الصيرفة الإسلامية لئلا يتمادى بارتكاب الأخطاء الشرعية في المعاملات المصرفية، ويفسدها على الناس ويوقعهم في المحظور شرعاً. وهذا ما أكده ابن الجوزي أيضاً بقوله: «يلزمُ ولي الأمر منعهم، فهؤلاء بمنزلة من يدل الركبَ وليس له علم بالطريق، وبمنزلة الأعمى الذي يرشد الناس إلى القبلةِ، وبمنزلة من لا معرفة له بالطبِّ وهو يطبُّ الناس، بل هو أسوأ حالاً من هؤلاء كلهم، وإذا تعين على ولي الأمر منع من لم يُحسن التَّطَبُّبَ من مداواة المرضى فكيف بمن لم يعرف الكتاب والسُّنَّة ولم يتفقه في الدين؟».[إعلام الموقعين، لابن القيم 217/4].

وفي حالة فشل نظام الحَجْرِ عن هؤلاء المفرطين في إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي، ولم تفلح المتابعة والمراقبة عليهم، وبعد التقدم إليهم بالنهي عن الإهمال والتقصير، يلجأ إلى مقاضاتهم وعزلهم من وظيفتهم بقوة وسلطان الدولة، وفي هذا الشأن يقول الفقهاء إنَّ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا يتم إلا بالعقوبات الشرعية، فإن اللَّهَ يَزَعُ بِالسُّلْطَانِ ما لا يَزَعُ بِالْقُرْآنِ.[يُنْظر الحسبة في الإسلام لابن تيمية، ص 45].

4-القواعد الفقهية: من القواعد الفقهية في هذا الموضوع :« أن تصرُّفَ الإمام على الرَّعيَّةِ مَنُوطٌ بالمصلحةِ»؛ هذه القاعدة نص عليها الإمام الشافعي وقال: « منزلة الإمام من الرعية منزلة الولي من اليتيم».[الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية، للسيوطي، ص 17]. فما أعظم من مصلحة الصيرفة الإسلامية ومنفعتها من تفعيل إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي في المصارف التي تعمل بها؛ لضبطها أعمالها وتحسين أدائها عملياً، وإلا كانت النتيجة عكسية سلبية سيئة على الصيرفة الإسلامية برمتها إذا أخلت الدولة أو ينوبها بهذا الدور، وتركت المجال لمن لا علم له من الدخلاء الجاهلين بهذه المهنة، وفسحت لمن لا خبرة له ولا دراية بالتدقيق والمراجعة والتصحيح.

وفي هذا السياق قال ابن حزم: «لا آفة على العلوم وأهلِها أضرُّ من الدُّخلاء فيها، وهم من غير أهلها، فإنهم يجْهَلُون ويظنون أنهم يَعلَمُون، ويُفسِدون، ويُقدِّرُون أنهم يُصلِحُون».[الأخلاق والسير في مداواة النفوس، ص 23].

ثالثاً–تكوين مكتب إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي:

يتكون المكتب من مختصين في فقه المعاملات الشرعية– خصوصاً فقه المصارف– ومن محاسبين قانونيين كما يشترط وجود مستشار قانوني أو أكثر. ويشترط في العاملين خبرة عملية في هذا المجال لا تقل عن خمس سنوات، ويصدر قرار من محافظ المصرف المركزي بتحديد المؤهلات والشروط المطلوبة.[أ. د. محمد عبد الغفار الشريف، ص 26].

وأما شروط فيمن يكلف بالعمل في إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي:

فيجب أن يتصف موظفو الرقابة الشرعية الداخلية بالإتقان المهني وأن تكون لديهم خلفية أكاديمية مناسبة وتدريب ملائم على مهام الرقابة الشرعية الداخلية. وكذا التمتع بالاستقلال الوظيفي عن أية دوائر أخرى، وأن تضمن مكانة الرقابة الشرعية الداخلية في الهيكل التنظيمي، بالإضافة إلى عدم تكليف المدقق الشرعي بأي عمل تنفيذي يتعارض مع الواجبات الرقابية.[مرجعية الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، أ. د. حسام الدين عفانة، ص 15]. هذا بالإضافة إلى جملة من الضوابط المهمة في اختيار موظفين لشغل إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي، نذكر منها:

1– استعمال الأصلح لشغل الإدارة: يجب على السلطة التي لها اتخاذ القرار في التعيينات وإجراء التكليفات الوظيفية والمهام الإدارية والمصرفية أن لا تولي إلا الأكفأ، ومن تراه الأصلح لها وجديراً بها، وحسب ما تتطلبه هذه الوظائف من مؤهلات علمية وخبرات عملية محاسبية في الشأن المصرفي. وهذا ما أشار إليه الإمام ابن تيمية بقوله: « فيجبُ على وليِّ الأمر أن يُوَلِّي على كل عمل من أعمال المسلمين أصلح من يجدُه لذلك العمل، كما عليه أن يستعمل فيما تحت يده في كل موضع أصلح من يقدرُ عليه، ولا يقدِّم الرَّجل لكونه طلب الولاية أو سبق في الطلب، بل ذلك سببُ المنعِ ».[السياسة الشرعية في اصلاح الراعي والرعية لابن تيمية، ص 23–24]. وعن أبي ذَرٍّ(*)–رضي الله عنه– قال: قلت يا رَسول الله : ألا تَسْتَعْمِلُنِي؟ قال: فضرب بيده على مَنكِبِي، ثم قال: (يا أَبَا ذَرٍّ إِنَّكَ ضَعِيفٌ، وَإِنَّهَا أَمَانَةُ، وَإِنَّهَا يوم الْقِيَامَةِ خِزْيٌ وَنَدَامَةٌ، إلا من أَخَذَهَا بِحَقِّهَا، وَأَدَّى الذي عليه فيها).[صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب كراهة الإمارة بغير ضرُورةٍ، 1457/3، حديث رقم 1825]. وهذا النهي عن طلب الوظيفة أو الاستعمال فيها يتفرع عنه عدة أمور: **أولها** حظر طلب الوظائف سواء كان ذلك بصورة مباشرة كالذي يطلب بنفسه إسناد عمل إليه، أم كان بصورة غير مباشرة كأن يتخذ الوسطاء سبيلاً للسعي لدى السلطة المكلفة

(*)هو جندب بن جنادة، أبو ذر الغفاري، صحابي، مات بالربذة، وصَلَّى عليه عبد الله بن مسعود سنة 32هـ، وكان من أوعية العلم المبرزين في الزهد، والورع، والقول بالحق. انظر الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر، ص152 ترجمة رقم 339، وسير أعلام النبلاء للذهبي، 46/2.

لاختيار وظيفة معينة، **ومن جهة أخرى** أن سلطة هيئة الاختيار مقيدة بألا تختار الشخص لمجرد أنه طلب الوظيفة، وإنما يجب أن تقصر اختيارها على من تتوافر لديه الصلاحية اللازمة لشغل الوظيفة.[الاختيار على أساس الصلاحية للوظيفة العامة في النظام الإداري الإسلامي، د. محمد باهي أبو يونس، ص 121]. وهذا ما يتوافق تماماً مع تكوين مكتب إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي والشروط اللازمة لشغل هذه الإدارة.

وإذا لم تجد الإدارة الأصلح لتولي هذه الوظيفة، وذلك بعد التحري والبحث والإعلان، فعليها أن تختار من تجده الأمثل فالأمثل في الكفاءة والخبرة والأمانة والدقة وغيرها.

وهذا ما أكده ابن تيمية بقوله: «إذا عُرِفَ هذا، فليس عليه أن يستعمل إلَّا أصلح الموجود، وقد لا يكون في موجوده من هو صالحٌ لتلك الولاية، فيختار الأمثلَ فالأمثلَ في كل منصبٍ بحَسَبه، وإذا فعَلَ ذلك بعد الاجتهاد التَّام، وأخذه للولاية بحقِّها، فقد أدَّى الأمانة».[السياسة الشرعية في اصلاح الراعي والرعية لابن تيمية، ص 29].

2- القوة أو الصلاحية المادية لشغل الوظيفة: وهذا ما لا يمكن أن تغفل عنه الدولة عند الترشيح والاختيار في التعيين والتكليف بوظيفة ما. وينصرف معنى القوة في منطق الإدارة الإسلامية كصفة جامعة لطائفة من شروط التأهيل لشغل الوظيفة العامة إلى الكفاءة المؤدية إلى حسن أداء العمل الوظيفي، وهذا يتحقق بأمرين: صحة البدن، والخبرة بالعمل. والأول منهما يمكن أن نطلق عليه القوة أو الكفاءة الصحية. أما الآخر فيعني القوة المعنوية أو الكفاءة المهنية.[الإختيار على أساس الصلاحية للوظيفة العامة في النظام الإداري الإسلامي، د. محمد باهي أبو يونس، ص 50]. وتتمثل القوة هنا في إدارة المرجعة والتدقيق الشرعي في اكتساب المؤهلات العلمية المحاسبية والفقهية اللازمة لشغلها، والخبرات العملية الكافية لممارسة تنفيذها على المنتجات وصيغ العقود والخدمات المصرفية وغير ذلك.

3- الأمانة (الكفاءة الخُلُقية) في شغل الوظائف: يقول الله تعالى عن هذه الصفة : ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُوماً جَهُولاً﴾[الأحزاب:72]. والأمانة ترجع إلى خشية الله تعالى، وألَّا يشتريَ بآياته ثمناً قليلاً، وترك خشية الناس.[السياسة الشرعية في اصلاح الراعي والرعية لابن تيمية، ص 30]. كأن يهتم المدقق بالمراجعة اليومية للمنتجات وصيغ العقود والخدمات المصرفية، وألَّا يسكت على المخالفات الشرعية والتجاوزات الإدارية، ويبتعد عن التزوير وخيانة الأمانة والغش والرشوة وغير ذلك، وألا تأخذه لومة لائم في قول الحق ومن الصدع به ولو على نفسه، لعظم مكانة هذه الإدارة في تصحيح الصيرفة الإسلامية وتحسن أدائها وضبطها من الناحية العملية.

ومن السُّنَّة النبوية وردت أحاديثُ كثيرةٌ في هذا السياق تحذر من إضاعة الأمانة، ومن فقدانها عند من يكلف بها من الناس، بل عَدَّ النَّبِيُّ-صلى الله عليه وسلم- تضييع الأمانة علامة عَلى اقترَاب الساعة؛ فعن أبي هُريرَة -رضي الله عنه- قال: قال رسول اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- (إذا ضُيِّعَتْ

الْأَمَانَةُ فَانْتَظِرْ السَّاعَةَ، قال : كيف إضاعَتها يا رسُولَ الله؟ قال: إذا أُسْنِدَ الأَمْرُ إلى غَيْرِ أَهْلِهِ فَانْتَظِرْ السَّاعَةَ).[صحيح البخاري، كتاب الرقاق، باب رفع الأمانة، 2382/5، حديث رقم 6131].

4-الريادة والدقة والجدية في أداء الأعمال الإدارية والمصرفية: كان الرسول-صلى الله عليه وسلم- قدوة حسنة لأتباعه ولمرؤوسيه وعماله وجميع من استعملهم في المجال الإداري والميداني، فكان يأمر بحسن أداء العمل واتقانه بدقة وجدية، وينهاهم عن الغش والتفريط والكسل والإهمال، عن عائشة -رضي الله عنها- أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: (إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُحِبُّ إِذَا عَمِلَ أَحَدُكُمْ عَمَلًا أَنْ يُتْقِنَهُ).[المعجم الأوسط للطبراني، 275/1، حديث رقم 897، وشعب الإيمان للبيهقي، 233/7، حديث رقم 4931]. وعند الإخلال بهذه شروط وتلك الأوصاف في إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي قد يؤدي إلى أخطاء فادحة تهز ثقة الناس بالنظام الاقتصادي الإسلامي، وأن هذه الاحتمالات واردة في ظل غياب معايير تحدد مستوى التأهيل المطلوب لمن يقوم بالمراجعة الشرعية، وتؤكد على استقلاليته عن إدارة الجهات التي يقوم بمراجعتها، وتحدد الأعمال المطلوبة منه كي يستطيع إبداء رأيه بثقة، وبناءً على أدلة إثبات، ويجب أن تحدد هذه المعايير كيفية توصيل نتائج المراجعة الشرعية للمستفيدين من نتائجها، الذين يهمهم الاطلاع والاطمئنان على التزام هذه المصارف والمؤسسات الإسلامية بالشريعة الإسلامية.[أ. د محمد عبد الغفار الشريف، ص 24].

أما عدد إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي فيحدد حسب حجم العمل وإمكانية المتابعة، فيمكن أن يكون واحداً أو أكثر.[حمزة عبد الكريم حماد، (2004)، الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، ص 24]. وفي هذا السياق يقول د. زيدان: «مع نمو وتطور المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، وتزايد أعمالها وتفرع وتشعب أنشطتها المصرفية والاستثمارية، أصبح من الصعب على هيئة الفتوى الشرعية الاطلاع ومتابعة مدى التزام هذه المصارف والمؤسسات بالتوصيات والإجراءات الصادرة عنها، لذلك اقتضت الحاجة ضرورة ايجاد جهاز تابع للهيئة الشرعية يجمع بين العلم الشرعي والعلوم المصرفية والمالية ليكون معيناً لها على أداء مهامها».[تفعيل دور الرقابة الشرعية والتدقيق الشرعي في المصارف والمؤسسات الإسلامية، ص 22].

ولكن لابد أن يؤخذ بعين الاعتبار الأعباء الكبيرة وحجم العمل وكثرة الأعمال اليومية التي يمارسها المصرف ضيقاً واتساعاً، فإذا كانت كثيرة ومتعددة ومتنوعة يجب أن يكون عدد موظفي الإدارة ومدققيها يتناسب مع حجم المسؤولية على هذه الإدارة، فلا ينبغي حصره في عدد معين بحيث لا يجوز للمصرف تجاوزه .

رابعاً-آلية اختيار إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي وتبعيتها:

تكون تبعية إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي لمجلس إدارة المصرف مباشرة. ويعين مديرها بقرار من مجلس الإدارة بناء على اقتراح من رئيس الإدارة أو اثنين من أعضائه.

فهي إذن ترتبط بمجلس الإدارة عن طريق هيئة الرقابة الشرعية، ويكون رئيسها مسؤولاً أمام مجلس الإدارة بصفته مديراً لإدارة المراجعة والتدقيق الشرعي.

وهذا ما جاء في نص المادة المائة مكررة (8) علاوة على الالتزامات المنصوص عليها في المادة (83) من هذا القانون، بشأن مراجعي الحسابات، ووحدة الامتثال، على كل مصرف يمارس أنشطة الصيرفة الإسلامية أن تكون لديه: -وذكر منها- أولا: إدارة للمراجعة والتدقيق الشرعي، تكون تبعيتها لمجلس إدارة المصرف مباشرة، ويعين مديرها بقرار من المجلس، بناء على اقتراح من رئيسه أو اثنين من أعضائه.[يُنْظر القانون رقم 46 لسنة 2012م، الجريدة الرسمية، العدد 13، ص 779]. وفي بعض الدول تعين الجمعية العمومية لكل مصرف أو شركة مالية إسلامية مكتب التدقيق الشرعي، الذي يرتضيه المساهمون لتدقيق الأعمال الشرعية في مؤسستهم في اجتماعها السنوي. ولا يجوز مباشرة المؤسسة لعملها دون تعيين لمكتب التدقيق الشرعي.[أ. د محمد عبد الغفار الشريف، ص 27].

خامساً- مسميات إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي:

توجد عدة مسميات لفظية لهذه الإدارة في مصارف بعض الدول التي تعمل وفقاً لنظام الصيرفة الإسلامية، فلا مشاحة في هذه التسمية، فاختلاف لفظي لا معنوي في المسمى، فكل هذه المسميات تدندن حول بعضها البعض؛ لأنه الغرض واحد من إنشاء هذه الإدارة، وهو المتابعة والتدقيق الشرعي على منتجات وصيغ العقود في المصرف لتأكد من صحة تنفيذها . وفيما يلي نذكر بعض هذه المسميات:

1-إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي:

فهذه التسمية موجودة في مصارف ليبيا كافة وفقاً للمنصوص عليه في المادة 83 من هذا القانون رقم (46) لسنة 2012 بشأن تعديل بعض أحكام القانون رقم (1) لسنة 2005 بشأن المصارف، وإضافة فصل خاص بالصيرفة الإسلامية، فهي تسمية إلزامية بنص القانون المذكور أعلاه.

2-هيئة التدقيق الشرعي:

وهذه التسمية ذكرها د. حماد بقوله: « وهي على مستوى كل مصرف وتقوم بالناحية العملية أي التأكد من التزام المصرف بالحدود المرسومة لها من الناحية الشرعية والتزامها بتوجيهات هيئة الفتوى والفتوى الصادرة عنها».[حمزة عبد الكريم حماد، (2004)، الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، ص 16]. وهذا ما أكده د. زيدان بقوله: « وهيئة التدقيق الشرعي، التي يوكل لها الإجابة عن الأسئلة والاستفسارات التي ترد إليها على مشروعية النشاطات التي يمارسها المصرف أو المؤسسة المالية الإسلامية خاصة إذا كانت هذه الأخيرة مهتمة بتطوير مزيجها من المنتجات والخدمات المصرفية والمالية».[تفعيل دور الرقابة الشرعية والتدقيق الشرعي في المصارف والمؤسسات الإسلامية، د. زيدان محمد، ص 22].

3- قسم التدقيق الشرعي الداخلي:

وهذه التسمية موجودة في جمهورية العراق، ومن اختصاصاته: فحص العقود والاتفاقيات والسياسات والمنتجات والمعاملات وعقود التأسيس والنظم الأساسية والقوائم المالية والتقارير وخاصة تقارير المراجعة الداخلية وتقارير عمليات الفحص والمراقبة التي يقوم بها مفتشو البنك المركزي العراقي.[شعبة التعليمات والضوابط، (2018م)، البنك المركزي العراقي، ص 14].

4-الرقابة الشرعية الداخلية:

وهي تقوم بالمراجعة على سبيل التفرغ لأعمال المصرف وفحص نشاطاته[أحمد سامي شوكت، دور الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، ص 133، ومرجعية الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، أ. د. حسام الدين عفانة، ص 15].

5-المدقق الشرعي:

كما يسمى أيضاً من يقوم بهذه الوظيفة بالمدقق الشرعي.[شعبة التعليمات والضوابط، (2018م)، البنك المركزي العراقي، ص 14-15].

المطلب الثالث

اختصاصات إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي ومهامها

أولاً-اختصاصات إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي:

وفقاً لما ورد في المادة 100 مكررة (8) صراحة في تحديد اختصاصات إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي، وعلى أن يكون من بينها ما يلي:

1- المراجعة والتدقيق الشرعي للأعمال اليومية بالمصرف، وفقا للمعايير الدولية المقررة في شأن تدقيق العمليات المصرفية الإسلامية.

2- إعداد تقرير دوري، ربع سنوي، عن أعمالها، وتقديمه إلى مجلس إدارة المصرف. مع إحالة نسخة من التقرير إلى هيئة الرقابة الشرعية.

3- التنسيق بين إدارة المصرف وكل من هيئة الرقابة الشرعية، والمراجعين الخارجيين.[يُنْظر القانون رقم 46 لسنة 2012م، الجريدة الرسمية، العدد 13، ص 779].

وهذا يدل على أن ما ذكرته هذه المادة من اختصاصات هو على سبيل المثال لا الحصر، فيمكن إذن إضافة بعض الاختصاصات إلى هذه الإدارة بحكم الحاجة وتوسع المنتجات واستحداث صيغ العقود وتنوعها وتعددها، وخاصة مع تطور الزمان وتغير المكان ... إلخ. وكما هو واضح في نص المادة 8 فهي ليست محصورة أو ثابتة، فللمجلس أن يضيف إليها ضمناً اختصاصات أخرى في هذا المجال.

ثانياً-مهام إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي:

بالإضافة إلى الاختصاصات المنوط بالإدارة أداؤها وتحقيقها في مجال عملها، فإنها تقوم بعدة مهام أخرى ذات الصلة بعمل إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي، نذكر منها:

1-وضع خطة شاملة للتدقيق والمراجعة تشتمل على وحدة قياس زمنية ومراحل إنجاز محددة ويجري تحديثها سنوياً، ويجب أن تستند إلى الملاحظة الميدانية، ويكون مصادقاً عليها من قبل رئيس هيئة الرقابة الشرعية و رئيس مجلس إدارة المصرف.

2-إعداد دليل عمل يوضح أغراض القسم وصلاحياته ومسؤولياته، ويكون متفقاً مع مبادئ الشريعة الإسلامية وأحكامها وفي ضوء مقررات هيئة الرقابة الشرعية والفتاوى الصادرة منها.

3-المحافظة على أموال المودعين وأصحاب الحسابات الاستثمارية والمساهمين، ووضع الأسس الكفيلة بزيادة الربحية من خلال تخفيض المخاطر والمصروفات غير الضرورية.

4-الكشف عن أوجه القصور والانحرافات في تنفيذ مقررات وفتاوى هيئة الرقابة الشرعية ومبادئ الشريعة الإسلامية و أحكامها.

5-إيضاح مدى توافق إجراءات العمل المصرفي مع مبادئ الشريعة الإسلامية وأحكامها وفي ضوء فتاوى هيئة الرقابة الشرعية ومقرراتها، إضافة إلى توصيات المراقب الخارجي والمصرف المركزي.

6-تقييم التزام إدارة المصرف بنظام إدارة مخاطر يحتاط به من تحقيق الخسائر بالأعمال.[شعبة التعليمات والضوابط، (2018)، البنك المركزي العراقي، ص 14-15]، وذلك امتثالاً لحديث الرسول الله -صلى الله عليه وسلم- (لاَ ضَرَرَ وَلاَ ضِرَارَ).[موطأ مالك، كتاب الأقضية، باب القضاء في المرفق، 745/2، حديث رقم 1429، وسنن ابن ماجه، كتاب الأحكام، باب من بنى في حقه ما يضرُّ بجاره، 784/2، رقم الحديث 2341، وصحيح الجامع الصغير وزيادته للألباني، 1249/2، حديث رقم 7517]. وهذا ما أكده أيضاً د. الشريف بأن من واجبات وأغراض وجود الرقيب شرعي مراقبة أعمال المصرف الإسلامي للتأكد من مطابقة أعماله لأحكام الشريعة الإسلامية.[أ. د محمد عبد الغفار الشريف، ص 13].

7-كما تعمل الإدارة على اكتساب مصداقية الجمهور وثقتهم بالمصرف الإسلامي بديلاً للمصارف التقليدية الربوية.

8- كما تقوم الإدارة باكتشاف المخالفات الشرعية في تنفيذ المنتجات والخدمات المصرفية وضبطها وتصحيحها.

9- كما تسعى الإدارة لاقتراح صيغ ومنتجات المصرفية واستحداثها لتواكب نمو العصر وتطوره.

10-كما تسهم في توعية الموظفين بالمصرف وإرشادهم إلى التطبيق العملي لصيغ ومنتجات العقود.

المبحث الثاني

دور إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي في تحسين النشاط المصرفي وضبطه.

ندرس هذا المبحث في ثلاثة مطالب على النحو الآتي:

المطلب الأول

العلاقة بين إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي وهيئة الرقابة الشرعية والفرق بينهما

أولاً- تحديد العلاقة بين إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي وهيئة الرقابة الشرعية:

يمكن حصر العلاقة بين إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي وهيئة الرقابة الشرعية في ثلاثة أنواع من العلاقات نذكرها على النحو الآتي:

1-علاقة تنفيذية: وذلك للمعايير المعتمدة من هيئة الرقابة الشرعية المركزية في شأن تدقيق العمليات المصرفية الإسلامية.

2-علاقة تقريرية: وذلك بإعداد التقرير الدوري للربع السنوي عن أعمالها، وتقديمه إلى مجلس إدارة المصرف مع إحالة نسخة منه إلى هيئة ال رقابة الشرعية وفقاً للمادة المئة مكررة 8 من القانون رقم 46 لسنة 2012م، بشأن إضافة باب خاص بالصيرفة الإسلامية.

3-علاقة تنسيقية تنظيمية: وذلك مع هيئة الرقابة الشرعية والمراجعين الخارجيين.

فهي تقدم قيمة تحوطية واستشارية وإرشادية للمصرف يساعده في تحقيق أهدافه، ويشمل الفحص للعقود والاتفاقيات والسياسات والمنتجات والمعاملات وعقود التأسيس والنظم الأساسية والقوائم المالية والتقارير وخاصة تقارير المراجعة الداخلية وتقارير عمليات الفحص والمراقبة التي يقوم بها مفتشو البنك المركزي.[شعبة التعليمات والضوابط، (2018م)، البنك المركزي العراقي، ص 14].

ثانياً- الفرق بين عمل إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي وبين عمل هيئة الرقابة الشرعية:

1-من حيث الوظائف: هيئة الرقابة الشرعية تتمتع بعدة وظائف منها: الإفتاء، وتضع المعايير الشرعية، ومراجعة وإعداد العقود الضابطة لمعاملات المصرف، ووضع الحلول لمشكلة الديون المتعثرة، والرد على أسئلة العاملين والعملاء. كما أن المدقق الشرعي يتمتع بعدة وظائف منها: متابعة تنفيذ الفتاوى، والقيام بزيارات ميدانية للفروع، والرد على استفسارات التنفيذ، وتدريب العاملين على المنتجات والمصرفية الإسلامية. [د. عبدالله بن فريح البهلال، الرقابة الشرعية في البنوك السعودية، ص 207].

2-من حيث الإشراف والمتابعة: هيئة الرقابة الشرعية تشرف على عمل إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي، وتقوم بالمراجعة أيضاً، ولكن ليس على سبيل التفرغ لذلك، ولهذا تسمى هيئة الرقابة الشرعية بـ(المراقب الشرعي الخارجي). أما إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي تقوم بفحص مدى التزم المؤسسة أو المصرف بأحكام الشريعة الإسلامية ومتابعة مدى تنفيذها بشكل يومي لتتأكد من تطبيق الشروط والمعايير الشرعية فيها، كما تشرف على متابعة الالتزام وتنفيذ التوصيات والفتاوى الصادرة عن هيئة الرقابة الشرعية. وهي

تقوم بالمراجعة على سبيل التفرغ لأعمال المصرف وفحص نشاطاته.[أحمد سامي شوكت، دور الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، ص 133، وعادل بن عبد الله باريان، أساليب تفعيل دور الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، ص7].

3-من حيث التبعية: تكون تبعية هيئة الرقابة الشرعية للجمعية العمومية للمصرف الذي يمارس أنشطة الصيرفة الإسلامية، وفقا للأحكام المنصوص عليها في المادة (100 مكررة 7). بينما تكون تبعية إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي لمجلس إدارة المصرف.

4-من حيث إعداد التقارير: تقدم هيئة الرقابة الشرعية للجمعية العمومية تقريراً سنوياً تبين فيه مدى التزام المصرف بأحكام الشريعة خلال السنة موضوع التقرير، وكذلك ملاحظاتها وتوصياتها.

بينما تقوم إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي بإعداد تقرير دوري، ربع سنوي، عن أعمالها، وتقديمه إلى مجلس إدارة المصرف مع إحالة نسخة من التقرير إلى هيئة الرقابة الشرعية.

7- من حيث نوع الرقابة: تهتم هيئة الرقابة الشرعية بالجانب النظري، وتمارس بحكم عملها وتخصصها رقابة شرعية سابقة للتنفيذ على المنتجات وصيغ العقود والخدمات المصرفية وغير ذلك التي تعتزم إدارة المصرف تنفيذها، فيجمع كل البيانات والنماذج والمعلومات وتعرضها على هيئة الرقابة الشرعية لدراستها ومناقشتها ثم تدلي برأيها قبل إقدام المصرف على التنفيذ، وإذا ما تبين للهيئة مخالفتها لأحكام الشريعة الإسلامية تُلغي أو تُعدِّل بما يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية.

بينما تهتم إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي بالجانب العملي، وتمارس بحكم عملها وتخصصها أيضاً رقابة شرعية أثناء للتنفيذ، أي الرقابة المتزامنة مع التنفيذ، حيث تتابع أعمال المصرف أولاً بأول، لتتأكد من التزام المصرف بتطبيق فتاوى هيئة الرقابة الشرعية، كما تقوم في الوقت ذاته بالمتابعة والتدقيق لأي خطأ يؤثر على تنفيذ المنتجات وصيغ العقود والخدمات المصرفية وغير ذلك، بشكل صحيح .

ثالثاً-تقرير إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي:

يجب أن يحتوي التقرير الذي تكتبه هذه الإدارة عن أعمالها ومتابعتها لأعمال المصرف، ونشاطاته اليومية العناصر الآتية:

أ- العقود والعمليات التي فُحِصت والاطلاع عليها.

ب- الجهات المسؤولة في المصرف أو المؤسسة عن إجراء العمليات التي فُحِصت، ومراحل إنجازها.

جـ- القواعد المرجعية لتلك العقود والعمليات.

د- المخالفات الشرعية- إن وجدت- سواء في العقود أو في تنفيذ العمليات، وكيفية التخلص منها، ومدة التخلص المقترحة.

هـ- البدائل الشرعية لتلك المخالفات.

و- تاريخ الزيارات التدقيقية، ونتائجها.

ز- توقيع المدقق، ومسؤول المكتب.[أ. د محمد عبد الغفار الشريف، ص 27].

وغالباً ما تظهر وظيفة الرقابة والمتابعة لإدارة المراجعة والتدقيق في التقارير التي تصدرها من وقت لآخر كعبارة بعد التدقيق والمراجعة، وعبارة بعد الفحص والتدقيق، وكذا عبارة وبعد استعراض صيغ العقود المنتجات وهكذا ... إلخ. **والهدف من إعداد هذه التقارير ما يأتي:**

1-تصحيح الأخطاء وإمكان تلافيها في المستقبل

2-إثبات أسلمة معاملات المصرف والمؤسسة المالية، وبيان أن أحكامه مطابقة للشريعة الإسلامية.

3-إبراء للذمة المناطة على إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي في المصرف الإسلامي. [عادل بن عبد الله باريان، أساليب تفعيل دور الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، ص49].

المطلب الثاني

المعوقات التي واجهت تطبيق الصيرفة الإسلامية بالمصارف التجارية في ليبيا من خلال تجربة عملية(*)

1-عدم اقتناع بعض مديري بالإدارات العامة في المصارف بفكرة الصيرفة الإسلامية وفلسفتها، وأنها بديل للعمل بالفائدة المعمول بها في المصارف التقليدية.

2-على الرغم من وضوح الفتوى الشرعية بتحريم الربا صراحة في القرآن الكريم والأحاديث النبوية وإجماع فقهاء الأمة على ذلك، فإن بعض العاملين والمتعاملين بها لا يرون أن الفوائد المعمول بها بالمصارف التجارية بأنها ربا محرَّم.

3-نتيجة ضعف الكوادر العاملة بالمصارف التجارية وعدم جديتهم بالعمل بنظام الصيرفة الإسلامية أَثَّرَ ذلك على الموظفين مقدمي الخدمة بالمصارف الإسلامية وأصبحوا لا يبالون بإتمام الإجراءات والمعاملات بالطرق الواجب اتباعها وتنفيذ المعاملات وفق تسلسل متتال زمنياً لضمان حسن التنفيذ وفق المعايير الشرعية.

4-عمليات التورق(*) التي صاحبت عمليات التمويل وخاصه المرابحة للأمر بالشراء، وحيث إن الزبون في الغالب يحتاج إلى أموال نقدية ولا يحتاج إلى سلعه، فيقدم على عملية التورق فيقع في بيع العينة وهي البيع لمالك السلعة مباشرة وبسعر أقل مما اشترى به، وأثر ذلك على الزبون وعلى عدم تحريك الدورة التجارية والاقتصاد المحاسبي.

(*)- إعداد: أ-عوض حمد المسماري، مدير إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي بمصرف الضمان الإسلامي-بنغازي، تاريخ المراسلة 1 ذو الحجة 1445هـ، الموافق 19-7-2023م. بتصرف يسير.

(*)- ومعنى التورق : أن يشتري الرجل السلعة بثمن مؤجل، ثم يبيعها إلى آخر بثمن أقل مما اشتراها به، وسميت بمسألة التورق لأن المقصود منها الورق (النقد) لا البيع. معجم لغة الفقهاء، ص 150.

5-أغلب الشركات المسجلة في بيع المرابحة تركز على الربح السريع ولا تهتم بالأمور الشرعية الواجب اتباعها بل كانت سبباً في عمليات التورق.

6-أغلب المصارف التجارية لم تراعِ تعدد السلع وتعدد الشركات لضمان توفير حاجات الزبون لتوفير عنصر المنافسة بين الشركات، وأيضاً عدم وجود قرض حسن يساعد الزبائن في الحصول على أموال بدون فوائد ربوية.

7-الظروف المحيطة بتطبيق الصيرفة الإسلامية في ليبيا، وعدم استقرار البلاد من الناحية الاقتصادية والسياسية والأمنية لها أثر كبير على نجاح عمل المصارف في تطبيق المعاملات المصرفية من عدمه.

8-مؤسسات الدولة كمصلحة السجل العقاري والضرائب والاتصالات وغيرها لم تعمل بالصورة المطلوبة وأثرت على العمل بالصيرفة الإسلامية.

9-تأثير الظروف الاقتصادية كتذبذب سعر صرف العملات الأجنبية وأثره على تمويلات المصرفية، وكذلك أثر التضخم في قيمة العُملة وتغير أسعار العملات ومخاطر ذلك على متخذي القرارات والجدوى الاقتصادية وغير ذلك، لها أثر سلبي على العمل الصيرفة الإسلامية.

10-عدم وجود رغبة حقيقة لدى المصارف وعدم اقتناعها بتطبيق الصيرفة الإسلامية، وإنما كانت نتيجة إصدار قوانين تمنع المعاملات الربوية وتلزم المصارف بالعمل بالصيرفة الإسلامية كان لها أثر سلبي حيث إن أغلب القيادات بالمصارف يعملون ولا يهتمون بأصول التطبيق السليم للصيرفة الإسلامية في ليبيا ولا يهتمون بالوازع الديني.

11-أغلب التجار أو أصحاب الشركات ورجال الأعمال كانوا لا يهتمون بالجدوى الاقتصادية وجودة منافسة المنتج المراد تقديمه للزبون، وكان الاهتمام بالحصول على التمويل فقط وأثر هذا على التنفيذ بعض المشروعات وأيضاً ضعف المصارف وقلة الخبرة لدى الكوادر العاملة بالمصارف التجارية.

12-ضعف الدورات التدريبية وقلتها وندرة التطبيق على المعاملات الشرعية المصرفية بمختلف التخصصات.

13-عدم المتابعة من الأجهزة الرقابية لمصرف ليبيا المركزي والإدارة المختصة في الصيرفة الإسلامية وإدارة التدقيق الشرعي ومتابعة ما يتم تنفيذه بالمصارف التجارية وإعداد تقارير ومحاسبة المخالفين وتوجيه المصارف للعمل الصحيح وفق المعايير الشرعية المعمول بها.

14-عدم إتمام تفعيل قانون رقم(1) لسنة 2013م، والذي ألغى الربا في التعامل المصرفي ونصت المادة رقم (4) بضرورة إنشاء صندوق القرض الحسن للقضاء على التورق.

كما توجد معوقات عملية أخرى تواجه الموظفين بإدارة المراجعة والتدقيق الشرعي في هذا السياق ذكرها د. البهلال، منها :

1-مواجهة الإحراجات من قبل الموظفين في عملية التفتيش: وهذا الأمر مشترك بين المراقب الشرعي وغيره من المراقبين؛ خصوصاً إذا كان لا يملك القدر الكافي من قوة الشخصية، والثقة بالنفس.

2-قلة الموظفين المدربين على المصرفية الإسلامية: وهذا يسبب كثرة الأخطاء الشرعية في العمليات المصرفية، وهذا مما يسبب إحراجاً للمراقبين الشرعيين المهتمين، الذين قد يتهمون في صدق أعمالهم، بسبب تصرف ذلك الموظف الذي اعتاد إجراء العمليات التقليدية.

3- انخفاض معدلات الثقة بالرقابة الشرعية: وهذا يحدث بسبب ما تقوم به بعض البنوك من أعمال؛ وهو عندما تحدث أخطاء وتجاوزات شرعية فادحة وتغفل عنها الإدارة الإسلامية في البنك -أو تتغافل أحياناً!!-، فإن الثقة سرعان ما تهتز أو تفقد حيال ذلك البنك، ومن ثم قد تنسحب هذه الحالة على بنوك أخرى لا ذنب لها!! وبعده يبدأ الجمهور من العملاء وغيرهم باتهام العمليات المتوافقة مع الشريعة بالدعائية والتغرير والاحتيال!!. ومثال هذه العمليات المجازة شرعاً ويحدث -كثيراً- فيها تجاوزات وأخطاء في إجراءات التنفيذ (بيع المرابحة للآمر بالشراء أوالتورق مثلا).

وبسبب هذه الأخطاء ترى كثيراً من المراقبين الشرعيين والمهتمين لمشروع الأسلمة، يصدمون بالجماهير التي تصفهم بأنهم يسوقون لمشاريع الحيل البنكية!!

5- الشكوك التي لا زالت تساور الكثير من شرائح المجتمع في مدى مصداقية العمل المصرفي الإسلامي التابع لبنوك تقليدية مثلاً.[د.عبدالله بن فريح البهلال، الرقابة الشرعية في البنوك السعودية، ص 148-149].

المطلب الثالث

تحسين أداء إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي وضبطها للمخالفات والتجاوزات الشرعية

توجد عدة وسائل وآليات تحسن عمل إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي، وتساعدها في ضبط المخالفات الشرعية والتجاوزات الإدارية، نذكر منها:

1-التركيز على الرقابة الميدانية الجادة والقيام بزيارات مفاجئة منظمة من حين لآخر للوقوف على الأخطاء والمخالفات الشرعية المصاحبة لتنفيذ المنتجات وصيغ العقود والخدمات المصرفية.

2-الابتعاد وخاصة في الجانب العملي عن الروتين المكتبي، فبعد التدقيق والمراجعة النظرية للمنتجات وصيغ العقود والنماذج يبقى الجانب العملي الميداني مهماً جداً في كشف مساوئ التطبيق العملي، لأنه كثيراً ما يحصل استغلال من قبل المتعاملين بالصيرفة الإسلامية غياب رقابة إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي عن الكشف والضبط والمتابعة والتصحيح.

3-لاحظنا من خلال الاطلاع على التطبيق العملي لنظام الصيرفة الإسلامية على بعض المنتجات والأنشطة ضعف ثقة الناس بهذا النظام لما صاحب أنشطة الصيرفة الإسلامية من أخطاء وتجاوزات شرعية من بعض المصارف، وخاصة عند تنفيذ بعض المنتجات المصرفية كمنتج الآمر بالشراء

(المرابحة)، مثلاً؛ لكونه المنتج الأكثر تعاملاً به في هذه الأيام، مما اهتزت ثقة الناس به، وظهرت بعض العبارات والمصطلحات تدل على تضمرهم وفقدانهم المصداقية تجاهه، نذكر منها:

- مرابحة ربوية.
- المرابحة الإسلامية: حيلة مصرفية.
- المرابحة الإسلامية مصطلح مالها من الإسلام إلا الاسم.
- المرابحة الإسلامية: ربا في ربا.
- لا فرق بين المرابحة الإسلامية والقرض بفائدة.
- مرابحة لا تفرق بين الحلال والحرام.
- المرابحة بيع ممن لا يملك.
- المصرف لا يملك السلعة محل المرابحة الإسلامية.
- المرابحة تحايل على بيع العِينةِ.
- نسبة المرابحة عالية جداً على الزبون مما يُعدُّ استغلالاً وتواطأً بين المصرف والمورد أو المتعهد ونحوهما.

4-عدم التحقق من التسلسل الزمني في عمليات تنفيذ طلب الآمر بالشراء، فقد يتم البيع للزبون قبل تملك المصرف للسلعة وحيازته لها من قبل المورد ونحوه، فيحرم على المؤسسة أن تبيع سلعة بالمرابحة قبل تملكها للسلعة. عن حَكيم بن حِزام قال: أتيت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فقلت: يأتيني الرَّجُلُ يَسألُني من البيع ما ليس عندي، أَبْتَاعُ له من السوق، ثم أَبِيعُهُ؟ قال: (لَا تَبِعْ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ) [سنن الترمذي، أبواب البيوع عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- باب ما جاء في كراهية بيع ما ليس عندك، 526/3، حديث رقم 1232، وصحيح الجامع الصغير وزيادته للألباني، 1209/2، حديث رقم 7206].

5-التعامل بالتأمين التجاري السائد على بعض السلع والمنتجات محل الصيرفة الإسلامية في بعض المصارف بدلاً من التنصيص على إحلال التأمين التعاوني أو التكافلي محله والتأكيد على استبداله به لتصحيح المعاملات والخدمات المصرفية، ولا يجوز الاحتجاج بأنه هو السائد والرائج أو أن القانون يلزم بذلك. وهذا يبدو واضحاً في نصوص العقد المبرم بين المصرف والمورد دون إشارة صريحة إلى نوع التأمين التعاوني.

6-التعامل مع عملاء المصرف وزبائنه وكأنهم أصحاب أموال وشركات وأفراد أغنياء لديهم أموال طائلة، فتجد هامش الربح مرتفعاً والتكلفة عالية في تحديد أسعار المنتجات والسلع والخدمات رغبة في تحقيق الأرباح المضاعفة في وقت قصير وسريع، فنبغي التركيز على تنوع الأنشطة التجارية، وجودة المعروض وجدية المنافسة في عرض السلع والخدمات والمنتجات.

7-حدوث على بعض الأخطاء والتجاوزات الشرعية التي تقع بين الزبون والمورد صاحب السلعة، وربما حتى بين المصرف والمورد صاحب السلعة، وإن شئت قلت التواطؤ بينهما على بيعة العِينَةِ.

8-ينبغي توعية الموظفين بالمصرف الإسلامي فلهم وضع حساس في المجتمع، فيجب أن يكونوا قدوة عملية، تبعث بالثقة في التعامل مع المصرف؛ ولذا يجب توعيتهم أو تثقيفهم ثقافة تؤهلهم للقيام بواجباتهم بالتعليم والتأهيل والتدريب. كما أن كثيراً من المتعاملين مع المصرف لديهم استفسارات وشبهات يحتاجون إلى من يجليها ويبين حكمها الشرعي. [أ. د محمد عبد الغفار الشريف، ص 14].

9-من حيث استقلالية الرقابة الشرعية الداخلية، فكل المراقبين الشرعيين وإدارات الرقابة الشرعية خاضعون للإدارة التنفيذية لمصارفهم، وهذا يتعارض مع أبسط قواعد نظم المراجعة الداخلية ومبادئ الحوكمة، فاستقلالية الرقابة الشرعية الداخلية محدودة، ومتفاوتة في الضعف من مصرف إسلامي إلى آخر. [د. لطف محمد السرحي، تقييم واقع الرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية وتطويرها في اليمن، ص154].

فاستقلال المراقب الشرعي في تبعيته، وأعني به استقلال جهاز الرقابة عن الجهات التي تقوم هي بتقويم أعمالها -كمجلس الإدارة مثلاً-، ولا أقصد الاستقلالَ الكامل إذ إن المراقبين إنما هم موظفون أُجراء تربطهم بالبنك علاقة تبعية فلا يمكن أن يتحقق لهم الاستقلال الكامل.[د.عبدالله بن فريح البهلال، الرقابة الشرعية في البنوك السعودية، ص 155].

10-غياب لوائح الرقابة الشرعية الداخلية، وإذا وجدت فهي خاضعة لهيمنة الإدارة التنفيذية للمصرف. [د. لطف محمد السرحي، تقييم واقع الرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية وتطويرها في اليمن، ص154].

11-رغم قيام بعض المراجعين الشرعيين بعقد دورات شرعية للموظفين، إلا أنها دون المستوى المطلوب. كما أن المراجعين الشرعيين أقل حظاً في المشاركة في المؤتمرات الخارجية لصقل مواهبهم، ومن ثم انعدام تقديمهم لأية بحوث شرعية، رغم أنهم متفرغون ويمكن إتاحة الفرصة لهم ليؤدوا دوراً متعدداً فكرياً وعملياً يسهم في التطوير. [د. لطف محمد السرحي، تقييم واقع الرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية وتطويرها في اليمن، ص156].

12-ضعف الرقابة الشرعية على الاستثمارات المحلية خارج المصرف: فعندما تدخل بعض المصارف الإسلامية في عمليات استثمارية مع الغير مثل المساهمة في إنشاء مشروع أو الدخول في مشاركة أو مضاربة مع بعض المتعاملين مع المصرف، فإنه غالباً ما تكتفي الرقابة الشرعية بمراجعة العقود والرد على الاستفسارات فقط، ثم لا توجد متابعة بعد ذلك ومراقبة للتأكد من شرعية تنفيذ هذه الاستثمارات، وينطبق ذلك أيضاً على توظيف الأموال بالأساليب الشرعية لدى بعض الجهات الرسمية[أ. د محمد عبد الغفار الشريف، ص 22].

13-حين وقوع مخالفات شرعية واكتشافها أثناء التدقيق الشرعي ميدانياً، يتبين أن هناك جهلاً أو ضعفاً شرعياً يقتضي-أحياناً- إلغاء بعض العمليات الاستثمارية المنفذة لاكتشاف عدم شرعيتها، ومن ثم تعرض المصرف لخسارة الأرباح الناتجة عن تلك تمتع إدارات المراجعة المالية الداخلية باستقلالية في كل المصارف الإسلامية إلا المراجعة الشرعية فهي تحت سياط مديري العموم أو الرؤساء التنفيذيين،

ويمارسون عليهم ديكتاتورياتهم في قضايا إدارية تؤثر على أدائهم الرقابي. [د. محمد السرحي، تقييم واقع الرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية وتطويرها في اليمن، ص156-157].

14-وهذه النقطة ذكرها د. الشريف، وهي المشاركة في وضع نظم المصرف الإسلامي كنماذج العقود الشرعية للمعاملات، ومراجعتها وتصحيحها وإقرارها للتحقق من عدم احتوائها على ما يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية.[أ. د محمد عبد الغفار الشريف، ص 12].

15- أما من حيث شمولية ونطاق الرقابة الشرعية الداخلية وفاعليتها من الناحية العملية، فنجد أن بعض المصارف الإسلامية تمارس الرقابة الشرعية على نطاق واسع وبشمولية واسعة، فهي تراجع كل العمليات الاستثمارية وجزأ من العمليات المصرفية، وكل العقود والنماذج المستندية الخاصة بتسيير أعمال البنك، بجميع فروعه، وهذا غالبا في البنوك التي تتمتع بوجود إدارة للرقابة الشرعية وبعدد كاف من المراجعين الشرعيين. وبالمقابل نجد أن بعض المصارف الإسلامية لديها ضعف في المراجعة الشرعية سواء من حيث الشمول (الفروع) أم من حيث النطاق (العمليات). وتتحجج بعض إدارات تلك المصارف بأن مهمة المراجعة الشرعية جزء من مهام إدارة المراجعة المالية الداخلية. ويقتصر دور المراقب الشرعي على استقبال الاستفتاءات، وتعميم الفتاوى، وفي أحسن الحالات قد يمارس المراجعة الشرعية في نطاق ضيق ومحدود.[د. لطف محمد السرحي، تقييم واقع الرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية وتطويرها في اليمن، ص154].

16-تفريغ المراقبين الشرعيين لعملهم الرقابي، وإجزال أجرتهم حتى يستغنوا بها عن الحرام.[د.عبدالله بن فريح البهلال، الرقابة الشرعية في البنوك السعودية، ص 155]. وقد رُوي أنَّ أبا عُبَيْدَةَ بن الْجَرَّاحِ قال لعمر بن الخطاب –رضي الله عنه– دَنَّسْتَ أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ فقال له؛ عمر: « يا أبا عبيدة إذا لم أستعن بأهل الدِّينِ عَلَى سَلامَةِ دِينِي فَبِمَنْ أَسْتَعِينُ؟ قال: أما إن فعلت فَأَغْنِهِم بِالْعِمَالَةِ عن الْخِيَانَةِ، يقول: إذا اسْتَعْمَلْتَهُمْ على شيء فَأَجْزِلْ لهم في الْعَطَاءِ وَالرِّزْقُ لَا يَحْتَاجُونَ». [أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم، كتاب الخراج، ص 127].

17-متابعة جادة من المدقق الشرعي لسلوك العاملين في إدارات المصرف وفروعه ومحاسبتهم. فمن ذلك ما قاله أبو يُوسُفَ كتابه لهَارُونَ الرَّشِيدِ، وفيه: « أرى أن تبعث قوما من أهل الصلاح والعفاف ممن يُوثَقُ بِدِينِهِ وأمانَتِهِ, يسألون عن سِيرةِ الْعُمَّالِ, وَمَا عَمِلُوا بِهِ في البلاد ... فإذا ثبت ذلك عندك وَصَحَّ, أَخَذُوا بِمَا اسْتَفْضَلُوا مِنْ ذَلِكَ أَشَدَّ الأَخْذِ, حَتَّى يُؤَدُّوهُ بَعْدَ الْعُقُوبَةِ الْمُوجِعَةِ وَالنَّكَالِ, حَتَّى لا يَتَعَدَّوْا مَا أُمِرُوا بِهِ وَمَا عُهِدَ إِلَيْهِمْ فِيهِ ... وَإِنْ أَحْلَلْت بِوَاحِدٍ مِنْهُمْ الْعُقُوبَةَ الْمُوجِعَةَ انْتَهَى غَيْرُهُ وَاتَّقَى وَخَافَ, وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ هَذَا بِهِمْ تَعَدَّوْا عَلَى أَهْلِ الْخَرَاجِ وَاجْتَرَءُوا عَلَى ظُلْمِهِمْ وَتَعَسُّفِهِمْ وَأَخْذِهِمْ بِمَا لا يَجِبُ عَلَيْهِمْ» [أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم، كتاب الخراج، ص 124].

18-وإذا وجد منهم الخيانة والتفريط والاختلاس والتواطؤ أو غير ذلك، فيجب عزلهم ومعاقبتهم عقوبة رادعة له ولأمثاله: وفي هذا الشأن قال القاضي أبو يوسف: «وَإِذَا صَحَّ عِنْدَك مِنْ الْعَامِلِ وَالْوَالِي تَعَدٍّ بِظُلْمٍ

وَعَسْفٍ وَخِيَانَةٍ لَك فِي رَعِيَّتِك... فَحَرَامٌ عَلَيْك اسْتِعْمَالُهُ وَالاسْتِعَانَةُ بِهِ, وَأَنْ تُقَلِّدَهُ شَيْئًا مِنْ أُمُورِ رَعِيَّتِك أَوْ تُشْرِكَهُ فِي شَيْءٍ مِنْ أَمْرِك, بَلْ عَاقِبْهُ عَلَى ذَلِكَ عُقُوبَةً تَرْدَعُ غَيْرَهُ مِنْ أَنْ يَتَعَرَّضَ لِمِثْلِ مَا تَعَرَّضَ لَهُ».[أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم، كتاب الخراج، ص 124].

الخاتمة

في ختام كتابة هذه الورقات أود أن أشيرَ إلى بعض النتائج والتوصيات التي توصلنا إليها وهي على النحو الاتي:

1-لا بد من تعزيز ثقة الناس بنظام الصيرفة الإسلامية؛ لكونه بديلاً عن النظام الربوي التقليدي، وذلك بتفعيل دور إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي الداخلي والخارجي على كل المنتجات ومتابعة صيغ العقود والخدمات المصرفية.

2-إن وجود إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي في الهيكل الإداري بالمصرف، يمنحه الصبغة الشرعية الصحيحة للمعاملات المصرفية، ويزيد من ثقة جمهور المتعاملين مع المصرف.

3-تعد إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي أداة رقابية مهمة جداً ينبغي الحرص على تفعيلها لتراقب المصارف وتراجع أعماله، وتضبط مخالفاته لتحقيق حسن سير عملياتها وفقاً للقواعد الشرعية المقررة.

4-إن ضعف الكادر الوظيفي لإدارة المراجعة والتدقيق الشرعي فقهاً وعلماً ومتابعة وتوجيهاً في أداء مهامها ينعكس سلباً على النشاط المصرفي الإسلامي من الناحية الموضوعية والنزاهة وفقدان المصداقية في رصد المخالفات ومعالجتها ومنع تكرارها.

5-من الملاحظ أن نظام الصيرفة الإسلامية في ليبيا حديث النشأة نسبياً، بدليل بوجود نوافذ للصيرفة الإسلامية في المصارف التقليدية، وأن العاملين به قد جيء بغالبهم من العاملين بهذه المصارف، وهؤلاء قد اعتادوا العمل على أساليب ومنتجات قد لا تتوافق مع أحكام الشرعية الإسلامية، كما أنه ليست لديهم الخبرة الكافية على الأقل في الشق الشرعي لما يمارسونه من منتجات وخدمات ذات صبغة إسلامي؛ لذا تبرز الحاجة والأهمية هنا إلى وجود مدققين شرعيين مؤهلين لأداء هذه المهمة بشكل صحيح.

6-إن عمل إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي ومهامها مكمل لعمل هيئة الرقابة الشرعية للمصرف، إذ لا يستغني أحدهما عن الآخر في تنفيذ نظام الصيرفة الإسلامية وتصحيحه إذا لزم الأمر بديلاً عن النظام الربوي في المصارف التقليدية.

7-التأكيد على أهمية نشر الوعي المصرفي الإسلامي وواقعه العملي والعصري بين الموظفين وجمهور المتعاملين به لتفادي الوقوع في كثير من المخالفات والأخطاء في تنفيذ نظام الصيرفة الإسلامية.

8-التحول الحقيقي من النظام الربوي التقليدي إلى نظام الصيرفة لا يكون فقط بإطلاق وصف الإسلامية على بعض مسميات المنتجات وصيغ العقود والخدمات المصرفية، مع مخالفتها الصريحة والبِّينة لأحكام

الشريعة الإسلامية، فهذا يُعدُّ تعدياً وإهانة لشريعة الواحد الخلاق وحطاً من قدرها ومكانتها الغالية في نفوس المسلمين.

9-نوصي بإعداد عناصر إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي وتأهيلهم مهنياً على كيفية المراجعة والتدقيق الشرعي والمحاسبة المالية، وكذلك أيضاً للعاملين في نظام الصيرفة الإسلامية بإعطائهم دورات في هذا الشق الشرعي والمالي والمحاسبي بإشراف ومتابعة هيئة الرقابة الشرعية بالمصرف.

10-نوصي بتعزيز التعاون الوثيق والمتواصل بين كل من الهيئة المركزية للرقابة الشرعية بمصرف ليبيا المركزي وهيئة الرقابة الشرعية (فرعية) خاصة في كل مصرف يمارس أنشطة الصيرفة الإسلامية، وبين إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي، وذلك لتفادي كل المخالفات الشرعية والصعوبات والمشاكل اليومية التي تعترض طريق تطبيق نظام الصيرفة الإسلامية بشكل صحيح وسليم.

وصلى الله على نبينا محمد ﷺ، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

ثبت المصادر والمراجع[1]

- الأحكام السلطانية والولايات الدينية، علي بن محمد الماوردي، دار الكتب العلمية، بيروت، بلا تاريخ نشر.
- الإختيار على أساس الصلاحية للوظيفة العامة في النظام الإداري الإسلامي، د. محمد باهي أبو يونس، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2011م.
- الأخلاق والسير في مداواة النفوس، علي بن أحمد بن حزم، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط 2، 1399هـ، 1979م .
- الإدارة في عصر الرسول صلى الله عليه وآله وسلم، أحمد عجاج كرمى، دار السلام، القاهرة، الطبعة الأولى، 1427 هـ.
- أساليب تفعيل دور الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، للشيخ عادل بن عبد الله عمر باريان، بحث مقدم إلى مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي، 31 مايو– 3 يونيو، 2009م.
- الأشباه والنظائر، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، 1411هـ، 1990م.
- إعلام الموقعين عن رب العالمين، محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن القيم، تحقيق طه عبد الرؤوف سعد، دار الجيل، بيروت، 1973م.
- الإمتاع والمؤانسة، علي بن محمد التوحيدي ، تحقيق محمد حسن محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، 1424هـ، 2003م.
- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين أبي بكر بن مسعود الكاساني، دار الكتاب العربي، بيروت، ط 2، 1982م.
- تفسير القرآن العظيم، إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي، تحقيق سامي بن محمد سلامة، دار طيبة، الطبعة الثانية، 1420هـ، 1999م.
- تفعيل دور الرقابة الشرعية والتدقيق الشرعي في المصارف والمؤسسات الإسلامية، د. زيدان محمد، بحث مقدم إلى مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي، 31 مايو– 3 يونيو، 2009م.
- تقييم واقع الرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية وتطويرها في اليمن، د. لطف محمد السرحي، الآداب، مجلة علمية فصلية محكمة تعنى بالدراسات والبحوث الإنسانية، العدد 15 يونيو، 2020م. dr_ alsarhi@hotmail.com

[1]–رُتبت قائمة المصادر والمراجع ألفبائياً حسب أسماء الكتب.

- تهذيب اللغة، محمد بن أحمد الأزهري ، تحقيق محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، 2001م.
- الجامع لأحكام القرآن، محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، دار الشعب، القاهرة، بلا تاريخ نشر .
- جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير الطبري، تحقيق أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، 1420هـ، 2000م.
- الحسبة في الإسلام، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، دار الكتب العلمية، بيروت، بلا تاريخ نشر.
- الخراج، أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن سعد بن حبتة الأنصاري، المكتبة الأزهرية للتراث، تحقيق طه عبد الرؤوف سعد، سعد حسن محمد، بلا تاريخ نشر.
- دور الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، د. أحمد سامي شوكت، الجامعة العراقية، كلية الشريعة، مجلة كلية الشريعة العدد الثاني.
- الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، حمزة عبد الكريم محمد حماد، رسالة ماجستير في الفقه وأصوله، الجامعة الأردنية، كانون الثاني 2004م.
- الرقابة الشرعية في البنوك السعودية (دراسة ميدانية تأصيلية مقارنة)، رسالة ماجستير، عبدالله بن فريح البهلال، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، المعهد العالي للقضاء، 1423–1424هـ.
- الرقابة الشرعية على المصارف والشركات المالية الإسلامية، أ. د محمد عبد الغفار الشريف، جامعة الكويت، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى.
- سنن الترمذي، محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق وتعليق أحمد محمد شاكر (ج1، 2)، ومحمد فؤاد عبد الباقي (ج 3)، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (ج4، 5)، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، الطبعة الثانية، 1395 هـ، 1975م.
- سنن ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت، لبنان، بلا تاريخ نشر.
- السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، طبعة دار الفاروق القاهرة، مصر، الطبعة الأولى، 2008م.
- شعب الإيمان، أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، تحقيق د. عبد العلي عبد الحميد حامد، ومختار أحمد الندوي، مكتبة الرشد بالرياض والدار السلفية بالهند، الطبعة الأولى، 1423 هـ، 2003م.
- صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق د. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير, اليمامة، بيروت، ط 3، 1407 هـ/1987م.

- صحيح الجامع الصغير وزياداته، محمد ناصر الدين، الأشقودري الألباني، المكتب الإسلامي، بلا تاريخ نشر.
- صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، بلا تاريخ نشر.
- ضوابط هيئة الرقابة الشرعية والتدقيق الشرعي الداخلي والامتثال الشرعي في المصارف الإسلامية، البنك المركزي العراقي، دائرة مراقبة الصيرفة، قسم مراقبة المصارف الإسلامية، شعبة التعليمات والضوابط، 2018م.
- مجلة البيان، دراسة المستقبل- مدخل تأصيلي-أحمد بن عبد الرحمن الصويان، تصدر عن المنتدى الإسلامي، العدد 86، السنة التاسعة، شوال، 1415هـ، مارس 1995م.
- مراسلة مدير إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي بمصرف الضمان الإسلامي-بنغازي، أ-عوض حمد المسماري، بتاريخ 1 ذو الحجة 1445هـ، الموافق 19-7-2023م.
- مرجعية الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، (البنك الإسلامي الفلسطيني كمثال تطبيقي)، أ. د. حسام الدين عفانة، بحث مقدم لمؤتمر المصارف الإسلامية في فلسطين واقع وتحديات، تنظيم مركز القدس للدراسات والإعلام الإسلامي، برام الله-فلسطين، 2-رجب 1431هـ، 14-6-2020م.
- مسند الشاميين، سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني، تحقيق حمدي بن عبد المجيد، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط 1، 1405هـ/ 1984م.
- المعايير المصرفية الصادرة عن مصرف ليبيا المركزي المنظمة لعمليات الصيرفة الإسلامية، جمع وترتيب، أ. يونس بشير القلعي، 1443هـ،2012م.
- المعجم الأوسط، سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني، تحقيق طارق بن عوض الله بن محمد, عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين – القاهرة، بلا تاريخ نشر.
- معجم اللغة العربية المعاصرة، د. أحمد مختار عبد الحميد عمر بمساعدة فريق عمل، عالم الكتب، الطبعة الأولى، 1429 هـ، 2008م.
- معجم لغة الفقهاء، محمد رواس قلعجي – حامد صادق قنيبي، دار النفائس، الطبعة الثانية، 1408 هـ، 1988م.
- الموطأ، مالك بن أنس الأصبحي، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي-مصر، بلا تاريخ نشر.
- المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، القاهرة، مكتبة الشروق الدولية، الطبعة الخامسة، 1432 هـ،2011م.

- مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكريا، راجعه وعلق عليه أنس محمد الشامي، طبعة دار الحديث القاهرة، مصر، 1429هـ، 2008م.
- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، محيي الدين يحيى بن شرف النووي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثانية، 1392هـ.
- مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرُّعيني المالكي، دار الفكر، الطبعة الثالثة، 1412هـ، 1992م.
- القانون رقم 46 لسنة 2012م، الصادر في طرابلس بتاريخ 16-5-2012م، ونشر بتاريخ 5-7-2012م، في الجريدة الرسمية، العدد 13.
- النهاية في غريب الحديث والأثر، المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير، تحقيق خليل مأمون شيحا، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الأولى، 1422هـ،2001م
- وسائل تفعيل دور الهيئات الشرعية في المصارف الإسلامية، د. باسم أحمد عامر، جامعة البحرين، أبحاث مجلة الدراسات الإسلامية والبحوث الأكاديمية، العدد 69.

جامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية

كلية الاقتصاد الإسلامي والإدارة

المؤتمر العلمي الأول

النشاط المالي والمصرفي الإسلامي في ليبيا، تقييم التجربة وتحسين الأداء

المحور الأول

النشاط المصرفي الإسلامي

بحث بعنوان:

(تقييم دور هيئة الرقابة الشرعية على نشاط المصارف الإسلامية)

"مصرف الجمهورية أنموذجا"

إعداد : د . سعد ميلاد خليفة اجبيري

محاضر مساعد بكلية الشريعة والقانون بالجامعة الأسمرية الإسلامية

الإيميل : saljbere@gmail.com

الهاتف: 0916550090

2024م

ملخص البحث

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام علي أشرف الأنبياء والمرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد،،،

في هذا السياق فقد هدفت هذه الورقة إلى تقييم دور هيئة الرقابة الشرعية في تطوير الصيرفة الإسلامية بمصرف الجمهورية، واعتمدت الورقة على المنهج الاستقرائي في مراجعة أدبيات الصيرفة الإسلامية والقوانين المصرفية من أجل تقيمها والاستفادة منها والمنهج الوصفي التحليلي لتحليل استمارة الاستبيان، حيث تمثلت عينة الدراسة في 50 استبانة وزعت على المدراء ومساعديهم ورؤساء الأقسام والوحدات والمراقبين الشرعيين بقسم الصيرفة الإسلامية لمصرف الجمهورية، وتم اختبارها باستخدام اسلوب التحليل الإحصائي (SPSS) وقد توصلت الدراسة إلى عدة نتائج كان من أهمها: نقص عدد الفقهاء المتخصصين في العلوم الشرعية والمسائل الاقتصادية الحديثة، بالإضافة إلى عدم توفر الخبرة العملية الكافية لهيئة الرقابة الشرعية وعدم الالتزام بالضوابط الشرعية في بعض الأحيان؛ وأوصت الدراسة بضرورة العمل على توفير المقومات والمتطلبات الضرورية لتفعيل دور هيئة الرقابة الشرعية بمصرف الجمهورية .

Summary:

In this context, this paper aimed to evaluate the role of the Sharia Supervisory Board in developing Islamic banking at the Republic Bank. The paper relied on the inductive approach in reviewing the literature on Islamic banking and banking laws in order to evaluate and benefit from it, and the descriptive analytical approach to analyzing the questionnaire form, as the study sample represented 50 A questionnaire was distributed to managers, their assistants, heads of departments and units, and Sharia observers in the Islamic Banking Department of the Republic Bank, and was tested using the statistical analysis method (SPSS). The study reached several results, the most important of which were: the lack of the number of jurists specialized in Sharia sciences and modern economic issues, in addition to the lack of Insufficient practical experience of the Sharia Supervisory Board and lack of compliance with Sharia controls at times; The study recommended the necessity of working to provide the necessary components and requirements to activate the role of the Sharia Supervisory Board at the Republic Bank.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين وبعد: فإن من أبرز المجالات التي جاءت الشريعة المحكمة ببيان أحكامها وضوابطها: التعاملات المالية، فجاء النظام المالي الإسلامي بديعاً في تكوينه، قوياً في إحكامه، راسخاً في مبادئه، يحقق العدالة، ويمنع الظلم، ويستند إلى قواعد محكمة يتحقق بها الخير والصلاح للمجتمعات الإسلامية، بل للبشرية جمعاء إن هي أخذت به، يقول سبحانه وتعالى: {الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلامَ دِيناً} (سورة المائدة، الآية 3).

ومن هذا المنطلق فان هيئة الرقابة الشرعية تتحمل على عاتقها الكثير من المهام، وتجدر هنا ملاحظة أن سلامة التطبيق الشرعي ليست مسؤولية الرقابة الشرعية لوحدها، بل جميع العاملين في المصارف ومسؤولين عن ذلك أيضاً، سواء من ناحية الممارسة الفعلية للنشاط، أو ناحية السلوك الشخصي في التعامل وفي المظهر وفي الأداء المنوط بالشخص لأنه من أتباع هذا الدين الحنيف.

ومن الممكن القول: أن عمل الرقابة الشرعية بشكل عام هو الرقابة، والإفتاء، حيث تشمل الرقابة كلاً من الرقابة السابقة واللاحقة، وتكون الرقابة الشرعية في المصرف بكامل أعضائها، ومستشاريها، وموظفيها، وكامل أَجْهِزَتِهَا مسؤولة بشكل متضامن على القيام بالمهام المطلوبة منها شرعاً.

وفى هذا السياق فإن ليبيا التي باشرت العمل الصيرفة الإسلامية مؤخراً فإنها تعانى كغيرها من الدول من العديد من المعوقات والتي لم تساهم في تطوير الصيرفة الإسلامية والتي من ضمنها عدم وضوح الدور الفعلي للرقابة الشرعية بسبب حداثة النشاءة وعدم إلْمَام الموظفين بهذه المصارف، بأحكام المعاملات المالية الإسلامية، وعلية فان هذه الورقة سوف تحاول إلقاء الضوء على تقييم دور الرقابة الشرعية بمصرف الجمهورية.

أهمية البحث:

تنبع أهمية الدراسة من أهمية الموضوع الذي تعالجه، وهو أن تجعل من جميع المعاملات المالية وفقاً للشريعة الإسلامية ويمكن القول أن العملية الاستثمارية محاطة بجملة من العوامل والصعوبات التي إن تغلبت عليها هيئة الرقابة الشرعية تكون قد وصلت للأمر المنشود من تطبيق الشريعة الإسلامية وتكون بالتالي قد تخطت مرحلة الشك والريب التي تحذر منه الشريعة الإسلامية، ونكون قد وصلنا في معاملاتنا المالية إلى ما هو مقصد من التحول في المصارف التقليدية إلي المصارف الإسلامية التي تنسجم مع روح الشريعة...

مشكلة البحث:

يتمثل الدور الرئيسي لهيئة الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية خصوصاً حديثة العهد بالصيرفة الإسلامية ولاسيما في ليبيا، والتي بدأت مؤخراً في فتح نوافذ إسلامية في مصرف الجمهورية حيث يتوقف نجاح هذه التجربة على دور الرقابة الشرعية في ضمان شرعية المعاملات ومطابقتها للشريعة الإسلامية، وعليه فإن مشكلة البحث سوف تكمن في تحديد؛ فيما إذا كانت هيئة الرقابة الشرعية بمصرف الجمهورية تقوم بدورها في ضبط وتقييم الأداء الشرعي وفق أحكام الشريعة الإسلامية؛ وينبثق من هذه المشكلة الاسئلة الفرعية التالية.

1. ما هو دور هيئة الرقابة الشرعية في تطوير الصيرفة الإسلامية بمصرف الجمهورية؟
2. هل يتوفر لدى هيئة الرقابة الشرعية الخبرة الكافية في مجال العمل المصرفي الإسلامي؟
3. ما مدى التزام هيئة الرقابة الشرعية بتطبيق الضوابط والمعايير الشرعية الإسلامية؟

أهداف البحث:

- تقييم واقع هيئة الرقابة الشرعية في خلال دراسة وتحليل القوانين المنظمة للصيرفة الإسلامية في مصرف الجمهورية.
- دراسة آلية ممارسة هيئة الرقابة الشرعية بمصرف الجمهورية من حيث توفر الأعداد والخبرة الكافية والاختصاصات والاستقلالية.
- الكشف عن مساهمة هيئة الرقابة الشرعية في تطوير الصيرفة الإسلامية بمصرف الجمهورية.
- تحديد المعوقات والصعوبات التي تواجه عمل هيئة الرقابة الشرعية.

فرضية البحث:

بناء على مشكلة الدراسة وأهدافها تم صياغة فرضية الدراسة بالشكل الآتي:

0H: لا يوجد ضعف لدور هيئة الرقابة الشرعية في تطوير الصيرفة الإسلامية بمصرف الجمهورية.

1H: يوجد ضعف لدور هيئة الرقابة الشرعية في تطوير الصيرفة الإسلامية بمصرف الجمهورية.

منهجية الدراسة:

تم الاعتماد في الدراسة على المنهج الاستقرائي وذلك بالاطلاع على الكتب والدراسات السابقة وكذلك على القوانين التي تنظم عمل الصيرفة الإسلامية بمصرف الجمهورية للوقوف على مقومات الرقابة الشرعية وتحديد الايجابيات والسلبيات في القوانين المنظمة لعملها والمنهج الوصفي التحليلي باستخدام أسلوب الاستبيان الموجه إلى عينة الدراسة بقطاع الصيرفة الإسلامية بمصرف الجمهورية كأداة احصائية لاختبار تقييم دور هيئة الرقابة الشرعية في تطوير الصيرفة الإسلامية بمصرف الجمهورية.

الدراسات السابقة :

1- دراسة (العمار، مهنا، 2015م)

هدفت هذه الدراسة إلى تقييم واقع الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية العاملة في سورية وبيان دورها في تقويم الأداء الشرعي اعتمدت الباحثة على المنهج التحليلي في تحليل البيانات والمعطيات واختبار فرضية البحث باستخدام مجموعة من المعايير المتعلقة بآلية تطبيق الرقابة الشرعية على المصارف الإسلامية، وهي (عدد أعضاء هيئة الرقابة الشرعية، الشروط الواجب توافرها في أعضاء هيئة الرقابة الشرعية، آلية تعيين وعزل أعضاء هيئة الرقابة الشرعية، ومهام هيئة الرقابة الشرعية) وتوصلت الباحثة إلى أن هيئة الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية العاملة في سورية تمتلك الكثير من المقومات التي تمكنها من أداء دورها في ضبط وتقويم عمل المصارف الإسلامية من الناحية الشرعية، وذلك من خلال شكل وتكوين الهيئة، وتمتعها بدرجة مقبولة من الاستقلال الإداري والمالي، ومن خلال إلزامية قراراتها، وطبيعة المهام الموكلة إليها وبهذا يعد وضع هيئات الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية العاملة في سورية منسجماً إلى حدٍ كبير مع هدفها في ضمان الالتزام التام للمصارف الإسلامية بأحكام الشريعة الإسلامية.

2- دراسة (التواتى، قمة، 2015م)

تطرقت هذه الورقة إلى تقويم عمل المراقب الشرعي بالمصارف التجارية الليبية، وتمثلت عينة الدراسة في خمسة مصارف تجارية ليبية وهي: مصرف الوحدة، ومصرف الجمهورية، ومصرف الواحة، ومصرف شمال أفريقيا، والمصرف التجاري الوطني، وقد توصلت الدراسة إلى عدة نتائج أهمها: يتمتع المراقب الشرعي في المصارف الليبية بالاستقلالية اللازمة التي تؤهله للقيام بدوره الرقابي على العقود والعمليات التي تقوم بها المصارف، ولكن هناك بعض التقصير والتقاعس من قبل هيئة الرقابة الشرعية المركزية في ممارسة دورها الرقابي على الهيئات الفرعية، ولم يتحصل المراقب الشرعي على التأهيل العلمي والعملي اللازم، الأمر الذي يؤثر سلبًا على ممارسته لعمله.

3- دراسة (البحباح عبدالرحمن، وآخرون، 2012م)

هدفت هذه الدراسة إلى معرفة آلية عمل الرقابة الشرعية في المصرف الإسلامي الليبي من حيث(المكونات، عدد الأعضاء، المهام) والكشف عن دور الرقابة الشرعية ومساهمتها في تطوير المصرف، ومعرفة المعوقات والصعوبات التي تواجه المصرف والرقابة الشرعية في عملية التطوير؛ واستخدم البحاث اسلوب المقابلات النوعية لفهم الظاهرة، حيث تم جمع البيانات من خلال إجراء المقابلات المباشرة مع عينة الدراسة وتوصلت نتائج الدراسة إلى أن المصرف الإسلامي له تأثير كبير على المجتمع من الناحية الاقتصادية والاجتماعية، وأن الرقابة الشرعية لها الدور هام وفعال بالمصرف، النتائج تشير أيضاً إلى أن المصرف يواجه بعض المعوقات التي

تؤثر عليه كالظروف السياسية، والاقتصادية، وضعف الكادر الوظيفي الذي يؤثر على عملية التطوير مثل هذه المصارف .

4- دراسة (إرشيد،2012م)

هدفت هذه الدراسة إلى معرفة واقع الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية العاملة في فلسطين وذلك بالاعتماد على المنهج الوصفي، وأهم ما توصلت إليه هذه الدراسة أنَّ الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية الفلسطينية تعاني من عدة مشكلات، أهمها: نقص الكفاءات الشرعية والمصرفية؛ تدخل بعض مجالس الإدارة في أعمال الهيئة، تحجيم دور هيئة الرقابة الشرعية وقصر عملها على الفتوى وعدم تطابق تقارير الرقابة الشرعية مع مبادئ الشريعة الإسلامية، بعض هيئات الرقابة الشرعية لا تقوم بالتدقيق الشرعي المطلوب، مما يؤثر على تقدم المصارف الإسلامية وربحيتها، بالإضافة إلى فقدانها معايير النجاح

5- دراسة (الدّين،2010) تطرقت هذه الدراسة إلى توضيح حقيقة الرقابة الشرعية، وتعتبر من الأسس المهمة التي تميز المصارف الإسلامية عن المصارف التقليدية، ويجب أن تتمتع هيئة الرقابة الشرعية ببعض الامتيازات التي من بينها الاستقلالية، والالزامية على إدارة المصرف حتى تؤدي دورها بشكل فعال، ووضحت الفرق بين الرقابة الشرعية وبين المراجعة القانونية والمحاسبية، وأهم ما توصلت إليه الدراسة من نتائج: أن الرقابة الشرعية من الفروق الجوهرية التي تميز بين المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية، والرقابة الشرعية ضرورية لضمان التزام المصرف بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية، ويجب أن تكون الرقابة مستقلة حتى لا يتم التأثير عليها من جانب الإدارة.

ما يميز هذه الدراسة:

اتضح من خلال الدراسات السابقة أنها تتفق في تناول موضوع الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، فقد تناولتها من الجانب النظري للرقابة الشرعية بشكل عام من حيث الوظائف والمهام والاختصاصات بينما ركزت هذه الدراسة من الجانب العملي من خلال استمارة الاستبيان التي وجهت إلى عينة الدراسة بالإضافة إلى تقويم القوانين المصرفية التي تنظم عمل المصارف الإسلامية في ليبيا، لمعرفة دور هيئة الرقابة الشرعية في تطوير الصيرفة الإسلامية.

المبحث الأول: الجانب النظري

الرقابة الشرعية: ويتكون هذا المبحث من مطلبين ويكون على النحو التالي:

المطلب الأول:

تعريف الرقابة الشرعية:

الرقابة في اللغة

الرقابة –بفتح الراء وكسرها– في اللغة: المراقبة، (لسان العرب، لابن منظور 279/5) بمعنى الانتصاب مراعاة لشيء، والمراقب والرقيب: من يقوم بالرقابة، (المعجم الوسيط 363/1) قال ابن فارس: " الراء والقاف والباء أصل واحد مطرد، يدل على انتصاب لمراعاة شيء، ومن ذلك الرقيب وهو الحافظ...والمرقَب: المكان العالي يقف عليه الناظر، ومن ذلك اشتقاق الرقبة؛ لأنها منتصبة"، (معجم مقاييس اللغة 427/2) والمقصود من الرقابة عموماً الرعاية والحفظ والانتظار (سويلم، 1987م، ص 458)

أما تعريف الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية فمن الملاحظ عدم وجود اتفاق على تعريف دقيق لمفهوم الرقابة الشرعية، فقد عرفت : الرقابة الشرعية هي جميع العناصر والأنشطة الرقابية التي تستخدم للتأكد من مطابقة أعمال البنك الإسلامي للشريعة، وهو تعريف شامل للرقابة الشرعية، كما عرفها البعلي (البعلي، 1983م، ص153) بتعريف أعم حيث يقول: هي أحد أجهزة البنك الإسلامي المستحدثة لمعاونته في تحقيق أهدافه.

والتعريف القانوني للرقابة يقصد به:

حق يخول صاحبه سلطة إصدار القرارات اللازمة الإنجاح المشروعات، كما قد تحمل معنى الوصاية من جانب سلطة أعلى لفرض حدود معينة تؤدي إلى أهداف التنظيم الإداري الذي يطلبه المشروع(الكفراوي، 1977م،ص 277).

أهمية الرقابة الشرعية

يعد جهاز الرقابة الشرعية أحد أهم الأجهزة في المؤسسات المالية التي تقدم خدمات إسلامية؛ ذلك أن دعوى المصرف أو أي مؤسسة مالية بأن خدماته متوافقة مع الشريعة الإسلامية لا تكون مقبولة إذا لم تكن مصدقة بالجهاز الرقابي لديه، ودفعاً للتلاعب في هذه القضية فإن من السياسة الشرعية منع أي مؤسسة مالية من تقديم خدمات إسلامية ما لم يكن لديها هيئة رقابة شرعية وما يطرحه البعض من أنه يمكن الاكتفاء بإسناد الرقابة الشرعية إلى جهاز المراجعة الداخلية في المصرف، أو الاكتفاء بتدريب موظفي المصرف على التعاملات المالية الإسلامية، وتفقههم بأحكام الشريعة الإسلامية، فيها بدلاً من وجود إدارة للرقابة الشرعية، فكل ذلك غير مقبول؛ فتدريب الموظفين ومنهم موظفو المراجعة الداخلية– مع أهميته– لا يغني عن وجود جهاز خاص يضم متخصصين في فقه المعاملات المالية الإسلامية؛ لأمور:

1- أن بعض أحكام المعاملات المالية وضوابطها لاسيما ما يتعلق منها بالربا قد تخفى على المتخصصين، فكيف إذا أسندت إلى غير المتخصص.(فداد، ص9)

2- أن الحكم بصحة عقد أو فساده، وبكونه موافقاً للضوابط الشرعية أو مخالفاً لها، يعد فتوى شرعية؛ ومن المتفق عليه أن الفتوى لا تقبل ممن ليس أهلاً لها؛ فإن الله أمر عموم المسلمين بسؤال أهل الذكر، قال تعالى: {فَاسْأَلوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ} (النحل: من الآية 43)

ومن العجب ما تفرضه الأنظمة في البلدان الإسلامية من إجراءات حازمة للتدقيق على الجوانب الفنية في المؤسسات والشركات وإغفال الجانب الشرعي الذي يعد مطلباً شرعياً أولاً، ومطلباً جوهرياً كذلك لعملاء تلك المؤسسات.

- أعمال ومهام الرقابة الشرعية:

تتحمل الرقابة الشرعية على عاتقها الكثير من المهام، وتجدر هنا ملاحظة أن سلامة التطبيق الشرعي ليست مسؤولية الرقابة الشرعية لوحدها، بل جميع العاملين في المصرف مسؤولين عن ذلك أيضاً، سواء من ناحية الممارسة الفعلية للنشاط، أو ناحية السلوك الشخصي في التعامل وفي المظهر وفي الأداء المنوط بالشخص. (أبوغدة، ص11)

ومن الممكن القول: أن عمل الرقابة الشرعية بشكل عام هو الرقابة، والإفتاء، حيث تشمل الرقابة كلاً من الرقابة السابقة واللاحقة، وتكون الرقابة الشرعية في المصرف بكامل أعضائها، ومستشاريها، وموظفيها، وكامل أجهزتها مسؤولة بشكل متضامن على القيام بالمهام التالية:

1- الإفتاء: وهي تمثل طبيعة الرقابة الشرعية، ومن الضروري وضع منهج لها، فعلى قدر منهجها في التيسير، أو التشديد، وفي الأخذ بالعزيمة أم بالترخيص تكون فاعليتها، ولا تدرس الورقة طريقة الاجتهاد عند عرض السؤال على الهيئة؛ لأن لكل هيئة طريقة تنتهجها، فبعض الهيئات يتبع ما دون في الفقه، وبعضهم يتبع المتفق عليه فقط, والبعض يجتهد في كل حادثة، وتدخل ضمن عملية الإفتاء فقيام الهيئة بوضع منهجية للإفتاء والرد على التساؤلات، وإذا تعلقت أمور بالمسألة أو هناك محاذير أخرى ولم يسأل عنها المستفتي يحسن بيانها، وكذلك يزيد المفتي على الجواب في السؤال المذكور بما له علاقة بالسؤال، ومن فقه المفتي ونصحه إذا سأله المستفتي عن شيء فمنعه منه، وكانت حاجته تدعوه إليه أن يدله على ما هو له منه فيسد عليه باب المحظور، ويفتح له باب المباح, وهذا لا يتأتى إلا من عالم ناصح مشفق قد تاجر مع الله وعامله بعلمه، فمثاله في العلماء مثال الطبيب الناصح في الأطباء عما يضره، ويصف له ما ينفعه فهذا شأن أطباء الأديان والأبدان.

2- تجميع الفتاوي.

3- متابعة تنفيذ فتاوي وتوصيات الهيئة.

4- مراقبة الأعمال المجمع القيام بها: أي قبل البدء في العمل وهو ما يعرف بالرقابة السابقة، وأثناء العمل وهو ما يعرف بالرقابة المتزامنة وبعد انتهاء العمل وهوما يعرف بالرقابة السابقة.

5- وضع خطة لتدقيق المستندات، والنماذج، والإجراءات اللازمة للتدقيق والتنفيذ بشكل يتلاءم مع المتطلبات الشرعية، وبحيث يشمل كافة الأنشطة بنسبة100% .

6- الاجتماعات: تجتمع بعض هيئات الرقابة الشرعية بكامل أعضائها بشكل أسبوعي، أو كل ثلاثة أشهر، أو كل ستة أشهر، ولا يجب أن تحدد مدة الاجتماع، فبعض المسائل قد تأخذ ساعات طويلة من النقاش، كما يمكنها عقد اجتماعات استثنائية.

المطلب الثاني:

القوة القانونية للرقابة الشرعية:

تتمثل قوة الرقابة الشرعية من خلال موقعها في الهرم التنظيمي للمصرف، والجهة التي تتبعها وتأخذ السلطة منها، وتأخذ هيئات الرقابة الشرعية سلطتها على أساس الاعتبارات التالية:

الرقابة الشرعية تأتي من أصل الرقابات المختلفة في الإسلام، كالرقابة الذاتية والمالية ومراقبة الله, والتي تفهم من بين مقاصد الشريعة الخمسة، الدين، والنفس، والنسل، والعقل، والمال، بما أنه يجب أن يكون النظام الأساسي واللائحة العامة في المصرف الإسلامي نصة على الالتزام بالشريعة واستبعاد كل ما يعارضها واعتباره باطلاً، وأن يكون النص الملزم للمصرف بتتبع الأوامر الشرعية محفوظة عن التعديل والحذف، فيصرح بأن المواد المتعلقة بذلك يتعذر تعديلها، أو حذفها, وأنها تولد مع المصرف وتعاصر حياته مهما طالت، وبما أن أحكام الشريعة الإسلامية هي التي تحدد من صلاحيات مجلس إدارة المصرف الإسلامي، فإن هذا الدور الشرعي الثابت الذي تقوم به الرقابة الشرعية هو الذي يعطيها المكانة والقوة القانونية في المصرف الإسلامي.

تلزم بعض القوانين التشريعية للمصارف الإسلامية بأن ينص نظامها الأساسي على تكوين الرقابة الشرعية، وكيفية تكوين هذه الهيئة وأسلوب عملها وصلاحياتها كقرار مجمع رابطة العالم الإسلامي، والقانون الاتحادي لدولة الإمارات العربية المتحدة .

تعتبر الهيئة من وجهة نظر القانون هي الجهاز التشريعي والتأسيسي للمصرف، حيث إن كلَ أو معظم معاملات المصارف الإسلامية تقع خارج إطار الإلزام القانوني العام.

بالإضافة إلى ذلك فإن هذه الهيئات تستمد قوة سلطتها أيضا من الجمعية العمومية للمساهمين، وعلى الجمعية العمومية أيضا أن تناقض تقرير هذه الهيئات حول أعمال المصرف خلال عام منصرم.

ومما يستوجب من الرقابة الشرعية القيام بعمليات المراجعة للأعمال والعمليات، والقيام بمثل هذه المهمات تستوجب أن يكون للمراجع حياد يبعده عن أي تأثير للأشخاص الذين يراجع أعمالهم، وبالتالي يجب أن يكون لهؤلاء الأعضاء اتجاه فكري وعقلي محايد ومستقل في كل الأمور المتعلقة بعملية الفحص والمراجعة، وبالتالي تكون لديهم استقلالية بالقرار والرأي مما يعطيهم الثقل القانوني والسلطة القوية داخل المصرف, مما سبق يتبين أن من غير الصواب القول: بأن هذه الهيئات تتبع أحد الإدارات أو المدراء أو تستمد سلطتها من غير الجمعية العمومية، حيث إن هذه النتيجة تؤدي حتما إلى اعتبار أن قرارات الرقابة الشرعية غير ملزمة ولا تؤخذ مأخذ القرارات التشريعية، كما أنها ستؤدي لا محالة إلى ضعف هذه الهيئات وتمنعها عن تحقيق أهدافها.

إلزامية الرقابة الشرعية:

تعتمد درجة إلزامية قرارات الرقابة الشرعية: على مكانتها في البناء التنظيمي للمصرف، وعلى كيفية تطبيق القرار داخل المصرف بشكل عام، وعلى درجة قوة الأعضاء الشخصية من خلال تمسكهم بآرائهم وفرضها على الإدارة، فقد يكون الوضع القانوني للرقابة الشرعية في أعلى مستويات التنظيم الإداري، ولكن إذا كان القرار الإداري هو الذي يحكم بإلزامية قرار الهيئة فالقرار الإداري إذن هو الذي يتحكم بالرقابة الشرعية.

ومما يجب أخذه بالاعتبار أنه يجب أن تكون قرارات الهيئة ملزمة سواء كانت بالإجماع أم بالأغلبية المطلقة وبغض النظر عن وضعها في البناء التنظيمي للمصرف؛ لأن الفتوى الصادرة منها هي حكم شرعي واجب الاتباع شرعاً، ويجب أن ينص على هذا في النظام الأساسي للمصرف.(عبد الباري، 1996م، ص45).

المبحث الثاني: الجانب العملي:

نبذة عن الصيرفة الإسلامية في مصرف الجمهورية، ويتكون من مطلبين ويكون على النحو التالي:

المطلب الأول:

لمحة عن القوانين التي تنظم الرقابة الشرعية بالمصارف في ليبيا:

تأسيساً على القانون رقم (1) لسنة 2005م بشأن المصارف، والمعدّل بالقانون رقم (46) لسنة 2012م بشأن إضافة فصل الصيرفة الإسلامية، والأنظمة الأساسية للمصارف المبنية أساساً على قانون المصارف والقوانين المُنظمة للأعمال التجارية في ليبيا، وبهذا فقد أفرد المشرع الليبي الفصل الرابع من قانون المصارف فصلاً كاملاً ينظم عمل الصيرفة الإسلامية في ليبيا، وفيما يلي سنحاول مناقشة الفقرات الواردة بالقانون وخاصة المتعلقة بالرقابة الشرعية للتعرف على أثرها في تطوير الصيرفة الإسلامية:

- **عدد أعضاء الرقابة الشرعية:**

نصت المادة المائة مكررة (6) من القانون رقم 49 لسنة 2012م، على أن تكون لدى مصرف ليبيا المركزي هيئة مركزية للرقابة الشرعية، لا يقل عدد أعضائها على خمسة من المختصين في علوم الشريعة وفقه المعاملات المالية الإسلامية، بالإضافة إلى ثلاثة أعضاء آخرين من المختصين في مجالات القانون والاقتصاد والمصارف، ويصدر بتكوين الهيئة وبيان مهامها واختصاصها، وتحديد مهامها وتحديد مكافأتهم قراراً من مجلس الإدارة، وتكون قرارات الهيئة المركزية ملزمة لهيئات الرقابة الشرعية بالمصارف.

وكذلك نصت المادة المائة مكرر(7) من نفس القانون المذكور أعلاه، على أن تكون لدى كل مصرف يمارس الصيرفة الإسلامية هيئة للرقابة الشرعية، لا يقل عدد أعضائها عن ثلاثة من المختصين في علوم الشريعة والقانون والمصارف الإسلامية وذوي الخبرة في فقه المعاملات؛ يصدر بتعينهم وتحديد مكافأتهم قراراً من الجمعية العمومية للمصرف، وذلك لمدة ثلاثة سنوات قابلة للتجديد.

ومن خلال المادتين (6، 7) يتضح أن المشرع الليبي أكد بأن تكون هناك هيئة رقابة شرعية مركزية وهى تابعة لمصرف ليبيا المركزي وهى تتكون من ثمانية أعضاء خمسة منهم من المختصين في علوم الشريعة وفقه المعاملات وثلاثة في مجالات أخرى في الاقتصاد والمصارف والقانون وهذا التنوع في التخصصات يسمح للهيئة المركزية مراقبة أعمال الهيئات الفرعية بالمصارف الإسلامية الفرعية أمّا الهيئة الفرعية فعدد أعضائها ثلاثة من المتخصصين في الشريعة والقانون والاقتصاد، ونظراً لوجود اختلاف بين الباحثين حول تحديد الحد الأمثل لعدد الأعضاء فقد حدد القانون الحد الأدنى وهذا يتماشى مع المعيار الصادر عن هيئة المحاسبة

والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، وبالتالي يمكن القول بأن وجود هيئة مركزية في المصرف المركزي وأخرى فرعية في المصارف الإسلامية يعد أمراً جيداً ويعطى للجنة الفرعية إمكانية الرجوع للهيئة المركزية في حالة المشورة لأن الأعمال المصرفية الإسلامية يوجد بها العديد من الأمور المتداخلة ومعقدة التطبيق وخاصة في ليبيا نظراً لحداثة الصيرفة الإسلامية.

- **تخصصات الأعضاء:**

حددت المادة المائة مكرر (7) من قانون المصارف (49) لسنة 2012م، أن تكون تخصصات أعضاء الهيئة من علماء الشريعة والقانون والمصارف الإسلامية وبالتالي يتضح أن المشرع الليبي قد جمع بين هذه التخصصات الثلاثة، ونظراً لتشابك العمليات المصرفية في المصارف الإسلامية وكثرة صيغ العقود التي تتعامل بها هذه المصارف وجب الجمع بين هذه التخصصات كلها في عضو الرقابة الشرعية وبالتالي وجود علماء الشريعة والاقتصادين والمصرفين يعد أمراً مهما لمساعدة اتخاذ قرارات مهمة وتنعكس على تطور الصرفة الإسلامية في ليبيا ونظراً لكون الصيرفة الإسلامية في ليبيا بدأت متأخرة مقارنة بالدول الأخرى فإن أغلبية العاملين بالقطاع المصرفي الليبي من الكوادر التي تتركز اختصاصاتهم في الاقتصاد والمحاسبة وتفتقر إلى العلوم الشرعية والفقهية، وبالتالي فهي تحتاج إلى تدريب وفتح كليات ومعاهد عليا خاصة بالصيرفة الإسلامية لصقل مهارات هذه الكوادر ولتخريج وتدريب كوادر متخصصة في الشريعة الإسلامية وفقه المعاملات المالية الإسلامية والمسائل الاقتصادية الحديثة.

- **التعيين ومكافئات أعضاء الرقابة الشرعية:**

حددت المادة المائة مكرر (7) من القانون (49) لسنة 2012م، أن يعين أعضاء هيئة الرقابة الشرعية بقرار من الجمعية العمومية للمصرف يصدر بتعينهم وتحديد مكافأتهم قراراً من الجمعية العمومية للمصرف ولمدة ثلاثة سنوات ويتم تجديدها بناء على اقتراح مجلس الإدارة ويراعى في شأن هيئة الرقابة الشرعية أن يكون من بين المقيدين في سجل المراقين بمصرف ليبيا المركزي؛ وكذلك شرط قبول أعضاء الهيئة القيام بالمهام والاختصاصات التي ينص عليها النظام الأساسي للمصرف، ويتضح من هذه المادة أن المشرع الليبي فوض الجمعية العمومية للمصرف بتعيين أعضاء هيئة الرقابة مما يعنى عدم استقلالية الهيئة إداريا، وكذلك بالنسبة إلى المكافئات أن تفويض مجلس الإدارة بتحديدها مؤشر غير جيد أيضاً، إذ من الأفضل عدم وجود أي تدخل لمجلس الإدارة في تحديد أتعاب أعضاء الهيئة الشرعية، لأن تفويض مجلس الإدارة بتحديد مكافئات الهيئة لا يحقق الاستقلال المالي لها.

- **مهام هيئات الرقابة الشرعية:**

حددت المادة المائة مكرر(7) من القانون المشار إلية سابقاً بأن تتولى الهيئة بالمهام والاختصاصات التي ينص عليها النظام الأساسي للمصرف على أن يكون من بينها:

- مراقبة أعمال المصرف وأنشطته، والتأكد من عدم مخالفتها أحكام الشريعة الإسلامية.
- اعتماد صيغ العقود اللازمة لأنشطه المصرف الإسلامي.
- أن تقدم الهيئة تقريرا سنويا للمساهمين، تبين فيه مدى التزام المصرف بأحكام الشريعة الإسلامية.

ومن خلال ما تقدم يمكن القول بأن أعضاء هيئة الرقابة الشرعية مطالبين ببذل أقصى جهدهم لتقديم الفتوى والرأي والمشورة لإدارة المصرف والنظر في صيغ العقود ومراجعتها والرد على استفسارات مجلس الإدارة والمساهمين وهى كذلك مطالبة في التدقيق الشرعي لكل معاملات المصرف على أسس سليمة وعلمية وبالتالي فإن الهيئة ملتزمة بالتوضيح للمساهمين من خلال التقارير التي تقدمها وتبين فيها مدى التزام المصرف بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية.

أما المادة المائة مكررة (8) نصت على ضرورة وجود إدارة للمراجعة والتدقيق الشرعي تتولى القيام بأعمال مراجعة الأعمال اليومية للمصرف وفقا للمعايير الشرعية المقررة في شأن تدقيق العمليات المصرفية الإسلامية.

ويتضح من ذلك أن وجود إدارة خاصه للتدقيق الشرعي يعد عملاً مكملاً لعمل الهيئة الشرعية وهذا مؤشر جيد؛ لأن الرقابة الشرعية بذلك لا يقتصر دورها على الإفتاء فقط، وإنما يتسع ليشمل الرقابة على أعمال المصارف الإسلامية.

مجتمع وعينة الدراسة:

تمثل مجتمع الدراسة في المصارف التجارية الليبية، أما عينة الدراسة فهي عينة عمدية قصدية من المدراء ومساعديهم ورؤساء الأقسام والوحدات والمراقبين الشرعيين بقسم الصيرفة الإسلامية لمصرف الجمهورية.

المطلب الثاني:

تحليل البيانات واختبار الفرضية:

أولاً: أداة جمع البيانات.

استخذهم الباحث استمارة الاستبيان للحصول على البيانات بعد أن تم عرض الاستبانة على مجموعة من المحكمين في التخصص وذلك للتأكد من مدى ملائمة عبارات الاستبانة لمجتمع الدراسة وبعد أن تم تعديل الاستبانة قام الباحث بتوزيع 50 استمارة على عينة الدراسة، وقد أمكن جمع (46) استمارة تم استخدام الطريقة الرقمية مقياس ليكرت الخماسي في الترميز حيث تم ترميز الإجابات وقد تم إعطاء كل من الاختبارات درجات لتتم معالجتها إحصائيا كما في الجدول رقم (1)

جدول (1) توزيع الدرجات على الإجابات المتعلقة بالمقياس الخماسي

الإجابات	غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	غير موافق بشدة
الدرجة	1	2	3	4	5

من خلال الجدول رقم(1) يكون متوسط درجة الموافقة (3) وإذا كان متوسط درجة إجابات مفردات العينة يزيد معنويا عن (3) فيدل على ارتفاع درجة الموافقة أما إذا كان متوسط درجة إجابات مفردات العينة يقل معنويا عن (3) فيدل على انخفاض درجة الموافقة في حين إذا كان متوسط درجة الإجابات مفردات العينة لا تختلف عن (3) فيدل على أن درجة الموافقة متوسطة وبالتالي، سوف يتم اختبار ما إذا كان متوسط درجة الموافقة تختلف معنويا (3) أم **لا**، وبعد الانتهاء من ترميز الإجابات وإدخال البيانات الأولية باستخدام حزمة البرمجيات الجاهزة (Spss) تم استخدام هذه الحزمة في تحليل البيانات الأولية للدراسة.

ثانيا: نتائج اختبار كرونباخ ألفا للصدق والثبات:

جدول رقم (2) نتائج اختبار الفا كرونباخ

المحور	عدد الفقرات	قيمة المعامل
دور الرقابة الشرعية في تطوير الصيرفة الإسلامية بمصرف الجمهورية	**6**	**0.71**

للحكم على مصداقية إجابات عينة الدراسة على أسئلة الاستبيان فقد تم استخدام معامل كرونباخ ألفا فوجد أن قيم معامل (α) لمحور الدراسة كما هو مبين بالجدول رقم (2)، وهو (71) وهي مقبولة احصائياً.

ثالثا: اختبار فرضيات الدراسة:

اختبار ملائمة النموذج: النسبة التي يحتكم إليها في اطلاق الحكم (5)% باستخدام T الجدولية وذلك من خلال مقارنة Tالجدولية مع T المحسوبة وسيتم رفض أحدي الفرضيتين التاليتين وفق قاعدة اتخاذ القرارات التي تنتج ذلك:

0H: لا يوجد ضعف لدور هيئة الرقابة الشرعية في تطوير الصيرفة الإسلامية بمصرف الجمهورية.

1H: يوجد ضعف لدور هيئة الرقابة الشرعية في تطوير الصيرفة الإسلامية بمصرف الجمهورية.

وقاعدة اتخاذ القرار المعتمد عليها في الحكم على مخرجات التحليل الإحصائي

اذا كانت T sig المحسوبة، < 5% يتم قبول HO

اذا كانت T sig المحسوبة، > 5% يتم قبول H1

جدول (3) يوضح التوزيعات التكرارية ونتائج التحليل الوصفي واختبار (One Sample T-Test) لمحور دور هيئة الرقابة الشرعية في تطوير الصيرفة الاسلامية

ت	محتوى الفقرة	المتوسط الحسابى	الانحراف المعياري	قيمة الاختبار	مستوى المعنوية	الترتيب
1	نقص عدد الفقهاء المتخصصين في العلوم الشرعية والمسائل الاقتصادية الحديثة أدى إلى عدم تطوير الصيرفة الإسلامية.	3.807	0.979	23.094	0.000	الأول
2	ينحصر دور الرقابة الشرعية في صياغة العقود وعدم المتابعة عند التنفيذ.	3.030	1.093	17.917	0.000	الخامس
3	عدم الاستجابة السريعة لقرارات هيئة الرقابة الشرعية من قبل إدارة المصرف.	3.047	1.143	14.836	0.000	الثالث
4	لا يوجد تنسيق بين هيئة الرقابة الشرعية الفرعية وهيئة الرقابة المركزية بالمصرف المركزي.	3.044	1.046	18.089	0.000	الرابع
5	ضيق اختصاصات هيئة الرقابة الشرعية وعدم استقلاليتها المالية والإدارية	3.320	0.871	21.361	0.000	الثاني
6	عدم توفر الخبرة العملية الكافية لهيئة الرقابة الشرعية وعدم الالتزام بالضوابط الشرعية في بعض الأحيان.	3.253	0.922	18.877	0.000	الثالث
	الدرجة الكلية حول دور الرقابة الشرعية في تطوير الصيرفة الإسلامية بمصرف الجمهورية.	**3.900**	**0.922**	**19.877**	**0.000**	

المصدر : نتائج الدراسة الميدانية

من الجدول رقم (3) يتضح أن المتوسطات الحسابية حول ضعف دور هيئة الرقابة الشرعية في تطوير الصيرفة الإسلامية بمصرف الجمهورية جاءت أكبر من (3) المتوسط الافتراضي للمقياس الخماسي أي في اتجاه المتوافقة فهذا يدل على ارتفاع درجات الموافقة على هذه العبارات.

وكان المتوسط العام للإجابات مفردات عينة الدراسة لإجمالي المحور أكبر من (3)، مما يشير إلى أن مفردات عينة الدراسة موافقين على وجود ضعف في دور هيئة الرقابة الشرعية مما أثر سلباً على تطوير الصيرفة الإسلامية، حيث اتفقت إجابات عينة الدراسة على أن نقص عدد الفقهاء المتخصصين في العلوم الشرعية والمسائل الاقتصادية الحديثة أدى إلى عدم تطوير الصيرفة الإسلامية، حيث جاءت هذه العبارة في المرتبة الأولى، واتفقت عينة الدراسة أيضاً على ضيق اختصاصات هيئة الرقابة الشرعية وعدم توفر الخبرة الكافية في المسائل الفقهية الحديثة كما أن إدارة المصرف لا تستجيب لقرارات هيئة الرقابة الشرعية فبالرغم من وجود هيئة رقابة شرعية لدى المصرف إلا أن دورها يقتصر فقط على إبرام عقود الصيرفة الإسلامية من الناحية الشرعية أما بالنسبة إلي تنفيذ العقود ومتابعتها فهو من تخصص إدارة المصرف، مما يعنى ضعف دور هيئة الرقابة الشرعية في تطوير الصيرفة الإسلامية هذه النتيجة تتفق مع النتائج المتحصل عليها من خلال تحليل وتقييم قانون الصيرفة الإسلامية رقم (49) لسنة 2012م.

جدول (4) يوضح نتائج اختبار الفرضية

T المحسوبة	T الجدولية	نتيجة الفرضية العدمية
16.896	1.523	الرفض

نلاحظ من الجدول أعلاه أن قيمة T المحسوبة أكبر من الجدولية، ومستوى المعنوية أقل من (0.05)، فإننا نرفض الفرضية العدمية (H0) ونقل الفرضية البديلة (H1) وحيث أن المتوسط العام لإجابات مفردات العينة لدراسة (3.900) وهو يزيد عن متوسط المقياس (3)، وهذا يشير إلى ضعف دور هيئة الرقابة الشرعية بمصرف الجمهورية في تطوير الصيرفة الإسلامية بمصرف الجمهورية والتوسع فيها.

النتائج والتوصيات:

توصلت هذه الدراسة إلى النتائج الآتية:

- ضعف القوانين المصرفية التي تنظم الصيرفة الإسلامية في ليبيا.
- نقص عدد الفقهاء المتخصصين في العلوم الشرعية والمسائل الاقتصادية الحديثة.
- ضيق اختصاصات هيئة الرقابة الشرعية حيث يقتصر دورها في إبرام العقود وعدم متابعتها عند التنفيذ كما أنها غير مستقلة إدارياً ولا مالياً.
- عدم توفر الخبرة العملية الكافية لهيئة الرقابة الشرعية وعدم الالتزام بالضوابط الشرعية في بعض الأحيان.
- عدم الاستجابة السريعة لقرارات هيئة الرقابة الشرعية من قبل إدارة المصرف.

التوصيات:

توصى الدراسة بالآتي:

- التركيز على إصدار قوانين مصرفية خاصة بالصيرفة الإسلامية وتطوير القائم منها.
- ضرورة العمل على توفير المقومات والمتطلبات الضرورية لتفعيل دور الرقابة الشرعية بمصرف الجمهورية.
- الاهتمام بترتيب الكوادر الوظيفية بما يتوافق مع طبيعة عمل المصارف الإسلامية واستقطاب الخبراء من لهم علاقة بالصيرفة الإسلامية.
- إنشاء هيئة عليا للرقابة الشرعية مستقلة إدارياً ومالياً للأشراف ومتابعة الهيئات الفرعية بالمصارف الإسلامية.
- يتطلب من هيئة الرقابة الشرعية في الجمهورية متابعة العقود ومراجعتها لضمان صحة هذه العقود ومطابقتها للشريعة الإسلامية.
- إجراء بحوث عملية لتشمل دراسة عدد من معوقات تطوير الصيرفة الإسلامية في ليبيا.

أهم المصادر والمراجع:

1- التواتي أحمد، (2015م) تقييم أداء المراقب الشرعي بالمصارف التجارية التي تطبق نظام النوافذ الإسلامية مجلة العلوم الاقتصادية والسياسية الجامعة الأسمرية العدد السادس ديسمبر .

2- البحباح، عبدالرحمن، وآخرون، (2021م) الرقابة الشرعية ودورها في تطوير المصارف الإسلامية، دراسة حالة المصرف الإسلامي الليبي، مجلة دراسات الاقتصاد والأعمال، المجلد 8، العدد 1 .

3- العمار رضوان ومهنا زينب، (2015م) الرقابة الشرعية ودورها في تقويم الأداء الشرعي للمصارف الإسلامية العاملة في سورية مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات المجلد (37) العدد(1)

4- إرشيد، محمود عبد الكريم، (2012م) الرقابة الشرعية وواقعها في المصارف الإسلامية الفلسطينية .المجلة الأردنية للدراسات الإسلامية .

5- الدين، محمد أكرم،(2010م) دور الرقابة الشرعية في ضبط أعمال المصارف الإسلامية أهميتها، شروطها، وطريقة عملها، الدورة التاسعة عشرة، إمارة الشارقة دولة الإمارات العربية المتحدة .

6- بهجت, محمد ضياء الذين، معايير للرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية، المذكرة الإيضاحية لقانون بنك الكويت المركزي.

7- محمود عبد الباري، (1996م) مجلة الاقتصاد الإسلامي، بنك دبي الإسلامي (مجلة الاقتصاد الاسلامي، العدد 188.

8- الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، المؤتمر الدولي للبنوك الإسلامية .

9- عبد الحميد البعلي، المدخل لفقه البنوك الإسلامية، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، القاهرة.

10- العياشي فداد، الرقابة الشرعية ودورها في ضبط أعمال المصارف الإسلامية أهميتها وشروطها وطريقة عملها، دار النشر المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب البنك الإسلامي للتنمية، جدة.

جامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية

كلية الاقتصاد الإسلامي والإدارة

المؤتمر العلمي الأول

النشاط المالي والمصرفي الإسلامي في ليبيا، تقييم التجربة وتحسين الأداء

المحور الأول

النشاط المصرفي الإسلامي

بحث بعنوان:

واقع عمل المصارف الإسلامية في ليبيا

"دراسة تطبيقية على المصارف بالساحل الغربي"

الدكتور : حامد مولود علي الرك

استاذ المحاسبة، أستاذ مشارك – قسم المحاسبة

كلية الموارد البشرية زلطن– جامعة صبراتة

Hamed.erouk@sabu.edu.ly 0913209996& 0922496433

2024م

ملخص الدراسة

تهدف الدراسة إلى التعرف على واقع عمل المصارف الإسلامية في ليبيا، واستخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي من خلال الاطلاع على الكتب والدوريات، والقانون رقم (1) لسنة2005م بشأن المصارف والمعدل بالقانون رقم (46) لسنة 2012م، وتم تصميم استبانة مكونة من خمسة أجزاء، الجزء الأول بيانات عن عينة الدراسة، أما الثاني والثالث مكون من(9،10) فقرات لتغطية الجوانب المتعلقة باللاتزام العاملين بالمصارف الإسلامية محل الدراسة بحكام قانون المصارف الليبي وتعديلاته وكفائتهم ومؤهلاتهم العلمية للعمل بالمصارف الإسلامية، فيما جاءات الجزء الرابع في (11) فقرة للتعرف على القائمين على مراجعة ومتابعة عمل المصارف الإسلامية الليبية ومدى الفهم والوعي بطبيعة عمل المصارف الإسلامية، أما الجزء الخامس يعمل على راحة الزبائن وتحقيق رضا المستثمرين وتسهيل إجراءات التعامل لكسب ثقتهم بالمصارف الإسلامية، تم توزيع استبانة إلكترونية عن طريق صفحات التواصل الاجتماعي في مدن الساحل الغربي (الزاوية، صرمان، صبراتة، العجيلات، الجميل، زوارة، رقدالين، زلطن) وغرف التواصل بالمصارف استلم منها (103)استبانة صالحة لتحليل فقراتها، تم تحليل بياناتها باستخدام الأساليب الإحصائية المناسبة التي أظهرت أن المصارف الإسلامية الليبية محل الدراسة ملتزمة بتطبيق القوانين المنظمة للعمل المصرفي الإسلامي، إلا أن المقررات الدراسية غير كافية للإلمام بالقوانين وفقه المعاملات المالية وفق ضوابط الشريعة الإسلامية، وعدم رضاء المستثمرين وعملاء وزبائن المصرف على أداء المصارف الإسلامية من حيث التعريف بصيغ العقود والخدمات الاستشارية التي يقدمها المصرف، وعدم إنشاء صناديق للقرض الحسن ووصندوق زكاة عوائد أنشطة الصيرفة الإسلامية .

الكلمات الدالة Key words: المصارف الاسلامية، المصارف الليبية، قانون المصارف الليبي.

Summary:

This study aims to identify the real performance of Islamic Banks in Libya. The descriptive analytical research approach was used through reviewing books and periodicals and the 'Law, No. 1,(2005)' regarding the banks which was amended by the Law No 46 (2012). A questionnaire consisting of 5 parts was designed for data collection. The questionnaire was distributed online through social media in Sourman, Sabrata, Agelat, Aljmail, Zuwara, Regdaleen and Zultan and through banks chatting rooms. The data was analyzed by using appropriate statistical tools. The results revealed that the Islamic Banks strictly applied the regulations and laws of Islamic Bank. However, the curricula were not sufficient for covering all relevant knowledge about financial transactions according to Islamic Shariah regulations . The results also revealed customers and investors' lack of satisfaction about the banks performance with regard to the clarity of statements of contracts and investment services including the unestablishment of good mortgages and Zakat box as income of Islamic Banks activities.

Key Words: Islamic banks, Libyan banks, banking law.

المقـدمـة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد صادق الوعد الأمين وعلى آله وصحبه أجمعين، لقد أنزل الله عز وجل شريعة الإسلام على سيدنا محمد صلى الله عليه وعلى آله وسلم لتبقى ولا تزول، وأن المجتمعات الإسلامية كلما ابتعدت عن شريعتها الإسلامية كلما زاد الفساد وضعفت الأمة بسبب الأمراض والحروب والآفات، وكلما تمسكت بها زادت قوتها وانعدمت البطالة وانتشر الرخاء والطمأنينة بين أفراد المجتمع الواحد، قال تعالى: {ظَهَرَ الفَسَادُ فِي البَرِ وَالبَحرِ بِمَا كَسبَت أَيدِي النَّاسِ}(القرآن الكريم، سورة الروم، الآية 14 .)، إن المبادئ الأخلاقية والعقدية في النظام الإسلامي تعانق وتنسجم مع النظم الاقتصادية على سائر العقود، فلا ترى حكماً مادياً أو اقتصادياً إلا وتجده ملفوفاً بمبدأ أخلاقي يخفف من شدته، فنجد في أصل المعاملات المالية الإباحة ولا يحرم شيء منها إلا بنص قال تعالى:{ قُل أَرَايتُم مَّآ أَنزَلَ اللهُ لَكُم مِّن رِّزقٍ فَجَعَلتُم مِّنهُ حَرَاماً وَحَلَلاً قُل ءَآللَّهُ أَذِنَ لَكُم أَم عَلَى اللهِ تَفتَرُونَ}(سورة يونس الآيه59)، ومن ذلك نجد أن الشريعة جاءت لتحقيق مصالح العباد، لا لتضيق عليهم معايشهم وتضر بهم، ولاشك إن التزام المصارف الاسلامية في ليبيا بفقه المعاملات الشرعية له دور كبير جدا في الحياة الاجتماعية والاقتصادية.

مشكلة الدراسة :

إن المصارف عبارة عن بيت مال يستقبل إيداع الناس أموالهم فيه للحفظ أو الاستثمار، ولتحقيق مصالحهم، وإن المصارف في ليبيا وحتى الوقت القريب تعمل بذات القواعد والأنظمة المخالفة للشريعة الإسلامية، وقد تأخرت ليبيا في الانضمام إلى ركب المصارف الإسلامية حتى سنة 2009م كانت بدايات محتشمة من خلال نوافذ للصيرفة الإسلامية داخل إدارات في بعض المصارف، وبعد ذلك انعقدت عدة مؤتمرات وورش العمل التدريبية حول المصارف والصيرفة الإسلامية بكلية العلوم الإدارية والمالية طرابلس وأكاديمية الدراسات العليا طرابلس، وكذلك مؤتمر الخدمات المالية الاسلامية الأول والثاني في سنة 2008م/2010م، فكان العمل بأحكام الشريعة الإسلامية بالمصارف الليبية حديث أنشأه.

في سنة 2012م قامت الجهات التشريعية في ليبيا بتعديل قانون المصارف رقم(1) لسنة2005م بالقانون رقم(46) لسنة 2012م بشأن المصارف، والذي يتوافق مع أحاكم الشريعة الإسلامية، فتحولت المصارف من شركات مساهمة تسعى إلى تحقيق الربح عن طريق بيع النقود والحصول على فوائد تُحسب زمنياً بمدة الإقراض أو المديونية إلى شركات مساهمة تسعى إلى تحقيق الربح عن طريق بيع السلع والخدمات الاستشارية وصيغ العقود التي تضمن حقوق المصرف وحقوق الزبائن، وكذلك تكوين صناديق للوقف مثل صندوق القرض الحسن وصندوق زكاة عائد أنشطة الصيرفة الإسلامية وأدوات إدارة السيولة، والتي تهدف إلى خدمة أفراد المجتمع بشكل خاص وتنمية الاجتماعية بشكل عام.

ومما سبق يُمكن إبراز مشكلة الدراسة في التساؤول الرئيسي القائل هل المصارف الإسلامية في ليبيا لها القدرة للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية وضوبطها في المعاملات المصرفية؟

من التساؤل السابق يمكن اشتقاق تسؤولات فرعية وهي:

- هل المصارف الإسلامية الليبية ملتزمة باحكام قانون المصارف الليبي وتعديلاته؟
- هل المصارف الإسلامية الليبية لديها من الكفاءات والمؤهلات العلمية القادرة على العمل باحكام وضوابط المعاملات المصرفية الإسلامية؟
- هل القائمين على مراجعة ومتابعة عمل المصارف الإسلامية الليبية على فهم ووعي كافي لطبيعة عمل المصارف الإسلامية ؟
- هل المصارف الإسلامية الليبية تعمل على راحة الزبائن وتحقيق رضا المستثمرين وتسهيل إجراءات التعامل لكسب ثقتهم ؟

متغيرات الدراسة:

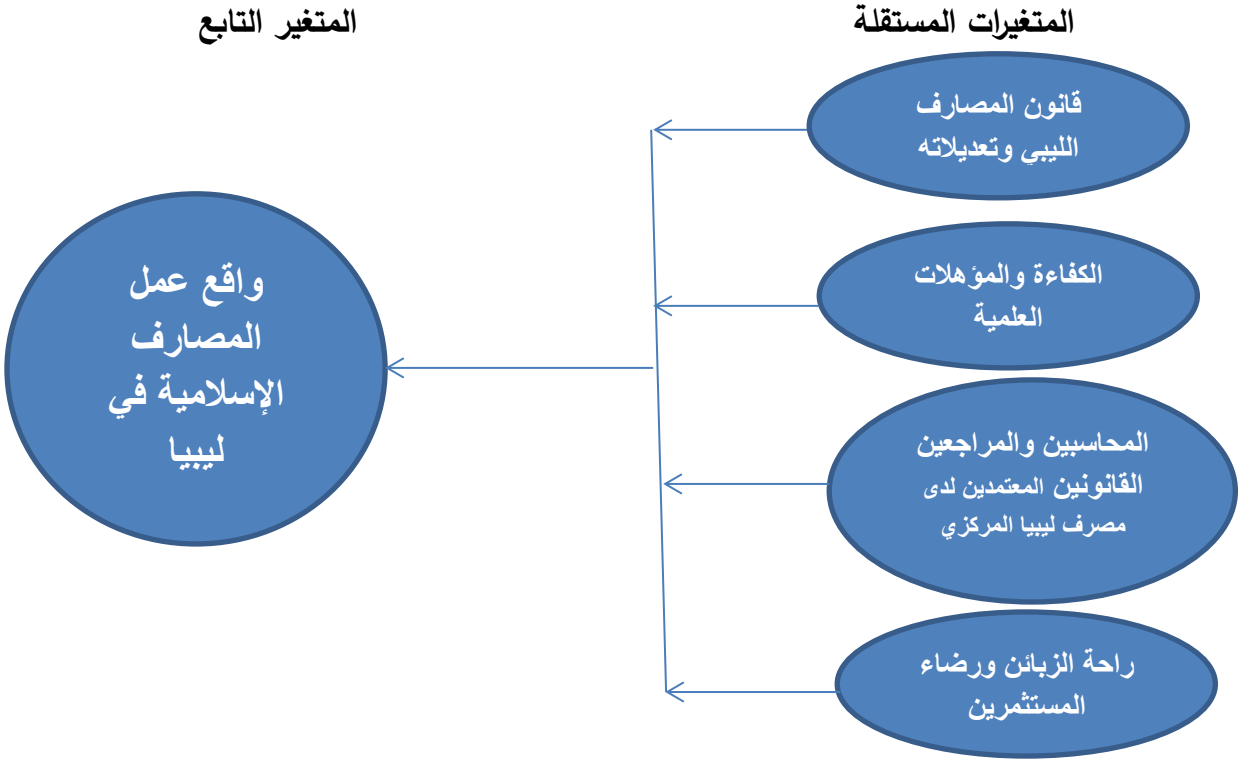

أهمية البحث :

تنبع أهمية البحث من أهمية تطبيق قوعد الشريعة الإسلامية في المعاملات المالية بالمصارف والمؤسسات المالية وتأثيرها على أفراد المجتمع، وكذلك من أهمية مهنة المحاسبة والمراجعة في تحقيق تطبيق هذه القواعد والضوابط، ومن أهمية البيانات المستخرجة من القوائم المالية لتلك المصارف والتي يعتمد عليها في استخراج معلومات تتصف بالملائمة والموثوقية وتتميز بالدقة

والصدق والأمانة والعدالة، كما تنبثق أهمية البحث من خلال تسليط الضوء على واقع عمل المصارف الإسلامية في ليبيا ومدى الإلتزام بتطبيق القوانين، وقدرة العاملين بالمصارف الإسلامية على تنفيذ والعمل بصيغ العقود الشرعية، ومن ثم فإن نتائجه يمكن أن تساهم ايجابياً في دعم مناخ العمل المصرفي وفق فقة المعاملات الشرعيه وضوابطها .

أهداف البحث:

يهدف هذا البحث إلى التعرف على واقع عمل المصارف الإسلامية في ليبيا من خلال دراسة المصارف الواقعة بالساحل الغربي، وتقديم بعض التوصيات التي يرجى أن تساهم في الرفع من مستوى أعمال المصارف الإسلامية في ليبيا.

فرضية البحث:

يهدف هذا البحث إلى التعرف على واقع عمل المصارف الإسلامية في ليبيا "دراسة تطبيقية على مصارف ساحل الغربي"، والإجابة على تساؤل البحث الرئيسي من خلال اختبار الفرضية الرئيسية القائلة (إن المصارف الإسلامية في ليبيا لها القدرة للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية وضوابطها في المعاملات المصرفية)، ولإختبار هذه الفرضية الرئيسية تم اشتقاق الفرضيات الفرعية التالية:

- إن المصارف الإسلامية الليبية ملتزمة باحكام قانون المصارف الليبي وتعديلاته.
- إن المصارف الإسلامية الليبية لديها من الكفاءات والمؤهلات العلمية القادرة على العمل باحكام وضوابط المعاملات المصرفية الإسلامية.
- إن القائمين على مراجعة ومتابعة عمل المصارف الإسلامية الليبية على فهم ووعي كافي لطبيعة عمل المصارف الإسلامية .
- إن المصارف الإسلامية الليبية تعمل على راحة الزبائن وتحقيق رضا المستثمرين وتسهيل إجراءات التعامل لكسب ثقتهم .

الدراسات السابقة:

- دراسة (الرك، حامد، 2023م) هدفت هذه الدراسة إلى معرفة مدى ملاءمة المقررات المحاسبية لسوق العمل بالمصارف الليبية، ولتحقيق ذلك تم استخدام المنهج الوصفي التحليلي من خلال الاطلاع على الكتب والدوريات والمنشورات والتشريعات والقوانين المنظمة للعمل المصرفي في ليبيا، وتم تصميم استبانة مكونة من جزائين، الجزء الأول بيانات عن عينة الدراسة والثاني مكون من(20) فقرة لتغطية الجوانب المتعلقة بالمقررات المحاسبية وملاءمتها لسوق العمل بالمصارف الليبية، حيث تم توزيع استبانة الالكترونية في صفحات التواصل الاجتماعي (صفحة الصيرفة الإسلامية في ليبيا، وغرف الواتساب والفايبر لكل من مصرف اليقين ومصرف الجمهورية ومصرف المتحد ومصرف شمال افريقيا ومصرف الصحارى) استلم منها (64) استبانة صالحة لتحليل فقراتها، تم تحليل بياناتها باستخدام الأساليب الإحصائية المناسبة التي أظهرت إن المقررات

المحاسبية غير ملاءمة بشكل كافي لفهم ومعرفة العمل بالمصارف الليبية، من حيث الإلمام بتنفيذ الصيغ التعاقدية الشرعية المنصوص عليها في قانون المصارف الليبية رقم (1) لسنة 2005م والمعدل بالقانون رقم (46) لسنة 2012م والمنشورات الصادرة عن مصرف ليبيا المركزي، وغير ملاءمة من حيث استخدام الأساليب الكمية واحتساب الزكاة على العوائد الاستثمارية.

- دراسة (الرك، حامد، 2022م) هدفت هذه الدراسة التعرف على المحاسب والمراجع القانوني الليبي ودوره في مراجعة المصارف الإسلامية " دراسة ميدانية على مكاتب المحاسبة والمراجعة القانونية المعتمدين في مصرف ليبيا المركزي"، ولتحقيق هذا الهدف فقد تم استخدام المنهج الوصفي التحليلي وذلك من خلال الرجوع والاطلاع على الكتب والدوريات والمجلات، وقانون المصارف الليبية رقم(1) لسنة 2005م بشأن المصارف والمعدل بالقانون رقم(46) لسنة 2012م، وعدد من منشورات مجمع المحاسبين القانونيين الأمريكي(AICPA) ومجلس الاتحاد الدولي للمحاسبين، وقانون تنظيم مهنة المحاسبة والمراجعة رقم (116) لسنة1973م ولائحتهُ التنفيذية، وكما تم تصميم استبانة مكونة من جزئيين، الجزء الأول بيانات عن عينة البحث والجزء الثاني مكون من (21) فقرة، لتغطية الجوانب المختلفة للبحث، والمتعلقة بمراجعة المصارف الإسلامية، حيث تم توزيع (35) استبانة أستلم منها (31) استبانة صالحة لتحليل فقراتها، تم تحليل بياناتها باستخدام الأساليب الإحصائية المناسبة التي أظهرت إن المحاسبين والمراجعين القانونين على دراية بخصوصية مراجعة المصارف الإسلامية بشكل عام جيدة جداً، حيث بلغت نسبة الالتزام (69.5%)، كما أظهرت النتائج إن المحاسبيين القانونيين الليبيين لا يختلفون فيما بينهم من حيث درجة الفهم والوعي بطبيعة عمل المصارف الإسلامية.
- دراسة (الرك، حامد، 2022م) هدفت هذه الدراسة إلى تقييم مدى الالتزام المصارف الاسلامية الليبية بقواعد العمل الشرعي وضوابطها " دراسة ميدانية على مكاتب المحاسبة والمراجعة القانونية المعتمدين في مصرف ليبيا المركزي"، ولتحقيق ذلك تم استخدام المنهج الوصفي التحليلي من خلال الاطلاع على الكتب والدوريات ومنشورات المؤتمرات الاسلامية، والقانون رقم (1) لسنة2005م بشأن المصارف والمعدل بالقانون رقم (46) لسنة 2012م، وتم تصميم استبانة مكونة من ثلاث أجزاء، الجزء الأول بيانات عن عينة الدراسة والثاني مكون من(18) فقرة لتغطية الجوانب المتعلقة بالتزام المصارف الإسلامية الليبية بقواعد العمل الشرعي وضوابطها، والثالث ملاحظات عينة الدراسة، حيث تم توزيع (140) استبانة أستلم منها (137)استبانة صالحة لتحليل فقراتها، تم تحليل بياناتها باستخدام الأساليب الإحصائية المناسبة التي أظهرت إن المصارف محل الدراسة تعمل وفق نصوص الفصل الرابع والمتعلق بأحكام المصارف الإسلامية من القانون رقم (46) لسنة 2012م بشأن المصارف، وأن عقود المرابحة هي الأكثر استخدام هذه الفترة وذلك لعدم امكانية

التعامل بالصيغ الشرعية الأخرى مثل الإجارة وعقود السلم والاستصناع والإجارة المنتهية بالتمليك والإجارة التشغيلية، ولم يتم انشاء صناديق للقرض الحسن والزكاة.

- دراسة (إبراهيم، أمال علي، 2021م) يهدف هذا البحث إلى دراسة أهمية دور البنوك الإسلامية في تمويل عمليات الاستثمار والتنمية، من خال تمويل مشروعات رأس المال المغامر في مصر، ولغرض معالجة إشكالية البحث التي تتمثل في مدى امكانية البنوك الإسلامية المساهمة في تمويل وتعزيز الدور التنموي لمشروعات رأس المال المغامر في مصر، واستخدمت الباحثة المنهج الوصفي التحليلي ومن خلال الرجوع للكتب والمجلات العلمية والدوريات المتخصصة ذات العلاقة، وتصميم استبانة وزعت على عينة البحث، والتي من خلالها توصلت إلى التأكيد على نجاح الدور الذي تقوم به البنوك الإسلامية في تجميع المدخرات في مصر، إلا أن دورها في تمويل مشروعات رأس المال المغامر ما زال محدودا للغاية، وقد أوصى البحث بضرورة قيام مصر بتشجيع إنشاء البنوك الإسلامية والتوسع في البنوك القائمة منها حتى تستطيع جذب رؤوس الأموال العربية لتمويل خطط التنمية الاقتصادية في مصر، وضرورة قيام البنوك الإسلامية بالتوسع في تمويل المشروعات عالية المخاطر من خلال نظام التمويل بالمشاركة، وضرورة اهتمام البنوك الإسلامية بإنشاء وحدة أو إدارة لدراسات الجدوى الاقتصادية، وذلك لدراسة المشروعات الاستثمارية التي تنطوي على مخاطر عالية.
- دراسة العاني(2017م) اهتمت بدراسة تحديات العمل المصرفي الليبي وإبراز التحديات التي تجابه العمل المصرفي الإسلامي فيما يخص دورها التنموي، وبالأخص أن ليبيا قد تأخرت في الانضمام إلى ركب الصيرفة الإسلامية فلم يلج العمل فيها إلا في سنة 2009م الأمر الذي يلقي بمسؤولية كبيرة على عاتق المسؤولين من أجل حث الخطى وتعويض هذا الانحسار الزمني، واستخدم الباحث المنهج الاستقرائي، والذي من خلاله توصل إلى أن عقود المرابحة الحالية والتي تؤمن ارباحا سريعة بمخاطر أقل لن يفسح المجال أمام المصارف الإسلامية لتطوير عقود وصيغ وأدوات يمكن استخدامها في التمويلات المتوسطة والطويلة الأجل التي يتطلبها تطوير الأنشطة الإنتاجية في المجتمع، كما أن تلبيه لرغبه المجتمع نحو التوجه إلى الصيرفة الإسلامية تم اصدار القانون رقم(46) لسنة 2012م تعديلا للقانون رقم(1) لسنة 2005م، وأوصى بالتنوع في استخدام صيغ التمويل المشروعة، وإلزام الجامعات الليبية بتهيئة المواد الدراسية اللازمة لإعداد ملاكات مؤهلة في مجال المصارف الإسلامية.
- دراسة (قويدر والعقربي، أيمن وسوف، 2016م) هدفت هذه الدراسة إلى مكونات الرقابة الداخلية في الإسلام، ولتحقيق هذا الهدف فقد تم استخدام المنهج الاستنباطي والمنهج الوصفي وذلك من خلال الرجوع والاطلاع على مصادر الدين الإسلامي من خلال القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة والفقه الإسلامي وكذلك أدبيات الفكر المحاسبي والدراسات السابقة التي تناولت الرقابة الداخلية في

النظم الوضعية، وتوصلت الدراسة إلى أن مثلث الأخلاق هو جوهر الرسالة المحمدية، وأن الصدق والأمانة والعدل والوفاء بالعقود والعهود والإحسان وإتقان العمل والإخلاص والقناعة والدقة والمراقبة والاستقلالية هي شمولية الإسلام، كما أن كفاءة العاملين بالأجهزة الرقابية غاية في الأهمية من خلال توافر الصفات الشخصية والقيم الأخلاقية والتأهيل العلمي والخبرة العملية، وأوصت بضرورة تمسك المسلمين بكافة أمور دينهم والالتزام بتطبيق مبادئ وأسس الشريعة في المعاملات المالية والإدارية.

- دراسة البشير (1416هـ) بحثت في دور المصارف الإسلامية في تحقيق التنمية المستدامة الشاملة والتي تتمثل في التنمية الاقتصادية والاجتماعية من خلال توضيح ماهية المصرف الإسلامي في السودان وفاعلية أدواته في تمويل عجلة التنمية في جميع المجالات الاجتماعية، اتبعت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي المستند على دراسة الحالة واختارت بنك فيصل الإسلامي واستخدمت أسلوب المقابلة مع إدارة البحوث والتخطيط والنظم، وتوصلت إلى أن التوجه الإسلامي في السودان قديماً وللسودان ستة أعضاء في اتحاد المصارف، المصرف الإسلامي يعمل على تحويل الأموال المجمدة إلى مشاريع مستثمرة تعود على المجتمع بفوائد كبيرة، وأن هنالك بعض التحديات والعوائق التي تواجه المصارف الإسلامية في السودان إضافة إلى انعدام فرص التدريب والتأهيل للعاملين بها، وأوصت بضرورة الاهتمام بالوظائف الاجتماعية وذلك من اجل التنمية الشاملة وتوفير فرص التدريب بالتعاون مع الجهات الرسمية والمصارف الإسلامية في المجالات الفنية والمصرفية في التمويل والإدارة ومهارات العمل وتقديم الاستشارات الفنية ودراسات الجدوى لقطاع الصناعات.
- دراسة (الطراد والحوتي، اسماعيل وسالم، 2010م) هدفت هذه الدراسة إلى بيان علاقة البنك المركزي الاردني ومصرف ليبيا المركزي بالبنوك وفروع الصيرفة الاسلامية العاملة في الأردن وليبيا، ولتحقيق هذا الهدف فقد تم استخدام المنهج الوصفي التحليلي وذلك من خلال الرجوع والاطلاع على الكتب والدوريات، والقوانين والأنظمة التي تنظم عمل المصارف الاسلامية في الأردن وليبيا، كما تم استخدام استبانة وتوزيعها مسئولي الإدارات العليا للبنك الإسلامي الأردني والبنك العربي الإسلامي الدولي والمصارف وفروع الصيرفة الإسلامية في ليبيا، تم تحليل بياناتها باستخدام الأساليب الإحصائية المناسبة التي أظهرت التزام السلطات النقدية في كلا البلدين الأردن وليبيا البنوك الإسلامية في الأردن وفروع الصيرفة الإسلامية في ليبيا بالاحتفاظ باحتياطي نقدي إلزامي، وأن الفصل الخاص بالبنوك الإسلامية في قانون البنوك الأردن رقم(28) لسنة 2000م، وقانون المصارف الليبي رقم (1) لسنة 2005م المعمول به في ليبيا والذي لا يخص الصيرفة الإسلامية بأي ذكر غير كافيان كإطار قانوني لتنظيم عمل المصارف الإسلامية .
- دراسة (بوحميرة واسويسي،2010م) هدفت إلى بيان متطلبات تحول المصارف التجارية في ليبيا إلى مصارف تقدم خدماتها بطريقة تنسجم وتتفق مع قواعد وأحكام الشريعة الإسلامية، استخدم

الباحثان المنهج الوصفي التحليلي من خلال استبانة وزعت على موظفي مصرف الجمهورية ومصرف التجارة والتنمية العاملة في طرابلس، وتوصلت الدراسة إلى أن العينة المبحوثة على علم بالمصارف الإسلامية ولم يسبق لهم التعامل معها لعدم وجودها في مجتمع الدراسة، وأنهم موافقون على التحول جميع المصارف التجارية التقليدية إلى نظام الصيرفة الإسلامية، كما اشارت النتائج إلى ضرورة الالتزام بمتطلبات التحول وأن يتم اعداد دراسة جدوى لعملية التحول يقرها مصرف ليبيا المركزي، وأن أفراد العينة لديهم الرغبة في تحرير المجتمع الليبي من التعامل المصرفي الربوي .

وتتميز الدراسة عن البحوث والدراسات السابقة في أنها تهتم بواقع عمل المصارف الإسلامية في الليبية، من حيث المعرفة بالتشريعات والقوانين المنظمة لعمل المصارف الإسلامية في ليبيا، وأن العاملين بهذه المصارف على قدر كافي من المعرفة والعلم بتفيذ التشريعات والقوانين المنظمة لعمل المصضارف الإسلامية، وكذلك القائمين على عملية المراجعة ومتابعة أعمال هذه المصارف، ثم أنها تميزت بدراسة مدى رضاءعملاء وزبائن المصارف الإسلامية في ليبيا عن الأعمال والخدمات المقدمه لهم من هذه المصارف، وفق ما جاء بالقانون رقم (46) لسنة 2012م المعدل للقانون رقم (1) لسنة 2005م بشأن المصارف وما نتج عنه من تطبيق خلال العشرة سنوات السابقة، أي دراسة واقع عمل المصارف الليبية .

منهجية الدراسة:

وتحقيقاً لأهداف الدراسة استخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي لبيان واقع عمل المصارف الإسلامية في ليبيا، وذلك من خلال الرجوع والاطلاع على الكتب والدوريات المتخصصة والمجلات العلمية، وعدد من منشورات المجمعات الفقيه الاسلامية، والقانون رقم (46) لسنة 2012م المعدل للقانون رقم (1) لسنة 2005م بشأن المصارف.

ويتكون مجتمع الدراسة من مصرف ليبيا المركزي طرابلس إدارة الرقابة على المصارف والنقد والمصارف بمنطقة الساحل الغربي (الزاوية، صرمان، صبراتة، العجيلات، الجميل، زوارة، رقدالين، زلطن)، فيما كانت العينة من العاملين بالمصارف وزبائن المصارف، كما تم تصميم استبانة مكونة ثلاث أجزاء، الجزء الأول معلومات عامة عن عينة الدراسة، أما الجزء الثاني والثالث مكون من (10، 9) فقرات على التوالي وزعت على العاملين بمصارف الساحل الغربي، والجزء الرابع من (11) فقرة وزعت على العاملين بمصرف ليبيا المركزي طرابلس، والجزء الخامس من (13) فقرة وزعت على عملاء وزبائن المصارف بالساحل الغربي لتغطية الجوانب المتعلقة بالدراسة، عن واقع عمل المصارف الإسلامية في ليبيا، حيث كان في مجمل ما تم توزيعة (103) استبانة الالكترونية صالحة لتحليل فقراتها .

وقد تم استخدام مقياس ليكرت الخماسي (Likert scale) في الإجابة على استبانة الدراسة المتعلقة بالمتغيرات المستقلة للبحث، وقد أعطيت الإجابات الدرجات التالية: موافق بشدة: 5 درجات، موافق: 4 درجات، موافق إلى حد ما: 3 درجات، غير موافق: 2 درجتان، غير موافق على الاطلاق: 1 درجة .

هذا وقد تم تحديد درجة القوة والضعف في التزام المصارف الليبية بمسؤوليتها الاجتماعية من خلال متوسط إجابات الفقرات ونسبة الالتزام وهى من 1إلى أقل من1.80 درجة وما نسبته 20%-36% تعتبر ضعيفة جداً، ومن1.80إلى أقل من2.60 درجة وما نسبته 36%-52% تعتبر ضعيفة، ومن 2.60إلى أقل من3.40 درجة وما نسبته 52%-68% تعتبر متوسطة، ومن 3.40إلى أقل من4.20 وما نسبته 68% - 84% تعتبر جيدة، ومن4.20 إلى 5 وما نسبته 84%-100% تعتبر مرتفعة، هذا واعتمد الباحث على وسط حسابي فرضي مقداره (68%) والذي يمثل الحد الأدنى من نسبة الدرجة الجيدة (68%-84%) واعتبر الوسط الحسابي (3.4) هو آخر عدد كسري يقترب من الدرجة الجيدة (4) وبالتالي هو الأدنى للدرجة الجيدة جداً التي يمكن أن يقبل بها الباحث لقياس واقع عمل المصارف الإسلامية في ليبيا، وتم توزيع الاستبانة على عينه الدراسة، تم تحليل بياناتها باستخدام البرنامج الإحصائي (SPSS)، والذي من خلاله تم تطبيق الاختبارات الإحصائية، كما تم استخدام القاعدة الأساسية المتبعة لاتخاذ القرار هو أن تكون قيمة p-value أكبر من (0.05) نقبل فرضية العدم أي وجود استقلالية وعدم وجود فورقات ذات دلالة إحصائية وإذا كانت قيمة p-value أصغر من (0.05) نرفض فرضية العدم، وتحقق الباحث من الصدق المنطقي للاستبانة بعد أن تم عرضها على مجموعة من أساتذة المحاسبة وأساتذة في الشريعة الإسلامية في كليات الاقتصاد جامعة الزاوية وجامعة صبراتة وأكاديمية الدارسات العليا، وأيضاً على مجموعة من العاملين بالمصارف وبعض رجال الأعمال من ذوي الخبرة، وقد تم إدخال بعض التعديلات على بنود الاستبانة على ضوء ملاحظاتهم واقتراحاتهم .

واستخدم الباحث معادلة كورنباخ ألفا (Cornbach,s Alpha) للتحقق من ثبات الاستبانة لكل جزء من أجزائها وكانت معاملات الثبات تتمتع بدلالات ثبات واتساق مقبولة لغايات الدراسة العلمي (Sekaran,1992,)، ويتضح أن قيمة ألفا لفقرات الاستبانة مجتمعة بلغت (81.3%) وهذه النسبة جيدة جداً وهذا يعني توفر درجة عالية من المصداقية في إجابات الفقرات.

تحليل البيانات واختبار الفرضيات

تحليل بيانات مجتمع وعينة الدراسة:

يتكون مجتمع الدراسة من المصارف الليبية بمنطقة الساحل الغربي، فيما كانت العينة من العاملين في إدارة الرقابة على المصارف والنقد مصرف ليبيا المركزي، والعاملين بالمصارف منطقة الساحل الغربي وعملاء وزبائن المصارف، حيث كانت نتائج تحليل المعلومات الشخصية كما يلي:

- إن أغلب أفراد عينة البحث من الذكور حيث بلغت نسبتهم (79.7%) الأغلبية من العملاء وزبائن المصارف وما نسبته (20.3%) من الإناث.
- كما أن (6.8%) من العاملين بمصرف ليبيا المركزي، و(35%) من العاملين بالمصارف محل الدراسة، فيما كان ما نسبته (58.2%) من المستثمرين وعملاء المصارف.
- إن أغلب أفراد عينة الدراسة من حملة الشهائد الجامعية وبما نسبته (88.4%)، و(4.9%) من حملة مؤهل دبلوم عالي، و(6.7%) من حملة الدبلوم المتوسط فما دون.

اختبار الفرضيات :

يهدف الإحصاء الوصفي إلى تقديم مقاييس تلخيصيه للبيانات المتوفرة عن عناصر العينة حيث استخدمت مقاييس النزعة المركزية ومقاييس التشتت ومقاييس تجمع بين مقاييس النزعة المركزية ومعايير التشتت، واختبار (t-test) .

فرضيات الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على واقع عمل المصارف الإسلامية الليبية بمحل موضوع الدراسة، وذلك من خلال الفرضية الرئيسية القائلة:

" إن المصارف الإسلامية في ليبيا لها القدرة للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية وضوبطها في المعاملات المصرفية "، تم اختبار هذه الفرضية من خلال الفرضيات الفرعية التالية"

الفرضية الأولى:

" إن المصارف الإسلامية الليبية ملتزمة باحكام قانون المصارف الليبي وتعديلاته "، تم اختبار هذه الفرضية من خلال الفقرات (1-10) من الاستبانة، كما في الجدول رقم (1).

جدول رقم (1) نتائج التحليل المتعلقة بالتزام المصارف الإسلامية الليبية باحكام قانون المصارف الليبي وتعديلاته

الفقرة	المجموعات	الوسط الحسابي	النسبة %	الانحراف المعايير	معامل الاختلاف %	الاهمية الترتيبية
.1	إن العاملين لديكم على معرفة كافية بالقانون رقم(46) لسنة 2012 المعدل للقانون رقم (1) لسنة 2005بشأن المصارف.	3.73	74.62	0.862	23.09	الأولى
.2	يلتزم المصرف بالضوابط والقواعد التي يضعها مصرف ليبيا المركزي لتنظيم عمليات المُقاصة والمسائل المُتعلقة بنظام المدفوعات الوطني .	3.63	72.50	0.872	24.06	الثانية
.3	إن معاملات المصارف الاسلامية تكون موافقة لأحكام ومبادئ الشريعة الاسلامية.	3.53	70.58	0.892	25.27	الثالثة

الفقرة	المجموعات	الوسط الحسابي	النسبة %	الانحراف المعايير	معامل الاختلاف %	الاهمية الترتيبية
.4	إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي مُختصة بالمراجعة والتدقيق الشرعي لأعمال المصرف اليومية وفقاً للمعايير الدولية في مراجعة حسابات المصارف الإسلامية.	3.42	68.46	1.021	29.83	السابعة
.5	يحق لأصحاب حسابات الاستثمار المستقرة ولاتي يزيد عمرها عن ثلاث سنوات حضور اجتماعات الجمعية العمومية بصفة مراقبين واختيار عضو من بينهم لتمثيلهم في عضوية مجلس الإدارة.	3.45	69.04	1.004	29.08	الخامسة
.6	لدى المصرف هيئة للرقابة الشرعية لايقل عددها عن ثلاث أعضاء من أهل الاختصاص في العلوم الشرعية والقانون والمصارف.	3.31	66.15	1.150	34.76	الثامنة
.7	لدى المصرف إدارة للمراجعة والتدقيق الشرعي، تبعيتها لمجلس الإدارة مُباشرةً .	3.16	63.27	1.098	34.71	التاسعة
.8	تتم عمليات تمويل الانشطة الاقتصادية باستخدام العقود الشرعية، والتي تقترحها هيئات الرقابة الشرعية بالمصرف.	3.15	63.08	1.180	37.43	العاشرة
.9	إن قواعد حساب المُخصصات الواجب اتباعها لمُواجه مخاطر الأصول تتفق وفقه المعاملات الشرعية .	3.43	68.65	1.245	36.25	السادسة
.10	تنص القانونين المنظمة لعمل المصارف الاسلامية على إنشاء صندوق خاص لضمان مخاطر التعدي والتقصير، وصناديق مثل صندوق الوقف وصندوق زكاة عائد أنشطة الصيرفة الإسلامية .	3.51	70.19	1.182	33.69	الرابعة
متوسط التزام المصارف الإسلامية الليبية باحكام قانون المصارف الليبي وتعديلاته		**3.43**	**68.65**	**0.497**	**14.49**	

اختبار T-test المزدوج	
قيمة (t)	0.670
درجة الحرية	102
مستوى المعنوية (t)	0.504
مستوى الثقة	0.050

ويوضح الجدول رقم (1) نتائج اختبار الفرضية الأولى والتي جاءت في عشرة فقرات حيث كان المتوسط الحسابي لمجموع فقرات الفرضية المتعلقة بالتزام المصارف الإسلامية الليبية باحكام قانون المصارف الليبي وتعديلاته (3.43) وما نسبته (68.65%) وهي نسبة تقع في درجة التقييم الجيدة والتي متوسطها الحسابي ما بين (3.40 إلى أقل من 4.20) وما نسبته (68% إلى أقل من 84%) وليس هناك اختلاف كبير في إجابات عينة البحث حول فقرا ت الاستبيان حيث بلغ معامل الاختلاف لمجموع الفقرات (14.49%) وهو يدل على تجانس وتوافق فيما بينهم، فيما بلغ الانحراف المعياري للفرضية ما نسبته (0.497) وهذا يدل على تمحور إجابات عينة البحث حول الوسط الحسابي العام للفقرات محل البحث.

جاءت الفقر رقم (1) في الترتيب الأول بنسبه (74.62%) وهي إن العاملين بالمصارف الإسلامية محل الدراسة على معرفة كافية بالقانون رقم (46) لسنة 2012م المعدل للقانون رقم (1) 2005م بشأن المصارف، فيما كانت الفقرات رقم (2،3،10،5،9،4) في الترتيب الثاني والثالث والرابع والخامس والسادس والسابع على التوالي، وضمن فترة الالتزام الجيدة والتي تقع ما بين (من 3.40 إلى أقل من 4.20) بمتوسط حسابي (من 68% إلى أقل من 84%) والتي تؤكد أن المصارف محل الدراسة ملتزمة بتطبيق القوانين المتعلقة بحكام الشريعة الإسلامية بالمصارف من حيث عمليات المقاصة ونظام المدفوعات الوطني والمعاملات المالية واختصاصات إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي لأعمال المصرف اليومية وفق المعايير الدولية في مراجعة حسابات المصارف الإسلامية، وأن القونين تنص على إنشاء صناديق لضمان المخاطر وصناديق الوقف وزكاة عائد أنشطة الصيرفة الإسلامية، فيما جاءت الفقرات رقم (6،7،8) في الترتيب الثامن التاسع العاشر على التوالي، وضمن فترة الالتزام المتوسطة والتي تقع ما بين(من 2.60إلى أقل من 3.40) بمتوسط حسابي (من 52% إلى أقل من 68%) مما يدل على المعرفة البسيطة لدى عينة الدراسة بهيئة الرقابة الشرعية واختصاصتها، وكيفية تمويل الانشطة الاقتصادية باستخدام العقود الشرعية التي تقتراحها هيئة الرقابة الشرعية بالمصرف.

عند إجراء اختبار T-test المزدوج لقياس الدلالة الإحصائية بين كل من الوسط الحسابي بالتزام المصارف الإسلامية الليبية بحكام قانون المصارف الليبي وتعديلاته وبين الوسط الحسابي (3.4) الذي يمثل الحد الأدنى للدرجة الجيدة جداً، يتبين أنه غير دال إحصائياً حيث كانت قيمة (t = 0.670) وكانت معنوية t تساوى (0.504) وهذا المستوى ليس ذا دلالة إحصائية أومعنوية، ويدل على أن درجة الالتزام جيدة وتقترب من المتوسطة لدى المصارف الإسلامية الليبية بحكام قانون المصارف الليبي وتعديلاته.

وبناء على ما تقدم نقبل الفرضية التي تنص على (إن المصارف الإسلامية الليبية ملتزمة باحكام قانون المصارف الليبي وتعديلاته) بدرجة التزام جيدة بلغت نسبتها (68.65%) وهي نسبه قريبة جداً من الحد الأدنى للدرجة الجيدة والبالغة (68%) .

الفرضية الثانية:

" إن المصارف الإسلامية الليبية لديها من الكفاءات والمؤهلات العلمية القادرة على العمل باحكام وضوابط المعاملات المصرفية الإسلامية "، تم اختبار هذه الفرضية من خلال الفقرات (11-19) من الاستبانة، كما في الجدول رقم (2).

جدول رقم (2) نتائج التحليل المتعلقة بالكفاءات والمؤهلات العلمية القادرة على العمل باحكام وضوابط المعاملات المصرفية الإسلامية بالمصارف الإسلامية الليبية

الفقرة	المجموعات	الوسط الحسابي	النسبة %	الانحراف المعايير	معامل الاختلاف %	الاهمية الترتيبية
.11	العاملين بالمصارف الإسلامية على قدر كافي من الفهم والوعي للعمل وفق أحكام وضوابط الشريعة الإسلامية.	2.48	49.62	0.668	26.93	التاسعة
.12	تضمن مفردات المقررات الدراسية أثناء الدراسة الجامعية الالمام بالتشريعات والقوانين المنظمة لعمل المصارف الإسلامية.	3.20	64.04	1.018	31.80	الثالثة
.13	تضمن مفردات المقررات الدراسية أثناء الدراسة الجامعية المعرفة بماهية إجراءات تكوين المصارف الإسلامية.	2.97	59.42	1.014	34.14	الخامسة
.14	تضمن مفردات المقررات الدراسية أثناء الدراسة الجامعية المعرفة والفهم لكيفية تنفيذ صيغ العقود الشرعية.	2.71	54.23	1.067	39.36	الثامنة
.15	تضمن مفردات المقررات الدراسية أثناء الدراسة الجامعية المعرفة بماهية تكوين الشركات في ضل العقود الشرعية.	2.91	58.27	1.089	37.39	السابعة
.16	تضمن مفردات المقررات الدراسية أثناء الدراسة الجامعية كيفية مراجعة العمليات الكترونية.	2.96	59.23	1.165	39.34	السادسة
.17	تضمن مفردات المقررات الدراسية أثناء الدراسة الجامعية المعرفة والفهم لكيفية احتساب الزكاة على العوائد الاستثمارية.	3.04	60.77	3.983	131.08	الرابعة
.18	تضمن مفردات المقررات الدراسية أثناء الدراسة الجامعية التدريب العملي بالمصارف	3.52	70.38	1.140	32.41	الأولى

الفقرة	المجموعات	الوسط الحسابي	النسبة %	الانحراف المعايير	معامل الاختلاف %	الاهمية الترتيبية
	الإسلامية.					
.19	تقوم المصارف الإسلامية على تدريب العاملين على كيفية العمل وفق قواعد وأحكام الشريعة الإسلامية	3.27	65.38	1.026	31.39	الثانية
	متوسط نتائج المتعلقة بالكفاءات والمؤهلات العلمية القادرة على العمل باحكام وضوابط المعاملات المصرفية الإسلامية بالمصارف الإسلامية الليبية	**2.97**	**59.35**	**0.645**	**21.73**	

اختبار T-test المزدوج	
قيمة (t)	6.803-
درجة الحرية	102
مستوى المعنوية (t)	0.000
مستوى الثقة	0.050

ويوضح الجدول رقم (2) نتائج اختبار الفرضية الثانية والتي جاءت في تسعة فقرات حيث كان المتوسط الحسابي لمجموع فقرات الفرضية المتعلقة بالكفاءات والمؤهلات العلمية القادرة على العمل باحكام وضوابط المعاملات المصرفية الإسلامية في المصارف محل الدراسة(2.97) وما نسبته (59.35%) وهي نسبة تقع في درجة التقييم المتوسطة وهي تقع ما بين (2.60 إلى أقل من 3.40) وما نسبته (52% إلى أقل من 68%) وليس هناك اختلاف كبير في الآراء حول إجابات عينة البحث حول فقرات الاستبيان حيث بلغ معامل الاختلاف لمجموع الفقرات (21.73%) وهو يدل على تجانس وتوافق فيما بينهم، فيما بلغ الانحراف المعياري للفرضية ما نسبته(0.645) وهذا يدل على تمحور إجابات عينة البحث حول الوسط الحسابي العام للفقرات محل البحث.

جاءت الفقر رقم (18) في الترتيب الأول والتي مفادها بأن مفردات المقررات الدراسية أثناء الدراسة الجامعية تضمن التدريب العملي بالمصارف الإسلامية بنسبه(70.38%) وهي النسبة الوحيدة التي جاءت ضمن الفترة الجيدة، مما يدل أن بعض أفراد عينة الدراسة من خريجي الكليات التقنية والتي تضمن التدريب العملي قبل التخرج، فيما جاءت الفقرات(14،15،16،13،17،12،19) في الترتيب الثاني والثالث والرابع والخامس والسادس والسابع والثامن على التوالي ضمن الفترة المتوسطة والتي تقع ما بين(من 2.60إلى أقل من 3.40) وما نسبته(من52%إلى أقل من68%) وهذا يدل على ضعف المقررات الدراسية الجامعية في تأهيل الخريجين بالمعارف الفنية للعمل بالمصارف الإسلامية، كما جاءت الفقرة الرقم(11) في الترتيب التاسع والأخير وضمن فترة التأثير الضعيفة مما يؤكد ضعف المفردات الدراسية بإلمام الخريجين بالمهارات والمؤهلات للعمل بالمصارف الإسلامية .

عند إجراء اختبار T-test المزدوج لقياس الدلالة الإحصائية بين كل من الوسط الحسابي للكفاءات والمؤهلات العلمية القادرة على العمل باحكام وضوابط المعاملات المصرفية الإسلامية في المصارف محل الدراسة وبين الوسط الحسابي (3.4) الذي يمثل الحد الأدنى للدرجة الجيدة جداً، يتبين أنه دال إحصائياً حيث كانت قيمة (t = -6.803) وكانت معنوية t تساوى (0.000) وهذا المستوى ذا دلالة إحصائية ومعنوية، ويدل على أن درجة الكفاءات والمؤهلات العلمية القادرة على العمل باحكام وضوابط المعاملات المصرفية الإسلامية في المصارف محل الدراسة متوسطة.

وبناء على ما تقدم فإنه نرفض الفرضية التي تنص على (إن المصارف الإسلامية الليبية لديها من الكفاءات والمؤهلات العلمية القادرة على العمل باحكام وضوابط المعاملات المصرفية الإسلامية) ونقبل الفرض البديل القائل (إن المصارف الإسلامية الليبية ليس لديها من الكفاءات والمؤهلات العلمية القادرة على العمل باحكام وضوابط المعاملات المصرفية الإسلامية) بدرجة متوسطة بلغت نسبتها (59.35%) وهي أقل من النسبة الجيدة المعتمدة بالدراسة والبالغة (68% فما فوق) .

الفرضية الثالثة:

" إن القائمين على مراجعة ومتابعة عمل المصارف الإسلامية الليبية على فهم ووعي كافي لطبيعة عمل المصارف الإسلامية "، تم اختبار هذه الفرضية من خلال الفقرات (20-30) من الاستبانة، كما في الجدول رقم (3).

جدول رقم (3) نتائج التحليل المتعلقة بالقائمين على مراجعة ومتابعة عمل المصارف الإسلامية الليبية

الفقرة	المجموعات	الوسط الحسابي	النسبة %	الانحراف المعايير	معامل الاختلاف %	الاهمية الترتيبية
.20	يتميز المحاسبين والمراجعين في مصرف ليبيا المركزي بالصراحة والوضوح.	3.75	75.00	0.993	26.47	الثانية
.21	المحاسبين والمراجعين في مصرف ليبيا المركزي على دراية بطبيعة عمل المصارف الإسلامية.	3.37	67.31	1.015	30.16	الخامسة
.22	أن المحاسبين والمراجعين في مصرف ليبيا المركزي على إطلاع مستمر للقانون المصارف رقم (1) لسنة2005م وتعديلاته بالقانون رقم(46)لسنة2012م.	3.86	77.12	0.547	14.19	الأولى
.23	يلتزم المحاسبين والمراجعين في مصرف ليبيا المركزي بالمصارف الإسلامية بالأحكام الخاصة بالصيرفة الإسلامية الواردة في القانون رقم(46)لسنة2012م.	3.57	71.35	1.059	29.69	الرابعة

الفقرة	المجموعات	الوسط الحسابي	النسبة %	الانحراف المعايير	معامل الاختلاف %	الاهمية الترتيبية
.24	أن المحاسبين والمراجعين في مصرف ليبيا المركزي على إطلاع مستمر بكافة التشريعات الإسلامية وفقه المعاملات وصيغ العقود الشرعية .	3.60	71.92	1.227	34.12	الثالثة
.25	يقوم المحاسبين والمراجعين في مصرف ليبيا المركزي بحضور ورش العمل والمؤتمرات العلمية المختصة بالمهنة وبالأخص الصيرفة الإسلامية .	2.04	40.77	0.924	45.30	العاشرة
.26	أن المحاسبين والمراجعين في مصرف ليبيا المركزي على معرفة كافية بمعايير المحاسبة والمراجعة الدولية في مراجعة حسابات المصارف الإسلامية.	3.57	71.35	0.911	25.54	الرابعة مكرر
.27	أن المحاسبين والمراجعين في مصرف ليبيا المركزي على معرفة كافية بفقه المعاملات الشرعية، وفتوى المعاملات المعاصرة الصادرة من دار الافتاء.	3.27	65.38	1.007	30.80	السابعة
.28	إن المحاسبين والمراجعين في مصرف ليبيا المركزي على فهم تام لطبيعة العقود والوثائق والمستندات الخاصة بعمل المصارف الإسلامية.	3.19	63.85	1.025	32.10	التاسعة
.29	يضع المحاسبين والمراجعين في مصرف ليبيا المركزي الوعاء الزمني لتأدية عمالهم في الحسبان ويتقيدون بالمواعيد.	3.25	65.00	1.104	33.96	الثامنة
.30	يقوم المحاسبين والمراجعين في مصرف ليبيا المركزي بتوضيح المعلومات الإضافية في تقريرهم ومدى فائدتها للجهة محل المراجعة من الجوانب الفنية والشرعية إن أمكن.	3.33	66.54	1.186	35.65	السادسة
متوسط بالقائمين على مراجعة ومتابعة عمل المصارف الإسلامية الليبية		**3.34**	**66.87**	**0.477**	**14.26**	

اختبار T-test المزدوج	
قيمة (t)	1.208-
درجة الحرية	102
مستوى المعنوية (t)	0.023
مستوى الثقة	0.050

ويوضح الجدول رقم (3) نتائج اختبار الفرضية الثالثة والتي جاءت في أحدى عشرة فقرة حيث كان المتوسط الحسابي لمجموع فقرات الفرضية المتعلقة بالقائمين على مراجعة ومتابعة عمل المصارف الإسلامية الليبية على فهم ووعي كافي لطبيعة عمل المصارف الإسلامية(3.34) وما نسبته(66.87%) وهي نسبة تقع في درجة التقييم المتوسطة والتي تقع ما بين(2.60 إلى أقل من3.40) وما نسبته (52% إلى أقل من68%) وليس هناك اختلاف كبير في إجابات عينة البحث حول فقرا ت الاستبيان حيث بلغ معامل الاختلاف لمجموع الفقرات(14.26%) وهو يدل على تجانس فيما بينهم، فيما بلغ الانحراف المعياري للفرضية ما نسبته (0.477) وهذا يدل على تمحور إجابات عينة البحث حول الوسط الحسابي العام للفقرات محل الدراسة.

جاءت الفقر رقم (22) في الترتيب الأول بنسبه (77.12%) وهي نسبة تقع تحت الدرجة الجيدة من أن المحاسبين والمراجعين في مصرف ليبيا المركزي على إطلاع مستمر للقانون المصارف رقم (1) لسنة 2005م وتعديلاته بالقانون رقم(46) لسنة2012م، فيما كانت الفقرات رقم (20،24،23،26) في الترتيب الثاني والثالث والرابع والرابع مكرر على التوالي ضمن الفترة الجيدة، والتي تؤكد إن القائمين على مراجعة ومتابعة عمل المصارف يتميزون بالصراحة والوضوح في تأديه أعمالهم، وعلى اطلاع مستمر لكافة التشريعات الإسلامية المالية وفقة المعاملات وصيغ العقود الشرعية، وأنهم ملتزمين بحكام الصرفة الألإسلامية الواردة بالقانون رقم(46) لسنة2012م، كما أنهم على معرفة كافية بمعايير المراجعة الدولية في مراجعة حسابات المصارف الإسلامية، كما جاءت الفقرات رقم (21،30،27،29،28) في الترتيب الخامس السادس السابع الثامن التاسع على التوالي، ضمن الفترة المتوسطة والتي تقع ما بين(من2.60إلى أقل من3.40) وما نسبته(من52%إلى أقل من68%)، فيما جاءت الفقرة رقم(25) ضمن الفترة الضعيفة، وبشكل عام كانت عمليات االفهم والوعي بطبيعة عمل المصارف الإسلامية وفقة المعاملات الشرعية وطبيعة العقود والوثائق والمستندات للعمل وفق احكام الشريعة الإسلامية بالمصارف متوسطة، وكذلك تحديد الوعاء الزمني لعمليات المراجعة والتدقيق كانت متوسطة، وهناك ضعف في حضور ورش العمل والمؤتمرات العلمية المختصة بالمهنة وبالأخص الصيرفة الإسلامية .

عند إجراء اختبار T-test المزدوج لقياس الدلالة الإحصائية بين كل من الوسط الحسابي للقائمين على مراجعة ومتابعة عمل المصارف الإسلامية الليبية على فهم ووعي كافي لطبيعة عمل المصارف الإسلامية وبين الوسط الحسابي (3.4) الذي يمثل الحد الأدنى للدرجة الجيدة جداً، يتبين أنه دال إحصائياً حيث كانت قيمة (t =-1.208) وكانت معنوية t تساوى (0.023) وهذا المستوى ذا دلالة إحصائية ومعنوية، ويدل على أن هناك علاقة بين بالقائمين على مراجعة ومتابعة عمل المصارف الإسلامية الليبية على فهم ووعي كافي لطبيعة عمل المصارف الإسلامية والمعبر عنها بالوسط الحسابي الفرضي (3.40) وبقوة (68%).

وبناء على ما تقدم فإنه نرفض الفرضية التي تنص على (إن القائمين على مراجعة ومتابعة عمل المصارف الإسلامية الليبية على فهم ووعي كافي لطبيعة عمل المصارف الإسلامية) ونقبل الفرض البديل القائل (إن القائمين على مراجعة ومتابعة عمل المصارف الإسلامية الليبية على عدم فهم ووعي كافي لطبيعة عمل المصارف الإسلامية) بدرجة فهم ووعي متوسطة بلغت نسبتها (66.87%) وهي أقل من النسبة المعتمدة بالدراسة والبالغة (68% فما فوق) .

الفرضية الرابعة:

" إن المصارف الإسلامية الليبية تعمل على راحة الزبائن وتحقيق رضا المستثمرين وتسهيل إجراءات التعامل لكسب ثقتهم "، تم اختبار هذه الفرضية من خلال الفقرات (31-43) من الاستبانة، كما في الجدول رقم (4).

جدول رقم (4) نتائج التحليل المتعلقة براحة الزبائن وتحقيق رضا المستثمرين وتسهيل إجراءات التعامل لكسب ثقتهم

الفقرة	المجموعات	الوسط الحسابي	النسبة %	الانحراف المعايير	معامل الاختلاف %	الاهمية الترتيبية
.31	يوفر المصرف العملات الاجنبية للزبائن.	3.57	71.35	1.121	31.44	الأولى
.32	يقوم المصرف بعمليات تمويل الأنشطة الاقتصادية للزبائن بما لا يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية.	3.43	68.65	0.963	28.06	الثانية
.33	يقوم المصرف بتعريف الزبائن بأنواع العقود الشرعية مثل(عقود المضاربة والمشاركة، بيع المرابحة، بيع السلم، الاستصناع، الإجارة التشغيلية، الإجارة المنتهية بالتمليك، وغيرها من الصيغ العقود التكميلية) .	2.21	44.23	1.021	46.16	السابعة
.34	يقدم المصرف خدمات استشارية للزبائن بشأن الاستثمار وإدارة الاموال واستثمارها لحساب الزبائن.	2.29	45.77	1.171	51.19	السادسة
.35	يشترك المصرف مع العملاء في تأسيس شركات والتي تزاول مختلف أوجه الانشطة الاقتصادية .	2.46	49.23	1.097	44.55	الرابعة
.36	يسعى المصرف لكسب ثقة ورضا الزبائن عن الخدمات التي يقدمها .	2.60	51.92	1.235	47.56	الثالثة
.37	يقوم المصرف بتوعية وزيادة ثقافة الزبائن للتعامل بأحكام الشريعة الإسلامية .	2.38	47.69	1.135	47.58	الخامسة
.38	يهتم المصرف براحة الزبائن داخل المصرف أثناء تقديم الخدمة المصرفية .	2.11	42.12	1.070	50.79	التاسعة

الفقرة	المجموعات	الوسط الحسابي	النسبة %	الانحراف المعايير	معامل الاختلاف %	الاهمية الترتيبية
.39	يهتم المصرف بدراسة احتياجات الزبائن من المنتجات والخدمات التي يقدمها .	2.20	44.04	1.028	46.67	الثامنة
.40	يهتم المصرف بمعالجة شكاوى الزبائن بأسرع وقت ممكن.	2.09	41.73	1.142	54.71	العاشرة
.41	يبلغ المصرف الزبائن بنتيجة التحقيق في الشكاوي المقدمة منهم.	2.20	44.04	1.009	45.80	الثامنة مكرر
.42	يقوم المصرف بصرف قروض حسنة من صندوق الوقف.	2.06	41.15	1.105	53.68	الحادية عشر
.43	يقوم المصرف بصرف الزكاة من عائد الأنشطة الصيرفة الإسلامية على مستحقيها وفق شروط صحه مصرف الزكاة.	1.91	38.27	0.871	45.54	الثانية عشر
	متوسط براحة الزبائن وتحقيق رضا المستثمرين وتسهيل إجراءات التعامل لكسب ثقتهم	**2.42**	**48.48**	**0.399**	**16.46**	

اختبار T-test المزدوج	
قيمة (t)	24.947-
درجة الحرية	102
مستوى المعنوية (t)	0.000
مستوى الثقة	0.050

ويوضح الجدول رقم (4) نتائج اختبار الفرضية الرابعة والتي جاءت في ثلاث عشر فقرة حيث كان المتوسط الحسابي لمجموع فقرات الفرضية المتعلقة براحة الزبائن وتحقيق رضا المستثمرين وتسهيل إجراءات التعامل لكسب ثقتهم (2.42) وما نسبته(48.48%) وهي نسبة تقع في درجة التقييم الضعيفة والتي تقع ما بين (1.80 إلى أقل من2.60) وما نسبته (36% إلى أقل من52%) وليس هناك اختلاف كبير في إجابات عينة الدراسة حول فقرات الاستبيان حيث بلغ معامل الاختلاف لمجموع الفقرات (16.46%) وهو يدل على تجانس وتفاهم فيما بينهم، فيما بلغ الانحراف المعياري للفرضية ما نسبته (0.399) وهذا يدل على تمحور إجابات عينة الدراسة حول الوسط الحسابي العام للفقرات محل الدراسة.

جاءت الفقر رقم (31) في الترتيب الأول بنسبه (71.35%) وهي نسبة تقع ضمن الدرجة الجيدة من أن المصرف يوفر العملات الاجنبية للزبائن، وجاءت الفقرة رقم(32) في الترتيب الثاني والمتعلقة بقيام المصرف بعمليات تمويل الأنشطة الاقتصادية للزبائن بما لا يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية وبنسبه(68.65%) وهي أيضاً ضمن الفترة الجيدة، فيما كانت باقي الفقرات ضمن

الفترة الضعيفة والتي تقع ما بين(من 1.80إلى أقل من 2.60) ومانسبته(من36% إلى أقل من 52%)، والتي تدُل على عدم رضاء المستثمرين وعملاء المصرف من حيث التعريف بأنواع العقود الشرعية التي يمكن الاستفاده منها، أو تقديم الخدمات الاستشارية أو الاشتراك في تأسيس الشركات.

كما أن عدم سعي المصارف في كسب ثقة ورضاء العملاء من خلال تقديم الخدمات أو توعية وزيادة ثقافة الزبائن للتعامل بأحكام الشريعة الإسلامية، أو الاهتمام براحتهم داخل المصرف ودراسة إحتياجاتهم من المنتجات والخدمات التي يقدمها المصرف، كما أشارة عينة الدراسة إلى عدم الاهتمام بالشكاوى، وأن المصرف لا يقوم بتقديم القروض الحسنة من صندوق الوقف أو صرف الزكاة من عوائد انشطة الصيرفة الإسلامية.

عند إجراء اختبار T-test المزدوج لقياس الدلالة الإحصائية بين كل من الوسط الحسابي براحة الزبائن وتحقيق رضا المستثمرين وتسهيل إجراءات التعامل لكسب ثقتهم وبين الوسط الحسابي (3.4) الذي يمثل الحد الأدنى للدرجة الجيدة، يتبين أنه دال إحصائياً حيث كانت قيمة (t =-24.947) وكانت معنوية t تساوى (0.000) وهذا المستوى ذا دلالة إحصائية ومعنوية، ويدل على أن هناك علاقة بين براحة الزبائن وتحقيق رضا المستثمرين وتسهيل إجراءات التعامل لكسب ثقتهم عنها بالوسط الحسابي الفرضي (3.40) وبقوة (68%).

وبناء على ما تقدم فإنه نرفض الفرضية التي تنص على (إن المصارف الإسلامية الليبية تعمل على راحة الزبائن وتحقيق رضا المستثمرين وتسهيل إجراءات التعامل لكسب ثقتهم) ونقبل الفرض البديل القائل (إن المصارف الإسلامية الليبية لا تعمل على راحة الزبائن وتحقيق رضا المستثمرين وتسهيل إجراءات التعامل لكسب ثقتهم) بدرجة اهتمام ضعيفة بلغت نسبتها (48.48%) وهي أقل من النسبة المعتمدة بالدراسة والبالغة (68% فما فوق) .

ومما سبق يمكن اختبار الفرضية الرئيسية القائلة (إن المصارف الإسلامية في ليبيا لها القدرة للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية وضوبطها في المعاملات المصرفية) تم اختبار هذه الفرضية من خلال الفرضيات الفرعية الأربعة ، كما في الجدول رقم (5).

جدول رقم (5) نتائج التحليل المتعلقة بواقع عمل المصارف الإسلامية في ليبيا

الفرضية	المتغيرات	الوسط الحسابي	النسبة %	الانحراف المعايير	معامل الاختلاف %	الاهمية الترتيبية
.1	متوسط التزام المصارف الإسلامية الليبية باحكام قانون المصارف الليبي وتعديلاته	3.43	68.65	0.497	14.49	الأولى
.2	متوسط نتائج المتعلقة بالكفاءات والمؤهلات العلمية القادرة على العمل باحكام وضوابط المعاملات المصرفية الإسلامية بالمصارف الإسلامية الليبية	2.97	59.35	0.645	21.73	الثالثة
.3	متوسط بالقائمين على مراجعة ومتابعة عمل	3.34	66.87	0.477	14.26	الثانية

الفرضية	المتغيرات	الوسط الحسابي	النسبة %	الانحراف المعايير	معامل الاختلاف %	الاهمية الترتيبية
	المصارف الإسلامية الليبية					
.4	متوسط براحة الزبائن وتحقيق رضا المستثمرين وتسهيل إجراءات التعامل لكسب ثقتهم	2.42	48.48	0.399	16.46	الرابعة
متوسط واقع عمل المصارف الإسلامية الليبية		**3.04**	**60.86**	**0.267**	**8.79**	

اختبار T-test المزدوج	
قيمة (t)	13.547-
درجة الحرية	102
مستوى المعنوية (t)	0.000
مستوى الثقة	0.05

ويوضح الجدول رقم (5) نتائج اختبار الفرضية الرئيسية، حيث بلغ الوسط الحسابي (3.04) وما نسبته(60.86%) وهي نسبة تقع في درجة التقييم المتوسطة والتي تقع ما بين (2.60 إلى أقل من3.40) وما نسبته (52% إلى أقل من68%) وليس هناك اختلاف كبير في إجابات عينة البحث حول فقرا ت الاستبيان حيث بلغ معامل الاختلاف لمجموع الفقرات(8.79%) وهو يدل على تجانس وتوافق بينهم، فيما بلغ الانحراف المعياري للفرضية ما نسبته(0.267) وهذا يدل على تمحور جيد في تشتت إجابات عينة البحث حول الوسط الحسابي .

حيث جاءت فقرات التزام المصارف الإسلامية الليبية باحكام قانون المصارف الليبي وتعديلاته في الترتيب الأول ضمن الدرجة الجيدة، أما متوسط فقرات الفرضية الثانية والثالثة والرابعة تدل على تدني يتراوح من متوسط إلى ضعيف في وجود الكفاءات والمؤهلات العلمية بالمصارف الإسلامية للقيام بأعمال الصيرفة الإسلامية ومتابعة ومراجعة أعمال تلك المصارف، وكذلك رضاء المستثمرين والعملاء على أداء المصارف الإسلامية .

عند إجراء اختبار T-test المزدوج لقياس الدلالة الإحصائية بين كل من الوسط الحسابي واقع عمل المصارف الإسلامية في ليبيا وبين الوسط الحسابي (3.4) الذي يمثل الحد الأدنى للدرجة الجيدة، يتبين أنه دال إحصائياً حيث كانت قيمة (t =-13.574) وكانت معنوية t تساوى (0.000) وهذا المستوى ذا دلالة إحصائية ومعنوية قوية، ويدل على أن هناك علاقة بين واقع عمل المصارف الإسلامية في ليبيا والمعبر عنها بالوسط الحسابي الفرضي (3.40) وبقوة (68%).

وبناء على ما تقدم فإنه نرفض الفرضية الرئيسية القائلة (إن المصارف الإسلامية في ليبيا لها القدرة للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية وضوبطها في المعاملات المصرفية) ونقبل الفرضية البديلة القائلة (إن المصارف الإسلامية في ليبيا ليس لها القدرة للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية وضوبطها في المعاملات المصرفية) بدرجة اهتمام متوسطة بلغت نسبتها(60.68%).

الاستنتاجات والتوصيات

في ضوء نتائج الدراسة فيما يتعلق بواقع عمل المصارف الإسلامية في ليبيا، يورد الباحث أهم الاستنتاجات والتوصيات ذات العلاقة .

الاستنتاجات :

انطلاقاً من أهمية المصارف الليبية في تقديم الخدمات المالية والاستشارية وفق قواعد وضوابط الشريعة الإسلامية، ولما تمثله المصارف من دور هام وأساسي في تنمية المجتمع من خلال الأعمال والنشاطات الاقتصادية وفق الشريعة الإسلامية، توصل الباحث إلى الاستنتاجات التالية:

1. إن المصارف ملتزمة بتطبيق القوانين المنظمة لعمل المصارف الإسلامية في ليبيا .
2. إن المقررات الدراسية الجامعية غير كافية للإلمام بالتشريعات والقوانين المنظمة لعمل المصارف الإسلامية.
3. إن المقررات الدراسية غير متظنة لكيفية تنفيذ صيغ التعاقد وفق أحكام الشريعة الإسلامية وفقة المعاملات المالية .
4. إن العاملين بالمصارف الإسلامية على فهم ووعي متوسط بطبيعة عمل المصارف الإسلامية وفقة المعاملات المالية وطبيعة العقود والوثائق المنظمة للعمل .
5. هناك ضعف في حضور ورش العمل والمؤتمرات العلمية المختصة بالمهنة، وبالأخص الصيرفة الإسلامية .
6. عدم رضاء المستثمرين وعملاء وزبائن المصارف الإسلامية على أداء المصارف الإسلامية في ليبيا من حيث التعريف بأنواع العقود وتقديم الخدمات الاستشارية والاشتراك في تأسيس الشركات.
7. إن المصارف الإسلامية الليبية لا تقوم بتقديم القروض الحسنة أو صرف الزكاة من عوائد أنشطة الصيرفة الإسلامية .

التوصيات:

بعد عرض النتائج والاستنتاجات، يوصي الباحث بما يلي:

1. تطوير المقررات الدراسية بما يتوافق والتشريعات والقونين المنظمة لعمل المصارف الإسلامية الليبية.
2. نوصي بزيادة تأهيل العاملين بالمصارف على كيفية تسويق الخدمات بالطرق العلمية الإسلامية .
3. التأكيد على أقامة ورش العمل والندوات والمؤتمرات العلمية للتعريف وتثقيف العاملين والمستثمرين والمهتمين بالمصارف الإسلامية وكيفية تطبيق صيغ العقود الشرعية .

4. نوصي العاملين بالمصارف الليبية الاستفادة من صيغ العقود الشرعية من الإجارة وعقود السلم والاستصناع والإجارة المنتهية بالتمليك والإجارة التشغيلية، لزيادة النفع لكل من المصارف وتنمية المجتمع.
5. نوصي القائمين بالعمل بالمصارف الإسلامية الليبية على إنشاء صندوق القرض الحسن وصندوق الزكاة من عوائد الانشطة الاستثمارية للمصرف.

المراجع

- القرآن الكريم، سورة الروم، الآية 14 .
- حامد مولود الرك، " المقررات المحاسبية وملاءمتها لسوق العمل بالمصارف الليبية "، مجلة جامعة صبراتة العلمية، المجلد (7)، العدد (13)، يونيو 2023م.
- حامد مولود الرك، " المحاسب والمراجع القانوني الليبي ومراجعة المصارف الإسلامية (دراسة ميدانية على مكاتب المحاسبة والمراجعة القانونية المعتمدين في مصرف ليبيا المركزي)"، مجلة جامعة الجفارة للعلوم الإنسانية والتطبيقية، العدد الثاني، ديسمبر 2022م.
- حامد مولود الرك، " المصارف الاسلامية الليبية وقواعد العمل الشرعي وضوابطها"، مجلة جامعة صبراتة العلمية، المجلد (6)، العدد (12)، ديسمبر 2022م.
- أمل علي إبراهيم، 2021م، " دور البنوك الإسلامية في تمويل رأس المال المغامر في مصر "، مجلة جامعة الشارقة للعلوم الانسانية والاجتماعية، المجلد 18، العدد A2 ، ديسمبر 2021م، الشارقة-الامارات المتحدة.
- اسامة عبدالمجيد العاني، 2017م، تحديات العمل المصرفي الاسلامي الليبي، مجلة الاجتهاد لدراسات القانونية والاقتصادية، ع(12)،2017م، لتامنغست-الجزائر.
- أيمن إبراهيم قويدر و سوف محمد العقربي، 2016م، " مكونات الرقابة الداخلية في الإسلام " مجلة الجامعة، العدد الثامن عشر- المجلد الرابع، أكتوبر 2016م.
- رشاء علي عبدالله البشير، 2006م، دور المصارف الاسلامية في التنمية الاجتماعية في السودان دراسة حال بنك فيصل الإسلامي السوداني، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، 2006م، الخرطوم-السودان.
- اسماعيل إبراهيم الطراد، سالم رحومة الحوتي، 2010م، " التشريعات والإجراءات التي تنظم العلاقة بين المصارف الإسلامية والمصرف المركزي-دراسة مقارنة بين الأردن وليبيا "مؤتمر الخدمات المالية الإسلامية الثاني، أبريل 2010م طرابلس ليبيا.
- مصطفى علي أبوحميرة، نوري محمد اسويسي، 2010م، " تحول المصارف التقليدية في ليبيا نحو الصيرفة الإسلامية دراسة تطبيقية على مصرفي الجمهورية والتجارة والتنمية، "مؤتمر الخدمات المالية الإسلامية الثاني، أبريل 2010م طرابلس ليبيا.
- Sekaran Uma , 2 Ed, JOHN Wily Inc., New York, 1992,pp. 76-77 .

جامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية

كلية الاقتصاد الإسلامي والإدارة

المؤتمر العلمي الأول

النشاط المالي والمصرفي الإسلامي في ليبيا، تقييم التجربة وتحسين الأداء

المحور الأول

النشاط المصرفي الإسلامي

بحث بعنوان:

(أثر مستويات أداء الموارد البشرية على جودة الخدمات المصرفية الإسلامية: دراسة حالة مصرف الجمهورية)

مقدم البحث: د. ناصر محمد النويري

جامعة طرابلس/ كلية الاقتصاد والعلوم السياسية.

2024م

مقدمة :

يشهد القطاع المصرفي عددا من الظواهر تشير إلى ضعف شديد تعاني منه، الأمر الذي أدى إلى ضعف المركز التنافسي لها محليا ودوليا، ويعد النظام المصرفي الإسلامي في ليبيا حدثاً جديداً مع عدد قليل من المصارف التقليدية المملوكة للدولة التي تقدم منتجات مرابحة جنبا إلى جنب مع المنتجات التقليدية في السنوات الأربع الماضية والجدير بالذكر ان البيئة الليبية مختلفة عن الدول الأخرى في الشرق الأوسط ودول مجلس التعاون الخليجي التي تتمتع بخبرة واسعة في التعامل مع النظام المصرفي الإسلامي.

الدراسات السابقة:

من خلال استعراض بعضاً من الأدبيات والدراسات السابقة والتي أشارت إلى مجموعة من النقاط والتوصيات ذات العلاقة والتي من شأنها إثراء موضوع هذه الدراسة بالمعلومات والحقائق التي تفيد وتؤكد على بيان وجود مشكلة الدراسة، وإمكانية تناولها بالتحليل وصولاً إلى وضع مجموعة من النتائج والتوصيات والتي من شأنها إحداث إضافة إلى الأدبيات والدراسات السابقة ذات العلاقة بطبيعة عمل المصارف الإسلامية فقد تم تقسيمها إلى محورين هما:

المحور الأول: الدراسات التي تناولت (المتغير المستقل)

دراسة (غربي) (الموارد البشرية في البنوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق) هدف الباحث من خلال دراسته بتناوله الدراسات العلمية الميدانية والتي اشارت إلى إن انخفاض معدلات الموارد البشرية التي تجمع بين المعرفة الفقهية والخبرة المصرفية، والتي تمثل مشكلة رئيسية تواجه طبيعة عمل المصارف الإسلامية وأنشطتها المختلفة ومن بين هذه الدراسات الدراسة الاستقصائية التي أجراها (المعهد العالمي للفكر الإسلامي) حيث بينت أن عملية اختيار العاملين في عدد من المصارف الإسلامية يقوم اولا على الاعتبارات الشخصية ثم تأتي بعدها الكفاءة.

وأوردت الدراسة مجموعة من المخاطر والتي قد تنتج عن عملية اختيار المورد البشرية في المصارف الإسلامية على أساس غير علمي، وكان من أبرز نتائجها بيان المخاطر التي يمكن أن تنتج عن الموارد البشرية الغير مؤهلة وتحديدها في الأنواع التالية :

*عدم قدرة الموارد البشرية على متابعة العمليات الاستثمارية بشكل يؤدي إلى حدوث بعض المخاطر.

* قد يفرز التطبيق العملي الخاطئ نتيجة لعدم قدرة الموارد البشرية على ابتكار حلول للمشكلات مجموعة من المخاطر تنشأ نتيجة لذلك.

– **دراسة (علي، 2009م)**، تأهيل الكوادر البشرية للمؤسسات المالية الإسلامية، أشارت الدراسة إلى أن الصناعة المصرفية الإسلامية تواجه مشكلة رئيسة تتمثل في حجم الفجوة بين ما هو متاح وما هو مطلوب من الموارد البشرية، كما تعاني دول المنطقة العربية انخفاضاً في عدد

القيادات من هذه الموارد وندرة في الكفاءات في الصناعة المالية الإسلامية سببها عدم اهتمام الشركات الإسلامية بتأهيل الصف الثاني، أدى إلى حدوث فجوة بين الشباب والرواد وقد يعود السبب في ذلك إلى بداية نشوء الصناعة المصرفية الإسلامية والتي لم تحظ بالثقة في مدى نجاحها، بسبب عدم تأهيل الكوادر البشرية المدربة والمؤهلة لحمل عبء ومسؤولية تطوير الصناعة المصرفية الإسلامية وتقدمها.

وقد توصلت الدراسة إلى عددا من النتائج نذكر أهمها:

*أظهرت الدراسة أن هناك فجوة بين احتياجات المصارف الإسلامية من العاملين وبين ما هو متوفر لها.

*أظهرت أن هناك فجوة بين المسارات التخطيطية لتنمية الموارد البشرية بالمصارف الإسلامية واحتياجاتها .

-**دراسة الروابدة** تبحث هذه الدراسة العوامل التي تؤثر على مستويات أداء الموظفين في داخل البنوك الأردنية، أظهرت نتائج هذه الدراسة أن العوامل لها علاقات مهمة بين الأداء التنظيمي وأداء الموظفين، وتشمل العوامل المكافآت المالية، رضا الموظفين، والتحفيز، وتقييم الأداء، والاتصالات الداخلية، وتدريب الموظفين وتطويرهم، والمكافآت المالية هي العامل الأكثر أهمية وأن هذه العوامل تساعد في أداء الموظف ومفيد لتحقيق النجاح التنظيمي.(الروابدة، 2014م)

-**دراسة (وآخرون، 2015م)**،العوامل المحددة لأداء الموارد البشرية المصرفية الإسلامية والتي أجريت ببنك مانديري إندونيسيا (Syariah Mandiri ,BSM)، أشارت الدراسة إلى أن المتوقع أن تلعب البنوك الإسلامية في إندونيسيا دوراً أكبر في المساهمة بتطوير الاقتصاد الوطني، هذا التوقع تحدى بالتأكيد لأصحاب المصلحة المصرفية والمؤسسات المالية الإسلامية، والمفتاح الحاسم للنجاح هو تطوير الموارد البشرية التنافسية القائمة على الأداء الإسلامي، وتهدف الدراسة إلى بناء نموذج من الموارد البشرية المصرفية الإسلامية وتحليل محددات الموارد البشرية المصرفية الإسلامية.

ثانيا الدراسات التي تناولت المحور الثاني للدراسة (المتغير التابع):

- **دراسة (النعاس وحمودة، 2013م)**، حمودة، أشارت الدراسة إلى أنه بالرغم من مجموع الاحداث والظروف الاستثنائية التي تمر بها دولة ليبيا خلال هذه الفترة وكذلك ظهور منافس خارجي لها يتمثل في المصارف الأجنبية، والجهود المضنية التي بذلت ولا تزال تبذل بالمؤسسة المصرفية الليبية من حيث تنوع الخدمات التي تقدمها وتبني نظام الصيرفة الإسلامية، وبالرغم من كل ذلك الا أن التجربة الليبية للعمل بنظام الصيرفة الإسلامية لازالت في بدايتها ولم يكتب لها النجاح بعد، وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها:

* ضعف المركز التنافسي لهذه المصارف محليا ودوليا نتيجة لوجود ضعفا تعاني منه المصارف الإسلامية في الاهتمام بكوادرها البشرية.

-**أشار (ألطبولي، 2017م)** إلا أن أسباب تدني الخدمات المصرفية الليبية هو الضعف في أداء العاملين، الأمر الذي انعكس على جودة الخدمات المصرفية المقدمة لعملاء هذه المصارف.

- **بين (أحمد، 2008م)** أن المشكلة الحقيقية هي القوى العاملة أو رأس المال البشري واللازم للإدارة المتوافقة مع الشريعة الإسلامية لإنجاز الاعمال المصرفية الاسلامية، لأن الموارد البشرية التي تنتجها البرامج الأكاديمية التقليدية لا يمكن أن تلبي مطالب وتحديات المؤسسات المالية الإسلامية .

- **دراسة (المطوع، 2009م)**، تأثير سمات شخصية الموظفين في جودة البنوك الإسلامية، تناولت الدراسة عمل أربعة مصارف إسلامية بدولة الإمارات وذلك من خلال التركيز على المحاور التالية :

*محور المواصفات الأساسية لشخصية الموظفين بالمصارف الإسلامية .

*المحور المتعلق بنظرية الجودة في تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية .

*دراسة ومعرفة مدى تأثير شخصية الموظفين على جودة تقديم الخدمات بالمصارف الإسلامية بدولة الإمارات العربية المتحدة .

وقد خلصت الدراسة إلى النتائج التالية أهمها ما يلي :

* أن الاندفاع نحو استخدام وتطوير الاختبارات الشخصية من قبل المصارف في عملية اختيار الموظفين لتقديم خدمات ذات جودة عالية مشكوك فيها وتحتاج الإدارة دراسة هذه المسألة بعناية.

دراسة (الزامل، عنيزة،2012م)، تناولا في دراستهم الجوانب النظرية والعملية للمشاكل والتحديات التي تواجه الخدمات المصرفية والمالية الإسلامية في ماليزيا، وقد اشارت الدراسة إلى أنه من المهم للموارد البشرية في البنوك الإسلامية اكتساب معرفة مزدوجة ومهارات متعددة لفهم عمليات التمويل الإسلامي من الناحية النظرية والعملية، بالإضافة إلى ذلك أن هناك نقص في المعرفة الشرعية بين الممارسين ونقص المعرفة التقنية بين علماء الشريعة، مما سيكون لذلك تأثير على أداء الموظفين، كما أشارت الدراسة إلى أن الفهم العميق للخدمات المصرفية الإسلامية ومنتجاتها من قبل الإدارة العليا أمر بالغ الأهمية لتطور وتطوير القطاع المصرفي والمصرفي الإسلامي .

دراسة (الكرودي، 2011م)، دور القيادة الادارية في تحسين الخدمات المصرفية، تشير هذه الدراسة والتي أعدت بمجتمع الدراسة مصرف الجمهورية بليبيا إلى أن الزيادة في معدل التغيير في بيئة العمل تتطلب من القيادة الإدارية وقفة جادة من أجل تحسين مستوى أداء المصارف والذي سينعكس بدوره على مستوى الخدمات المصرفية بهذه المصارف.

وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج والتوصيات أهمها :

*هناك ضعف في قيام القادة ببناء ثقافة تمييز لدى العاملين مما يؤدي إلى ضعف العاملين في تقديم خدمات مصرفية أفضل .

وتمثلت توصيات هذه الدراسة في الأتي :

*زيادة اهتمام القيادة العليا بالمصرف بإعداد جيل جديد من القادة القادرين على تحمل المسئولية مع توضيح منهجية الاختيار لهؤلاء القادة.

*كذلك أن يقوم القادة بإشراك العاملين في رسم الخطط والأهداف الإستراتيجية والعمل معهم لإيجاد الحلول للمشكلات التي تواجه العاملين أو العملاء بالمصرف.

كما حقق (Hamzah, Ishak et al. 2015) في العلاقة بين رضا العملاء وجودة خدمة البنوك الإسلامية في ماليزيا، حيث أظهرت النتائج التي توصلوا إليها أن هناك علاقة إيجابية بين رضا العملاء وبين جودة الخدمة مثل أداء موظفي البنوك، وصورة البنوك، والخدمات التي تقدمها البنوك، وسهولة الوصول إلى البنوك.

وللوصول إلى أحكام سليمة ودقيقة حول جودة الخدمة المصرفية يتطلب الأمر اعتماد معايير محددة في عملية قياس جودة الخدمة المصرفية، قام (Parasurman) بإعداد دراسته والتي قدم من خلالها **نموذج القياس** SERVQUAL **(مقياس الأداء)** والذي يتكون من خمسة أبعاد لقياس الانطباع حول جودة الخدمة وللوصول إلى أحكام سليمة ودقيقة حول جودة الخدمة المصرفية مما تطلب الأمر اعتماد معايير محددة في عملية قياس جودة الخدمة المصرفية والمتمثلة في الأتي: الجوانب المادية الملموسة، الاعتمادية، الاستجابة، الأمان والثقة، التعاطف مع العميل.

وقدم (Cronin& Taylor 1992) مقياساً جديداً سمي SERVPERV، يقوم هذا المقياس على استبعاد فكرة الفجوة بين الأداء والتوقعات، ويركز فقط على قياس الأداء الفعلي للخدمة، وأصبح هذا المقياس الأكثر استخداما في قياس جودة الخدمة المصرفية.

ويعتبر هذا النموذج أكثر النماذج شهرة واستخداما لقياس جودة الخدمة، فقد استخدم كلٌ من باراسورامان وزملائه هذا النموذج من خلال إجراء دراسة كمية تهدف إلى استحداث نموذج لقياس تقييم العملاء لجودة الخدمة، فقاموا بمقابلة مجموعة من عملاء أربع قطاعات خدمية وهي بنوك التجزئة، خدمات التصليح والصيانة، خدمات بطاقات الائتمان، خدمات الوساطة المالية، وقد نتج عن هذه الدراسة الكمية استحداث أداة قياس لجودة الخدمة.

وقد أشار (الحاج، 2011م)، الى أن نموذج SERVPERV قائم على استمارة استبيان مؤلفة من 22 بنداً مصممة لتغطي خمسة أبعاد لجودة الخدمة، ويتكون هذا المقياس من مجموعتين تتضمن 22 جملة، وتهدف المجموعة الأولى إلى تحديد إدراكات العملاء لجودة الخدمة المقدمة بالمنشأة، وتقيس المجموعة الثانية تحديد توقعات العملاء لجودة الخدمة بالمنشأة، فإذا كانت

إدراكات العملاء لجودة الخدمة المقدمة أقل من توقعاتهم تكون الجودة منخفضة، ويمكن التعبير عنه بالمعادلة التالية:

جودة الخدمة = الخدمة المتوقعة – الأداء الفعلي

Service quality = expected service – perceived service

وإذا كانت إدراكاتهم أعلى من مستوى توقعاتهم فإن الجودة تكون ممتازة، أما إذا كانت إدراكاتهم مساوية لتوقعاتهم تكون جودة الخدمة مرضية، وأن المقياس يتضمن تقييم العملاء للأهمية النسبية التي يوليها العملاء لكل بعد من أبعاد الجودة من خلال تقييم العملاء للجودة بإستخدام هذه البنود الخاصة بالخدمة المتوقعة، والخاصة بالخدمة الفعلية حسب مقياس ليكرت ذي الخمس نقاط.

وقد خلصت الدراسات المتعددة ومنها دراسة Cronin &Taylor و Parasuraman et al إلى أن مقياس servperf مقياس الأداء فقط هو أفضل المقاييس، لأنه يستبعد فكرة الفجوة من الأداء والتوقعات ويركز على الأداء الفعلي لجودة الخدمة فقط، ويتميز بالسهولة في التطبيق والقياس.

من الملاحظ ومن خلال الدراسات السابقة وما اشارت إليه من بيان للمشكل الرئيس والذي تواجهه المصارف الإسلامية والمتمثل في انخفاض كفاءة الموارد البشرية بمجتمع الدراسة تبين وجود انخفاض بمعدلات الأداء وضعف في تقديم خدمات مصرفية اسلامية جيدة (مصرف الجمهورية) بحيث تم صياغة موضوع الدراسة في التساؤل التالي :

- **ما أثر مستويات أداء الموارد البشرية على جودة تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية في البيئة الليبية ؟**

وبالاعتماد على التساؤل الرئيسي للدراسة يمكن لنا تحديد وصياغة التساؤلات الفرعية الآتية:

- ما أثر كفاءة الاشراف ودعم الإدارة العليا على جودة تقديم الخدمات الإسلامية في البيئة الليبية ؟
- ما أثر كفاءة سياسات التطوير والتدريب في جودة الخدمات المصرفية الإسلامية في البيئة الليبية ؟
- ما أثر كفاءة الموارد البشرية على الحصة السوقية ومستويات جودة الخدمات المصرفية الإسلامية في البيئة الليبية؟

أهداف الدراســة: تهدف هذه الدراسة بشكل رئيسي إلى التعرف على أثر مستويات أداء الموارد البشرية على جودة تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية في البيئة الليبية ، وصولاً الى معدلات أداء عالية تساعد على تقديم خدمات مصرفية إسلامية أفضل.

ويمكن تحقيق ذلك من خلال الأهداف التالية: –

-دراسة أثر العلاقة المباشرة لكفاءة الاشراف ودعم الإدارة العليا على جودة تقديم الخدمات الإسلامية.

-معرفة وبيان درجة الانخفاض في جودة تقديم الخدمات الإسلامية واثر ذلك على معدلات الحصة السوقية والتوسع بالمصرف.

فرضيات الدراسة : يسعى الباحث لغرض تحقيق أهداف الدراسة إلى اختبار واثبات صحة الفرضية :

(توجد علاقة ذات دلاله إحصائية بين كفاءة الموارد البشرية ومعدلات الأداء المصرفي وجودة تقديم الخدمات المالية الاسلامية.**)**

حـــدود الدراسة:

الحدود الموضوعية: تتركز هذه الدراسة على قياس أثر مستويات أداء الموارد البشرية لموظفي مصرف الجمهورية والفروع التابعة له وجودتها في تقديم الخدمات والمنتجات وكفاءة الأداء بها .

الحدود المكانية للدراسة: الدراسة تناولت التجربة الليبية بنظام المصارف الإسلامية وتحديداً مصرف الجمهورية وفروعه، من خلال الاطلاع على فكرة العمل بنظام النوافذ والفروع الإسلامية.

نموذج الدراسة: فيما يلي نستعرض نموذج الدراسة الذي يبين طبيعة العلاقة بين متغيرات للدراسة(المستقل، التابع) حيث اشتمل نموذج الدراسة على عامل معدلات الأداء بالمصرف كمتغير مستقل والذي تمثله أبعاده الرئيسية (كفاءة الإشراف ودعم الإدارة العليا، كفاءة سياسات التطوير والتدريب، كفاءة الحصة السوقية والمتابعة)، وذلك من خلال قياس أثره على جودة تقديم الخدمات المصرفية الاسلامية كمتغير تابع تمثله ابعاده (الملموسية، الاستجابة، الاعتمادية، الأمان والثقة، التعاطف).

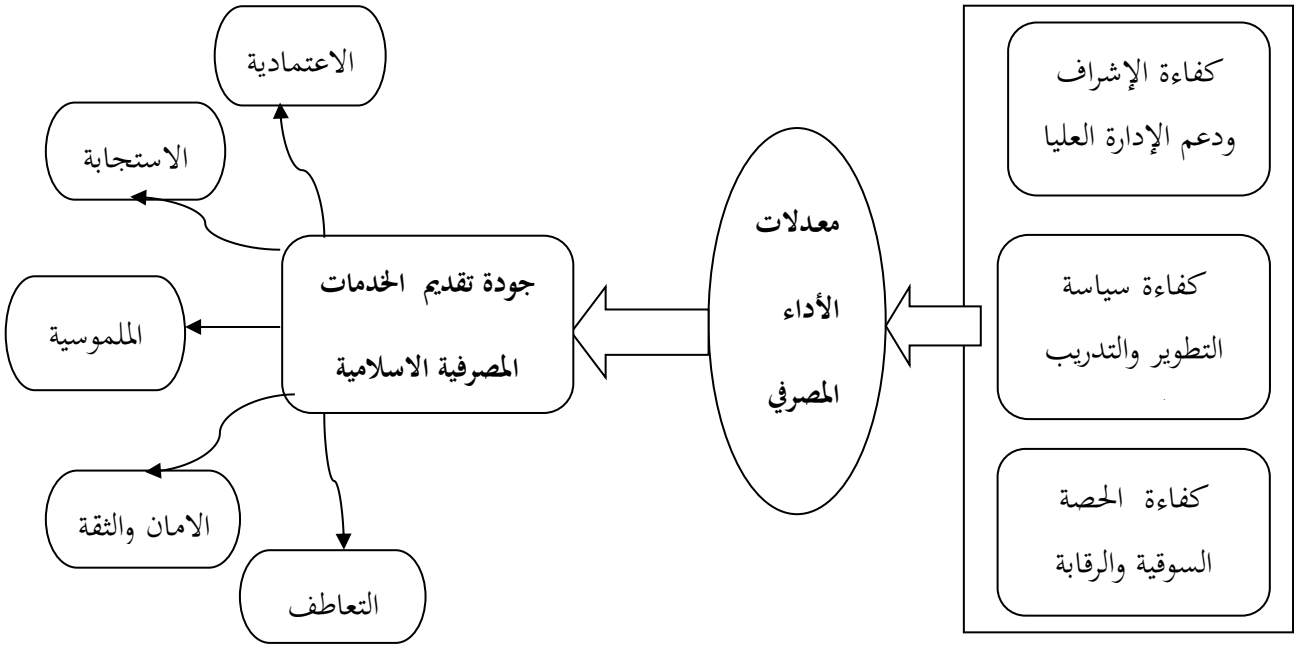

شكل رقم (1) نموذج الدراسة

تعريفات ومصطلحات الدراسة :

اورد (العامري، 2017م) أن المصرف الإسلامي هو عبارة عن مؤسسة بنكية لتجميع الأموال وتوظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية بما يخدم بناء مجتمع بأحكام التكافل الإسلامي وتحقيق عدالة التوزيع ووضع المال في مساره الصحيح لتحقيق التنمية .

عرف (ضوء، 2016م) إدارة القوى البشرية في البنوك الإسلامية هي ممارسة نشاط يتم بموجبه الحصول على الأفراد اللازمين للعمل في المصرف الإسلامي من حيث الكم والكيف لتحقيق أهداف المصرف الإسلامي وغاياته).

(العامري، 2017م) المهارة الإنسانية: وهي تعني قدرة القائد على التعامل مع الأفراد والجماعات وهي صفة تلازم القائد في كل عملية اتصالية مع الأفراد والجماعات وتتطلب الفهم الكامل والمتبادل بين القائد والجماعة حتى يستطيع التأثير عليهم فيجعلهم يقومون بالأعمال الموكلة إليهم بصدق وأمانة وإخلاص.

(العامري، 2017م) المهارة الفنية: ويقصد بها المعرفة المتخصصة لفرع من فروع العلم والقدرة على الأداء الجيد من خلال معرفته بالأمور المحيطة به وأن هذه المعرفة تجعله قادراً على تخطيط العمل وتوزيعه على التابعين بشكل جيد هذا بالإضافة إلى معرفته الجيدة تجعله قادراً على ضبط الأمور بشكل دقيق ولا تجعل العامل يفكر بالتلاعب لأنه يعلم أن القائد لديه معرفة بهذا المجال.

(العامري، 2017م) المهارة الإدراكية: وهي قدرة (المدير) للنظر إلى المشروع بكافة وحداته وأقسامه كوحدة واحدة وأن يوازن بين مصالح الأقسام بما يحقق للمشروع الأهداف التي يسعى إلى تحقيقها

(العامري، 2017م) المهارة السياسية : وهي الرؤية السياسية المستقبلية ومعرفة البيئة الاجتماعية التي يعمل من خلالها القائد ومدى قدرته على التوفيق بين الاتجاهات والضغوط المتعددة داخل المجتمع لأجل ضمان نجاح المنظمة.

(ضوء، 2016م) المعرفة الشرعية المبادئ والقواعد الشرعية لفقه المعاملات الإسلامي والتي يعتمد عليها النشاط التمويلي والاستثماري والخدمي في المصارف الإسلامية ويندرج تحتها استيعاب صيغ التمويل والاستثمارات الشرعية من مرابحة وبيع بالأجل وسلم واستصناع وإجارة ومضاربة ومشاركات.

الجانب العملي: من خلال التعامل مع بيانات الدراسة وتفريغها والعمل على تحليلها إلى النتائج :

الجدول التالي يبين مصفوفة الإرتباط (Correlation Matrix) أن معامل الارتباط بين جميع المتغيرات لا تتجاوز 0.80 ، وهي محصورة بين (0.646- 0.096) دلالة على عدم وجود التعدد الخطي بين المتغيرات المستقلة والمتغير التابع Multicollinearity.

جدول (1) مصفوفة الارتباط بين جميع المتغيرات

المتغيرات	المهارات القيادية الريادية	الإشراف ودعم الادارة	سياسة التطوير والتدريب	الحصة السوقية والرقابة	الاعتمادية	الاستجابة	الملموسية	الامانة	التعاطف
المهارات	1								
الاشراف	.424**	1							
التدريب	.514**	.314**	1						
الكفاءة	.376**	.395**	.456**	1					
الاعتمادية	.493**	.245**	.646**	.380**	1				
الاستجابة	.772**	.597**	.510**	.449**	.350**	1			
الملموسية	.541**	.700**	.714**	.720**	.326**	.336**	1		
الامانة	.522**	.419**	.488**	.416**	.392**	.799**	.263**	1	
التعاطف	.485**	.254**	.636**	.374**	.345**	.301**	.369**	.259**	1

الالتواء والتفلطح (Skewness و Kurtosis): بعد التأكد من عدم وجود التعدد الخطي في البيانات اختبر الباحث كذلك التوزيع الطبيعي (Normal Distribution) باحتساب معامل الالتواء والتفلطح لدراسة صلاحية البيانات المستخدمة في إجراء البحث الإحصائي الاستدلالي. وأن الالتواء والتفلطح يجب أن يكونا بين(±2) لاتصاف البيانات بالتوزيع الاعتدالي، كما اتفق كثير من الإحصائيين أن الالتواء والتفلطح يجب أن يكونا بين 2 سالباً أو موجبا(±2)لاتصاف البيانات بالتوزيع الاعتدالي (Hair، et al (2010م) . ويتضح من خلال الدراسة أنّ البيانات

المستخدمة تتسم بالتوزيع الطبيعي وأن قيم معامل الالتواء محصورة بين 985.- و 1.262 ومعامل التفلطح بين 248.- و 1.272، وهذه دلالة علمية على أن البيانات المستخدمة توزع توزيعاً اعتدالياً بحيث لا تكون متحيّزةً إلى مجموعة معيّنة في مجتمع الدراسة.

الجدول رقم (2) الالتواء والتفلطح

المتغير	البعد	الالتواء Skewness		التفلطح Kurtosis	
	كفاءة الإشراف ودعم الإدارة العليا	-.636	1.262	-1.272	
	كفاءة سياسة التطوير والتدريب	-.904		-.598	
	كفاءة الحصة السوقية والرقابة	-.765		-.603	
جودة تقديم الخدمات المصرفية الاسلامية	الاعتمادية	-0.671	0.655	-.603	-1.226
	الاستجابة	-.985		-1.006	
	الملموسية	-.541		-.248	
	الامان والثقة	-.793		-.834	
	التعاطف	-.685		-1.226	

(الرسم البياني)Histogram: من خلال المدرج التكراري أدناه يتبين ان البيانات موزعة توزيعا طبيعياً حيث القيم محصورة بين+2 و -2.

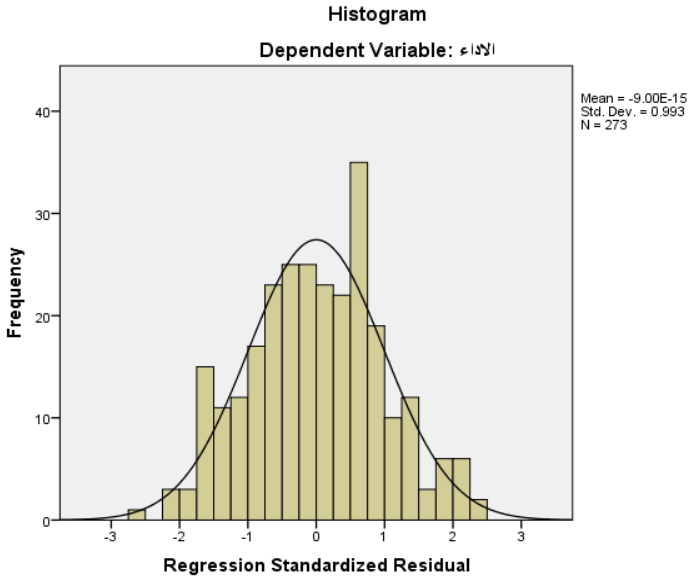

الشكل (2) المدرج التكراري

التحليل العاملي الإستكشافي Exploratory Factor Analysis (EFA) :هو أسلوب إحصائي رياضي يؤدي إلى تقسيم المتغيرات إلى مجموعات يطلق على كل مجموعة عامل Factor والذي يحتوي على أكثر من فقرة على الأقل، وقام الباحث بهذا النوع من التحليل العاملي لتلخيص فقرات الاستبانة في عدد قليل من العوامل لاستخدامها في دراسة الفرضيات، واختار الباحث التحليل الاستكشافي لحصر العوامل على التباينات المشتركة بين المتغيرات فقط واعتمد على التدوير المتعامد Varimax لاعتبار استقلالية العوامل بحيث يمكن أن تصل درجة الارتباط بين العوامل إلى درجة الصفر فالعوامل المتعامدة غير مرتبطة معا وبذلك يسهل تفسيرها سيكولوجيا، واستخدم الباحث اختبار KMO & Bartlett من أجل التحقق من الجودة الكلية للاستبانة، كذلك استخدم الباحث اختبار Anti-Image لمعرفة جودة كل فقرة على حدة واعتمد على الجذر الكامن Eigenvalu الذي قيمته تم تحديدها بواحد صحيح وذلك من أجل اختيار العوامل واعتبارها ذات مصداقية وهادفة وأحسن تشبع عاملي يصل إلى 0.50 أو أكثر وما دون ذلك فيتم حذفه،2006، Hair، et Bollen) .

التحليل العاملي الاستكشافي للمتغير المستقل (معدلات الأداء المصرفي)

من خلال نتائج التحليل العاملي بطريقة المركبات الرئيسية أظهرت نتائج التحليل العاملي أن الفقرات من m6.1 إلى m6.6 فكانت فقراتها مشبعة على العامل الاول ولم يتم استبعاد اي فقرة و كان الجذر الكامل لها 6.109 ويطلق على محتوياتها سياسة التدريب، أما الفقرات من m5.1- m5.6 والفقرات من m4.1 إلى m4.8 حملة في العامل الثاني ويطلق عليها كفاءة الاشراف وتم حذف الفقرة رقم m5.1 وكان الجذر الكامل لها 3.340. كما اظهرت نتائج التحليل العاملي أن الفقرات من m4.1 إلى m4.8 كانت مشبعة على العامل الثالث وتم استبعاد 3فقرات m4.1، m4.3، m4.8 وكان الجذر الكامل 2.555. وأخيراً العامل الثالث ويطلق عليها كفاءة الحصة السوقية ويحتوي على 5 فقرات من m7.1 إلى m7.5 ولم يتم استبعاد اي فقرة وكان الجذر الكامن 1.785، حيث تشير الى وجود ثلاثة عوامل كامنه لمتغير معدلات الاداء المصرفي (كفاءة الإشراف ودعم الإدارة العليا-كفاءة سياسة التطوير والتدريب- كفاءة الحصة السوقية والرقابة) وعدد فقراته 25 فقره، وكان الفقرات المتبقية بعد الحذف 21 فقرة.

الجدول رقم 3 يوضح التشبعات العاملية لفقرات المتغير التابع (معدلات أداء الموارد)

الرقم	الفقرات	العامل الاول	العامل الثاني	العامل الثالث
العامل الاول: كفاءة سياسة التطوير والتدريب				
m6.3	تعتبر الإدارة العليا البرامج التدريبية المعدة للقادة والمرؤوسين أداة مهمة لصقل وتأهيل القيادات البشرية المستقبلية وتقدم الدعم اللازم لذلك.	.813		
m6.5	جزء كبير من مهمة القائد هو الاشراف المباشر على تدريب وتأهيل المرؤوسين باستمرار لرفع معدلات الأداء لديهم وإكسابهم سلوكيات العمل المصرفي الإسلامي.	.802		
m6.2	تعمل إدارة المصرف على الاهتمام بنفقات البحث والتطوير وتحديث البرامج التدريبية وتنفيذها بما يحقق كفاءة عالية واستفادة مثلى للموارد البشرية.	.781		
m6.1	تقوم الإدارة العليا بإعداد جيل جديد من القادة القادرين على إدارة وتحمل المسؤولية مع تحديد وتوضيح منهجية الاختيار لهؤلاء القادة.	.774		
m6.4	تسعى الإدارة العليا من خلال البرامج التدريبية الهادفة إلى تحسين أداء القادة والمرؤوسين وبما يتوافق مع نظام الصيرفة الإسلامية وبشكل مستمر.	.749		
m6.6	تعمل الإدارة العليا على تحسين كفاءة المهارات والقدرات القيادية للقادة تؤهلهم بها للقيام بمهامهم وفقا لمنهج عمل المصرف الإسلامي.	.650		
العامل الثاني: كفاءة الإشراف ودعم الإدارة العليا				
m5.2	تؤكد الإدارة العليا على إعطاء الثقة والشجاعة من خلال تقديم الطمأنينة والنصح للمرؤوسين ودعمهم بالتوجيهات اللازمة لأداء اعمالهم.		.856	
m5.6	يقوم القادة بمراجعة فاعلية عمليات التغيير من خلال قياس أداء المرؤوسين ودراسة أراء العملاء ومدى تحقيقها للأهداف المطلوبة.		.844	
m5.4	يقوم القادة بإدارة وتحديد حجم المخاطر الناتجة عن إجراء عملية التغيير ومعالجة أثارها على العمليات المصرفية والمرؤوسين.		.829	
m5.3	يتم قياس الأداء الوظيفي لقادة المصرف والأفراد العاملين بالإدارة		.810	

	العليا في عمليات المصرف عبر اللجان الاستراتيجية	
m5.5	يقوم القادة بدعم وتمكين جميع المرؤوسين من تطبيق الإدارة الفعالة للعمليات المصرفية التي يقومون بها طبقا لأهداف المصرف الإسلامي.	.762

m4.7	تترك قيادة المصرف للمرؤوسين حرية اختيار الأسلوب المناسب لأداء المهام المكلفين بها وفقا لنظام الصيرفة الإسلامية.	.845
m4.2	يكتسب القادة الثقافة المصرفية الإسلامية والافكار الواعدة والوقت والموارد لاقتراح الخطط المرتبطة بأعمالهم.	.842
m4.4	يقوم القادة بالتقدير والاعتراف بجهود المرؤوسين كأفراد وجماعات عاملة بالمصرف في تنفيذ المهام المكلفين بها.	.839
m4.5	تهتم الإدارة العليا بمتابعة التغيرات في العمل المصرفي الإسلامي والتي تقود إلى افكار تجارية واعدة لتحقيق أهداف المصرف	.837
m4.6	يقوم القادة بوضع السياسات وتوجيه المرؤوسين للتركيز على جودة تقديم الخدمات المصرفية وأداء مهامهم بدقة.	.822

العامل الثالث: كفاءة الحصة السوقية والرقابة

M7.1	هناك نظام متكامل لمتابعة معدلات الأداء والحصة السوقية يتم التركيز فيه على النتائج الرئيسية ودرجة التفوق السوقي التي يصل اليها المنتج بالسوق.	.889
m7.5	تسعى الإدارة العليا إلى تقديم خدمات مصرفية إسلامية متميزة للرفع من كفاءة أداء المصرف وقدرته على المنافسة.	.841
m7.2	يتم قياس مستوى أداء المرؤوسين وتقييم قدراتهم ومهاراتهم في إتمام العمليات المصرفية على أساس حجم المبيعات والحصة السوقية التي يعتمدها المصرف.	.899 .
m7.4	يتم مراعاة مبدأ الشفافية والوضوح في تطبيق كامل اللوائح والقوانين على المرؤوسين بالمصرف.	.861
m7.3	تطبق قيادة المصرف معايير موضوعية في تقييم كفاءة العمليات المصرفية من خلال قياس أداء المرؤوسين ودون تمييز فيما بينهم.	883

أما من ناحية الجودة الكلية للاختبار ومدى ملائمة العينة به فقد كشفت نتيجة اختبار قيصر (كايزر ماير أولكن واختبار باتليت) الجودة العالية لهذا الاختبار. يعتبر مقياس كايزر-ماير-

اولكين (واختصارا ، مقياس كمو) واختبار بارتليت معايير أساسية لاختبار ملائمة العينة للتحليل العاملي. اختبار بارتليت يجب أن يكون ذو دلالة إحصائية أقل من (.05)، وكانت متوسط نتيجةKMO لجميع المتغيرات تشير الى جودة جيدة فوصلت إلى 0.868 ونتيجة Bartlett بالنسبة الفائية= 0.000 ودرجة الحرية 105 والنتيجة كما هو واضح من الجدول التالي:

جدول رقم 4 كمو واختبار باتليت

مقياس أخذ العينات الملائمة لكايسر ماير أولكين KMO		.868
أختبار كروية لباتليت Bartlett		2998.572
	Df	210
	Sig.	0.000

مصفوفة الارتباط المضاد Anti-image : من خلال نتائج تحليل الارتباطات المضادة في الجدول التالي تبين إنّ قيمة الارتباط المضاد لفقرات هذا المقياس تتروح ما بين 0.804 إلى 0.906، مما يدلّ على أنّ فقرات المقياس انفرادياً تتسم بجودة عالية وأنها صالحة لاستخدام في التحليل العاملي الهادف. والجدير بالذكر أن الإحصائيين قد حددوا 0.50 كحد أدنى مقبول لقيمة الارتباط المضاد. أما معامل الشيوع أو الاشتراكات فقد كشفت نتيجة التحليل العاملي أنها تتماشى مع نتيجة اختبار كايزر، وبالتركيز عل معامل الشيوع على نفسها تتميّز بالثبات حيث يدلّ معامل الثبات على ارتباط المتغير بنفسه بناءاً على خصوصيته ونوعية علاقته مع المتغيرات الأخرى واشتراكه معها..

نسبة التباين الكلي المفسر للمتغير المستقل (معدلات الأداء المصرفي): يبين الجدول التالي التباين الكلي المفسر لمتغير معدلات الأداء المصرفي بأبعاده الثالثة (كفاءة الإشراف ودعم الإدارة العليا –كفاءة سياسة التطوير والتدريب–كفاءة الحصة السوقية والرقابة)، ويبين الجدول أن نسبة الثبات الكلي كانت 65.662%. وهذا يدل على أن فقرات الاستبانة لمتغير معدلات الأداء المصرفي فسرت وشرحت مفهوم الأداء المصرفي 65.6% وهي نسبة كافية في العلوم الانسانية. كما أن جذور أيجن الأولية المستخلصة من استبانة معدلات الأداء المصرفي هي ثلاثة عوامل وكانت قيمة الجذر الكامن على التوالي 6.109، 3.340،1.785.

جدول رقم 5 التباين الكلي المفسر لعوامل متغير أداء الموارد البشرية

Extraction Sums of Squared Loadings مجموعة المربعات المستخلصة لقيم التشبع			جدور إيجن Initial Eigenvalues			
Cumulative%	%of Variance	Total	Cumulative %	% of Variance	Total	المكون
النسبة التراكمية	**نسبة مشاركة كل جذر**	الجذر	النسبة التراكمية	**نسبة مشاركة كل جذر**	الجذر	
19.362	19.362	4.066	29.092	29.092	6.109	1
36.411	17.049	3.580	44.996	15.905	3.340	2
65.662	12.288	2.581	65.662	8.502	1.785	3

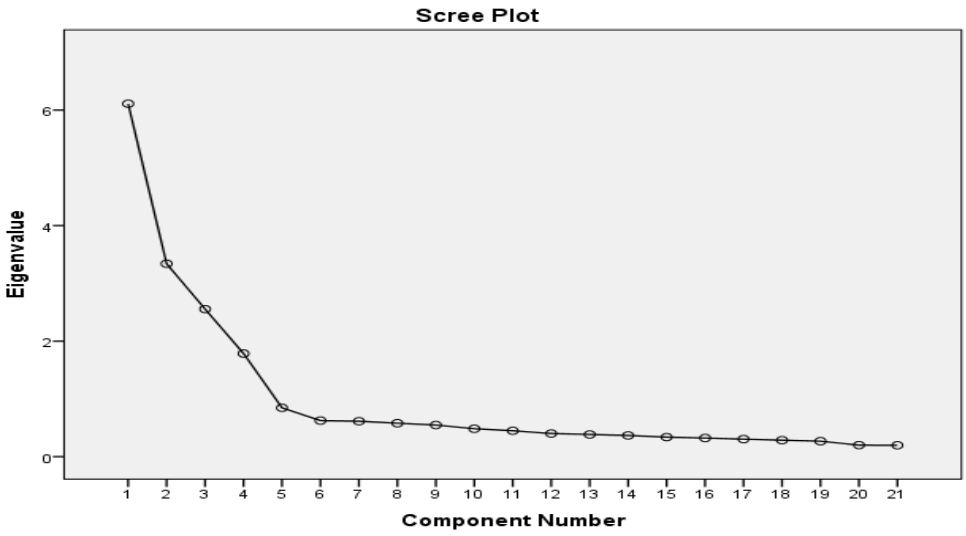

الشكل رقم(3)

التحليل العاملي الاستكشافي للمتغير التابع (جودة تقديم الخدمات الاسلامية):أظهرت نتائج التحليل العاملي أن قيم معامل الشيوع لفقرات ابعاد جودة تقديم الخدمات الاسلامية (الاعتمادية–الاستجابة–الملموسية–الامان والثقة–التعاطف) مرتفعة مما تدلّ على تميّز فقرات المقياس وجودتها، حيث تتروح هذه القيّم بين0.420 إلى 0.873 والتي تعد مؤشر جيد على صلاحية فقرات المقياس، وكانت الفقرات المتبقية بعد الحذف 16 فقرة من إجمالي الفقرات 25 فقرة.

جدول 6 يوضح التشبعات العاملية لفقرات المتغير الوسيط (جودة الخدمات المصرفية الاسلامية)

الرقم	الفقرات	العامل الاول	العامل الثاني	العامل الثالث	العامل الرابع	العامل الخامس
العامل الاول: الاستجابة						
M9.3	توجه الادارة العليا المرؤوسين لسرعة الاستجابة لرغبات العملاء وحل مشاكلهم	.796				
M9.4	الاستعداد الدائم للعاملين لمساعدة الزبون رغم ضغوطات العمل	.783				
M9.5	تعمل الإدارة على زيادة عدد العاملين ومنافذ الخدمة وعدد ساعات العمل وتكييفها للعميل	.745				
العامل الثاني: الامانة والثقة						
M11.1	تمتاز إدارة المصرف والمرؤوسون بسمعة جيدة وحسنة في خدمة العملاء.		.781			
M11.2	تسعى الإدارة للمحافظة على سرية حسابات العميل وتوافر الثقة بينه ومقدم الخدمة المصرفية		.748			
M11. 3	دعم إدارة المصرف العاملين للقيام بأعمالهم بكفاءة		.777			
العامل الثالث: الاعتمادية						
M8.1	تعتمد الإدارة العليا على المرؤوسين في تقديم أفضل الخدمات المصرفية الإسلامية			.845		
M8.3	تسعى الإدارة العليا إلى التميز في تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية بهدف الرفع من كفاءة أداء المصرف.			.842		
M8.4	احتفاظ المصرف بسجلات دقيقة تساعده على اجراء العمليات المصرفية بسرعة			.839		
M8.5	وفاء المصرف بالوعود والالتزامات وصدق المعلومات التي يقدمها إلى العميل			.837		
العامل الرابع: التعاطف						
M12.2	يوجد بالمصرف إدارة تنظيمية متخصصة بممارسة الأنشطة التسويقية لتقديم خدمات إسلامية إضافية				.845	

	للعملاء	
M12.4	توفر الإدارة بالمصرف منافذ خدمية كافية لتقديم خدمات جيدة للعملاء	.842
M12.5	ملائمة ساعات العمل لظروف العملاء تقديرا لاحتياجاتهم الخاصة	.839
العامل الخامس: الملموسية		
M10.2	توفر إدارة المصرف كتيبات ومطبوعات واضحة ولوحات ارشادية داخله	.919
M10.4	يتميز العاملين بالمصرف بحسن المظهر وأناقة الملبس	.420
M10.5	يمتلك المصرف الأبنية ذات التصميم والملائم لطبيعة الخدمة المصرفية الإسلامية المقدمة	.873

معامل الشيوع (الاشتراكات) للمتغير التابع(جودة تقديم الخدمات الاسلامية):

تبين إن قيم معامل الشيوع لفقرات بعد جودة تقديم الخدمات الاسلامية مرتفعة مما تدلّ على تميّز فقرات المقياس وجودتها، حيث تتراوح هذه القيّم بين 0.420 إلى 0.873 والتي تعد مؤشر جيد على صلاحية فقرات المقياس..

مصفوفة الارتباط المضاد Anti-image: من خلال نتائج تحليل الارتباطات المضادة في الجدول تبين إنّ قيمة الارتباط المضاد لفقرات هذا المقياس تتراوح ما بين 0.733 إلى 0.924، مما يدلّ على أنّ فقرات المقياس انفرادياً تتسم بجودة عالية وأنها صالحة لاستخدام في التحليل العاملي الهادف.

الجدول7 (مصفوفة الارتباط).

الفقرات	معامل الشيوع		الارتباط المضادِ Anti-image
العامل الأول: الاستجابة			
M9.3	1	.686	.867
M9.4	1	.677	.905
M9.5	1	.653	.924
العامل الثاني : الثقة والامان			
M11.1	1	.705	.888
M11.2	1	.570	.897
M11.3	1	.636	.920
العامل الثالث: الاعتمادية			
M8.1	1	.733	.848
M8.3	1	.724	.855
M8.4	1	.678	.823
M8.5		.729	.843
العامل الرابع: التعاطف			
M12.2	1	.756	.830
M12.4	1	.779	.841
M12.5	1	.786	.806
العامل الخامس :الملموسية			
M10.2	1	.873	.744
M10.4	1	.503	.850
M10.5	1	.809	.733

نسبة التباين الكلي المفسر لأبعاد لمتغير التابع (جودة الخدمات المصرفية): يبين الجدول التالي التباين الكلي المفسر لمتغير ((Total Variance Explained جودة الخدمات والمنتجات المصرفية الإسلامية بأبعاده الخمسة حيث يبين الجدول أن نسبة الثبات الكلي كانت 75.22%. وان جذور أيجن الأولية تبين أن عدد المكونات الكامنة، العوامل المستخلصة من استبانة جودة تقديم الخدمات المصرفية هي عامل واحد وكانت قيمة الجذر الكامن للعامل الأول 3.823، وهذا يدل على أن فقرات الاستبانة لمتغير الأداء المصرفي فسرت وشرحت مفهوم الأداء المصرفي 75% وهي نسبة كافية في العلوم الانسانية.

جدول رقم 8 التباين الكلي المفسر لعوامل متغير جودة الخدمات المصرفية الاسلامية

	Initial Eigenvalues جدور إيجن			Extraction Sums of Squared Loadings مجموعة المربعات المستخلصة لقيم التشبع		
المكون	Total	% of Variance	Cumulative %	Total	% of Variance	Cumulative%
	الجذر	نسبة مشاركة كل جذر	النسبة التراكمية	الجذر	نسبة مشاركة كل جذر	النسبة التراكمية
1	5.405	36.036	36.036	3.840	25.599	25.599
2	2.185	14.570	50.606	2.423	16.156	41.755
3	1.517	10.111	60.717	2.242	14.947	56.702
4	1.423	9.486	70.203	1.801	12.008	68.710
5	1.201	5.021	75.224	1.702	6.514	75.224

تطابق عدد الجذور الكامنة: من نتائج التحليل العاملي، يتبين مدى تطابق عدد المكونات الكامنة المستخلصة مع النموذج الافتراضي، وهذا ما تحقق وموضح في الشكل التي يتجاوز قيمتها (1) كانت (الاستجابة–الامانة والثقة–الاعتمادية–التعاطف– الملموسية) تحت جودة الخدمات المصرفية الاسلامية.

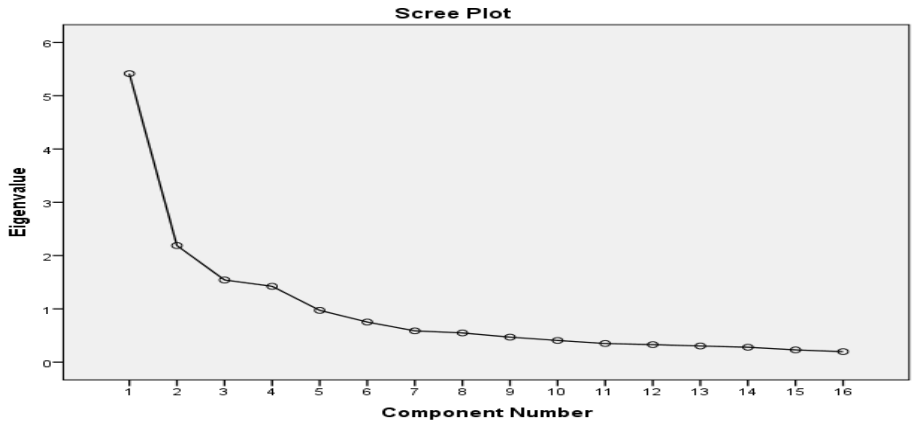

الشكل رقم (4)

التحليل العاملي الاستكشافي لأبعاد المتغيرات التابعة والمستقلة:

وقد أثبتت نتائج التحليل العاملي أن مفردات الأسئلة محملة حسب التوّقعات، حيث تشير إلى وجود ثمانية عوامل كامنة وهي: كفاءة الاشراف ودعم الادارة العليا، كفاءة سياسة التطوير والتدريب، كفاءة الحصة السوقية والرقابة، الاعتمادية، الاستجابة، الملموسية، الامان والثقة، التعاطف.

جدول رقم 9 يوضح عدد الفقرات المحذوفة والمتبقية لجميع المتغيرات باستخدام التحليل العاملي الاستكشافي

المتغيرات الرئيسية		الرمز	عدد الفقرات قبل الحذف	عدد لفقرات المحذوفة	الفقرات المتبقية	وصف الفقرات المحذوفة
معدلات الأداء المصرفي	كفاءة الإشراف ودعم الإدارة العليا	m5	6	1	5	m5.1
	كفاءة سياسة التطوير التدريب	m6	6	-	6	-
	كفاءة الحصة السوقية والرقابة	m7	5	1	4	-
جودة تقديم الخدمات الاسلامية	الاعتمادية	m8	5	1	4	m8.2
	الاستجابة	m9	5	2	3	m9.1, m9.2
	الملموسية	m10	5	2	3	m10.1, m10.3
	الامان والثقة	m11	5	2	3	m11.4, m11.5
	التعاطف	m12	5	2	3	m12.1, m12.3

معامل الشيوع (الاشتراكات) لأبعاد المتغير المستقل والمتغير التابع:

من خلال الجدول أدناه فإن قيم معامل الشيوع كانت جيده لجميع فقرات متغيرات الدراسة المتغير المستقل معدلات الأداء المصرفي (كفاءة الإشراف ودعم الإدارة العليا-كفاءة سياسة التطوير والتدريب-كفاءة الحصة السوقية والرقابة) والمتغير التابع جودة تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية (الاعتمادية، الاستجابة، الملموسية، الأمان والثقة، التعاطف) مرتفعة مما تدلّ على تميّز فقرات المقياس وجودتها، حيث تتراوح هذه القيّم بين 0.502 إلى 0.855 والتي تعد مؤشر جيد على صلاحية فقرات المقياس.

مصفوفة الارتباط المضاد Anti-image : من خلال نتائج تحليل الارتباطات المضادة في الجدول أدناه تبين إنّ قيمة الارتباط المضاد لفقرات هذا المقياس تتراوح ما بين 0.781 إلى 0.943، مما يدلّ على أنّ فقرات المقياس انفرادياً تتسم بجودة عالية وأنها صالحة لاستخدام في

التحليل العاملي الهادف. أما معامل الشيوع أو الاشتراكات فقد كشفت نتيجة التحليل العاملي أنها تتماشى مع نتيجة اختبار كايزر. وبتركيز معامل الشيوع على نفسها تتميّز بالثبات حيث يدلّ معامل الثبات على ارتباط المتغير بنفسه بناءاً على خصوصيته ونوعية علاقته مع المتغيرات الأخرى واشتراكه معها والجدول التالي نتائج التشبعات العاملية للفقرات (Factor loading) **كما** تبين كل التشبعات لجميع فقرات المحاور و المتغيرات اكثر من 0.50 ومحصورة بين 0.516 و0.781 وهي قيم مقبولة في هذه الدراسة .

جدول رقم 10 التشبعات العاملية للفقرات ومعامل الشيوع والارتباط المضاد.

	code	العامل الأول	العامل الثاني	العامل الثالث	العامل الرابع	العامل الخامس	العامل السادس	العامل السابع	معامل الشيوع	Anti-Amage الارتباط المضاد
البعد الاول: كفاءة سياسة التطوير والتدريب										
m6.2	m.6	.812							.666	.905
m6.3		.768							.673	.922
m6.5		.734							.663	.937
m6.4		.780							.610	.937
m6.1		.782							.660	.930
M6.6		.767							.516	.943
البعد الثاني:كفاءة الاشراف ودعم الادارة العليا										
m5.6	m.5		.804						.781	.902
m5.2			.750						.763	.930
m5.4			.786						.707	.901
m5.3			.736						.702	.896
m5.5			.814						.656	.920
البعد الثالث: الملموسية										
m4.7	m.4			.804					.731	.823
m4.2				.799					.724	.781
m4.4				.793					.710	.789
m4.5				.787					.739	.769
m4.6				.803					.723	.831
البعد الرابع : الاعتمادية										
m2.1	m.2				.818				.721	.880

	code	العامل الأول	العامل الثاني	العامل الثالث	العامل الرابع	العامل الخامس	العامل السادس	العامل السابع	معامل الشيوع	Anti-Amage الارتباط المضاد
m2.4					.768				.724	.870
m2.7					.809				.690	.898
m2.2					.826				.676	.928
m2.3					.855				.633	.921
البعد الخامس. الامانة والثقة										
m3.2	m.3					.788			.738	.898
m3.4						.710			.737	.905
m3.6						.771			.731	.901
m3.3						.694			.663	.891
m3.5						.772			.628	.903
البعد السادس: الاستجابة										
m1.3	m.1						.502		.714	.826
m1.2							.713		.723	.930
m1.6							.659		.739	.789
m1.5							.696		.734	.781
البعد السابع: كفاءة الحصة السوقية والرقابة										
m7.5	m.7							.678	.686	.885
m7.2								.740	.689	.942
m7.4								.765	.635	.878
m7.3								.750	.602	.894

أما من ناحية الجودة الكلية للاختبار ومدى ملائمة العينة به فقد كشفت نتيجة اختبار قيصر (كايزر ماير أولكن واختبار باتليت) الجودة العالية لهذا الاختبار، يجب أن يكون ذو دلالة إحصائية أقل من (.05)، وكانت متوسط نتيجة KMO لجميع المتغيرات تشير الى جودة جيدة فوصلت إلى 0.898 ونتيجة Bartlett بالنسبة الفائية = 0.000 ودرجة الحرية 861 والنتيجة كما هو واضح من النموذج التالي: **جدول 11 كمو واختبار باتليت**

مقياس أخذ العينات الملائمة لكايسر ماير أولكين KMO		**0.898**
أختبار كروية لباتليت Bartlett		**6818.115**
	Df	**861**
	Sig.	**0.000**

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لمتغيرات ومحاور الدراسة:

يوضح الجدول التالي المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لمتغيرات الدراسة المتغير المستقل معدلات الأداء المصرفي في ليبيا (كفاءة الإشراف ودعم الإدارة العليا- كفاءة سياسة التطوير والتدريب- كفاءة الحصة السوقية والرقابة) من خلال تقديم جودة الخدمات المنتجات المصرفية الاسلامية كعامل تابع، فقد تحصلت أبعاد المتغير المستقل على متوسطات حسابيه متقاربه ومنخفضة على التوالي حيث تراوحت متوسطات موافقتهم 2.8317 اقل من الوسط الافتراضي ونسبة موافقة 56% وانحراف معياري 7240.، وكانت متوسطات ابعاد معدلات الاداء المصرفي محصورة بين 2.705 و 2.917 أقل من الوسط الافتراضي 3. ويتضح من النتائج أن هناك إجماع على عدم موافقة أفراد عينه الدراسة وانهم غير راضين على معدلات الأداء الحالية وانها تمثل عامل رئيسي في الاثر على معدلات تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية، كذلك المتغير التابع (تقديم الخدمات المصرفية الاسلامية)، حصل على متوسط حسابي 2.783 بنسبة موافقه مرتفعة 55% بانحراف معياري 8723..

جدول رقم 12 المتوسطات الحسابية والانحراف المعياري للمتغيرات

المتغير	البعد	المتوسط الحسابي		الانحراف المعياري	
معدلات الاداء			2.8317		.
المصرفي	كفاءة الإشراف ودعم الإدارة العليا	2.7051		.99749	.7240
	كفاءة سياسة التطوير والتدريب	2.8541		.86093	
	كفاءة الحصة السوقية والرقابة	2.8498		.78862	
جودة تقديم	الاعتمادية	2.7839	2.783	.89439	.8723
الخدمات	الاستجابة	2.9002		.94828	
المصرفية	الملموسية	2.7656		.98373	
الاسلامية	الامان والثقة	2.9548		.87307	
	التعاطف	2.8352		.93284	

الصدق البنائي بطريقة التحليل العاملي التوكيدي Confirmatory Factor Analysis) CFA

بناءً على نتائج التحليل الاستكشافي، بعد استخدام التحليل العاملي الاستكشافي، تم افتراض أن جميع البنود تنتظم حول عامل واحد وباستخدام أسلوب التحليل العاملي التوكيدي للتحقق من الصدق البنائي للمقاييس أعتمد في تطبيق هذا الاسلوب على البرنامج الاحصائي Amos. V.24، حيث يرى كلا من (Hart, 1994; Bentler et. Schreiber et al , 2006

(al., 2010 ; أن نسبة المؤشر χ^2/df تجب ان تكون أقل من 5 وقيمة المؤشر CFI بين 0.90 و 0.85 ونفس الشئ مع المؤشران IFI، TLI وقيمة المؤشر RMSEA أقل من 0.08

التحليل العاملي التوكيدي لمقياس معدلات الأداء المصرفي:

وتشير النتائج إلى وجود تطابق في بناء مقياس توقعات محور معدلات الأداء المصرفي للمصارف بأبعاده الثلاثة مع الفقرات حيث تراوحت التشبعات بين 0.502 و 0.870، وبالنظر إلى الشكل التالي للنموذج المعدل، حيث كشفت لنا نتائج تلك المؤشرات المعيارية واللامعيارية، بأن مؤشر تطابق النموذج مع البيانات جاءت تماما مع المعايير المحددة، حيث كانت قيم تلك المؤشرات بالنسبة لمؤشر الجذر التربيعي لمتوسط خطأ الاقتران RMSEA والذي يعتبر من المؤشرات الهامة تساوي 0.043 أقل من 0.08 تدل على مطابقة جيدة، نجد أن نسبة مؤشر مربع درجه الحرية لمربع كاي χ^2/df = 1.510 اقل من 5 (Hair واخرون، 2014م)، وكذلك جميع المؤشرات المطابقة المقارن والتزايدي ومؤشر تاكر لويس (GFI،CFI، IFI، TLI) أكبر من 0.90 قريبه من 1 تدل على حسن المطابقة .

الشكل (5) مسار تخطيطي للنموذج العاملي مستقطعا من نتائج اموس محتوياً على التشبعات لمتغير معدلات الاداء المصرفي

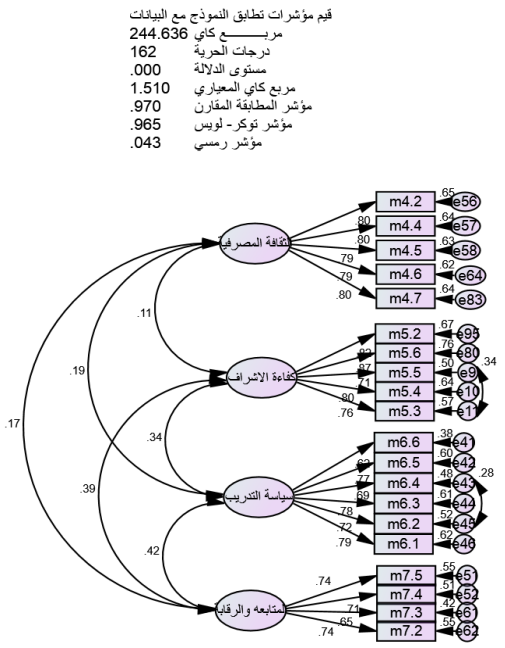

الجدول 14 حسن المطابقة لمتغير معدلات الأداء المصرفي

مؤشرات حسن المطابقة	قيمة المؤشر	المدى المثالية للمؤشر
النسبة الاحتمالية لمربع كاي χ^2	χ^2=244.636 DF=162 P=0.000	
نسبة مؤشر درجة الحرية لمربع كاي χ^2/df	1.510	أقل من 5
الجذر التربيعي لمتوسط خطأ الاقتران (RMSEA)	0.043	أقل من 0.08
مؤشر المطابقة المقارن CFI	0.970	أكبر من 0.90
مؤشر المطابقة التزايدية IFI	0.970	أكبر من 0.90
مؤشر تاكر_لويس TLI	0.965	أكبر من 0.90

التحليل العاملي التوكيدي لمقياس جودة تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية :

تشير النتائج إلى وجود تطابق في بناء مقياس توقعات المتغير مع الفقرات وتراوحت التشبعات بين0.948 و 0.960، وتشير النتائج إلى وجود تطابق في بناء مقياس توقعات المحور والابعاد مع الفقرات وكان مؤشر رمسي 0.056 والدالة على التشبعات بالمؤشرات المقاسة، ويتمتع بدلالات الصدق العاملي التوكيدي وكانت مؤشراتCFI ، IFI، TL أكبر من 0.90 قريبه من 1 تدل على حسن المطابقة.

جدول 15 حسن المطابقة لجوده تقديم الخدمات المصرفية الاسلامية

مؤشرات حسن المطابقة	قيمة المؤشر	المدى المثالية للمؤشر
النسبة الاحتمالية لمربع كاي χ^2	χ^2= 172.358 DF=93 P=0.000	
نسبة مؤشر درجة الحرية لمربع كاي χ^2/df	1.853	أقل من 5
الجذر التربيعي لمتوسط خطأ الاقتران (RMSEA)	0.056	أقل من 0.08
مؤشر المطابقة المقارن CFI	0.959	أكبر من 0.90
مؤشر المطابقه التزايديه IFI	0.960	أكبر من 0.90
مؤشر تاكر_لويس TLI	0.948	أكبر من 0.90

الفرضية الرئيسية للدراسة : لإختبار فرضية الدراسة المباشرة تم الاستعانة بتحليل المسار Path Coefficient بإستخدام برنامج Amos 24 المدعوم ببرنامج الرزمة الاحصائية SPSS وذلك للتحقق من وجود أثر معدلات الأداء المصرفي على جودة تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية. (توجد علاقة ذات دلاله إحصائية بين كفاءة الموارد البشرية ومعدلات الأداء المصرفي وجودة تقديم الخدمات والمنتجات المالية الإسلامية)، ومن خلال نتائج الدراسة باستخدام برنامج Amos. 24 لفحص اثر معدلات الأداء المصرفي على جودة تقديم الخدمات المصرفية الاسلامية أظهرت نتائج التحليل الاحصائي وجود أثر ذي دلاله إحصائية، وكانت جميع القيم تدل على مطابقه جيدة، حيث بلغ التأثير المباشر مساوياً (0.406) وكانت قيمة CR المحسوبة مساوية 3.227 أكبر من القيمة الجدولية 1.960 ، وهي ذات دلاله إحصائية عند مستوى معنوية أقل من 0.001، وبلغ مستوى الدلالة 0.000 وهو ما يشير أن معدلات الاداء المصرفي لها تأثير إيجابي على جودة تقديم الخدمات المصرفية الاسلامية.

الفرضية	المتغيرات	Estimated بيتا	S.E.	C.R.	مستوى الدلالة	النتيجة
	معدلات الاداء المصرفي الاسلامي وجودة تقديم الخدمات والمنتجات الاسلامية	0.406	0.137	3.227	0.001	مقبولة

نتائج الدراسة:

يحتوي هذا الجزء على أهم النتائج التي تم التوصل إليها وأبرز التوصيات.

1- كفاءة أداء العاملين بالمصرف: دلت نتائج الدراسة على انخفاض في مؤشراتها التي تم التوصل اليها، ومرجع ذلك إلى أنَّ أفراد عينة الدراسة ربما يرون أن إدارة المصرف تفتقر إلى القدرة على وضع الأهداف ورسم الاستراتيجية المناسبة لتحسين معدلات الأداء والقصور في وضع الخطط التشغيلية ودعمها، وأن هناك إجماعاً على عدم موافقة أفراد عينة الدراسة على معدلات الأداء بالمصرف.

2- أظهرت الدراسة أنَّ هناك فجوة في قدرة المصرف على مواجهة رغبات عملائه المتطورة ومواكبة التطور في الصناعة المصرفية الإسلامية وتطبيق مفاهيم إدارة الجودة الشاملة لتحقيق التميز في الأداء والافتقار إلى استراتيجيات لتطوير الخدمات والمنتجات الاسلامية وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية.

3- تقديم الخدمات والمنتجات المصرفية الإسلامية: حصل هذا المتغير على مؤشر منخفض، ومرجع ذلك إلى أنَّ موظفي ومدراء المصرف، يدركون بأنَّ القوانين وأنظمة العمل الداخلية بالمصرف لا تدعم بشكل كامل سياسة تحسين جودة تقديم الخدمات والمنتجات الإسلامية.

4- تبين أن قلة توافر الكوادر البشرية من العناصر الريادية المؤهلة مصرفياً وشرعياً للعمل بنظام الصيرفة الإسلامية من العوامل المؤثرة سلباً على نجاح إدارة المصرف في تحسين معدلات الأداء ورفع جودة تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية.

توصيات الدراسة:

1- يجب أن تمارس إدارة المصرف عمليَّة التخطيط الاستراتيجي لاستقطاب الكفاءات الوطنية بطريقة علمية ومنظمة، وأن يكون هناك تحديداً لنوعية الوظائف المراد توطينها في الخطط.

2- على المصارف بالتعاون مع المؤسسات العلمية العمل على سد الفجوة بين في قدرة المصرف على مواجهة رغبات عملائه المتطورة ومواكبة التطور في الصناعة المصرفية الإسلامية والعمل على تطبيق مفاهيم إدارة الجودة الشاملة لتحقيق التميز في الأداء والافتقار إلى استراتيجيات لتطوير الخدمات الاسلامية.

3- ضرورة وضع استراتيجيات لتطوير الخدمات المصرفية الإسلامية لمواجهة تحديات المنافسة للمصارف التي تقوم بتقديم بعض الخدمات على أساس الشريعة الإسلامية.

4- الاهتمام بتحديد الاحتياجات من العناصر الريادية والتي تتناسب مع أساليب العمل بالمصارف الإسلامية ووضع البرامج التدريبية في مجال الصيرفة الإسلامية بما يضمن تحقيق معدلات أداء جيدة وتقديم أفضل للخدمات والمنتجات الإسلامية.

قائمة المراجع والمصادر :

- أحمد, أ. (2008م). "(الموارد البشرية وبناء القدرات للمؤسسات المالية الإسلامية)." جامعة ريفاها الدولية مجلة.
- الطبولي، اسماعيل المبروك، أثر سياسات إدارة الموارد البشرية على أداء العاملين دراسة تطبيقية على مصرف الجمهورية، اطروحة دكتوراة جامعة العلوم الإسلامية الماليزية، نيلاي 2017م.
- الكرودي، أنور مسعود، دور القيادة الإدارية في تحسين الخدمات المصرفية، دراسة تطبيقية مصرف الجمهورية، الإدارة العامة، رسالة ماجستير، طرابلس ليبيا، 2011م.
- حمدان، مهند، رامز، دور الجودة في رفع مستوى كفاءة الأداء الفعلي للخدمات المصرفية، دراسة مقارنة بين المصرف التجاري السوري والمصارف التقليدية، رسالة ماجستير جامعة دمشق2014م.
- الروابدة،(2014م).العوامل التي تؤثر على مستويات اداء الموظفين في البنوك الاسلامية."
- ضوء, م.ع.(2016م). تحول المصارف الاسلامية الى تقليدية، دراسة في العوامل المؤثرة وفي دور المصرف المركزي والتشريعات والقوانين المصرفية في ليبيا، اطروحة دكتورا جامعة العلوم الاسلامية الماليزية.
- علي, ن. أ. م. (2009م). تأهيل الكوادر البشرية للمؤسسات المالية الإسلامية، مؤتمر المصارف الاسلامية بين الواقع والمامول دبي، دائرة الشؤون الاسلامية والعمل الخيري بدبي،
- غربي, ع. ا. ("الموارد البشرية في البنوك الإسلامية، بين النظرية والتطبيق)."
- المطوع, س.ع. (م2009). تأثير سمات شخصية الموظفين في جودة خدمات البنوك الاسلامية بدولة الامارات، اطروحة دكتورا، مانشستر المملكة المتحدة، جامعة سالفورد
- وآخرون, ن. (2015م). "(العوامل المحددة لأداء الموارد البشرية المصرفية الإسلامية)."
- - Cronin, J. J., & Taylor, S. A (1992). "Measuring service quality: A re-examination and extension." Journal of Marketing
- - Hamzah, N., et al. (2015). "Customer satisfactions on Islamic banking system." Journal of Economics, Business and Management.

جامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية

كلية الاقتصاد الإسلامي والإدارة

المؤتمر العلمي الأول

النشاط المالي والمصرفي الإسلامي في ليبيا، تقييم التجربة وتحسين الأداء

المحور الأول

النشاط المصرفي الإسلامي

بحث بعنوان:

"مدى إلمام موظفي المؤسسات المالية المصرفية بمعايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) وانعكاسها على جودة التقارير المالية"

د.عائشة محمد حسن العربي

أستاذ مساعد بقسم المحاسبة

كلية الاقتصاد والعلوم السياسية – جامعة مصراتة

2024م

ملخص الدراسة:

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على مدى إلمام موظفي المصارف الإسلامية بمعايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية، والتعرف على أثر تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI)على جودة معلومات التقارير المالية للمصارف الإسلامية، ولتحقيق أهداف الدراسة تم استخدام صحيفة الإستبيان كمصدر مباشر لجمع البيانات من عينة الدراسة، وتم توزيع صحيفة الإستبيان على مجتمع الدراسة الذي يتكون من مدراء ورؤساء الأقسام والمحاسبين في المصارف الإسلامية الليبية بمدينة مصراتة، والمتمثلة في: المصرف الإسلامي الليبي، ومصرف النوران، ومصرف اليقين، وأيضًا على المحاسبين العاملين في الأقسام الإسلامية لدى المصارف التجارية الآتية: مصرف الجمهورية، ومصرف الوحدة، والمصرف التجاري الوطني، هذا وقد اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي، وقد تم استخدام البرنامج الإحصائي (SPSS) (الحزمة الإحصائية للعلوم الاقتصادية والاجتماعية)، وذلك لغرض تحليل البيانات والوصول إلى النتائج، حيث توصلت الدراسة إلى نتائج عدة أهمها: وجد أن هناك إلمام من قبل موظفي المصارف الإسلامية بمعايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية، وأن هناك علاقة تأثير طردية بين تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية وتحقق جودة معلومات التقارير المالية لهذه المؤسسات المالية الإسلامية، وعليه أوصت الدراسة إلى ضرورة أن يتم تعديل القوانين واللوائح والإجراءات المالية المصرفية ذات العلاقة بالمصارف الإسلامية من قبل مصرف ليبيا المركزي بما يؤدي إلى إلزام هذه المصارف بتطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية وذلك لأغراض تحقيق جودة معلومات التقارير المالية.

الكلمات الإفتتاحية: *المصارف الإسلامية، هيئة المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI)، معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية، جودة التقارير المالية.*

Study summary:

This study aimed to identify the extent to which Islamic bank employees are familiar with Islamic accounting and auditing standards, And to identify the impact of applying Islamic accounting and auditing standards issued by the Islamic Accounting and Auditing Organization (AAOIFI) on the quality of financial reporting information for Islamic banks, To achieve the objectives of the study, the questionnaire sheet was used as a direct source for collecting data from the study sample, The questionnaire sheet was distributed to the study population, which consists of managers, heads of departments and accountants in Libyan Islamic banks in the city of Misurata, These are: the Libyan Islamic Bank, Al-Nouran Bank, Al-Yaqin Bank, Also, the accountants working in the Islamic departments of the following commercial banks: Jumhouria Bank, Al-Wahda Bank, and the National Commercial Bank. The study relied on the analytical descriptive approach, and the statistical program (SPSS) (the Statistical Package for Economic and Social Sciences) was used, For the purpose of data analysis and access to results, the study reached several results, the most important of which are: It was found that the employees of Islamic banks are familiar with the Islamic Accounting and Auditing Standards (AAOIFI), And that there is a direct impact relationship between the application of Islamic Accounting and Auditing Standards (AAOIFI) and the quality of financial reporting information for these Islamic financial institutions. Accordingly, the study recommended the necessity of amending banking financial laws, regulations and procedures related to Islamic banks by the Central Bank of Libya, which leads to obligating these banks to apply Islamic accounting and auditing standards (AAOIFI) for the purposes of achieving the quality of financial reporting information.

Keywords*: Islamic banks, Islamic Accounting and Auditing Organization (AAOIFI), Islamic accounting and auditing standards, quality of financial reports.*

المقدمة:

بهدف تقديم معلومات ذات مصداقية وموثوقية ملائمة لمستخدمي التقارير المالية بصورة موافقة لأحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها، قامت هيئة المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) بإصدار معايير المحاسبة والمراجعة والضبط والأخلاقيات والمعايير الشرعية المختصة بالصناعة المالية الإسلامية، تصب كلها في خانة العرض والإفصاح، والتي تحث إدارة المصارف الإسلامية على الشفافية والعدل في التعامل، حيث تحتاج المصارف الإسلامية مثل غيرها من المصارف التقليدية إلى استخدام معايير محاسبة ومراجعة، ولكن يجب أن تلاءم هذه المعايير طبيعة نشاط وعمليات المصارف الإسلامية، بما لا يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية في كل معاملاتها.

لذلك يجب أن تصمم وتشغل المصارف الإسلامية نظمها المحاسبية في ضوء القواعد الكلية التي تحكم الفكر المحاسبي الإسلامي، ولا يجوز أن يطبق عليها أسس ونظم محاسبة المصارف التقليدية بدعوى خاطئة بأن المحاسبة هي المحاسبة، وأنه لا يوجد ما يسمى بالمحاسبة في الإسلام أو في المصارف الإسلامية.

وعليه تتناول الدراسة التعرف على أثر تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية والتي تم وضعها من قبل هيئة المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) على جودة معلومات (موثوقية المعلومات المحاسبية، القدرة التنبؤية، القدرة التوكيدية، القابلية للفهم، القابلية للمقارنة) التقارير المالية للمصارف الإسلامية.

1) الدراسات السابقة:

- دراسة (الراوي، 2013م) وهي بعنوان: مدى تطبيق المعيار المحاسبي في المصارف الإسلامية المصرف الإسلامي العراقي هدفت هده الدراسة إلى تمكين المتعاملين مع المصرف العراقي الإسلامي سواء كان الجمهور أو الجهات الأخرى من معرفة الأنشطة الإسلامية المختلفة وفقا لما جاء بالفكر المحاسبي الإسلامي ومن خلال تطبيق معيار العرض والافصاح لكي يتمكن المصرف من تقديم خدماته بالشكل المطلوب وتوصلت الدراسة إلى مجموعة نتائج أهمها أن المصارف الإسلامية تخضع لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية وهي بذلك تحرم التعامل بالفوائد (الربى) أخذًا عطاءًا على عكس المصارف التقليدية التي تخضع لأحكام ومبادئ القوانين الوضعية والتي أساس عملها التعامل بالفوائد أوصت الدراسة على ضرورة العمل على تطبيق معيار العرض والافصاح العام في القوائم المالية للمصارف الإسلامية .
- دراسة (الرحاحلة، 2011م)، وهي بعنوان "دراسة مقارنة لمعايير المراجعة الإسلامية مع المعايير الدولية" وقد هدفت الدراسة إلى مقارنة معايير المراجعة الإسلامية مع المعايير الدولية الصادرة عن الاتحاد الدولي للمحاسبين القانونيين، وإظهار مدى التوافق والاختلاف بينهما،

وبيان إمكانية تطبيقها على المؤسسات والشركات الإسلامية، وذلك بالتركيز على معايير المراجعة للمؤسسات الإسلامية الرئيسية، وتوصلت الدراسة إلى عدة نتائج أهمها أن معايير المراجعة الإسلامية هي معايير عامة وليست مبوبة في مجموعات ولا تغطي كافة مجالات المراجعة، وأن هناك حاجة لتطبيق بعض معايير المراجعة الدولية جنبا إلى جنب مع معايير المراجعة الإسلامية مثل المراجعة في ظل تكنولوجيا المعلومات، وأن نصوص معايير المراجعة الإسلامية تقيد المراجع الإسلامي بالمعايير الدولية الأخرى، وهذا قد يؤدي إلى ضعف التطبيق الفعلي لمعايير المراجعة الإسلامية، كما تبين عدم وجود فروقات جوهرية بين معايير المراجعة الدولية ومعايير المراجعة الإسلامية، أي أن هناك توافقاً وانسجاماً بينهما من حيث المحتوى، ويعود ذلك إلى أن المعايير الإسلامية تتضمن بنوداً تتعلق بالضوابط والإجراءات الفنية والضوابط الإسلامية الواجب إتباعها من قبل المراجع الخارجي الإسلامي.

- دراسة (فضل الله،2011م) أثر تطبيق معاير المحاسبة على الأداء المالي في المصارف الإسلامية، حيث هدفت الدراسة إلى التعرف على مدى التزام المصارف الإسلامية بتطبيق المعايير المحاسبية الإسلامية وما هي المعايير المحاسبية الإسلامية الغير مطبقة في المصارف الإسلامية وما هو أثر ذلك على الأداء المالي في المصارف الإسلامية، واستنتجت الدراسة نجاح معايير المحاسبة واعتراف كثير من الجهات الاقتصادية المالية والدولية والمصارف الإسلامية بقوتها وسلامة مهنتيها وإمكانية تطبيق الصيغ الإسلامية التي تمارسها والحكم بإسلامية المصارف السودانية لأنها أصبحت جادة في تطبيق المعايير المحاسبية الإسلامية وجادة في تصحيحها وكان ذلك من خلال الزيادة في معدلات النمو.
- دراسة (القري، 2010م) وهي بعنوان "دراسة تحليلية مقارنة لبعض معايير المحاسبة الدولية والسعودية والإسلامية" هدفت الدراسة إلى معرفة مدى اختلاف معايير المحاسبية الإسلامية المطبقة في المصارف الإسلامية عن معايير المحاسبة الدولية أو السعودية، وأثر ذلك على جودة المعلومات الواردة بالقوائم المالية، بالإضافة إلى بحث مدى توافق كل من معايير المحاسبة الدولية ومعايير المحاسبة السعودية مع آلية العمل المصرفي الإسلامي التي تعتمد على مبادئ الشريعة في تحريم الربا وتشجيع التكافل الاجتماعي، ومعرفة مدى تحقيق معايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية للإفصاح الكامل والمطلوب لمستخدمي القوائم المالية للمصارف الإسلامية، وقد تم التوصل لعدة نتائج أهمها: أن معايير المحاسبة الدولية والسعودية لا تفيان باحتياجات النظام المحاسبي في المصارف الإسلامية نظراً إلى آليات العمل المصرفي الإسلامي المختلفة وخصوصياتها، ومن الأفضل الاعتماد على معايير هيئة المحاسبة للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية لأن إتباعها يحقق الإفصاح

الكامل والمطلوب لمستخدمي القوائم المالية، ومن جهة أخرى فإن الإفصاح الكامل يتطلب أيضا الاعتماد على معايير محاسبية موحدة.

- دراسة (قرينو، وخلفاوي، 2009م)، وهي بعنوان "دور المعايير المحاسبية والشرعية في توجيه المصارف الإسلامية" وقد هدفت الدراسة إلى استكشاف دور المعايير المحاسبية والشرعية في توجيه المصارف الإسلامية الجزائرية؛ وذلك انطلاقاً من فرضية مفادها أن السياق الذي نشأت فيه هذه المعايير من جهة مصدرها أو هدفها المنشود لا يمكن فصله عن واقع العمل المصرفي الإسلامي ومستقبله، ولذلك تناولت الدراسة تلك المعايير من حيث توحيد المرجعيات ونمطية التطبيقات ودراسة أثرها على أنظمة الرقابة والتدقيق في المصارف الإسلامية ومهمة الفتوى والتشريع والتدقيق الشرعي والمراجعة المالية الإسلامية، وقد وتوصلت الدراسة أن تنميط استخدام الممارسات من شأنه أن يعطيها السمة الدولية ويساعد في التقليل من الخلافات الشرعية.

2) مشكلة الدراسة:

من المفترض أن إلتزام المصارف الإسلامية بتطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية له علاقة بتحقق جودة معلومات تقاريرها المالية وفي إطار ذلك تتمثل مشكلة الدراسة في أن المؤسسات الإسلامية تواجهها عدة عراقيل تحول دون التطبيق الفعلي لمعايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) والذي قد يعكس ذلك على جودة معلومات التقارير المالية.

وعليه ينبثق عن هذه المشكلة السؤالين الرئيسيين التاليين:

السؤال الرئيسي الأول: ما مدى إلمام موظفي المصارف الإسلامية بمعايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI)؟

السؤال الرئيسي الثاني: ما هو انعكاس تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) على جودة معلومات التقارير المالية للمصارف الإسلامية؟

والإجابة عن السؤال الرئيسي الثاني ستتم من خلال الإجابة على التساؤلات الفرعية التالية:

1. ما هو انعكاس تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) على موثوقية المعلومات المحاسبية؟
2. ما هو انعكاس تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) على القدرة التنبؤية للمعلومات المحاسبية؟
3. ما هو انعكاس تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) على القدرة التوكيدية للمعلومات المحاسبية؟
4. ما هو انعكاس تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) على قابلية الفهم للمعلومات المحاسبية؟

5. ما هو انعكاس تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) على قابلية المقارنة للمعلومات المحاسبية؟

3) أهداف الدراسة:

الهدف الرئيسي الأول: التعرف على مدى إلمام المصارف الإسلامية بمعايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI).

الهدف الرئيسي الثاني: التعرف على انعكاس تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) على جودة معلومات التقارير المالية للمصارف الإسلامية.

ولتحقيق الهدف الرئيسي الثاني تسعى الدراسة إلى تحقيق الأهداف الفرعية التالية:

1. التعرف على موثوقية المعلومات المحاسبية وذلك من خلال تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI).
2. التعرف على القدرة التنبؤية للمعلومات المحاسبية وذلك من خلال تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI).
3. التعرف على القدرة التوكيدية للمعلومات المحاسبية وذلك من خلال تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI).
4. التعرف على قابلية المعلومات المحاسبية للفهم وذلك من خلال تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI).
5. التعرف على قابلية المعلومات المحاسبية للمقارنة وذلك من خلال تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI).

4) أهمية الدراسة:

- تنبع أهمية الدراسة من دور المصارف الإسلامية الليبية في صناعة المستقبل المصرفي وتقديم تقارير مالية ذات جودة عالية تخدم المستثمرين والمستفيدين، تتضمن معلومات مفيدة في ظل تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية الصادرة من هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI).
- الانتشار الواسع للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية مما يدفع ويحتم توفير معايير وضوابط تنظم عملها من الناحية المحاسبية والشرعية.
- إثراء مكتبة الكلية بموضوع الدراسة المتمثل في أثر تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) على جودة معلومات التقارير المالية للمؤسسات المالية الإسلامية.

5) فرضيات الدراسة:

لغرض الإجابة عن تساؤلات مشكلة الدراسة تم صياغة الفرضيتين الرئيسيتين التاليتين:

الفرضية الرئيسية الأولى:

(يوجد إلمام لدى موظفي المصارف الإسلامية بمعايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI)).

الفرضية الرئيسة الثانية:

(توجد علاقة تأثير إحصائية ذات دلالة معنوية بين تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) و جودة معلومات التقارير المالية للمصارف الإسلامية).

ويتفرع من هذه الفرضية الرئيسية فرضيات فرعية التالية :

الفرضية الفرعية الأولى: "توجد علاقة إحصائية ذات دلالة معنوية بين تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) وموثوقية المعلومات المحاسبية".

الفرضية الفرعية الثانية: "توجد علاقة إحصائية ذات دلالة معنوية بين تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) والقدرة التنبؤية للمعلومات المحاسبية".

الفرضية الفرعية الثالثة: "توجد علاقة إحصائية ذات دلالة معنوية بين تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) والقدرة التوكيدية المعلومات المحاسبية".

الفرضية الفرعية الرابعة: "توجد علاقة إحصائية ذات دلالة معنوية بين تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) وقابلية المعلومات المحاسبية للفهم".

الفرضية الفرعية الخامسة: "توجد علاقة إحصائية ذات دلالة معنوية بين تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) وقابلية المعلومات المحاسبية للمقارنة".

6) منهجية الدراسة:

اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي، وذلك من خلال الاعتماد على البيانات الثانوية الموجودة في الكتب والدوريات والأبحاث ذات العلاقة وتفسير الأدبيات التي عالجت الموضوع وحققت أهدافه، وكذلك الاعتماد في جمع البيانات المتعلقة بمتغيرات الدراسة على صحيفة الاستبيان والتي أُعدت وفق اجراءات البحث العلمي.

7) حدود الدراسة:

الحدود موضوعية: تتمثل الحدود الموضوعية في مدى إلمام موظفي المؤسسات المالية المصرفية بمعايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية أيوفي (AAOIFI) وانعكاسها على جودة التقارير المالية.

الحدود المكانية: تقتصر على توزيع استمارة الاستبيان على مجموعة من موظفي المصارف الإسلامية العاملة في نطاق مدينة مصراتة وهذه المؤسسات هي: (المصرف الإسلامي، مصرف اليقين، مصرف النوران، مصرف الجهورية، مصرف الوحدة، المصرف التجاري الوطني).

الحدود الزمانية: وهي أن البحث استغرق فترة زمنية محدده وهي من 2022/11/1م وحتى 2023/1/28.

الحدود الفنية: تم التركيز من خلال الدراسة الحالية على المجموعة الثانية والرابعة المتعلقة بمعايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI).

8) الجانب النظري للدراسة:

8-1: ماهية المصارف الإسلامية:

لقد عُرف المصرف الإسلامي بأنه: (مؤسسة نقدية مالية تعمل على جذب الموارد النقدية من أفراد المجتمع وتوظيفها توظيفاً فعالاً يكفل تعظيمها ونموها في إطار القواعد المتفقة وأحكام الشريعة الإسلامية وبما يخدم شعوب الأمة ويعمل على تنمية اقتصادياتها (الموسوي وجواد،2009م، ص101).

وعُرف أيضًا بأنه مؤسسة مصرفية تلتزم في جميع معاملتها ونشاطها الاستثماري وإدارتها لجميع أعمالها بالشريعة الإسلامية ومقاصدها، وذلك بأهداف المجتمع الإسلامي داخليا وخارجيا (حده، حسيبه،2021م، ص9).

8-2: المحاسبة في المصارف الإسلامية:

يقصد بمحاسبة المصارف الإسلامية، بأنها تطبيق لمفهوم وأسس المحاسبة في الفكر الإسلامي في مجال الأنشطة المختلفة التي يقوم بها المصرف الإسلامي بهدف تقديم معلومات وإرشادات وتوجيهات تساعد في إبداء الرأي واتخاذ القرارات التي تساعد في تحقيق مقاصد المصارف الإسلامية وتختلف ذاتية المحاسبة في المصارف الإسلامية عنها في المصارف الربوية في كون محاسبة المصارف الإسلامية تستمد أسسها الأصولية من القرآن والسنة النبوية، ومن القواعد الفقهية وليس من الفكر الوضعي، وتأسيساً على ذلك فإنه لا يجوز لأي محاسب أو لفريق من المحاسبين أن يعدلوا أو يهملوا أي أساس محاسبي مستنبط من القرآن والسنة، وينحصر مجال الاجتهاد في الطرق والأساليب والإجراءات المحاسبية فقط، وتتعلق محاسبة المصارف الإسلامية بالعمليات المالية المشروعة، أي أن العملية غير المشروعة ليس لها مجال في المصارف الإسلامية، وعليه ولكي تتم العملية المحاسبية في المصارف الإسلامية في نطاق القواعد والإجراءات السليمة لابد من وجود معايير تضمن العمل في حدود هذه القواعد.

8-3: هيئة المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI):

أيوفي هي إحدى أبرز المنظمات الدولية غير الربحية الداعمة للمؤسسات المالية الإسلامية، تأسست عام 1991م ومقرها الرئيس مملكة البحرين، ولها منجزات مهنية بالغة الأثر على رأسها إصدار 100 معياراً حتى الآن في مجالات المحاسبة والمراجعة وأخلاقيات العمل والحوكمة بالإضافة إلى المعايير الشرعية التي اعتمدتها البنوك المركزية والسلطات المالية في

مجموعة من الدول باعتبارها إلزامية أو إرشادية، كما تحظى الهيئة بدعم عدد من المؤسسات الأعضاء، من بينها المصارف المركزية والسلطات الرقابية والمؤسسات المالية وشركات المحاسبة والتدقيق والمكاتب القانونية من أكثر من 45 دولة، وتطبِّق معايير الهيئة حالياً المؤسسات المالية الإسلامية الرائدة في مختلف أنحاء العالم، والتي وفرت درجة متقدمة من التجانس للممارسات المالية الإسلامية على مستوى العالم ( )https://aaoifi.com.

تصدر أيوفي خمسة مجموعات من المعايير، بلغ إجمالي الصادر منها حتى الآن 98 معياراً، تفصيلها على النحو الآتي:

المجموعة الأولى المعايير الشرعية.

المجموعة الثانية معايير المحاسبة المالية.

المجموعة الثالثة معايير الحوكمة.

المجموعة الرابعة معايير المراجعة.

المجموعة الخامسة المعايير الأخلاقية.

8-4: معايير المحاسبة الإسلامية ودورها في تنظيم المؤسسات المالية الإسلامية:

تعتبر المعايير المحاسبية والشرعية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية من أهم مرجعيات الرقابة الشرعية للمصارف الإسلامية، وأن الالتزام بها يعبر عن مدى التزام المصارف الإسلامية بالأحكام الشرعية، كما أن الالتزام بها يضبط معاملات المصارف الإسلامية، ويقلل إلى حد كبير الاختلاف في الفتاوى بين هيئات الرقابة الشرعية للمصارف الإسلامية، كما أن الالتزام بهذه المعايير الشرعية يوفر حماية للمصارف الإسلامية من تلاعب المتلاعبين الذين يتسترون تحت مسميات التمويل الإسلامي المختلفة.

وتأتي أهمية الالتزام بالمعايير المحاسبية والشرعية من خلال ما يلي (عيسى ووفاء،2019م، ص78):

- وجود هذه المعايير الشرعية والمحاسبية يفيد شركات التدقيق الخارجي في كيفية الضبط والتدقيق الداخلي على أسس وموازين وأوزان محددة.
- أن الالتزام بهذه المعايير يسهل عملية التصنيف والجودة، حيث يمكن المنافسة على ما هو الأجود.
- إن الالتزام بها يؤدي إلى التطوير، ولكن هذا إنما يتحقق بإمكانية المراجعة بهذه المعايير على ضوء ضرورة العمل والتطبيق، ففقه التطبيق والمعايشة أهم أنواع الفقه، كما قال تعالى (:فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ). ومن جانب آخر، يسهم اعتماد المعايير في دعم عالمية الصيرفة الإسلامية وانتشارها عالميا واقرارها رسميا من قبل المؤسسات الحكومية والدولية المختلفة.

وتتجلى أهمية المعايير المحاسبية الإسلامية بالمؤسسات في توفير الثقة والمصداقية في التقارير المالية والتي تمثل مخرجات نظام المعلومات المحاسبية في المؤسسة المالية، كما تبين بوضوح مصادر واستخدامات الأموال والبنود التي صرفت فيها ما يؤدي إلى ارتفاع الثقة والجدارة الائتمانية للمؤسسات المالية الإسلامية، وبالرغم من ارتفاع التكاليف الإدارية لعملية تبني هذه المعايير من حيث عملية تكوين المحاسبين والمراجعين وغيرها، إلا أن ذلك سيعود بالنفع على المؤسسات والتي يمكن أن تزيد في انضباطها وذلك من خلال مساهمتها في توفير الضمانات اللازمة للتأكد من حسن استغلال مصادر الأموال في الوجوه المشروعة والتي تعود على الجميع بالنفع، وبما يتفق مع أهدافها التي أنشئت من أجلها، كذلك وجوب تصميم الإفصاح وفق معايير المحاسبة الإسلامية يضمن تحسين جودة التقارير المالية المعروضة، هذه الأخيرة تعتبر عنصرا محوريا لتحقيق كفاءة الأسواق المالية، حيث تقوم بتوفير المعلومات التي يتم الاعتماد عليها في تحديد أسعار الأسهم والصكوك على أساس سليم، لذا فمن الأهمية إعداد تقارير مالية تخضع لقواعد تحكم دقة وسلامة ما تحتويه من معلومات وتمثل معايير المحاسبة الإسلامية الأداة التي يمكن أن تساعد في إعداد تقارير مالية سليمة ذات موثوقية ومصداقية (عيسى ووفاء،2919م، ص79).

وعليه عند إلتزام المصارف الإسلامية بمعايير المحاسبة الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية فإنه يعتبر الأساس الرئيسي للتحقق من استيفاءها لمتطلبات الشريعة، ولدفع عملية تطوير منتجاتها، كما يعمق الإلتزام بالمعايير عنصر الشفافية في التقارير المالية للمؤسسات المالية الإسلامية ،ولا شك أن من شأن إلتزام المصارف الإسلامية بهذه المعايير أن يوحد أسس وقواعد المعاملات المصرفية الإسلامية وتطبيقاتها، وكذلك فإن إلتزام هيئات الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية باعتماد هذه المعايير يقلل إلى حد كبير من اختلاف الفتاوى بينها، وكما أن إلتزام المصارف الإسلامية بهذه المعايير يزيد من ثقة المتعاملين مع المصارف الإسلامية ويعمق الثقة بصحة معاملاتها كما يمكن القول أن الاعتماد بالمعايير المحاسبية الإسلامية يساهم في التوفيق ما بين السياسات والإجراءات المحاسبية التي تتبعها المؤسسات المالية الإسلامية وتقاربها أو تطابقها وانضباطها بمرجعية واحدة وهو من أهم الأمور التي تعزز انتشار الصناعة المالية الإسلامية وعالميتها.

8-5: مفهوم الجودة للمعلومات المحاسبية:

يقصد بمفهوم جودة المعلومات المحاسبية مقدار ما تتمتع به هذه المعلومات من مصداقية وما تحققه من منفعة للمستخدمين وان تخلو من التحريف والتضليل وأن تُعدّ في ضوء مجموعة من المعايير القانونية والمهنية والفنية المعترف بها، بما يساعد على تحقيق الهدف من

استخدامها. وأيضا تعرف جودة المعلومات المحاسبية بانها تلك الخصائص التي تتسم بها المعلومات المحاسبية المفيدة (عبد الله،2015م، ص33).

أي أن جودة المعلومات المحاسبية تتحدد في ضوء مدى ملاءمة المعلومات المحاسبية لمتخذ القرار، كما أن جودة المعلومات تكمن في مصداقية مضمون مخرجاتها وخلوها من الغش والاخطاء والتضليل المتعمد غير المتعمد ومدى درجة الثقة بهذه المعلومات المحاسبية عند متخذ القرار.

6-8: خصائص تحقق جودة المعلومات المحاسبية:

يوضح الجدول مفهوم كل خاصية من الخصائص الواجب توفرها في المعلومات المحاسبية، وذلك وفق الإطار المفاهيمي المشترك لكل من مجلس معايير المحاسبية FASB ومجلس معايير المحاسبة الدولية IASB وما ورد في المعايير الدولية للإبلاغ المالي IFRS (سعادة،2015م، ص62).

جدول (1) المدلول العلمي للخصائص النوعية للمعلومات المحاسبية

مسلسل	الخاصية	المفهوم
الخصائص الرئيسية		
1	الملاءمة	أن تكون المعلومات المحاسبية الواردة بالتقارير المالية ملاءمة لاحتياجات المستخدمين، وقادرة على الوفاء بمتطلبات النماذج القرارية التي يعتمدون عليها، وتكون المعلومات ملاءمة عندما تكون قادرة على تأثير على القرارات الاقتصادية للمستخدمين لتصنع الفرق، وبناء رؤيتهم للأحداث الماضية، وتقيمهم للحاضر، وتنبؤاتهم حول المستقبل وتتضمن كل من القدرتين التنبؤية والتفسيرية.
1.1	القدرة التنبؤية	قدرة المعلومات المحاسبية على التنبؤ بالقيم المستقبلية سواء بقيمتها المستقبلية، أو كمدخلات لنماذج قرارية وذلك لتقييم القدرة على الإستمرار والنمو.
2.1	القدرة التأكيدية	قدرة المعلومات المحاسبية على تأكيد أو تصحيح الرؤية السابق تكوينها عن الشركة، إي القدرة على تأكيد أو تصحيح القدرة التنبؤية.
2	صدق التمثيل	قدرة المعلومات المحاسبية على التعبير بموضوعية وصدق عن الأحداث والظواهر محل القياس والإفصاح ويتضمن صدق التمثيل كلا من الاكتمال والحيادية، والخلو من الأخطاء.
1.2	الاكتمال	القدرة على تقديم معلومات مكتملة تمكن من فهم الأحداث والظواهر المفصح عنها على نحو متكامل، ويتضمن ذلك الإفصاح عن كافة السياسات والظروف والملابسات التي قد تجد أنه من قبيل الأمانة المهنية الإفصاح عنها، وذلك في إطار قيدي الأهمية النسبية والعائد، والتكلفة والعائد.
2.2	الحيادية	القدرة على تقديم معلومات بصوة تتسم بالبعد عن التحيز، سواء في اختيار المعلومات المفصح عنها، أو طريقة عرضها، كما يتضمن ذلك الموضوعية في اخيار السياسات والبدائل المحاسبية بما يتوافق مع طبيعة الأحداث والظواهر الاقتصادية محل الإعتراف والقياس.
3.2	الخلو من الأخطاء	خلو المعلومات المحاسبية من الأخطاء والمحو التي قد تؤثر على دقة وموضوعية تمثيل الأحداث والظواهر الاقتصادية محل العرض والإفصاح سواء في مرحلة الإعتراف أو القياس أو العرض والافصاح.

مسلسل	الخاصية	المفهوم
		الخصائص الداعمة
1.3	القابلية للمقارنة	القدرة على تتبع ومقارنة الأرقام والمؤشرات المحاسبية من فترة لأخرى لنفس الشركة أو لمجموعة من الشركات التي تمارس نفس النشاط، والتي تتطلب استقرار واتساق السياسات المحاسبية المتبعة، والإفصاح عن أي تغيرات جوهرية تلحق بالسياسات المحاسبية.
2.3	القابلية للتحقق	القدرة على تحقق من صدق وموضوعية المعلومات المحاسبية من خلال طرف يتمتع بالاستقلالية الفكرية، ويتطلب ذلك توافر كافة مقومات السلامة المحاسبية.
3.3	التزامن	القدرة على توفير المعلومات المحاسبية لكافة الأطراف ذات العلاقة وقت الحاجة إليها، وداخل الإطار الزمني للنماذج القرارية المعتمد عليها، وتعد شرطا لتوافر خاصية الملائمة.
4.3	القابلية للفهم	عرض المعلومات الواردة بالتقارير المالية بطريقة من فهم تلك المعلومات، وذلك من جانب المستخدمين اللذين لديهم دراية مقبولة بالأعمال والأنشطة الاقتصادية والمحاسبية، وعلى استعداد الدراسة تلك المعلومات بدرجة مقبولة من الجدية.
		القيود الحاكمة
1.4	التكلفة والعائد	إحداث ملائمة بين تكاليف إنتاج ونشر المعلومات المحاسبية وعوائد ذلك، وبشكل الذي يوفر خصائص الرئيسة، ويوازن بين خصائص الداعمة ويؤدي إلى عوائد تفوق التكاليف.
2.4	الأهمية النسبية	تكون المعلومات المحاسبية ذات أهمية نسبية إذا أثر حذفها أو بيانها بشكل خاطئ على القرارات الاقتصادية للمستخدمين، ويعتمد تقدير الأهمية النسبية على حجم البند أو الخطأ المقدر، وفي إطار الظروف المحددة لحذف تلك المعلومات أو بيانها على نحو خاطئ.
3.4	التوازن بين الخصائص	يصعب تحقيق كافة الخصائص النوعية في نفس الوقت، وعلى ذلك يترك مستوى التوازن بينها للأحكام المهنية من خلال منتج المعلومات وتتأثر بخيراته المهنية، ومع ضرورة توافر كل من الملاءمة وصدق التمثيل، حيث لا يوجد تعارض بينهما.
4.4	التحوط	يقصد بذلك تضمين درجة مقبولة من الحذر عند ممارسة الأحكام اللازمة لبناء التقديرات المطلوبة في ظل عدم التأكد ويعد مستوى التحفظ من محددات التوازن بين الخصائص النوعية.

8-7: أهمية تحقق الجودة المعلومات التقارير المالية:

تشير أدبيات الجودة Quality Literature الى أهمية التركيز على مفهوم مرونة الاستخدام (Fitness for use) ويؤكد هذا المفهوم على أهمية أخذ وجهة نظر مستخدمي المعلومات في معنى جودتها باعتبار أن المستخدم النهائي هو الفيصل في الحكم على مدى جودتها ومواءمته، وعرفت جودة البيانات (Data Quality) بأنها البيانات الموائمة التي تتناسب وحاجة مستخدميها، ويتم اعدادها للوصول إلى معلومات مواتية في ضوء مجموعة المعايير المرجعية،

وأن مصطلح جودة البيانات Data Quality يشير إلى مرونة وذكاء استخدامها for use Fitness (سعادة،2015، ص66).

9) الدراسة الميدانية:

9-1: صدق وثبات أداة الدراسة:

نعني بالصدق بصفة عامة هو أن العبارة الموجودة في الاستبيان تقيس ما يفترض في البحث قياسه بالفعل، أما الثبات فهو أن يعطي الاستبيان نفس النتائج إذا أُعيد تطبيقه، وقد تم لهذا الغرض عرض صحيفة الاستبيان المعدة على مجموعة من المتخصصين لإبداء الرأي حولها وتحديد بعض الملاحظات حولها، وبعد اعتمادها تم توزيعها على عينة الدراسة وتم قياس الصدق والثبات عن طريق حساب معامل ألفا كرونباخ للصدق والثبات كما بالجدول رقم (2).

جدول رقم (2) قيمة معامل ألفا كرونباخ لاستبيان الدراسة

المحور	عدد الفقرات للمحور	قيمة معامل ألفا كرونباخ
مدى الإلمام المشاركين بمعايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI)	5	0.705
انعكاس تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) على جودة معلومات التقارير المالية للمصارف الإسلامية	25	0.905
الكل	**30**	**0.912**

من خلال النتائج الواردة بالجدول السابق نجد أن قيمة معامل ألفا كرونباخ مناسبة للدلالة على صدق وثبات أداة الدراسة وملاءمتها للدراسة.

9-2:أساليب التحليل الإحصائي لبيانات الدراسة:

تناول هذا الجانب من التحليل اختبار فرضيات الدراسة للوصول إلى قرار بشأن فرضيات الدراسة وذلك باستخدام البيانات التي تم الحصول عليها من الاستبانات الموزعة على المشاركين في الدراسة وباستخدام التحليل الإحصائي المناسب وهو اختبار الإشارة واختبار معامل الارتباط بيرسون وذلك لدراسة مدى إلمام موظفي المؤسسات المالية المصرفية بمعايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) وانعكاسها على جودة التقارير المالية.

اختبار الإشارة:

إجراء اختبار الإشارة الإحصائي لتحديد الاتجاه العام حول كل عبارة من عبارات استبيان الدراسة بحيث أنه إذا كانت قيمة مستوى الدلالة P-value أكبر من 0.05 فهذا يدل أن الاتجاه العام حول هذه العبارة بالحيادية أما إذا كانت قيمة مستوى الدلالة P-value أقل من 0.05 فهذا يدل

أن الاتجاه العام حول هذه العبارة بالموافقة أو عدمها وفي هذه الحالة ننر لقيمة الوسط كما موضح بجدول (3) التالي:

جدول (3) اختبار الاشارة

الوسط	من 1 إلى أقل من 1.8	من 1.8 إلى أقل من 2.6	من 2.6 إلى أقل من 3.4	من 3.4 إلى أقل من 4.2	من 4.2 إلى 5
الإجابة	غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة
درجة الموافقة أو الانطباق	منخفضة جدا	منخفضة	متوسطة	مرتفعة	مرتفعة جدا

ولاتخاذ القرار حول هذه الفرضية تم استخدام برنامج (SPSS) لإجراء التحليل الإحصائي والوصول إلى اتخاذ القرار.

أولا: دراسة المحور الأول:

اختبار الفرضية الرئيسية الاولى:

تمت دراسة هذه الفرضية في مجتمع الدراسة عن طريق عينة الدراسة لاختبار الفرضية التي تنص على (توجد علاقة تأثير إحصائية ذات دلالة معنوية على مدى إلمام المشاركين بمعايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI)) وتم اختبار هذه الفرضية لكل فقرة من فقرات الاستبيان الخاصة بهذه الفرضية عن طريق البرنامج الإحصائي (SPSS) وكانت النتائج كم بالجدول رقم (4).

جدول رقم (4) نتائج التحليل الإحصائي للمحور الأول

العبارة		غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة	الوسط	الانحراف المعياري	الرتبة	درجة الموافقة
لدى الكادر الوظيفي للمؤسسة المعرفة الكافية بمعايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI).	ك	0	5	19	22	13	3.73	0.91	3	مرتفعة
	%	0.0	8.5	32.2	37.3	22				
يتلاءم الهيكل التنظيمي للمؤسسة مع متطلبات معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI).	ك	0	1	17	31	10	3.85	0.71	2	مرتفعة
	%	0.0	1.7	28.8	52.5	16.9				

العبارة		غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة	الوسط	الانحراف المعياري	الرتبة	درجة الموافقة
تساعد القوانين والتشريعات المطبقة حاليًا في نجاح تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI).	ك	0	1	16	33	9	3.85	0.69	2	مرتفعة
	%	0.0	1.7	27.1	55.9	15.3				
لدى المؤسسة دورات تدريبية ومؤهلات مهنية متخصصة في العلوم الشرعية المتعلقة بمعايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI).	ك	1	12	16	22	8	3.41	1.02	4	مرتفعة
	%	1.7	20.3	27.1	37.3	13.6				
وجود إدارة أو قسم خاص بالشؤون الإسلامية للمؤسسة من شأنه أن يعزز ثقة المساهمين وأصحاب الاستثمار.	ك	2	1	8	27	21	4.08	0.93	1	مرتفعة
	%	3.4	1.7	13.6	45.8	35.6				
العام	–	–	–	–	–	–	3.78	0.58	–	مرتفعة

من خلال النتائج بالجدول السابق نجد درجة الموافقة لعبارات هذا المحور مرتفعة ونجد أن أكثر العبارات موافقة هي العبارة (وجود إدارة أو قسم خاص بالشؤون الإسلامية للمؤسسة من شأنه أن يعزز ثقة المساهمين وأصحاب الاستثمار.) بوسط يساوي 4.08 أي بدرجة مرتفعة، وأقلها موافقة هي العبارة (لدى المؤسسة دورات تدريبية ومؤهلات مهنية متخصصة في العلوم الشرعية المتعلقة بمعايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI).) بوسط يساوي 3.41 أي بدرجة متوسطة.

وبصفة عامة نجد لدراسة الاتجاه العام لهذا المحور واختبار الفرضية الخاصة بهذا التساؤل تم اجراء اختبار ت لعينة واحدة One Sample t Test وكانت النتائج كما بالجدول رقم (5).

الجدول رقم (5) نتائج اختبار ت للمحور الأول

N لعدد	Mean الوسط	Std. Deviation الانحراف المعياري	مستوى الدلالة P-value
59	3.7831	.58403	0.000

من خلال النتائج بالجدول السابق نجد أن قيمة مستوى الدلالة أقل من 0.05 وبالنظر لقيمة الوسط الحسابي نجده أكبر من 3 مما يدل أن الاتجاه العام لهذا المحور بأن درجة الموافقة مرتفعة، وبذلك يمكن القول إنه (توجد علاقة تأثير إحصائية ذات دلالة معنوية على مدى إلمام المشاركين بمعايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI)).

ثانيا: المحور الثاني:

اختبار الفرضية الفرعية الأولى:

تمت دراسة هذه الفرضية في مجتمع الدراسة عن طريق عينة الدراسة لاختبار الفرضية التي تنص على أنه **(يوجد علاقة انعكاس إحصائية ذات دلالة معنوية بين تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) وموثوقية المعلومات المحاسبية)** وتم دراسة هذه الفرضية لكل فقرة من فقرات الاستبيان الخاصة بهذه الفرضية عن طريق التحليل الإحصائي المناسب وأجريت الحسابات عن طريق البرنامج الإحصائي SPSS وكانت النتائج كما بالجدول رقم (6).

جدول رقم (6) يبين نتائج التحليل الإحصائي للفرضية الفرعية الاولى

العبارة		غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة	الوسط	الانحراف المعياري	الرتبة	درجة الموافقة
تعبر معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) عن الوضع المالي للمؤسسة بصورة صادقة.	ك	0	2	15	26	16	3.95	0.82	4	مرتفعة
	%	0.0	3.4	25.4	44.1	27.1				
التقارير المالية المعدة وفق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) تتسم بالأمانة.	ك	0		15	29	15	4.00	0.72	3	مرتفعة
	%	0.0		25.4	49.2	25.4				
المعلومات والتقارير المالية المعدة وفق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) تمتاز بإمكانية الاعتماد عليها.	ك	0	2	15	31	11	3.86	0.75	6	مرتفعة
	%	0.0	3.4	25.4	52.5	18.6				
تتصف المعلومات المحاسبية المطبقة وفق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) بالموضوعية (عدم التحيز لصالح فئة معينة على حساب فئة أخرى).	ك	0	1	17	34	7	3.80	0.66	7	مرتفعة
	%	0.0	1.7	28.8	57.6	11.9				
في حالة تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) ستتحقق خاصية الصدق والموثوقية في المعلومات المحاسبية.	ك	0	2	6	37	14	4.07	0.69	1	مرتفعة
	%	0.0	3.4	10.2	62.7	23.7				
يمكن التحقق من المعلومات المحاسبية المعدة وفق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) من خلال الرجوع	ك	0	1	13	35	10	3.92	0.68	5	مرتفعة
	%	0.0	1.7	22	59.3	16.9				

العبارة		غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة	الوسط	الانحراف المعياري	الرتبة	درجة الموافقة
إلى المستندات الأولية المتوفرة في النظام المحاسبي والذي يعزز مصداقية المعلومات.										
في حالة توافر الإلمام والتطبيق الكافي لمعايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) سيكون نظام المعلومات المحاسبية قادر على توفير معلومات موثوق بها.	ك	0	2	9	34	14	4.02	0.73	2	مرتفعة
	%	0.0	3.4	15.3	57.6	23.7				
العام	–	–	–	–	–	–	3.94	0.47	–	مرتفعة

من خلال النتائج بالجدول السابق نجد درجة الموافقة لعبارات هذا المحور مرتفعة ونجد أن أكثر العبارات موافقة هي العبارة (في حالة تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) ستتحقق خاصية الصدق والموثوقية في المعلومات المحاسبية) بوسط يساوي 4.07 أي بدرجة مرتفعة، وأقلها موافقة هي العبارة (المعلومات والتقارير المالية المعدة وفق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) تمتاز بإمكانية الاعتماد عليها) بوسط يساوي 3.86 أي بدرجة متوسطة.

وبصفة عامة نجد لدراسة الاتجاه العام لهذا المحور واختبار الفرضية الخاصة بهذا التساؤل تم اجراء اختبار ت لعينة واحدة One Sample t Test وكانت النتائج كما بالجدول رقم (7)

الجدول رقم (7) نتائج اختبار ت للفرضية الفرعية الأولى

N العدد	Mean الوسط	Std. Deviation الانحراف المعياري	مستوى الدلالة P–value
59	**3.9443**	**.47233**	**0.000**

من خلال النتائج بالجدول السابق نجد أن قيمة مستوى الدلالة أقل من 0.05 وبالنظر لقيمة الوسط الحسابي نجده أكبر من 3 مما يدل أن الاتجاه العام لهذا المحور بأن درجة الموافقة تميل نحو المرتفعة، وبذلك يمكن القول أنه (يوجد علاقة تأثير إحصائية ذات دلالة معنوية بين تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) وموثوقية المعلومات المحاسبية).

اختبار الفرضية الفرعية الثانية:

تمت دراسة هذا المحور في مجتمع الدراسة عن طريق عينة الدراسة لدراسة الفرضية التي تنص على **(توجد علاقة انعكاس إحصائية بين تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) والقدرة التنبؤية للمعلومات المحاسبية)** وتم دراسة هذه الفرضية لكل فقرة من فقرات الاستبيان الخاصة بهذه الفرضية عن طريق التحليل الإحصائي المناسب وأجريت الحسابات عن طريق البرنامج الإحصائي SPSS وكانت النتائج كما بالجدول رقم (8).

جدول رقم (8) نتائج التحليل الإحصائي للفرضية الفرعية الثانية

العبارة		غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة	الوسط	الانحراف المعياري	الرتبة	درجة الموافقة
يمكن بناء تصورات مستقبلية بالاعتماد على المعلومات المحاسبية المعدة وفق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI).	ك	0	1	19	28	11	3.83	0.75	3	مرتفعة
	%	0.0	1.7	32.2	47.5	18.6				
إن المعلومات الواردة بالتقارير المالية والمعدة وفق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) للمؤسسات، كافية لرسم وتحديد السياسات الإستثمارية المستقبلية.	ك	0	2	20	27	10	3.76	0.77	5	مرتفعة
	%	0.0	3.4	33.9	45.8	16.9				
إن التقارير المالية المعدة وفق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) تتمتع بالإفصاح الكافي القادر على المساعدة في التنبؤ واتخاذ القرارات.	ك	0	2	16	30	11	3.85	0.76	2	مرتفعة
	%	0.0	3.4	27.1	50.8	18.6				
إن تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) يعمل على زيادة القدرة التنبؤية لأصحاب المصالح بأداء المؤسسة في المستقبل.	ك	0	1	13	29	16	4.02	0.75	1	مرتفعة
	%	0.0	1.7	22	49.2	27.1				
إن المعلومات المحاسبية الواردة بالتقارير المالية التي تصدرها المؤسسة والمعدة وفق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) كافية للتنبؤ بالمستقبل.	ك	0	2	19	27	11	3.80	0.78	4	مرتفعة
	%	0.0	3.4	32.2	45.8	18.6				
العام	–	–	–	–	–	–	3.85	0.52	–	مرتفعة

من خلال النتائج بالجدول السابق نجد درجة الموافقة لعبارات هذا المحور مرتفعة ونجد أن أكثر العبارات موافقة هي العبارة (إن تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) يعمل على زيادة القدرة التنبؤية لأصحاب المصالح بأداء المؤسسة في المستقبل) بوسط يساوي 4.02 أي بدرجة مرتفعة، وأقلها موافقة هي العبارة (إن المعلومات الواردة بالتقارير المالية والمعدة وفق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) للمؤسسات، كافية لرسم وتحديد السياسات الإستثمارية) بوسط يساوي 3.76 أي بدرجة مرتفعة.

وبصفة عامة نجد لدراسة الاتجاه العام لهذا المحور واختبار الفرضية الخاصة بهذا التساؤل تم اجراء اختبار ت لعينة واحدة One Sample t Test وكانت النتائج كما بالجدول رقم (9).

الجدول رقم (9) نتائج اختبار ت للفرضية الفرعية الثانية

N العدد	Mean الوسط	Std. Deviation الانحراف المعياري	مستوى الدلالةP-value
59	**3.8508**	**.52469**	**0.000**

من خلال النتائج بالجدول السابق نجد أن قيمة مستوى الدلالة أقل من 0.05 وبالنظر لقيمة الوسط الحسابي نجده أكبر من 3 مما يدل أن الاتجاه العام لهذا المحور بأن درجة الموافقة تميل نحو المرتفعة، وبذلك يمكن القول (توجد علاقة تأثير إحصائية بين تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) والقدرة التنبؤية للمعلومات المحاسبية).

اختبار الفرضية الفرعية الثالثة:

تمت دراسة هذا الفرضية في مجتمع الدراسة عن طريق عينة الدراسة لاختبار الفرضية التي تنص على **(توجد علاقة انعكاس ذات دلالة معنوية بين تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) والقدرة التوكيدية للمعلومات المحاسبية)** وتم دراسة هذه الفرضية لكل فقرة من فقرات الاستبيان الخاصة بهذه الفرضية عن طريق التحليل الإحصائي المناسب وأجريت الحسابات عن طريق البرنامج الإحصائي SPSS وكانت النتائج كما بالجدول رقم (10).

جدول رقم (10) نتائج التحليل الإحصائي الفرضية الفرعية الثالثة

العبارة		غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة	الوسط	الانحراف المعياري	الرتبة	درجة الموافقة
يمكن للمعلومات المحاسبية والمعدة وفق	ك	1	2	23	28	5	3.58	0.77	4	مرتفعة

العبارة		غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة	الوسط	الانحراف المعياري	الرتبة	درجة الموافقة
معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) التي توفرها التقارير المالية المنشورة للمؤسسة المالية من تأكيد أو تصحيح الرؤى السابق تكوينها (أي القدرة على تأكيد أو تصحيح ما تم التنبؤ به).	%	1.7	3.4	39	47.5	8.5				
إن المعلومات المحاسبية الواردة بالتقارير المالية والمعدة وفق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) التي تصدرها المؤسسات المالية كافية للتحقق من صحة التوقعات وخاصة الأحداث التالية التي تقع بعد تاريخ الميزانية.	ك	0	2	15	37	5	3.76	0.65	2	مرتفعة
	%	0.0	3.4	25.4	62.7	8.5				
إن غموض المعلومات الواردة بالتقارير المالية يؤدي إلى الأثر السلبي على خصائص المؤسسة وهيكل الملكية من قبل أصحاب المصالح.	ك	1	4	13	28	13	3.81	0.92	1	مرتفعة
	%	1.7	6.8	22	47.5	22				
سيؤدي التطبيق التام لمعايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) إلى تحقيق قدرة توكيدية للمعلومات المحاسبية الواردة في التقارير المالية للمؤسسات الإسلامية.	ك	0	0	28	20	11	3.71	0.77	3	مرتفعة
	%	0.0	0.0	47.5	33.9	18.6				
العام	–	–	–	–	–	–	3.72	0.51	–	مرتفعة

من خلال النتائج بالجدول السابق نجد درجة الموافقة لعبارات هذا المحور مرتفعة ونجد أن أكثر العبارات موافقة هي العبارة (إن غموض المعلومات الواردة بالتقارير المالية يؤدي إلى الأثر السلبي على خصائص المؤسسة وهيكل الملكية من قبل أصحاب المصالح) بوسط يساوي 3.81 أي بدرجة مرتفعة، وأقلها موافقة هي العبارة (يمكن للمعلومات المحاسبية والمعدة وفق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) التي توفرها التقارير المالية المنشورة للمؤسسة المالية من تأكيد أو تصحيح الرؤى السابق تكوينها (أي القدرة على تأكيد أو تصحيح ما تم التنبؤ به) بوسط يساوي 3.58 أي بدرجة مرتفعة.

وبصفة عامة نجد لدراسة الاتجاه العام لهذا المحور واختبار الفرضية الخاصة بهذا التساؤل تم اجراء اختبار ت لعينة واحدة One Sample t Test وكانت النتائج كما بالجدول رقم (11).

الجدول رقم (11) نتائج اختبار ت للفرضية الفرعية الثالثة

N العدد	Mean الوسط	Std. Deviation الانحراف المعياري	مستوى الدلالة P-value
59	3.7161	.50740	0.000

من خلال النتائج بالجدول السابق نجد أن قيمة مستوى الدلالة أقل من 0.05 وبالنظر لقيمة الوسط الحسابي نجده أكبر من 3 مما يدل أن الاتجاه العام لهذا المحور بأن درجة الموافقة تميل نحو المرتفعة، وبذلك يمكن القول إنه (توجد علاقة تأثير إحصائية بين تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) والقدرة التوكيدية للمعلومات المحاسبية).

اختبار الفرضية الفرعية الرابعة:

تمت دراسة هذا الفرضية في مجتمع الدراسة عن طريق عينة الدراسة لاختبار الفرضية التي تنص على **(توجد علاقة انعكاس إحصائية ذات دلالة معنوية بين تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) وقابلية المعلومات المحاسبية للفهم)** وتم دراسة هذه الفرضية لكل فقرة من فقرات الاستبيان الخاصة بهذه الفرضية عن طريق التحليل الإحصائي المناسب وأجريت الحسابات عن طريق البرنامج الإحصائي SPSS وكانت النتائج كما بالجدول رقم (12).

جدول رقم (12) نتائج التحليل الإحصائي الفرضية الفرعية الرابعة

العبارة		غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة	الوسط	الانحراف المعياري	الرتبة	درجة الموافقة
المعلومات محاسبية المعدة وفق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) تتميز بدرجة عالية من الوضوح.	ك	0	1	17	24	17	3.97	0.81	2	مرتفعة
	%	0.0	1.7	28.8	40.7	28.8				
سهولة التعامل مع التقارير المالية المعدة وفق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) لعدم وجود تعقيدات في مخرجاتها.	ك	0	1	22	24	12	3.80	0.78	5	مرتفعة
	%	0.0	1.7	37.3	40.7	20.3				
يلتزم النظام المحاسبي للمؤسسة بالإفصاح	ك	0	0	23	22	14	3.85	0.78	4	مرتفعة

العبارة		غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة	الوسط	الانحراف المعياري	الرتبة	درجة الموافقة
عن الطرق المتبعة في تقييم مختلف الحسابات ضمن الإيضاحات المتممة للتقارير المالية المعدة وفق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI).	%	0.0	0.0	39	37.3	23.7				
أن التقارير المالية المعدة وفق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) تقدم معلومات محاسبية تتسم بالسلاسة والسهولة وقابلة للفهم.	ك	0	1	14	33	11	3.92	0.70	3	مرتفعة
	%	0.0	1.7	23.7	55.9	18.6				
في حالة تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) ستتوافر في التقارير المالية إمكانية الوضوح والفهم.	ك	0	0	10	40	9	3.98	0.57	1	مرتفعة
	%	0.0	0.0	16.9	67.8	15.3				
العام	–	–	–	–	–	–	3.90	0.56	–	مرتفعة

من خلال النتائج بالجدول السابق نجد درجة الموافقة لعبارات هذا المحور مرتفعة ونجد أن أكثر العبارات موافقة هي العبارة (في حالة تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) ستتوافر في التقارير المالية إمكانية الوضوح والفهم.) بوسط يساوي 3.98 أي بدرجة مرتفعة، وأقلها موافقة هي العبارة (يلتزم النظام المحاسبي للمؤسسة بالإفصاح عن الطرق المتبعة في تقييم مختلف الحسابات ضمن الإيضاحات المتممة للتقارير المالية المعدة وفق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI).) بوسط يساوي 3.85 أي بدرجة مرتفعة.

وبصفة عامة نجد لدراسة الاتجاه العام لهذا المحور واختبار الفرضية الخاصة بهذا التساؤل تم اجراء اختبار ت لعينة واحدة One Sample t Test وكانت النتائج كما بالجدول رقم (13).

الجدول رقم (13) نتائج اختبارات ت الفرضية الرابعة

N العدد	Mean الوسط	Std. Deviation الانحراف المعياري	مستوى الدلالة P-value
59	**3.9017**	**.55507**	**0.000**

من خلال النتائج بالجدول السابق نجد أن قيمة مستوى الدلالة أقل من 0.05 وبالنظر لقيمة الوسط الحسابي نجده أكبر من 3 مما يدل أن الاتجاه العام لهذا المحور بأن درجة الموافقة تميل نحو المرتفعة، وبذلك يمكن القول إنه (توجد علاقة تأثير إحصائية ذات دلالة معنوية بين تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) وقابلية المعلومات المحاسبية للفهم).

اختبار الفرضية الخامسة:

تمت دراسة هذه الفرضية في مجتمع الدراسة عن طريق عينة الدراسة لاختبار الفرضية التي تنص على **(توجد علاقة انعكاس إحصائية ذات دلالة معنوية بين تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) وقابلية المعلومات المحاسبية للمقارنة)** وتم دراسة هذه الفرضية لكل فقرة من فقرات الاستبيان الخاصة بهذه الفرضية عن طريق التحليل الإحصائي المناسب وأجريت الحسابات عن طريق البرنامج الإحصائي SPSS وكانت النتائج كما بالجدول رقم (14).

جدول رقم (14) يبين نتائج التحليل الإحصائي الفرضية الفرعية الخامسة

العبارة		غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة	الوسط	الانحراف المعياري	الرتبة	درجة الموافقة
في حالة تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) يمكن للمؤسسة من مقارنة المعلومات والتقارير المالية لأنشطتها.	ك	0	2	16	29	12	3.86	0.78	3	مرتفعة
	%	0.0	3.4	27.1	49.2	20.3				
المعلومات المحاسبية في التقارير المالية المعدة وفق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) يمكن مقارنتها مع مؤسسات أخرى.	ك	0	3	16	29	11	3.81	0.80	4	مرتفعة
	%	0.0	5.1	27.1	49.2	18.6				
المعلومات المحاسبية المعدة وفق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) تتمتع بخاصية القابلية	ك	0	0	12	39	8	3.93	0.58	1	مرتفعة
	%	0.0	0.0	20.3	66.1	13.6				

العبارة		غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة	الوسط	الانحراف المعياري	الرتبة	درجة الموافقة
للمقارنة لأجراء المقارنات بين السنوات السابقة وسنة عرض المعلومات.										
إن تطبيق معايير المحاسبة والمرجعة الإسلامية (AAOIFI) يساهم في الحصول على معلومات محاسبية توفر بيانات فعلية لعدة فترات وذلك لغرض المقارنة.	ك	0	3	9	37	10	3.92	0.73	2	مرتفعة
	%	0.0	5.1	15.3	62.7	16.9				
العام	–	–	–	–	–	–	3.88	0.52	–	مرتفعة

من خلال النتائج بالجدول السابق نجد درجة الموافقة لعبارات هذا المحور مرتفعة ونجد أن أكثر العبارات موافقة هي العبارة (المعلومات المحاسبية المعدة وفق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) تتمتع بخاصية القابلية للمقارنة لأجراء المقارنات بين السنوات السابقة وسنة عرض المعلومات) بوسط يساوي 3.93 أي بدرجة مرتفعة، وأقلها موافقة هي العبارة (المعلومات المحاسبية في التقارير المالية المعدة وفق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) يمكن مقارنتها مع مؤسسات أخرى) بوسط يساوي 3.81 أي بدرجة مرتفعة.

وبصفة عامة نجد لدراسة الاتجاه العام لهذا المحور واختبار الفرضية الخاصة بهذا التساؤل تم اجراء اختبار ت لعينة واحدة One Sample t Test وكانت النتائج كما بالجدول رقم (15).

الجدول رقم (15) نتائج اختبار ت للفرضية الفرعية الخامسة

N العدد	Mean الوسط	Std. Deviation الانحراف المعياري	مستوى الدلالة P-value
59	**3.8814**	**.51977**	**0.000**

من خلال النتائج بالجدول السابق نجد أن قيمة مستوى الدلالة أقل من 0.05 وبالنظر لقيمة الوسط الحسابي نجده أكبر من 3 مما يدل أن الاتجاه العام لهذا المحور بأن درجة الموافقة تميل نحو المرتفعة، وبذلك يمكن القول (توجد علاقة تأثير إحصائية ذات دلالة معنوية بين تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) وقابلية المعلومات المحاسبية للمقارنة).

اختبار العلاقة بين الفرضيتين الرئيستين باستخدام معامل الارتباط:

تمت دراسة هذا المحور في مجتمع الدراسة عن طريق عينة الدراسة لدراسة الفرضية التي تنص على (هناك إلمام لدى موظفي المؤسسات المالية المصرفية بمعايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) وانعكاسها على جودة التقارير المالية) وتم دراسة هذه الفرضية عن طريق التحليل الإحصائي المناسب وأجريت الحسابات عن طريق البرنامج الإحصائي SPSS وكانت النتائج كما بالجدول رقم (16).

جدول (16) نتائج اختبار العلاقة بين الفرضيتين الرئيستين

المتغيرات	معامل الارتباط Pearson Correlation	مستوى الدلالة P-value
الإلمام المشاركين بمعايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) – تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية على جودة معلومات التقارير المالية للمؤسسات المالية الإسلامية من حيث موثوقية المعلومات المحاسبية	0.514	0.000
الإلمام المشاركين بمعايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) – تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية على جودة معلومات التقارير المالية للمؤسسات المالية الإسلامية من حيث **القدرة التنبؤية**	0.394	0.002
الإلمام المشاركين بمعايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) – تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية على جودة معلومات التقارير المالية للمؤسسات المالية الإسلامية من حيث **القدرة التوكيدية**	0.344	0.008
الإلمام المشاركين بمعايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) – تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية على جودة معلومات التقارير المالية للمؤسسات المالية الإسلامية من حيث **قابلية المعلومات المحاسبية للفهم**	0.505	0.000
الإلمام المشاركين بمعايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) – تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية على جودة معلومات التقارير المالية للمؤسسات المالية الإسلامية من حيث **قابلية المعلومات المحاسبية للمقارنة**	0.513	0.000
الإلمام المشاركين بمعايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) – تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية على جودة معلومات التقارير المالية للمؤسسات المالية الإسلامية	0.573	0.000

من خلال الجدول السابق نجد أن قيمة مستوى الدلالة P-value أقل من 0.05 مما يدل على وجود علاقة معنوية بين المتغيرين وبذلك يمكن القول إنه (هناك إلمام لدى موظفي المؤسسات المالية المصرفية بمعايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) وانعكاسها على جودة

التقارير المالية) وأنه كلما زاد تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية زادت جودة معلومات التقارير المالية للمؤسسات المالية الإسلامية.

10) نتائج وتوصيات الدراسة:

10-1: نتائج الدراسة:

من خلال تحليل البيانات السابقة توصلنا إلى مجموعة من النتائج التالية:

- اختبرت الدراسة الميدانية الفرضية الرئيسية الاولى للدراسة " توجد علاقة إحصائية ذات دلالة معنوية على مدى إلمام موظفي المصارف الإسلامية بمعايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI)" وأسفرت نتائج الدراسة الميدانية بخصوص هذه الفرضية على أنه توجد علاقة إحصائية ذات دلالة معنوية على مدى إلمام موظفي المصارف الإسلامية بمعايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI).
- اختبرت الدراسة الميدانية الفرضية الرئيسية الثانية للدراسة" توجد علاقة انعكاس إحصائية ذات دلالة معنوية بين تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) وجودة معلومات التقارير المالية للمصارف الإسلامية" عن طريق اختبار مجموعة من الفرضيات الفرعية وكانت هذه الفرضيات ونتائجها كما يلي:

1) توجد علاقة انعكاس إحصائية ذات دلالة معنوية بين تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) وموثوقية المعلومات المحاسبية، وقد أسفرت نتائج الدراسة الميدانية بخصوص هذه الفرضية على أنه توجد علاقة تأثير إحصائية ذات دلالة معنوية بين تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) وموثوقية المعلومات المحاسبية.
2) توجد علاقة انعكاس إحصائية ذات دلالة معنوية بين تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) والقدرة التنبؤية للمعلومات المحاسبية، وقد أسفرت نتائج الدراسة الميدانية بخصوص هذه الفرضية على أنه توجد علاقة تأثير إحصائية ذات دلالة معنوية بين تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) والقدرة التنبؤية للمعلومات المحاسبية.
3) توجد علاقة انعكاس إحصائية ذات دلالة معنوية بين تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) والقدرة التوكيدية للمعلومات المحاسبية، وقد أسفرت نتائج الدراسة الميدانية بخصوص هذه الفرضية على أنه توجد علاقة تأثير إحصائية ذات دلالة معنوية بين تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) والقدرة التوكيدية للمعلومات المحاسبية.
4) توجد علاقة انعكاس إحصائية ذات دلالة معنوية بين تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) وقابلية المعلومات المحاسبية للفهم، وقد أسفرت نتائج الدراسة الميدانية

بخصوص هذه الفرضية على أنه توجد علاقة تأثير إحصائية ذات دلالة معنوية بين تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) وقابلية المعلومات المحاسبية للفهم.

5) والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) وقابلية المعلومات المحاسبية للمقارنة، وقد أسفرت نتائج الدراسة الميدانية بخصوص هذه الفرضية على أنه توجد علاقة انعكاس إحصائية ذات دلالة معنوية بين تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) وقابلية المعلومات المحاسبية للمقارنة.

ويمكن القول إن الدراسة توصلت إلى أنه:

توجد علاقة انعكاس طردية ذات دلالة معنوية بين تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) وجودة معلومات التقارير المالية للمصارف الإسلامية، وأنه كلما زاد تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية زادت جودة معلومات التقارير المالية للمؤسسات المالية الإسلامية.

10-2: توصيات الدراسة:

ومن خلال التعرف على نتائج الدراسة نوصي بالآتي:

1) عقد ندوات ومؤتمرات خاصة بموضوع المصارف الإسلامية ومحاسبتها.

2) العمل على تأهيل الكوادر البشرية العاملة بالمصارف الإسلامية بتدريبهم على تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة الإسلامية للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI).

3) يجب توفير اللوائح والمعايير التي تؤدي إلى تحقيق خاصية موثوقية المعلومات المحاسبية.

4) يجب تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) لزيادة خاصية القدرة التنبؤية ورسم السياسات المستقبلة.

5) يجب تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) للتحقق من صحة التوقعات وخاصة الأحداث التالية التي تقع بعد تاريخ الميزانية.

6) يجب تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) للحصول على تقارير مالية تتسم بالوضوح وعدم وجود تعقيدات في مخرجاتها.

7) يجب تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) للحصول على معلومات محاسبية توفر بيانات فعلية لعدة فترات وذلك لغرض المقارنة.

8) نوصي مصرف ليبيا المركزي أن يلزم المصارف الإسلامية بضرورة تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية (AAOIFI) لتحقيق جودة معلومات التقارير المالية.

9) نوصي مصرف ليبيا المركزي مراعاة تعديل القوانين والإجراءات التي لا تراعي الخصائص التي تتميز بها المصارف الإسلامية.

10) الاهتمام بالبحث في مجال معايير المحاسبة والمراجعة الإسلامية.

مراجع الدراسة:

- الراوي، عادل صالح، 2013م، **مدى تطبيق المعيار المحاسبي رقم (1) في المصارف العراقية الإسلامية**، مؤتمر الخدمات المصرفية الإسلامية بين النظرية والتطبيق، جامعة العجلون، الأردن.
- الرحاحلة، محمد ياسين، 2011م، **دراسة مقارنة لمعايير المراجعة الإسلامية مع المعايير الدولية** ، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، المجلد 7، العدد 1أ، ص ص 53-72.
- القري، مرام محمد، 2010م، **دراسة تحليلية مقارنة لبعض معايير المحاسبة الدولية والسعودية والإسلامية**، رسالة ماجستير منشورة جامعة الملك عبد العزيز، السعودية.
- الموسوي، حيدر يونس، وجواد، كمال كاظم، 2009م، **المصارف الإسلامية وتحديات العولمة والتحرر المالي مع إشارة خاصة عن اتفاقية بازل/2**، مجلة القادسية للعلوم الإدارية والاقتصادية، المجلد 11، العدد4، ص ص 98- 121.
- حدة، سهايلية، وحسيبة، حمادة، 2021م، **واقع صيغ التمويل الإسلامي في المصارف الإسلامية دراسة حالة مصرف البركة ومصرف السلام**، رسالة ماجستير منشورة، جامعة 8 ماي 1945م، الجزائر.
- سعادة، طارق إبراهيم صالح، 2015م، **منهجية قياس الخصائص النوعية لجودة المعلومات المحاسبية كمدخل لتحسين جودة الإفصاح المحاسبي بقطاع الإتصالات**، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة المنوفية، مصر.
- عبدالله، أحمد حسن علي، 2015م، **أثر استخدام المحاسبة الإبتكارية في الأنظمة المحاسبية على جودة المعلومات المحاسبية للبنوك التجارية الأردنية**، رسالة ماجستير منشورة، جامعة جدارا، إربد، الأردن.
- عيسى، بدروني، ووفاء، جبلاحي، 2019م، **معايير المحاسبة المالية الإسلامية ودورها في ضبط وتوجيه المؤسسات المالية الإسلامية**، مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبة، المجلد2، العدد3، ص ص 70- 82.
- فضل الله، زين الفاتح، 2011م، **أثر تطبيق معايير المحاسبة على الاداء المالي في المصارف الإسلامية بالسودان-دراسة ميدانية-**، رسالة ماجستير منشورة، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، السودان.
- قرينو، حسين، وخلفاوي، حكيم، 2009م، **دور المعايير المحاسبية والشرعية في توجيه المصارف الإسلامية**، الملتقى الدولي الثاني، جامعة خميس مليانة، الجزائر.

جامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية

كلية الاقتصاد الإسلامي والإدارة

المؤتمر العلمي الأول

النشاط المالي والمصرفي الإسلامي في ليبيا، تقييم التجربة وتحسين الأداء

المحور الأول

النشاط المصرفي الإسلامي

بحث بعنوان:

تحديات تطبيق معايير المحاسبة الإسلامية الصادرة عن (أيوفي) في قطاع الصيرفة الإسلامية في ليبيا

من وجهة نظر الموظفين بقطاع الصيرفة الإسلامية مصرف الجمهورية.

د. محمد على نصر الشائبي

مُحاضر بقسم المحاسبة

كلية الاقتصاد والعلوم السياسية / صرمان – جامعة صبراتة

2024م

الملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى محاولة تحديد الصعوبات التي تواجه معايير المحاسبة الإسلامية الصادرة عن (أيوفي) وتطبيقها في قطاع الصيرفة الإسلامية في ليبيا، وذلك من وجهة نظر موظفي مصرف الجمهورية، حيث يعد مصرف الجمهورية أحد أبرز المؤسسات المالية المصرفية في ليبيا، ويوفر خدمات مصرفية ومالية وفقًا لمبادئ الشريعة الإسلامية. تم تنفيذ هذه الدراسة وفق الأسلوب الكمي وباستخدام منهجية البحث الوصفي والتحليلي، حيث تم جمع البيانات من خلال توزيع استبيان على عينة من موظفي مصرف الجمهورية (فروع المنطقة الغربية)، وتحليل البيانات باستخدام تقنيات الإحصاء الوصفي بواسطة برنامج SPSS. وتوصلت النتائج إلى أن القوانين والتشريعات الحالية قد لا تُلبي متطلبات تطبيق معايير المحاسبة المالية الإسلامية الصادرة عن (أيوفي)، وكذلك عدم وجود دليل إجرائي واضح لتطبيق المعايير المحاسبية الصادرة عن (أيوفي). وتقدم هذه الدراسة بعض التوصيات العملية حول تطبيق معايير المحاسبة الإسلامية حيث توصي بالاستمرار وتقوية برامج التدريب والتثقيف المستمر حول معايير المحاسبة الإسلامية الصادرة عن (أيوفي) الأمر الذي قد يلعب دورًا مهمًا في تطبيق وتعزيز الالتزام بتلك المعايير. كما توصي على حث الإدارة العليا لتطبيق المعايير الإسلامية وتوفير الموارد اللازمة لذلك، مما يشكل أيضًا عاملاً رئيسيًا في التطبيق السليم والالتزام الفعال بتلك المعايير.

وبصفة عامة تقدم الدراسة إسهامًا مهمًا في فهم التحديات والفرص المتعلقة بتطبيق هذه المعايير في المؤسسات المالية الإسلامية في ليبيا.

مصطلحات الدراسة:

الصيرفة الإسلامية – معايير المحاسبة الإسلامية – قطاع الصيرفة الإسلامية في ليبيا

Summary:

This study aims to attempt to identify the difficulties facing the Islamic accounting standards issued by AAOIFI and their application in the Islamic banking sector in Libya, from the point of view of the employees of the Jumhouria Bank, as the Jumhouria Bank is one of the most prominent financial banking institutions in Libya, and provides banking and financial services in accordance with to the principles of Islamic Sharia. This study was implemented according to the quantitative method and using descriptive and analytical research methodology, where data was collected by distributing a questionnaire to a sample of Jumhouria Bank employees (branches in the western region), and analyzing the data using descriptive statistics techniques using the SPSS program. The results concluded that current laws and legislation may not meet the requirements for applying Islamic financial accounting standards issued by AAOIFI, as well as the lack of a clear procedural guide for applying accounting standards issued by AAOIFI. This study provides some practical recommendations on the application of Islamic accounting standards, as it recommends continuing and strengthening training and continuous education programs on Islamic accounting standards issued by AAOIFI, which may play an important role in applying and enhancing compliance with these standards. It also recommends urging senior management to implement Islamic standards and providing the necessary resources for this, which also constitutes a major factor in the proper application and effective adherence to those standards.

In general, the study makes an important contribution to understanding the challenges and opportunities related to the application of these standards in Islamic financial institutions in Libya.

Terminology of study:Islamic banking - Islamic accounting standards - Islamic banking sector in Libya

المقدمة ومشكلة الدراسة:

إن المناداة بقيام الصيرفة الإسلامية ونبذ التعامل بالنظام المالي التقليدي لما فيه من ربا ومخالفات شرعية، وذلك تحرياً لحق المال في الإسلام وضمان المصادر الشرعية للمسلمين للارتزاق والتعيش وقضاء حوائجهم فكانت نشأت المصارف الإسلامية استجابة لتلبية احتياجات المسلمين الذين يرغبون في ممارسة الأنشطة الاقتصادية والتجارية بما لا يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية وبصفة خاصة حرمة التعامل بالربا في المعاملات المالية. وتعد ظاهرة التحول نحو الصيرفة الإسلامية هي الحدث الأبرز على صعيد القطاع المصرفي العربي والإسلامي، بل والدولي خلال الربع الأخير من القرن العشرين وحتى يومنا هذا (الجريدان، 2014م).

وبلا شك فإن التوجه نحو الصيرفة الإسلامية لنْ يحقق السلامة الشرعية إلا بوجود معايير محاسبية توافق الشريعة الإسلامية (Sarea & A.M, 2013)، لذلك فقد صاحب التحول نحو الصيرفة الإسلامية نشأة وظهور العديد من الهيئات والمؤسسات الداعمة لذلك التحول على صعيد الدول الإسلامية والتي من أبرزها هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAIOFI) والتي تعد اليوم من أهم الهيئات التي تحرص على المعالجة المحاسبية الصحيحة شرعاً للمعاملات المالية المصرفية وذلك من خلال مجموعة من المعايير المحاسبية التي رُعي فيها مطابقتها لأحكام الشريعة الإسلامية (جبر، 2017م).

وبالنظر للوضع القائم في ليبيا فقد شهد النظام المالي الليبي تغيرات واضطرابات عديدة خلال العقود الماضية نتيجة للتغيرات السياسية التي حدثت في ليبيا، لم يكن القطاع المالي في ليبيا متطوراً بالقدر الكافي تهيمن فيه الدولة على ملكية المصارف عن طريق مصرف ليبيا المركزي باعتباره المساهم الأكبر في معظم المصارف العامة، وقد عانت كثيراً كدولة نامية من نقص الكفاءة وضعف البنية التحتية للقطاع المصرفي (البنك الدولي، 2020م).

وعلى صعيد الصيرفة الإسلامية في ليبيا، بالرغم من أن ظاهرة الصيرفة الإسلامية واسعة الانتشار في جميع أنحاء العالم وخاصة في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، إلا أن ليبيا بدأت متأخرة في التخطيط التحول نحو الصيرفة الإسلامية، حيث كان هناك قليل من الإهتمام والدعم من الحكومة الليبية تجاه الخدمات المصرفية الإسلامية قبل عام 2011م(Albashir et al, 2018). حيث بدأت الانطلاقة نحو الصيرفة الإسلامية في ليبيا، عبر مصرف الجمهورية عام 2009م، حيث قدم المصرف بعض من صيغ وعقود التمويل والإستثمار الإسلامية. وقد أطلق عليها في حينها اسم "المنتجات المصرفية البديلة" (إجباره، إجباره، 2016م). جاء ذلك في إطار منشور مصرف ليبيا المركزي الصادر بتاريخ 29/ 8/ 2009م، الذي عرّف فيه المنتجات المصرفية البديلة بأنها "أدوات وصيغ تمويل واستثمار متوافقة مع الشريعة الإسلامية"، وقد حدد المنشور ثلاثة أنواع من المنتجات المصرفية البديلة وهي: المرابحة، والمضاربة، والمشاركة. (منشور المصرف المركزي، 2009م)، وبعد ذلك أتاح مصرف ليبيا المركزي

صيغ ومنتجات أخرى مثل الإجارة والسلم والاستصناع (إسماعيل، وسالم، 2010م). ثم توالت المنشورات والتعليمات من مصرف ليبيا المركزي حول ضوابط وأسس تقديم المنتجات المصرفية البديلة والمتوافقة مع الشريعة الإسلامية وكيفية المحاسبة والمراجعة على هذه المنتجات المصرفية البديلة والتي تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية وذلك بالالتزام والتقيد بمجموعة من الأسس والضوابط التي وضعها المصرف المركزي، والتي من أبرزها تكوين هيئة رقابة شرعية (إجباره، إجباره، 2016م). وتطبيق أفضل الممارسات والمعايير الدولية المتعلقة بالخدمات والمنتجات المصرفية الإسلامية. وجاء العام 2013م، والذي يعتبر تأسيس لمرحلة جديدة وعلامةً مميزة في تاريخ التحول نحو الصيرفة الإسلامية في ليبيا، فقد أصدر المؤتمر الوطني العام القانون رقم (1) لسنة 2013م والذي يمنع فيه التعامل بالربا في كل المصارف العاملة في ليبيا وذلك استناداً للقانون رقم (46) لسنة 2012م الصادر عن المجلس الوطني الانتقالي.

واستناداً على الدراسات العربية والغربية (قنطقجي، 2004م)، (Choi & Mueller 1984 Mondher, 2017م)، والتي أكدت على أهمية وجود محاسبة إسلامية لها معاييرها التي تميزها عن المحاسبة التقليدية الربوية، وقد أشار عدد من الباحثين (Sarea & M.A. 2013; Trokic, 2015) (الزعبي وآخرون، 2013م, حلس، 2015م، نادية وعمار، 2019م) إلا أن الصيرفة الإسلامية يتوجب أن تمتلك معايير محاسبية إسلامية توافق الشريعة الإسلامية، فوجود معايير شرعية واضحة، يجعل المؤسسات المالية والمصارف الإسلامية تسير بخطوات واضحة وراسخة نحو تطبيق أحكام الشريعة دون لبس أو غموض (بكحيل، وبخيث، 2019م). حيث إن إتباع وتطبيق أي معايير أخرى لا تعتني بخصوصية المعاملات المالية الإسلامية ولا تهتم بطبيعتها وتوافقها مع الشريعة الإسلامية قد ينجم عنه غياب شفافية القوائم المالية وصعوبة مقارنتها وعرضها بالشكل اللازم والمطلوب الذي يعكس طبيعة الصيرفة الإسلامية.

تعتبر معايير المحاسبة الإسلامية دليل يستدل به للإرشاد وهي خارطة طريق للوصول إلى أفضل الأساليب والطرق لتسجيل وقياس وعرض الأحداث والأنشطة للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، وهذا ما سعت ولا تزال تسعى هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAIFOI) في تحقيقه بإصدارها المعايير المحاسبية وفق أحكام الشريعة الإسلامية، فمن وجهة النظر المؤسسية، فإن الكيان الرئيسي المعني بتنظيم المؤسسات المالية الإسلامية هي هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAIFOI). وفي حين أن هدفها هو تعزيز استخدام مبادئ المحاسبة والتدقيق في المؤسسات المالية الإسلامية وفقاً لمبادئ الشريعة الإسلامية، واكتساب وعي وقبول أوسع لمعايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية بشأن المحاسبة والتدقيق والأخلاق والحوكمة والشريعة، بناء على ما تقدم فإن الدراسة الحالية واعتماداً على الأدبيات البحثية المذكورة أنفاً، ستبحث في تحديات تطبيق والالتزام بمعايير المحاسبة الإسلامية الصادرة عن هيئة

المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAIOFI). في قطاع الصيرفة الإسلامية في ليبيا من وجهة نظر الموظفين بفروع مصرف الجمهورية. ويمكن بلورة المشكلة بشكل أوضح، في السؤال الاتي: ما التحديات التي تواجه تطبيق المعايير المحاسبية الإسلامية الصادرة عن (أيوفي) بقطاع الصيرفة الإسلامية في ليبيا؟

أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة الى تقييم مدى الالتزام المعايير المحاسبية الإسلامية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAIFOI) في قطاع الصيرفة الإسلامية في ليبيا؛ كما تحاول الدراسة تحقيق أهداف الفرعية أخرى كالآتي:

1. تحديد وتحليل التحديات التي تواجه تطبيق معايير المحاسبة الإسلامية في قطاع الصيرفة الإسلامية في ليبيا.
2. تقديم توصيات عملية ومهنية ملموسة لتعزيز التطبيق السليم لمعايير المحاسبة الإسلامية في قطاع الصيرفة الإسلامية في ليبيا.
3. إثراء المعرفة العلمية والأكاديمية حول تطبيق المعايير المحاسبة الإسلامية في قطاع الصيرفة الإسلامية في ليبيا، والاسهام في تعزيز الأبحاث المستقبلية في هذا الموضوع

أهمية الدراسة :

تنبع أهمية هذه الدراسة من أهمية موضوع الصيرفة الإسلامية والمعايير المحاسبية الصادرة عن (أيوفي) كونها داعمة ومعززة للعمل بها وإنجاحها، ومعرفة أين يقف القطاع المصرفي في ليبيا في الطريق نحو تطبيق والالتزام بهذه المعايير، وكذلك تمتد أهميتها إلى تنمية الوعي لدى المجتمع لما للمصارف الإسلامية من دور في مجال تعبئة المدخرات وتوظيفها في مجالات الاستثمار المناسبة التي تعمل على تنمية الدولة وزيادة رفاهية شعبها. كما أن تناول الدراسة لمعايير المحاسبة الإسلامية الصادرة عن (AAIFOI) كرافد وداعم للتطبيق الصحيح للصيرفة الإسلامية يعطي الدراسة مزيداً من الأهمية حول مدى إدراك الموظفين بهذه المعايير والوعي بها. وبالإضافة إلى ما سبق فإن للدراسة أهميتها في مجال البحث العلمي والأكاديمي، فالبحث في مجال الصيرفة الإسلامية في الدول النامية بات محل اهتمام المختصين بالصيرفة الإسلامية وخصوصاً في البيئة المحلية المتعطشة للمزيد من البحوث والدراسات في هذا المجال والذي يعتبر حديث الساعة في الوسط المصرفي في ليبيا.

معايير المحاسبة المالية الإسلامية:

تشهد الصيرفة الإسلامية نمواً وتنوعاً في المنتجات والخدمات والعقود المصرفية، وهذا ما استدعى الباحثين والمختصين في البحث عن مدى موافقة المعايير المحاسبية المتعارف عليها لأحكام الشريعة الإسلامية، والبحث عن معايير محاسبية وفق منظور شرعي إسلامي تتلاءم مع طبيعة ونشاط المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية (بكحيل، وبخيت، 2019). وبالتالي وجب التدقيق على العقود

والصيغ الإسلامية من الناحية المحاسبية لأجل توفير المناخ الملائم والإطار المحاسبي السليم لضمان الالتزام الشرعي والمالي والمحاسبي للمعاملات المصرفية الإسلامية. انطلقت بعض المؤسسات المالية الإسلامية منذ منتصف سبعينات القرن الماضي، للبحث والدراسة بغرض تعزيز وتقوية الصيرفة الإسلامية، وحققت خطوات واثقة من التطور والانتشار، حيث أُنشئت العديد من تلك المؤسسات والهيئات الداعمة لها، ومنها نورد على سبيل الذكر لا الحصر المصرف الإسلامي للتنمية (IDB)، والمجلس العام للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية (CIBAFI)، الوكالة الإسلامية الدولية للتصنيف (IIRA)، ومجلس الخدمات المالية الإسلامية (IFSB)، وكانت أبرز تلك المنظمات هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAIOFI)، والتي شكلت بالفعل نقطة تطوير للفكر المحاسبي خدمةً للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، ومساندة قوية للصيرفة الإسلامية متمثلة في الدور الكبير والعمل الذي تضطلع به في إعداد وتنظيم المعايير الشرعية والمحاسبية بما يتماشى مع طبيعة الأنشطة المصرفية وبما يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية.

هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI):

أنشئت هذه الهيئة أول الأمر باسم هيئة المحاسبة المالية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية بموجب اتفاقية التأسيس الموقعة من قبل عدد من المؤسسات المالية الإسلامية عام (1990) بالجزائر، ومن ثم تم تسجيل الهيئة في دولة البحرين بشكلها الحالي عام (1991) كهيئة عالمية ذات شخصية معنوية مستقلة لا تسعى إلى الربح. تأسست هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية بغرض وضع معايير دولية للتقارير المالية تتوافق مع الطبيعة الإسلامية للمعاملات المالية (عبدالكريم، 2009). وتقوم على إعداد معايير المحاسبة والمراجعة والحوكمة ومبادئ وأخلاقيات العمل المصرفي وفق مبادئ الشريعة الإسلامية للمؤسسات المالية الإسلامية، وقد تم إنشائها بموجب اتفاق تأسيسي وقعه عدد من المؤسسات المالية الإسلامية، واتخذت من المنامة مقراً لها (الموقع الرسمي لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI).

وتضم هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية والإسلامية أكثر من 200 عضو من 45 بلداً، والمهمة الأساسية لها إصدار المعايير في عدد من المجالات المالية كالمحاسبة والمراجعة والضوابط الأخلاقية والشرعية، وتعد تلك المعايير معتمدة لما يقارب من 90% من المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية حول العالم (إدريس، 2015م).

إن المعايير المحاسبية الصادرة عن الهيئة ومجلسها تعتمد بشكل كبير على المحاسبة التقليدية، إلا أنها تعد بمرحلة نظرية من التطوير حيث تستطيع أن تستخدمها كنقطة انطلاق وأساس لتحقيق والوصول إلى معايير إسلامية بحتة يمكن أن تستخدم بثقة في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية (Harahap, 2004).

معايير المحاسبة الإسلامية الصادرة عن الهيئة (AAOIFI)

تنوعت وتعددت تعريفات المعيار المحاسبي، ومعظم التعريفات تنبع من الفلسفة التي يقوم عليها المعيار. يُعرّف المعيار المحاسبي بأنه: "مجموعة من القواعد المحاسبية يتم الاتفاق عليها كمرشد أساسي لتحقيق التجانس في قياس العمليات والأحداث التي تؤثر على قوائم المركز المالي والدخل والتدفقات النقدية وايصال تلك المعلومات إلى الأطراف المستفيدة منها" (لطفي، 2006، ص319).

تصدر أيوفي عدة أنواع من المعايير يبلغ مجموعها حتى الان 100 معياراً، يمكن تفصيلها على النحو التالي: المعايير الشرعية وهي 58 معياراً، المعايير المحاسبية وهي موضوع الدراسة الحالية وعددها 28 معياراً، معايير الحوكمة وعددها 7 معايير، معايير المراجعة 5 معايير، وأخيراً معايير أخلاقيات العمل وهما معيارين: ميثاق أخلاقيات المحاسب والمراجع الخارجي للمؤسسات المالية الإسلامية، وميثاق أخلاقيات العاملين بها. هذا ويتم حالياً عمل مسح للتأكد من عدد للدول والسلطات القضائية ومستوى الاعتماد لمعايير الصادرة عن أيوفي. (موقع ايوفي، 2010، شالور، 2020)

وفيما يلي جدول رقم (1) بعدد 28 معيار محاسبي أصدرته هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية حتى سنة 2017. ومازال العمل جاري على إعداد وتعديل ومراجعة بعض المعايير.

الجدول رقم (1): يوضح معايير المحاسبة الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية

رقم المعيار	اسم المعيـــــار	سنة الإصدار	رقم المعيار	اسم المعيـــــار	سنة الإصدار
01	العرض والإفصاح العام في القوائم المالية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية	1993	15	المخصصات والاحتياطات في شركات التأمين الإسلامية	2001
02	المرابحة والمرابحة للآمر بالشراء	1996	16	المعاملات بالعملات الأجنبية والعمليات بالمعاملات الأجنبية	2001
03	التمويل بالمضاربة	1996	17	الاستثمارات.	2002
04	التمويل بالمشاركة	1996	18	الخدمات المالية الإسلامية التي تقدمها المؤسسات المالية التقليدية	2002
05	الإفصاح عن أسس توزيع الأرباح بين أصحاب حقوق الملكية وأصحاب حسابات الاستثمار	1996	19	الاشتراكات في شركات التأمين الإسلامية	2003
06	حقوق أصحاب حسابات الاستثماروما في حكمها	1997	20	البيع بالآجل	2003
07	السلم والسلم الموازي	1997	21	الإفصاح عن تحويل الموجودات	2004
08	الاجارة والاجارة المنتهية	1997	22	التقرير عن القطاعات	2004

رقم المعيار	اسم المعيـــــــار	سنة الإصدار	رقم المعيار	اسم المعيـــــــار	سنة الإصدار
	بالتمليك				
09	الزكاة	1998	23	توحيد القوائم المالية	2006
10	الاستصناع والاستصناع الموازي	1998	24	الاستثمار في الكيانات المنتسبة	2010
11	المخصصات والاحتياطات	1999	25	الاستثمار في الصكوك والأسهم والأدوات المشابهة	2010
12	العرض والإفصاح العام في القوائم المالية في شركات التأمين الإسلامية.	1999	26	الاستثمار في العقارات	2012
13	الإفصاح عن أسس تحديد وتوزيع الفائض في شركات التأمين الإسلامية	2000	27	حساب الاستثمار	2016
14	صناديق الاستثمارات	2000	28	الوكالة بالاستثمار	2017

المصدر: إعداد الباحث وفق موقع هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAIOFI)

الحاجة لوجود المعايير المحاسبية ودورها في تعزيز الصيرفة الإسلامية:

أصبحت معايير المحاسبة الخاصة بالمؤسسات الإسلامية (مالية وغير مالية) حقيقة واقعة، وتجدر الإشارة إلى أن حاجة المؤسسات المالية والإسلامية إلى المعايير المحاسبية لا تختلف عن حاجة نظيراتها التقليدية، إلا أن الاختلاف يكمن في اتباع الأولى لمبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية والفطرة البشرية السليمة الملتزمة والمتبعة لشرع الله سبحانه وتعالى، ومن هنا تتخذ المعايير الإسلامية صفة المشروعية، كما تقوم المعاير المحاسبية الإسلامية على مجموعة من القيم الأخلاقية والسلوكية مستمدة من الايمان بكتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم، واعتمادها على أدلة إثبات قوية تمنحها صفة الموضوعية فلا يلجأ إلى التقدير إلا بعد تعذر تطبيق القياس الفعلي، لدى نجد هذه المعايير اليوم تمتع بالمرونة والمعاصرة والعالمية (شالور. 2020ا).

إن فكرة إعداد معايير محاسبية موحدة خاصة بالمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية ظهرت في ورقة العمل التي قدّمها المصرف الإسلامي للتنمية في الاجتماع السنوي لمحافظي المصرف في اسطنبول عام (1987م)، نتج عنها تكوين لجان مختلفة تضم العديد من علماء الشريعة والمحاسبة، ومسؤولي المصارف الإسلامية، وأجهزة الرقابة، والمراجعين القانونيين، وذوي الاهتمام بالمصارف الإسلامية، استمرت الجهود ثلاثة سنوات أثمرت بتأسيس هيئة المحاسبة والمراجعة (AAOIFI) التي تعمل على إعداد واصدار وتعديل معايير محاسبية لخدمة المؤسسات المالية الإسلامية حول العالم، إن وجود معايير محاسبية إسلامية للمؤسسات المالية في غاية من الأهمية لما يترتب عليها من فوائد عند إعدادها لقوائمها المالية، وتقاريرها السنوية أو الشهرية، فالمعايير تساعد في التعاون بين المؤسسات

المالية الإسلامية ذات الاعمال المتشابهة، من خلال توحيد مبادئ العمل والعقود، بالإضافة لما يتحقق لهذه المؤسسات من فائدة في كسب ثقة المتعاملين معاها واحترامهم لها، كما يسهل تطبيق المعايير في عملية التصنيف والجودة ويزيد من معرفة المتعاملين ما لهم وما عليهم من حقوق وواجبات (Mahmood, & Mohammed, 2020) وتنبثق الحاجة لإعداد مثل تلك المعايير من عدة أسباب منه (عمر، 2005م):

1. الحاجة الشرعية: إن إعداد معايير محاسبية تستند إلى مبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية هو حاجة شرعية يمكن تفسيرها من قوله تعالى في آية المداينة: ﴿وَلْيَكْتُب بَّيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ﴾ (سورة البقرة، الآية: 282) حيث يقول أحد المفسرين بضرورة أن تستند الكتابة إلى قواعد أو معايير، إن مثل تلك المعايير تؤدي إلى تنسيق الجهود بين علماء الأمة لإيجاد وتطوير الحلول عبر فقه المعاملات، كما أن إصدار معايير محاسبية دولية خاصة بالمؤسسات المالية الإسلامية أولى من إصدار معايير محاسبية دولية تقليدية، نظراً لإتباع تلك المؤسسات لتعاليم شرعية واحدة.
2. حاجة المستخدمين: إن اعتماد المستخدمين على التقارير المالية كمصدر أساسي للمعلومات من جهة، وانفتاح السوق المالية الإسلامية وانتشارها حول العالم من جهة ثانية، وازدياد عدد العمليات وتطورها من جهة ثالثة، يدفع بالمستخدمين للبحث عن أكثر المعلومات المحاسبية فائدة لاتخاذ قراراتهم، وبالتالي فإن توفر معايير صادرة عن هيئة معترف بها دولياً يعني تحديداً للأسس التي يستند إليها قياس عناصر التقارير المالية والإفصاح عنها بطريقة قابلة للفهم وللمقارنة، ما يزيد من ملاءمة تلك المعلومات لاتخاذ القرارات ويزيد الثقة فيها.
3. حاجة الإدارة: إن ازدياد أهمية المعلومات المحاسبية الواردة في التقارير المالية من جهة، وازدياد المنافسة المحلية والدولية من جهة ثانية، وازدياد مصادر التمويل ومجالات الاستثمار الإسلامية أمام الإدارة من جهة ثالثة، فرض حاجة ماسة لإنتاج معلومات محاسبية على مستوى عالٍ من الجودة لجذب المستثمرين على المستوى المحلي والدولي بهدف تدعيم المركز المالي وزيادة الحصة السوقية. إن تحقيق ذلك يتطلب اعتماد معايير لإعداد التقارير المالية وفق أسس موحدة ومتعارف عليها محلياً ودولياً.
4. حاجة المراجعين: تنظر الجمعيات والهيئات المهنية إلى عملية إصدار معايير محاسبية موحدة بصفتها إحدى الوسائل الفعّالة التي تؤدي إلى المحافظة على سلوك وآداب المهنة بين المجتمعات المختلفة، وبما أن الشريعة الإسلامية هي تنظيم شامل للحياة فالمؤسسات المالية الإسلامية معنية بذلك من جهة، ومن جهة ثانية فإن ظهور شركات المراجعة الدولية زاد من الحاجة للمعايير الموحدة لتسهيل عمل تلك الشركات.
5. حاجة الحكومات: تشير التجربة العملية إلى مساندة الهيئات الحكومية لفكرة إصدار معايير محاسبية موحدة، بصفتها إحدى المداخل الأساسية التي تساعد على توفير المعلومات المفيدة، سواء في مجال

تسهيل عملية فرض الضرائب أو جذب رؤوس الأموال وتدفقها وخاصة مع تنامي دور المصرفية الإسلامية. هذا بالإضافة لانتشار ظاهرة تمويل الحكومات لأنشطتها واستثمارها لأموالها وفق الصيغ الإسلامية.

6. الحاجة لتخفيض التكلفة: عند اعتماد الدول المختلفة لنفس المعايير المحاسبية تنخفض التكلفة من جانبين، الأول: تكلفة إعداد المؤسسات المالية الإسلامية ذات الفروع الخارجية لتقارير مالية بحسب معايير مختلفة مناسبة لكل دولة إلى جانب تقاريرها الموحّدة، والثاني: تكلفة إعداد كل دولة لمعايير محاسبية خاصة بها (بغض النظر عن الجهة التي تتولى عملية إعداد المعايير أكانت حكومية أم خاصة) (سعيد، 2015م، ص44-46).

ان المعايير الصادرة عن هيئة أيوفي تطبق في العديد من الدول الإسلامية وغير الإسلامية سواء بشكل إجباري من قبل الأجهزة الاشرافية والرقابية المختصة في هذه الدول، أو بشكل اختياري من قبل المؤسسات المالية والمصارف الإسلامية بها. حيث يشكل النمو الهائل والتطور الكبير في قطاعات الصيرفة والتأمين التكافلي والأسواق المالية الإسلامية يشكل حاجة ماسة وملحة إلى تحقيق تجانس أكبر فيما بينها لغرض تحقيق اهداف التنمية المستدامة وازدهار الاقتصاد الإسلامي، لدى من المهم لأي جهة إشرافية أو تنفيذية مهتمة بالتمويل والصيرفة الإسلامية اللجوء الى تبني المعايير الشرعية والمحاسبية الصدرة عن أيوفي والتي تعتبر نتاج جهد وعمل كبار فقهاء وعلماء الشريعة والاقتصاد والمحاسبة والإدارة والذين يمثلون مختلف المدراس في الفكر الإسلامي ومن معظم بقاع العالم الإسلامي.

أهمية الالتزام بالمعايير المحاسبية الإسلامية:

تعتبر المعايير المحاسبية الإسلامية ركيزة مهمة وأساسية في العمل المصرفي الإسلامي، حيث تنفرد بتخصيص معايير لكل العمليات والأنشطة التي تتعلق بالمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، وذلك في إطار دعم مقومات الصناعة المالية الإسلامية وأن وجود هذه المعايير لكل كمنتج أو عقد أو نشاط في غاية الأهمية ويترتب عليه عدد من المزايا (بكحيل، وبخيت، 2019م):

- وجود معيار للعقود أو المنتجات، بصياغة قانونية واضحة، يجعل المؤسسة المالية تسير بوضوح وبخطوات راسخة نحو تطبيق أحكام الشريعة دون لبس أو غموض.
- الالتزام بالمعايير يؤدي إلى مزيد من التعاون بين المؤسسات المالية الإسلامية، وتوحيدها من حيث العقود والضوابط والمبادئ العامة.
- وجود هذه المعايير يفيد المتعاملين ويبعد الشبهات من حيث الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية كما يفيد جهات القضاء والتحكيم للوصول إلى حكم عادل وبين.
- وجود هذه المعايير والالتزام بها يعطي نوع من الارتياح للمصارف المركزية وجهات الرقابة والتدقيق، بكيفية التعامل مع المؤسسات المالية الإسلامية وضبطها، والتعرف على أعمالها وعقودها.

- وجود هذه المعايير الشرعية والمحاسبية يفيد شركات التدقيق الخارجي في كيفية الضبط والتدقيق الداخلي على أسس وموازين وأوزان محددة.
- إن الالتزام بالمعايير المحاسبية الإسلامية يؤدي إلى تطوير المؤسسات المالية الإسلامية، وهذا يأتي بمراجعة هذه المعايير وفق العمل المطبق على أساس فقه التطبيق والمعايشة.

منهجية الدراسة وتحليل البيانات:

تحدد منهجية الدراسة الطرق العلمية المتبعة لحلّ مشكلة البحث، من خلال جمع وقياس البيانات وتحليلها لغاية تحقيق أهداف الدراسة، وتتصف هذه الدراسة الحالية بأنها اعتمدت على الأسلوب الكمي في جمع وتحليل البيانات من خلال تصميم أداة الدراسة وهي استبانة وفق مقياس ليكرت الخماسي متكونة من مجموعة من الأسئلة المترابطة والمرتبطة ببعضها والتي تم تصميمها حول مشكلة البحث، وقد تم تبني فقراتها من بعض الدراسات السابقة وتتكون من قسمين، الأول وهو المتعلق بالمتغيرات الديمغرافية للأفراد عينة الدراسة وهي: الجنس، والعمر، والحالة الاجتماعية، والمؤهل العلمي، وسنوات الخبرة في العمل المصرفي الإسلامي، والقسم الثاني المتعلق بتطبيق معايير المحاسبة الإسلامية الصادرة عن (أيوفي). وتُقّدم الاستبانة إلى عينة من مجتمع الدراسة للإجابة عنها وهم موظفي مصرف الجمهورية (فروع المنطقة الغربية)، وتحليل البيانات باستخدام تقنيات الإحصاء الوصفي بواسطة برنامج SPSS. ومن ناحية التصنيف النظري لمنهج هذه الدراسة فهي بالعموم يمكن ان توصف ضمن المنهج الوصفي التحليلي، حيث يعد المنهج الوصفي من أنجح وأكثر المناهج استخداماً في العلوم الاجتماعية والإنسانية، فهو يعتمد على جمع وتحليل البيانات للوصول إلى نتائج والإجابة على تساؤلات البحث مما يزيد في إثراء الأدب العلمي فالوصف والتحليل سمة تكاد تكون موجودة في كافة أنواع البحوث (المغيربي، 2017م).

تم توزيع عدد (50) استبانة موزعة على مختلف المستويات الادارية بالقطاع المصرفي الإسلامي بمصرف الجمهورية وكانت الاستجابة لعدد (43) استبانة أي بنسبة 86% وهي نسبة قابلة للتحليل الإحصائي. وللتأكد من ترابط وموثوقية فقرات الاستبانة وصدق الاجابات وثباتها تم استخدام معامل ألفا كرونباخ (Cronbach's Alpha). كما هو موضح بالجدول رقم (2).

جدول (2) معامل ألفا كرونباخ لقياس الثبات

المحور	عدد الفقرات	معامل ألفاكرونباخ
معايير المحاسبة الإسلامية	8	0.819

والتي اتضح أن قيم ألفا كرونباخ بلغت (0.819)، وهي قيمة جيدة إحصائياً حسب ما ذكره (Cortina, J.M. ,1993). وحيث أن جودة الأداة تتحقق إذا زاد معامل كرونباخ ألفا عن (0.6). وبهذا

تكون الاستبانة صالحة للقياس ويمنح الثقة للباحث في توزيعها على أفراد العينة (Hair et al 2010م.

التحليل الوصفي لخصائص العينة:

من أجل عرض تحليل اتجاه أراء العينة نحو فقرات محور الدراسة المتمثلة في الصعوبات التي تواجه معايير المحاسبة الإسلامية الصادرة عن (أيوفي) وتطبيقها في قطاع الصيرفة الإسلامية في ليبيا، والتعرف على خصائص العينة المستهدفة الفروق في إجابات العينة تبعاً للمتغيرات الديموغرافية.

1. **توزيع العينة تبعاً لمتغير الجنس:**

ضمت الدراسة الميدانية أفراد العينة من الجنسين الذكور والإناث بنسب وتكرارات متفاوتة كما هو موضح في الجدول رقم (3).

الجدول رقم (3) توزيع العينة حسب متغير الجنس

الرقم	المتغير	الفئة	التكرار	النسبة %
1	الجنس	ذكر	30	68.9
		أنثى	13	31.1
المجموع			43	100

2. **توزيع العينة تبعاً لمتغير الحالة الاجتماعية:**

نلاحظ من خلال الجدول رقم (4)، إن التمثيل الأكبر للعينة كان من فئة المتزوجون بعدد 32 موظف وشكلوا ما نسبته 74.6%، في حين كانت فئة العازبين تمثل 11 موظف وبنسبة 25.4%، وفي هذا مؤشر على استقرار الموظفين اجتماعياً، والمسؤوليات الاجتماعية قد تشكل حافز نحو تطبيق معايير للمحاسبة في القطاع المصرفي تتوافق مع الشريعة الإسلامية للابتعاد عن الشكوك حول العمل المصرفي الربوي.

الجدول (4) توزيع العينة حسب متغير الحالة الاجتماعية

الرقم	المتغير	الفئة	التكرار	النسبة %
2	الحالة الاجتماعية	أعزب	11	25.4
		متزوج	32	74.6
المجموع			43	100

3. **توزيع أفراد العينة حسب متغير العمر:**

يتضح من الجدول رقم (5) أن هناك تفاوت ملحوظ وتنوع لكل الفئات العمرية من الموظفين.

الجدول (5) توزيع العينة حسب متغير العمر

الرقم	المتغير	الفئة	التكرار	النسبة%
3	العمر	أصغر من 25 سنة	13	31.8
		25 – 35 سنة	17	39.2
		36 – 45 سنة	9	19.8
		46 سنة فأكبر	4	9.2
المجموع			**43**	**100**

4. **توزيع خصائص العينة حسب متغير المؤهل العلمي:**

تتفاوت المؤهلات العلمية لإفراد العينة كما موضح في الجدول رقم (6)، فكان حملة البكالوريوس هم الأكثر تواجداً بعدد 22 موظف، ويعزى ذلك كونها الشهادة الأكثر شيوعاً في الوظائف، إلا أن وجود مؤهلات عليا متمثلة في الماجستير والدكتوراه قد يمنح إشارات إيجابية نحو القدرة العلمية والعملية للمصرف في تطبيق معايير المحاسبة المالية.

الجدول (6) توزيع العينة حسب متغير المؤهل العلمي

الرقم	المتغير	الفئة	التكرار	النسبة%
4	المؤهل العلمي	أقل من بكالوريوس	2	24.7
		بكالوريوس	22	51.6
		ماجستير	7	17.3
		دكتوراه	3	6.4
المجموع			43	100

5. **توزيع أفراد العينة حسب الخبرة في العمل المصرفي الإسلامي:**

أكثر فئة من فئات الخبرة في مجال الصيرفة الإسلامية تمثيلاً بين أفراد العينة هي الفئة (1– 5 سنوات) بعدد 26 موظف، وقد شكلوا ما نسبته 61.8% من إجمالي أفراد العينة، كما هو موضح بالجدول رقم (7).

الجدول (7) توزيع العينة حسب متغير الخبرة في العمل المصرفي الإسلامي

الرقم	المتغير	الفئة	التكرار	النسبة %
7	الخبرة في العمل المصرفي الإسلامي	أقل من سنة	7	15.9
		1- 5 سنة	26	61.8
		6 – 10 سنة	6	13.1
		أكثر من 10 سنة	4	9.2
المجموع			**42**	**100**

تحليل تباين محور الدراسة والمتغيرات الديموغرافية

تحليل التباين يبين مدى الاختلاف أو التباين بين إجابات العينة تبعاً للمتغيرات الديموغرافية للعينة ولتحقيق ذلك نستخدم الاختبارين الاحصائيين T-Test و One-Way-Anova حيث يستخدم إختبار T-Test لتحليل التباين للمتغيرات الديموغرافية المتكونة من فئتين أما تحليل One-Way Anova فيستخدم لتحليل التباين للمتغيرات الديموغرافية المتكونة من أكثر من فيئتين، ثم حساب معنوية الإختبار على أساس مستوى معنوية أقل من (0.05) ليدل على وجود فروق دالة إحصائيا، وإذا كان مستوى المعنوية أكبر من (0.05) دل ذلك على عدم وجود فروق دالة إحصائيا.

تحليل التباين لإجابات العينة تبعاً للمتغيرات الديموغرافية

i. مع متغير الجنس

لمعرفة إذا ما كان هناك تباين لإجابات العينة تبعاً لفئتي متغير الجنس (الذكور والإناث) قام الباحث بإجراء اختبار (T-Test). والجدول (8) يوضح نتيجة الاختبار.

الجدول (8): نتائج تحليل التباين في إجابات العينة تبعاً لمتغير الجنس

المحور	النوع	حجم العينة	المتوسط	الانحراف المعياري	قيمة (F)	مستوى دلالة (F)	قيمة (T)	مستوى المعنوية
تطبيق معايير المحاسبة الإسلامية الصادرة عن (أيوفي)	ذكر	30	3.610	.862	1.206	.273	.422	.674
	أنثى	13	3.563	.839				

يتضح من جدول (8) عند مستوى دلالة (0.67) عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية لآراء أفراد العينة حول الصعوبات التي تواجه معايير المحاسبة الإسلامية الصادرة عن (أيوفي) وتطبيقها في قطاع الصيرفة الإسلامية في ليبيا تبعاً لاختلاف الجنس.

ii. مع متغير الحالة الاجتماعية

لمعرفة إذا ما كان هناك تباين لإجابات العينة حول تطبيق معايير المحاسبة الإسلامية الصادرة عن (أيوفي) تبعاً لفئتي متغير الحالة الاجتماعية، قام الباحث بإجراء اختبار (T-Test). والجدول (9) يوضح نتائج الاختبار.

الجدول 9: نتائج تحليل التباين في إجابات العينة تبعاً لمتغير الحالة الاجتماعية

المحور	النوع	حجم العينة	المتوسط	الانحراف المعياري	قيمة (F)	مستوى دلالة (F)	قيمة (T)	مستوى المعنوية
تطبيق معايير المحاسبة الإسلامية الصادرة عن (أيوفي)	أعزب	11	3.505	.869	.223	.637	-1.043	0.289
	متزوج	32	3.626	.848				

يتضح من جدول (9) وعند مستوى دلالة (0.289) عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية لآراء أفراد العينة تبعاً لاختلاف الحالة الاجتماعية.

iii. مع متغير العمر

لإجراء تحليل التباين بين الفئات العمرية وإجابات العينة حول الصعوبات التي تواجه معايير المحاسبة الإسلامية الصادرة عن (أيوفي) وتطبيقها في قطاع الصيرفة الإسلامية في ليبيا، تم استخدام اختبار تحليل التباين الأحادي One-Way ANOVA والجدول (10) يوضح نتائج الاختبار.

الجدول (10) نتائج تحليل التباين في إجابات العينة تبعاً لمتغير العمر

المحور	مصدر التباين	مجموع المربعات	درجة الحرية	متوسط المربعات	قيمة (F)	مستوى الدلالة
تطبيق معايير المحاسبة الإسلامية الصادرة عن (أيوفي)	بين المجموعات	25.138	28	.898	1.019	.443
	داخل المجموعات	223.718	254	.881		
	المجموع	248.855	282			

يتضح من الجدول (10) وبمستوى معنوية غير ذات دلالة إحصائية بقيمة (.486)، عدم وجود فروق دالة إحصائية لإجابات العينة على عبارات محور تطبيق معايير المحاسبة الإسلامية الصادرة عن (أيوفي) تبعاً لاختلاف الفئات العمرية.

iv. مع متغير المؤهل العلمي

لمعرفة التباين بين المؤهل العلمي وإجابات أفراد العينة حول عبارات محور تطبيق معايير المحاسبة الإسلامية الصادرة عن (أيوفي)، تم استخدام اختبار تحليل التباين الأحادي One-Way ANOVA والجدول (11) يوضح نتائج الاختبار.

الجدول 11: نتائج تحليل التباين في إجابات العينة تبعاً لمتغير المؤهل العلمي

المحور	مصدر التباين	مجموع المربعات	درجة الحرية	متوسط المربعات	قيمة (F)	مستوى الدلالة
تطبيق معايير المحاسبة الإسلامية الصادرة عن (أيوفي)	بين المجموعات	21.324	28	.762	1.145	.286
	داخل المجموعات	168.881	254	.665		
	المجموع	190.205	282			

يتضح من الجدول (11) وبمستوى معنوية بقيمة (0.28)، عدم وجود فروق دلالة إحصائية لإجابات العينة تبعاً لاختلاف المؤهلات العلمية لأفراد العينة.

v. مع متغير الخبرة في العمل المصرفي

لمعرفة إذا ما كان هناك تباين لإجابات العينة حول محور تطبيق معايير المحاسبة الإسلامية الصادرة عن (أيوفي)تبعاً لفئات سنوات الخبرة في العمل المصرفي لأفراد العينة، تم استخدام اختبار تحليل التباين الأحادي One-Way ANOVA والجدول (12) يوضح نتائج الاختبار.

الجدول 12: نتائج تحليل التباين في إجابات العينة تبعاً لمتغير الخبرة في العمل المصرفي

المحور	مصدر التباين	مجموع المربعات	درجة الحرية	متوسط المربعات	قيمة (F)	مستوى الدلالة
تطبيق معايير المحاسبة الإسلامية الصادرة عن (أيوفي)	بين المجموعات	26.543	28	.948	.785	.775
	داخل المجموعات	306.694	254	1.207		
	المجموع	333.237	282			

يتضح من الجدول (12) أن مستوى المعنوية بقيمة (0.176) غير دال إحصائياً، مما يؤكد على عدم وجود فروق دلالة إحصائية لإجابات العينة تبعاً لاختلاف سنوات الخبرة في العمل المصرفي لأفراد العينة.

vi. مع متغير الخبرة في الصيرفة الإسلامية

لمعرفة إذا ما كان هناك تباين لإجابات العينة تبعاً لخبرة أفراد العينة في الصيرفة الإسلامية، تم استخدام اختبار تحليل التباين الأحادي One-Way ANOVA والجدول (13) يوضح نتائج الاختبار.

الجدول 13: نتائج تحليل التباين في إجابات العينة تبعاً لمتغير الخبرة في الصيرفة الإسلامية

المحور	مصدر التباين	مجموع المربعات	درجة الحرية	متوسط المربعات	قيمة (F)	مستوى الدلالة
تطبيق معايير المحاسبة الإسلامية الصادرة عن (أيوفي)	بين المجموعات	19.006	28	.679	1.077	.367
	داخل المجموعات	160.153	254	.631		
	المجموع	179.159	282			

يتضح من الجدول (13) وبمستوى معنوية غير ذو دلالة إحصائية بقيمة (0.367) عدم وجود فروق دلالة إحصائية لإجابات العينة تبعاً لاختلاف سنوات الخبرة في مجال الصيرفة الإسلامية.

تحليل اتجاه أراء العينة حول محور الصعوبات التي تواجه معايير المحاسبة الإسلامية الصادرة عن (أيوفي) وتطبيقها في قطاع الصيرفة الإسلامية في ليبيا:

ويوضح الجدول رقم (14) تحليل اتجاه أراء العينة لعدد 8 فقرات تسعى لتشخيص الصعوبات التي تواجه معايير المحاسبة الإسلامية الصادرة عن (أيوفي) وتطبيقها في قطاع الصيرفة الإسلامية في ليبيا.

ت	الفقرة	لا أوافق تماماً	لا أوافق	محايد	أوافق	أوافق تماماً	متوسط الإجابات
		%					
1	المصارف والفروع الإسلامية في ليبيا تعتمد على المعايير الدولية في المعالجة المحاسبية لمختلف المعاملات المصرفية.	3.9	14.1	21.6	39.6	20.8	3.59
2	القوانين والتشريعات الحالية لا تُلبي متطلبات تطبيق معايير المحاسبة المالية الإسلامية الصادرة عن (أيوفي).	3.5	12.4	18.4	41.7	24.0	3.70
3	وجد نقص في فهم المبادئ الأساسية التي تُبنى عليها المعايير المحاسبية الصادرة عن هيئة (AAOIFI).	6.4	7.1	21.6	40.6	24.4	3.70

ت	الفقرة	لا أوافق تماماً	لا أوافق	محايد	أوافق	أوافق تماماً	متوسط الإجابات
		%					
4	هناك تباطؤ وعدم حرص في تطبيق معايير المحاسبة الإسلامية الصادرة عن (أيوفي) من قِبل الإدارة العليا بالمصرف.	8.1	16.6	24.4	28.6	22.3	3.40
5	هناك بعض الممانعات من هيئة الرقابة الشرعية بالمصرف المركزي على معايير المحاسبة الإسلامية الصادرة عن (AAOIFI).	8.1	13.8	26.5	25.1	26.5	3.48
6	غياب صفتي الإجماع والإلزام عن المعايير المحاسبية الصادرة عن (AAOIFI)، يجعل الاحجام على اعتمادها كبير.	8.1	5.3	21.6	45.2	19.8	3.63
7	عدم وجود دليل إجرائي واضح لتطبيق المعايير المحاسبية الصادرة عن (أيوفي).	3.2	11.0	17.3	41.3	27.2	3.78
8	ضعف البرامج التدريبية القادرة على تمكين الموظفين من المعرفة والإلمام التام بالمعايير المحاسبية الصادرة عن (أيوفي) وفهم المبادئ الأساسية التي تبنى عليها هذه المعايير.	7.4	10.6	28.3	34.6	19.1	3.47
	المتوسط المرجح						**3.59**

وبتتبع النتائج الواردة في الجدول رقم (14)، نلاحظ، أن المتوسط المرجح إجابات أراء العينة يشير بقيمة (3.59) مما يدل على موافقة العينة على إن هناك صعوبات وتحديات تواجه تطبيق لمعايير المحاسبة الإسلامية الصادرة عن (أيوفي)، وقد تمثلت أهم الإشارات الدالة على ذلك في العبارة رقم (7) في عدم وجود دليل إجرائي واضح لتطبيق المعايير المحاسبية الصادرة عن (أيوفي) بقيمة متوسطة بلغت (3.76)، حيث يرى الباحث ان غياب دليل إجرائي يوضح السياسات والإجراءات الكافية والموحدة لتطبيق المعايير بالشكل الصحيح من أهم التحديات التي تم الإشارة اليها في هذه الدراسة، وكذلك توضح العبارة رقم (3) وجود قصور في فهم المبادئ الأساسية التي تبنى عليها تلك المعايير بقيمة (3.70)، وبنفس القيمة العبارة رقم (2) حيث القوانين والتشريعات الحالية لا تلبي متطلبات تطبيق معايير المحاسبة الإسلامية، الأمر الذي يعني وجود تحديات أخرى تواجه المعايير المحاسبة الإسلامية وتطبيقها في القطاع المصرفي الإسلامي في ليبيا. وهذا تؤكده الفقرة رقم (8) من ضعف البرامج

التدريبية.. وتتوافق هذه النتائج مع دراسة (الشائبي ويعقوب 2019م) التي أكدت على نقص الموظفين المؤهلين شرعياً والملمين بالنواحي المحاسبية للتعامل مع معايير المحاسبة المالية. بالإضافة وجدت الدراسة الحالية غياب صفتي الإجماع والإلزام عن المعايير المحاسبية الصادرة عن أيوفي وكذلك الممانعات من هيئة الرقابة الشرعية بالمصرف المركزي على بعض المعايير

يمكن تلخيص أهم النتائج بالاتي:

1- أكدت الدراسة على أن تطبيق المعايير المحاسبة الإسلامية الصادرة عن (أيوفي) في ليبيا مازال يشهد بعض التحديات والصعوبات.

2- وجدت الدراسة ان أهم هذه التحديات هو عدم وجود دليل إجرائي مفهوم وموحد للتطبيق العملي والسليم لمعايير المحاسبة الإسلامية.

3- أوضحت الدراسة ان هناك نوع من التباطؤ وعدم حرص في تطبيق معايير المحاسبة الإسلامية الصادرة عن (أيوفي) من قِبل الإدارة العليا بالمصرف.

4- إن القوانين والتشريعات الحالية قد لا تُلبي متطلبات تطبيق معايير المحاسبة المالية الإسلامية الصادرة عن (أيوفي).

التوصيات:

1- الاهتمام بما أوضحته الدراسة من صعوبات وتحديات في تطبيق المعايير المحاسبية الإسلامية، والعمل على توفير دليل إجرائي لتطبيق معايير المحاسبة المالية.

2- العمل مع مصرف ليبيا المركزي والجهات المسؤولة عن قطاع الصيرفة الإسلامية على تطوير وتحديث التشريعات المصرفية بما يخدم تبني وتطبيق المعايير المحاسبية الصادرة عن (أيوفي)

3- إجراء المزيد من الأبحاث والدراسات العلمية والقيام بورش عمل تدريبية علمية وعملية مشتركة بين الممارسين من مُدراء الإدارات العليا في قطاع الصيرفة الإسلامية والأكاديميين في مؤسسات التعليم العالي في مجالات الصيرفة الإسلامية في ليبيا بصفة عامة ومعايير المحاسبة الإسلامية بصفة خاصة، حيث أن هناك الكثير من المتغيرات المؤثرة فيه.

4- الإستمرار وتقوية برامج التدريب والتثقيف المستمر حول معايير المحاسبة الإسلامية الصادرة عن (أيوفي) الأمر الذي قد يلعب دورًا مهمًا في تطبيق وتعزيز الالتزام بتلك المعايير.

5- حث الإدارة العليا لقطاع الصيرفة الإسلامية على تبني مشاريع قوانين والعمل على سن تشريعات تُلبي الحاجة لتطبيق المعايير الإسلامية وتوفير الموارد اللازمة لذلك، حيث يشكل هذا عاملاً رئيسيًا في التطبيق السليم والالتزام الفعال بتلك المعايير.

المراجع العربية:

القران الكريم.

- إجباره، زينب حسن. إجباره، عبد المنعم حسن. (2016م). دور المصارف الإسلامية في دعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة في ليبيا. مجلة البحوث الأكاديمية، ع (5)، طرابلس، ليبيا.
- إدريس، محمود رمزي. (2015م). تقييم التزام المصارف الإسلامية العاملة في سورية بمتطلبات العرض والإفصاح في قوائمها المالية وفقاً لمعيار المحاسبة الإسلامي رقم (1). (رسالة ماجستير). جامعة دمشق، سوريا.
- بكحيل، عبدالقادر، وبخيت، حسان. (2019م). مكانة المعايير المحاسبية الإسلامية في النظام المالي والمصرفي الإسلامي، المؤتمر الدولي الخامس عشر حول التكامل المؤسسي للصناعة المالية والمصرفية الإسلامية، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، الجزائر.
- البنك الدولي، 2020م. مراجعة القطاع المالي في ليبيا.
- جبر، رائد جميل. (2017م). المواءمة بين المعايير المحاسبية الإسلامية والمعايير المحاسبية الدولية: مواجهة التحديات القائمة في الدول العربية IUG Journal of Economics and Business Studies, 5(5578), 1-35.
- الجريدان، نايف. (2014). تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية: دراسة تنظيرية تطبيقية. مجلة الشريعة والقانون والدراسات الإسلامية. ع (23).
- الزعبي، علي، والقاضي، فارس، والعريان، ليث. (2013م). نحو تطبيق معايير المحاسبة المالية الإسلامية في المصارف الإسلامية الأردنية، المؤتمر العلمي الثاني لكلية إدارة الأعمال في جامعة عجلون الوطنية، الأردن.
- سالم عبد الله حلس، مدى التزام المصارف الاسلامية الفلسطينية بتطبيق معيار المحاسبة المالية الخاص بالعرض والإفصاح العام في القوائم المالية، مذكرة ماجيستير، قسم المحاسبة والتمويل، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين، 2015م.
- سعيد، وسيم محمد. (2015م). أثر تطبيق معايير المحاسبة للمؤسسات المالية الإسلامية في اتخاذ القرارات الاستثمارية (دراسة ميدانية). (رسالة ماجستير). جامعة حلب، سوريا.
- الشائبي، محمد، وشيي يعقوب، أحمد. (2019م). تطبيق معايير المحاسبة الإسلامية في قطاع الصيرفة الإسلامية في ليبيا: تحديات وتحليلات. مجلة القناطير الدولية للدراسات الإسلامية، العدد 16.
- الطراد، إسماعيل إبراهيم، والحوتي، سالم رحومة. (2010م). التشريعات والإجراءات التي تنظم العلاقة بين المصارف الإسلامية والمصرف المركزي –دراسة مقارنة بين الأردن وليبيا، المؤتمر الدولي الثاني

حول الخدمات المالية الإسلامية، المركز العالي للمهن المالية والإدارية، أكاديمية الدراسات العليا، طرابلس، ليبيا.

- عبدالكريم، رفعت أحمد. (2009م). المصارف الإسلامية ودور المحاسبة في اتخاذ القرارات، ندوة نظمتها الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين، الرياض، السعودية.
- عمر، محمد عبد الحليم. (2005م). المادة العلمية لبرنامج تدريبي حول معايير المحاسبة للمصارف الإسلامية. جامعة الأزهر، مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي، مصر.
- قنطقجي، سامر مظهر. (2004م). فقه المحاسبة الإسلامية، الجزء الأول: المنهجية العامة، مؤسسة الرسالة، دمشق، سوريا.
- لطفي، أمين السيد أحمد. (2006م). نظرية المحاسبة (منظور التوافق الدولي)، الدار الجامعية، مصر.
- المغيربي، مصطفى. (2017م). دور تفويض السلطة في التوجه حو اللامركزية الإدارية بالتعليم العالي في ليبيا. (أطروحة دكتوراة). جامعة العلوم الاسلامية الماليزية. نيلاي، ماليزيا.
- منشور رقم (9/ 2009م). ضوابط وأسس تقديم المنتجات المصرفية البديلة المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية في المصارف التجارية في ليبيا. مصرف ليبيا المركزي. طرابلس. ليبيا.
- الموقع الرسمي للهيئة، http://aaoifi.com/، تاريخ الرفع 2019م.
- نادية عبدالجبار الشريدة، وعمار عصام السامرائي. (2019م). أثر تطبيق معايير المحاسبة الإسلامية على كفاءة التكلفة، مجلة دراسات محاسبية ومالية, 14(46), 132-155.
- وسام، شالور، أثر تطبيق المعايير المحاسبية الإسلامية على أداء المؤسسات المالية الإسلامية (دراسة مقارنة بين مجموعة من المؤسسات في الأردن والسودان). (2020م). أطروحة دكتوراة. جامعة فرحات عباس سطيف، الجزائر.

- **المراجع الأجنبية:**

- Albashir, Walid Ali, Zainuddin. Yuserrie, Panigrahi, Shrikant Krupasindhu (2018). The Acceptance of Islamic Banking Products in Libya: A Theory of Planned Behavior Approach. *International Journal of Economics and Financial* Issues. Vol 8. Issue 3.
- Choi, F.D.S. and Mueller, G.G. (1984), *International Accounting*, Englewood Cliffs, Prentice-Hall.
- Cortina, J.M. (1993). "What is coefficient alpha? An examination of theory and applications". *Journal of Applied Psychology*. 78: 98–104. doi:10.1037/0021-9010.78.1.98.
- Harahap, Sofyan Syafri, (2004). *The disclosure of Islamic Values* – annual report the analysis of Bank Muamalat Indonesia's annual report, Managerial Finance.
- Hair, J.F., Black, W.C., Babin, B.J. and Anderson, R.E. (2010) *Multivariate Data Analysis*. 7th Edition, Pearson, New York.

- Mahmood, B. I., & Mohammed, H. K. (2020). using banking financial analysis indicators in assessing the quality of financial reports an of Iraqi Islamic banks The role of Islamic accounting standards. *Al-Mostansiriyah Journal for Arab and International Studies*, 72
- Sarea, A. M. (2013). The Move towards Global Accounting Standards for Islamic Financial Institutions: Evidence from AAOIFI. *Journal of Islamic Economics, Banking and Finance*, 9(4), 152-163.
- Trokic, A. (2015). Islamic accounting; history, development and prospects. *European Journal of Islamic Finance*, (3).

جامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية

كلية الاقتصاد الإسلامي والإدارة

المؤتمر العلمي الأول

النشاط المالي والمصرفي الإسلامي في ليبيا، تقييم التجربة وتحسين الأداء

المحور الأول

النشاط المصرفي الإسلامي

بحث بعنوان:

معايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية ودورها في تقويم الأداء المصرفي للمصارف العاملة في ليبيا

دراسة حالة المصرف التجاري الوطني

أ / احمد علي محمد

محاضر بقسم المحاسبة بجامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية

أ / عائشة إدريس جاد المولى

محاضر مساعد بقسم المحاسبة بجامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية

2024م

الملخص: *تهدف الدراسة إلي معرفة دور معايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية في الرفع من الأداء المالي للمصارف الاسلامية العاملة في ليبيا حيث تمت دراسة حالة المصرف التجاري الوطني، وقد تم استخدام الاستبيان كأداة لجمع البيانات وقد وزعت (53) استمارة علي عينة الدراسة المتمثلة في ادارة الصيرفة الإسلامية وإدارة المحاسبة إدارة المراجعة الداخلية بالمصرف التجاري الوطني، وفق اسلوب المسح الشامل وتم استرجاع (44) استمارة تصلح للتحليل، استخدم الباحثون كل من المنهج الاستنباطي والاستقرائي من خلال تتبع الأدب المحاسبي الذي تناول موضوع الدراسة، إلى جانب المنهج التحليلي لتحليل البيانات المتحصل عليها من أداة الدراسة واستخراج النتائج واختبار الفرضيات، حيث تم الاستعانة ببرنامج SPSS وتوصلت الدراسة الي نتائج من أهمها: أن تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية له دور في الرفع من الأداء المالي للمصارف الاسلامية العاملة في ليبيا .*

Abstract

The study aims to know the role of accounting and auditing standards for Islamic financial institutions in raising the financial performance of Islamic banks operating in Libya, where the case of the National Commercial Bank was studied. The questionnaire was used as a tool for data collection. (53) forms were distributed to the sample of the study represented in Islamic banking management, accounting management and internal audit management at the National Commercial The researchers used both the deductive and inductive approach by tracking the accounting literature that dealt with the subject of the study, in addition to the analytical method to analyze the data obtained from the study tool, extract the results and test hypotheses. The SPSS program was used and the study reached results, the most important of which are: The application of accounting and auditing standards for.

1. الإطار العام للدراسة:

مقدمة الدراسة:

تعتبر الصناعة المالية الإسلامية صناعة حديثة النشأة وذلك بالمقارنة مع الصناعة المالية التقليدية، (البحباح وفوزية وغزالي،2021م)، وانطلاقا من الخصائص التي تميز هذه المؤسسات عن غيرها من المؤسسات والمصارف المالية التقليدية من حيث مراعاتها وحرصها على عدم مخالفة قواعد الشريعة الإسلامية في تعاملاتها وإفصاحاتها، كان لابد من إيجاد إطار محاسبي وقانوني يتوافق مع جوهرها لتنظيم عملياتها ومحاسبتها وتوحيد مرجعيتها، لذا جاءت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (أيوفي) Accounting and Auditing Organization for Islamic Financial Institutions(AAOIFI) التي تم تأسيسها سنة 1990م بالجزائر والتي مقرها حاليا بالبحرين كهيئة ذات شخصية معنوية مستقلة وغير ربحية، تهدف لتطوير فكر المحاسبة والمراجعة المتعلق بأنشطة المؤسسات المالية الإسلامية (عبد القادر،2019م؛ هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية[أيوفي]،2022م)، وذلك من خلال صياغة وإصدار العديد من المعايير الشرعية والمحاسبية ومعايير المراجعة والحوكمة والأخلاقيات والإرشادات،(البشير وحكيمة،2022م).حيث تقدم المعايير الإسلامية الادوات اللازمة لتلبية متطلبات المعاملات المالية وتساعد على توفير عرض صادق وعادل للمراكز المالية للمؤسسات المالية الإسلامية، وأن هذه المعايير تقدم موجبات الثقة لمستخدمي القوائم المالية في معاملات المؤسسات المالية الإسلامية، وتوفر لهم اسس التجانس في التقارير المالية التي تصدرها تلك المؤسسات، بما يزيد عنصر الوضوح والشفافية في تفسير وتحليل قوائمها المالية، كما أن المعايير الإسلامية تنطلق من السمات الخاصة التي تميز العمل المصرفي والمالي الإسلامي (بارحيم و إمبادي،2021م)، وتعد المعايير الإسلامية من المؤشرات الحديثة لتقويم الأداء المصرفي (عبد الرحمن،2016م) لذا جاءت هذه الدراسة لمعرفة تأثير معايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية ودورها في تقويم الأداء المصرفي للمصارف العاملة في ليبيا.

مشكلة الدراسة:

اصبحت المصارف الاسلامية واقعاً حياً في هياكلنا الاقتصادية وتشكل جزءا كبيرا منها، فالمصرف الاسلامي يمتاز بخصوصية عن المصرف التقليدي من خلال نوعية منتجاته فالمشاركة والمرابحة والإجارة وغيرها من الوسائل الاستثمارية التي ينتهجها المصرف الاسلامي مبتعدا عن الوسائل الاقراضية الربوية التي تشكل الركيزة الاساسية للمصارف التقليدية(محمد،2021م).إذ أن فشل المصرف قد يهز الإقتصاد ككل ،ومع تطور وتعقيد العمل المصرفي وتعرضه للعديد من المخاطر وازدياد حدة المنافسة، أهتمت

العديد من الدول عن طريق بنوكها المركزية بتقويم الأداء المصرفي لاكتشاف نقاط الضعف والخلال ومدى الانحرافات لمعالجتها وإيجاد الحلول لها، وأيضا اكتشاف نقاط القوة وتعزيزها وتقويتها، وبتقويم الأداء المصرفي ومعرفة مدى السلامة والصحة المالية للمصرف يكتسب المصرف ثقة عملائه ومساهميه مما يشجع على الاستثمار الإضافي وبالتالي يتحقق النمو الإقتصادي (منصور، 2022م) إذ بينت العديد من الدراسات ومنها (بارحيم وإمبادي،2021م؛ محمد 2021م؛ عبدالقادر،2019م؛ إدريس،2015م؛ Muhammad,2015) أنه من أهم الاسباب التي تؤدي الى زيادة الثقة والمصداقية في التقارير المالية هي تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، وأشارت دراسة كل من(بارحيم وإمبادي،2021م؛ عبد الرحمن،2016م) أن لتطبيق معايير المحاسبة الإسلامية دوراً في تقويم الأداء المصرفي.

ويعد معيار المحاسبة الإسلامي رقم (1) الصادر عن هذه الهيئة" العرض والإفصاح العام في القوائم المالية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية" من أهم معايير المحاسبة الإسلامية لأنه يحدد القواعد العامة لعرض المعلومات في القوائم المالية التي يجب على المصارف الإسلامية الالتزام بها، ويحدد أيضا المعلومات الواجب الإفصاح عنها في تلك القوائم المالية اللازمة لتحقيق أهداف المحاسبة والتقارير المالية(إدريس،2015م)،كما يعد معيار المحاسبة الإسلامي رقم (2) "المرابحة والمرابحة للآمر بالشراء" بحسب ما بينت العديد من الدراسات المحلية والاجنبية و منها(عبد القادر،2023م؛ تواتي والبشتي،2022م وسام،2020م؛ طه ونبيل،2019م؛ Mansour&Saadeh,2016 شحام،2015م؛ امحمد،2010م) أن التمويل بالمرابحة بصورها المختلفة من أكثر أدوات التمويل الإسلامي ممارسة، لسهولة تنفيذها وانخفاض مستوي مخاطرها وضمان ربحيتها.

وحيث أن هذه الدراسة تبحث عن دور تطبيق العرض والافصاح وكذلك المرابحة والمرابحة للآمر بالشراء وفقا لمعايير الأيوفي، والسؤال هنا هو هل يتم تطبيق هذه المعايير في المصارف العاملة في ليبيا، فقد تم الاجابة عن هذا السؤال بنعم وذلك بالرجوع لدراسة (الطيرة والحضيري،2020م) **ومن هنا فإنه يمكن صياغة مشكلة الدراسة في السؤال الرئيسي الأتي:**

هل لمعايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية دور في الرفع من الأداء المالي للمصارف العاملة في ليبيا؟

ويتفرع منها الأسئلة الفرعية الأتية :

السؤال الأول: هل لتطبيق العرض والإفصاح العام في القوائم المالية وفقا لمعيار(1) للأيوفي دور في الرفع من الأداء المالي للمصارف العاملة في ليبيا؟

السؤال الثاني: هل لتطبيق المرابحة والمرابحة للآمر بالشراء وفقا لمعيار (2) للأيوفي دور في الرفع من الأداء المالي للمصارف العاملة في ليبيا؟

أهمية الدراسة:

تستمد أهمية الدراسة من خلال أهميتها من الناحيتين العلمية والعملية ويمكن توضيحهما كما يلي:

من الناحية العلمية: تتمثل الأهمية العلمية للدراسة فيما يلي:

1.التعريف بمعايير المحاسبة الإسلامية وخصوصا المعيار(1) العرض والإفصاح العام في القوائم المالية والمعيار(2)المرابحة والمرابحة للآمر بالشراء وتطبيقها على المؤسسات المالية الإسلامية، والتي بدورها تساعد في تحقيق الثقة في القوائم المالية المنشورة للمؤسسات المالية والمصرفية الإسلامية، على المستويين الإقليمي والدولي.

2.معرفة الانعكاس والأثر لأداء المصارف الإسلامية المطبقة لمعايير المحاسبة الإسلامية، بما أن المعايير الصادرة عن هيئه الأيوفي تطبق في العديد من الدول الإسلامية وغير الإسلامية سواء بشكل طوعي من قبل المؤسسات المالية الإسلامية أو بشكل إجباري من قبل الجهات الرقابية المشرفة على تلك المؤسسات.

من الناحية العملية: تتمثل الأهمية العملية للدراسة فيما يلي:

1.مساعدة الادارة في اتخاذ القرارات وصنع السياسات المحاسبية والمالية والاقتصادية الصحيحة على ضوء نتائج تقويم الأداء المتحصل عليها من تطبيق المعايير الإسلامية في القطاع المصرفي.

2.المساهمة في تطبيق معايير المحاسبة الإسلامية وفق أفضل الممارسات والمعايير وذلك للرفع من مستوى المصارف الإسلامية في المحيط التنافسي، الأمر الذي يزيد من أقبال العملاء على التعامل مع هذه المصارف.

أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة إلى معرفة معايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية ودورها في الرفع من الأداء المصرفي للمصارف العاملة في ليبيا. وذلك من خلال:

1.التعرف على دور تطبيق العرض والإفصاح في القوائم المالية وفقا لمعيار(1) للأيوفي في الرفع من الأداء المالي للمصارف العاملة في ليبيا.

2.التعرف على دور تطبيق المرابحة والمرابحة للآمر بالشراء وفقا لمعيار (2) للأيوفي في الرفع من الأداء المالي للمصارف العاملة في ليبيا.

حدود الدراسة:

حدود موضوعية: تم التطرق إلى معيارين من معايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية وهما :الأول المعيار رقم (1) : بعنوان "العرض والافصاح العام في القوائم المالية للمصارف والمؤسسات المالية الاسلامية، والثاني المعيار رقم (2): بعنوان "المرابحة والمرابحة للآمر بالشراء ".وذلك لان هذين المعيارين هما الاكثر ارتباطا بعمل المصارف الإسلامية في ليبيا، وكذلك بينت العديد من الدراسات السابقة ومنها (عبد القادر،2023م؛ تواتي والبشتي،2022م وسام،2020م، إدريس،2015م) أنهما من أهم معايير المحاسبة الإسلامية.

حدود مكانية: إدارة الصيرفة الإسلامية وإدارة المحاسبة وإدارة المراجعة الداخلية بالمصرف التجاري الوطني.

منهجية الدراسة :

تعتمد هذه الدراسة علي المنهج الاستقرائي الاستنباطي حيث سيتم استخدام المنهج الاستقرائي في الحصول علي المعلومات من المراجع والكتب والدوريات أما المنهج الاستنباطي فيتم من خلال الحصول علي المعلومات من عينة الدراسة والتي ستكون الموظفين بإدارات الصيرفة الإسلامية والمحاسبة والمراجعة الداخلية بالإدارة العامة للمصرف التجاري الوطني الإدارة العامة بمدينة البيضاء، وعلى اعتبار أن المصرف التجاري الوطني هو ثاني مصرف تجاري في ليبيا وكذلك فأن المصرف قام بتنفيذ صيغة المرابحة منذ سنة 2012م.

أما الجانب العملي فسيكون عن طريق اعداد قائمة استبيان وتتضمن محورين .

المحور الأول: يربط بين معيار الإفصاح العام والأداء المالي .

المحور الثاني: يربط بين معيار المرابحة 2 والأداء المالي .

اما الأداء المالي فسيتم التعبير عنة بربحية المصرف

الدراسات السابقة: سيتم عرض الدراسات السابقة حسب التسلسل التاريخي لها كما يلي:

دراسة(عبد القادر،2023م) هدفت إلى التعريف بعملية تسعير المرابحة في المصارف الإسلامية وابراز أهم محددات هذه العملية، وكذلك تقييم أثر هذه المحددات على الأداء المالي في المصارف الإسلامية بالاعتماد على مجموعة من النسب والمؤشرات المالية في تحليل وتقييم الأداء المالي لعينة تتكون من 12 مصرفا إسلامياً خلال الفترة الممتدة بين 2018م و2020م، وتوصلت الدراسة إلى أن كل من عنصر الأجل ونوع المرابحة (نوع البضاعة محل المرابحة) باعتبارها محددات من محددات تسعير المرابحة لا تؤثر على الأداء المالي للمصارف الإسلامية، بينما يؤثر شخص الزبون بشكل سلبي على الأداء المالي

للمصارف الإسلامية، وأن المرابحة للآمر بالشراء تعتبر من أكثر صيغ التمويل طلباً واستخداماً في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية؛ وأوصت بأنه يجب أن ينال موضوع الأداء المالي للمصرف الإسلامي الاهتمام الواجب.

دراسة(تواتي والبشتي،2022م) هدفت إلى تقييم تجربة التحول للصيرفة الإسلامية للمصارف التجارية الليبية الخاصة بدراسة حالة مصرف المتحد للتجارة والاستثمار من خلال مقارنة الأداء المالي للمصرف للفترة قبل التحول وبعد التحول للصيرفة الإسلامية، حيث تم تقييم أداء المصرف باستخدام معيار CAMEL الدولي، وتوصلت الدراسة إلى أن المصرف حافظ على تصنيفه العام قبل وبعد التحول، حيث ظلت نتائج تقييم المصرف متساوية لثلاث مؤشرات وهي: مؤشر كفاية راس المال، ومؤشر جودة الإدارة، ومؤشر السيولة، وحقق مؤشر الربحية نتيجة أفضل بعد التحول، وأوصت الدراسة بالتزام إدارة المصرف بمتطلبات الصيرفة الإسلامية في جميع أعمال المصرف امتثالاً لتطبيق القوانين الصادرة بالخصوص، والالتزام بإرشادات وتوصيات هيئة الفتوى والرقابة الشرعية بالمصرف.

هدفت دراسة(بارحيم وإمبادي،2021م) إلى تبيان دور معايير المحاسبة الإسلامية في تحسين مستوى جودة العمل في البنوك الإسلامية اليمنية، من خلال التأكد من مدى تطبيق البنوك الإسلامية لمعايير المحاسبة الإسلامية، وهل لهذا التطبيق دور في تحسين مستوى الجودة وتقويم الأداء المصرفي، ومن أهم نتائج الدراسة، أن لتطبيق معايير المحاسبة الإسلامية دوراً كبيراً في تحسين مستوى الجودة وتقويم الأداء المصرفي في البنوك الإسلامية اليمنية في محافظة عدن، وأوصت الدراسة بحث الموظفين على أهمية الالتزام بتطبيق معايير المحاسبة الإسلامية، وذلك لرفع مستوى البنوك الإسلامية، الأمر الذي يزيد من اقبال العملاء على التعامل مع هذه البنوك.

هدفت دراسة (محمد،2021م) إلى دراسة وتحليل مدى التزام المصارف الإسلامية العراقية بمتطلبات، المعايير المحاسبية الإسلامية على ضوء البيانات المالية لمقارنة استعمال المعايير المحاسبية لسنتي 2018م و2019م للمصارف الإسلامية التي تم اختيارها كعينة للدراسة والتي تمثلت ب (مصروف كوردستان الدولي الاسلامي) و(المصرف العراقي الاسلامي) و(المصرف الوطني الاسلامي)، ومن أهم نتائج الدراسة، أن المنهج المحاسبي المتبع في المصارف الإسلامية عينة البحث اعتمد على الأسلوب التقليدي والذي شابه العديد من التناقضات فيعرض والإفصاح عن القوائم المالية، وقد أوصت الدراسة بضرورة التزام المصارف الاسلامية العراقية بالمعايير المحاسبية الاسلامية، وتعزيز مبدأ الشفافية في عرض القوائم المالية وعلى وفق تلك المعايير وذلك لكسب ثقة المستثمرين والزبائن وتحسين وضعهم المالي.

هدفت دراسة(وسام،2020م) إلى معرفة أثر تطبيق معايير المحاسبة للمؤسسات المالية الإسلامية في تقويم الأداء المصرفي للمصارف في الأردن والسودان، وتوصلت الدراسة إلى أن صيغة التمويل بالمرابحة والمرابحة للآمر بالشراء تعتبر من أكثر صيغ التمويل الإسلامية انتشاراً، ولكن عند تطبيقها على أرض الواقع تصطدم بمشكلات عديدة وذلك بسبب افتقار المصارف وعملاءها للمعرفة الفقهية اللازمة، وأوصت الدراسة بضرورة التطبيق والالتزام الفعلي بكل المعايير الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، ما يؤدي لتوحيد البيانات المالية.

هدفت دراسة (عبد القادر،2019م) إلى محاولة معرفة أهمية تطبيق معايير المحاسبة الإسلامية في تحقيق جودة القوائم المالية في المصارف الإسلامية، وذلك من خلال دراسة حالة مصرف قطر الإسلامي خلال الفترة من 2009م-2018م، باعتباره من المصارف الرائدة في تطبيق هذه المعايير، ومن أهم نتائج الدراسة أن معايير المحاسبة الإسلامية لها تأثير واضح على جودة التقارير المالية، وأوصت بضرورة تطبيق معايير المحاسبة الإسلامية في المصارف الإسلامية.

هدفت دراسة(عبد الرحمن،2016م) لمعرفة أثر تطبيق المعايير الإسلامية في تقويم الأداء المالي والاداري للمصارف العاملة بالسودان، ومن أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة أدى تطبيق المعايير الإسلامية إلى زيادة نسبة كفاية رأس المال المصرفي والالتزام بالمبادئ الارشادية لإدارة المخاطر، تبليغ المعلومات المحاسبية الدقيقة للمستخدمين ووضع القواعد التي تحكم الاثبات والقياس والمعالجات المحاسبية ووجود مراجع ملتزم بمبادئ الشريعة الاسلامية، وأوصت الدراسة بضرورة تدريب المحاسبين والمصرفين مهنياً وعملياً، والاشراف الدوري والمتابعة الدقيقة من قبل بنك السودان المركزي للمصارف الملتزمة بتطبيق المعايير الإسلامية وتحفيزها.

هدفت دراسة (شحام،2015م) إلى بيان مدى فعالية تطبيق الصيغ التمويلية الإسلامية، وقياس أثر هذا التطبيق على الأداء المالي للمصارف الإسلامية، والتعرف على أنواع صيغ التمويل المطبقة في هذه المصارف، حيث شملت عينة الدارسة مصرف دبي الإسلامي، ومصرف سوريا الدولي الإسلامي، ومصرف الإسلامي الأردني، وذلك من خلال تحليل القوائم المالية المدونة في التقارير السنوية لها للفترة من 2008م-2012م، ومن أهم نتائج الدراسة تركز معظم مصارف الدارسة في عملياتها التمويلية على صيغة المرابحة للآمر بالشراء، لكونها ذات عائد مضمون وسهلة التطبيق وذات المخاطر القليلة، بالرغم من توسع بعض هذه المصارف في تطبيق صيغ التأجير ولاسيما صيغة الإجارة المنتهية بالتمليك، وأوصت الدراسة بضرورة العمل على توحيد المعالجات المحاسبية للصيغ التمويلية بين المصارف الإسلامية، من خلال اعتماد المعايير المحاسبية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة.

هدفت دراسة (Muhammad,2015)إلى توضيح مصادر تطوير التقارير المصرفية الإسلامية استنادا إلى معايير أيوفي، ومواءمة معايير المحاسبة الإسلامية مع المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، في بعض الدول. تختار وتقيم هذه الدراسة 5 بنوك إسلامية في منطقة الشرق الأوسط و 4 بنوك إسلامية في مناطق أخرى في آسيا، ومن أهم نتائج الدراسة إن وضع المعايير المحاسبية للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية مثل أيوفي ومجلس معايير المحاسبة الإسلامية يزيد مصداقية البنوك الإسلامية تجاه المجتمع وبيئته والامتثال للشريعة الإسلامية، وأوصت بأنه ينبغي على أيوفي الاتصال بمجلس معايير المحاسبة الدولية لمناقشة إمكانية مواءمة معايير المحاسبة الدولية للمؤسسات المالية الإسلامية.

من خلال استقراء الدراسات السابقة يمكن صياغة فرضيات الدراسة كالأتي:

الفرضية الرئيسية: يوجد دور لمعايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية في الرفع من الأداء المالي للمصارف الاسلامية العاملة في ليبيا ويتفرع منها فرضيتين فرعيتين هما :

الفرضية الفرعية الأولى: يوجد دور لتطبيق معيار العرض والإفصاح في القوائم المالية وفقا لمعيار(1) للأيوفي في الرفع من الأداء المالي للمصارف الاسلامية العاملة في ليبيا.

الفرضية الفرعية الثانية: يوجد دور لتطبيق معيار المرابحة والمرابحة للآمر بالشراء وفقا لمعيار (2) للأيوفي في الرفع من الأداء المالي للمصارف الاسلامية العاملة في ليبيا.

2. الإطار النظري للدراسة:

أ. معايير المحاسبة والمراجعة الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية:

أدى تباين الممارسات المحاسبية للمؤسسات المالية الإسلامية على المستوى الدولي إلى حتمية وجود معايير محاسبية تتلاءم مع نشاط تلك المؤسسات، حيث كان لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية السبق في إصدار هذه المعايير التي تصب في خانة العرض والافصاح وحث إدارة المؤسسات على الشفافية والعدل في التعامل(حياة،2016م).

1.التعريف بهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية:

هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية Accounting and Auditing Organization for Islamic Financial Institutions(AAOIFI)(أيوفي) هي مؤسسة دولية مستقلة لا تهدف إلى تحقيق الربح، تقوم بإعداد وإصدار معايير المحاسبة المالية والمراجعة والضبط وأخلاقيات العمل والمعايير الشرعية التي تنظم عمل البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية.

تم إنشاء هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (سابقا هيئة المحاسبة المالية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية)، بموجب اتفاقية التأسيس الموقعة من عدد من المؤسسات المالية الإسلامية

بتاريخ 01 صفر 1410 هـ الموافق ل 26 فبراير 1990م في الجزائر، وقد تم تسجيل الهيئة في 11 رمضان 1411 هـ الموافق ل 27 مارس 1991م في دولة البحرين(أيوفي،2022م؛ حياة،2016م) .

2.أهداف هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية برجة (2019م):

- تطوير فكر المحاسبة والمراجعة والمجالات البنكية ذات العلاقة بأنشطة المؤسسات المالية الإسلامية.
- نشر فكر المحاسبة والمراجعة المتعلقة بأنشطة المؤسسات المالية الإسلامية وتطبيقاته عن طريق: التدريب، وعقد الندوات، واصدار النشرات الدورية، واعداد الأبحاث والتقارير، وغير ذلك من الوسائل.
- إعداد واصدار معايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية وتفسيرها؛ للتوفيق ما بين الممارسات المحاسبية التي تتبعها المؤسسات المالية الإسلامية في إعداد قوائمها المالية، وكذلك التوفيق بين إجراءات المراجعة التي تتبع في مراجعة القوائم المالية التي تعدها المؤسسات المالية الإسلامية.
- مراجعة وتعديل معايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية؛ لتواكب التطور في أنشطة المؤسسات المالية الإسلامية والتطور في فكر وتطبيقات المحاسبة والمراجعة.
- إعداد واصدار ومراجعة وتعديل البيانات والإرشادات الخاصة بأنشطة المؤسسات المالية الإسلامية فيما يتعلق بالممارسات البنكية والاستثمارية وأعمال التأمين.
- السعي لاستخدام وتطبيق معايير المحاسبة والمراجعة والبيانات والإرشادات المتعلقة بالممارسات البنكية والاستثمارية وأعمال التأمين، التي تصدرها الهيئة، من قبل كل من الجهات الرقابية ذات الصلة، والمؤسسات المالية الإسلامية وغيرها ممن يباشر نشاطا ماليا إسلاميا، ومكاتب المحاسبة والمراجعة.

3.المعايير الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية أيوفي(2022م)؛ بوحفص وقط،(2019م):

تصدر أيوفي خمسة أنواع من المعايير، بلغ مجموع الصادر منها حتى الآن 98 معيارا، تفصيلها على النحو الآتي:

معايير أخلاقيات العمل: وتتكون من معيارين، وهما:

- ميثاق أخلاقيات المحاسب والمراجع الخارجي للمؤسسات المالية الإسلامية.
- ميثاق أخلاقيات العاملين فيها.

المعايير الشرعية: وتتكون حاليا من ثمانية وخمسون 58 معيارا شرعيا، ومن أمثلتها:

- المرابحة للآمر بالشراء.
- الإجارة والإجارة المنهية بالتمليك.
- السلم والسلم الموازي،....إلخ

معايير الحوكمة: وتتكون حاليا من سبعة7 معايير، وتشمل:

•الرقابة الشرعية.

•الرقابة الشرعية الداخلية،....إلخ

معايير المراجعة: وتتكون حاليا من خمسة 5 معايير، وتشمل:

•هدف المراجعة ومبادئها.

•تقرير المراجعة الخارجية،...إلخ

معايير المحاسبة: وتتكون حاليا من ستة وعشرين 26 معيارا محاسبيا، ومن أمثلتها:

•العرض والإفصاح في القوائم المالية للمصارف الإسلامية.

•المرابحة والمرابحة للأمر بالشراء.

•حسابات الإستثمار، .... إلخ.

وسيتم في هذه الدراسة التطرق الي معيارين من معايير المحاسبة الإسلامية في الفقرة التالية:

ب. دور معايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية في تقويم الأداء المصرفي:

1.معايير المحاسبة الإسلامية:

يقصد بمعايير محاسبة المصارف الإسلامية الإرشادات والتوجيهات والتوصيات الواجب الالتزام بها عند تنفيذ عمليات المحاسبة من اثبات وقياس وعرض و افصاح عن العمليات التي قام بها المصرف الإسلامي خلال الفترة الزمنية، كما تعتبر المقياس اللازم لتقويم الأداء المحاسبي في مجال التنفيذ، و ابداء الرأي الفني المحايد عن المعلومات الواردة بالقوائم المالية.

وتقوم هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية بإصدار مجموعة من المعايير التي تقوم باستحداثها ضمن خطة سنوية، إلى جانب تطبيق هذه المعايير في المؤسسات المالية الإسلامية من خلال برامج التدريب .ولكن في هذه الدراسة سوف يتم التطرق إلى معيارين من معايير المحاسبة الإسلامية وهما:

أ. المعيار رقم (1) العرض والإفصاح العام في القوائم المالية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية:

يحدد هذا المعيار القوائم المالية التي يتوجب على المصارف والمؤسسات المالية والإسلامية نشرها والإفصاح عنها بصورة دورية ومنتظمة، بهدف تلبية احتياجات مستخدميها، ويوضح هذا المعيار القواعد العامة الخاصة بعرض المعلومات في القوائم المالية للمصارف ومتطلبات الإفصاح في تلك القوائم وفقا لأهداف المحاسبة والتقارير المالية.

والإفصاح هو تقديم المعلومات المحاسبية إلى المهتمين بشكل قوائم وبيانات تختلف باختلاف المنفعة المنشودة والتي تتأثر باختلاف الأطراف المستفيدة من تلك المعلومات من جهة وباختلاف مستواهم الثقافي ومعرفتهم بحقيقة الظروف الاقتصادية من جهة أخرى.

وهو اظهار ونشر جميع المعلومات بشكل يجعل القوائم المالية غير مضللة للمستفيدين منها، وهو باختصار الصدق في اعطاء المعلومات عن المركز المالي للمنشأة.

ب. المعيار رقم (2) المرابحة والمرابحة للآمر بالشراء:

يشتمل هذا المعيار على التفاصيل الخاصة بالأسس الفقهية المتعلقة بالمعالجات المحاسبية الخاصة بالمرابحة والمرابحة للأمر بالشراء، ويهدف هذا المعيار إلى وضع القواعد المحاسبية المتعلقة بالإثبات، والقياس، والإفصاح عن عمليات المرابحة والمرابحة للأمر بالشراء التي تقوم بها المصارف والمؤسسات المالية والإسلامية.

ويعرف بيع المرابحة على أنه البيع بمثل الثمن الأول مع زيادة. والأصل في البيوع أن تكون مرابحة حيث يستحيل أن يضع الرجل ماله في تجارة بهدف الخسارة. ويقسم بيع المرابحة إلى:

1.المرابحة البسيطة: وتعني بيع المالك لسلعة يملكها أصلا بثمن الأول وزيادة، وقد يكون الثمن حالا أو مؤجلا، أو مقسطا.

2. المرابحة المركبة (المرابحة للآمر بالشراء): وهي أن يطلب شخص من شخص أخر أن يشتري سلعة معينة ويعده بأن يشتريها منه بربح معين.(الخزاعلة،2019م)

2.مفهوم ومؤشرات التنبؤ بالأداء المالي:

أولاً : مفهوم الأداء

يُعد الأداء بشكل عام مفهوماً حيوياً وهاماً بالنسبة لمنظمات الأعمال، وهو أيضاً محور اهتمام علماء الإدارة وغيرها من فروع المعرفة الإدارية والاستراتيجية، وعلى الرغم من كثرة البحوث والدراسات التي تتناول الأداء، إلا أنه لم يتم التوصل إلى إجماع أو اتفاق حول مفهوم محدد له، وعلى الرغم من تعدد أبعاد وموضوعات ومجالات الأداء، واستمرار منظمات الأعمال بالاهتمام والتركيز على مختلف جوانبه، يبقى موضوع الأداء مجالاً واسعاً وخصباً للبحث والدراسة، نظراً لأهميته بالنسبة للمنشآت، ولارتباطه القوي بمختلف المتغيرات والعوامل البيئية، سواء الداخلية أو الخارجية منها، فالأداء مفهوم واسع ومحتوياته متجددة، وجوانبه ومجالاته متعددة، ولا تزال الإدارات العليا في منظمات الأعمال مستمرة في التفكير بموضوع الأداء طالما أن تلك المنظمات موجودة، إضافة إلى أن الانشغال بمناقشة الأداء بوصفه مصطلحاً فنياً وبمناقشة المستويات التي يحلل عندها والقواعد الأساسية لقياسه مازال مستمراً (سعودي،

2018م)، كذلك فإن الاهتمام بالأداء توسع ليصل إلى تحديد المقاييس التي يتم من خلالها التعرف بشكل أكثر دقة على كفاءة وفعالية الأداء، وبالتالي الإستفادة من هذه المقاييس في الحكم على إدارة المنشأة وكفاءة مواردها، والاستفادة منها في التخطيط والتنبؤ للمستقبل.

كما يعبر مفهوم الأداء المالي عن تعظيم الأرباح وتحسين النمو في المنشآت، ويتحقق ذلك عن طريق تخفيض التكاليف وتعظيم الايرادات بصفة مستمرة تمتد إلى المدى المتوسط والطويل، مما يؤدي إلى الاستقرار في الأداء .

ويعرف الأداء المالي على أنه " قدرة المؤسسة على الاستغلال الأمثل لمواردها في الاستخدامات ذات الأجل الطويل والقصير لتعظيم الثروة (بالحمو، 2013م)

كذلك يعرف الأداء المالي أيضاً على أنه " مدى قدرة المؤسسة على الاستغلال الأمثل لمواردها(مواردها المادية والمعنوية) من أجل تعظيم الثروة، وتحقيق الأهداف المحددة مسبقاً من طرف الإدارة، كما يمكن للأداء المالي الكشف عن مواقع القوة والضعف فيها".(العمري، 2018م) .

ثانيا: المؤشرات المالية في المصارف (الطيرة،2022م)

تعتبر المؤشرات المالية أهم وسيلة أو أداة من أدوات التقييم أو الحكم على كفاءة الأداء في المصارف التجارية وفي غيرها من المؤسسات، ونجاح عملية التقييم يعتمد بدرجة كبيرة على دقة وملاءمة المؤشرات المالية، وقابليتها لقياس الأداء بشكل سليم، ومن المعلوم أن هناك عدداً كبيراً من المؤشرات المالية المستخدمة في تقييم كفاءة الأداء المالي في المصارف، ومن أهمها وأكثرها شيوعاً الآتي :-

1 – مؤشرات السيولة

تعمل المصارف على توفير جانب من مواردها المالية على شكل نقد سائل، لتلبية رغبة المودعين والمقترضين من النقد، وبالرغم من أن النقد السائل قد تقابله ودائع تدفع المصارف بسببها فوائد لأصحابها، فإنها تتحمل فوائد في نظير المحافظة على سمعتها المالية، وتُعد السيولة من أهم السمات الحيوية التي تتميز بها المصارف عن الوحدات الاقتصادية الأخرى، ففي الوقت الذي تستطيع فيه الوحدات تأجيل سداد ما عليها من مستحقات ولو لبعض الوقت، فإن مجرد إشاعة عدم توفر سيولة لدى المصرف كفيلة بأن تزعزع ثقة المودعين وتدفعهم لسحب ودائعهم، مما قد يعرض المصرف لمخاطر مالية، ولهذا فإن السيولة في المصارف التجارية تلقى أهمية كبيرة عنها في المنشآت الأخرى.

2 – مؤشرات الربحية

تعتبر هذه المؤشرات من أهم المؤشرات المالية المستخدمة في الحكم على كفاءة أداء المصارف التجارية، حيث تعتبر الربحية هي الهدف الرئيسي لأي منشأة ولأي مصرف تجاري، وهذه المؤشرات تمكن من

قياس قدرة المصرف على تحقيق عائد نهائي صافي على الأموال المستثمرة، وذلك يعني أن هذه المؤشرات تركز على الربح الذي يُعد المحور الفعّال في استمرار المصارف وتوسعها، مما يعزز قدرتها على البقاء، وعلى المنافسة وضمان الاستقرار من خلال تعزيزها لثقة الزبائن والمتعاملين مع المصارف، ويسهم في زيادة مقدرتها على تقديم الخدمات المصرفية للعملاء، وتنويعها، وأيضاً فإنه في المجمل كلما زادت هذه المؤشرات كان ذلك مؤشراً على فعالية الأداء في المصرف في ما يتعلق بتحقيق الأرباح.

3 – مؤشرات النشاط

هذه النسب تستخدم كمؤشر لتقييم كفاءة المصرف وفاعليته في استثمار موارده المتاحة، وكذلك لتقييم كفاءة الأداء لإدارة المصرف ومدى تميزها في استخدام الاستثمارات المختلفة لتحقيق الإيرادات، ووفقاً لمفهوم كفاءة الأداء المالي هنا يتوقع أن يكون هناك نوع من التوازن بين الاستثمار في الأصول والإيرادات، وبمعنى أخر يتوقع أن تستجيب الإيرادات بالزيادة عند كل إضافة استثمارية جديدة في حجم الأصول أو في أي فقرة من فقراتها الأساسية.

4– مؤشرات السوق

هذه المؤشرات تستخدم لتقييم كفاءة أداء الشركات المساهمة والمصارف التجارية التي تكون في شكل شركات مساهمة، ومعرفة اتجاهات الأسعار السوقية لأسهم المصرف، حيث تستخدم قائمتي الدخل والمركز المالي لاستخراج هذه المؤشرات، وتبرز أهمية هذه المؤشرات من شكلها الذي يربط بين القيمة السوقية للسهم العادي وعوائده المتوقعة في المستقبل وقيمته الدفترية، وبهذا الشكل فهي تقدم تصوراً تحليلياً عما يهتم به ملاك المصرف والمستثمرين فيه من خلال تقييم للأداء الماضي والأداء المستقبلي للمصرف وتحديد إمكانية الاستثمار فيه.

3.الاطار العملي للدراسة

يتمثل الاطار العملي للدراسة في الدراسة الميدانية وهي دراسة حالة المصرف التجاري الوطني حيث تم استخدام وسيلة جمع البيانات (استمارة الاستبيان) لمعرفة دور معايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية في الرفع من الأداء المالي للمصارف الاسلامية العاملة في ليبيا .

1. مجتمع وعينة الدراسة :

يتمثل مجتمع الدراسة في المصارف الاسلامية العاملة في ليبيا، وكانت عينة الدراسة دراسة حالة ادارة الصيرفة الاسلامية وادارة المحاسبة وادارة المراجعة الداخلية بالمصرف التجاري الوطني.

2.أداة الدراسة :

تم الاعتماد علي استمارة الاستبيان كأداة لجمع البيانات لتوافقها مع أهداف وفرضيات الدراسة، وتم اعداد الاستمارة بالاستعانة بدراسات وابحاث سابقة وكذلك آراء بعض المحكمين، لمحاولة جعل الاستمارة متوافقة مع فرضيات وأهداف الدراسة بصورة يمكن الاعتماد عليه لصياغة نتائج البحث وتتكون الاستمارة من جزأين هما :

الجزء الاول: يتضمن المتغيرات الشخصية للدراسة والمتعلقة بالمعلومات العامة عن أفراد الدراسة وهي العمر والتخصص العلمي والمؤهل العلمي والمستوي الوظيفي وسنوات الخبرة .

الجزء الثاني: يتضمن عبارات صممت لقياس وجهات نظر المبحوثين، لتحديد التأثير بين متغير أساسي مستقل، متمثلا في معايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، ومتغير تابع يتمثل في الأداء المالي للمصارف الاسلامية العاملة في ليبيا .

وقد تم توزيع (53) استمارة علي عينة الدراسة وفق طريقة المسح الشامل وقد تم استعادة (49) استمارة تم استبعاد (5) استمارات غير صالحة للتحليل الاحصائي واعتماد (44) استمارة .

3 .منهجية الدراسة :

استخدم الباحثون كل من المنهج الاستنباطي والاستقرائي والمنهج الوصفي من خلال تتبع الأدب المحاسبي الذي تناول موضوع الدراسة، الى جانب المنهج التحليلي لتحليل البيانات المتحصل عليها من أداة الدراسة واستخراج النتائج واختبار الفرضيات، حيث تم الاستعانة ببرنامج SPSS واستخدام الاساليب الاحصائية المناسبة مثل المتوسطات الحسابية لبيان اتجاه ردود المشاركين حول أسئلة الدراسة والانحرافات المعيارية لبيان مدى تشتت اجابات المشاركين حول كل عبارة عن المتوسطات الحسابية وكذلك التكرارات والنسب المئوية لقياس اتجاه آراء المشاركين وفق مقياس ليكرت الخماسي، كما تم استخدم معامل الفا كرونباخ لقياس مدى صدق وثبات أداة الدراسة عن طريق قياس الاتساق الداخلي

لعبارات الدراسة، كما تم استخدام مقياس كولموجروف– سميرنوف لمعرفة هل تتبع بيانات الدراسة التوزيع الطبيعي أم لا، وتم استخدام معامل بيرسون لقياس العلاقة بين متغيرات الدراسة، تم اجراء ايضا اختبار T–TEST لعينة واحدة لاختبار فرضيات الدراسة.

أولاً : الخصاص الديمغرافية لعينة الدراسة:

1 . العمر :

جدول رقم (1) توزيع افراد العينة حسب العمر

الوظيفة الحالية	العدد	النسبة
اقل من 25	5	% 11.4
من 25 الى اقل من 35	13	% 29.5
من 35 الى اقل من 45	13	% 29.5
من 45 فأكثر	13	% 29.5
المجموع	44	% 100

نلاحظ من الجدول رقم (1) اعلاه أن (11.4%) فقط من عينة الدراسة يبلغ عمرهم (25) سنة، أما باقي عينة الدراسة فيبلغ أعمارها فوق (25) سنة وبنسبة ثابتة وهي (29.5%).

2 . التخصص العلمي :

جدول رقم (2) توزيع افراد العينة حسب التخصص العلمي

التخصص العلمي	العدد	النسبة
محاسبة	18	% 40.9
إدارة أعمال	2	% 4.5
اقتصاد	4	% 9.1
تمويل ومصارف	19	% 43.2
أخرى	1	%2.3
المجموع	44	% 100

يبين الجدول رقم (2) أعلاه أن أغلبية عينة الدراسة هم من تخصص المحاسبة والتمويل والمصارف حيث بلغت نسبتهم مجتمعة (84.1%) وهذه بدوره يعزز من تحقيق اهداف الدراسة.

3 . المؤهل العلمي :

جدول رقم (3) توزيع افراد العينة حسب المؤهل العلمي

المؤهل العلمي	العدد	النسبة
دبلوم متوسط	0	% 0
دبلوم عالي	3	%6.8
بكالوريوس	29	% 65.9
ماجستير	10	%22.7
دكتوراه	2	%4.5
اخرى	0	%0
المجموع	44	% 100

يتبين من الجدول رقم (3) اعلاه ان جميع أفراد عينة الدراسة هم من حملة الشهادات العلمية العالية وهذا يعتبر أيضاً مؤشراً جيداً لتعزيز صدق اجابات المشاركين حول أسئلة الدراسة.

4 . المستوى الوظيفي :

جدول رقم (4) توزيع افراد العينة حسب المستوى الوظيفي

المؤهل العلمي	العدد	النسبة
مدير عام	0	%0
مدير إدارة	2	%4.5
مراجع داخلي	7	% 15.9
رئيس قسم الحسابات	6	%13.6
محاسب	22	% 50
موظف	7	% 15.9
المجموع	44	% 100

نلاحظ من الجدول رقم (4) أعلاه أنه ما يعادل (50%) من عينة الدراسة هم من المحاسبين و (15.9%) هم من فئة المراجعين وهذا يعتبر أمر إيجابي يعزز من تحقيق اهداف الدراسة.

5 . سنوات الخبرة :

جدول رقم (1) توزيع افراد العينة حسب العمر

سنوات الخبرة	العدد	النسبة
اقل من 5 سنوات	6	% 13.6
من 5 سنوات الى اقل من 10 سنوات	5	% 11.4
من 10 سنوات الى اقل من 15 سنة	16	% 36.4
من 15 سنة فأكثر	17	% 38.6
المجموع	44	% 100

يبين الجدول رقم (5) أعلاه أن ما يعادل (75%) من أفراد عينة الدراسة يتمتعون بخبرة تزيد عن العشر سنوات في القطاع المصرفي الإسلامي و(25%) من عينة الدراسة يملكون خبرة تقل عن عشر سنوات وهذا بدوره يعزز من صدق نتائج الدراسة الميدانية.

ثانيا : تحليل محاور الاستبانة :

1 . اختبار صدق وثبات اداة الدراسة :

يقصد بالثبات مدى إمكانية الاعتماد على أداة القياس في إعطاء نفس النتائج إذا ما استخدمت أكثر من مرة تحت نفس الظروف، أما الصدق فإنه يشير إلى مدى قدرة الاختبار على قياس ما وضع لقياسه وهو يساوي الجذر التربيعي لمعامل الثبات،وقبل إجراء هذين الاختبارين وفق مقياس الفا كرونباخ قام الباحثون باختبار الصدق الظاهري لأداة الدراسة عن طريق عرضها على نخبة من الأساتذة والخبراء في مجال التحكيم في كلية الاقتصاد بجامعة درنه وجامعة محمد بن علي السنوسي لإبداء آرائهم حول عبارات الاستبانة وتم الاخذ بملاحظات المحكمين واعتماد الصورة النهائية للاستمارة بعد إجراء التعديلات اللازمة عليها.

جدول (6) معامل الفا كرونباخ لقياس ثبات وصدق فقرات الاستبيان

محاور الدراسة	معامل الثبات	معامل الصدق
المحور الأول (10 عبارات)	0.818	0.904
المحور الثاني (10 عبارات)	0.813	0.901
المحور العام	0.698	0.835

ويتضح من الجدول رقم (6) أعلاه مدى صدق وثبات عبارات أداة الدراسة حيث بلغت نسبة معامل الثبات للمحورين بشكل عام (0.698) وبلغت نسبة معامل الصدق نسبة (0.835)، كما بلغت نسبة معامل الثبات للمحور الأول والمحور الثاني على التوالي (0.818) و(0.813) في حين بلغت نسبة

معامل الصدق للمحورين على التوالي (0.904) و(0.901) وهي نسب مرتفعة جداً يمكن الاعتماد عليها في تحقيق أهداف الدراسة.

2 . اختبار كولموجروف- سميرنوف 1- Sample. K – S

وهو اختبار يبين هل تتبع البيانات التوزيع الطبيعي أم لا ؟ وذلك لاختبار فرضية الدراسة كون الاختبارات المعلمية تشترط أن تكون البيانات تتبع التوزيع الطبيعي، حيث أنه اذا كانت قيمة مستوى الدلالة أكبر من 0.05 تكون البيانات تتبع التوزيع الطبيعي ومن ثم يمكن استخدام الاختبارات المعلمية لاختبار فرضية الدراسة، أما إذا كانت قيمة مستوى الدلالة أقل من 0.05 تكون البيانات لا تتبع التوزيع الطبيعي ويمكن استخدام الاختبارات اللامعلمية لاختبار فرضية الدراسة.

جدول رقم (7) نتائج اختبار كولموجروف- سميرنوف 1- Sample. K – S

محاور الدراسة	عدد الفقرات	قيمة الاختبار Z	مستوى الدلالة
المحور الأول	10	0.150	0.114
المحور الثاني	10	0.138	0.134
المحور العام	20	0.144	0.122

يبين الجدول رقم (7) أعلاه أن قيمة مستوى الدلالة أكبر من 0.05 وهذا يدل على أن البيانات تتبع التوزيع الطبيعي حيث يمكن استخدام الاختبارات المعلمية في تحليل فرضية الدراسة.

3 . مقياس ليكرت الخماسي:

لبيان اتجاهات ردود المشاركين حول أسئلة الدراسة تم الاستعانة بمقياس ليكرت الخماسي كما هو موضح بالجدول رقم (8) أدناه:

جدول رقم (8)

المتوسط المرجح	المستوى (الاتجاه)
من 1 الى 1.79	لا أوافق بشدة
من 1.80 الى 2.59	لا أوافق
من 2.60 الى 3.39	محايد
من 3.40 الى 4.19	اوافق
من 4.20 الى 5	أوافق بشدة

تحليل محاور الدراسة :

جدول (9) المحور الأول : يوجد دور لتطبيق العرض والافصاح في القوائم المالية وفقا لمعيار (1) للأيوفي في الرفع من الأداء المصرفي للمصارف الاسلامية العاملة في ليبيا

م	البيان	لا اوافق بشدة	لا اوافق	محايد	اوافق	اوافق بشدة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الاتجاه
		العدد	العدد	العدد	العدد	العدد			
		النسبة	النسبة	النسبة	النسبة	النسبة			
1	يساعد الإفصاح المحاسبي عن صيغ التمويل الإسلامية في المصرف على إبراز أهم التحديات في إدارة الاستثمار	0	0	0	22	22	4.5	0.506	أوافق بشدة
		0	0	0	0.5	0.5			
2	يساعد الإفصاح المحاسبي عن صيغ التمويل الإسلامية في المصرف على إظهار القيمة الحقيقية للأصول مما يسهم في تحسين إدارة الاستثمار	0	0	0	17	27	4.61	0.493	أوافق بشدة
		0	0	0	38.6	61.4			
3	يساهم الإفصاح المحاسبي عن صيغ التمويل الإسلامية في المصرف في التعرف على احتياجات المصرف من الأموال لغرض تحسين العائد على الاستثمار	0	0	0	27	17	4.39	0.493	أوافق بشدة
		0	0	0	61.4	38.6			
4	يعكس الإفصاح المحاسبي عن صيغ التمويل الإسلامية في المصرف مدى كفاءة المصرف في إدارة الاستثمار	0	0	0	20	24	4.5	0.504	أوافق بشدة
		0	0	0	45.5	54.5			
5	يساعد الإفصاح المحاسبي عن صيغ التمويل الإسلامية في المصرف على احتساب مؤشرات الربحية	0	0	2	28	14	4.27	0.544	اوافق بشدة
		0	0	4.5	63.6	31.8			
6	يساعد الإفصاح المحاسبي عن صيغ التمويل الإسلامية في المصرف على إبراز نقاط القوة والضعف في إدارة الربحية	0	0	0	23	21	4.48	0.505	اوافق بشدة
		0	0	0	52.3	47.7			

7	يسهم الإفصاح المحاسبي عن صيغ التمويل الإسلامية في إعداد خطط استثمار لأصول المصرف بكفاءة من أجل تحسين مؤشرات الربحية	0	0	1	24	19	4.41	0.542	اوافق بشدة
		0	0	2.3	54.5	43.2			
8	يساعد الإفصاح المحاسبي عن صيغ التمويل الإسلامية في المصرف على إظهار معلومات تساعد في تحسين مؤشرات السيولة	0	0	0	28	16	4.36	0.487	اوافق بشدة
		0	0	0	63.6	36.4			
9	يساعد الإفصاح المحاسبي عن صيغ التمويل الإسلامية في المصرف على إبراز نقاط القوة والضعف في إدارة السيولة والاحتياطيات النقدية	0	0	0	23	21	4.48	0.505	اوافق بشدة
		0	0	0	52.3	47.7			
10	يساعد الإفصاح المحاسبي عن صيغ التمويل الإسلامية على جذب مودعين جدد مما يسهم في تحسين مؤشرات السيولة	0	0	1	23	20	4.43	0.545	اوافق بشدة
		0	0	2.3	52.3	45.5			
الاتجاه العام للمحور الأول							**4.4477**	**0.19706**	**اوافق بشدة**

يوضح الجدول رقم (9) أعلاه ان المستوى العام لمحور الدراسة الاول هو (قوي) بمتوسط حسابي (4.4477) وانحراف معياري (0.19706) حيث أوضحت إجابات المشاركين حول عبارات المحور الأول للدراسة وجود فروق ذات دلالة احصائية دلالة وبمستويات متقاربة، حيث جاءت في المرتبة الاولى من حيث الاهمية العبارة رقم (2) بمتوسط حسابي (4.61) وانحراف معياري (0.439) وهذا يدل بشكل واضح على اهمية الافصاح في المصارف الإسلامية من أجل تحسين فرص الاستثمار، كما جاءت العبارة رقم (2 ، 4) في المرتبة الثانية من حيث الاهمية بمتوسط حسابي (0.5) وانحراف معياري (0.493) و(0.504) علي التوالي والتي تدل على أهمية الافصاح في الرفع من أداء المصارف الاسلامية، في حين نلاحظ أن باقي عبارات المحور الأول جاءت بمستوى (قوي) بمتوسطات حسابية متقاربة وهذا يفسر لنا وفق إجابات عينة الدراسة معيار الافصاح يمثل ركيزة مهمة في عملية الرفع من الاداء المصرفي للمصارف الاسلامية .

جدول (10) المحور الثاني: يوجد دور لتطبيق المرابحة والمرابحة لأمر الشراء وفقا لمعيار (2) للأيوفي في الرفع من الأداء المصرفي للمصارف الاسلامية العاملة في ليبيا

م	البيان	لا اوافق بشدة	لا اوافق	محايد	اوافق	اوافق بشدة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الاتجاه
		العدد	العدد	العدد	العدد	العدد			
		النسبة	النسبة	النسبة	النسبة	النسبة			
1	يوجد دور لتطبيق المرابحة والمرابحة للآمر بالشراء في المصرف على إبراز أهم التحديات في إدارة الاستثمار	0	0	2	30	12	4.23	0.522	أوافق بشدة
		0	0	4.5	68.2	27.3			
2	يوجد دور لتطبيق المرابحة والمرابحة للآمر بالشراء في المصرف على إظهار القيمة الحقيقية للأصول مما يسهم في تحسين إدارة الاستثمار	0	0	1	30	13	4.27	0.499	أوافق بشدة
		0	0	2.3	68.2	29.5			
3	يوجد دور لتطبيق المرابحة والمرابحة للآمر بالشراء في المصرف في التعرف على احتياجات المصرف من الأموال لغرض تحسين العائد على الاستثمار	0	0	2	27	15	4.30	0.553	أوافق بشدة
		0	0	4.5	61.4	34.1			
4	يوجد دور لتطبيق المرابحة والمرابحة للآمر بالشراء في المصرف مدي كفاءة المصرف في إدارة الاستثمار	0	0	2	19	23	4.48	0.590	أوافق بشدة
		0	0	4.5	43.2	52.3			
5	يوجد دور لتطبيق المرابحة والمرابحة للآمر بالشراء في المصرف على إبراز نقاط القوة والضعف في إدارة الربحية	0	0	3	20	21	4.41	0.622	اوافق بشدة
		0	0	6.8	45.5	47.7			
6	يوجد دور لتطبيق المرابحة والمرابحة للآمر بالشراء في المصرف على احتساب مؤشرات الربحية	0	0	1	25	18	4.39	0.538	اوافق بشدة
		0	0	2.3	56.8	40.9			
7	يوجد دور لتطبيق المرابحة والمرابحة للآمر بالشراء في إعداد خطط استثمار	0	0	1	24	19	4.41	0.542	اوافق بشدة
		0	0	2.3	54.5	43.2			

	لأصول المصرف بكفاءة من أجل تحسين مؤشرات الربحية								
8	يوجد دور لتطبيق المرابحة والمرابحة للآمر بالشراء في المصرف على إظهار معلومات تساعد في تحسين مؤشرات السيولة	0	0	0	24	20	4.45	0.504	اوافق بشدة
		0	0	0	54.5	45.5			
9	يوجد دور لتطبيق المرابحة والمرابحة للآمر بالشراء في المصرف على إبراز نقاط القوة والضعف في إدارة السيولة والاحتياطيات النقدية	0	0	0	29	15	4.34	0.479	اوافق بشدة
		0	0	0	65.9	34.1			
10	يوجد دور لتطبيق المرابحة والمرابحة للآمر بالشراء في المصرف على جذب مودعين جدد مما يسهم في تحسين مؤشرات السيولة	0	0	3	25	16	4.30	0.594	اوافق بشدة
		0	0	6.8	56.8	36.4			
الاتجاه العام للمحور الأول							**4.3568**	**0.19338**	**اوافق بشدة**

يوضح الجدول رقم (10) أعلاه أن المستوى العام لمحور الدراسة الأول هو (قوي) بمتوسط حسابي (4.3568) وانحراف معياري (0.19338) حيث أوضحت إجابات المشاركين حول عبارات المحور الثاني للدراسة وجود فروق ذات دلالة احصائية وبمستويات متقاربة، حيث جاءت في المرتبة الأولى من حيث الاهمية العبارة رقم (4) بمتوسط حسابي (4.48) وانحراف معياري (0.590) وهذا يدل بشكل واضح على اهمية دور تطبيق المرابحة والمرابحة لأمر الشراء وفقا لمعيار (2) للأيوفي في الرفع من الأداء المصرفي للمصارف الاسلامية العاملة في ليبيا، كما جاءت العبارة رقم (8) في المرتبة الثانية من حيث الأهمية بمتوسط حسابي (4.45) وانحراف معياري (0.504) والتي تدل علي اهمية دور تطبيق المرابحة والمرابحة لأمر الشراء وفقا لمعيار (2) للأيوفي في الرفع من الأداء المصرفي للمصارف الاسلامية العاملة في ليبيا، في حين نلاحظ أن باقي عبارات المحور الأول جاءت بمستوى (قوي) بمتوسطات حسابية متقاربة وهذا يفسر

لنا وفق إجابات عينة الدراسة اهمية دور تطبيق المرابحة والمرابحة لأمر الشراء وفقا لمعيار (2) للأيوفي في الرفع من الأداء المصرفي للمصارف الاسلامية العاملة في ليبيا.

اختبار فرضيات الدراسة :

لكي يتم اختبار فرضيات الدراسة قام الباحثون بصياغة فرضيات الدراسة الرئيسية والفرعية في شكل فرضية صفرية(H0) واخرى بديلة (Hα) وتم استخدام اختبار (T-TEST) لعينة واحدة حيث يتم قبول الفرضية الصفرية ورفض الفرضية البديلة اذا كان مستوى المعنوية أكبر من (0.05) وكذلك قيمة T الجدولية أكبر من قيمة T المحسوبة، ويتم رفض الفرضية الصفرية وقبول الفرضية البديلة إذا كان مستوى المعنوية أقل من (0.05) وقيمة T الجدولية أقل من قيمة T المحسوبة .

فرضية الدراسة الرئيسية: يوجد دور لمعايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية والإسلامية في الرفع من الأداء المالي للمصارف العاملة في ليبيا .

الفرضية البديلة(Hα) :يوجد دور لمعايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية والإسلامية في الرفع من الأداء المالي للمصارف العاملة في ليبيا

الفرضية الصفرية(H0) : لا يوجد دور لمعايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية والإسلامية في الرفع من الأداء المالي للمصارف العاملة في ليبيا.

الجدول رقم (11) الموضح أدناه يوضح كيف يتم اختبار فرضيات الدراسة :

فرضيات الدراسة	المتوسط النظري	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	قيمة (T) المحسوبة	قيمة (T) الجدولية	قيمة (P)	قبول أو رفض الفرضية
الفرضية الفرعية الأولى : يوجد دور لتطبيق العرض والافصاح في القوائم المالية وفقا لمعيار (1) للأيوفي في الرفع من الأداء المصرفي للمصارف الاسلامية العاملة في ليبيا	3	4.4477	0.19706	48.732	2	0.000	قبول الفرضية البديلة ورفض الفرضية الصفرية
الفرضية الفرعية الثانية يوجد دور لتطبيق المرابحة والمرابحة للأمر الشراء وفقا لمعيار (2) للأيوفي في الرفع من الأداء المصرفي للمصارف العاملة في ليبيا	3	4.3568	0.19338	46.542	2	0.000	قبول الفرضية البديلة ورفض الفرضية الصفرية
الفرضية الرئيسية يوجد دور لمعايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية والإسلامية في الرفع من الاداء المالي للمصارف العاملة في ليبيا	3	4.423	0.14140	65.781	2	0.000	قبول الفرضية البديلة ورفض الفرضية الصفرية

يتبين من الجدول رقم (11) أعلاه أن قيمة T الجدولية اقل من قيمة T المحسوبة لكل فرضيات الدراسة الفرعية والرئيسية كما نلاحظ أيضاً أن قيمة مستوى المعنوية اقل من (0.05) لجميع فرضيات الدراسات وبالتالي نقوم بقبول الفرضيات البديلة ورفض الفرضيات الصفرية، وهذا ما يعزز فرضية الدراسة وهي يوجد دور لمعايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية والإسلامية في الرفع من الاداء المالي للمصارف العاملة في ليبيا.

النتائج والتوصيات

أولاً النتائج :

1.يوجد دور لمعايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية والإسلامية في الرفع من كفاءة الأداء في المصارف التجارية الليبية من خلال تعزيز العائد على الاستثمار.

2. يوجد دور لمعايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية والإسلامية في الرفع من كفاءة الأداء في المصارف التجارية الليبية من خلال تعزيز مؤشرات الربحية .

3. يوجد دور لمعايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية والإسلامية في الرفع من كفاءة الأداء في المصارف التجارية الليبية من خلال تعزيز مؤشرات السيولة .

4. يوجد دور لمعايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية والإسلامية في الرفع من كفاءة الأداء في المصارف التجارية الليبية من خلال تعزيز مؤشرات توظيف الاموال .

ثانيا التوصيات :

1. أن تعمل المصارف التجارية الليبية على التوسع في تطبيق معايير الأيوفي، وخاصة في ما يتعلق بالقياس والإفصاح المحاسبي عن صيغ التمويل الإسلامية , وكذلك المرابحة والمرابحة لأمر الشراء.
2. العمل علي تطبيق بقية صيغ التمويل الاسلامية في المصارف الاسلامية في ليبيا لما له من اثر في تطوير الصيرفة الاسلامية, وكذلك وما يتحقق من تنمية اقتصادية واجتماعية .
3. ان تقوم المصارف بالاهتمام بتطوير العنصر البشري من خلال الدورات التدريبية، وكذلك التطوير المهني والعلمي للموظفين .
4. استخدام الأساليب الحديثة في عمليات تقييم كفاءة الأداء، والتي تعتمد على البيانات الكمية وغير الكمية، والتي لها أهمية أكبر في التعرف على مدى كفاءة الأداء في المصارف التجارية الليبية

المراجع:

- مجاور، احمد (2018م).التوثيق العلمي للدراسات والبحوث التربوية وفق دليل جمعية علم النفس الأمريكية APA (الاصدار السادس). قسم علم النفس، كلية التربية، جامعة القصيم.
- البحباح، عبد الرحمن رمضان، فوزية إيكا يونيا، غزالي، محمد لطائف .(2021م). الرقابة الشرعية ودورها في تطوير المصارف الإسلامية: دراسة حالة المصرف الإسلامي الليبي، مجلة دراسات الاقتصاد والأعمال،8(1)،249-266.
- البشير، بن عبد الرحمان، حكيمة، شرفة.(2022م).أهمية المعايير الشرعية لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، مجلة دراسات اقتصادية،16(3)،48-63.
- الخزاعلة، أحمد سالم. (2017م). تقييم دور هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية: حالة البنك الإسلامي الأردني، المجلة العالمية للتسويق الإسلامي،6(2)،50-71.
- الطيرة، طارق علي ميلاد.(2022م). دور القياس والإفصاح المحاسبي لصيغ لتمويل الإسلامية على كفاءة الأداء في المصارف التجارية بليبيا" دراسة ميدانية على عينة من المصارف التجارية" .(اطروحة دكتوراه)، قسم الدراسات النظرية، جامعة أم درمان الإسلامية، السودان.
- الطيرة، طارق علي ميلاد ؛ الحضيري، عبدالله أحمد.(2020م).مدى إلتزام المصارف التجارية بتوجيهات المصرف المركزي بشأن القياس والإفصاح عن بند المرابحة وفقا لمعايير الأيوفي "دراسة ميدانية عن مصرف الجمهورية والمصرف التجاري الوطني"، مجلة الرؤية للعلوم الاقتصادية والسياسية،(1)،85-109.
- العمري، بشرى.(2018م). دور التحليل المالي في تقييم الأداء المالي للمؤسسة، دراسة تطبيقية للوضعية المالية لديوان الترقية والتسيير العقاري(البويرة) OPGI.(رسالة ماجستير غير منشورة)، جامعة آكلي، الجزائر.
- أمحمد، عبد السلام عبدالله.(2010م).تجربة مصرف الجمهورية في بيع المرابحة للأمر بالشراء(دراسة تحليلية تقويمية)،ورقة مقدمة لمؤتمر الخدمات المالية الإسلامية الثاني، طرابلس، ليبيا.
- إدريس، محمود رمزي.(2015م).تقييم التزام المصارف الإسلامية العاملة في سورية بمتطلبات العرض والإفصاح في قوائمها المالية وفقا لمعيار المحاسبة الإسلامي رقم(1)-دراسة تطبيقية.(رسالة ماجستير)،قسم المحاسبة، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق، الجمهورية العربية السورية.

- بارحيم، عبد الرحمن محمد عمر؛ إمبادي، سميرة صالح علي.(2021م).دور معايير المحاسبة الاسلامية في تحسين مستوى جودة العمل في البنوك الاسلامية اليمنية –دراسة ميدانية في محافظة عدن، مجلة إضافات اقتصادية.5(2)،127-146.
- بالحمو، آمال.(2013م). تقييم الأداء المالي للمؤسسة الاقتصادية باستخدام جدول تدفقات الخزينة. (رسالة ماجستير غير منشورة)، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، كلية العلوم الاقتصادية، الجزائر.
- برجة، عماد.(2019م).تحديات المعايير الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية في ظل العولمة المحاسبية.(رسالة ماجستير)،قسم العلوم المالية والمحاسبية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي.
- بوحفص، سميحة، قط ،سليم. (2019م). المعايير الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية بديل للمعايير المحاسبية الدولية من منظور تبني الفكر المحاسبي الإسلامي، مجلة اقتصاد المال والأعمال،4(2)،255-268.
- تواتي، أحمد بلقاسم ؛ البشتي، علي عبد السلام.(2022م). تقييم أثر التحول للصيرفة الإسلامية على الأداء المالي باستخدام معيار CAMEL–دراسة حالة مصرف المتحد للتجارة والاستثمار، مجلة الدراسات الاقتصادية،5(2)،136-148.
- حياة، مسفاف.(2016م).أثر توافق معايير المحاسبة الإسلامية مع المرجعية المحاسبية الدولية في دعم الإفصاح المحاسبي للقوائم المالية في البنوك الإسلامية–عرض تجارب بعض الدول الإسلامية.(رسالة ماجستير)،قسم علوم التسيير، معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي أحمد بن يحي.
- سعودي، نادية (2018م).مدى استخدام الأساليب الحديثة لمراقبة التسيير في قياس وتقييم أداء البنوك التجارية الجزائرية.(رسالة ماجستير غير منشورة)، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة بوضياف بالمسلة، الجزائر.
- شحام، رائد.(2015م).قياس الأداء المالي للصيغ التمويلية وفقاً لمعايير المحاسبة الإسلامية" دراسة تطبيقية على بعض المصارف الإسلامية ".(رسالة ماجستير)،قسم المحاسبة، كلية الاقتصاد، جامعة حلب، سوريا.
- طه، حسان ؛نبيل، بوفليح.(2019م). محاسبة التمويل بالمرابحة للآمر بالشراء في ضوء معايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (الأيوفي)دراسة حالة بنك فيصل الإسلامي السوداني، مجلة البحوث والدراسات،16(1)،175-198.

- عبد الرحمن، حرم عبد الرحمن احمد.(2016م).معايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية ومعايير مجلس الخدمات المالية الإسلامية ودورها في تقويم الأداء المصرفي للمصارف العامة بالسودان، مجلة الدراسات العليا،6(22)،135-157.
- عبد القادر، شادلي محمد محي الدين.(2019م). أهمية تطبيق معايير المحاسبة الإسلامية في تحقيق جودة القوائم المالية للمصارف الإسلامية –دراسة حالة مصرف قطر الإسلامي(2009-2018).(رسالة ماجستير)،تخصص محاسبة، قسم العلوم التجارية، جامعة محمد خضير، الجزائر.
- عبدالقادر، موسى.(2023م).أثر محددات تسعير المرابحة على الأداء المالي للمصارف الإسلامية-دراسة حالة.(اطروحة دكتوراه)،قسم العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، الجزائر.
- عطار، رانيا.(2013م).قياس كفاءة المصارف الإسلامية السورية "دراسة تطبيقية: مصرف سورية الدولي الإسلامي".(رسالة ماجستير)،قسم العلوم المالية والمصرفية، كلية الاقتصاد، جامعة حلب، سوريا.
- محمد، أسامة زيد.(2021م).مدى التزام المصارف الإسلامية العراقية في تطبيق معايير المحاسبة المالية الاسلامية، مجلة كلية التراث الجامعة،(31)،42-60.
- منصور، بشرى يحي.(2022م).تقييم أداء المصارف باستخدام نموذج PATROL دراسة تطبيقية مقارنة بين بنكي التضامن الإسلامي واليمن والكويت للتجارة والاستثمار للفترة (2015م-2020م).مجلة العلوم التربوية والدراسات الإنسانية،(26)،404-435.
- هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية[الأيوفي].(2022م). مسترجع من https://aaoifi.com.
- وسام، شالور.(2020م).أثر تطبيق المعايير المحاسبية الإسلامية على أداء المؤسسات المالية الإسلامية- دراسة مقارنة بين مجموعة من المؤسسات في الأردن والسودان-(اطروحة دكتوراه)،كلية آلعلوم آلاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف، الجزائر.

- Muhammad,Rifqi.(2015).The Disclosure Evaluation of Islamic Banking Reports: Evidences From Middle East and Other Regions in Asia.**Journal of Islamic Finance**,4(2),42-66.
- Israa&Saadeh,Yousef.(2016)Evaluating Murabaha in Islamic Banks.**International Conference on Accounting, Business and Economics**, 4(6), 185-190.**Mansour,**

جامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية

كلية الاقتصاد الإسلامي والإدارة

النشاط المالي والمصرفي الإسلامي في ليبيا، تقييم التجربة وتحسين الأداء

المحور الثالث

بحث بعنوان:

نشاط صناديق الاستثمار الإسلامية

صكوك الاستثمار ومستقبلها في الصناعة المالية الإسلامية

(الآفاق والتطلعات)

الباحث

الدكتور / محمد أنور عزالدين الشيباني

أستاذ الحديث وعلومه والاقتصاد الإسلامي بجامعة طرابلس

2024م

الملخص

يأتي مؤتمر النشاط المالي والمصرفي الإسلامي في ليبيا متزامناً مع ما تشهده صناعة المالية الإسلامية من تطور ملحوظ، وصاحب هذا العديد من المحاولات لتوسيع دائرة منتجاتها وصيغها، ومن هذه الصيغ صكوك الاستثمار، فهذه الورقة تُعنى بدراسة دور صكوك الاستثمار في التنمية الاقتصادية، والتعريف بها، والفرق بينها وبين الصكوك التقليدية الربوية، وخصائصها، ومميزاتها، وأنواعها، وبيان دورها في التنمية من خلال الاعتماد عليها في تمويل المشاريع العامة والخاصة، وأهميتها في سد العجز في ميزانية الدولة، وإمكانية تصدرها لصيغ التمويل الإسلامي، لتصبح أكبر داعم للصناعة.

*وهذه الورقة تفتح آفاق الشراكة بين القطاعين العام والخاص، وتسلط الضوء على بعض التطبيقات العملية لتحسين أداء دور المالية الإسلامية في خلق اقتصاد حقيقي، ينطلق من تفعيل دورة الاقتصاد، وكفاية المجمع الليبي المسلم بسواعد أبناءه، وتوفير البيئة الملاءمة للدخول في مرحلة البناء والتعمير التي أمر الله بها في قوله تعالى:﴿ **هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا فَاسْتَغْفِرُوهُ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ إِنَّ رَبِّي قَرِيبٌ مُجِيبٌ** ﴾ (هود:61)، ومن خلال عملي في هيئة رقابة شرعية لشركة تتبع سوق المال الليبي في إدارة العمليات المالية والتصكيك والتمويل التأجيري، رأيت الحاجة ماسة للكتابة في هذا الموضوع، ومزج ذلك بالتجربة الليبية خصوصاً بعد صدور قانون الصكوك سنة 2016 م، وإن كانت التجربة الليبية متأخرة إلا أنها تحاول أن تخطو خطى متسارعة، والله الموفق.*

The conference on Islamic financial and banking activity in Libya coincides with the remarkable development witnessed by the Islamic financial industry, and this was accompanied by many attempts to expand the circle of its products and formulas, and among these formulas are investment sukuk. Between them and usurious traditional sukuk, their characteristics, advantages, and types, and an indication of their role in development by relying on them in financing public and private projects, and their importance in bridging the deficit in the state budget, and the possibility of exporting them to Islamic financing formulas, to become the largest supporter of the industry.

This paper opens the horizons of partnership between the public and private sectors, and sheds light on some practical applications to improve the performance of the role of Islamic finance in creating a real economy, based on the activation of the economic cycle, the adequacy of the Libyan Muslim community with the arms of its people, and the provision of the appropriate environment to enter into the stage of construction and reconstruction that God has commanded. It is in the Almighty's saying: 1), and through my work in the Sharia Supervisory Board of a company that follows the Libyan capital market in the management of financial operations, issuance and leasing financing, I saw an urgent need to write In this matter, and mixing that with the Libyan experience, especially after the issuance of the Sukuk Law in 2016 AD, although the Libyan experience was late, but it is trying to take accelerated steps, and God is the conciliator.

المقدمة:

الحمد لله على نعمائه، والشكر له على أفضاله وآلائه، والصلاة والسلام على خيرة أصفيائه، وعلى صحبه وآله وأوليائه، وبعد:

فإنه من أبرز مظاهر تداول المال الحديثة سوق الأوراق المالية، هذا السوق له أدواته المالية الخاصة والتي تتوافق مع الشريعة الإسلامية كالصكوك الإسلامية، وتعتبر الصكوك الإسلامية من أكثر المنتجات المالية الإسلامية قدرة على النجاح، بل التفوق، حيث بلغ إجمالي قيمة الصكوك المُصْدَرة حول العالم منذ بداية 2001م إلى نهاية 2016م ما قيمته 856.7 مليار دولار، ومن الأسباب التي ساهمت في شهرة الصكوك بصفة خاصة والاقتصاد الإسلامي بصفة عامة هو ثباتها إلى حد كبير أثناء الأزمة المالية العالمية التي حدثت في العقد الماضي، هذا الأمر دفع الكثير من غير المسلمين قبل المسلمين إلى دراسة والتعرف على هذه المنتجات الجديدة التي لم يكونوا يهتمون بها في السابق[1].

وقد أصبح التطوير والابتكار في الأدوات المالية الإسلامية ضرورة حتمية للمؤسسات العاملة في القطاع المالي، وخصوصاً المصارف الإسلامية، خاصة مع تزايد الطلب على هذه المنتجات في ظل التوجه العالمي المتنامي نحو الاستثمار الأخلاقي المتوافق مع المعاملات الإسلامية، التي تستبعد الربا والغرر والتعدي على أموال الناس، حيث تحتاج المؤسسات المالية والمصارف الإسلامية دوماً إلى الاحتفاظ بتشكيلة متنوعة من الأدوات والمنتجات المالية تمكنها من إدارة سيولتها بصورة مربحة، بالإضافة إلى توفيرها للمرونة المناسبة للاستجابة لمتغيرات البيئة الاقتصادية، ويستدعي ذلك بالضرورة تطوير أدوات مالية إسلامية مستحدثة تضمن لها نصيباً سوقيًا يساعدها على الاستمرار بفعالية[2].

ومن هنا تبرز إشكالية الموضوع، وهي تتمثل في الإجابة عن السؤال الرئيس في هذه الدراسة، وهو: ما هو مستقبل الصكوك الإسلامية في الصناعة المالية الإسلامية؟ ويترتب على ذلك معرفة الدور الذي ستلعبه الصكوك الإسلامية في ليبيا ومحيطها الإقليمي.

أما أهمية الدراسة فتكمن في إبراز الدور المهم الذي تلعبه الصكوك الإسلامية في دورة الاقتصاد، وإظهار التنوع والتجدد التي تمتاز به، وتكيفها مع التطورات المصاحبة للتحول الرقمي للمنتجات، وقدرتها الكبيرة على الاتساع والانتشار، والعمل على وضع ضوابط وآليات لتداولها.

وتسعى الدراسة إلى تحقيق الأهداف التالية:

- فتح المجال لمنتجات مالية إسلامية جديدة ومبتكرة.
- التعرف على ماهية الصكوك الإسلامية، وخصائصها وأنواعها.
- إبراز دور الصكوك الإسلامية في تطوير المالية الإسلامية.

- إظهار التحديات لهذه الصناعة الناشئة، والإشكاليات التي تواجهها، واقتراح الحلول لها.
- عرض تجربة سوق المالية الإسلامية في ليبيا في هذا المجال.

ولوصول هذه الورقة التي وسمتها بـ: (صكوك الاستثمار ومستقبلها في الصناعة المالية الإسلامية (الآفاق والتطلعات)) لتحقيق أهدافها المنشودة رأيت تقسيم الموضوع إلى محطات حسب الخطة التالية:

المبحث الأول: صكوك الاستثمار وأهميتها:

المطلب الأول: ماهية صكوك الاستثمار وأهميتها.

المطلب الثاني: صكوك الاستثمار رؤيتها المقاصدية ودورها في التنمية.

المبحث الثاني: مستقبل صكوك للاستثمار في الصناعة المالية الإسلامية:

المطلب الأول: صكوك الاستثمار في ليبيا الواقع والتطلعات.

المطلب الثاني: صكوك الاستثمار والتطلع لدورها في مستقبل الصناعة المالية الإسلامية.

المبحث الأول: صكوك الاستثمار وأهميتها :

المطلب الأول: ماهية صكوك الاستثمار:

يدور مفهوم الصكوك في اللغة على الصَكُّ، وهو لغة ضَربُ الشيء بالشيء، ومنه قوله تعالى: ﴿ **فَأَقْبَلَتِ ٱمْرَأَتُهُۥ فِي صَرَّةٍ فَصَكَّتْ وَجْهَهَا وَقَالَتْ عَجُوزٌ عَقِيمٌ** ﴾ (الذاريات: 29)، والصَّكُّ: الْكِتَابُ، كلمة فَارِسِيّة معرَّبة، وجَمْعُهُ: أَصُكٌّ وصُكُوكٌ وصِكَاك، والصَّكُّ الذي يُكتبُ للعُهدة، معرَّب أَصله: چَكّ، ويُجمَعُ صِكَاكاً وصُكوكاً، وكانت الأَرزاق تُسَمَّى صِكاكاً؛ لأَنها كانت تُخْرَجُ مَكْتُوبَةً؛ وفي الأثر عن الزُّهْرِيّ:" أَنَّ زَيْدَ ابْنَ ثَابِتٍ وَابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَا لَا يَرَيَانِ بَأْسًا بِشِرَى الرِّزْقِ، إِذَا أُخْرِجَتِ الْقُطُوطُ، وَهِيَ الصِّكَاكُ، وَيَقُولُونَ: لَا تَبِعْهُ حَتَّى تَقْبِضَهُ"[3].

والصكوك جَمْعُ صَكٍّ وهو الْكِتَابُ، وذلك أن الأُمراء كَانُوا يَكْتُبُونَ لِلنَّاسِ بِأَرْزَاقِهِمْ وأَعْطياتهم كُتُبًا فَيَبِيعُونَ مَا فِيهَا قَبْلَ أَنْ يَقْبِضُوهَا مُعَجَّلًا، ويُعطُون الْمُشْتَرِيَ الصَّكَّ لِيَمْضِيَ وَيَقْبِضَهُ، فنُهوا عَنْ ذَلِكَ؛ لأَنه بَيْعُ مَا لَمْ يُقْبَض. وصَكَّ البابَ صَكّاً: أَغلقه، وصَكَكْتُه: أَطبقته. والمِصَكُّ: الْمِغْلَاقُ. والصَّكِيكُ: الضَّعِيفُ[4].

ويستعمل التصكيك في اللغة المعاصرة، على كل سند أو وثيقة كاعتراف بالمال المقبوض، أو بالمال المستحقّ للغير، ومن إطلاقاته: التوريق والتسنيد[5].

وفي موطأ الإمام مالك:" أَنَّهُ بَلَغَهُ، أَنَّ صُكُوكًا خَرَجَتْ لِلنَّاسِ فِي زَمَانِ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ مِنْ طَعَامِ الْجَارِ، فَتَبَايَعَ النَّاسُ تِلْكَ الصُّكُوكَ بَيْنَهُمْ قَبْلَ أَنْ يَسْتَوْفُوهَا، فَدَخَلَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَرَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، فَقَالَ:" أَتُحِلُّ بَيْعَ الرِّبَا يَا مَرْوَانُ؟ فَقَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ، وَمَا ذَاكَ؟ فَقَالَ: هَذِهِ الصُّكُوكُ تَبَايَعَهَا النَّاسُ، ثُمَّ بَاعُوهَا، قَبْلَ أَنْ يَسْتَوْفُوهَا، فَبَعَثَ مَرْوَانُ الْحَرَسَ يَتْبَعُونَهَا، يَنْزِعُونَهَا مِنْ أَيْدِي النَّاسِ،

وَيَرُدُّونَهَا إِلَى أَهْلِهَا "[6]. يقول ابن عبد البر:" وإنما جعل زيد بن ثابت بيع الطعام قبل أن يستوفيه رباً لأنه عنده في باب العينة التي تشبه دراهم بأكبر منها نسيئة "[7]. وهذا يعني أن الصكوك معروفة عندهم في ذلك العصر، وإن كانت غير الصكوك الموجودة الآن، ولكن الفكرة واحدة، واللغة تستوعب كل معاني الصكوك.

أما في الاصطلاح فيدور مفهوم التصكيك على تحويل مجموعة من الأصول المُدِرّة للدخل إلى صكوك قابلة للتداول مضمونة الأصول، ومن ثمّ بيعها في الأسواق المالية مع مراعاة ضوابط التداول، وحقيقته تقسيم ملكية الموجودات من الأعيان أو المنافع أو هما معاً إلى وحدات متساوية القيمة، وإصدار صكوك بقيمتها.

وتُعرَّف صكوك الاستثمار في الاصطلاح بأنها: وثائق متساوية القيمة تمثل حصصاً شائعة في ملكية أعيان أو منافع أو خدمات أو في موجودات مشروع معين أو نشاط استثماري خاص، وذلك بعد تحصيل قيمة الصكوك وقفل باب الاكتتاب وبدء استخدامها فيما أصدرت من أجله. وهذا تعريف هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، في المعيار الشرعي رقم (17) صكوك الاستثمار[8].

وعرّف مجمع الفقه الإسلامي الدولي التصكيك أو (التوريق الإسلامي) بأنه: إصدار وثائق أو شهادات مالية متساوية القيمة، تمثل حصصًا شائعة في ملكية موجودات (أعيان أو منافع أو حقوق أو خليط من الأعيان والمنافع والنقود والديون)، قائمة فعلًا، أو سيتم إنشاؤها من حصيلة الاكتتاب، وتصدر وفق عقد شرعي وتأخذ أحكامه[9].

وعرّفها المشرع الليبي بأنها: وثائق متساوية القيمة الاسمية، تمثل حصصاً شائعة في ملكية أعيان، أو منافع، أو خدمات، أو خليط منها، أو في موجودات مشروع معين، أو نشاط استثماري محدد بقصد الاستثمار أو التمويل، ولا تمثل ديناً في ذمة مصدرها لحاملها، وتصدر في إطار عقد شرعي[10].

والذي يهمني أن صكوك الاستثمار تعتبر وسيلة لتمثيل قيم شائعة في الملكية، وهذه الملكية هي بحسب طبيعة الموجودات أو المشروع، ويختلف هذا من نوع لآخر، والسؤال هنا: هل لصكوك الاستثمار نوع واحد؟ أو هي على أنواع؟ وللجواب على هذا السؤال سأعود للمعيار الشرعي السابق، وهو سيجيب عن هذا السؤال، وقد عدلت عن التقسيم الذي اعتمده قانون تنظيم الصكوك في ليبيا؛ لأني سأفرد له مبحثاً خاصاً.

فصكوك الاستثمار أنواع عديدة، من أشهرها اثنا عشر نوعاً، هي: صكوك ملكية الموجودات المؤجرة[11]، وصكوك ملكية المنافع[12]، وصكوك السلم[13]، وصكوك الاستصناع[14]، وصكوك المرابحة[15]، وصكوك المشاركة[16]، وصكوك الشركة[17]، وصكوك المضاربة[18]، وصكوك الوكالة بالاستثمار[19]، وصكوك المزارعة[20]، وصكوك المساقاة[21]، وصكوك المغارسة[22].

وبالنظر في طبيعة هذه الصكوك نجد أنها تأخذ شكل الأوراق المالية، وحكم صورة صيغة التمويل التي هي جزء منها، فالصكوك تعتبر قيم لموجودات هذه الصيغ، دونما تدخل في تغيير شكل هذه الصيغة

وطبيعتها، وهذا ما يعطيها المرونة؛ حيث تتكيف مع شكل العقد، مهما كان نوعه، إلا أنها تتمتع بخصائص تميزها عن غيرها هي:

- أنها وثيقة تصدر باسم مالكها أو لحاملها، بفئات متساوية القيمة لإثبات حق مالكها فيما تمثله من حقوق والتزامات مالية.
- أنها تمثل حصة شائعة في ملكية حقيقية لموجودات مخصصة للاستثمار، أعياناً أو منافع أو خدمات أو خليطاً منها ومن الحقوق المعنوية والديون والنقود، ولا تمثل ديناً في ذمة مصدرها لحاملها.
- أنها تصدر على أساس عقد شرعي، بضوابط شرعية تنظم إصدارها وتداولها.
- أن تداولها يخضع لشروط تداول ما تمثله.
- أن مالكيها يشاركون في غُنمها حسب الاتفاق المبين في نشرة الإصدار، ويتحملون غُرمها بنسبة ما يملكه كل منهم من صكوك[23].

وعلى هذا فالأحكام والضوابط الشرعية لإصدار هذه الصكوك وتداولها تتحدد حسب نوع العقد الذي تعمل فيه، ويتم توصيف وتحديد العلاقة بين الأطراف بناء على ذلك، إلا أن بعض الأحكام تعتبر أحكاماً جامعة، فإصدار الصكوك الاستثمارية يكون حصيلة الاكتتاب فيها على أساس عقد من عقود الاستثمار الشرعية، ويكون تصكيك (توريق) الموجودات من الأعيان والمنافع والخدمات بتقسيمها إلى حصص متساوية وإصدار صكوك بقيمتها، وعلى هذا فلا يجوز تصكيك (توريق) الديون في الذمم لغرض تداولها، وعقد الإصدار هذا تترتب عليه جميع آثار العقد الذي يصدر الصك على أساسه، وذلك بعد قفل باب الاكتتاب وتخصيص الصكوك[24].

ويمكن القول إن هذه الطبيعة تجعلها أداة قادرة على التكيّف مع أي شكل من صيغ التمويل، فهي وسيلة استثمارية للتمويل، ولا تغير من طبيعة العقد الأصلي، بل تستجيب له، وهذا ما يقودني للجزئية التالية.

المطلب الثاني: صكوك الاستثمار رؤيتها المقاصدية ودورها في التنمية:

يُعد حفظ المال وتنميته من أجَلّ مقاصد الشريعة، وكلما كانت الوسيلة للتصرّف في هذا المال أقرب لتحقيق مصالح العباد كلما كانت أولى من غيرها، وعند إنزال هذا المعنى على التعامل بصكوك الاستثمار فإن المقاصد الشرعية تتجسد وبشكل كبير في الكيفيات المقصودة للشارع لتحقيق أعظم مقاصد الناس النافعة، أو حفظ مصالحهم العامة؛ وذلك أن مقاصد الناس في تصرّفاتهم التي لأجلها تعاقدوا، أو تعاطَوا، أو تغارموا، أو تقاضَوا، أو تصالحوا هو ملائمتها لانتظام حياتهم، فالبيع والإجارة والعارية وغيرها، تقوم بسد الحاجة البشرية لاستمرار الحياة، وهذا المقصد الأصيل من تشريعها[25].

ولهذا كانت الرؤية التي تحقق هذه المعاني هي توسيع دائرة وسائل تثمير المال والحفاظ عليه، وصكوك الاستثمار هي من أهم الوسائل في هذا الباب؛ فهي تعمل أساساً على جلب رأس المال، واستثماره في أحد العقود المشروعة، وهي وإن كانت صيغة حديثة إلا أن أصلها متجدر في الفقه الإسلامي، والذي يعنيني الآن هو إبراز أهمية الصكوك، ودورها في التنمية.

وبتحليل طبيعة الصكوك في واقعها العملي، وفي ظل الوظائف الاقتصادية لها، وانسجامها مع المتطلبات الشرعية، يتضح أنها تعمل من خلال رؤية مقاصدية، محققة فقه المآلات؛ فهي تعمل عبر منظومة متكاملة من سلامة العقود، وموافقة أحكامها، وتحقيق مقتضياتها من جهة، فالملكية، وحق التصرف، أو القبض وأثره في تحمل الضمان، فضلاً عن التشارك غنمًا وغرمًا حال المشاركة، كل هذا لانسجامها مع مقاصد الشريعة، ومن جهة أخرى تمييزًا لها عن السندات في الاقتصاد الوضعي، واجتنابًا لما عساه أن يكتنفها من حيل، أو صورية. فتوافق التنظير الفقهي مع التطبيق العملي، بما يستجيب لكل ما يفرزه الواقع من مستجدات، وكذلك إيجاد ما يخص مراقبة التطبيق من آليات وصولاً لمنظومة مالية إسلامية متكاملة[26].

وهذا ما جاء في توصيات ندوة الصكوك الإسلامية، تحت بند: الصكوك الإسلامية(رؤية مقاصدية): " أولاً: يجب أن يشتمل الحكم الشرعي بالجواز على تحقيق مقاصد الشريعة من حيث: سلامة العقد، وخلوه من الحيل والصورية، وسلامة ما يؤول إليه العقد من الناحية الشرعية. ثانيًا: لزوم التأكد من أن بُنية العقد وهيكلته تحقق مقتضاه من حيث تحقق الملكية وما يترتب عليها من مُكنة التصرف، وتحقق القبض وما يترتب عليه من تحمل الضمان، والمشاركة في الغرم والغنم في حالات المشاركة. ثالثًا: الحكم الشرعي بالجواز لا بد له من آليات لضبط التطبيق ومعالجة الخلل المتوقع. رابعًا: يجب القيام بالمراجعة الدورية المهمة للتأكد من أن استخدام حصيلة الصكوك يتم في الغرض المحدد لإصدارها، ومن تطبيق جميع مقتضيات العقود الخاصة بالصكوك. خامسًا: يجب أن تحقق العقود والمستندات الخاصة بالصكوك الإسلامية الفروق الجوهرية للصكوك الشرعية عن السندات من حيث: التصميم والتركيب والتسويق والتسعير "[27].

ويلخص هذا ما جاء في قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي رقم 188 (3/20) بشأن استكمال موضوع الصكوك الإسلامية، تحت بند: ضوابط عامة، في قوله:" يجب أن تحقق الصكوك الإسلامية مقاصد التشريع من حيث: تعزيز التنمية ودعم النشاطات الحقيقية وإقامة العدالة بين الطرفين "[28].

وبإلقاء نظرة عابرة على سوق المالية الإسلامية في العالم نجد أن سوق المال يُعتبر محركاً لشَطر كبير منه، والدول التي تسعى لتطوير المالية الإسلامية تسعى بالضرورة إلى تطوير سوق المال فيها، وربطه بالأسواق الإسلامية العالمية، وتوفر سوق مالية إسلامية متطورة يتطلب وجود مصارف إسلامية تستفيد من

نتائج الهندسة المالية وفق المنهج الإسلامي في إبداع وابتكار الطرق والعمليات التمويلية، التي تضمن لهذه المصارف التميز في تقديم الأدوات المالية، وتحقق لها التميز على المصارف التقليدية، هذا من جهة ومن جهة أخرى ضمان تدخل فعّال لها في الأسواق، وعملية إصدار مجموعة متنوعة من الصكوك وتداولها في السوق المالية الإسلامية تمثل تغييراً جوهرياً في الهيكل التمويلي للمصارف الإسلامية، يمكنها من استيعاب المدخرات على مختلف رغبات أفرادها، والتوفير الملائم للاحتياجات التمويلية للمشروعات مما يساهم في تقويم مسار المصارف الإسلامية، فضلاً عن ذلك فأن إصدار الصكوك الإسلامية لتوفير الاحتياجات التمويلية هو بمثابة أداة مناسبة للتكامل بين النشاط المصرفي الإسلامي والأسواق المالية، والاندماج مع السوق العالمية[29].

فموضوع صكوك الاستثمار الإسلامية يحظى في الطور الحالي من أطوار تطور المالية الإسلامية بالكثير من الاهتمام؛ وذلك استجابة لما تحويه من المرونة كأداة من أهم أدوات استقطاب رأس المال، وكانت هذه الاستجابة متزامنة مع تنامي وازدهار المصرفية الإسلامية، ناهيك عن التطورات التي طرأت مع نمو الصكوك وازدهارها، وإزاء ما أثارته الكثير من التطبيقات العملية لها؛ مما دعا إلى مسيس الحاجة لضبط أحكامها بشكل أعم يجمع جوانب مستجدة، ويراعي آليات تطبيقها[30].

وقد أثبتت الصكوك أنها الأداة التمويلية الإسلامية الأكثر كفاءة؛ فهي الأوسع انتشاراً بين باقي الأدوات، حيث شكَّلت 10% من جملة التمويل الإسلامي على مستوي العالم عام 2010م، وهي الفترة التي تحولت فيها بالتزامن – تقريباً – المالية الإسلامية من طور النمو إلى طور الاكتمال، وإزاء الأزمة المالية التي تمر بها البلاد من جرّاء الأحداث السياسية منذ يناير 2011م حتى الآن، يتحتم علينا إعادة النظر في تفعيل دور الصكوك الإسلامية كأحد أهم الأدوات المالية التي يمكن أن تساعد في جذب المزيد من رؤوس الأموال الاستثمارية على الصعيدين المحلي والدولي[31].

ويتوقع الخبراء أن تتصدر صكوك الاستثمار الإسلامية قائمة صيغ التمويل الإسلامي؛ وهذا نتيجة لعدة عوامل، أهمها:

- المرونة التي تتمتع بها، من حيث كونها أوراقاً مالية تخضع بحرية لقوانين العرض والطلب.
- التفوق على الكثير من الصيغ؛ من حيث استيعابها لأشكال مختلفة، حسب طبيعة التعاقد.
- تتيح الفرصة أمام المصارف الإسلامية لإدماج صيغ متجددة، مع المحافظة على أطر السياسة النقدية.
- الصكوك الإسلامية توفر للبنوك المركزية آليات تساهم في امتصاص السيولة، وخفض معدلات التضخم، وإتاحة الفرصة أمام المؤسسات المالية الإسلامية لإدارة السيولة الفائضة لديها.

- توفر بديلاً عن الاعتماد على سندات الخزينة والدين العام في تمويل مشاريع البنية التحتية والتنموية.
- تساعد في تحسين ربحية المؤسسات المالية والشركات ومراكزها المالية؛ وذلك أن عمليات إصدار الصكوك تعتبر عمليات خارج الميزانية، ولا تحتاج لتكلفة كبيرة في تمويلها وإدارتها.
- الصكوك أداة تساعد على تقوية قاعدة البيانات والشفافية، وتحسين بنية المعلومات في السوق؛ لأن إصدارها يتطلب العديد من الإجراءات، ودخول العديد من المؤسسات في عملية التمويل بالصكوك.
- توسيع دائرة إصدار صكوك الاستثمار الإسلامية يؤدي إلى زيادة تداول الأدوات المالية، وتنشيط السوق المالية الإسلامية، والتجاوب مع احتياجات المستثمرين والدول مع التزامها بالضوابط الشرعية[32] .

وهذا ما جعل صكوك الاستثمار واقعاً يفرض نفسه في الساحة المالية الإسلامية؛ فقدرتها الهائلة لتوفير الموارد التمويلية اللازمة للاستثمارات هيَّأت لها فرصة التفوق على أي أداة مالية أخرى، وهذا ما يترجم التطور الكبير الذي شهدته صناعة الصكوك في المالية الإسلامية، فأصبحت الصناعة الأكثر نمواً بين أدوات التمويل الإسلامية، وهذا ما حدا ببعض الدول كماليزيا والسودان بإصدار صكوك لتمويل الخزانة العامة، ولم يقتصر إصدار الصكوك الإسلامية على الدول العربية والإسلامية فقط، بل امتد إلى بعض الدول الغربية، وحتى البنك الدولي دخل هذا المضمار، وكان أول دخول له عام 2005م، ومع تزايد الطلب على الصكوك متوقع لها تكسر حاجز 200 مليار خلال العشرية الثانية من القرن الميلادي، وهذا يعكس مدى أهمية الصكوك للتنمية، فمنهج عملها يقوم أساساً على المشاركة في الغنم والغرم[33].

وكخلاصة لهذا المبحث جاء في قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي رقم 178 (19/4) بشأن الصكوك الإسلامية (التوريق) وتطبيقاتها المعاصرة وتداولها – المشار إليه آنفاً – تحت بند: التطبيقات المعاصرة للصكوك، ما نصّه:" انطلاقًا من أن الشريعة الإسلامية قادرة على استيعاب المستجدات، ومنها الحل لكل ما يطرأ والحكم على كل ما يستجد، وانطلاقًا من أن الصكوك الإسلامية تعتبر ابتكارًا لأداة تمويلية شرعية تستوعب القدرات الاقتصادية الكبيرة، فقد تعددت مجالات تطبيق الصكوك ومنها استخدامها أداة فاعلة من أدوات السياسة النقدية، أو في تمويل موارد البنوك الإسلامية أو استثمار فائض سيولتها، وفي إعمار الممتلكات الوقفية، وتمويل المشروعات الحكومية، وإمكانية استخدام هذه الصكوك في الخصخصة المؤقتة شريطة أن يكون عائد هذه الصكوك جميعها ناشئًا عن موجودات دارّة للدخل ".

المبحث الثاني: مستقبل صكوك للاستثمار في الصناعة المالية الإسلامية:

من خلال ما تقدم يمكن اعتبار صكوك الاستثمار مستقبل صناعة المالية الإسلامية، وهذا ما يسوقني للجزئية التالية.

المطلب الأول: صكوك الاستثمار في ليبيا الواقع والتطلعات:

لابد لعملية إصدار وتداول صكوك الاستثمار من غطاء تعمل تحته، وهذا الغطاء هو سوق الأوراق المالية الليبي، الذي تم افتتاحه عام 2006م بغرفتيه في طرابلس وبنغازي، حيث أصدرت اللجنة الشعبية العامة القرار رقم (134) في 3 يونيو 2006م بإنشاء سوق الأوراق المالية الليبي وإصدار نظامه الأساسي، وكلفت مديراً عاماً له، وبناء عليه أصدر أمين اللجنة الشعبية العامة للاقتصاد والتجارة والاستثمار (وقتها) القرار (332)، بشأن تحديد قواعد رسوم واشتراكات أعضاء سوق الأوراق المالية الليبي.

وهذا أسس لإصدار القانون رقم 11 لسنة 2010م، بشأن سوق المال، وبهذا أصبحت البيئة مناسبة لإطلاق خدمة الصكوك، وتدشين عهد جديد بتنظيمها، وتحديد أحكامها، ويعتبر أول تشريع يصدر في ليبيا لتنظيم صكوك الاستثمار الإسلامية هو القانون رقم 4 لسنة 2016م في شأن الصكوك، وكان صدوره نتيجة لمسيرة دؤوبة من المتخصصين لمدة ليست بالقصيرة، وفي ظروف استثنائية جداً للبلاد، اشتمل هذا القانون على اثني عشر فصلاً، نظمت – تقريباً – كل ما يتعلق بإصدار وتداول الصكوك.

وبحسب المادة رقم 46 من القانون المشار إليه: (مصادر القانون)، فإن هذا القانون ينظم عملية التصكيك ويحدد معالمها، وفيما لم يرد فيه نص فإن هذه المادة فصَّلت القول فيه بقولها:" يسري فيما لم يرد بشأنه نص في هذا القانون، أحكام الشريعة الإسلامية وأحكام القوانين الأخرى بما لا يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية ".

وحددت المادة رقم (1) من القانون المشار إليه تعريف عملية التصكيك، فقالت:" التصكيك هو إصدار وثائق متساوية القيمة تمثل حصصاً شائعة في ملكية أعيان، أو منافع، أو خدمات، أو خليط منها، أو موجودات مشروع معين، وعلى هذا يقسّم القانون الصكوك إلى حكومية وغير حكومية، حسب الجهة المصدرة لها ". وهو كما يظهر قريب جداً من تعريف هيئة المراجعة والمحاسبة للمؤسسات المالية في البحرين – المشار إليه آنفاً –.

وقد أطلق القانون المذكور في مادته العاشرة أنواع الصكوك، ولم يحددها بأنواع محصورة، بل فتح المجال أمام المُصْدِرين لها لأي نوع يخدم صيغة التمويل المستخدمة، بشرط أن تجيزها هيئة الرقابة الشرعية لهيئة سوق المال، فجاء في المادة المذكورة:" تأخذ الصكوك الإسلامية إحدى الصور الآتية، على سبيل المثال لا الحصر ... "، وها يعني أنه لم يرد حصرها، بل قصد تعددها وتنوعها، وعدد أربعة أنواع لها، وجعل النوع

الخامس في كل صيغة لم ترد في القانون، وتوافق عليها الهيئة الشرعية، بمعنى أنها غير محصورة في هذه الأنواع المذكورة، وهذه الأنواع هي:

أولاً: صكوك التمويل، وهي أنواع: صكوك المرابحة، وصكوك الاستصناع، وصكوك السلم، ثانياً: صكوك الإجارة: وهي أنواع: صكوك ملكية الأعيان القابلة للتأجير، وصكوك ملكية منافع الأعيان القابلة لإعادة التأجير، وصكوك إجارة الخدمات، ثالثا: صكوك الاستثمار: وهي أنواع: صكوك المضاربة، وصكوك الوكالة بالاستثمار، وصكوك المشاركة، رابعا: صكوك المشاركة في الإنتاج: وهي ثلاثة أنواع: صكوك المزارعة، وصكوك المساقاة، وصكوك المغارسة، خامسا: صكوك المحافظ الاستثمارية، سادسا: أية صور أخرى تجيزها هيئة الرقابة الشرعية لهيئة سوق المال.

بل أوضح المشرع مقصده في الفصل السادس من القانون المذكور: مجالات الصكوك وشروط المشروع الممول ودفع قيمة الصكوك، تحت بند: مجالات الصكوك، المادة 19، فجاء فيه:" يجوز استخدام الصكوك في مشروعات استثمارية في كافة مجالات التنمية الزراعية والصناعية والعقارية والطاقة والتعدين والخدمات وفي التجارة الداخلية والخارجية وفي سوق المال والسلع وغير ذلك من وجوه الاستثمار أو التمويل ".

فوسّع المشرع نطاق عمل الصكوك، دون أن يقيدها عن استيعاب صيغ جديدة، إلا أن ذلك لا يخلو من وجود شروط في المشروع المُمَوَّل، فجاء في المادة 20 من القانون المذكور ما نصه:" شروط المشروع الممول: يجب أن تتوفر في المشروع الذي يُمَوّل بواسطة الصكوك ما يلي:

1. أن يكون متوافقاً مع الشريعة الإسلامية.
2. أن يدر عائداً مناسباً، بناء على دراسة جدوى اقتصادية.
3. أن يكون مستقلاً عن المشروعات الأخرى الخاصة بجهة الإصدار أو المصدر.
4. أن يُدار مالياً ليكون وحدة مستقلة بحيث يتضح في نهاية السنة المالية موقفه المالي بما يشمل سداد الصكوك وتوزيع الأرباح المحققة فعلاً بعد اقتطاع مقابل الإدارة والمصروفات حسب النسبة المقررة في نشرة الاكتتاب".

ووضع المشرع في سبيل تشجيع هذه الصناعة وضبطها حزمة من الإجراءات، منها ما جاء في المادة 43:" الإعفاء من الضرائب والرسوم: تعفى الشركة ذات الغرض الخاص والأرباح الناشئة عن موجودات الصكوك والأرباح الموزعة لحملة الصكوك من الضرائب أيًّا كان نوعها ...". وكذلك ما جاء في المادة 44 العقوبات، حيث وضع حزمة أخرى من الإجراءات الاحترازية لحماية عملية الإصدار والتداول من التلاعب والتساهل في مصالح أصحابها، وكل ذلك كي تنتظم هذه الصناعة، وتتمدد على أوسع نطاق.

والذي يظهر أن القانون الليبي بشأن الصكوك يفتح آفاقاً رحبة أمام هذه الصناعة الناشئة، وهي خطوة مهمة في الاتجاه الصحيح، فبالتجربة يظهر أن الكثير من العقبات في طريق الصناعة المالية الإسلامية يأتي مِن حصول فجوة بين مَن يعمل في هذا القطاع، والمقاصد التي لأجلها شُرعت هذه العقود والتصرفات، فلا أنسب لهذه الحالة من وجود نصوص تشريعية، يهتدي بها كل من يعمل في القطاع، وهذا يقلل نسبة الخطأ، مع وجود هيئة شرعية متخصصة في هذا المجال.

وفي الحقيقة لا يخلو الوضع من بعض الإشكاليات التي تواجه هذه الصناعة الناشئة، أهمها قلة العناصر المتمرسة فيه، بل غير المهيأة أصلاً، ولا أستثني أي قطاع من هذه الصناعة، حتى المجال الذي يشرف على العملية ويراقب التزامها بأحكام الشريعة هم من المبتدئين جداً في المجال، وليس لدى الكثير منهم القدرة على استيعاب العملية الفنيّة التي يعمل بها النظام، وهذا في الحقيقة ليس في مجال الصكوك فحسب، بل في كل مجالات الصناعة المالية الإسلامية.

ولكن مع كل هذه العقبات فإن الصناعة تسير بخطى ثابتة، وكل يوم نرى تكثير سواد المهتمين والمتخصصين، والدليل على هذا ظهور شركات خاصة متخصصة في التصكيك الإسلامي، وأنا رئيس الهيئة الشرعية في إحداها، وهي بصدد طرح ثلاثة صكوك متوسطة للاكتتاب العام خلال هذه السنة.

ولابد من القول هنا أن هيئة سوق الأوراق المالية في ليبيا عانت خلال السنين الماضية من التقلبات السياسية، ولم تصدر حسب علمي إلا صكين، وكان هذا قبل 2010م، ومنذ سنتين فُعلت الهيئة، ونُشّط عمل الهيئة الشرعية بها، وفُعل قيد المراقبين الشرعيين، وكنت من المنخرطين في هذا السجل قريباً، وإن كانت التراخيص الممنوحة قد توقفت تماماً لأكثر من عشر سنوات، إلا أننا في السنتين الماضيتين شاهدنا أكثر من شركة منحت تراخيص مزاولة عمل، وإن شاء الله سنرى قريباً عملاً مميزاً، يليق بالصناعة المالية الإسلامية، ويعرّف العالم بمكانة الإسلام وسماحته، وقدرته لمواكبة حياة الناس في أي عصر.

المطلب الثاني: صكوك الاستثمار والتطلع لدورها في مستقبل الصناعة المالية الإسلامية:

ظهر اهتمام علماء الشريعة بطرح صكوك الاستثمار الشرعية بديلاً مناسباً للسندات الربوية عندما طُرحت للبحث في المؤتمر العلمي الأول للاقتصاد الإسلامي عام 1976م، ثم توالت المحاولات وكانت تجربة بنك التنمية الإسلامي، في طرحه للصكوك الإسلامية بالأردن عام 1987م، وكان المقصود منها إيجاد البديل الإسلامي لسندات القرض التي تقوم على أساس الفوائد الربوية، ومنذ ذلك التأريخ بدأت تتطور فكرة صكوك الاستثمار الإسلامية، فمن التجربة الأردنية إلى التجربة السودانية والتجربة الباكستانية ثم التجربة الماليزية والتجربة البحرينية والقطرية والسعودية، وكل هذه التجارب تحاول أن ترتقي بصورة الاستثمار في هذا القطاع الضخم، بما يجعلها تتصدر قائمة صيغ التمويل الإسلامية[34].

وهذا يعني أن انطلاقة البحث والعمل بصكوك الاستثمار لم يكن حديثاً، بل منذ أربعة عقود تقريباً، وكان له دور كبير في النهضة الماليزية، وهي من الدول التي يحتذى بها في تنظيم هذه الصناعة، وخصوصاً في ظل الكوارث والأزمات التي مرت على الأمة خلال هذا العقد، فأصبح من الضروري الالتفات إلى الصكوك فهي بديل مناسب لما تأمله الدول الإسلامية، من توفير رأس المال لتحريك عجلة التنمية، وهذا ما انتبهت له مصر مؤخراً، فاتجهت لإصدار الصكوك السيادية، ولاشك أن هذا لا يقارن بالتوجه إلى الاقتراض من صندوق النقد الدولي، والغرق في الديون الربوية التي تتثقل كاهل الدول بمضاعفة الربا، وغضب من الله تعالى وسخطه، وهذه الأزمات ماثلة أمامنا كنتيجة حتمية للدخول في هذا النفق المظلم، الذي يعرف المسلم نهايته، الكوارث والفيضانات والزلازل والغلاء وانتشار الرذيلة، وهذا كله أهون من عذاب الله تعالى وسخطه يوم لا ينفع مال ولا بنون.

فمنذ بداية التفكير بالمالية الخالية من المخالفات الشرعية، ظهرت المشاريع الناجحة، التي تحاول تحقيق السلامة الشرعية، وسواء اقتربت منها أو ابتعدت فإنها تدور بين الأجر والأجرين، فضلاً على إعمار البلاد بما يعود عليها وأهلها بالنفع والبركة معاً، إذا خلصت النوايا.

ولا أريد أن أستعرض تجربة المصارف الإسلامية، والنجاح الباهر الذي حققته، خصوصاً في بعض الدول التي كرّست إمكانياتها لإنجاح هذه الصناعة، ولكن الذي يهمني هنا هو الأثر الذي تركته صيغة صكوك الاستثمار على صناعة المالية الإسلامية ككل، ومستقبلها في دورة الاقتصاد الإسلامي، وفي قطرنا ليبيا خصوصاً.

ولعلي أبد من حيث انتهيتُ في المبحث السابق، وهو أن المشرع في ليبيا حافظ على تنميط واستقرار هذه الصناعة الواعدة، وكان يتطلع لإطلاق باقة من الصكوك لإدماجها فيما كانت تأمله التغيرات بعد 2011م، فمع ظهور ما يُعكر صفو أي صناعة مالية، وهو عدم الاستقرار السياسي والاقتصادي، إلا أن التعافي بدأ يلوح في الأفق منذ سنتين تقريباً، والتعافي من كل شيء يبدأ تدريجيًّا؛ ولهذا فإن التغيرات التي شهدناها في سياسة عمل سوق الأوراق المالية الليبي سيكون لها أثر في تعزيز هذه الصناعة، وتقوية أواصرها، وهذا ما شهدناه خلال السنة الماضية، بالموافقة على منح ترخيص لشركتين ماليتين متخصصة في إدارة الصكوك والإجارة التمويلية، وهذا بعد أن أقفل السوق باب منح هذا النوع من التراخيص لمدة عشر سنوات، وكانت الشركات الست الوحيدة المتخصصة في هذا المجال متعطلة عن العمل تماماً طيلة الفترة الماضية، ونتفاءل بتنشيط هذه الصناعة بانطلاق شركات الوساطة المالية الخاصة، فأصحابها حريصون على إنجاحها؛ ولهذا فإن الصكوك التي ستطلق في القريب – إن شاء الله – وستكون النواة الأولى لإطلاق خدمات الصكوك وإدماجها في مسيرة التنمية الاقتصادية.

وليس هذا محض تخريص، بل هو بناء على عملي في الرقابة الشرعية في إحدى هذه الشركات المالية، وهو ما يفعّل بإذن الله عمل مصرف التنمية ومصرف الادخار والاستثمار العقاري والمصرف الزراعي، وغيرها من المصارف التجارية، ويُعول الخبراء على العمل بالصكوك كثيراً في دفع عجلة التنمية، الذي لا يزال الحديث على آثارها مبكراً؛ إذ لا يمكن الحكم على الشيء حتى يستقر، ويسير القطار على السكة، وكلنا أمل في فضل الله تعالى، وهو أهل الفضل، أن يكلل هذه الجهود بالنجاح، وما هذه الورقة إلا محاولة في التعريف بأهمية التوجه تجاه توسيع دائرة العمل بصكوك الاستثمار، وتفعيل دورها في مسيرة التنمية الاقتصادية في بلدنا الحبيب، والله وحده ولي التوفيق.

الخاتمة: وتشتمل على جملة من النتائج والتوصيات:

أولاً: النتائج:

- الصك وثيقة مكتوبة بشكل رسمي تتضمن حقاً ماليًّا لشخص على آخر.
- الصك ورقة مالية ذات قيمة مالية معينة، تعينها الشركة المصدرة، وهي قابلة للتداول.
- الصكوك عبارة عن أدوات ملكية قصيرة الأجل، صممت لتلبية احتياجات المتعاملين فيها من الأفراد والمؤسسات.
- صكوك الاستثمار وثائق متساوية القيمة، تمثل حصصاً شائعة ومتساوية في موجودات معينة ومباحة شرعاً، تصدر وفق صيغ التمويل الإسلامية.
- يؤسس عمل صكوك الاستثمار على المشاركة في الغنم والغرم.
- تعمل الصكوك الإسلامية برؤية مقاصدية.
- تختلف أحكام الصك تبعاً لاختلاف العقد أو الصيغ الاستثمارية التي صدر الصك على أساسها.
- تتمحور أهداف الصكوك على الحصول على السيولة وجمع رأس مال تمويل مشروع استثماري.
- الصكوك كأداة مالية ذات كفاءة عالية على التكيف واعدة لتتصدر قائمة الأدوات المالية الإسلامية.
- الأرضية التشريعية للصكوك في ليبيا مهيأة لاستيعاب هائل لحجم التصكيك.
- مستقبل الصكوك في ليبيا مستقبل واعد لتكون في مقدمة مصادر الدخل للدولة والمؤسسات والأفراد.

ثانياً: التوصيات:

- تفعيل نشاط هيئة سوق الأوراق المالية المحلية.
- خلق بيئة مناسبة لعمل شركات الوساطة المالية، وتسهيل عملها.
- تكوين قاعدة بيانات في منظمة العالم الإسلامي، لإتاحة الفرصة لإيجاد سوق أوراق مالية إسلامي موحد.

- استحداث معهد تكويني متخصص في تهيئة الكوادر العاملة في القطاع.
- العمل على تنظيم اللوائح الداخلية لمنظومة عملية التصكيك.
- وضع دليل استرشادي لعملية التصكيك بأنواعها المختلفة.
- تطوير منظومة المصارف الإسلامية لتستوعب الأدوات الاستثمارية الحديثة.
- تعريف بيئة المؤسسات المالية بأهمية الصكوك، وقراءة في قانون الصكوك.

ثبت المراجع:

1. الاستذكار، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر القرطبي، تحقيق: سالم محمد عطا، ومحمد علي معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: 1، 1421هـ.
2. تهذيب اللغة، محمد بن أحمد بن الأزهري، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط: 1، 2001م.
3. دور الصكوك المالية الإسلامية في تحقيق التنمية (الواقع والمأمول)، عاطف عبد المجيد، وخالد إسماعيل عقيلى، وكريم محمد الزهري، بحث مقدم للمؤتمر العلمي الدولي: دور الاقتصاد والتمويل الإسلامي في التنمية، كلية التجارة، جامعة الإسكندرية، 27-25 أبريل 2018م.
4. دور الصكوك في تمويل مشروعات البنية الأساسية، محمد بن إبراهيم السحيباني، بحث مقدم للمؤتمر العلمي الدولي: دور الاقتصاد والتمويل الإسلامي في التنمية، كلية التجارة، جامعة الإسكندرية، 27-25 أبريل 2018م.
5. شرح السنة، الحسين بن مسعود بن محمد البغوي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ومحمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، دمشق، بيروت، ط: 2، 1403هـ، 1983م.
6. صكوك SRI(صكوك الاستثمار المسؤول) المفهوم والتصنيف وآلية العمل، عزمان محمد نور، وعبد المجيد عبيد حسن، وحازم فضل الله عمر، بحث مقدم للمؤتمر العلمي الدولي: دور الاقتصاد والتمويل الإسلامي في التنمية، كلية التجارة، جامعة الإسكندرية، 27-25 أبريل 2018م.
7. الصكوك الإسلامية الواقع والمستقبل مقال لنبيل عبد القادر عبد الوهاب، 3 يناير 2013م، الرابط: www.marefa.org
8. الصكوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق، أشرف محمد دوابه، دار السلام، ط: 1، 1430هـ، 2009م.
9. الصكوك الإسلامية ودورها في تطوير السوق المالية الإسلامية (تجربة السوق المالية الإسلامية الدولية – البحرين –)، نوال بن عمارة، مقال منشور بمجلة الباحث، عدد 09 / 2011.
10. الصكوك المصرية في ميزان أدوات الدين العام، مرصد الموازنة العامة وحقوق الإنسان، أوراق السياسات (8)، ديسمبر 2013.
11. الصكوك وآفاق الاستثمار، مقل بالدراسات والابحاث والتقارير، العدد 427، موقع إلكتروني: اتحاد المصارف العربية، الرابط: www.uabonline.org/ar
12. قرارات مجمع الفقه الإسلامي الدولي، الموقع الرسمي للمجمع، الرابط: https://iifa-aifi.org/ar/2300.html

13. لسان العرب، محمد بن مكرم بن على بن منظور الأفريقي، دار صادر، بيروت، ط: 3، 1414هـ.
14. المصنف، أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني، تحقيق: مركز البحوث وتقنية المعلومات بدار التأصيل، دار التأصيل، ط: 2، 1437هـ، 2013 م.
15. المعايير الشرعية الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، دار الميمان، الرياض، 1440هـ، 2018م.
16. معجم اللغة العربية المعاصرة، أحمد مختار عبد الحميد عمر، عالم الكتب، ط: 1، 1429هـ، 2008م.
17. مقاصد الشريعة الإسلامية، محمد الطاهر بن محمد بن عاشور التونسي، تحقيق: محمد الحبيب ابن الخوجة، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ط: 1، 1425 هـ، 2004 م.
18. الموطأ، مالك بن أنس، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1406هـ، 1985م.
19. ندوة الصكوك الإسلامية، المنعقدة في رحاب جامعة الملك عبد العزيز بجدة، خلال الفترة 10-11 جمادى الآخرة 1431هـ، الموافق 24-25 مايو 2010م، بالتعاون بين مركز أبحاث الاقتصاد الإسلامي، ومجمع الفقه الإسلامي الدولي لمنظمة المؤتمر الإسلامي، والمعهد الإسلامي للبحوث والتدريب عضو مجموعة البنك الإسلامي للتنمية، الرابط: https://iei.kau.edu.sa/Pages-Sukok.aspx

---

1 – صكوك SRI(صكوك الاستثمار المسؤول) المفهوم والتصنيف وآلية العمل، مجموعة من الباحثين، ص (501).

2 – الصكوك الإسلامية ودورها في تطوير السوق المالية الإسلامية، نوال بن عمارة، ص (253).

3 – أخرجه عبد الرزاق ي المصنف، كتاب البيوع، باب: الأرزاق قبل أن تقبض، رقم (14168) (452/7)، وابن أبي شيبة في المصنف، كتاب البيوع والقضية، في بيع صكاك الرزق، رقم (21078) (363/4)، قال البغوي في باب النهي عن بيع ما ليس عنده:" قَالَ الأَزْهَرِيُّ: الْقُطُوطُ: الْجَوَائِزُ وَالأَرْزَاقُ، سُمِّيَتْ قُطُوطًا، لأَنَّهَا كَانَتْ تَخْرُجُ مَكْتُوبَةً فِي رِقَاعٍ وَصِكَاكٍ مَقْطُوعَةٍ. وبيعها عند أكثر أهل العلم لا يجوز حتى تصل إلى من كُتِبَتْ لَهُ فَيَمْلِكُ. وَأَصْلُ (القِطِّ) الْكِتَابُ، يُكْتَبُ لِلإِنْسَانِ فِيهِ شَيْءٌ يَصِلُ إِلَيْهِ، وَمِنْ قَوْلِهِ سبحانه وتعالى: ﴿**وَقَالُواْ رَبَّنَا عَجِّل لَّنَا قِطَّنَا قَبْلَ يَوْمِ ٱلْحِسَابِ١٦**﴾ (ص:16)، أَيْ: نَصِيبَنَا مِنَ الْعَذَابِ الَّذِي تُنْذِرُنَا بِهِ. وقال أبو عُبيدة: الْقِطُّ: الْحِسَابُ. شرح السنة للبغوي (142/8).

4 – ينظر: تهذيب اللغة، (318/9)، ولسان العرب، (457/10)، مادة (صكك).

5 – ينظر: معجم اللغة العربية المعاصرة، (1310/2)، مادة (صكك).

6 – أخرجه موطأ في المالك برواية يحيى الليثي، كتاب البيوع، باب الْعِينَةِ وما يشبهها، رقم (44) (641/2).

7 – الاستذكار، (376/6).

8 – المعيار الشرعي رقم (17) صكوك الاستثمار، ص (467).

9 – قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي رقم 178 (19/4) بشأن الصكوك الإسلامية (التوريق) وتطبيقاتها المعاصرة وتداولها 30 أبريل، 2009.

10 – المادة (1) من القانون رقم 4 لسنة 2016 م في شأن الصكوك.

11 – وهي: وثائق متساوية القيمة يصدرها مالك عين مؤجرة أو عين موعود باستئجارها، أو يصدرها وسيط مالي ينوب عن المالك، بغرض بيعها واستيفاء ثمنها من حصيلة الاكتتاب فيها، وتصبح العين مملوكة لحملة الصكوك. المعيار الشرعي رقم (17) صكوك الاستثمار، ص (467).

12 – وهي أنواع: الأول: صكوك ملكية منافع الأعيان الموجودة، وهي نوعان:

أ. وثائق متساوية القيمة يصدرها مالك عين موجودة، بنفسه أو عن طريق وسيط مالي، بغرض إجارة منافعها واستيفاء أجرتها من حصيلة الاكتتاب فيها، وتصبح منفعة العين مملوكة لحملة الصكوك.

ب. وثائق متساوية القيمة يصدرها مالك منفعة عين موجودة (مستأجر)، بنفسه أو عن طريق وسيط مالي، بغرض إعادة إجارتها واستيفاء اجرتها من حصيلة الاكتتاب فيها، وتصبح منفعة العين مملوكة لحملة الصكوك.

الثاني: صكوك ملكية منافع الأعيان الموصوفة في الذمة: وهي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها بغرض إجارة أعيان موصوفة في الذمة واستيفاء الأجرة من حصيلة الاكتتاب فيها. وتصبح منفعة العين الموصوفة في الذمة مملوكة لحملة الصكوك.

الثالث: صكوك ملكية الخدمات من طرف معين: وهي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها بغرض تقديم الخدمة من طرف معين (كمنفعة التعليم من جامعة مسمّاة) واستيفاء الأجرة من حصيلة الاكتتاب فيها، وتصبح تلك الخدمات مملوكة لحملة الصكوك.

الرابع: صكوك ملكية الخدمات من طرف موصوف في الذمة: وهي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها بغرض تقديم الخدمة من مصدر موصوف في الذمة (كمنفعة التعليم من جامعة يتم تحديد مواصفاتها دون تسميتها) واستيفاء الأجرة من حصيلة الاكتتاب فيها، وتصبح تلك الخدمات مملوكة لحملة الصكوك. المعيار الشرعي رقم (17) صكوك الاستثمار، ص (467).

13 – وهي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها؛ لتحصيل رأس مال السلم، وتصبح سلعة السلم مملوكة لحملة الصكوك. المعيار الشرعي رقم (17) صكوك الاستثمار، ص (468).

14 – وهي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لاستخدام حصيلة الاكتتاب فيها في تصنيع سلعة، ويصبح المصنوع مملوكاً لحملة الصكوك. المعيار الشرعي رقم (17) صكوك الاستثمار، ص (468).

15 – وهي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لتمويل شراء سلعة المرابحة، وتصبح سلعة المرابحة مملوكة لحملة الصكوك. المعيار الشرعي رقم (17) صكوك الاستثمار، ص (468).

16 – وهي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لاستخدام حصيلتها في إنشاء مشروع، أو تطوير مشروع قائم، أو تمويل نشاط على أساس عقد من عقود المشاركة، ويصبح المشروع أو موجودات النشاط ملكاً لحملة الصكوك في حدود حصصهم، وتدار صكوك المشاركة على أساس الشركة أو على أساس المضاربة أو على أساس الوكالة بالاستثمار. المعيار الشرعي رقم (17) صكوك الاستثمار، ص (469).

17 – وهي وثائق مشاركة تمثل مشروعات أو أنشطة تدار على أساس الشركة بتعيين أحد الشركاء أو غيرهم لإدارتها. المعيار الشرعي رقم (17) صكوك الاستثمار، ص (469).

18 – وهي وثائق مشاركة تمثل مشروعات أو أنشطة تدار على أساس المضاربة بتعيين مضارب من الشركاء أو غيرهم لإدارتها. المعيار الشرعي رقم (17) صكوك الاستثمار، ص (469).

19 – وهي وثائق مشاركة تمثل مشروعات أو أنشطة تدار على أساس الوكالة بالاستثمار بتعيين وكيل عن حملة الصكوك لإدارتها. المعيار الشرعي رقم (17) صكوك الاستثمار، ص (470).

20 – وهي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لاستخدام حصيلة الاكتتاب فيها في تمويل مشروع على أساس المزارعة، ويصبح لحملة الصكوك حصة فى المحصول وفق ما حدده العقد. المعيار الشرعي رقم (17) صكوك الاستثمار، ص (470).

21 – وهي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لاستخدام حصيلتها في سقي أشجار مثمرة والإنفاق عليها ورعايتها على أساس عقد المساقاة، ويصبح لحملة الصكوك حصة من الثمرة وفق ما حدده العقد. المعيار الشرعي رقم (17) صكوك الاستثمار، ص (470).

22 – وهي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لاستخدام حصيلتها في غرس أشجار وفيما يتطلبه هذا الغرس من أعمال ونفقات على أساس عقد المغارسة، ويصبح لحملة الصكوك حصة في الأرض والغرس. المعيار الشرعي رقم (17) صكوك الاستثمار، ص (470).

23 – قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي رقم 178 (19/4) بشأن الصكوك الإسلامية (التوريق) وتطبيقاتها المعاصرة وتداولها 30 أبريل، 2009، والمعيار الشرعي رقم (17) صكوك الاستثمار، ص (471).

24 – المصادر نفسها.

25 – مقاصد الشريعة الإسلامية، ابن عاشور (402/3).

26 – ينظر: الصكوك الإسلامية الواقع والمستقبل، نبيل عبدالقادر، الرابط: www.marefa.org.

27 – توصيات ندوة الصكوك الإسلامية، المنعقدة في جامعة الملك عبد العزيز بجدة، خلال الفترة 10–11 جمادى الآخرة 1431هـ، الموافق 24–25 مايو 2010م، الرابط: https://iei.kau.edu.sa/Pages-Sukok.aspx

28 – قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي رقم 188 (3/20) بشأن استكمال موضوع الصكوك الإسلامية، الصادر في: 18 سبتمبر، 2012.

29 – ينظر: الصكوك الإسلامية ودورها في تطوير السوق المالية الإسلامية، نوال بن عمارة، ص (253).

30 – ينظر: الصكوك الإسلامية الواقع والمستقبل، نبيل عبدالقادر، الرابط: www.marefa.org.

31 – ينظر: الصكوك المصرية في ميزان أدوات الدين العام، ص (3).

32 – ينظر: الصكوك الإسلامية ودورها في تطوير السوق المالية الإسلامية، نوال بن عمارة، ص (254).

33 – ينظر: الصكوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق، أشرف دوابه، ص (12).

34 – ينظر: المصدر نفسه، ص (49).

جامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية

كلية الاقتصاد الإسلامي والإدارة

المؤتمر العلمي الأول

النشاط المالي والمصرفي الإسلامي في ليبيا، تقييم التجربة وتحسين الأداء

المحور الأول

النشاط المصرفي الإسلامي

بحث بعنوان:

مرتكزات التمويل الأخضر الإسلامي في المصارف التجارية الليبية
دراسة تطبيقية على مصرف الاندلس

د. ناجي ساسي المندلسي/ عضو هيئة تدريس/ الأكاديمية الليبية/ طرابلس

أحلام علي محمد/ باحثة/ الأكاديمية الليبية/ طرابلس

2024م

ملخص الدراسة

هدفت هذه الورقة البحثية لمعرفة وتحليل مرتكزات التمويل الأخضر الإسلامي في المصارف التجارية الليبية، واعتمدت الورقة على تحليل ثلاثة عوامل تمثل مرتكزات يمكن الاعتماد عليها عند منح التمويل الأخضر وهي: مرتكزات قانونية وتشريعية، مرتكزات الكفاءات والخبرات، مرتكزات القدرات المالية، وتم جمع بيانات الدراسة باستخدام أداة الاستبيان التي أعدت وفقاً لمقياس ليكرت الخماسي بدرجات (موافق بشدة، موافق، محايد، غير موافق، غير موافق بشدة) لتغطية محاور الدراسة الثلاث بواقع ستة أسئلة لكل محور من المحاور، حيث تم توزيع الاستبانات على عينة الدراسة والتي تمثلت في (40) مفردة تم توزيعها المسؤولين والعاملين بإدارات المصرف ذات العلاقة بموضوع الدراسة وهي التمويل والاستثمار، العمليات، الفروع، التخطيط الاستراتيجي بواقع (10) استبانات لكل إدارة، وتم تحليل البيانات باستخدام البرنامج الاحصائي (SPSS)، حيث تم اختيار البيانات بمقياس الوسط الحسابي والانحراف المعياري واختبار (T) لعينة مستقلة واحدة وبمستوى معنوية (5%)، وتوصلت الدراسة الى أن كل العوامل مثلت مرتكزات للتمويل الأخضر الإسلامي في المصارف التجارية الليبية، ووفقاً لإجابات عينة الدراسة تم التوصل للعديد من النتائج من أهمها:

1. توفر تشريعات خاصة بهيئة الرقابة الشرعية تتماشي مع خدمات التمويل الأخضر.
2. غياب الخبرات القانونية الازمة والمتخصصة في التمويل الأخضر
3. ضعف الاستعانة بالمكاتب الاستشارية الدولية وبيوت الخبرة في تدريب الموظفين على أحدث ما تم التوصل اليه في مجال منح التمويل الأخضر.
4. لا توجد رؤية واضحة لدى الموظفين بخصوص منح التمويل الأخضر.
5. وجود موارد مالية كافية لمنح التمويلات الخضراء

الكلمات المفتاحية: التمويل الأخضر، الصيرفة الخضراء، مرتكزات التمويل الأخضر.

Abstract

This research paper aimed to identify and analyze the pillars of Islamic green financing in Libyan commercial banks. The paper relied on analyzing three factors that represent reliable pillars when granting green financing, which are legal and legislative pillars, competencies and expertise pillars, and pillars of financial capabilities. Data was collected using a questionnaire method that was prepared according to the five-point of Likert scale (strongly agree, agree, neutral, disagree, strongly disagree). The questionnaires were distributed to the study sample, which consisted of (40) items distributed to officials and employees of the bank's departments related to the subject of the study, namely financing and investment, operations, branches, strategic planning by (10) questionnaires for each department. The data were analyzed using the statistical program (SPSS), and were tested by using the arithmetic mean, standard deviation, and T-tests for one independent sample with a significant level of (5%). The study concluded that all factors represented pillars of Islamic green financing in Libyan commercial banks, and according to the answers of the study sample, many results were reached, which are:

1. Availability of legislative legislation for the Financial Functions Authority.
2. The absence of legal implications for financial services in green finance.
3. Continuous hosting of international offices and houses of expertise in training employees with the latest developments in the field of green financing.
4. There is no clear vision among employees regarding granting green financing.
5. There are sufficient financial resources to grant green funds.

Keywords: *green finance, green banking, pillars of green finance.*

المبحث الأول

الإطار العام للبحث

مقدمة:

إن التمويل الأخضر يمثل الخدمات والوسائل المالية التي تساعد على زيادة الاستثمار وتعزيز القدرات التمويلية وإدارة المخاطر في المجالات التي لها علاقة بالبيئة وحمايتها والحفاظ على الطاقة المتمثلة في الطاقة النظيفة والمباني والنقل الأخضر وكما يقصد به استخدام المنتجات والخدمات المالية المتمثلة في الأسهم والسندات والقروض والصكوك والتامين وصناديق الاستثمار من أجل تمويل المشروعات الخضراء.

حيث يركز مفهوم التمويل الأخضر على إعادة تشكيل وتصحيح الأنشطة والمشاريع الاقتصادية لتكون اكثر مساندة للبيئة والمحافظة عليها ليس بدافع الوصول إلى الثراء وإنما الحد من المخاطر والفوارق الاجتماعية، حيث تتسارع الدول في تقديم هذا النوع من التمويلات ويعمل علي مواجهة التحيات المناخية لما له من أثار تنعكس عن الاستقرار المالي، حيث يعمل هذا النظام المالي علي تمويل كل المنتجات الصديقة للبيئة والتي تساهم من تقليل الانبعاثات والاستخدام الانسب للموارد البيئية والتخفيف من أثار التغير المناخي عبر توجيه المصارف والمؤسسات المالية نحو الإقراض الذي يأخذ بعين الاعتبار البعد البيئي والذي يأتي منسجماً مع أهداف التنمية المستدامة ورؤيتها نحو عالم أكثر استقرارا وأماناً وازدهاراً.

ويجسد التمويل الأخضر مبدأ الائتمان الأخضر الذي يشير إلى سلسلة من الوسائل الإدارية التي تتطلب من المصارف والمؤسسات المالية المعنية بالإقراض وابتكار أدوات تمويل خضراء تعمل على حماية البيئة واستعادتها حيث تعمل الأسواق المالية على استخدام أصول حيوية جديدة تتمحور حول توليد السلع والخدمات الخضراء لخلق جيل بيئي قادر على إحداث استدامة بتكاليف منخفضة وحماية المجتمعات من التلوث (WWW.ALRAI.COM) .

اولاً: مشكلة الدراسة

يعتبر التمويل الأخضر أحد الأساليب التمويلية المعاصرة التي تهدف إلى دعم المشروعات باختلاف تنوعها بما يضمن تحقيق تنمية مستدامة خالية من تشوهات تلك المشروعات ومنها البيئية أو المجتمعية أو الاقتصادية أو غيرها التي قد تلحق الضرر بالأفراد والمجتمعات.

ونظراً لان هذا النوع من التمويلات يحتاج إلى مجموعة من المرتكزات والعوامل التي تسهم في منحه وتحقيق الغرض منه ومنها القانونية والتشريعية والقدرات المالية، إضافة إلى عامل الكفاءة والخبرة وغيرها التي ينبغي توفرها عند منح التمويل، ونظراً للقصور في الالتزام من قبل المصارف الليبية في الاعتماد على هذه المرتكزات في منح التمويل الأخضر الأمر الذي من

شأنه أن يسهم في منح التمويلات وتوظيفها في دعم مجالات ومشاريع ليس لها علاقة بالتمويل الأخضر وهو يعتبر توظيفاً غير مناسب للموارد المالية للمصارف في غياب بعض من تلك المرتكزات، ويمكن بلورة مشكلة الدراسة في التساؤل الأتي:

ماهي مرتكزات التمويل الأخضر الإسلامي في مصرف الأندلس؟

ثانياً: أهداف الدراسة

تسعي الدراسة إلى تحقيق الأهداف الاتية:

1- التعريف بالمفاهيم الأساسية للتمويل الأخضر وتطبيقاته.

2- بيان المرتكزات الأساسية التي يحتاجها مصرف الأندلس لمنح التمويل الأخضر.

3- تقديم مقترحات وتوصيات لمتخذي القرارات في مصرف الأندلس بقصد الاستفادة منها والاسترشاد بها.

ثالثاً: أهمية الدراسة

تأتي أهمية الدراسة من أهمية موضوعها الذي صار من أولويات اهتمامات المصارف والمؤسسات والمشاريع وتأثيره على التنمية المستدامة والبيئة المحيطة، إضافة إلى إثراء المكتبة المحلية والعربية بمثل هذه الدراسات في مجال منح التمويلات الخضراء بالمصارف التجارية، علاوة مساعدة إدارات المصارف على تقديم أدوات ومنتجات جديدة مبتكرة تستطيع من خلالها زيادة كفاءتها وفاعليتها وتحسين أدائها.

رابعاً: فرضيات الدراسة

بناء على مشكلة وأهداف الدراسة تم صياغة فرضيات الدراسة كالتالي:

أ. أن سن القوانين والتشريعات المناسبة يسهم في منح التمويل الأخضر في مصرف الأندلس.

ب. وجود الكفاءات والخبرات المتخصصة يساعد على منح التمويل الأخضر في مصرف الأندلس.

ج. توفر قدرات مالية يؤمن منح التمويل الأخضر في مصرف الأندلس.

خامساً: منهجية الدراسة

تم في هذه الدراسة استخدام المنهج الوصفي التحليلي الذي يهتم بوصف أحداث وظواهر لها علاقة بالدراسة والقياس كما هي دون التدخل في مجرياتها والتفاعل معها، وهذا ما فرضته طبيعة الدراسة، كما تم الاعتماد على المصادر الثانوية التي تشمل الأدبيات التي تناولت موضوع الدراسة، وتتمثل في إصدارات المصرف المركزي من القوانين والتشريعات، وما تم نشره من أبحاث ورسائل علمية، ومقالات في الدوريات المتخصصة وإصدارات ومنشورات المنظمات المهنية والهيئات المهتمة بتنظيم وتطوير التمويل الأخضر.

سابعاً: مجتمع وعينة الدراسة

1. **مجتمع الدراسة:** يتمثل مجتمع الدراسة في الإدارة العامة لمصرف الاندلس بمدينة طرابلس.
2. **عينة الدراسة:** تتمثل عينة الدراسة في عينة من المديرين، ومساعديهم، ورؤساء الأقسام، والموظفين، ذات الاختصاص بمنح التمويل الأخضر بالمصرف قيد الدراسة.

ثامناً: أدوات جمع البيانات

1. **الجانب النظري:** اعتمدت الدراسة على الكتب والمراجع المتخصصة والبحوث السابقة في إثراء الجانب النظري للدراسة وكذلك المناشير والقوانين المعمول بها والبحوث والمقالات المنشورة على الانترنت.
2. **الجانب العملي:** اعتمدت الدراسة على أداة الاستبيان كأداة لجمع بيانات الدراسة التطبيقية، بالإضافة إلى إجراء مقابلات شخصية مع المديرين، ومساعديهم، ورؤساء الأقسام، والموظفين بالمصرف للتعرف على أهم المتطلبات التي تواجه المصرف في مجال منح التمويلات الخضراء بشكل عام.

تاسعاً: حدود الدراسة

1. **الحدود المكانية:** أجريت الدراسة في الإدارة العامة في مصرف الاندلس بمدينة طرابلس.
2. **الحدود الزمنية:** تتمثل في فترة اعداد الدراسة، 2023م.

عاشراً: مصطلحات الدراسة

1. **الاقتصاد الأخضر:** استحدث برنامج الأمم المتحدة للبيئة تعريفاً عملياً، عرف به الاقتصاد الأخضر بأنه اقتصاد يؤدّي إلى تحسين حالة الرفاه البشري والإنصاف الاجتماعي، مع العناية في الوقت نفسه بالحدّ على نحو ملحوظ من المخاطر البيئية.
2. **الصيرفة الخضراء:** تعني تعزيز الممارسات الصديقة للبيئة وتخفيض البصمة الكربونية في الأنشطة المصرفية، والهدف منها هو حماية البيئة لصالح الأجيال الحالية والمستقبلية، إضافة إلى تحسين العمليات والتقنيات إلى جانب جعل عادات العملاء صديقة للبيئة فيما يتعلق بالأنشطة المصرفية.

حادي عشر: الدراسات السابقة

1. **دراسة (حفاي، رحيمة، 2018م) بعنوان التمويل الأخضر ودوره في خدمة التنمية المستدامة (السندات الإسلامية الخضراء في ماليزيا نموذجا).**

هدفت الدراسة إلى تباين إحدى اليات تطوير التمويل الإسلامي من أجل تفعيل القطاع المالي وتتمثل في صيغة التمويل الأخضر وخصت بالذكر الجانب الإسلامي في التمويل ودوره في الخدمة التنمية المستدامة مع تقديم السندات الخضراء في ماليزيا كنموذج باعتبارها من الدول الرائدة في التمويل الإسلامي.

2. دراسة (البناء وعبد المير،2018م) البحث الموسوم صيغة التمويل الأخضر ودوره في تحسين أداء المصارف العراقية.

هدفت الدراسة إلى قياس وتحليل مدى تبني المصارف الاستراتيجيات صيغة التمويل الأخضر وبيان مدى تأثير صيغة التمويل الأخضر في تحسين أداء المصارف الخضراء بوصفه أحد المداخل الحديثة في العمل المصرفي وتم اختبار (خمس مصارف) كعينة للبحث من خلال استبانة كأداة للبحث، وتوصل البحث إلى عدم وجود فهم واضح لمصطلح صيغة التمويل الأخضر والمصارف الخضراء يهدف البحث إلى قياس وتحليل مدى تبني المصارف استراتيجيات صيغة التمويل الأخضر وبيان مدى تأثير صيغة التمويل الأخضر في تحسين أداء المصارف الخضراء بوصفه أحد المداخل الحديثة في العمل المصرفي ولتحقيق هدف البحث تم اختيار عينة عشوائية من عدد من المصارف العراقية وعددها خمسة مصارف وتم اعداد استمارة استبيان الأساتذة الاختصاص وتوزيعها على الإدارة العليا في المصارف عينة البحث بواقع (10) استمارة لكل مصرف وتم تحليلها، واستخلاص نتائجها والتوصل الاستنتاجات أهمها عدم وجود فهم واضح لمصطلح صيغة التمويل الأخضر والمصارف الخضراء كونه مفهوما، كما تم اقتراح عدد من التوصيات أهمها حث البنك المركزي على إعداد التعليمات جديداً الرقابية للمصارف العراقية بالشكل الذي يلزمها بمراعاة أهداف التنمية المستدامة والصيرفة الخضراء من خلال الأنشطة.

3. دراسة (عبد الرؤوف، بوكرة، 2019م) عنوان الدراسة: اليات تمويل الاقتصاد الأخضر للتوجه نحو التنمية المستدامة عرض تجارب بعض الدول " الأردن، الجزائر، المغرب".

هدفت الدراسة على تحديد العلاقة بين التنمية المستدامة والاقتصاد الأخضر وإبراز دور الحكومات في تكريس هذا المفهوم والتعرف عليس اليات تمويل الاقتصاد الأخضر تبعا لوضعية البلد للاقتصاد الأخضر وتم الاعتماد علي المنهج الوصفي التحليلي باعتباره منهجاً مناسباً لهذا الموضوع مع الاعتماد على أسلوب دراسة حالة بعرض تجارب كل من الأردن والمغرب والجزائر، ولقد اتضح من خلال الدراسة أن هذا التحول يتطلب اليات للتمويل تختلف حسب طبيعة البلد، وقد توصلت إلى أن تنفيذ أي الية من هذه الاليات يتطلب توفير شروط لنجاحها سواء من ناحية الموارد أو من ناحية إرادة السلطات في تبني في العالم بصفة عامة وفي الأردن المغرب والجزائر بصفة خاصة وتم التوصل إلى:

أ. يساهم الاقتصاد الأخضر في ارتفاع حجم النشاط الاقتصادي بالمقابل فهو يساهم أيضا في حماية البيئة.

ب. أصبح موضوع التمويل البيئي يمثل إحدى القضايا التي تشغل اهتمام الحكومات.

ج. الاقتصاد الأخضر من الموضوعات الهامة والمعاصرة التي اخذت تلقي قبولاً وانتشاراً على المستوى المحلي والإقليمي فهوا أداة عملية تساعد لافي الوصول إلى التنمية المستدامة

4. دراسة (بوشناف،2021م) عنوان الدراسة: صيغة **التمويل الأخضر ودوره في تمويل المشاريع الخضراء في الجزائر.**

هدفت هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على أهمية التمويل الأخضر باعتباره أداة تمويل جديدة تساهم في تحقيق التنمية المستدامة في إطار التحول التدريجي إلى الاقتصاد الأخضر، وذلك من خلال تطوير أدوات مالية حديثة في مقدمتها السندات الخضراء التي تحفز من جهة على تنفيذ المشاريع والمبادرات التي تحافظ على البيئة، ومن أهم التوصيات التي استخرجتها الباحثتين من دراستهما هي البحث عن مصادر التمويل الخضراء من خلال تشجيع الصكوك الخضراء بالسعي إلى نشر الوعي بين المواطنين للحاجة إلى المشاريع الخضراء، وكذلك ضرورة تفعيل القوانين والتشريعات الطاقة الخضراء.

5. دراسة (تباني، مني، 2021م) بعنوان: "اليات التمويل الأخضر للتوجه نحو التنمية المستدامة " دراسة مقارنة بين الجزائر والمغرب

تهدف هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على أهمية التمويل الأخضر باعتباره أسلوب تمويل جديد يساهم في تحقيق التنمية المستدامة في إطار التوجه التدريجي نحو اقتصاد أخضر وذلك من خلال التعرف على مفهوم التمويل الأخضر، وكذلك التعرف على أهم آلياته ومنتجاته التي تحفز من جهة على تنفيذ المشاريع التي تحافظ على البيئة وتسهم في توفير الاحتياجات الأساسية للأجيال القادمة من جهة أخرى، وتم دراسة أهمية التمويل الأخضر من خلال دراسة مقارنة بين الجزائر والمغرب، وذلك من خلال آليات التمويل التي تم اعتمادها وأهم الإنجازات المحققة في كلا البلدين وتوصلنا في هذه الدراسة إلى أن تنفيذ أي آلية من آليات التمويل الأخضر يتطلب شروط لنجاحها سواء من ناحية الموارد أو من ناحية إرادة السلطات في تبني هذا التوجه.

6. دراسة (قبقب، 2023م) بعنوان: الصعوبات التي تواجه المصارف الليبية في تقديم التمويل الأخضر

تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على الصعوبات التي تواجه مصرف اليقين في منح التمويل الأخضر، وتم استخدام المنهج الوصفي التحليلي حيث تم تصميم استبانة تم توزيعها على عينة الدراسة والمتمثلة في عينة من العاملين بالمصرف قيد الدراسة ولقد تم استخدام برنامج حزمة الإحصائية (spss) في تحليل البيانات، وتوصلت هذه الدراسة إلى وجود معوقات تحول دون منح المصرف قيد الدراسة للتمويل الأخضر، وتمثلت تلك المعوقات في معوقات متعلقة بالخبرات والكفاءات ومعوقات قانونية وتشريعية ومعوقات متعلقة بتوجهات واهداف المصرف

ومعوقات متعلقة بالقدرة المالية للمصرف، كما توصلت الدراسة إلى عدد من التوصيات تمثلت في، العمل على الاهتمام بتدريب وتطوير الكادر الوظيفي للمصرف وتطوير الهيكل القانوني والتشريعي ليتماشى مع تطور الحاصل في الصناعة المصرفية بصفة عامة والتمويل الأخضر بشكل خاص وأوصت أيضا على تحفيز الإدارة العليا للمصرف بتقديم التمويل الأخضر لما فيه من أهمية.

ما يميز هذه الدراسة عن الدراسات السابقة

تتناول هذه الدراسة بعض المرتكزات الأساسية التي يحتاجها مصرف الأندلس لمنح التمويل الأخضر وهي المرتكزات القانونية والتشريعية، الكفاءات والخبرات، الموارد المالية، إضافة إلى أن مجال تطبيقها في مصرف الأندلس الإسلامي في ليبيا.

المبحث الثاني

الإطار النظري للبحث

نشأة التمويل الأخضر أولاً:

أطلقت مبادرة تمويل برنامج الأمم المتحدة للبيئة في عام 1992م عندها انضم برنامج البيئة إلى مجموعة من المصارف التجارية لتعزيز وعي البرنامج البيئي في الصناعة المصرفية، حيث كانت شراكة فريدة بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة والمصارف حيث بدأت كفكرة اولية للتمويل الأخضر، حيث تتزايد مبادرة اشتراك المزيد من المؤسسات المالية، بما في ذلك المصارف الاستثمارية والتجارية وشركات التأمين والصناديق في حوارات حول ربط حماية بالتنمية الاقتصادية المستدامة حيث بدأ حوالي 190 مؤسسة مالية في 40 دولة الموقعة علي بيان الخاص ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة للتعلم كيفية اغتنام الفرص الخضراء للنمو FI

وفي عام 1999م بدأت مجموعة من المصارف وشركات التامين معاً بشأن القضايا ذات الاهتمام المشترك

وفي مرحلة أخرى من نشأته خلال عام 2003م تم دعم مبادي خط الاستواء لتوجيه معالجة المخاطر البيئية والاجتماعية في تمويل المشروعات وفي البداية حصلت عليها جميع المصارف الرائدة في جميع أنحاء العالم وذلك لترتيب مقاييس معتمدة لتقيم وتحديد والاشراف على المخاطر الاجتماعية والبيئة (شاهين،2020م، ص 133)

وشهد سوق التمويل الأخضر العالمي نمواً سريعاً على مدار العقد الماضي، في ظل تطوير أدوات مالية مثل القروض المصنفة على أنها قروض خضراء، والسندات الخضراء، والتأمين الأخضر وصناديق الاستثمار الخضراء، والصكوك الخضراء التي صدرت في الآونة الأخيرة.

قام بنك الاستثمار الأوربي بإصدار أول أداة مالية خضراء وهي السندات الخضراء في 2007 م وهو يمثل ذراع الإقراض للاتحاد الأوربي ومؤسسة تمويلية متعددة الجنسيات وكانت هذه السندات تحت مسمي سندات الوعي المناخي، ويليها في سنة 2008م تم إصدار أول سند أخضر من قبل البنك الدولي بقيمة (2.3) مليار حيث تم ظهور احدي أدوات التمويل الأخضر الصكوك الخضراء للمرة الاولي في فرنسا عام 2012م ومنذ ذلك الوقت عملت على استقطاب الكثير من المستثمرين حيث وصلت إلى مليار دولار في البلدان على رأسها المغرب ومصر وباكستان وسوريا وتونس أما ماليزيا فقد شهدت أول ظهور لصكوك مطلع 2013م حيث بلغت (1.5) مليار دولار (الجزيرة موقع الكتروني ، 201).

ثانياً: مفهوم التمويل الأخضر

عرف (نجم، 2021م، ص1) التمويل الأخضر: بأنه عبارة عن الخدمات المالية والمصرفية التي تراعي العناصر البيئية والاجتماعية والحوكمة في قرارات البنك لدى منح الائتمان أو قرارته الاستثمارية وذلك لتحقيق منفعة مستدامة للعملاء والأطراف المعنية.

وعرفه (حمدي وسلكه، 2020م، 575) بأنه: "استخدام المنتجات والخدمات المالية مثل القروض والتأمين والأسهم واستثمارات رأس المال والسندات وغيرها، من أجل تمويل المشروعات الخضراء أو الصديقة للبيئة."

ويرى كل من (بومعزه وبوعاتي، 2020م، 36) بأن التمويل الأخضر:" يمثل مجموع الآليات والميكانيزيات والخدمات المالية التي تساعد على زيادة الاستثمار والتمويل وعمليات المشروع وإدارة المخاطر في مجالات مثل حماية البيئة، والحفاظ على الطاقة والطاقة النظيفة".

ويعبر عن مصطلح التمويل الأخضر بالاختصار للأحرف الأولى من كلمة GREEN والموضحة بالجدول التالي:

جدول (1) لتوضيح مصطلح كلمة الأخضر

GREEN	المعنى باللغة الإنجليزية	المعنى باللغة العربية
G	Generating and storing renewable energy.	توليد وتخزين الطاقة.
R	Recycling existing materials.	إعادة تدوير المواد.
E	Energy efficient product manufacturing.	منتجات موفرة للطاقة.
E	Education.	التعليم.
N	Natural and sustainable product manufacturing.	تصنيع المنتجات الطبيعية والمستدامة.

المصدر: (Furchtgott - Roth 2012)

ثالثاً: عناصر التمويل الأخضر

للتمويل الأخضر عناصر مهمة ذكرها (نجم، 2021م، ص1، محافظ المصرف المركزي المصري، ص 2، طالب، المشهداني، 2011م، ص 27) وهي كالأتي: -

1. **العنصر البيئي:** هي تلك العوامل التي ترتبط بالبيئة مثل تغير المناخ وانبعاثات الغازات وتلوث الهواء والكربون وندرة المياه والاحتباس الحراري.

2. **العنصر الاجتماعي:** هي تلك العوامل ذات التأثير الاجتماعي مثل توفير فرص عمل والقضاء على البطالة وتحسين ظروف العمل التي تشمل حقوق العاملين والصحة والسلامة .
3. **عنصر الحوكمة:** هي تلك العوامل التي تتعلق بكيفية إدارة المؤسسة مثل استقلال مجلس الإدارة وتكوينه وحقوق المساهمين والشفافية وتدريب المديرين والوجود غير المرئي وتطبيق فكرة عدم شعورك بالحوكمة.

رابعاً: أهمية التمويل الأخضر

1. يوفر التمويل الأخضر التمويل اللازم للاستثمار في مجال الزراعة مما يساهم في تعزيز المحافظة على المناطق الزراعية وزيادة انتاجها وكفاءتها وتحسين القطاع الزراعي بشكل عام وزيادة العوائد من المحاصيل الزراعية.
2. يقوم التمويل الأخضر على رفع مستوى الكفاءة في القطاعات الصناعية والاعتماد على الطاقات المتجددة مما يقلل الضغط على الموارد الطبيعية على المدى القصير والطويل.
3. تقليل معدلات البطالة من خلال خلق فرص عمل لاسيما في قطاعات الزراعة والطاقات المتجددة والنقل والصناعات.
4. إعادة رسم ملامح الاعمال التجارية والمؤسساتية والبنية التحتية بحيث تأخذ في الاعتبار الجانب البيئي مما يزيد حصة القطاعات الاقتصادية صديقة البيئة في الدولة.

خامساً: أنواع التمويل الأخضر

1. التمويل حسب المدة

يمكن تقسيم التمويل من حيث المدة إلى تمويل قصير الأجل ومتوسط الأجل وطويل الأجل:

أ. **التمويل قصير الأجل:** يقصد بالتمويل قصير الأجل تلك الأموال التي تحصل عليها المؤسسة من الغير وتلتزم بردها خلال فترة لا تزيد على سنة عادة، وتكون تلك الأموال موجهة لنشاط الاستغلال الموارد فهي صبغة تمويلية تعتدها المصارف بأنواعها.

ب. **التمويل متوسط الاجل:** هو ذلك التمويل الموجه لتمويل الجزء الدائم من استثمارات المؤسسة في الرأس المال المتداول والإضافات على موجوداتها الثابتة، أو تمويل المشروعات تحت التنفيذ والتي تمتد إلى عدد من السنوات حيث يتراوح مدته من سنة إلى5 سنوات (هندي،1998م، ص50)

ج. **التمويل طويل الاجل:** هو التمويل الذي يمتد أكثر من خمسة سنوات، حيث يكون موجها لتمويل العمليات الاستثمارية طويلة الأجل، وهي تلك العمليات التي تقوم بها المؤسسات لفترات طويلة بهدف الحصول على وسائل الإنتاج أو عقارات أو أراضي والمباني (الزبيدي،2001 :8)

2. التمويل حسب المصدر

يصنف التمويل من حيث المصدر كما يلي: – (لمولى ،2017م، ص 20، خليل، 2016م، ص 400)

أ. **تمويل اخضر داخلي:** نقصد بالتمويل الأخضر الداخلي للمصارف هو مجموعة الموارد التي يمكن للمصرف الحصول عليها بطريقة ذاتية دون اللجوء إلى الخارج.

ب. **التمويل اخضر خارجي:** أصبح التمويل الداخلي غير كافي يصبح التمويل الخارجي حتميا ويتمثل بالحصول على الأموال من جهات خارجية أخرى كأن يكونوا أفراداً أو مصارف أو مؤسسات مالية.

سادساً: مجالات التمويل الأخضر

يمكن توضيح هذه المجالات في النقاط التالية (صالح،2022م، ص12):

1. **الطاقات المتجددة:** تتمثل في تمويل الاستثمارات المتعلقة بمصادر الطاقة النظيفة منخفضة الكربون، والمتمثلة في مشاريع الطاقة الهوائية، الطاقة الحيوية، الطاقة الشمسية، وغيرها من الموارد.
2. **الأبنية الخضراء:** وتعني التوجه إلى استخدام موارد صديقة للبيئة في الانشاء والبناء بما يكون له تأثير بعيد المدى على البيئة.
3. **النقل المستدام:** هو الاستثمار في منظومات قليلة التلوث وتكون من ضمن نظام بيئي آمن ليس له تأثير على المناخ والبيئة الصحية.
4. **إدارة المخلفات:** ويتمثل هذا الاستثمار في عمليات التدوير، وإعادة استخدام العديد من المنتجات ذات نفع وقيمة يمكن من استخدامها عدة مرات.

سابعاً: منتجات وآليات التمويل الأخضر

يقوم التمويل الأخضر على عدد من المنتجات أو الأدوات المالية لتحقيق أهدافه، وتتمثل تلك منتجات في الآتي: (Lipping & Xian ,2015)

1. **الائتمان الأخضر:** يتمثل هذا المنتج في الأموال الممنوحة على هيئة قروض لتمويل المشروعات الخضراء الصديقة للبيئة.
2. **التأمين الأخضر:** هي الخدمات التأمينية المقدمة لغرض تعزيز إدارة المخاطر البيئة، أي المخاطر المضرة للبيئة المحيطة.
3. **السندات الخضراء:** تتمثل هذه الأداة في قيام المؤسسات المالية بإصدار السندات الخضراء وتوجيه الأموال المتحصل عليها جراء بيع تلك السندات في تمويل المشروعات الخضراء.

4. **الصناديق الاستثمارية الخضراء:** هي عباره عن الأموال التي توجه الى تكوين صناديق استثمارية موجهه الى الاستثمار في المشروعات الخضراء.
5. **الصكوك الخضراء:** وهي صكوك جديدة تعتمد على الاستثمار في مجال المشاريع المحافظة على البيئة وكذلك مشاريع الطاقة المتجددة.https://islamonline.net

ثامناً: الأسباب التي دعت الدول إلى التوجه نحو التمويل الأخضر

لعل من أبرز الأسباب التي دعت الدول لتوجه نحو التمويل الأخضر ما يلي (صالح،2022م، ص 6)

1. التطور الاقتصادي وزيادة عدد المنشآت الصناعية مما يؤدي إلى زيادة حجم التلوث البيئي.
2. الزحف العمراني وزيادة عدد السكان في بعض المناطق وإقامة المنشآت الصناعية على المناطق الخضراء مما أدى إلى حدوث التصحر.
3. القطع المستمر للأشجار وتقليص رقعة الغابات لاستخدامها للصناعات مما يحدث خللاً بيئيا لتخلص من النفايات الصناعية بدفنها أو تسريبها في مياه البحار والمحيطات.
4. ارتفاع الانبعاثات الكربونية نتيجة الاعتماد المتزايد على غاز الكربون في القطاع الصناعي .

تاسعاً: متطلبات تطبيق التمويل الأخضر

لكي تجري الموافقة على النشاط الاقتصادي باعتباره مستدامًا بيئيًا ومتماشيًا مع التصنيف، عليه تقديم مساهمة كبيرة لواحد على الأقل من الأهداف السالفة الذكر، وفي الوقت نفسه ألا يكون له أثر ضار كبير على الأهداف الخمسة الأخرى. يُسمى المبدأ وفقًا لذلك «عدم الإضرار الكبير». إلى جانب الأهداف البيئية الستة، حدد تصنيف الاتحاد الأوروبي أيضًا أربعة متطلبات يجب أن يفي بها النشاط الاقتصادي ليكون موجهًا نحو التصنيف: https://ar.wikipedia.org/wiki

1. قديم مساهمة كبيرة في هدف بيئي واحد على الأقل.
2. عدم الإضرار بأي هدف بيئي آخر.
3. التقيد بالحد الأدنى من الضمانات الاجتماعية.
4. التقيد بمعايير الفحص الفني.

ويمكن ايجاز المتطلبات الأساسية للتمويل الأخضر لدعم المؤسسات والمشاريع وغيرها في المتطلبات القانونية والمتمثلة في: وجود أدوات قانونية وتنظيمية يمكن استخدامها لتمويل الأنشطة المتعلقة بالتمويل الأخضر، وسن تشريعات رسمية من الدولة بالشكل الذي يوفر الدعم القانوني للتمويل الأخضر، ووجود تشريع خاص موحد ينظم عمل مؤسسات التمويل الأخضر،

وكذلك وضع تشريعات وقوانين خاصة بالتمويل الأخضر وانشاء مصارف خضراء تتضمن تعليمات وقوانين خاصة تدعم هذا التمويل. **إبراهيم، 2022م، ص 172- 197)**، إضافة إلى متطلبات شرعية تؤمن منح التمويل الأخضر وفقاً للشريعة الإسلامية، كما تتضمن متطلبات إدارية ووظيفية تشتمل على وجود خبرات وكفاءات مناسبة تسهم في ذلك بصورة مثلى، ناهيك عن متطلبات تقنية حديثة ومتطورة تساعد على تنفيذ إجراءات المنح بطريقة سليمة، وأيضا هناك متطلبات مالية ومادية تدعم المتطلبات المذكورة وتكون بمثابة الداعم والسند لاستكمال عملية منح التمويل الأخضر.

النتائج والتوصيات

أولاً: النتائج

1. توفر تشريعات خاصة بهيئة الرقابة الشرعية تتماشي مع خدمات التمويل الأخضر.
2. غياب الخبرات القانونية اللازمة والمتخصصة في تقيم خدمات التمويل الأخضر
3. قلة الاستعانة بالمكاتب الاستشارية المحلية والدولية وبيوت الخبرة في تدريب الموظفين على أحدث ما تم التوصل إليه في مجال منح التمويل الأخضر.
4. لا توجد رؤية واضحة لدى الموظفين بخصوص منح التمويل الأخضر.
5. وجود موارد مالية كافية لمنح التمويلات الخضراء بالصرف قيد الدراسة دون توظيفها التوظيف الأمثل.
6. لا توجود لوائح وإجراءات صادرة تنظم آلية منح التمويل الأخضر.
7. توفر المعايير المحاسبة والتشريعات التي تنظم خدمة منح التمويل الأخضر.
8. توجد قوانين للحماية من المخاطر الناتجة عن منح التمويل الأخضر.
9. لا تتوفر المعلومات الكافية لدى الموظفين بالمصرف عن خدمة منح التمويل الأخضر.

ثانياً: التوصيات

1. تفعيل التشريعات الخاصة بهيئة الرقابة الشرعية فيما يخص التمويل الأخضر.
2. تهيئة وإعداد الخبرات القانونية الأزمة والمتخصصة في التمويل الأخضر وتمكينها للعمل ضمن الكادر الوظيفي بمصرف الأندلس.
3. الاستعانة بالمكاتب الاستشارية المحلية والدولية وبيوت الخبرة في تدريب الموظفين على أحدث ما تم التوصل إليه في مجال منح التمويل الأخضر.
4. ضرورة العمل على تبني رؤية واضحة لدى الموظفين بخصوص منح التمويل الأخضر.
5. الاستفادة من وجود موارد مالية كافية لمنح التمويلات الخضراء للمساهمة الفاعلة في دعم التنمية المستدامة.
6. ينبغي سن اللوائح وإعداد دليل إجراءات عمل تنظم آلية منح التمويل الأخضر
7. الاستفادة من توفر المعايير المحاسبة والتشريعات التي تنظم خدمة منح التمويل الأخضر
8. تفعيل قوانين الحماية من المخاطر الناتجة عن منح التمويل الأخضر
9. ضرورة تهيئة توفير المعلومات الكافية لدى الموظفين بالمصرف عن خدمة منح التمويل الأخضر.

المراجع

أولاً: الكتب

- محمود الزبيدي: الإدارة المالية المتقدمة، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، ط1، عمان، 2004م.
- منير هندي: الإدارة المالية، مدخل تحليلي معاصر، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية، ط3، 1998م.

ثانياً: الرسائل العلمية

- حفاي عبد القدر، شخوم رحيمة، 2018م، التمويل الإسلامي الأخضر ودوره في خدمة التنمية المستدامة، السندات الإسلامية الخضراء في ماليزيا نموذجا، مجلة دفاتر اقتصادية المجلد 9، العدد2.
- البناء وعبد المير: 2018م، البحث الموسوم صيغة التمويل الأخضر ودوره في تحسين أداء المصارف العراقية.
- عبد الرؤوف، بوكرة، 2019م: آليات تمويل الاقتصاد الأخضر للتوجه نحو التنمية المستدامة عرض تجارب بعض الدول " الأردن، الجزائر، المغرب".
- بوشناف،2021م: صيغة التمويل الأخضر ودوره في تمويل المشاريع الخضراء في الجزائر المجلة الدولية للدارسات الاقتصادية، العدد الخامس عشر، 2021م فبراير.
- تباني، مني، 2021م، آليات التمويل الأخضر للتوجه نحو التنمية المستدامة، دراسة مقارنة بين الجزائر والمغرب.
- قبقب: 2023م، الصعوبات التي تواجه المصارف الليبية في تقديم التمويل الأخضر.

ثالثاً: المقالات البحثية

- ابراهيم لمي وهاب، 2022م، التنظيم القانوني للتمويل الأخضر، مجلة العلوم الإنسانية جامعة بابل – كلية التربية للعلوم الإنسانية، المجلد 13، العدد 01، ص ص 172–195.
- المولي حافظ جاسم عرب، 2017م، دور الاقتصاد الأخضر في الحد من البطالة وتخفيض نسبة الفقر مع إشارة الي العراق، المجلة الأكاديمية لجامعة نوروز، المجلد 6، العدد 2.
- بومعزة رامي، بوعاتي جهينة، 2020م، دور البنوك الإسلامية في تمويل الاقتصاد الأخضر دراسة حالة البنك الإسلامي للتنمية للفترة 2008م_2019م.
- حمدي زينب، سلكة أسماء،2020م، مشاريع التمويل الأخضر كتوجه جديد نحو بيئة خضراء، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية المجلد 09، العدد 01، ص575.

- عبد الأمير نبيلِ، 2020م، التمويل الأخضر ودوره في تحسين أداء المصارف، دراسة استطلاعية تحليلية لآراء عينة من مدراء المصارف، المجلة العراقية للعلوم الإدارية، المجلد 15، العدد 60.
- صالح أيمن، 2022م، التمويل الأخضر، صندوق النقد العربي، ص12.

رابعاً: المواقع الالكترونية

- https://istam online.net
- https://www.alrai.com
- https:llwww.aljazeera.net
- https://ar.wikipedia.org/wiki

جامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية

كلية الاقتصاد الإسلامي والإدارة

المؤتمر العلمي الأول

النشاط المالي والمصرفي الإسلامي في ليبيا، تقييم التجربة وتحسين الأداء

المحور الأول

النشاط المصرفي الإسلامي

بحث بعنوان:

الصعوبات التي تواجه عمل البطاقة الائتمانية بالسوق الليبي

دراسة تطبيقية على فروع المصارف التجارية بمدينة طرابلس

د. عائشة الهادي محمد أبوعبدالله

كلية الاقتصاد العجيلات – جامعة الزاوية

aishahadei6@gmail.com

أ. محمود إبراهيم هميلة

كلية الاقتصاد والعلوم السياسية – جامعة وادي الشاطئ ، وادي الشاطئ

2024م

ملخص

تعتبر بطاقات الائتمان الممغنطة من الوسائل الالكترونية الحديثة ذات الأهمية الكبيرة في العالم، لما تقدمه من خدمات خاصة في مجال التجارة الالكترونية، ونظراً لانتشارها وكثرة استعمالها أصبحت عرضة لاعتداءات كثيرة سواء من قبل صاحبها أو من طرف الغير، ولهذا السبب وجب توقيع عقوبات جزائية على من يعتدي عليها وهذا لحمايتها جنائيا من كل الجرائم المتوقع ارتكابها، لهذا يحاول الباحث من خلال هذه الدراسة التعرف على الصعوبات التي تواجه عمل البطاقة الائتمانية بالسوق الليبي من خلال المصارف التجارية العاملة بمدينة طرابلس في تنفيذ المعاملات الالكترونية سواء من حيث البنية التحتية أو التقنيات التكنولوجية المستخدمة أو النظم المرتبطة بتشغيل العمليات الالكترونية أو نظام الاتصالات، ولغرض تحقيق أهداف الدراسة تم الاعتماد المنهج الوصفي التحليلي بوصفه المنهج الملائم لطبيعة هذه الدراسة وذلك من خلال الاطلاع على الدراسات السابقة والكتب والدوريات ذات العلاقة بموضوع الدراسة.

الكلمات المفتاحية *: الصعوبات، البطاقة الائتمانية*

summary

Magnetic credit cards are considered one of the modern electronic means of great importance in the world, because of the special services they provide in the field of electronic commerce. Due to their spread and frequent use, they have become subject to many attacks, whether by their owner or by others. For this reason, criminal penalties must be imposed on whoever assaults them. This is to protect her criminally from all crimes expected to be committed. Therefore, through this study, the researcher attempts to identify the difficulties facing the credit card operation in the Libyan market through commercial banks operating in the city of Tripoli in implementing electronic transactions, whether in terms of infrastructure, technological techniques used, or systems associated with operating electronic operations or the communications system. For the purpose of achieving the objectives of the study, the descriptive analytical method was adopted as the appropriate method for the nature of this study, through reviewing previous studies, books, and periodicals related to the subject of the study.

Keywords*: difficulties, credit card*

مقدمة

نتيجة للتطورات المتسارعة في بيئة الأعمال المصرفية والتي تتصف بالمنافسة الشديدة والتحديات غير المسبوقة في الحصول على رقعة جديدة وكسب المزيد من الزبائن والمتعاملين فقد واجهت المصارف صعوبات في أنجاز معاملاتها وهو ما دفعها للبحث عن بدائل حديثة لتقديم الخدمات المصرفية لتفعيل مع متغيرات هذا العصر الذي يتسم بالتسارع المعرفي والتكنولوجي ولهذا برزت خدمات الصيرفة الالكترونية كنتائج لهذه التطورات وأخذت البطاقات الالكترونية في الانتشار، واصبحت تحتل مساحات كبيرة في تعاملات الأفراد على حساب وسائل الدفع الأخرى في ليبيا .

ومن أبرز هذه الخدمات خدمة بطاقة الائتمان المصرفية والتي يتمكن حاملها من شراء معظم احتياجاته وأداء مقابل ما يحصل عليه من سلع وخدمات وسحب النقود دون الحاجة إلى حمل مبالغ نقدية كبيرة، والتي قد تتعرض للسرقة والضياع أو التلف فهذه البطاقة قد توفر على صحابها العديد من المتاعب التي تنتج عن التعامل التقليد بالنقود .

مشكلة الدراسة :

بطاقات الائتمان توفر خدمات ومزايا لجميع المتعاملين بها، فقد انتشرت بطاقات الائتمان وأصبحت تحتل مساحة كبيرة في معاملات الأفراد على حساب وسائل الدفع الأخرى بليبيا، فيقرن إصدارها برقم سري خاص بحاملها، وبوجب هذه البطاقة يستطيع حاملها سحب مبالغ نقدية من أجهزة السحب الآلية العائدة للمصرف المباع لها أو المصارف المرتبطة معه بشبكة اتصالات أو الوفاء بثمن السلع والخدمات التي تحصل عليها من الجهات المشتركة في شبكة التعامل بها .

يمكن القول أن مشكلة الدراسة تتمثل في وجود صعوبات تواجه عمل البطاقة الائتمانية بالسوق الليبي الأمر الذي يتطلب الاهتمام بالخدمات المصرفية التي تقدمها المصارف التجارية .

يمكن صياغة مشكلة الدراسة الحالية في الإجابة على التساؤل الرئيس : **ما الصعوبات التي تواجه عمل البطاقة الائتمانية بالسوق الليبي ؟**

فرضيات الدراسة :

من خلال عرض مشكلة الدراسة ولتحقيق أهدافها، تم صياغة فرضياتها في الآتي :

الفرضية الأولى: لا توجد علاقة دلالة إحصائية بين المستهلك الليبي وصعوبة استخدام بطاقات الائتمان بالسوق الليبي .

الفرضية الثانية: لا توجد علاقة دلالة إحصائية بين غياب الوعي المصرفي والائتماني واستخدام البطاقات الائتمانية في مجالات ضيقة بالسوق الليبي .

الفرضية الثالثة: لا توجد علاقة دلالة إحصائية بين ضعف الرقابة المصرفية وإصدار وإجراءات البطاقة الائتمانية البطاقات الائتمانية بالسوق الليبي .

أهداف الدراسة :

تسعى الدراسة إلى تحقيق الأهداف الآتية :-

1. التعرف على الصعوبات التي تواجه استخدام البطاقات الائتمانية بالسوق الليبي .
2. التعرف على أسباب استخدام البطاقات الائتمانية في مجالات ضيقة .
3. التعرف على مواضع القوة والضعف التي تحول دون إصدار البطاقات الائتمانية .

أهمية الدراسة:

تأتي أهمية هذه الدراسة في التعرف على أسباب عدم انتشار البطاقات الائتمانية المصرفية بشكل واسع في المصارف التجارية، وتعتبر هذه الدراسة إضافة علمية وبحثية جديدة لأنها ستعمل على توفير مرجع إضافي للمراجع السابقة الأمر الذي يعمل على توسيع مدارك الدارسين والباحثين حول موضوع فعالية بطاقات السحب الآلي ودورها في حل أزمة السيولة .

مجتمع وعينة الدراسة :

يتمثل مجتمع البحث في العاملين بالمصارف التجارية، أما عينة البحث عينة عشوائية من داخل مجتمع الدراسة وتتكون من 37 مفردة من جميع العاملين بالمصارف التجارية .

حدود الدراسة: تمثلت حدود الدراسة في الاتي:

الحدود الموضوعية: اقتصرت هذه الدراسة على الصعوبات التي تواجه عمل البطاقة الائتمانية بالسوق الليبي.

الحدود الزمنية: 2022م– 2023م.

الحدود المكانية : اقتصرت هذه الدراسة على العاملين بالمصارف التجارية .

منهجية الدراسة :

اعتمد الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي بوصفه المنهج الملائم لطبيعة هذه الدراسة وذلك من خلال الاطلاع على الدراسات السابقة والكتب والدوريات ذات العلاقة بموضوع الدراسة، ولقد صمم الباحث قائمة استبانة بناءً على أهداف وفرضيات الدراسة لاستخلاص النتائج، والخروج بمجموعة من التوصيات.

الدراسات السابقة :

دراسة عقيل، وآخرون،(2017م): بعنوان: معوقات استخدام بطاقات الدفع الإلكترونية في المصارف التجارية الليبية، هدفت هذه الدراسة التعرف على أهم المعوقات التي تحول دون استخدام بطاقات الدفع الإلكترونية في المصارف التجارية الليبية. وتوصلت هذه الدراسة إلى عدة نتائج منها: أن المستهلك الليبي يجد صعوبة في استخدام بطاقات الدفع الإلكترونية.

دراسة الشافعي، (2013م): بعنوان: العوامل المحددة لاستخدام البطاقات الائتمانية بالسوق الليبي هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على بطاقات الائتمان وأهميتها والعمل على تقييم حجم سوق استخدام البطاقات الائتمان في الاقتصاد الليبي ، وتوصلت هذه الدراسة إلى عدة نتائج منها: وجود عوامل تؤدي إلى عدم رغبة العملاء في استخدام البطاقات الائتمانية وأن الغرض الأساسي من استخدام البطاقات هو من أجل السفر للخارج كما أن غالبية العملاء يرون أن شروط المصرف التي يتعاملون معها معقولة نحو دفع المبالغ المستخدمة في البطاقات.

دراسة (الشمري،2008م): بعنوان، معيقات التوسع في الصيرفة الالكترونية، هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على المعيقات التي تحول دون توسع العملاء في مجال الصيرفة الإلكترونية في الأردن، وقد توصلت الدراسة إلى أن عوامل عدم توفر الأمان والسرية ثم صعوبة استخدام اللغة كانت من أهم الأسباب المؤثرة في هذا الخصوص، وأوصت الدراسة بضرورة قيام البنوك التغلب على المعيقات المذكورة وتطوير منتجات مصرفية جديدة في البنوك الأردنية لتشجيع العملاء على الدخول في تلك المجالات توفيراً للوقت والجهد .

الإطار النظري للدراسة :

مفهوم بطاقة الائتمان :

بطاقات الائتمان تعتمد على نظام معلومات متكامل وتلقي قبول دولياً ومحلياً من أجل تحقيق السرعة في أداة معاملاتهم بدلاً من وسائل الدفع التقليدية والتي تتطلب وقت أطول في إتمام التسوية النهائية لها ويوجد أكثر من مسمي لبطاقات الائتمان فيطلق عليها بطاقات البلاستيكية وبطاقات الدفع الإلكتروني وبطاقات الاعتماد إلا أن مسمي بطاقات الائتمان هو الاكثر شيوعاً وذلك لأنها بجانب كونها وسيلة دفع فأنها تعطي لحاملها ائتمانا قصير الأجل، وتعددت لبطاقة الائتمان بتعد الكتاب وتختلف باختلاف الجانب الذي يتناول أو يركز عليه التعريف من البطاقة ومنها :

عرفت بأنها بطاقة خاصة تصدرها مؤسسات مصرفية أو مالية لشخص معين وتتعهد بموجبها بدفع قيمة السلع والخدمات التي يحصل عليها حامل البطاقة من التجار المتعاقدين مسبقاً مع الجهة

المصدرة، وذلك في مقابل التزام الحامل برد هذه المبالغ لمصدر البطاقة في آجال متفق عليها **(نهي خالد، 2015م)** .

عرفت بطاقة الائتمان بأنها تستخدم كأداة وفاة وائتمان في نفس الوقت فهي تتيح لحاملها الحصول على السلعة والخدمات فور تقديمها والدفع لأجل بقيمة تلك السلع والخدمات للمصرف المصدر البطاقة **(طه، بندق، 2012م)** .

وكذلك عرفها المجمع الفقهي لمنظمة المؤتمر الإسلامي في دورته السابعة بجدة سنة 1993م بأنها " بأنها مستند يعطيه مصدره لشخص طبيعي أو اعتباري بناء على عقد بينهما، يمكنه من شراء السلع والخدمات ممن يعتمد المستند دون دفع الثمن حالاً لتضمنه التزام المصدر بالدفع ومنها ما يمكن من سحب نقود من المصارف **(مجلة الفقه الإسلام 1993م)** .

خصائص بطاقة الائتمان :

تتميز بطاقات الائتمان ببعض الخصائص منها :

1. بطاقة الائتمان أداة وفاء وأداة ائتمان، وتستخدم بطاقة الائتمان على المستوى المحلي والدولي .
2. بطاقة الائتمان علاقة ثلاثية الأطراف، وتمثل لحاملها ملاءة وثقة .
3. وجود عقد سابق بين المدين والمصرف المصدر لهذه البطاقة، ورسوم الاشتراك تمثل إيرادات غير نقدية للمصارف .
4. بطاقة الائتمان مملوكة للمصرف، وسيلة من وسائل الحد من الطلب على العملات الأجنبية **(الشافعي، 2013م)** .

محتويات بطاقة الائتمان :

تحتوى بطاقات الائتمان على بيانات وهي :

1. أسم حاملها .
2. رقمها السري .
3. تاريخ إصدارها ومدة صلاحيتها .
4. توقيع حاملها .
5. المصرف الذي أصدرها .
6. رقم حساب حامل البطاقة **(محمد صبحي،2003م)** .

الجانب العملي للدراسة:

1- الإطار العام للمنهجية المتبعة في الدراسة الميدانية:

يهدف هذا المبحث إلى معرفة الخطوات التي تم اتباعها في سبيل إجراء الدراسة الميدانية، ولقد تم تحديد هذه الخطوات في الآتي: -

- فرضيات الدراسة: تقوم الدراسة على فرضيات أساسية مفادها :

H_{01} الفرضية العدمية الاولى: لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية حول وجود صعوبة لدى المستهلك الليبي في استخدام البطاقة الائتمانية بالسوق الليبي.

H_{02} الفرضية العدمية الثانية: لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية حول وجود غياب وعي مصرفي وائتماني أدي إلى استخدام البطاقة الائتمانية في مجال ضيق بالسوق الليبي:

H_{03} الفرضية العدمية الثالثة: لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية حول وجود ضعف في الرقابة المصرفية على إصدار وإجراءات البطاقة الائتمانية بالسوق الليبي.

2- مجتمع وعينة الدراسة: -

- مجتمع الدراسة: يتمثل مجتمع الدراسة في جميع العاملين بالمصارف التجارية

- عينة الدراسة: عينة عشوائية من داخل مجتمع الدراسة وتتكون من 37 مفردة من جميع العاملين بالمصارف التجارية .

- أداة جمع البيانات :

اعتمدت الدراسة على استمارة الاستبيان للحصول على البيانات التي تساعد على اختبار الفرضيات المتعلقة بموضوع الدراسة حيث احتوى الاستبيان على ثلاثة وعشرون عبارة وزعت هذه العبارات على أربع مجموعات وبناءً على النحو التالي:

المجموعة الأولى: تشمل 5 أسئلة شخصية وهي: الجنس، العمر، والمستوى العلمي، والمركز الوظيفي، وسنوات الخبرة.

المجموعة الثانية: تشمل 10 عبارات من صحيفة الاستبيان وتمثل المحور الأول (وجود صعوبة لدى المستهلك الليبي في استخدام البطاقة الائتمانية بالسوق الليبي)

المجموعة الثالثة: تشمل 9 عبارات من صحيفة الاستبيان وتمثل المحور الثاني (وجود غياب وعي مصرفي وائتماني أدى إلى استخدام البطاقة الائتمانية في مجال ضيق بالسوق الليبي)

المجموعة الرابعة: تشمل 9 عبارات من صحيفة الاستبيان وتمثل المحور الثالث (وجود ضعف في الرقابة المصرفية على إصدار وإجراءات البطاقة الائتمانية بالسوق الليبي.)

3- حركة نماذج الاستبيان:

بعد القيام ببناء صحيفة الاستبيان وإجراء ما يلزم من تعديلات حتى خرج الاستبيان في صورته النهائية والذي تم توزيعه على عينة الدراسة والجدول التالي يوضح حركة نماذج الاستبيان الموزعة:

جدول رقم (1) يبين حركة نماذج الاستبيان الموزعة

البيان	نماذج الاستبيان الموزعة	نماذج الاستبيان المعادة	نماذج الاستبيان غير المعادة	نماذج الاستبيان المستبعدة	نماذج الاستبيان الفاقدة " المستبعدة + غير المعادة "	نماذج الاستبيان الصالحة للتحليل
العدد	45	40	5	3	8	37
النسبة	**100%**	89%	11%	6%	18%	82%

من خلال الجدول السابق نلاحظ أن نماذج الاستبيان المعادة كانت 40 نموذج استبيان، أما نماذج الاستبيان الغير خاضعة للتحليل كانت 8 نماذج استبيان والتي تمثل 18% من جميع نماذج الاستبيان الموزعة، وبذلك يكون عدد نماذج الاستبيان الصالحة للتحليل 37 نموذج استبيان والتي تمثل 82% من جميع نماذج الاستبيان الموزعة، وبعد الانتهاء من ترميز الإجابات وإدخال البيانات باستخدام حزمة البرمجيات الجاهزة (SPSS Statistical package for Social Science) تم استخدام هذه الحزمة في تحليل البيانات كما التالي:

- نتائج اختبار (ألفا) للصدق والثبات:

من اجل اختبار مصداقية إجابات مفردات العينة على أسئلة الاستبيان (توافق إجابات أفراد العينة) فقد تم استخدام اختبار كرونباخ ألفا (α) لكل محور من محاور الدراسة فكانت النتائج كما في الجدول رقم (2) :

جدول رقم (2) نتائج اختبار كرونباخ ألفا.

البيان	عدد العبارات	قيمة معامل ألفا
العبارات المتعلقة بالمحور الاول	10	0.87
العبارات المتعلقة بالمحور الثاني	9	0.89
العبارات المتعلقة بالمحور الثالث	9	0.77
الاجمالي	28	0.88

من اعداد الباحث بالاعتماد على مخرجاتSPSS

من خلال الجدول رقم (2) نلاحظ من العمود الثاني قيم معامل اختبار كرونباخ ألفا (α)، ومن العمود ، حيث كانت قيم الثبات أعلى من 0.6، حيث بلغت قيمة ثبات العبارات المتعلقة بالمحور الاول 87%، وكذلك بلغت قيمة ثبات العبارات المتعلقة بالمحور الثاني 89% ، أيضاً بلغت قيمة ثبات العبارات المتعلقة بالمحور الثالث 77%.

4- خصائص مفردات العينة:

- توزيع مفردات العينة حسب الجنس

جدول رقم (3) توزيع مفردات العينة حسب الجنس

الجنس	العـدد	النسبة %
ذكر	29	%78.4
انثى	8	%21.6
المجموع	37	%100

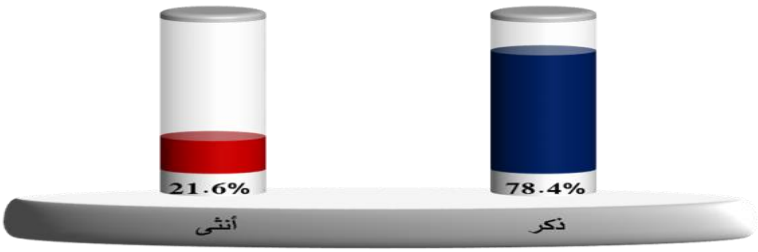

شكل رقم(1) التمثيل البياني لمفردات العينة حسب الجنس

من خلال الجدول رقم 2 والشكل رقم 1 نلاحظ أن أغلب مفردات العينة من الذكور وبنسبة 78.4% والباقي من الاناث وبنسبة 21.6%

- توزيع مفردات العينة حسب العمر: -

الجدول التالي يبين التوزيع التكراري والنسبي المئوي لمفردات العينة حسب العمر ويمثل الشكل الذي يليه التمثيل البياني لهذا التوزيع.

جدول رقم (4) التوزيع التكراري والنسبي المئوي لمفردات العينة حسب العمر.

العمر	العـدد	النسبة %
من 26-30 سنة	5	%13.5
من 31-40 سنة	17	%45.9
من 41-50 سنة	10	%27
أكثر من50 سنة	5	%13.5
المجموع	37	%100

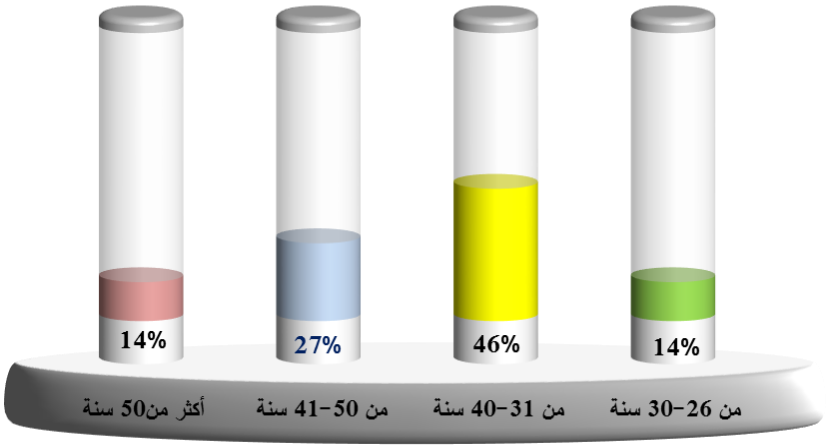

شكل رقم (2) التمثيل البياني للتوزيع النسبي المئوي لمفردات العينة حسب العمر.

من خلال الجدول رقم (3)، والشكل رقم (2) نلاحظ أن أغلب مفردات العينة من أعمارهم (من 31-40 سنة)، وبنسبة 46 %، يليه من أعمارهم من أعمارهم (من 41-50 سنة)، وبنسبة 27%، أما من أعمارهم من من(26-30 سنة) و (أكثر من50 سنة) كانوا بنسبة 14%.

- توزيع مفردات العينة حسب المؤهل العلمي: -

الجدول التالي يبين التوزيع التكراري والنسبي المئوي لمفردات العينة حسب المؤهل العلمي ويمثل الشكل الذي يليه التمثيل البياني لهذا التوزيع.

جدول رقم (5) التوزيع التكراري والنسبي المئوي لمفردات العينة حسب المؤهل العلمي.

المؤهل العلمي	العـدد	النسبة %
ثانوي	4	%10.8
جامعي	27	%73
دراسات عليا	6	%16.2
المجموع	37	%100

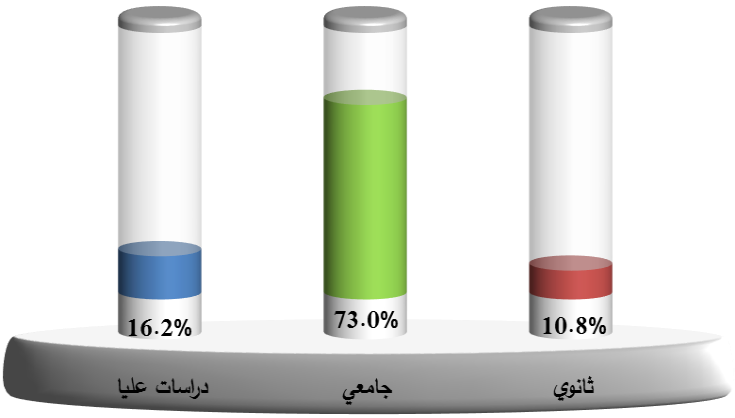

شكل رقم (3) التمثيل البياني للتوزيع النسبي المئوي لمفردات العينة حسب المؤهل العلمي.

من خلال الجدول رقم (5)، والشكل رقم (3) نلاحظ أن أغلب مفردات العينة من مستواهم التعليمي (جامعي)، وبنسبة 73%، اما من مستواهم التعليمي (دراسات عليا)، وبنسبة 16.2%.

اما اصاحب المؤهلات المتوسطة كانوا بنسبة 10.8%.

- توزيع مفردات العينة حسب المركز الوظيفي: -

الجدول التالي يبين التوزيع التكراري والنسبي المئوي لمفردات العينة حسب الوظيفة ويمثل الشكل الذي يليه التمثيل البياني لهذا التوزيع.

جدول رقم (6) التوزيع التكراري والنسبي المئوي لمفردات العينة حسب الوظيفة.

نوع الوظيفة	العـدد	النسبة %
مدير	4	%10.8
رئيس قسم	10	%27.1
موظف	23	%62.1
المجموع	37	%100

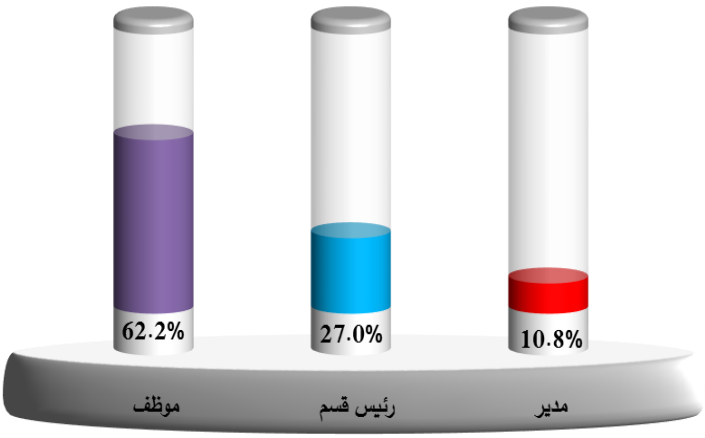

شكل رقم (4) التمثيل البياني للتوزيع النسبي المئوي لمفردات العينة حسب الوظيفة.

من خلال الجدول رقم (6)، والشكل رقم (4) نلاحظ أن أغلب مفردات العينة من (الموظفين) وبنسبة 62.1%، يليه من نوع الوظيفة لديهم (رئيس قسم) وبنسبة 27.1% يليه من نوع الوظيفة لديهم، والباقي من نوع الوظيفة لديهم (مدير) وبنسبة 10.8%.

- توزيع مفردات العينة حسب سنوات الخبرة: -

الجدول التالي يبين التوزيع التكراري والنسبي المئوي لمفردات العينة حسب سنوات الخبرة ويمثل الشكل الذي يليه التمثيل البياني لهذا التوزيع.

جدول رقم (7) التوزيع التكراري والنسبي المئوي لمفردات العينة حسب سنوات الخبرة.

سنوات الخبرة	العـدد	النسبة %
اقل من 5 سنوات	6	%16.2
من 5 – 10 سنوات	6	%16.2
من 11 – 15 سنة	8	%21.6
أكثر من 15 سنة	17	%45.9
المجموع	37	%100

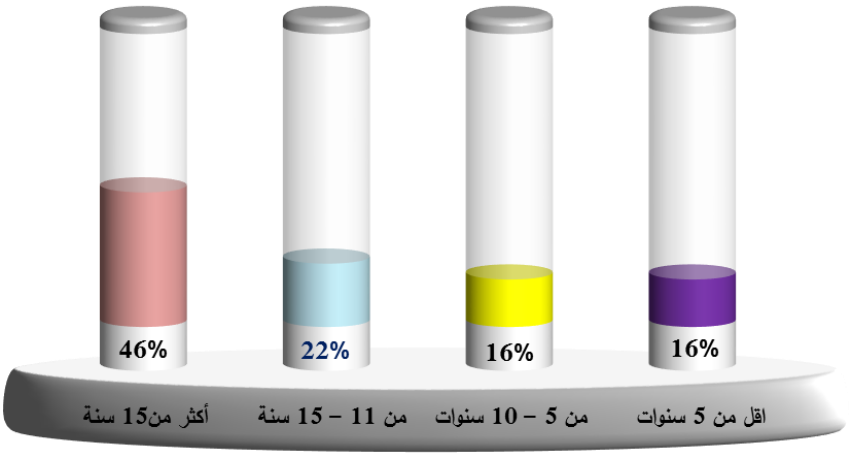

شكل رقم (5) التمثيل البياني للتوزيع النسبي المئوي لمفردات العينة حسب سنوات الخبرة.

من خلال الجدول رقم (7)، والشكل رقم (5) نلاحظ أن أغلب مفردات العينة من سنوات الخبرة لديهم (أكثر من 15 سنة) وبنسبة 45.9%، يليه من خبرتهم (من 11 – 15 سنة)، وبنسبة 21.6%، اما من سنوات خبرتهم (اقل من 5 سنوات) ومن خبرتهم (من 5 – 10 سنوات) كانوا بنسبة 16.2%.

ثانيا:- درجات الموافقة لاستجابات الافراد عينة الدراسة

1- درجة الموافقة حول وجود صعوبة لدى المستهلك الليبي في استخدام البطاقة الائتمانية بالسوق الليبي.

الجدول رقم (8) يوضح التكرارات والنسب المئوية والمتوسطات والانحرافات المعيارية للإجابات على اسئلة المحور الأول .

العبارة	المتوسط	الانحراف	التقييم	الدلالة	الترتيب
الخوف من التقنيات وعدم إلمام المستخدمين بها	4.05	0.74	عالية	0.000	8
تصرفات المصارف تصبح صعبة جداً إذا حدثت أي مشكلة في استخدام البطاقة المصرفية	4.24	0.80	عالية جدا	0.000	5
عدم استعمال البطاقة الائتمانية بكثرة من قبل العملاء هو فقدان الثقة في وسائل الدفع	4.46	0.77	عالية جدا	0.000	2
الشراء نقداً أرخص من الشراء باستخدام البطاقات المصرفية .	4.30	0.78	عالية جدا	0.000	3
تكلفة استخدام البطاقة المصرفية غالية .	3.68	1.18	عالية	0.000	10
الغموض أو الالتباس في حساب سعر الفائدة على الأموال المستخدمة بالبطاقة المصرفية .	4.02	1.09	عالية	0.000	9
عدم توافر النقود على مستوى الموزعات الآلية وكذلك الانقطاعات المذكورة على شبكات الاتصال .	4.14	0.86	عالية	0.000	6
ليس هناك حماية للمستهلك ضد الاستخدام الخطأ من جانب المصرف أو مستلم المال من البطاقة .	4.14	0.89	عالية	0.000	7
تحديد قيمة السحب بسقف معين لا يلبي احتياجات العميل .	4.24	0.01	عالية جدا	0.000	4
صعوبة الاستخدام البطاقة المصرفية في آلة الصرف الآلي .	4.49	0.80	عالية جدا	0.000	1

اعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات SPSS

من خلال الجدول رقم (8) نلاحظ أن أغلب العبارات المتعلقة بالمحور الأول جاءت بدرجات عالية جدا وعالية وكانت العبارة (صعوبة استخدام البطاقة المصرفية في آلة الصرف الآلي) في المرتبة الأولى بمتوسط حسابي بلغ (4.49) وبدرجة عالية جداً مما يعني هناك شكاوى كثيرة من العملاء تمثلت في وجود صعوبة اثناء استخدام بطاقة الصراف الآلي ومما يؤكد ذلك هو مستوى الدلالة

المعنوية والذي يساوي 0.000 وهو اقل من المستوى المعتمد في الدراسة 0.05 . تليها العبارة (عدم استعمال البطاقة الائتمانية بكثرة من قبل العملاء هو فقدان الثقة في وسائل الدفع) بمتوسط حسابي بلغ (4.46) وجاءت العبارة (الشراء نقداً أرخص من الشراء باستخدام البطاقات المصرفية.) في المرتبة الثالثة بمتوسط حسابي بلغ (4.30) وجاءت العبارة (تحديد قيمة السحب بسقف معين لا يلبي احتياجات العميل) بالمرتبة الرابعة وبمتوسط(4.24). وجاءت العبارة (تصرفات المصارف تصبح صعبة جداً إذا حدثت أي مشكلة في استخدام البطاقة المصرفية). بالمرتبة الخامسة وبمتوسط(4.24) وبانحراف معياري 0.80 ، ومستوى دلالة 0.000 وهي أيضا دالة احصائيا لأنها اقل من مستوى 0.05 .وجاءت بقية العبارات بدرجة عالية . وهي دالة احصائيا ايضا .

2- درجة الموافقة حول وجود غياب الوعي المصرفي والائتماني أدى إلى استخدام البطاقة الائتمانية في مجال ضيق بالسوق الليبي:

جدول رقم (9) التكرارات والنسب المئوية والمتوسطات والانحرافات المعيارية للإجابات على اسئلة المحور الثاني.

العبارة	المتوسط	الانحراف	التقييم	الدلالة	الترتيب
يقوم حامل البطاقة بالسحب من آلة النقود بمبلغ يزيد عن رصيد المصرف .	4.38	0.86	عالية جدا	0.002	1
استخدام بطاقة ملغاة من قبل المصرف .	4.22	1.00	عالية جدا	0.000	2
سهولة ضياع البطاقة نظراً لصغر حجمها	3.78	1.10	عالية	0.032	6
قد يقوم الغير بتزوير بطاقات الائتمانية أو السحب عن طريق بطاقات مسروقة واستبدال بياناتها .	3.95	1.08	عالية	0.000	5
الميل على الدفع نقداً في الصفقات التجارية وتفضيله على باقي وسائل الدفع	3.65	1.23	عالية	0.000	8
ضعف الإعلام والإشعار فيما يخص وسائل الدفع الالكترونية .	4.16	0.83	عالية	0.000	4
عند إعطاء الرمز السري لمرة ثالثة بشكل خاطئ تقوم الآلة بحجز البطاقة تلقائياً .	4.17	0.80	عالية	0.041	3
عدم الشعور بالأمان من قبل العملاء عند التعامل بوسائل الدفع الالكترونية .	3.73	1.22	عالية	0.000	7
يتم إحاطة العملاء بإجراءات التأمين الوقائية .	3.46	1.17	عالية	0.009	9

اعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات SPSS

من الجدول رقم (9) نلاحظ أن الدلالات المعنوية لإحصاءات الاختبار كانت أقل من 0.05 مما يعنى أنها دالة احصائياً حيث جاءت العبارات الآتية بمتوسط يزيد عن المتوسط المفترض (3) :- وكانت العبارات الأتية بدرجة عالية جداً المرتبة الأولى كانت العبارة (يقوم حامل البطاقة بالسحب من آلة النقود بمبلغ يزيد عن رصيد المصرف) بمتوسط 4.38 . والثانية (استخدام بطاقة ملغاة من قبل المصرف) بمتوسط 4.22 ، أما بقية العبارات كانت بدرجة عالية وأهمها (عند إعطاء الرمز السري لمرة ثالثة بشكل خاطئ تقوم الآلة بحجز البطاقة تلقائياً) بمتوسط 4.17 .و(ضعف الإعلام والإشعار فيما يخص وسائل الدفع الالكترونية) بمتوسط 4.16، كما يلاحظ أيضا أن كل العبارات كانت معنويه احصائياً عند مستوى اقل من 0.05

3- درجة الموافقة حول وجود ضعف في الرقابة المصرفية على إصدار وإجراءات البطاقة الائتمانية بالسوق الليبي.

جدول رقم (10) التكرارات والنسب المئوية والمتوسطات والانحرافات المعيارية للإجابات على اسئلة المحور الثالث.

العبارة	المتوسط	الانحراف	التقييم	الدلالة	الترتيب
توجد إجراءات كافية لحماية حسابات العملاء.	3.51	1.50	عالية	0.045	6
يتم استخدام التوقيعات الالكترونية المشفرة .	3.76	0.98	عالية	0.000	4
يتم استخدام نظام التشفير في التعاملات .	3.84	1.17	عالية	0.000	3
تتوفر كفاءات وخبرات عالية في أداء العمليات المصرفية الالكترونية	4.11	1.02	عالية	0.000	1
لا يوجد اختراقات لموقع المصرف على الشبكة .	4.05	0.81	عالية	0.000	2
تقوم الإدارة بمتابعة فحص مكونات أمن النظام والتأكد من سلامة البيانات بصفة دورية .	3.14	1.49	متوسطة	0.040	9
يتم إجراء الصيانة الدورية للنظام لتحقيق الأمن والسلامة .	3.46	1.32	عالية	0.020	8
تتوفر وسائل الأمن والحماية الكافية نظم الدفع الالكترونية عند التصميم والتشغيل التي تمنع اختراقها والكشف عن أي مشكلات يظهر فيها	3.49	1.22	عالية	0.006	7
وجود كفاية في الرقابة المصرفية على إجراءات نظام الدفع الالكتروني	3.59	1.24	عالية	0.000	5

من الجدول رقم (10) نلاحظ ان الدلات المعنوية لإحصاءات الاختبار كانت أقل من 0.05 مما يعنى أنها دالة احصائياً حيث جاءت العبارات الآتية بمتوسط يزيد عن المتوسط المفترض (3)، وكانت العبارات بدرجة عالية باستثناء العبارة (تقوم الإدارة بمتابعة فحص مكونات أمن النظام والتأكد من سلامة البيانات بصفة دورية) فكانت بدرجة متوسطة وبمتوسط يصل إلى 3.14، كما يلاحظ أيضا أن كل العبارات كانت دالة احصائيا بمستوى معنوية اقل من 0.05

ثالثا:- اختبار الفرضيات

1- الفرضية الأولى: لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية حول وجود صعوبة لدى المستهلك الليبي في استخدام البطاقة الائتمانية بالسوق الليبي

ولاختبار الفرضية العدمية الأولى، تم إيجاد المتوسط العام لإجابات مفردات العينة على جميع العبارات المتعلقة بوجود صعوبة لدى المستهلك الليبي في استخدام البطاقة الائتمانية بالسوق الليبي، فكانت النتائج كما في الجدول رقم (11) حيث كانت:

المتوسط العام لجميع العبارات المتعلقة ب	المتوسط العام	الانحراف المعياري	إحصائي الاختبار	الدلالة المعنوية
المحور الاول	4.18	0.54	13.162	0.000

نلاحظ من الجدول أعلاه أن المتوسط العام لعبارات المحور الأول يساوي 4.18 وهو يزيد عن المتوسط المفترض 3. وهو دال احصائيا عند مستوى معنوية أقل من 0.05. مما يعنى وجود فروق ذات دلالة إحصائية حول وجود صعوبة لدى المستهلك الليبي في استخدام البطاقة الائتمانية بالسوق الليبي. عليه يتم رفض الفرضية العدمية الأولى

2- الفرضية الثانية:- لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية حول وجود غياب وعي مصرفي وائتماني أدى إلى استخدام البطاقة الائتمانية في مجال ضيق بالسوق الليبي

ولاختبار الفرضية العدمية الثانية، تم إيجاد المتوسط العام لإجابات مفردات العينة على جميع العبارات المتعلقة بوجود غياب وعي مصرفي وائتماني أدى إلى استخدام البطاقة الائتمانية في مجال ضيق بالسوق الليبي، فكانت النتائج كما في الجدول رقم (12) حيث كانت:

المتوسط العام لجميع العبارات المتعلقة ب	المتوسط العام	الانحراف المعياري	إحصائي الاختبار	الدلالة المعنوية
المحور الثاني	3.94	0.62	9.201	**0.000**

نلاحظ من الجدول أعلاه أن المتوسط العام لعبارات المحور الثاني يساوي 3.94 وهو يزيد عن المتوسط المفترض 3. وهو دال احصائيا عند مستوى معنوية اقل من 0.05 مما يعنى وجود فروق ذات دلالة إحصائية حول وجود غياب وعي مصرفي وائتماني أدى إلى استخدام البطاقة الائتمانية في مجال ضيق بالسوق الليبي. عليه يتم رفض الفرضية العدمية الثانية

3- الفرضية الثالثة:- لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية حول وجود ضعف في الرقابة المصرفية على إصدار وإجراءات البطاقة الائتمانية بالسوق الليبي، ولاختبار الفرضية العدمية الثالثة، تم إيجاد المتوسط العام لإجابات مفردات العينة على جميع العبارات المتعلقة بوجود ضعف في الرقابة المصرفية على إصدار وإجراءات البطاقة الائتمانية بالسوق الليبي، فكانت النتائج كما في الجدول رقم (13) حيث كانت:

المتوسط العام لجميع العبارات المتعلقة ب	المتوسط العام	الانحراف المعياري	إحصائي الاختبار	الدلالة المعنوية
المحور الثالث	3.66	0.76	5.317	**0.000**

نلاحظ من الجدول أعلاه ان المتوسط العام لعبارات المحور الثاني يساوي 3.66 وهو يزيد عن المتوسط المفترض 3. وهو دال احصائيا عند مستوى معنوية أقل من 0.05. مما يعنى وجود فروق ذات دلالة إحصائية حول وجود ضعف في الرقابة المصرفية على إصدار وإجراءات البطاقة الائتمانية بالسوق الليبي.. عليه يتم رفض الفرضية العدمية الثانية

رابعاً:- النتائج والتوصيات :

1- النتائج :

بنيت نتائج وتوصيات هذه الدراسة على التحليل الإحصائي لإجابات أفراد العينة على عبارات صحيفة الاستبيان وبالتالي ستُظهر النتائج مدى توافق آراء مفردات العينة وكذلك نتائج اختبار الفرضيات، أما التوصيات فستركز على معالجة نقاط الضعف التي ظهرت بعد التحليل.

- توجد فروق ذات دلالة إحصائية حول وجود صعوبة لدى المستهلك الليبي في استخدام البطاقة الائتمانية بالسوق الليبي.
- توجد فروق ذات دلالة إحصائية حول وجود غياب للوعي المصرفي والائتماني مما إلى استخدام البطاقة الائتمانية في مجال ضيق بالسوق الليبي.
- توجد فروق ذات دلالة إحصائية حول وجود ضعف في الرقابة المصرفية على إصدار وإجراءات البطاقة الائتمانية بالسوق الليبي.
- لا يوجد اهتمام بجانب الدعاية والإعلان لوسائل الدفع من قبل المصارف عينة الدراسة.
- ليس هناك حماية للمستهلك ضد الاستخدام الخطأ من جانب المصرف أو مستلم المال من البطاقة
- عدم توفر النقود بالشكل الكافي على أجهزة الصراف الآلي والانقطاعات المتكررة للتيار الكهربائي وشبكات الاتصالات الدولية.
- تحديد قيمة السحب بمبلغ معين لا يفي باحتياجات العملاء ورغباتهم .

2- التوصيات :

- الاهتمام بجانب الدعاية والإعلان لوسائل الدفع من قبل المصارف عينة الدراسة.
- توفير نوع من الحماية للمستهلك ضد الاستخدام الخطأ من جانب المصرف أو مستلم المال من البطاقة
- توفير النقود بالشكل الكافي على أجهزة الصراف الآلي ومعالجة الانقطاعات المتكررة للتيار الكهربائي وشبكات الاتصالات الدولية.
- رفع سقف السحب بالشكل الذي يلبي احتياجات العملاء

المراجع

1. مجلة الفقه الإسلام،(1993م)، ج 3 ، ع 12، السعودية.

2. نهي خالد عيسي، (2015م)، الأحكام القانونية والسياسية الصادرة عن كلية القانون بجامعة بابل، العدد (2) المجلد (7) .

3. طه، مصطفي كمال، بندق، وائل أنور، (2012م)، الأوراق التجارية ووسائل الدفع الالكترونية الحديثة، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، الطبعة الأولى .

4. الشافعي، الشافعي إبراهيم الصغير، (2013م): دراسة العوامل المحددة لاستخدام البطاقات الائتمانية في السوق الليبي .

5. عقيل، وآخرون، (2017م)، معوقات استخدم بطاقات الدفع الإلكترونية في المصارف التجارية الليبية، المؤتمر الاقتصادي الأول الاستثمار.

6. الشمري، محمد نوري،(2008م)، والعبد اللات عبد الفتاح زهير، الصيرفة الإلكترونية، دار وائل.

7. محمد صبحي نجم، (2003م)، المسئولية الجزائية في الاستخدام غير المشروع لبطاقة الائتمان، مؤتمر الأعمال المصرفية الإلكترونية بين الشريعة والقانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة، كلية الشريعة والقانون .

جامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية

كلية الاقتصاد الإسلامي والإدارة

المؤتمر العلمي الأول

النشاط المالي والمصرفي الإسلامي في ليبيا، تقييم التجربة وتحسين الأداء

المحور الأول

النشاط المصرفي الإسلامي

بحث بعنوان:

دور القطاع المصرفي في تحقيق التنمية المستدامة في المجتمع الليبي

أ . الشريف مهدي عطية بوحديدة

جامعة إجدابيا . قسم علم الاجتماع

Alshareef Mahdi. @Uoa.edu.ly/ar/

2024م

ملخص الدراسة:

هدفت الدراسة إلي محاولة التعرف علي دور القطاع المصرفي في تحقيق التنمية المستدامة في المجتمع الليبي، وبالاعتماد على المنهج الوصفي وأسلوب المسح الاجتماعي عن طريق العينة المختارة من موظفي القطاع المصرفي بمصارف (الوحدة، التجارة والتنمية، الأمان، التجاري الوطني، شمال افريقيا) فرع اجدابيا والبالغ عددهم(43) موظف، وذلك بتطبيق أداة استمارة الاستبيان والتي تم اختبارها ومن ثم تطبيقها علي عينة الدراسة توصلت الدراسة إلى أن دور القطاعي المصرفي تمثل في القيام بالتوعية الإعلامية التي تحث علي المحافظة علي البيئة وحمايتها، يحقق موارده المالية والبشرية بطرقة مثلي لتحقيق أهدافه العامة، والقيام بالاستثمار في القدرات البشرية، ويحرص علي تطبيق أشكال جديدة من التقنية والنقل الرشيد للتكنولوجيا، وينفذ أنشطته بتكلفة مناسبة تتناسب مع مخرجات هذه الأنشطة, ويواكب التطور التكنولوجي في عمله، يمنح القروض للعملاء بهدف الاستثمارات طويلة الأجل وقصيرة الأجل.

Study summary:

The study aimed to try to identify the role of the banking sector in achieving sustainable development in Libyan society, relying on the descriptive approach and the social survey method through a selected sample of banking sector employees in the banks of (Al-Wahda, Trade and Development, Al-Aman, National Commercial, North Africa) Ajdabiya branch and Al-Baghdad. They numbered (43) employees, by applying the questionnaire form tool, which was tested and then applied to the study sample. The study concluded that the role of the banking sector is to carry out media awareness that urges the preservation and protection of the environment, achieving its financial and human resources in an optimal way to achieve its general goals, It invests in human capabilities, is keen to apply new forms of technology and rational transfer of technology, carries out its activities at an appropriate cost commensurate with the outputs of these activities, keeps pace with technological development in its work, and grants loans to clients for the purpose of long-term and short-term investments.

مقدمـة:

من المعروف أن تحقيق التنمية المستدامة أصبح مطلباً عالميا ينادي به الجميع، بعد ما شهد العالم في الآونة الأخيرة عديداً من الاختلالات البيئية والاجتماعية والاقتصادية، والتي أصبحت لا تهدد فقط استمرارية وتقدم الانسان ورفاهيته، بل أيضا وجوده وحياته على هذا الكوكب فالكثير من رجال الاقتصاد والسياسة والفكر يعتقدون الأن أن التنمية المستدامة هي الأداة الناجعة لعلاج هذه الاختلالات، ولتجنيب العالم الانعكاسات السلبية التي ترتبت على تطبيق النموذج التنموي التقليدي خلال العقود الماضية، ولذا فقد جاءت هذه الدراسة حول موضوع دور القطاع المصرفي في تحقيق التنمية المستدامة بالمجتمع الليبي، وذلك في ثلاثة مباحث رئيسية، أولها الاطار العام للدراسة، وثانيها الاطار النظري، وثالثها الإجراءات المنهجية التي اتبعت في الدراسة وأهم النتائج والتوصيات التي توصلت إليها الدراسة، وقائمة المراجع التي استندت عليها الدراسة وكل ذلك يمكن تناوله في الاتي:

المبحث الأول/ الإطــار العام للدراسة:

تمثل هذا المبحث في تحديد مشكلة الدراسة، وأهميتها، وتحديد أهم أهدافها التي تسعي إلي تحقيقها، والتعريف بأهم المفاهيم المستخدم فيها، وتحديد المتغيرات، وعرض الدراسات السابقة التي لها علاقة بموضوع الدراسة سواء بشكل مباشر وغير مباشر ومن ثم التعليق عليها، وذلك في:

1 . مشكلة الدراسة:

يعتبر العمل المصرفي أكثر قدرة وكفاءة على استثمار الموارد المتاحة في ظل استخدام مبدأ المشاركة لكفاءته في تحقيق الاستقرار الاقتصادي وتحقيق التنمية البشرية، ويسمح بالمشاركة في اتخاذ القرار وتحمل المسؤولية وبالتالي يدفع الجميع من وحدات الفائض ووحدات العجز للمساهمة في النشاط الاقتصادي، وتنمية المجتمع بالاضافة إلى تنوع صيغ التمويل كالمضاربة والسلم والمزارعة والاستصناع والمغارسة، ولذا فقد تحدد موضوع هذه الدراسة في السؤال الرئيسي والذي مفاده ما دور القطاع المصرفي في تحقيق التنمية المستدامة في المجتمع الليبي؟ وينقسم هذا الهدف العام إلى الأهداف الرئيسية التالية:

1 . ما مفهوم التنمية المستدامة من وجهة نظر موظفي القطاع المصرفي الليبي؟

2 . ما الدور الذي يقوم به القطاع المصرفي لتحقيق تنمية مستدامة؟

3 . ما الأساليب والطرق التي يمكن اتباعها لتحقيق التنمية المستدامة من وجهة نظر موظفي القطاع المصرفي الليبي؟

4. هل هناك فروقاً ذات دلالة إحصائية بين الدرجة الكُلية تعزى لمتغيرات (النوع، العمر، الحالة الاجتماعية، سنوات الخبرة، المؤهل العلمي) على مقياس دور القطاع المصرفي في تحقيق التنمية المستدامة في المجتمع الليبي؟

التساؤل الرابع/هل هناك فروقاً ذات دلالة إحصائية بين متوسط درجات أفراد العينة علي مقياس دور القطاع المصرفي في تحقيق التنمية المستدامة في المجتمع الليبي والمتوسط الفرضي للمقياس؟

2 . أهمية الدراسة:

تكمن أهمية هذه الدراسة في:

تظهر أهمية هذه الدراسة في أنها تلقي الضوء على جانب هام من جوانب التنمية في المجتمع الليبي وهو التنمية المستدامة ودور القطاع المصرفي في المساهمة لتحقيقها.

كما تأتي أهمية هذه الدراسة من خلال قلة الدراسات عن القطاع المصرفي الليبي واهتمامه بقضايا التنمية بشكل عام والتنمية المستدامة على وجه الخصوص.

تبدو أهمية هذه الدراسة في كون النتائج التي سنتوصل إليها ستكون ذات فائدة علمية وعملية قد تفيد جهات الاختصاص في الدولة لرسم سياسات، إضافة إلى ذلك فإن هذه الدراسة توفر أساساً علمياً ورؤية واضحة لارتباطها ببعض القضايا والمشكلات الأخرى المختلفة كالتلوث بأنواعه، وإهدار الموارد الاقتصادية للدولة، والتصحر وغيرها.

هذا إلى جانب أن هذه الدراسة لها فوائد نظرية وأخرى تطبيقية، فمن الناحية النظرية يمكن لهذه الدراسة أن تلقي بالضوء على الدور الذي يلعبه القطاع المصرفي في تحقيق التنمية المستدامة داخل المجتمع الليبي، كما أن تحليل وتفسير النتائج المترتبة على هذه الدراسة يعد إثراء في ميدان علم الاجتماع وفروعه وبوجه خاص في علم الاجتماع السياسي والاقتصادي، أما من الناحية التطبيقية فإن النتائج التي تتوصل إليها هذه الدراسة، يمكن أن تساهم في إمداد جهات الاختصاص المنوطة برسم سياسات التخطيط الاجتماعي والسياسي والاقتصادي بالمعلومات العلمية الواقعية، كما إن البحث في هذا الموضوع يعد مجالاً هاماً في البحث العلمي، ويسهم في إيضاح الكثير من التساؤلات العلمية من ناحية وإثارة تساؤلات أخرى تبنى عليها دراسات مستقبلية من ناحية أخرى .

3 . أهداف الدراسة:

تسعي هذه الدراسة إلي تحقيق الهدف العام والذي مفاده التعرف علي دور القطاع المصرفي في تحقيق التنمية المستدامة في المجتمع الليبي؟ وينقسم هذا الهدف العام إلي الأهداف الرئيسية التالية:

- التعرف على مفهوم التنمية المستدامة من وجهة نظر موظفي القطاع المصرفي الليبي.
- التعرف علي الدور الذي يقوم به القطاع المصرفي لتحقيق تنمية مستدامة.
- التعرف على الأساليب والطرق التي يمكن اتباعها لتحقيق التنمية المستدامة من وجهة نظر موظفي القطاع المصرفي الليبي.
- التعرف علي مدي وجود فروقاً ذات دلالة إحصائية بين الدرجة الكُلية تعزى لمتغيرات (النوع، العمر، الحالة الاجتماعية، سنوات الخبرة، المؤهل العلمي) على مقياس دور القطاع المصرفي في تحقيق التنمية المستدامة في المجتمع الليبي.
- التعرف علي مدي وجود فروقاً ذات دلالة إحصائية بين متوسط درجات أفراد العينة علي مقياس دور القطاع المصرفي في تحقيق التنمية المستدامة في المجتمع الليبي والمتوسط الفرضي للمقياس.

4. مفاهيم الدراسة:

تمثلت أهم المفاهيم في:

مفهوم القطاع المصرفي: إن مفهوم القطاع المالي هو مفهوم واسع، يشمل كما ثم التعرض إليه سابقاً كافة المؤسسات مجموعة التشريعات التي يعمل في ظلها البنك المركزي والبنوك التجارية والمؤسسات المالية غير البنكية، والأسواق المالية بالإضافة إلى التشريعات والقوانين المنظمة لهذه الأنشطة ويقسم القطاع المالي عادة إلى مؤسسات بنكية أسواق مالية ومؤسسات مالية غير بنكية. **(شيخ، صلحي، 2012م:14)**

ويعرف القطاع المصرفي: بأنه عبارة عن الصعوبات والعقبات التي تواجه المديرين وتعيق بلوغهم لحل مشكلاتهم الخاصة بالإمكانيات المتوفرة لديهم، مما يحول دون تحقيق الأهداف الإدارية والمالية المرجوة، كما تعرف على أنها حالة أو سلوك يوجد له عواقب سلبية تقع على اعداد كبيرة من فئات

المجتمع، ويعرف تطور القطاع المصرفي بأنه:" زيادة التعامل في الوساطة المالية البنكية في ظل تخفيض تكاليف المعاملات وسيادة المنافسة.

مفهوم التنمية المستدامة: تعرف بأنها "عملية مجتمعية واعية ودائماً موجهة وفق إرادة وطنية مستقلة من أجل إيجاد تحولات هيكلية وإحداث تغيرات سياسية واجتماعية واقتصادية تسمح بتحقيق نمو مطرد لقدرات المجتمع المعني وتحسين مستمر لنوعية الحياة فيه"**(الرفاعي، 2007م: 24).**

التعريف الإجرائي: يقصد به الدرجة التي يتحصل عليها المبحوث من مقياس دور القطاع المصرفي في تحقيق التنمية المستدامة في المجتمع الليبي.

5 . متغيرات الدراسة: تمثلت متغيرات الدراسة في متغيرين رئيسيين هما:

- **المتغير المستقل:** تمثل في دور القطاع المصرفي.
- **المتغير التابع:** تمثل في التنمية المستدامة.

6 . الدراسات السابقة: من خلال الاطلاع على أهم الراسات السابقة التي تناولت موضوع الدراسة فقد تمكنت الباحثتان من رصد هذه الدراسة في:

- **دراسة** ماضي بلقاسم، خديجة لدرع **(2012م):** عن دور البنوك الإسلامية في إرساء المسؤولية الاجتماعية في الدول الإسلامية في الجزائر، وهدفت الدراسة إلى معرفة دور بنوك الإسلامية في إرساء المسؤولية الاجتماعية في الدول الإسلامية، لتحقيق هدف الدراسة فقد قام الباحثان باستخدام المنهج الوصفي، توصلت إلى أن البنوك الإسلامية تلعب دوراً كبيراً في مجال المسؤولية الاجتماعية، وقد شدد ديننا الحنيف على المسؤولية الاجتماعية، وعلى ضرورة الاعتناء بالآخرين كما نعتني بأنفسنا، فالبنوك الإسلامية لها دور كبير في المسؤولية الاجتماعية من خلال الاستثمار في المؤسسات التي تعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية أو من خلال اتخاذ خطوات جدية في مجال المسؤولية الاجتماعية حتى لا يتضرر أفراد المجتمع، من المبادئ الأخلاقية الأساسية في الإسلام هو السلوك الاجتماعي، التي يمكن من خلالها الارتقاء بأخلاق الإنسان وتحقيق الرفاهية له ولمجتمعه، لذا فإن كل إنسان له الحق في أن يحترم اجتماعيا، فمثلا إذا كان المستثمر المسلم يستثمر في إحدى الشركات التي تشترك في أنشطة محظورة في الشريعة الإسلامية فيجب على هذا المستثمر سحب استثماره على الفور، فالبنوك الإسلامية مسؤولة اجتماعيا أمام الله والمجتمع فيجب أن تستثمر في الشركات التي تتوافق أعمالها مع أحكام الشريعة الإسلامية، وإذا كانت هذه البنوك استثمرت في شركات تستخدم الموارد الطبيعية لمنطقة ما وهناك ضرر لسكان تلك المنطقة فيجب على البنك تعويض سكان المنطقة.
- **دراسة فارس عبد الله كاظم(2012م):** عن أثر العلاقة بين استراتيجية اصلاح الجهاز المصرفي والتنمية المستدامة في العراق دارسة ميدانية لعينة من المصارف في بغداد، هدفت الدراسة الى بيان أثر العلاقة بين استراتيجية اصلاح الجهاز المصرفي وتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامة في العراق وذلك من خلال صياغة فرضيتين تناولت الأولى وجود علاقة معنوية بين استراتيجية اصلاح الجهاز المصرفي وتحقيق التنمية المستدامة في العراق وتناولت الثانية وجود أثر استراتيجية اصلاح الجهاز المصرفي على تحقيق التنمية المستدامة، وللوصول إلى الهدف المطلوب تم تصميم (استمارة استبيان) وزعت على عينة من الادارات المصرفية 60 فرد يمثل 15 فرداً منهم مؤسسة مصرفية أهلية، وتوصلت الدراسة إلى محدودية الخدمات المصرفية المقدمة وتخلف الادوات التقنية المعتمدة في تقديم المنتجات المصرفية، إلى جانب وجود مشكلات في المجالات الادارية والتنظيمية والتشريعية، إضافة إلى غياب السياسات التسويقية الرصينة للارتقاء بالعمل المصرفي مما

يتطلب ضرورة تعزيز الثقة بين المصارف والجمهور والاسراع بتأسيس شركة لضمان ايداعات المواطنين والاهتمام الجاد بتطوير الملاكات المصرفية في مجالات تقنيات العمل المصرفي المتقدم.

- **دراسة يوسف الأصفر، طارق بغني(2019م):** عن تحرير القطاع المصرفي كآلية لزيادة القدرة التنافسية للمصارف في دعم النمو الاقتصادي خلال الفترة (2000م- 2018م)، هدفت الدراسة إلى تحديد أهمية دور القروض الممنوحة من المصارف التجارية في ظل مستوي الانفتاح والتحرر المالي في الاقتصاد الليبي في التأثير علي النمو الاقتصادي في القطاعات غير النفطية، اعتمدت الدراسة علي المنهج التحليلي والقياسي من خلال اختبار جوهانمسون لاختبار العلاقة في الأجل الطويل واختبار السببية لجرانجر لقياس العلاقة في الأجل القصير مستندة علي البيانات الإحصائية المرتبطة بمتغيرات الدراسة، وتوصلت الدراسة إلى عدم وجود علاقة في الأجل القصير بين القروض الممنوحة من المصارف ومستوي الانفتاح المالي في الاقتصاد الليبي من جهة والنمو في القطاعات غير النفطية من جهة أخري في حين أن هذه العلاقة موجودة علي المدي الطويل.
- **دراسة مؤيد عبد الكريم مخيف(2021م): دور القطاع المصرفي في تحقيق الاستقرار الاقتصادي لدول مختارة مع إشارة خاصة للعراق،** هدفت هذه الدراسة إلى الوقوف علي دور القطاع المصرفي في تحقيق الاستقرار الاقتصادي في البلدان مصر والأردن والجزائر والعراق، اعتمدت الدارسة على الاسلوب التحليلي والذي يستند على المنهجين الاستقرائي والاستنباطي من خلال تحليل بيانات مؤشرات القطاع المصرفي ومتغيرات الاستقرار الاقتصادي في البلدان عينة الدارسة خلال مدة الدارسة للوقوف على التحركات المشتركة والاثار الاقتصادية المترتبة على ذلك، وتوصلت الدراسة إلى ومن ثم المساهمة في تحقيق اهداف الاستقرار الاقتصادي والنمو والاستثمار وضبط مستوى الاستهلاك، كما أظهر تحليل العلاقة بين مؤشرات القطاع المصرفي ومؤشرات الاستقرار الاقتصادي في مصر عن وجود علاقة عكسية بين حجم الودائع وأسعار الفائدة على الإيداع طويل الاجل ومعدل التضخم وبين بين أسعار الفائدة على الإيداع ومعدل النمو الاقتصادي، ويظهر تحليل العلاقة بين مؤشرات القطاع المصرفي ومؤشرات الاستقرار المصرفي في الأردن عن وجود علاقة عكسية بين معدل نمو الودائع ومعدل التضخم، كما أظهر نتائج التحليل في الجزائر عن ضعف العلاقة بين مؤشرات القطاع المصرفي ومعدل التضخم في الجزائر أن معدل التضخم يتبع السياسة المالية التي تعتمد على أسعار النفط لزيادة الكتلة النقدية الصافية، كما بينت أن مؤشرات القطاع المصرفي العراقي الى نمو حجم الودائع المصرفية واجمالي الائتمان واستقرار أسعار الفائدة على الودائع طويلة الأجل طوال مدة الدارسة، أيضاً عدم وجود علاقة بين مؤشرات القطاع المصرفي ومعدل البطالة الذي شهد ارتفاع ملحوظ طوال مدة الدارسة.
- **دارسة أحمد شفيق الشاذلي(2014م):** عن دور البنوك المركزية في تحقيق الاستقرار المالي والذي ينعكس على الاستقرار الاقتصادي، وهدفت الدراسة إلى بيان دور البنوك المركزية في تحقيق الاستقرار المالي والذي ينعكس على الاستقرار الاقتصادي، حيث يعتبر القطاع المالي المتطور بأنه يسهم في كفاءة توزيع المدخرات المحلية على فرص الاستثمار المنتجة وعلى القطاعات الاقتصادية المختلفة وبالشكل الذي يسهم في تحقيق معدلات نمو مرتفعة ومستدامة ويدعم الاستقرار الاقتصادي، ويعزز من قدرة الاقتصاد الوطني في التصدي للازمات الخارجية، وهذا الامر يتطلب وجود اطار قانوني وتنظيمي ملائم يتضمن أطر إشرافيه ورقابية فاعلة ومستدامة تعمل على رفع قدرته على امتصاص الصدمات والحد من تراكم المخاطر، واعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي، وتوصلت الدارسة الى وجود علاقة ارتباط قوية بين الاستقرار المالي والاستقرار الاقتصادي إذ أن

تحقق أحدهما يزيد من فرصة تحقق الأخر كما يساعد وجود سياسة نقدية ومالية جيدة في رفع كفاءة المؤسسات المالية ويزيد من كفاءتها في تخصيص الموارد المالية.

- **التعليق علي الدراسات السابقة:** من خلال عرض هذه الدراسات السابقة تبين أن لها علاقة أغلبها غير مباشرة بحيث تناولت موضوع دور القطاع المصرفي من حيث أدائه في تقديم الخدمات ودوره في تحقيق التنمية الاقتصادية والذي هو أحد متغيرات الدراسة الحالية، والمتمثل في الدور الذي يقوم به القطاع المصرفي في تحقيق التنمية المستدامة على كافة الجوانب للتنمية سواء الاقتصادية أو الاجتماعية أو السياسية وغيرها، حيث اعتمدت أغلب الدراسات على منهج مختلف، منها ما اعتمد على الاسلوب التحليلي والذي يستند على المنهجين الاستقرائي والاستنباطي من خلال تحليل بيانات مؤشرات القطاع المصرفي ومتغيرات الاستقرار الاقتصادي، وأخرى اعتمدت على المنهج التحليلي والقياسي من خلال اختبار جوهانمسون لاختبار العلاقة في الأجل الطويل واختبار السببية لجرانجر لقياس العلاقة في الأجل القصير مستندة على البيانات الإحصائية المرتبطة بمتغيرات الدراسة، في حين تعتمد الدراسة الحالية على المنهج الوصفي التحليلي في تحليل بيانات الدراسة، كما استخدمت الدراسة الحالية على مقياس دور القطاع المصرفي في تحقيق التنمية المستدامة وذلك بتطبيقه على عينة من موظفي القطاع المصرفي بهدف تحقيق أهداف الدراسة، والتي سعت الدراسة الحالية لتحديد الهوة البحثية بين هذه الدراسة لتغطيتها من جانب مهمة إلا وهو جانب دور القطاع المصرفي في تحقيق التنمية المستدامة.

المبحث الثاني/ الإطار النظري:

يهتم هذا المبحث من الدراسة بالإطار النظري والذي تمثل في محورين رئيسين للدراسة وهما محور القطاع المصرفي والذي تمثل في تحديد المقصود بمفهوم القطاع المصرفي، أهمية القطاع المصرفي، الهيكل التنظيمي للقطاع المصرفي، مؤشرات استقرار القطاع المصرفي، أهداف القطاع المصرف، ومحور التنمية المستدامة والذي تمثل في تحديد مفهوم التنمية المستدامة أهميتها أهدافها طبيعتها كيفية تحقيقها، وذلك وفق الاتي:

1 . القطاع المصرفي:

من المعروف أن القطاع المصرفي لديه مكانه مهمة في جميع النظم الاقتصادية ولما لهذه المكانة من قيمة بالغة فلها آثارها الايجابية على مسارات التنمية الاقتصادية والتنمية المستدامة بشكل عام والذي هو موضوع الدراسة الحالية.

إن القطاع المالي والمصرفي في الدول العربية بالرغم من ما حققه من تغيرات إلا أنه يعاني من مشاكل عديدة، ولا زال بحاجة إلى تطوير وتحديث لكي يجاوز التطورات التنظيمية والتقنية للأسواق المالية وأداء الصناعة المصرفية العالمية، إضافة إلى ذلك فإن الدول العربية ولظروفها الخاصة فإنها تعاني من ارتفاع نسبة رؤوس الأموال المهاجرة كنسبة من إجمالي الناتج المحلي الإجمالي من جهة وضعف اجتذاب تدفقات الاستثمار الأجنبية إليها من جهة أخرى، إضافة إلى كونها تواجه تحديات شح وتقلب الموارد المتحصل إليها من صادرات الموارد الأولية والنفطية والمرتبطة بالسوق الدولية، وحالة كهذه تتطلب انتهاج سياسات ناجحة تتمثل بتهيئة بيئة اقتصادية مشجعة تستقطب المدخرات وتشجع الاستثمارات المحلية فضلاً عن فسح المجال للاستثمارات الأجنبية، وبالتأكيد هذا ما تسعي إليه الدراسة الحالية وهي تنمية مستدامة في الجانب الاقتصادي للاستفادة منها في المستقبل للأجيال القادمة، ويمكن تناول هذا المحور للقطاع المصرفي وفق الأتي:

مفهوم القطاع المصرفي:

لقد تعددت وتنوعت التعريفات التي تناولت مفهوم بالقطاع المصرفي نظراً لاختلاف القوانين والانظمة التي تحكم اعمالها والتي تتباين، لذا فإن من الصعوبة إيجاد، من دولة إلى أخرى، وأيضا باختلاف طبيعة نشاط تلك المصارف وشكلها القانوني، ويمكننا عرض لبعض هذه التعريفات في الأتي:

يرى البعض بأن القطاع المصرفي بأنه المؤسسة التي تقدم إلى الأفراد المال بحسب الطلب وكذلك يقوم الأفراد بإيداع أموالهم لديه عندما لا يحتاجون إليها أي أنه يمارس عملية قبول الودائع ومنح القروض(**مخيف،2012م:9**).

بينما يرى البعض الأخر بأنه مؤسسات مختلفة تماماً عن بعضها البعض مثل البنوك التجارية والبنوك الإستثمارية وبنوك التنمية.

في حين يرى البعض بأن مؤسسة مالية مصرفية لتجميع الأموال وتوظيفها في نطاق بما يخدم بناء المجتمع وتحقيق التنمية.

كذلك يعرف على أنه مؤسسة مهمتها الأساسية الحصول من الجمهور علي أموال في شكل ودائع، ثم تستخدمها لحسابها الخاص في عملية القرض(**بخراز، 2000م: 63**)

مكونات القطاع المصرفي:

إن مؤسسة القطاع المصرفي تتكون في الأساس من جانبين رئيسيين هما: المكون الأول يختص بالقطاع المالي الرسمي والذي يضم قنوات مباشرة لتدفق رؤوس الاموال مثل المعنويات الثنائية، وعدداً من مؤسسات الوسطة كالبنك الدولي وبنوك التنمية الأخرى المتعددة الأطراف، بينما يختص المكون الثاني بالمصارف أو البنوك، ومؤسسات الإئتمان وأسواق رؤوس الأموال والنقود، والتي يمكن تحديدها في:

أ. المصارف: أن المصارف والمؤسسات المالية لها دوراً هاماً في الاقتصاد الوطني لأي دولة متمثل في قيام الأسواق المالية بعملها، وبدونها فإن تلك الأسواق لا تستطيع تحويل الأموال من الأفراد الذين لديهم فائض إلى الآخرين الذين لديهم نقص بالأموال ويمتلكون فرص استثمارية، وعادة ما توفر المصارف التجارية الموارد المالية ورؤوس الاموال العاملة قصيرة الأجل مقابل الودائع القصيرة الأجل، وبما أن الدول النامية سعت إلى إعطاء دور للحكومة في تشجيع تنمية الأنظمة المالية، أنشأت مؤسسات مالية جديدة مملوكة للدولة أو أصدرت توجيهات للمصارف التجارية لإتاحة الإئتمان الطويل الأجل لمؤسسات القطاع العام وقطاعات ذات الأولوية، مما أدى إلى أزدياد حجم الديون المدعومة، وبالتي أسفرت تلك المصارف عن نتائج غير مرضية وانطوى عملها على قدر كبير من المخاطر، أن أعمار المصـــارف يؤدي إلى انعكاسات سلبية بالنسبة للاقتصاد الكلي وفي نظام المدفوعات مما يؤدي إلى الاستغناء عن الوسطاء الماليين وبالنتيجة هبوط مستويات تعبئة الموارد المالية وتوفرها لأغراض الاستثمار، ولتجنب حالات اخفاق المصارف، نفذت العديد من الدول النامية ومنها الدول العربية برامج اصلاحية لتنشيط الجهاز المصرفي حيث تقليل مستوى التدخل، من الحكومة واعطاء فرصة للقطاع الخاص وتهيئة التشريعات وظروف البنية الاقتصادية المناسبة من اجل زيادة فعالية الجهاز المصرفي.

ب . المؤسسات المالية غير المصرفية: وهي المؤسسات المالية التي تساهم في توفير رؤوس الأموال ومتطلبات الاستثمار والتنمية دون ممارسة عمليات الصيرفة الشاملة وتشمل على **مؤسسات التمويل الائتماني، مؤسسات الإدخار التعاقدي** والتي تشمل شركات التأمين وصناديق التقاعد

وأنظمة الضمان الاجتماعي، **شركات التأجير، شركات رأس المال المخاطر(المساهم)، صناديق الاستثمار.**

ج . أسواق الأوراق المالية: تمثل أسواق الأوراق المالية حجر الأساس بالنسبة للقطاع المالي والمصرفي ويشمل من حيث الأساس كل من أسواق النقود وأسواق رؤوس الأموال. **(هدهود، 2010م: 46 . 45)**

مكونات القطاع المصرفي الليبي:

يتكون القطاع المصرفي الليبي من البنك المصرفي ومجموعة من المصارف التجارية والمتخصصة العاملة في ليبيا، ويقوم هذا القطاع بدور فعال وأساسي متمثل في الحفاظ علي التوازن المالي والاستقرار الاقتصادي ويعمل علي تعزيز الثقة والشفافية في العمليات المصرفي في الاقتصاد الليبي بشكل عام، ما يمتاز هذا القطاع بالاستقرار والكفاءة العالية والقدرة علي الاستجابة للمتغيرات التي تفرضها مختلف التطورات والتغيرات علي مستوي الدولة أو علي مستوي العالمي كما يسهم في توجيه المتزايد نحو تحرير الخدمات المالية والمصرفية في إطار التجارة المحلية والعالمية.

كما يهدف هذا القطاع من قطاعات الدولة إلى دعم جهود التنمية الوطنية في مجالات ذات أهمية اقتصادية واجتماعية كالزراعة والصناعة والاقتصاد والإسكان وغيرها من الانشطة على مستوى الدولة كما يسهم في التنمية المستدامة وهو موضوع الدراسة الحالية التي تسعى لمعرفة مدى تحقيقها من قبل هذا القطاع المصرفي بالدولة على وجه الخصوص.

يعتبر القطاع المالي والمصرفي في ليبيا من أكثر القطاعات تأثيراً، والتي تمثل ملامحها في التطورات والتغيرات المتلاحقة التي شهدتها الساحة المالية والمالية الدولية، وفي مقدمتها الاتجاه المتزايد نحو التحرر من القيود وإزالة المعوقات التشريعية التي تحول دون توسع المصارف في أنشطتها، ولقد انتهجت ليبيا خلال السنوات الأخيرة مجموعة من السياسات تهدف إلى إعادة هيكلة الاقتصاد الليبي وتفعيل دور القطاع الخاص وتشجيع الاستثمارات الأجنبية والتوجه نحو الانفتاح على العالم الخارجي، ونظراً لأهمية القدرة التنافسية للمصارف التجارية الليبية، يتحتم عليها تعزيز قدرتها التنافسية، وزيادة قواعدها الرأسمالية وتنويع خدماتها المصرفية، ورفع كفاءة مواردها البشرية، حتي تستطيع منافسة المصارف الأجنبية**(الحاسية، 1995م: 235)**

2 . التنمية المستدامة:

تعد التنمية بأنواعها عملية ديناميكية مستمرة تنبع من الكيان وتشمل جميع الاتجاهات، فهي كعملية مطردة تهدف الي تبديل الهياكل الاجتماعية وتعديل الادوار والمراكز وتحريك الإمكانيات المتعددة الجوانب بعد رصدها وتوجيهها نحو هدف التغيير في المعطيات الفكرية والقيمية وبناء دعائم الدولة العصرية، وذلك من خلال تكافل القوي البشرية لترجمة الخطط العملية التنموية إلى مشروعات فعلة تؤدي مخرجاتها إلى إحداث التغييرات المطلوبة **(الزهراني، 1426 هـ : 23).**

مفهوم التنمية المستدامة:

لقد تعددت وتنوعت تعريفات التنمية المستدامة تبعاً لاختلاف المجتمعات والاتجاهات النظرية للعلماء والباحثين ويمكن إيجاز بعض هذه التعريفات في الأتي:

يرى البعض أن مصطلح " التنمية المستدامة " ظهر لأول مرة في منشور أصدره الاتحاد الدولي من أجل حماية البيئة سنة 1980م، لكن تداوله على نطاق واسع لم يحصل إلا بعد أن أُعِيد استخدامه في تقرير " مستقبلنا المشترك " المعروف باسم "تقرير برونتلاند"، والذي صدر 1987م عن اللجنة

العالمية للبيئة والتنمية التابعة لمنظمة الأمم المتحدة، تحت إشراف رئيسة وزراء النرويج آنذاك غرو هارلم برونتلاند.

وقد عرّف التقرير التنمية المستدامة بأنها "التنمية التي تستجيب لحاجيات الحاضر دون أن تُعرِّض للخطر قدرة الأجيال القادمة على تلبية احتياجاتها" ويركز هذا التعريف ضمنيا على فكرتين محوريتين هما: فكرة الحاجيات، وخصوصا الحاجيات الأساسية للفئات الاجتماعية الأكثر فقراً التي تستحق أن تُولَى أهمية كبرى؛ وفكرة محدودية قدرة البيئة على الاستجابة للحاجيات الحالية والمستقبلية للبشرية، في ظل أنماط الإنتاج والاستهلاك السائدة والتقنيات المتوفرة".

وتعرف التنمية المستدامة أيضاً بانها " السعي الدائم لتطوير نوعية الحياة الإنسانية مع الوضع في الاعتبار قدرات النظام البيئي**(فيانا، 1994م: 34)**.

كما تعرف وهي تنمية تراعي حق الاجيال القادمة في الثروات الطبيعية للمجال الحيوي لكوكب الارض، كما أنها تضع الاحتياجات الاساسية للإنسان في المقام الأول، فأولويات هي تلبية احتياجات المرء من الغذاء والمسكن والملبس وحق العمل والتعليم والحصول علي الخدمات الصحية وكل ما يتصل بتحسين نوعية حياته المادية والاجتماعية، وهي تنمية تشترط الا نأخذ من الأرض أكثر مما نعطي**(العوضي، 2003م: 46)**.

أيضاً ينظر إلى تنمية مستدامة على أنها عملية تطوير الأرض والمدن والمجتمعات وكذلك الأعمال التجارية بشرط أن تلبي احتياجات الحاضر بدون المساس بقدرة الأجيال القادمة على تلبية حاجاتها، ويواجه العالم خطورة التدهور البيئي الذي يجب التغلب عليه مع عدم التخلي عن حاجات التنمية الاقتصادية وكذلك المساواة والعدل الاجتماعي .

تُعرَّف التنمية بأنّها قدرة الدولة على زيادة الموارد المختلفة؛ من موارد بشرية، واقتصادية، وطبيعية، واجتماعية، وتدعيمها؛ بهدف تحقيق نتائج أعلى للإنتاج لتلبية الاحتياجات الأساسية لغالبية مواطنيها، وتمكينهم من تقديم مطالبهم وحقوقهم إلى الحكومات، ويُطبَّق مفهوم التنمية على الصعيد الشعبوي والمجتمعي، بَيْدَ أنّه يُطَبَّق أَيضاً على صعيد الأفراد بمعنى تنمية الفرد نفسهُ بنفسِهِ، وتطوير قدراته المعرفية، والثقافية، والإنتاجية، وإثرائها بما يتناسب مع متطلبات الحياة المدنية الحديثة.

إنّ الإحاطة بقضايا مثل التنمية المستدامة هو أمر مهم وضروري في استيعاب جزء كبير من مفهوم التنمية الواسع.

التنمية المستدامة وِفْقاً لتقرير لجنة برونتلاند بالإنجليزية (Brundtland Commission's Report) لعام 1987م تحت عنوان (مستقبلنا المشترك)، أصبح مفهوم التنمية المستدامة معروفاً ومستخدماً، فقد حدَّدت اللجنة العالمية للبيئة والتنمية بالإنجليزية (WCED) تعريفاً خاصّاً لها على أنها التنمية التي تُلبي احتياجات الحاضر(دون المساوَمة على قدرة الأجيال القادمة في تلبية احتياجاتهم الخاصة)، ساعد هذا التقرير على فهم أنَّه تندرج تحت التنمية المستدامة عدة ركائز لتحقيقها، مثل: الحفاظ على سلامة البيئة، وإرضاء الحاجات الإنسانية الرئيسة، وتحقيق العدالة الاجتماعية، وتوفير التكافل المجتمعي المتعدد، لقد كان من مخرجات هذا التعريف إدراك أن التنمية المستدامة تشمل عدداً من المجالات المتنوعة، وهذه المجالات ذات قيمة ايكولوجية واقتصادية واجتماعية.

. أبعاد التنمية المستدامة: من المفروض أن تسعى التنمية المستدامة إلى التوفيق بين الأبعاد الثلاثة الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، والتي سوف نتناولها في الأتي:

البعد الاقتصادي: ويتعلق بإنتاج ما يغطي جميع حاجيات الإنسان الأساسية ويحسن رفاهيته ومستوى عيشه، وهذا يستدعي تطوير القدرات الإنتاجية والتقنيات المتاحة عبر دعم البحث العلمي وتحفيز المقاولات على الاستثمار، وتبني أساليب الإنتاج والإدارة الحديثة من أجل مضاعفة الإنتاجية.

البعد الاجتماعي: ويكون بضمان نمو مُدمِج عبر توزيع عادل للثروة وللموارد ومنظومة ضريبية عادلة، وإرساء نظام حماية اجتماعية يوفر الحق لجميع أفراد المجتمع بدون تمييز في الحصول على الخدمات الصحية وتأمينهم ضد أخطار الحياة.

البعد البيئي: وذلك بالعمل على الحد من الآثار الضارة للأنشطة الإنتاجية على البيئة والاستهلاك الرشيد للموارد غير المتجددة، والسعي إلى تطوير استعمال مصادر الطاقة المتجددة وإعادة تدوير المخلفات.

أهداف التنمية المستدامة: تتعدّد الغايات الأساسية للتنمية المستدامة؛ فمن أهدافها على سبيل المثال وليس على سبيل الحصر:

- تقليل استنزاف الموارد الطبيعية.
- خلق التنمية التي يمكن حمايتها واستدامتها دون الإضرار بالبيئة.
- ادِّخار أساليب التطور المعاصرة ، واستثمارها في مشاريع صديقة للبيئة.

إضافةً إلى ذلك، فإنّ المنظمات الدولية مثل منظمة الأمم المتحدة، والمنظمات غير الحكومية بالإنجليزية(NGOS) تدير الجهود لضمان تحقيق مقاصد التنمية للأفراد في مختلف الميادين، ومن أهم غايات الإنماء الدائمة التي حددتها تلك الهيئات ما يأتي:

- التخلص من الفقر على مستوى العالم.
- تدعيم الصحة الجيدة والرفاه.
- ادخار التعليم الجيد للجميع.
- ادخار المياه النقية والصرف الصحي.
- تشييد بنية تحتية قوية، ودعم الصناعة، واحتضان الابتكار.
- تمكين الوصول إلى الطاقة بتكاليف معقولة، ودون الإضرار بالبيئة .
- تمكين المساواة بين الجنسين**(فراح، 2014م: 25)**.

أسس التنمية المستدامة: يستند مفهوم التنمية المستدامة على مجموعة من الأسس أو الضمانات الرامية إلى تحقيق أهدافها وكانت أهمها:

- أن تأخذ في الاعتبار الحفاظ على خصائص ومستوى أداء الموارد الطبيعية الحالي والمستقبلي كأساس لشراكة الاجيال القبلة في المتاح من تلك الموارد.
- لا ترتكز التنمية إزاء هذا المفهوم على قيمة عائدات النمو الاقتصادي بقدر ارتكازها على نوعية وكيفية توزيع تلك العائدات، وما يترتب على ذلك من تحسين للظروف المعيشية للمواطنين حال الربط بين سياسات التنمية والحفاظ علي البيئة.
- يتعين إعادة النظر في انماط الاستثمار الحالية، مع تعزيز استخدام وسائل تقنية أكثر توافقاً مع البيئة تستهدف الحد من مظاهر الضرر والإخلال بالتوازن البيئي والحفاظ على استمرارية الموارد الطبيعية.
- لا ينبغي الاكتفاء بتعديل انماط الاستثمار وهياكل الانتاج، وإنما يستلزم الأمر أيضاً تعديل أنماط الاستهلاك السائدة اجتنابا الإسراف وتبديد الموارد وتلوث البيئة.

- لابد أن يشتمل مفهوم العائد والتكلفة، استناد إلى مردود الآثار البيئية الغير مباشرة وما يترتب عليها من كلفة اجتماعية، تجسد أوجه القصور في الموارد الطبيعية.
- استدامة وتواصل واستمرارية النظم الإنتاجية اساس الوقاية من احتمالات انهيار مقومات التنمية خاصة بالدول النامية التي تعتمد على نظم تقليدية ترتبط بمفهومات البيئة الطبيعية(**إبراهيم، 2014م: 40**).

3 . دور القطاع المصرفي في تحقيق التنمية:

من المعروف أن التنمية المستدامة أصبحت الشغل الشاغل لدى اقتصاديات أي دولة من دول العالم اليوم، وذلك نظراً لارتباطها الأساسي بتوفير وضمان احتياجات الحاضر مع عدم التضحية بالاحتياجات المستقبلية للأجيال القادمة، وبذلك يتميز القطاع المصرفي عن غيره من القطاعات بأنه يقدم خدمات للمستفيدين وكذلك يتميز بالتمويل الوضعي الذي يجعله يقدر علي تمويل الاستثمارات وتحقيق التنمية بجميع أوجهها، ويكون ذلك التمويل في صورة الإئتمان أي القروض إذ كانت هناك مزايا للقروض بالنسبة للمستثمرين، فهي عندما يحقق ربحاً فلا يشاركه فيه أحد، ومن ثم يتضخم رصيده وتتحسن حاله، ومن أجل ذلك فهو يرفع سعر السلعة إلى حد ممكن، أما بالنسبة للمقرضين وهو جمهور المودعين والبنوك فإن التمويل الممنوح يحقق لهم مزايا لا تختلف درجتها باختلاف نتيجة النشاط، فإذا حقق المستثمر ربحاً فإن الممول لا يحصل إلا علي الفائدة المتفق عليها مسبقاً، ويبقي الربح بمبلغه الكبير من نصيب المستثمر لوحده، أما إذا حقق الاستثمار خسارة فإن الممول لا يتحمل شيء منها بل يطالب بمبلغ الفائدة من المستثمر، الذي يكون في حالة ذهول من جراء الخسارة التي لحقت به(**فراح، 2014م:59**).

ولذلك يُعد التوظيف والاستثمار أساس عمل القطاع المصرفي، باعتبار أن البنوك تعمل على منح القروض بهدف الاستثمار ومن هنا يمكن لهذا القطاع تحقيق التنمية بشكل شامل لدعم جهود التنمية الوطنية في مجالات ذات أهمية اقتصادية واجتماعية كالزراعة والصناعة والاقتصاد والإسكان وغيرها من الانشطة على مستوى الدولة كما يسهم في التنمية المستدامة وهو موضوع الدراسة الحالية التي تسعى لمعرفة مدى تحقيقها من قبل هذا القطاع المصرفي بالدولة على وجه الخصوص.

المبحث الثالث/ الإجراءات المنهجية:

يتناول هذا المبحث الإجراءات المنهجية المتبعة في هذه الدراسة وذلك وفق الاتي:

1 . نوع المنهج المتبع في الدراسة: قام الباحث باستخدام المنهج الوصفي في تحليل وتفسير بيانات هذه الدراسة، واسلوب المسح الاجتماعي عن طريق العينة في جمع بيانات هذه الدراسة.

2 . مجالات الدراسة: تمثلت مجالات الدراسة في ثلاثة مجالات رئيسية وهى:

أ . المجال البشري: يتمثل في مجموعة الاشخاص الذين تم جمع البيانات منهم في هذه الدراسة وهم موظفي القطاع المصرفي اجدابيا العاملين بمصارف (التجاري الوطني، الأمان، شمال افريقيا، الوحدة التجارة والتنمية)

ب . المجال المكاني: تمثل في المكان الذى أجريت فيها الدراسة وهى مدينة اجدابيا.

ج . المجال الزماني: وتمثل في ثلاثة مراحل رئيسية التي أجريت فيها الدراسة وهي:

المرحلة التحضيرية: وتمثلت في اختيار موضوع الدراسة وتحديد أهميته وأهدافه ومفاهيمه ومتغيراته واستعراض الدراسات السابقة وكتابة الاطار النظري والاجراءات المنهجية حتى إعداد المقياس وكانت من الفترة (**23 . 07 .2023م**) إلى الفترة (**19 . 08 .2023م**).

المرحلة الميدانية: وتمثلت في الفترة التي جمعت فيها البيانات من المبحوثين وهى الفترة من **(20 . 08 .2023م)** إلى **(24. 08 .2023م).**

المرحلة النهائية: وتمثلت في تصنيف وتبويب البيانات وتفريغها وتحليل البيانات واستخلاص النتائج والتوصيات وهى الفترة من**(25. 09 .2023م)** إلى **(02. 09 .2023م).**

3. عينة الدراسة: تمثلت عينة الدراسة في العينة العشوائية النسبية الطبقية من موظفي العاملين بمصارف اجدابيا(التجاري الوطني، الأمان، شمال افريقيا، الوحدة، التجارة والتنمية)، والتي بلغت **(43)** من أجمالي الموظفين العاملين بمصرفي الجمهورية والوحدة والذين بلغ عددهم**(144)**موظف.

تم سحب العينة من الموظفين بالقطاع المصرفي, وفق الجدول التالي:

جدول رقم (1) يبين طريقة سحب عينة الدراسة

المصرف	تحديد العينة	المصرف	تحديد العينة
الوحدة اجدابيا	30×80÷199= 21.3 ـ(21)ـ	الامان اجدابيا	7×80÷199= 7.20 ـ(7)ـ
الوحدة الزويتينة	32×80×199=15.9 ـ(16)ـ	شمال افريقيا اجدابيا	20×79÷199= 6.30 ـ(6)ـ
التجاري الوطني اجدابيا	17×80÷199= 2.10 ـ(2)ـ	التجارة والتنمية اجدابيا	38×79÷199= 3.6 ـ(4)ـ

حجم العينة = مجموع المجتمع الكلي × نسبة التمثيل ÷ 100 = 144 × 30 ÷ 100 = 43 مبحوثاً.

4 . أداة جمع البيانات: أستخدم الباحث في هذه الدراسة مقياس دور القطاع المصرفي في تحقيق التنمية المستدامة، وذلك فق الخطوات التالي:

الخطوة الأولي: قام الباحث بالاطلاع على مقاييس تناولت موضوع التجاري الوطني، الأمان، شمال افريقيا، وعلى الرغم من عدم توفر المقاييس بهذا الموضوع، إلا أن الباحث يعزي ذلك إلى عدم تمكنهما من الحصول على مقاييس مقننة على بعض المحاور وعبارات المقاييس المتاحة في هذا المجال وذلك لخصوصية البيئة الليبية وخصوصية العينة المختارة، ولهذا قام الباحث بالاطلاع على الدراسات السابقة والتي علي ضوئها تم بناء مقياس الدراسة وهي:

- دارسة أحمد شفيق الشاذلي(2014م):عن دور البنوك المركزية في تحقيق الاستقرار المالي والذي ينعكس على الاستقرار الاقتصادي.
- دراسة مؤيد عبد الكريم مخيف(2021م):عن دور القطاع المصرفي في تحقيق الاستقرار الاقتصادي لدول مختارة مع إشارة خاصة للعراق.
- دراسة فارس عبد الله كاظم(2012م):عن أثر العلاقة بين استراتيجية اصلاح الجهاز المصرفي والتنمية المستدامة في العراق.
- دراسة مريم بنت توفيق بن ناصر(2022م): عن تأثير اهداف التنمية المستدامة على تحسين الأداء المصرفي في سلطنة عمان.

الخطوة الثانية: صدق الأداة وتمثل في صدق المحكمين حيث عرض أداة جمع البيانات المكونة من (43) فقرة حول موضوع الدراسة على مجموعة من المحكمين من ذوي الخبرة والاختصاص في مجال موضوع الدراسة بهدف تحكيم الأداة من حيث مدى تناسق الفقرات وتناسبها مع المحاور الذي سعت الدراسة إلي تحقيقها، حيث تم إضافة وحذف بعض الفقرات بحيث أصبح الأداة تحمل (38) فقرة.

. الخطوة الثالثة: بعد عملية التحكيم تم إخضاع الأداة إلى دراسة استطلاعية لعينة من مجتمع الدراسة، وحساب الصدق والثبات وحذف بعض الفقرات وأصبحت فقرات المقياس (26) فقرة، وتم تطبيقها على العينة الفعلية للدراسة.

. الخطوة الرابعة: لتصحيح الأداة قام الباحث باستخدام مقياساً ثلاثي الأبعاد حيث اشتمل على مجموعة من العبارات واعطيت الدرجات (3-2-1) للبدائل (موافق- إلى حد ما- غير موافق) على الترتيب للعبارات الموجبة والعكس (1-2-3) للعبارات السالبة حيث يتراوح مجموع الدرجات التي حصل عليها المبحوث في المقياس (الدرجة الكلية) ما بين الدرجة العظمى (78) والدرجة الدنيا (28).

في حين جاءت قيمة الصدق الذاتي للمقياس (0.9446) أي أن الصدق الذاتي هو الجذر التربيعي لمعامل الثبات وهى:

الصدق الذاتى $= \sqrt{\mathbf{0.8924}}$

الصدق الذاتى $= \mathbf{0.9446}$

. الخطوة الخامسة: وهي ثبات الأداة بحيث تم حساب ثبات مقياس المعوقات التي تواجه عمل البطاقة الالكترونية في القطاع المصرفي الليبي بطريقة معامل ألفا كرونباخ (Crobach Alpha) عن طريق برنامج الحاسب الآلي spss كما هو موضح بالجدول التالي:

جدول رقم (2) يبين معامل الثبات ألفا كرونباخ لمقياس
دور القطاع المصرفي في تحقيق التنمية المستدامة في المجتمع الليبي

المقياس	معامل كرونباخ
دور القطاع المصرفي في تحقيق التنمية المستدامة في المجتمع الليبي	**0 . 8632**

يتبين من الجدول السابق أن معامل ألفا كرونباخ لمقياس دور القطاع المصرفي في تحقيق التنمية المستدامة في المجتمع الليبي (8632. 0) وهو ثبات قوي، وهذا يدل على ثبات فقرات المقياس.

5 . مجتمع الدراسة: يتمثل مجتمع الدراسة في الموظفين العاملين في المؤسسة المصرفية الليبية في مصارف(التجاري الوطني، الأمان، شمال افريقيا، الوحدة، التجارة والتنمية). فرع اجدابيا، والبالغ عددهم 43 موظفاً، حيث تم توزيع الاستبيانات بأسلوب المسح الاجتماعي عن طريق العينة، وقد تم استردادها جميعاً، ويتضح فيما يلي توزيع أفراد مجتمع الدراسة حسب البيانات الشخصية للأفراد فيها:

جدول (3): توزيع أفراد مجتمع الدراسة حسب البيانات الشخصية (ن=43)

النوع	العدد	النسبة المئوية %
ذكر	18	41.86
أنثى	25	81.13
المجموع	**43**	**%100**

يتبين من الجدول السابق أن غالبية عينة الدراسة هم من الذكور حيث بلغت نسبتهم إلي81.13%، بينما جاءت نسبة الإناث وهي الأقل إلى 41.86% من إجمالي المبحوثين.

جدول (4): توزيع أفراد مجتمع الدراسة حسب الحالة العمرية (ن=43)

سنوات الخدمة	العدد	النسبة المئوية %
30 سنة فأقل	16	37.21
31 سنة فأكثر	27	62.79
المجموع	**43**	**%100**

يتبين من الجدول السابق أن غالبية المبحوثين هم من أصحاب الفئات العمرية من(31 سنة فأكثر) حيث كانت نسبتهم و62.79%وهي الأعلى من أجمالي المبحوثين، في حين جاءت نسبة المبحوثين أصحاب الفئات العمرية (30 سنة فأقل) وهي الأقل 37.21%من إجمالي المبحوثين.

جدول (5): توزيع أفراد مجتمع الدراسة حسب المؤهل العلمي (ن=43)

المؤهل العلمي	العدد	النسبة المئوية %
متوسط	23	53.48
عالي	21	48.83
المجموع	**43**	**100 %**

يتبين من الجدول السابق أن غالبية عينة الدراسة هم من أصحاب المؤهل العلمي المتوسط حيث كانت نسبتهم و53.48%, بينما تليها نسبة المبحوثين الذين مستواهم العلمي العالي إلى 48.83%من إجمالي المبحوثين.

جدول (6): توزيع أفراد مجتمع الدراسة حسب سنوات الخبرة (ن=43)

سنوات الخدمة	العدد	النسبة المئوية %
(سنة . 5سنوات)	15	
(6 سنوات . 10 سنوات أكثر)	28	65.12
المجموع	**43**	**%100**

يتبين من الجدول السابق أن غالبية المبحوثين هم من أصحاب سنوات الخبرة من(6 سنوات . 10 سنوات أكثر) حيث كانت نسبتهم و65.12%وهي الأعلى من أجمالي المبحوثين، في حين جاءت نسبة المبحوثين الذين سنوات خبرتهم (سنة .5 سنوات) وهي الأقل 34.88%من إجمالي المبحوثين.

جدول رقم (7) يبين المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والرتبة والمستوي لفقرات مفهوم التنمية المستدامة

ت	مفهوم التنمية المستدامة لدي أفراد العينة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الرتبة	مستوي الأهمية
1	عملية مجتمعية واعية ودائمة موجهة وفق إرادة وطنية مستقلة من أجل إيجاد تحولات هيكلية وإحداث تغيرات سياسية واجتماعية واقتصادية تسمح بتحقيق نمو مطرد لقدرات المجتمع المعني وتحسين مستمر لنوعية الحياة فيه.	3.77	0.973	3	مرتفع
2	التنمية التي تستجيب لحاجيات الحاضر دون أن تُعرِّض للخطر قدرة الأجيال القادمة على تلبية احتياجاتها.	3.45	1.071	6	مرتفع
3	السعي الدائم لتطوير نوعية الحياة الإنسانية مع الوضع في الاعتبار قدرات النظام البيئي.	3.75	1.008	5	مرتفع
4	عملية تطوير الأرض والمدن والمجتمعات وكذلك الأعمال التجارية بشرط أن تلبي احتياجات الحاضر بدون المساس بقدرة الأجيال القادمة على تلبية حاجاتها.	3.71	0.769	4	مرتفع
5	قدرة الدولة على زيادة الموارد المختلفة؛ من موارد بشرية، واقتصادية، وطبيعية، واجتماعية، وتدعيمها؛ بهدف تحقيق نتائج أعلى للإنتاج لتلبية الاحتياجات الأساسية لغالبية مواطنيها، وتمكينهم من تقديم مطالبهم وحقوقهم إلى الحكومات.	4.05	0.924	2	مرتفع
6	تراعي حق الاجيال القادمة في الثروات الطبيعية للمجال الحيوي لكوكب الارض, كما أنها تضع الاحتياجات الاساسية للإنسان في المقام الأول, فأولوياتها تلبية احتياجات المرء من الغذاء والمسكن والملبس وحق العمل والتعليم والحصول علي الخدمات الصحية وكل ما يتصل بتحسين نوعية حياته المادية والاجتماعية.	4.22	0.811	1	مرتفع
–	**الدرجة الكلية**	**3.825**	**0.926**	**-**	**مرتفع**

يتبين من الجدول رقم (7) أن متوسط الحسابي العام لمفهوم التنمية المستدامة من وجهة نظر موظفي القطاع المصرفي بمدينة اجدابيا, قد بلغ (3.825) بانحراف معياري (0.926) وهذا يدل علي درجة تقدير مرتفعة، وقد أحتلت في المرتبة الأولى الفقرة (6) والتي تنص على أن مفهوم التنمية المستدامة هو أن تراعي حق الاجيال القادمة في الثروات الطبيعية للمجال الحيوي لكوكب الارض، كما أنها تضع الاحتياجات الاساسية للإنسان في المقام الأول، فأولوياتها تلبية احتياجات المرء من الغذاء والمسكن والملبس وحق العمل والتعليم والحصول على الخدمات الصحية وكل ما يتصل بتحسين نوعية حياته المادية والاجتماعية، بمتوسط حسابي (4.22) وبانحراف معياري(0.811) وهذا يدل علي درجة مرتفعة، تليها في المرتبة الثانية الفقرة (5) والتي تنص علي أن مفهوم التنمية المستدامة يعني أن قدرة الدولة على زيادة الموارد المختلفة؛ من موارد بشرية، واقتصادية، وطبيعية، واجتماعية، وتدعيمها؛ بهدف تحقيق نتائج أعلى للإنتاج لتلبية الاحتياجات الأساسية لغالبية مواطنيها، وتمكينهم من تقديم مطالبهم وحقوقهم إلى الحكومات بمتوسط حسابي (4.05) وبانحراف معياري(0.924) وهذا يدل علي درجة مرتفعة، وتليها في الفقرات (1) والتي تنص على أن مفهوم التنمية المستدامة يعني أن عملية مجتمعية واعية ودائمة موجهة وفق إرادة وطنية مستقلة من أجل إيجاد تحولات هيكلية وإحداث تغيرات سياسية واجتماعية واقتصادية تسمح بتحقيق نمو مطرد لقدرات المجتمع المعني وتحسين مستمر لنوعية الحياة فيه، بمتوسط حسابي (3.77) وبانحراف معياري(0.973) وهذا يدل علي درجة مرتفعة، وتليها في الفقرات (4) والتي تنص على أن مفهوم التنمية المستدامة يعني أن عملية تطوير الأرض والمدن والمجتمعات وكذلك الأعمال التجارية بشرط أن تلبي احتياجات الحاضر بدون المساس بقدرة الأجيال القادمة على تلبية حاجاتها، بمتوسط حسابي **(3.71)** وبانحراف معياري**(0.769)** وهذا يدل علي درجة مرتفعة، وتليها في المرتبة الخامسة الفقرة (3) والتي تنص على أن مفهوم التنمية المستدامة يعني أن السعي الدائم لتطوير نوعية الحياة الإنسانية مع الوضع في الاعتبار قدرات النظام البيئي، بمتوسط حسابي (3.75) وبانحراف معياري(1.008) وهذا يدل على درجة مرتفعة، أذ احتلت المرتبة الأخير الفقرة (2) والتي تنص على أن مفهوم التنمية المستدامة يعني أن التنمية التي تستجيب لحاجيات الحاضر دون أن تُعرِّض للخطر قدرة الأجيال القادمة على تلبية احتياجاتها، بمتوسط حسابي (3.45) وبانحراف معياري(1.071) وهذا يدل على درجة متوسطة.

جدول رقم (8) يبين المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والرتبة والمستوي لفقرات دور الذي يقوم به القطاع المصرفي لتحقيق تنمية مستدامة

ت	دور الذي يقوم به القطاع المصرفي لتحقيق تنمية مستدامة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الرتبة	مستوي الأهمية
1	يقوم بالاستثمار في القدرات البشرية.	3.87	0.949	5	مرتفع
2	يتم فرض الضرائب علي المخالفين لقوانين حماية البيئة.	3.83	0.887	7	مرتفع
3	يقوم بالتوعية الإعلامية التي تحث علي المحافظة علي البيئة وحمايتها.	3.96	0.927	3	مرتفع
4	يحرص علي تطبيق أشكال جديدة من التقنية والنقل الرشيد للتكنولوجيا.	2.85	1.047	6	متوسط
5	يحقق موارده المالية والبشرية بطرقة مثلي لتحقيق أهدافه العامة والخاصة.	3.90	0.535	4	مرتفع

ت	دور الذي يقوم به القطاع المصرفي لتحقيق تنمية مستدامة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الرتبة	مستوي الأهمية
6	ينفذ أنشطته بتكلفة مناسبة تتناسب مع مخرجات هذه الأنشطة.	3.81	0.987	8	مرتفع
7	يختار برامج وأنشطة بما يتلاءم مع احتياجات فئاته المستهدفة.	4.12	0.923	2	مرتفع
8	زيادة الطلب من قبل العملاء علي الخدمات التي يقدمها المصرف.	3.06	0.807	13	متوسط
9	يدبر أمواله بصورة تضمن أفضل استثمار له.	3.30	1.143	11	متوسط
10	يمنح القروض للعملاء بهدف الاستثمارات قصيرة الأجل.	3.24	1.119	15	متوسط
11	يمنح القروض للعملاء بهدف الاستثمارات طويلة الأجل.	2.82	1.041	14	متوسط
12	يدعم جهود التنمية الوطنية في مجالات ذات أهمية اقتصادية واجتماعية وبيئية.	3.29	1.141	12	متوسط
13	يواكب التطور التكنولوجي في عمله.	3.75	1.008	9	مرتفع
14	القدرة علي الاستجابة للمتغيرات التي تفرضها مختلف التطورات الاقتصادية والاقليمية والدولية.	3.61	1.052	10	مرتفع
15	يسهم في إدارة الاقتصاد والقيام بتمويل خطط التنمية المستدامة.	4.57	0.726	1	مرتفع
ـ	**الدرجة الكلية**	**3.294**	**0.9528**	**-**	**مرتفع**

يتبين من الجدول رقم (8) أن متوسط الحسابي العام للدور الذي يقوم به القطاع المصرفي لتحقيق تنمية مستدامة، قد بلغ (3.294) بانحراف معياري (0.9528) وهذا يدل على درجة تقدير مرتفعة، وقد أحتلت في المرتبة الأولى الفقرة (15) والتي تنص على أن القطاع المصرفي يسهم في إدارة الاقتصاد والقيام بتمويل خطط التنمية المستدامة بمتوسط حسابي (4.57) وبانحراف معياري(0.726) وهذا يدل على درجة مرتفعة، تليها في المرتبة الثانية الفقرة (7) والتي تنص على أن القطاع المصرفي يختار برامجه وأنشطته بما يتلاءم مع احتياجات فئاته المستهدفة، بمتوسط حسابي (4.12) وبانحراف معياري(0.923) وهذا يدل على درجة أنها مرتفعة، تليها في المرتبة الثالثة الفقرة (3) والتي تنص على أن القطاع المصرفي يقوم بالتوعية الإعلامية التي تحث على المحافظة علي البيئة وحمايتها بمتوسط حسابي (3.96) وبانحراف معياري(1.047) وهذا يدل على درجة مرتفعة، تليها في المرتبة الرابعة الفقرة (5) والتي تنص على أن القطاع المصرفي يحقق موارده المالية والبشرية بطرقة مثلي لتحقيق أهدافه العامة والخاصة بمتوسط حسابي (3.90) وبانحراف معياري(0.535) وهذا يدل على درجة مرتفعة، تليها في المرتبة الخامسة الفقرة (1) والتي تنص على أن القطاع يقوم بالاستثمار في القدرات البشرية بمتوسط حسابي (3.87) وبانحراف معياري(0.949) وهذا يدل على درجة مرتفعة وتليها في المراتب الوسطي الفقرات (4,2, 6,13,14) والتي تنص على أن القطاع المصرفي يفرض الضرائب على المخالفين لقوانين حماية البيئة، ويحرص على تطبيق أشكال جديدة من التقنية والنقل الرشيد للتكنولوجيا، ينفذ أنشطته بتكلفة مناسبة تتناسب مع مخرجات هذه الأنشطة، يواكب التطور التكنولوجي في عمله، القدرة على الاستجابة للمتغيرات التي تفرضها مختلف التطورات الاقتصادية والاقليمية والدولية، وجاءت في المراتب الأخيرة الفقرات(9، 12، 8) والتي تنص على أن القطاع المصرفي يدعم جهود التنمية الوطنية في مجالات ذات أهمية اقتصادية واجتماعية وبيئية، يدبر أمواله بصورة تضمن أفضل استثمار له، أذ احتلت المرتبة الأخير الفقرة (10،11) والتي تنص على أن القطاع المصرفي يمنح القروض للعملاء بهدف الاستثمارات طويلة الأجل وقصيرة الأجل.

جدول رقم (9) يبين المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والرتبة والمستوى لفقرات الأساليب والطرق التي يمكن اتباعها لتحقيق التنمية المستدامة

ت	الأساليب والطرق التي يمكن اتباعها لتحقيق التنمية المستدامة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الرتبة	مستوى الأهمية
1	استثمار الموارد المالية والبشرية بطريقة مثلي لتحقيق أهداف القطاع المصرفي.	4.23	0.809	2	مرتفع
2	اختيار البرمجة والانشطة بما يتلاءم مع احتياجات فئات المستفيدين من القطاع المصرفي.	3.74	0.932	7	مرتفع
3	تنفيذ الانشطة الخاصة بالقطاع المصرفي بتكلفة مناسبة بما يتناسب مع مخرجات هذه الانشطة.	3.96	0.927	4	مرتفع
4	إقامة مصارف إسلامية متخصصة، الغرض منها تمويل المشروعات الكبيرة ذات المجالات الاستثمارية الطويلة الأجل والعالية الكلفة والتي يعول عليها تحقيق دور مهم في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية.	4.12	0.923	3	مرتفع
5	المساهمة في إدارة الاقتصاد والقيام بتمويل خطط التنمية المستدامة.	3.94	1.037	5	مرتفع
6	دعم جهود التنمية الوطنية في مجالات اقتصادية واجتماعية وبيئية.	3.87	0.949	6	مرتفع
7	المساهمة في التوعية الإعلامية التي تحث علي المحافظة علي البيئة وحمايتها.	3.71	0.769	8	مرتفع
8	المساهمة في إدارة الاقتصاد والقيام بتمويل خطط التنمية المستدامة.	4.57	0.726	1	مرتفع
–	**الدرجة الكلية**	**4.016**	**0.884**	**-**	**مرتفع**

يتبين من الجدول رقم (9) أن متوسط الحسابي العام للأساليب والطرق التي يمكن اتباعها لتحقيق التنمية المستدامة، قد بلغ (4.016) بانحراف معياري (0.884) وهذا يدل علي درجة تقدير مرتفعة، وقد أحتلت في المرتبة الأولى الفقرة (8) والتي تنص على أن من أهم الطرق التي يمكن اتباعها لتحقيق التنمية المساهمة في إدارة الاقتصاد والقيام بتمويل خطط التنمية المستدامة بمتوسط حسابي (4.57) وبانحراف معياري(0.884) وهذا يدل على درجة مرتفعة، تليها في المرتبة الثانية الفقرة (1) والتي تنص على أن من أهم الطرق التي يمكن اتباعها لتحقيق التنمية هي استثمار الموارد المالية والبشرية بطريقة مثلى لتحقيق أهداف القطاع، بمتوسط حسابي (4.23) وبانحراف معياري(0.809) وهذا يدل علي درجة مرتفعة, وتليها في المرتبة الثالثة الفقرة(4) والتي تنص على أن من أهم الطرق التي يمكن اتباعها لتحقيق التنمية هي اقامة مصارف إسلامية متخصصة، الغرض منها تمويل المشروعات الكبيرة ذات المجالات الاستثماري الطويلة الآجل والعالية الكلفة والتي يعول عليها تحقيق دور مهم في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية بمتوسط حسابي (4.12) وبانحراف معياري(0.923) وهذا يدل علي درجة مرتفعة، وتليها في المرتبة الرابعة الفقرة(3) والتي تنص على أن من أهم الطرق التي يمكن اتباعها لتحقيق التنمية هي تنفيذ الانشطة الخاصة بالقطاع المصرفي بتكلفة مناسبة بما يتناسب مع مخرجات هذه الانشطة بمتوسط حسابي (3.96) وبانحراف معياري(0.927) وهذا يدل علي درجة مرتفعة، بينما جاءت في المرتبة الخامسة الفقرة (5) والتي تنص علي أن من أهم الطرق التي يمكن اتباعها لتحقيق التنمية هي المساهمة في إدارة الاقتصاد

والقيام بتمويل خطط التنمية المستدامة، بمتوسط حسابي (3.94) وبانحراف معياري(1.037) وهذا يدل على درجة مرتفعة، وجاءت في المراتب الأخيرة الفقرات(2,6,7) والتي نصت على أن أهم الطرق التي يمكن اتباعها لتحقيق التنمية هي دعم جهود التنمية الوطنية في مجالات اقتصادية واجتماعية وبيئية، واختيار البرمجة والانشطة بما يتلاءم مع احتياجات فئات المستفيدين من القطاع المصرفي، والمساهمة في التوعية الإعلامية التي تحث علي المحافظة علي البيئة وحمايتها.

4. هل هناك فروقاً ذات دلالة إحصائية بين الدرجة الكُلية تعزى لمتغيرات (النوع، العمر، الحالة الاجتماعية، سنوات الخبرة، المؤهل العلمي) على مقياس دور القطاع المصرفي في تحقيق التنمية المستدامة في المجتمع الليبي؟

التساؤل الرابع/ هل هناك فروقاً ذات دلالة إحصائية بين متوسط درجات أفراد العينة على مقياس دور القطاع المصرفي في تحقيق التنمية المستدامة في المجتمع الليبي والمتوسط الفرضي للمقياس؟

المبحث الرابع/ عرض نتائج الدراسة والتوصيات:

يتناول هذا المبحث عرض لأهم النتائج والتوصيات التي توصلت إليها الدراسة، وفق الأتي:

أولاً / النتائج : يتُم في هذه المراحل ترتيب تساؤلات الدراسة لتصبح ذات معني ودلالة؛ إذً فالبحث العلمي يبدأ من الدراسة ومعالجتها إحصائياً وتفسيرها ومناقشتها.

1. التساؤل الأول: ما مفهوم التنمية المستدامة في القطاع المصرفي الليبي من وجهة نظر أفراد عينة الدراسة؟.

وللإجابة عن هذا التساؤل فقد توصلت الدراسة من خلال إجابات المبحوثين إلى أن التنمية المستدامة هي تلك التنمية التي تراعي حق الاجيال القادمة في الثروات الطبيعية للمجال الحيوي لكوكب الارض، كما أنها تضع الاحتياجات الاساسية للإنسان في المقام الأول، فأولوياتها تلبية احتياجات المرء من الغذاء والمسكن والملبس وحق العمل والتعليم والحصول على الخدمات الصحية وكل ما يتصل بتحسين نوعية حياته المادية والاجتماعية.

كذلك بأنها قدرة الدولة على زيادة الموارد المختلفة؛ من موارد بشرية، واقتصادية، وطبيعية، واجتماعية، وتدعيمها؛ بهدف تحقيق نتائج أعلى للإنتاج لتلبية الاحتياجات الأساسية لغالبية مواطنيها، وتمكينهم من تقديم مطالبهم وحقوقهم إلى الحكومات.

2. التساؤل الثاني: ما الدور الذي يقوم به القطاع المصرفي لتحقيق تنمية مستدامة من وجهة نظر أفراد عينة الدراسة؟

وللإجابة عن هذا التساؤل فقد توصلت الدراسة من خلال إجابات المبحوثين إلى أن الدور تمثل في:

يسهم في إدارة الاقتصاد والقيام بتمويل خطط التنمية المستدامة، يقوم بالتوعية الإعلامية التي تحث على المحافظة علي البيئة وحمايتها، يحقق موارده المالية والبشرية بطرقة مثلي لتحقيق أهدافه العامة والخاصة، يقوم بالاستثمار في القدرات البشرية، يفرض الضرائب على المخالفين لقوانين حماية البيئة، يحرص علي تطبيق أشكال جديدة من التقنية والنقل الرشيد للتكنولوجيا، ينفذ أنشطته بتكلفة مناسبة تتناسب مع مخرجات هذه الأنشطة، يواكب التطور التكنولوجي في عمله، القدرة على الاستجابة للمتغيرات التي تفرضها مختلف التطورات الاقتصادية والاقليمية والدولية، يدعم جهود التنمية الوطنية في مجالات ذات أهمية اقتصادية واجتماعية وبيئية، يدبر أمواله بصورة تضمن أفضل استثمار له، يمنح القروض للعملاء بهدف الاستثمارات طويلة الأجل وقصيرة الأجل.

3. التساؤل الثالث: ما الأساليب والطرق التي يمكن اتباعها لتحقيق التنمية المستدامة في القطاع المصرفي الليبي؟

وللإجابة عن هذا التساؤل فقد توصلت الدراسة من خلال إجابات المبحوثين إلى:

أن من أهم الطرق التي يمكن اتباعها لتحقيق التنمية المساهمة في إدارة الاقتصاد والقيام بتمويل خطط التنمية المستدامة، استثمار الموارد المالية والبشرية بطريقة مثلي لتحقيق أهداف القطاع، أقامة مصارف إسلامية متخصصة، الغرض منها تمويل المشروعات الكبيرة ذات المجالات الاستثماري الطويلة الآجل والعالية الكلفة والتي يعول عليها تحقيق دور مهم في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية، تنفيذ الانشطة الخاصة بالقطاع المصرفي بتكلفة مناسبة بما يتناسب مع مخرجات هذه الانشطة، المساهمة في إدارة الاقتصاد والقيام بتمويل خطط التنمية المستدامة، دعم جهود التنمية الوطنية في مجالات اقتصادية واجتماعية وبيئية، اختيار البرمجة والانشطة بما يتلاءم مع احتياجات

فئات المستفيدين من القطاع المصرفي, المساهمة في التوعية الإعلامية التي تحث على المحافظة علي البيئة وحمايتها.

3. التساؤل الرابع: هل هناك فروقاً ذات دلالة إحصائية بين الدرجة الكُلية تعزى لمتغيرات (النوع، العمر، الحالة الاجتماعية، سنوات الخبرة، المؤهل العلمي) على مقياس دور القطاع المصرفي في تحقيق التنمية المستدامة في المجتمع الليبي؟

وللإجابة عن هذا التساؤل فقد توصلت الدراسة من خلال التحليل الإحصائي إلى:

أ . هل هناك فروق ذات دلالة إحصائية تعزي لمتغير سنوات الخبرة على مقياس دور القطاع المصرفي في تحقيق التنمية المستدامة في المجتمع الليبي، والمتوسط الفرضي للمقياس؟

وللإجابة عن هذا التساؤل فقد توصلت الدراسة من خلال التحليل الإحصائي إلى:

جدول رقم (10) يبين الفرق بين متوسط درجات أفراد العينة علي مقياس دور القطاع المصرفي في تحقيق التنمية المستدامة في المجتمع الليبي، تعزى لمتغير النوع (ذكر) – (انثي) (ن=43)

الدرجة الكلية	العدد	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الحرية	قيمة "ت"	مستوي الدلالة
ذكر	18	19.64	8.783	42	2.363	غير دال
انثي	25	31.12	11.342			

يُلاحظ من الجدول السابق أنه لا توجد فروقاً ذات دلالة إحصائية عند مستوي دلالة (0.01=&) بين الدرجة الكُلية تعزى لمتغير النوع (ذكر. أنثي) على مقياس دور القطاع المصرفي في تحقيق التنمية المستدامة في المجتمع الليبي، حيث بلغت قيمة "ت" 2.363.

ب . هل هناك فروق ذات دلالة إحصائية تعزي لمتغير الحالة العمرية على مقياس دور القطاع المصرفي في تحقيق التنمية المستدامة في المجتمع الليبي, والمتوسط الفرضي للمقياس:

وللإجابة عن هذا التساؤل فقد توصلت الدراسة من خلال التحليل الإحصائي إلى:

جدول رقم (11) يبين الفرق بين متوسط درجات أفراد العينة علي مقياس دور القطاع المصرفي في تحقيق التنمية المستدامة في المجتمع الليبي، تعزى لمتغير الحالة العمرية (30 سنة فأقل)– (31 سنة فأكثر) (ن=43)

الدرجة الكلية	العدد	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الحرية	قيمة "ت"	مستوي الدلالة
30 سنة فأقل	16	38.37	16.362	42	1.936	0.05
31 سنة فأكثر	27	42.64	11.563			

يُلاحظ من الجدول السابق أن هناك فروقاً ذات دلالة إحصائية عند مستوي دلالة (0.05=&) بين الدرجة الكُلية تعزى لمتغير الحالة العمرية 30 سنة فأقل) – (31 سنة فأكثر) على مقياس دور القطاع المصرفي في تحقيق التنمية المستدامة في المجتمع الليبي ، حيث بلغت قيمة "ت" 1.936.

ج . التعرف علي ما أذا كان هناك فروق ذات دلالة إحصائية تعزى لمتغير المؤهل العلمي على مقياس دور القطاع المصرفي في تحقيق التنمية المستدامة في المجتمع الليبي والمتوسط الفرضي للمقياس:

وللإجابة عن هذا التساؤل فقد توصلت الدراسة من خلال التحليل الإحصائي إلي:

جدول رقم (12) يبين الفرق بين متوسط درجات أفراد العينة علي مقياس دور القطاع المصرفي في تحقيق التنمية المستدامة في المجتمع الليبي, تعزى لمتغير المؤهل العلمي (عالي – متوسط) (ن=43)

الدرجة الكلية	العدد	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الحرية	قيمة "ت"	مستوي الدلالة
عالي	23	42.56	16.453	42	1.974	0.05
متوسط	21	41.68	14.382			

يُلاحظ من الجدول(6) أن هناك فروقاً ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (0.05=&) بين الدرجة الكُلية تعزى لمتغير المؤهل العلمي (عالي – متوسط) علي مقياس دور القطاع المصرفي في تحقيق التنمية المستدامة في المجتمع الليبي، حيث بلغت قيمة "ت" 1.974.

د . التعرف علي ما أذا كان هناك فروق ذات دلالة إحصائية تعزي لمتغير سنوات الخبرة علي مقياس دور القطاع المصرفي في تحقيق التنمية المستدامة في المجتمع الليبي، والمتوسط الفرضي للمقياس:

وللإجابة عن هذا التساؤل فقد توصلت الدراسة من خلال التحليل الإحصائي إلى:

جدول رقم (13) يبين الفرق بين متوسط درجات أفراد العينة علي مقياس دور القطاع المصرفي في تحقيق التنمية المستدامة في المجتمع الليبي، تعزى لمتغير سنوات الخبرة (سنة . 5 سنوات) – (6 سنوات . 10 سنوات أكثر) (ن=43)

الدرجة الكلية	العدد	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الحرية	قيمة "ت"	مستوي الدلالة
(سنة . 5 سنوات)	15	19.93	8.134	42	1.785	غير دال
(6 سنوات . 10 سنوات أكثر)	28	31.46	10.853			

يُلاحظ من الجدول السابق أنه لا توجد فروقاً ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (0.01=&) بين الدرجة الكُلية تعزى لمتغير سنوات الخبرة (سنة . 5 سنوات) (6 سنوات . 10 سنوات أكثر) على مقياس دور القطاع المصرفي في تحقيق التنمية المستدامة في المجتمع الليبي، حيث بلغت قيمة "ت" 1.785.

التساؤل الخامس/ هل هناك فروقاً ذات دلالة إحصائية بين متوسط درجات أفراد العينة على مقياس دور القطاع المصرفي في تحقيق التنمية المستدامة في المجتمع الليبي والمتوسط الفرضي للمقياس؟

وللإجابة عن هذا التساؤل فقد توصلت الدراسة من خلال التحليل الإحصائي إلى:

جدول رقم (14) يبين الفرق بين متوسط درجات أفراد العينة علي مقياس دور القطاع المصرفي في تحقيق التنمية المستدامة، والمتوسط الفرضي للمقياس.(ن=43)

متوسط العينة	المتوسط الفرضي	الانحراف المعياري	درجة الحرية	قيمة "ت"	مستوي الدلالة
138.2	125	46.35	42	13.267	0.000

يُلاحظ من الجدول السابق أن هناك فروقاً ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (0.01=&) بين متوسط درجات أفراد العينة على مقياس دور القطاع المصرفي في تحقيق التنمية المستدامة والمتوسط الفرضي للمقياس لصالح متوسط العينة، حيث بلغت قيمة "ت"13.267، أي أن متوسط العينة أكبر من المتوسط الفرضي للمقياس.

ثانياً / التوصيات :

1 . توصي الدراسة بضرورة العمل على المساهمة في التوعية الإعلامية التي تحث على المحافظة علي البيئة وحمايتها.

2 . توصي الدراسة بضرورة العمل على المساهمة في إدارة الاقتصاد والقيام بتمويل خطط التنمية المستدامة.

3 . توصي الدراسة بضرورة العمل علي استثمار الموارد المالية والبشرية بطريقة مثلى لتحقيق أهداف القطاع، أقامة مصارف إسلامية متخصصة، الغرض منها تمويل المشروعات الكبيرة ذات المجالات الاستثماري الطويلة الآجل والعالية الكلفة والتي يعول عليها تحقيق دور مهم في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية

4 . توصي الدراسة بضرورة تنفيذ الانشطة الخاصة بالقطاع المصرفي بتكلفة مناسبة بما يتناسب مع مخرجات هذه الانشطة، المساهمة في إدارة الاقتصاد والقيام بتمويل خطط التنمية المستدامة، المساهمة في إدارة الاقتصاد والقيام بتمويل خطط التنمية المستدامة.

5 . توصي الدراسة بالعمل علي دعم جهود التنمية الوطنية في مجالات اقتصادية واجتماعية وبيئية، واختيار البرمجة والانشطة بما يتلاءم مع احتياجات فئات المستفيدين من القطاع المصرفي.

قائمة المراجع:

1. احمد شفيق الشاذلي(2014م): الإطار العام للاستقرار المالي ودور البنوك المركزية في تحقيقه، صندوق النقد العربي، أبوظبي.

2. إلهام شيخ، سامية صحلي(2012م): أثر تطور القطاع المصرفي على النمو الاقتصادي 2009م-1998م دراسة حالة الدول العربية خلال الفترة، مذكرة ماستر في العلوم الاقتصادية، جامعة 8 مايو 1945م قالمة كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير قسم العلوم الاقتصادية.

3. سعاد عبدالله العوضي(2003م): البيئة والتنمية المستدامة، الجمعية الكويتية لحماية البيئة، الكويت.

4. سحر قدوري الرفاعي(2007م): التنمية المستدامة مع التركيز خاص علي الإدارة البيئية: إشارة خاصة للعراق، أوراق عمل المؤتمر العلمي العربي الخامس للإدارة البيئية المنعقد في الجمهورية الجزائرية التونسية في سبتمبر 2006، جامعة الدول العربية.

5. سعود بن حسين الزهراني(1426هـ): مشكلات التنمية الاجتماعية في المملكة العربية السعودية خلال فترة التخطيط التنموي، ط 2، الباحة، النادي الأدبي في الباحة.

6. فارس عبدالله كاظم(2019م): مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، العدد الخاص بالمؤتمر العلمي الدولي الثامن.

7. فريدة بخراز (2000م): تقنية تسيير الجهاز المصرفي، ديوان المطبوعات الجزائرية، الجزائر.

8. عماد فراح(2014م): دور البنوك الإسلامية في تحقيق التنمية المستدامة، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية، جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي، الجزائر.

9. مايح شبيب هدهود(2010م): جامعة الكوفة /كلية الإدارة والاقتصاد القطاع المالي والمصرفي بين إشكاليات الواقع وآفاق الإصلاح في أقطار عربية مختارة.

10. محمد إبراهيم جبر إبراهيم(2004م): مفاهيم التنمية المستدامة من منظور إسلامي، دراسة في ضمانات الإدارة الحضرية المتواصلة للمدينة الإسلامية، الندوة العلمية الثامنة لمنظمة العواصم الإسلامية، إبريل.

11. مريم بنت توفيق بن ناصر (2022م): عن تأثير اهداف التنمية المستدامة على تحسين الأداء المصرفي دراسة تطبيقية على البنوك في سلطنة عمان، المجلد الرابع عشر، العدد1، يناير،2022م.

12. مؤيد عبد الكريم مخيف(2021م): دور القطاع المصرفي في تحقيق الاستقرار الاقتصادي لدول مختارة مع إشارة خاصة للعراق، رسالة ماجستير للحصول على درجة الدبلوم العالي في دراسات الجدوى وتقييم المشروعات، قسم الاقتصاد في كلية الادارة والاقتصاد جامعة كربلاء.

13. ميلود جمعة الحاسية(1995م): النقود والمصارف والنشاط الاقتصادي، منشورات مركز بحوث العلوم الاقتصادية، بنغازي, ليبيا.

14. ميلود فانيا فيانا(1994م): التنمية المتواصلة، قراءة في السكان والاستهلاك والبيئة، الجمعية المصرية للنشر والمعرفة، القاهرة.

15. يوسف فرج الأصفر، طارق سليمان بغني(2019م): تحرير القطاع المصرفي كآلية لزيادة القدرة التنافسية للمصارف في دعم النمو الاقتصادي خلال الفترة(2000م، 2018م) المؤتمر العلمي الدولي الثالث لكلية الاقتصاد والتجارة، المؤسسات وإشكاليات التنمية في الدول النامية(ليبيا أنموذجاً) الموافق 11 . 12 نوفمبر،2019م .

جامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية

The Islamic University
of Al Saied Mohamed Bin Ali Al sanussi

جامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية

كلية الاقتصاد الإسلامي والإدارة

المؤتمر العلمي الأول

النشاط المالي والمصرفي الإسلامي في ليبيا، تقييم التجربة وتحسين الأداء

المحور الأول

النشاط المصرفي الإسلامي

بحث بعنوان:

مدى إدراك متخذي القرار بالمصرف الإسلامي الليبي لمساهمة أبعاد بطاقة الأداء المتوازن في تحسين الأداء

(دراسة استطلاعية من وجهة نظر متخذي القرار بالإدارة العامة للمصرف الإسلامي الليبي)

د. ناصر ميلاد بن يونس

أستاذ مساعد بقسم الاقتصاد والمالية الإسلامية

الجامعة الأسمرية الإسلامية

naser.youns77@gmail.com

د. عبدالفتاح محمد كرزمة

أستاذ مساعد بكلية الاقتصاد – مسلاته

الجامعة الأسمرية الإسلامية

afsalama1980@gmail.com

2024م

المستخلص: *هدفت الدراسة إلى التعرف على ما مدى إدراك متخذي القرار بالمصرف الإسلامي الليبي لمساهمة بطاقة الأداء المتوازن في تحسين الأداء، واعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي، واستخدمت الدراسة أسلوب أداة الاستبيان لجمع آراء مجتمع الدراسة حيث وزعت(18) استمارة أسترد منها (15) استبانة جميعها صالحة للتحليل وتوصلت الدراسة إلى النتائج الآتية: يوجد إدراك لدى متخذي القرار بالمصرف الإسلامي الليبي لمساهمة البعد المالي لبطاقة الأداء المتوازن في تحسين الأداء، يوجد إدراك لدى متخذي القرار بالمصرف الإسلامي الليبي لمساهمة بعد العملاء لبطاقة الأداء المتوازن في تحسين الأداء، يوجد إدراك لدى متخذي القرار بالمصرف الإسلامي الليبي لمساهمة بعد العمليات الداخلية لبطاقة الأداء المتوازن في تحسين الأداء، يوجد إدراك لدى متخذي القرار بالمصرف الإسلامي الليبي لمساهمة بعد التعلم والنمو لبطاقة الأداء المتوازن في تحسين الأداء، وأوصت الدراسة بالعمل على تأهيل وتطوير العاملين بالمصرف محل الدراسة في مجال بطاقة الأداء المتوازن من خلال إقامة الدورات والندوات وورش العمل ومن تم تفعيل تطبيق بطاقة الأداء المتوازن في تقييم الأداء المالي للمصرف من خلال أبعاده الأربعة.*

الكلمات المفتاحية *: بطاقة الأداء المتوازن – تحسين الأداء – المصرف الإسلامي الليبي*

ABSTRACT*:*
The study aimed to identify the extent to which decision-makers in the Libyan Islamic Bank realize the contribution of the balanced scorecard in improving performance. The study relied on the analytical descriptive approach, and the study used the questionnaire method to collect the opinions of the study community, where (18) forms were distributed, from which (15) questionnaires were retrieved, all of which are valid for analysis, and the study reached the following results: there is an awareness among decision-makers in the Libyan Islamic Bank of the contribution of the financial dimension of the balanced scorecard in improving performance, there is an awareness among decision-makers in the Libyan Islamic Bank of the contribution of the customer's dimension of the balanced scorecard in improving the of the improving performance, there is an awareness among decision-makers in the Libyan Islamic Bank of the contribution of the internal operations dimension of a balanced scorecard in improving performance, there is an awareness among decision-makers in the Libyan Islamic Bank of the contribution of the learning and growth dimension of the balanced scorecard in improving performance. The study recommended working on qualifying and developing the bank's employees under study in the field of the balanced scorecard through holding courses, seminars, and workshops, after that Activating the application of the balanced scorecard in evaluating the bank's financial performance through its four dimensions.

Keywords: *balanced scorecard - performance improvement - Libyan Islamic Bank*

1- مقدمة :

تعتبر بطاقة الأداء المتوازن أحد الأدوات الحديثة للمحاسبة، والتي ظهرت نتيجة التغيرات في البيئة العامة من تطورات تكنولوجية وشدة المنافسة، ما جعل المؤشرات المالية لا تقدم النتائج المطلوبة لمواكبة هذه التغيرات، فعملت المحاسبة على استحداث أدوات تواكب هذه التطورات ونذكر منها بطاقة الأداء المتوازن التي تعتمد على قياس المؤشرات المالية وغير المالية (خيرة وبراهمية، 2019م)، وتستمد بطاقة قياس الأداء المتوازن أهميتها في تحسين الأداء من كونها مشتقة بالأصل من إستراتيجية المنظمة وقدرتها وتركيزها على الجوانب غير المالية جنبا إلى جنب مع الجوانب المالية مع محاولتها للموازنة بينهما حيث تساعد على خلق قيمة اقتصادية للمنظمة في المستقبل عبر اهتمامها بالتحسينات في المقاييس المالية وغير المالي، ومدى دمج عمليات التغذية الراجعة للعمليات الداخلية مع المخرجات كما تساهم أيضاً في ربط المخرجات المتحققة ومدى تحقيق إستراتيجية المنظمة مما يعود بالأثر الايجابي على الأداء المالي في المستقبل.

1-1 مشكلة الدراسة: نظراً للتطورات التي شهدتها بيئة الأعمال اصبحت المؤشرات المالية التي تعتمد عليها المصارف للتعبير عن أهدافها ونتائجها المالية تفتقر للموضوعية والشمول، حيث انها تعتمد على الأبعاد المالية فقط دون غيرها في ضل بيئة تنافسية تتميز بالتخطيط طويل الاجل والسعي نحو الجودة، ورضاء العملاء, نتيجة لذلك ظهر القياس المتوازن للأداء كإطار منهجي يعتمد على الموضوعية وفي تقويم الأداء من منظور استراتيجي.

ولقد طرحت بطاقة الأداء المتوازن بواسطة روبرت كابلان وديفيد نورتن R.Kaplan –D. Norton ونوقشت لأول مره في جامعة هارد فارد عام 1992م، وقد اعتمدا على الرؤية والأهداف الاستراتيجية كنقطة أساس, حيث يتم ترجمتها إلى نظام لمقاييس الأداء بغرض التقييم من أجل التحسين، لأن الأداء ينعكس بدوره في صورة مسعى وتوجه استراتيجي عام، يسعى كل فرد في المنظمة إلى تحقيقه، ولم يقتصر دور بطاقة الأداء المتوازن على تقييم الأداء بل تطور ليعمل على تحويل الاهداف الاستراتيجية غلى مقاييس مالية وغير مالية متماسكة، كما أنها أصبحت فيما بعد نظاماً قيادياً متكاملاً يسعى الى توجيه وتحسين الأداء والرفع من فعالية المنظمة, والمساهمة في كشف الاختلالات وتصحيحها (بلاسكة، 2012م) ومن هذا المنطلق جاءت هذه الدراسة للإجابة على التساؤل الرئيس الأتي:

ما مدى إدراك متخذي القرار بالمصرف الاسلامي الليبي لمساهمة بطاقة الأداء المتوازن في تحسين الأداء ؟

ولتسهيل الإجابة على هذا التساؤل صيغت التساؤلات الفرعية الآتية:

التساؤل الفرعي الأول: ما مدى إدراك متخذي القرار بالمصرف الإسلامي الليبي لمساهمة البعد المالي لبطاقة الأداء المتوازن في تحسين الأداء ؟

التساؤل الفرعي الثاني: ما مدى إدراك متخذي القرار بالمصرف الإسلامي الليبي لمساهمة بعد العملاء لبطاقة الأداء المتوازن في تحسين الأداء ؟

التساؤل الفرعي الثالث: ما مدى إدراك متخذي القرار بالمصرف الإسلامي الليبي لمساهمة بعد العمليات الداخلية لبطاقة الأداء المتوازن في تحسين الأداء ؟

التساؤل الفرعي الرابع: ما مدى إدراك متخذي القرار بالمصرف الإسلامي الليبي لمساهمة بعد التعلم والنمو لبطاقة الأداء المتوازن في تحسين الأداء ؟

1-2 أهداف الدراسة: يتمثل الهدف الرئيسي من الدراسة في **التعرف على مدى إدراك متخذي القرار بالمصرف الإسلامي الليبي لمساهمة أبعاد بطاقة الأداء المتوازن في تحسين الأداء.**

وذلك من خلال تحقيق الأهداف الفرعية الآتية:

الهدف الفرعي الأول: التعرف على مدى إدراك متخذي القرار بالمصرف الإسلامي الليبي لمساهمة البعد المالي لبطاقة الأداء المتوازن في تحسين الأداء.

الهدف الفرعي الثاني: التعرف على مدى إدراك متخذي القرار بالمصرف الإسلامي الليبي لمساهمة بعد العملاء لبطاقة الأداء المتوازن في تحسين الأداء.

الهدف الفرعي الثالث: التعرف على مدى إدراك متخذي القرار بالمصرف الإسلامي الليبي لمساهمة بعد العمليات الداخلية لبطاقة الأداء المتوازن في تحسين الأداء.

الهدف الفرعي الرابع: التعرف على مدى إدراك متخذي القرار بالمصرف الإسلامي الليبي لمساهمة بعد التعلم والنمو لبطاقة الأداء المتوازن في تحسين الأداء.

1-3 فرضيات الدراسة: لتحقيق أهداف الدراسة السابقة تم صياغة الفرضية الرئيسة الآتية:

يوجد إدراك لدى متخذي القرار بالمصرف الإسلامي الليبي لمساهمة أبعاد بطاقة الأداء المتوازن في تحسين الأداء.

ولتحقق من الفرضية الرئيسة تم صياغة الفرضيات الفرعية الآتية:

الفرضية الفرعية الأولى: يوجد إدراك لدى متخذي القرار بالمصرف الإسلامي الليبي لمساهمة البعد المالي لبطاقة الأداء المتوازن في تحسين الأداء .

الفرضية الفرعية الثانية: يوجد إدراك لدى متخذي القرار بالمصرف الإسلامي الليبي لمساهمة بعد العملاء لبطاقة الأداء المتوازن في تحسين الأداء .

الفرضية الفرعية الثالثة: يوجد إدراك لدى متخذي القرار بالمصرف الإسلامي الليبي لمساهمة بعد العمليات الداخلية لبطاقة الأداء المتوازن في تحسين الأداء .

الفرضية الفرعية الرابعة: يوجد إدراك لدى متخذي القرار بالمصرف الإسلامي الليبي لمساهمة بعد التعلم والنمو لبطاقة الأداء المتوازن في تحسين الأداء .

1-4 أهمية الدراسة: تستمد الدراسة أهميتها من أهمية الموضوع الذي تتناوله وهو مدى إدراك متخذي القرار بالمصرف الإسلامي الليبي لمساهمة أبعاد بطاقة الأداء المتوازن في تحسين الأداء وكذلك تكمن أهمية الدراسة في أنها ستقدم التوصيات التي سيفيد منها متخذي القرار في المصارف الإسلامية حول بطاقة الأداء المتوازن، وأيضا تكمن أهمية الدراسة في فتح مجالات الدراسة العلمية من خلال ما توفره هذه الدراسة من معلومات تساعد الباحثين والدارسين في موضوع الدراسة .

1-5 حدود الدراسة: تتمثل حدود الدراسة فيما يلي:

الحدود الموضوعية: تهتم الدراسة فقط بقياس مدى إدراك متخذي القرار بالمصرف الإسلامي الليبي لمساهمة أبعاد بطاقة الأداء المتوازن في تحسين الأداء .

الحدود المكانية: تهتم الدراسة بقياس مدى إدراك متخذي القرار بالمصرف الإسلامي الليبي لمساهمة أبعاد بطاقة الأداء المتوازن في تحسين الأداء فقط بالمصرف الإسلامي الليبي.

الحدود الزمنية: أجريت الدراسة في الفترة ما بين 2023/05/01م و2023/07/15م.

1-6 منهجية الدراسة: اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي والمنهج التحليلي من خلال الاطلاع على الكتب والدوريات والبيانات المنشورة والغير منشورة المتعلقة بموضوع الدراسة، واستخدم الباحثان أسلوب قائمة الاستبيان لجمع آراء عينة الدراسة المتمثلة في متخذي القرار بالإدارة العامة للمصرف الإسلامي الليبي فرع طرابلس، وذلك التعرف التعرف على مدى إدراك متخذي القرار بالمصرف الإسلامي الليبي لمساهمة أبعاد بطاقة الأداء المتوازن في تحسين الأداء.

1-7 مجتمع الدراسة :

تستهدف الدراسة الخروج بصورة عن مدى إدراك متخذي القرار بالمصرف الإسلامي الليبي لمساهمة تطبيق بطاقة الأداء المتوازن في تحسين الأداء، لذا وجهت أسئلة الاستبيان، وهو الأداء الوحيدة لجمع بيانات الدراسة العملية، لمتخذي القرار بالإدارة العامة للمصرف الإسلامي الليبي وهم (المدير العام، نائب المدير العام، أعضاء مجلس الإدارة، مدراء الإدارات، رؤساء الأقسام)، والبالغ عددهم 18 فرد (أسلوب المسح الشامل)، ويعتقد الباحثان في أن المصرف الإسلامي الليبي يعمل في ظل الظروف نفسها التي تعمل في ظلها باقي المصارف الإسلامية العاملة في البيئة الليبية، لذا فإن نتائج الدراسة يمكن أن تكون مؤشرا لما هو عليه الحال بالنسبة لكل المصارف الإسلامية العاملة في البيئة الليبية.

2- الدراسات السابقة:

2-1 دراسة درغام, وابو فضة (2009م) هدفت الدراسة إلى معرفة أثر تطبيق أنموذج الأداء المتوازن في تعزيز الأداء المالي الاستراتيجي للمصارف الوطنية الفلسطينية، واعتمدت الدراسة على المنهجين الوصفي والتحليلي، واستخدمت الدراسة اسلوب أداة الاستبيان لجمع آراء مجتمع الدراسة المتمثل في (71) موظفاً يعملون في (6) مصارف وطنية بقطاع غزة، وتوصلت الدراسة الى العديد من النتائج أهمها: يمكن استخدام مقاييس الأداء في أنموذج (BSC) بجوانبه الأربعة معاً لتعزيز الأداء المالي الاستراتيجي للمصارف الوطنية الفلسطينية، يمكن استخدام مقاييس الأداء في كل جانب على حدة من جوانب أنموذج(BSC) لتعزيز الأداء المالي الاستراتيجي في المصارف الوطنية الفلسطينية العاملة في قطاع غزة.

2-2 دراسة الخصانة (2013م) هدفت الدراسة إلى قياس أثر تطبيق بطاقة الأداء المتوازن المصارف الاسلامية الاردنية في تحسين مصفوفة الأداء المصرفي الاسلامي، واعتمدت الدراسة على المنهجين الوصفي والتحليلي، واستخدمت الدراسة اسلوب أداة الاستبيان لجمع آراء عينة الدراسة المتمثل في (40) موظفاً ممن يعملون في المصارف الاسلامية الاردنية، وتوصلت الدراسة الى العديد من النتائج أهمها: لا يوجد أثر لتطبيق محاور بطاقة الأداء المتوازن(البعد المالي، وبعد العملاء) في تحسين مصفوفة الأداء المصرفي في المصارف الاسلامية الاردنية، يوجد أثر لتطبيق محاور بطاقة الأداء المتوازن(بعد التعلم، وبعد العمليات الداخلية) في تحسين مصفوفة الأداء المصرفي في المصارف الإسلامية الاردنية.

2-3 دراسة مريم (2015م) هدفت الدراسة إلى التعرف على اهمية استخدام بطاقة الأداء المتوازن في تحسين الداء الكلي للمصارف التجارية، واعتمدت الدراسة على المنهجين الوصفي والتحليلي، واستخدمت الدراسة اسلوب أداة الاستبيان لجمع آراء عينة الدراسة المتمثل في (15) من المدراء ونوابهم ورؤساء الفروع للمصرف الخارجي الجزائري، وتوصلت الدراسة إلى العديد من النتائج أهمها: إن استخدام بطاقة الأداء المتوازن يكمن من تحقيق الأداء الاستراتيجي للمصرف، تعتبر بطاقة الأداء المتوازن من الاساليب الحديثة التي تعمل على تحسين العوائد المحققة من خلال الاستثمار الأمثل للموارد بهدف إبقاء المصرف مستمر بنشاطه.

2-4 دراسة دمنهوري, والراشد(2018م) هدفت الدراسة إلى تحديد اثر تطبيق بطاقة الأداء المتوازن على تحسين الأداء في المصارف التجارية في مدينة جدة، واعتمدت الدراسة على المنهجين الوصفي والتحليلي، واستخدمت الدراسة اسلوب أداة الاستبيان لجمع آراء عينة الدراسة المتمثلة في (206) من مدراء الفروع ونوابهم بالمصارف العاملة في مدينة جدة والبالغة (12) مصرف، وتوصلت الدراسة الى العديد من النتائج أهمها: وجود علاقة معنوية ذات دلالة

إحصائية بين تطبيق بطاقة الأداء المتوازن (البعد المالي، بعد العملاء، بعد العمليات الداخلية، بعد التعلم والنمو) وتحسين أداء المصارف التجارية.

2-5 دراسة خيرة, وبراهمية (2019م) هدفت الدراسة إلى الوقوف على دور تطبيق بطاقة الأداء المتوازن في تحسين الأداء المالي، واعتمدت الدراسة على المنهج الاستنباطي، وتوصلت الدراسة إلى العديد من النتائج أهمها: تساهم بطاقة الأداء المتوازن في تحسين الأداء المالي بالاعتماد على مؤشرات مالية وأخرى غير مالية، تتكامل المؤشرات المالية وغير المالية للمحاور الأربعة بهدف تحسين الأداء.

ما يميز الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة:

اختلفت أهداف الدراسات السابقة من حيث الدور، وتحديد الأهمية، وقياس الاثر، فيما تهدف الدراسة الحالية إلى التعرف على مدى إدراك متخذي القرار بالمصرف الاسلامي الليبي لمساهمة أبعاد بطاقة الأداء المتوازن في تحسين الأداء، ومن حيث المنهجية تعد الدراسة الحالية دراسة وصفية تحليلية، للتوصل الى معرفة مدى إدراك متخذي القرار بالمصرف الاسلامي الليبي لمساهمة أبعاد بطاقة الأداء المتوازن في تحسين الأداء، وقد تم استخدام اداة الاستبيان لجمع البيانات والمعلومات حول متغيرات الدراسة, كما يلاحظ أن الدراسات السابقة اجريت في بيئات مختلفة، أما الدراسة الحالية فتم التطبيق على البيئة الليبية وخصوصاً المصرف الاسلامي الليبي.

3- الإطار النظري للدراسة:

3-1 تعريف بطاقة الأداء المتوازن:

لقد تعددت التعريفات التي تعرضت لمدخل تقييم الأداء المتوازن نظراً لتركيز كل تعريف على بعض الأبعاد والخصائص المميزة لهذا المدخل من ذلك فإنها جميعاً نابعة من مصدر واحد وهو المفهوم الأول والذي قدمه(Kaplan & Norton -1992). فقد عرفت بطاقة الأداء المتوازن على أنها نظام شامل لقياس الأداء من منظور استراتيجي، يتم بموجبه ترجمة استراتيجية تنظم الأعمال إلى أهداف استراتيجية ومقياس وقيم مستهدفة وخطوات تمهيدية إجرائية واضحة(سلطان، 2016م). كما عرفها الغريب(2012م) بانها نظام شامل ومتوازي لقياس الأداء المالي وغير المالي، ويتم فيها ترجمة رؤية واستراتيجية المنظمة إلى أهداف ومقاييس ترتبط فيما بينها لتحقيق أفضل أداء يرضي المساهمين ويجنب المستثمرين والعملاء للتعامل مع المنظمة بالإضافة إلى تحقيق الأهداف الخاصة للعاملين التي تتفق مع الأهداف العامة للمنظمة، أما زاهر وآخرون (2014م، 155) فقد عرفها بانها "نظام غداري ديناميكي متكامل يشمل جميع نواحي العمل في المنظمة في القياس، ويترجم رؤية واستراتيجية المنظمة إلى افعال، من حيث اعتماده على مجموعة من المؤشرات، وربط السبب بالنتيجة والوصول إلى الأهداف الموضوعة عن طريق

وضع المبادرات التي تقدمها بطاقة الأداء المتوازي، وذلك بهدف تحسين الأداء ورفع فعالية المنظمة".

ومن التعريفات السابقة يمكن تعريف بطاقة الأداء المتوازن على أنها أداة بها عدة مؤشرات متوازنة من أربع أبعاد(المالي، العملاء، العمليات الداخلية، التعلم والنمو) تستخدم في مراقبة وتحسين المهام المختلفة للمنظمة لتحقيق الأهداف الاستراتيجية للمنظمة.

3-2 الأبعاد الاساسية لبطاقة الأداء المتوازن:

تتكون بطاقة الأداء المتوازن من أربعة أبعاد وهي الركائز الاساسية لها وتتمثل هذه الأبعاد فيما يلي (زاهر، وآخرون، 2014م) :البعد المالي: ويتضمن مقاييس ربحية المنظمة، ويعد المحور الأهم بالنسبة للمنظمة ويستخدم النسب المالية والتحليل المالي المستند على القوائم المالية وذلك للوصول إلى حجم المبيعات والربح المتحقق.

1- بعد العملاء: يتم تحديد العملاء وقطاعات السوق التي ستدخلها المنظمة ثم يتم تحديد قياسات الأداء لهذا البعد، والتي يمكن أن تتضمن خدمة العملاء الحاليين، خدمة عملاء جدد، حصة المنظمة من السوق، إذ أن إدارة المنظمة تسعى إلى تحقيق أعلى درجة لإرضاء العملاء الحاليين والمحافظة عليهم ونسبة الحصول على عملاء جدد.

2- بعد العمليات الداخلية: يحدد المديرون التنفيذيون العمليات الداخلية المطلوب إجادتها والتي تمكن من الوصول إلى الأهداف المالية وإرضاء حملة الأسهم من خلال استحداث وابتكار منتجات جديدة وتطورها، وذلك في ضوء طبيعة ومحددات السوق واحتياجات العملاء.

3- بعد التعلم والنمو: ويركز على الأهداف الاستراتيجية للمنظمة ونظرته التشغيلية، إذ يركز على تطوير قدرات الموظفين داخل المنظمة كونهم البنية التحتية له والتي تعمل على بناء المنظمة وتطورها لمدة طويلة الأجل، وكذلك طبيعة النظم والاجراءات التنظيمية ونوعيتها، وكيفية استخدام التقنيات الحديثة وذلك لتحقيق رغبات العملاء وحاجاتهم وغايات.

3-3 أهمية بطاقة الأداء المتوازن في تحسين الأداء: لبطاقة الأداء المتوازن أهمية كبيرة في تحسين الأداء يمكن توضيحها فيما يلي(خيرة، براهمية، 2019م):

1- تعمل على تزويد المدراء بمؤشرات السبب ومؤشرات أخرى للنتيجة.

2- المقاييس المستعملة تعطي دافعاً أساسياً للأهداف الاستراتيجية بالنسبة للمؤسسة.

3- تساهم في منح مراقبة شاملة للأداء، ومراقبة النتائج المالية ودرجتها من خلال محاورها الاربعة ما يعطي الإدارة صورة شاملة.

4- تعمل على ترجمة الرؤية الاستراتيجية للمؤسسة

4- الإطار العملي للدراسة: يتناول هذا الجانب التحليلات الإحصائية التي استخدمت في تحليل البيانات واستخلاص النتائج، وفيما يلي وصف لهذه الإجراءات.

4-1 أداة جمع البيانات: اعتمدت الدراسة على استمارة الاستبيان للحصول على البيانات التي تساعدها على تحليل علاقة المحاور المتعلقة بموضوع الدراسة حيث تمثل المحور الأول: (هناك إدراك لدى متخذي القرار بالمصرف الإسلامي الليبي لأهمية تطبيق البعد المالي لبطاقة الأداء المتوازن في تحسين الأداء) ويحتوي على (7 فقرات) والمحور الثاني: (هناك إدراك لدى متخذي القرار بالمصرف الإسلامي الليبي لأهمية تطبيق بعد العملاء لبطاقة الأداء المتوازن في تحسين الأداء) ويحتوي على (5 فقرات)، أما المحور الثالث: (هناك إدراك لدى متخذي القرار بالمصرف الإسلامي الليبي لأهمية تطبيق بعد العمليات الداخلية لبطاقة الأداء المتوازن في تحسين الأداء) ويحتوي على (4 فقرات) في حين تناول المحور الرابع: (هناك إدراك لدى متخذي القرار بالمصرف الإسلامي الليبي لأهمية تطبيق بعد التعلم والنمو لبطاقة الأداء المتوازن في تحسين الأداء) ويحتوي على (4 فقرات) بإجمالي للنموذج الكامل (20 فقرة)، هذا وقد استخدم الباحثان الترميز الرقمي في ترميز إجابات أفراد العينة للإجابات المتعلقة بالدراسة بمقياس ليكرت الخماسي:-حيث تم إعطاء رقم (1) للإجابة بغير موافق بشدة ، رقم (2) للإجابة بغير موافق، رقم (3) للإجابة بمحايد، رقم (4) للإجابة بموافق ، ورقم (5) للإجابة بموافق بشدة.

بعد الانتهاء من إعداد الاستبيان تم عرضه على أستاذ متخصص في اللغة العربية ومجموعة من الأساتذة المتخصصين في مجال المحاسبة الذين يتمتعون بقدر كافي من المعرفة في مجال البحث العلمي، وذلك من أجل مراجعته من حيث تغطية فقرات الاستبيان لكل فرضيات ومتغيرات الدراسة ومدى ملاءمتها من حيث التصميم وسلامة اللغة وكان طول الفترة المستخدمة هي 0.8 وقد تم حساب طول الفترة على أساس قسمة 4 على 5، وقد استخدم الباحثان درجة الثقة (95%) في الاختبارات بما يعني إن احتمال الخطأ يساوي (5%).

جدول رقم (1): طول خلايا المقياس

المتوسط	اتجاه الإجابة
1 – 1.79	غير موافق بشدة
1.8 -2.59	غير موافق
2.6-3.39	محايد
3.4 – 4.19	موافق
4.2 – 5	موافق بشدة

4-2 توزيع وتجميع الاستبيان: تم توزيع الاستبانه على بشكل مباشر حيث وزع (18) استمارة استبانه على المجتمع محل الدراسة استرد منها (15) استمارة بنسبة ردود (0.833) من إجمالي الاستمارات الموزعة، وبعد الانتهاء من توزيع الاستبانه تم تجميعها، وتصنيفها، وتقييم البيانات

الواردة فيها بشكل مبدئي، لغرض تفريغها على شكل بيانات كمية تمهيداً لإجراء التحليلات الإحصائية المناسبة لها.

3-4 برنامج تحليل البيانات المستخدم: بهدف الوصول لدلالات ذات قيمة ومؤشرات تدعم موضوع الدراسة ووفقاً لما صُممت عليه هذه الدراسة من أهداف وتساؤلات وفرضيات الدراسة، وبناءً على المنهج العلمي المتبع ونوع البيانات المطلوب تحليلها فقد اعتمدت الدراسة على الإجابة على أسئلة البحث والتحقق من الفرضيات الخاصة على الأسلوب الإحصائي SPSS إصدار 25 (الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية) لتفريغ البيانات وحساب المتوسطات وإجراء الإحصاء الوصفي والتحقق من افتراض العلاقة الخطية المتداخلة لمحاور الدراسة، وقد تم استخدام الآتي:

- التوزيعات التكرارية: لتحديد عدد التكرارات، والنسبة المئوية للتكرار التي تتحصل عليه كل إجابة، منسوبًا إلى إجمالي التكرارات، وذلك لتحديد الأهمية النسبية لكل إجابة، ويعطي صورة أولية عن إجابة أفراد مجتمع البحث على العبارات المختلفة.
- معامل ألفا كرونباخ: للتأكد من ثبات إجابات المستهدفين حول متغيرات البحث.
- معامل الارتباط: لإيجاد العلاقة بين كل محور من محاور الاستبيان.
- المتوسط الحسابي المرجح: لتحديد اتجاه الإجابة لكل عبارة من عبارات المقياس؛ وفق مقياس التدرج الخماسي.
- معامل ارتباط بيرسون: لتحديد العلاقة بين كل عبارة من عبارات الاستبيان وإجمالي محورها، وكذلك إيجاد العلاقة بين كل محور وإجمالي الاستبيان.
- اختبار (one sample t test).

4-4 التوزيع الطبيعي للبيانات

لكي يتم إجراء التحليل الإحصائي للبيانات بالشكل المناسب ضرورة معرفة أن هذه البيانات تتبع التوزيع الطبيعي بحيث يتم اختيار الاختبارات المناسبة لها وتم عمل هذا الاختبار والوصول للمعلومات التي تؤكد أن بيانات الدراسة تتبع التوزيع الطبيعي لعدة مؤشرات من أهمها نجد بالجدول التالي أن Sig أكبر من 0.05 حيث كانت القيمة في اختبار كولموجوروف (0.200*) ، كذلك الحال بالنسبة لأختبار شابارو حيث كانت القيمة (0.532)، وهذا دلالة على أن بيانات الاستبيان موزعة توزيع طبيعي وسليمة للتحليل الإحصائي.

جدول رقم (2): أختبار التوزيع الطبيعي

Tests of Normality						
	Kolmogorov-Smirnov[a]			Shapiro-Wilk		
	Statistic	df	Sig.	Statistic	df	Sig.
مساهمة أبعاد بطاقة الأداء المتوازن في تحسين الأداء	.094	15	.200*	.970	15	.532

4-5 وصف إجابات فقرات الدراسة :

4-5-1 المحور الأول : البعد المالي

جدول رقم (3): متوسط إجابات المحور الأول (البعد المالي)

ت	الفقرات	المتوسط	اتجاه الإجابة
1	تعمل بطاقة الأداء على مراقبة وتقييم الموارد المالية مما يحسن من الأداء.	4.0909	موافق
2	تعمل بطاقة الأداء على مراقبة وتقييم عملية استغلال الموارد المالية.	4.0303	موافق
3	تعمل بطاقة الأداء المتوازن على تحقيق الربح العادل والذي يشكل هدفاً استراتيجياً تسعي معظم البنوك للوصول إليه.	3.8485	موافق
4	ضرورة وجود قسم خاص بالمصرف وظيفته مراقبة وتقييم عملية الأداء المالي.	3.7576	موافق
5	استغلال الموارد المتاحة بآليات تحقق أرباحاً فوق المستوى المتوقع.	3.5152	موافق
6	من معايير البعد المالي لبطاقة الأداء هو تخفيض التكاليف إلى أقصى حد ممكن وذلك لتحقيق أقصي فاعلية ممكنة.	3.6667	موافق
7	من معايير البعد المالي لبطاقة الأداء هو تحقيق قيمة اقتصادية مضافة .	3.8485	موافق
	الإجمالي	3.822	موافق

4-5-2 المحور الثاني: بعد العملاء

جدول رقم (4): متوسط إجابات المحور الثاني (بعد العملاء)

ت	الفقرات	المتوسط	اتجاه الإجابة
1	ضرورة أن تحرص إدارة المصرف على أن تكون على تواصل دائم مع عملائها.	3.4848	موافق
2	من معايير بعد العملاء تقييم آراء وانشغالات العملاء.	3.7879	موافق
3	يجب أن يعمل البنك على تلبية انشغالات عملائه للحصول على أحسن حصة سوقية.	3.7879	موافق
4	يحرص المصرف على أن تكون ربحية العميل عند توقعاته.	4.1515	موافق
5	من معايير بعد العملاء استخدام المصرف مقاييس: حصة السوق، وقطاع شبكات الاتصال، عدد العملاء الجدد، ورضا العملاء الحاليين.	3.9394	موافق
الإجمالي		3.830	موافق

4-5-3 المحور الثالث: بعد العمليات الداخلية

جدول رقم (5): متوسط إجابات المحور الثالث (بعد العمليات الداخلية)

ت	الفقرات	المتوسط	اتجاه الإجابة
1	تعمل بطاقة الأداء المتوازن على تقييم العمليات المنجزة من طرف الموظفين.	3.4848	موافق
2	التركيز على العمليات الداخلية الأساسية وتحقيق التناسق بينها يحقق قيمة للعملاء.	3.9091	موافق
3	أن الأداء الجيد لخدمات العملاء ينشأ من العمليات والقرارات والتصرفات التي تحدث داخل المصرف.	4.0000	موافق
4	وجود وحدة خاصة بالمصرف وظيفتها تخطيط ورقابة الأهداف لإنجاح العمليات الداخلية تحسن من الأداء.	4.0303	موافق
الإجمالي		3.85	موافق

4-5-4 المحور الرابع: بعد التعلم والنمو

جدول رقم (6): متوسط إجابات المحور الرابع (بعد التعلم و النمو)

ت	الفقرات	المتوسط	اتجاه الإجابة
1	بعد التعلم والنمو يضمن للمصرف القدرة علي التجديد حيث يعتبر الشرط الأساسي للاستمرار والبقاء علي المدى الطويل.	3.9394	موافق
2	يركز بعد التعلم والنمو علي تطوير قدرات العاملين داخل المصرف كونهم البنية التحتية لها.	3.7273	موافق
3	إن نظام الحوافز والمكافآت يحقق درجات عالية من الرضا لدى العاملين، وبالتالي يساهم في تحسين أداء المصرف بشكل مستمر.	3.7576	موافق
4	إن تحسين التكنولوجيا داخل المصارف يعد أمرا مهما لاستمرار الإدارة في مواكبة التقنيات الحديثة المستخدمة وصولا إلى تحسين الأداء.	3.7533	موافق
	الإجمالي	3.79	موافق

4-6 تحليل الأولي للبيانات

اعتمدت الباحثان على الدراسة الاستطلاعية لاستخراج الثبات باستخدام معادلة كرونباخ ألفا، ويجب أن يكون معامل الثبات المقبول هو (0.70) فما فوق (Saunders2009،) ، حيث بلغ الثبات الكلي لمحاور الاستبانه (77.7%) ويعتبر معامل ثبات جيد جدا ومناسب تماماً لأغراض الدراسة، كما قام الباحثان بحساب معامل كرونباخ ألفا لمجالات الدراسة كلاً على حده، فوجد أن كرونباخ ألفا للعناصر التي تقيس متغيرات الدراسة قد تراوحت ما بين (0.712 / 0.836) وتعتبر معاملات ثبات ممتازة ومؤشر جيد لتماسك الاستبانه وهذا ما يوضحه الجدول التالي.

الجدول رقم (7): معامل كرونباخ ألفا لمحاور الدراسة

المحاور	عدد الفقرات	قيمة ألفا كرونباخ للمحور
يوجد إدراك لدى متخذي القرار بالمصرف الإسلامي الليبي لمساهمة البعد المالي لبطاقة الأداء المتوازن في تحسين الأداء	7	0.756
يوجد إدراك لدى متخذي القرار بالمصرف الإسلامي الليبي لمساهمة بعد العملاء لبطاقة الأداء المتوازن في تحسين الأداء	5	0.805
يوجد إدراك لدى متخذي القرار بالمصرف الإسلامي الليبي لمساهمة بعد العمليات الداخلية لبطاقة الأداء المتوازن في تحسين الأداء	4	0.836
يوجد إدراك لدى متخذي القرار بالمصرف الإسلامي الليبي لمساهمة بعد التعلم والنمو لبطاقة الأداء المتوازن في تحسين الأداء	4	0.712
الإجمالي	**20**	**0.777**

7.4 تحليل المصداقية AnalysisValidity

أ. صدق المحكمين

يعد الصدق من الشروط الضرورية واللازمة لبناء الاختبارات والمقاييس والصدق يدلل على مدى قياس الفقرات للظاهرة المراد قياسها، وان أفضل طريقة لقياس الصدق هو الصدق الظاهري والذي هو عرض فقرات المقياس على مجموعة من الخبراء للحكم على صلاحيتها، وقد تحقق صدق المقياس ظاهرياً من خلال عرض الفقرات على مجموعة من المحكمين المتخصصين، وقد تم الأخذ في نظر الاعتبار جميع الملاحظات التي قدمت من قبل المحكمين.

ب. صدق الاتساق البنائي لمحاور الدراسة / الصدق التقاربيConvergent Validity

التحليل العاملي من الدرجة الأولى يهدف إلى دراسة العلاقة بين المحاور الخاصة بالدراسة وكذلك الحال بين المحور والفقرات التي تعبر عنه، حيث يطلق عليه بالتشبع (Loading) ويجب أن تكون العلاقة بين المحور والفقرات ذو دلاله إحصائية إذا كانت نسبة التشبع يجب أن تكون على الأقل (.50) وأقل من ذلك يجب حذف العامل لأنه لا يمثل العامل الافتراضي بشكل قوي أمام النموذج الرئيسي المعدل (Modified Model)، وتعتبر نسبة التشبع (.60) نسبه جيدة ونسبة (.70) فأعلى تعتبر مثالية وعالية وتؤكد على صدق التقارب (ConvergentValidity)،(Hair et al، 2010م)، وهذا ما يوضحه بالجدول التالي :-

جدول رقم: (8) معامل الارتباط بين محاور الدراسة وإجمالي الإستبانة

ت	المحاور	عدد الفقرات	معامل الارتباط	قيمة الدلالة الإحصائية
1	يوجد إدراك لدى متخذي القرار بالمصرف الإسلامي الليبي لمساهمة البعد المالي لبطاقة الأداء المتوازن في تحسين الأداء	7	0.679**	0.000
2	يوجد إدراك لدى متخذي القرار بالمصرف الإسلامي الليبي لمساهمة بعد العملاء لبطاقة الأداء المتوازن في تحسين الأداء	5	0.732**	0.000
3	يوجد إدراك لدى متخذي القرار بالمصرف الإسلامي الليبي لمساهمة بعد العمليات الداخلية لبطاقة الأداء المتوازن في تحسين الأداء	4	0.766**	0.000
4	يوجد إدراك لدى متخذي القرار بالمصرف الإسلامي الليبي لمساهمة بعد التعلم والنمو لبطاقة الأداء المتوازن في تحسين الأداء	4	.633**	0.000

** القيم ذات دلالة إحصائية عند مستوى المعنوية 0.05

وعليه نستنتج أن ارتباط المحاور المستقلة بأجمالي النموذج تتمتع بارتباط ما بين الجيد والمثالي.

ج تحليل الصدق التمايزي

يشترط بين عوامل النموذج المدروس ألا يكون هناك ارتباط عالي بين تلك العوامل ، بتعبير أخر يتم قياس ظاهرة الارتباط العالي والتداخل القوي بين عوامل النموذج بعده طرق منها مؤشر تضخيم التباين ((Variance Inflation Factory–VIF ومعامل بيرسون بحيث معامل الارتباط يجب ألا يتجاوز نسبة (0.90)، حيث يوضح الجدول التالي تضخيم التباين للمتغيرات الكامنة للنموذج وهي ؛ حيث يتبين من الجدول أن قيمة تضخيم التباين لكل من العوامل المذكورة تتراوح ما بين 0.24– 0.42 حيث هي في المستوى المطلوب وهذا يؤكد سلامة المتغيرات للتحليلات الإحصائية القادمة.

جدول رقم : (9) مصفوفة الارتباط لعوامل النموذج الافتراضي (Correlation)

المحاور	البعد المالي	بعد العملاء	بعد العمليات الداخلية	بعد التعلم والنمو
البعد المالي	1	0.37	0.31	0.28
بعد العملاء	0.37	1	0.24	0.42
بعد العمليات الداخلية	0.31	0.24	1	0.30
بعد التعلم والنمو	0.28	0.42	0.30	1

8.4 اختبار مجالات الدراسة

لتحديد اختبار كل مجال من مجالات الدراسة، تم استخدام اختبار (one sample t test) فيكون المجال مرتفعاً (أفراد العينة متفقين على فقرات المجال) إذا كانت قيمة الدلالة الإحصائية (P–Value) أقل من (0.05) وقيمة متوسط الاستجابة لإجمالي المجال أكبر من قيمة المتوسط المعياري (3)، و قيمة(t) تكون أكبر من 1.96 في حين يكون المجال منخفضاً (أفراد العينة غير متفقين على فقرات المجال) إذا كانت قيمة الدلالة الإحصائية للاختبار أكبر من (0.05) وقيمة متوسط الاستجابة لإجمالي المجال أقل من قيمة المتوسط المعياري (3) و قيمة الدلالة الإحصائية للاختبار(P–Value) أكبر من (0.05)،Cohen(2007م).

الفرضية الأولى: يوجد إدراك لدى متخذي القرار بالمصرف الإسلامي الليبي لمساهمة البعد المالي لبطاقة الأداء المتوازن في تحسين الأداء.

لتحديد مستوى وجود إدراك لدى متخذي القرار بالمصرف الإسلامي الليبي لمساهمة البعد المالي لبطاقة الأداء المتوازن في تحسين الأداء، فان النتائج في الجدول التالي تبين أن متوسط الاستجابة (3.822) وهي أكبر من متوسط القياس (3) وأن قيمة (t)(8.423) وهي أكبر من (1.96) ولتحديد معنوية هذه الفروق فإن قيمة الدلالة الإحصائية (0.000) وهي أقل من 0.05 وتشير إلى معنوية الفروق، أي أنه يوجد إدراك لدى متخذي القرار بالمصرف الإسلامي الليبي لمساهمة البعد المالي لبطاقة الأداء المتوازن في تحسين الأداء.

جدول رقم: (10) نتائج اختبار (One Sample T- test) البعد المالي

المجـال	المتوسط الحسابي	القيمة الإحصائية T-Test	قيمة الدلالة الإحصائية	معنوية الفروق	المستوى
البعد المالي	3.822	8.423	0.000	معنوية	مرتفع

الفرضية الثانية: يوجد إدراك لدى متخذي القرار بالمصرف الإسلامي الليبي لمساهمة بعد العملاء لبطاقة الأداء المتوازن في تحسين الأداء .

لتحديد مستوى وجود إدراك لدى متخذي القرار بالمصرف الإسلامي الليبي لمساهمة بعد العملاء لبطاقة الأداء المتوازن في تحسين الأداء، فان النتائج في الجدول التالي في الجدول التالي أن متوسط الاستجابة (3.830) وهي أكبر من متوسط القياس (3) وأن قيمة (t)(6.016) وهي أكبر من (1.96) ولتحديد معنوية هذه الفروق فإن قيمة الدلالة الإحصائية تساوي (0.000) وهي أقل من 0.05 وتشير إلى معنوية الفروق، أي أنه يوجد إدراك لدى متخذي القرار بالمصرف الإسلامي الليبي لمساهمة بعد العملاء لبطاقة الأداء المتوازن في تحسين الأداء.

جدول رقم: (11) نتائج اختبار (One Sample T- test) بعد العملاء

المجـال	المتوسط الحسابي	القيمة الإحصائية T-Test	قيمة الدلالة الإحصائية	معنوية الفروق	المستوى
بعد العملاء	3.830	6.016	0.000	معنوية	مرتفع

الفرضية الثالثة: يوجد إدراك لدى متخذي القرار بالمصرف الإسلامي الليبي لمساهمة بعد العمليات الداخلية لبطاقة الأداء المتوازن في تحسين الأداء .

لتحديد مستوى وجود إدراك لدى متخذي القرار بالمصرف الإسلامي الليبي لمساهمة بعد العمليات الداخلية لبطاقة الأداء المتوازن في تحسين الأداء، فان النتائج في التالي أن المتوسط (3.85) وهي أكبر من متوسط القياس (3) وأن قيمة (t)(5.815) وهي أكبر من (1.96) ولتحديد معنوية هذه الفروق فإن قيمة الدلالة الإحصائية تساوي (0.000) وهي أقل من 0.05 وتشير إلى معنوية الفروق، أي أنه يوجد إدراك لدى متخذي القرار بالمصرف الإسلامي الليبي لمساهمة بعد العمليات الداخلية لبطاقة الأداء المتوازن في تحسين الأداء.

جدول رقم: (12) نتائج اختبار (One Sample T- test) بعد العمليات الداخلية

المجـال	المتوسط الحسابي	القيمة الإحصائية T-Test	قيمة الدلالة الإحصائية	معنوية الفروق	المستوى
بعد العمليات الداخلية	3.85	5.815	0.000	معنوية	مرتفع

الفرضية الرابعة: يوجد إدراك لدى متخذي القرار بالمصرف الإسلامي الليبي لمساهمة بعد التعلم و النمو لبطاقة الأداء المتوازن في تحسين الأداء .

لتحديد مستوى وجود إدراك لدى متخذي القرار بالمصرف الإسلامي الليبي لمساهمة بعد التعلم والنمو لبطاقة الأداء المتوازن في تحسين الأداء، فان النتائج في التالي أن المتوسط (3.79) وهي أكبر من متوسط القياس (3) وأن قيمة (t)(7.825) وهي أكبر من (1.96) ولتحديد معنوية هذه الفروق فإن قيمة الدلالة الإحصائية تساوي (0.000) وهي أقل من 0.05 وتشير إلى معنوية الفروق، أي أنه يوجد إدراك لدى متخذي القرار بالمصرف الإسلامي الليبي لمساهمة بعد التعلم والنمو لبطاقة الأداء المتوازن في تحسين الأداء.

جدول رقم: (13) نتائج اختبار (One Sample T- test) بعد التعلم والنمو

المجـال	المتوسط الحسابي	القيمة الإحصائية T-Test	قيمة الدلالة الإحصائية	معنوية الفروق	المستوى
بعد العمليات الداخلية	3.79	7.825	0.000	معنوية	مرتفع

الفرضية الرئيسية: يوجد إدراك لدى متخذي القرار بالمصرف الإسلامي الليبي لمساهمة أبعاد بطاقة الأداء المتوازن في تحسين الأداء.

لتحديد مدى وجود إدراك لدى متخذي القرار بالمصرف الإسلامي الليبي لمساهمة تطبيق أبعاد بطاقة الأداء المتوازن في تحسين الأداء فإن النتائج في الجدول التالي أظهرت أن متوسط الاستجابة (4.1241) وهي أكبر من متوسط القياس (3) وأن قيمة (t)(18.909) وهي أكبر من (1.96) ولتحديد معنوية هذه الفروق فإن قيمة الدلالة الإحصائية تساوي (0.000) وهي أقل من 0.05 وتشير إلى معنوية الفروق، أي أن متخذي القرار بالمصرف الإسلامي الليبي لديهم المعرفة العملية بأهمية تطبيق بطاقة الأداء المتوازن بأبعادها الأربعة ومساهمتها في تحسين الأداء المالي للمصارف.

جدول رقم: (14) نتائج اختبار (One Sample T- test) بطاقة الأداء المتوازن

المجال	المتوسط الحسابي	القيمة الإحصائية T-Test	قيمة الدلالة الإحصائية	معنوية الفروق	المستوى
بطاقة الأداء المتوازن	4.1241	18.909	0.000	معنوية	مرتفع

مما سبق نستنتج أن كل المجالات الفرعية ذات دلالة إحصائية في الاتجاه الإيجابي ومن تم فإن تطبيق بطاقة الأداء المتوازن بأبعادها لها دور فعال في تحسين الأداء المصرفي من وجهة نظر متخذي القرار وأن متخذي القرار لديهم المعرفة ومدركين لهذا الدور الذي تقوم به بطاقة الأداء المتوازن في تحسين الأداء، وبالتالي قد تحقق الهدف الرئيسي للدراسة والأهداف الفرعية المنبثقة منه وهذا مؤشر ممتاز لتطبيق بطاقة الأداء .

4- 9 مناقشة نتائج الدراسة:

تشير نتائج الدراسة إلى إنه يوجد إدراك لدى متخذي القرار بالمصرف الإسلامي الليبي لمساهمة أبعاد بطاقة الأداء المتوازن في تحسين الأداء، وهذا يتفق مع ما آلت إليه دراسة **دمنهوري، والراشد (2018م)**، والتي جاء من ضمن نتائجها وجود علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين تطبيق بطاقة الأداء المتوازن (البعد المالي، بعد العملاء، بعد العمليات الداخلية، بعد التعلم والنمو) وتحسين أداء المصارف التجارية، وتتفق ايضاً مع إليه دراسة مريم (2015م)، والتي أكدت على أن بطاقة الأداء المتوازن تعتبر من الاساليب الحديثة التي تعمل على تحسين العوائد المحققة من خلال الاستثمار الأمثل للموارد بهدف إبقاء المصرف مستمر بنشاطه، كما تتفق أيضاً مع ما توصلت إليه دراسة خيرية، وبراهمية (2019م) والتي أكدت على مساهمة بطاقة الأداء المتوازن في تحسين الأداء المالي بالاعتماد على مؤشرات مالية وأخرى غير مالية، تتكامل المؤشرات المالية وغير المالية للمحاور الأربعة بهدف تحسين الأداء، وكذلك تتفق مع ما أكدته دراسة درغام, وأبو فضه(2009م)، والتي جاء من ضمن نتائجها يمكن استخدام مقاييس الأداء في أنموذج (BSC) بجوانبه الأربعة معاً لتعزيز الأداء المالي الاستراتيجي للمصارف الوطنية الفلسطينية

5- النتائج والتوصيات

أولاً: النتائج

بناءً على هذه الدراسة فإنه تم استخلاص النتائج التالية:

1- يوجد إدراك لدى متخذي القرار بالمصرف الإسلامي الليبي لمساهمة البعد المالي لبطاقة الأداء المتوازن في تحسين الأداء.

2- يوجد إدراك لدى متخذي القرار بالمصرف الإسلامي الليبي لمساهمة بعد العملاء لبطاقة الأداء المتوازن في تحسين الأداء .

3- يوجد إدراك لدى متخذي القرار بالمصرف الإسلامي الليبي لمساهمة بعد العمليات الداخلية لبطاقة الأداء المتوازن في تحسين الأداء .

4- يوجد إدراك لدى متخذي القرار بالمصرف الإسلامي الليبي لمساهمة بعد التعلم والنمو لبطاقة الأداء المتوازن في تحسين الأداء.

ثانياً: توصيات الدراسة

من خلال عرض النتائج وتحليلها يقدم الباحثان مجموعة من التوصيات بهدف الاستفادة منها في الجانب التطبيقي للمصرف الإسلامي محل الدراسة بشكل عام والمؤسسات الإسلامية ذات العلاقة بشكل خاص وذلك كما يلي:

1- ضرورة تبني المصرف الإسلامي لبرنامج متكامل لتقييم الأداء الكلي باستخدام بطاقة الأداء المتوازن، الأمر الذي سيساهم في تحسين الأداء .

2 - العمل على وضع خطة إستراتيجية تصب في ضرورة تأهيل وتطوير العاملين بالمصرف محل الدراسة على برامج التطبيق العملي لأبعاد تطبيق بطاقة الأداء المتوازن في تقييم الأداء من خلال إقامة الدورات والندوات وورش العمل.

3- تذليل الصعوبات والمعوقات التي تقف أمام تطبيق بطاقة الأداء المتوازن بالمصرف الإسلامي إن وجدت والتغلب عليها وذلك من خلال تعزيز المعرفة لأهميتها وتخصيص المبالغ المالية اللازمة لتوفير المتطلبات المادية المتعلقة بتطبيقها.

6-المراجع :

أولاً: المراجع العربية

- ربلاسكة، صالح(2012م). قابلية بطاقة الأداء المتوازن كأداة لتقييم الاستراتيجية في المؤسسة الاقتصادية الجزائرية- دراسة حالة بعض الشركات، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة فرحات عباس – سطيف، الجزائر.

- الخصاونة، يحي(2013م)، أثر تطبيق بطاقة الأداء المتوازن في تحسين مصفوفة الأداء المصرفي- دراسة تطبيقية على المصارف الإسلامية الأردنية، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، جامعة الزرقاء، العدد14، ص ص21-44.

- خيرة، ميلود، وبراهمية، ابراهيم(2021م)، دور بطاقة الأداء المتوازن كأداة لمحاسبة التسيير في تحسين الأداء المالي للمؤسسة الاقتصادية، مجلة اقتصاديات، شمال الاقتصاديات، جامعة الحسيبة، المجلد17، العدد36، ص ص515-630.

- درغام، ماهر موسى، وأبو فضة، مروان محمد(2009م)، أثر تطبيق أنموذج الأداء المتوازن في تعزيز الأداء المالي الاستراتيجي للمصارف الوطنية الفلسطينية العاملة في قطاع غزة: دراسة ميدانية، مجلة الجامعة الإسلامية(سلسلة الدراسات الإنسانية)، المجلد17، العدد2، ص

- دمنهوري، أمل محمد شيخ حسن، والراشد، تغريد عبدالعزيز سليمان(2018م)، أثر تطبيق بطاقة الأداء المتوازن على تحسين الأداء-دراسة تطبيقية على المصارف التجارية بمدينة جدة, المجلة العربية للإدارة، جامعة الملك عبدالعزيز، مجلد38، العدد1، ص ص163-197.

– زاهر، بسام، بواط، غادة، واسير، لمى(2014م)، تقويم أداء المصرف التجاري السوري من منظور الأداء المتوازن–دراسة ميدانية على فروع المصرف التجاري السوري في مدينة اللاذقية، مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات العلمية– سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 36، العدد2، ص ص149–164.

– سلطان، محمد حسن سعد(2016م)، أثر تطبيق بطاقة الأداء المتوازن في تحسين جودة الخدمات المصرفية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة أم درمان الإسلامية، السودان.

– الغريب، رمضان عثمان أبو عجيلة(2012م)، مدى إمكانية استخدام بطاقة الأداء المتوازن لتقييم الأداء في البنوك التجارية الليبية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الشرق الاوسط، الاردن.

– مريم، ربعي(2015م)، أهمية استخدام بطاقة الأداء المتوازن في تحسين الأداء الكلي للبنوك التجارية–دراسة حالة البنك الخارجي الجزائري أم البواقي، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة العربي بن مهيدي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، الجزائر.

- **ثانياً: المراجع الانجليزية**

- -Cohen، J.، Gaynor، L.، Krishnamoorthy، G.، & Wright، A. M. (2007). Auditor communications with the Audit Committee and the Board of Directors. Accounting Horizons، Vol. 21، No. 2: pp. 165–87.
- Hair Jr، J. F.، Hult، G. T. M.، Ringle، C.، &Sarstedt، M. (2010). A primer on partial least squares structural equation modeling (PLS-SEM): Sage Publications.
- Saunders، M.، Lewis، P. H. I. L. I. P.، & Thornhill، A. D. R. I. A. N. (2009). Research methods. Business Students 4th edition Pearson Education Limited، England.

جامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية

كلية الاقتصاد الإسلامي والإدارة

المؤتمر العلمي الأول

النشاط المالي والمصرفي الإسلامي في ليبيا، تقييم التجربة وتحسين الأداء

المحور الأول

النشاط المصرفي الإسلامي

بحث بعنوان:

النظام القانوني للرقابة الشرعية على المصارف الإسلامية في ليبيا

مقدم من: د. عبد المنعم مفتاح الشوماني

عضو هيئة التدريس بالمعهد العالي للعلوم والتقنية بالمرج

الدرجة العلمية: محاضر

المستخلص

تناول هذا البحث التنظيم القانوني للرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، وذلك من خلال التشريعات الليبية المنظمة لها، والمستويات الثلاث التي نظم بها المشرع الليبي أجهزة الرقابة الشرعية، وتناول البحث سبب عدم كفاءة الرقابة الشرعية المركزية بمصرف ليبيا المركزي، وخلص البحث إلى جملة من النتائج التي أدت لضعف عمل الرقابة الشرعية وتأثير هذا الضعف على أداء المصارف الإسلامية في ليبيا والتي تعتبر الرقابة الشرعية من أهم ركائز عملها.

الكلمات المفتاحية: *الرقابة الشرعية- قانون رقم 46 لسنة 2012م- النظام القانوني للرقابة الشرعية.*

Abstract

This research examined the legal regulation of Shariah supervision in Islamic banks within the framework of Libyan legislation. It analyzed the three levels through which the Libyan legislator has organized Shariah supervision bodies. The research also endeavoured to identify the reasons behind the inefficiency of central Shariah supervision at the Central Bank of Libya. The weak performance of Shariah supervision and its influence on the operations of Islamic banks in Libya were discussed, as Shariah supervision was a crucial element in their operations.

Keywords*: Shariah Supervision, Law No. 46 of 2012 , Legal System for Shariah Supervision.*

المقدمة

الحوكمة معنية بتنظيم العلاقة بين مكونات أي مؤسسة، من أجل تحقيق أفضل مستوي من التوازن بين مصالح الإدارة، ومصالح المتعاملين معها، وهذا الأمر ينطبق على المصارف الإسلامية وغيرها، ولا شك أن وجود نظام قانوني ينظم الرقابة الشرعية داخل المصارف الإسلامية يسهم بصورة كبيرة في تعزيز ونجاح بيئة الحوكمة في المؤسسة، فالرقابة الشرعية تسهم في تعزيز بيئة الحوكمة الشرعية، من خلال أهدافها ووظائفها المناطة بها، وتمثل هيئة الرقابة حلقة الوصل بين مجلس الإدارة في المصرف الإسلامي وبين جمهور المتعاملين معه.

إضافة إلى أن هيئة الرقابة الشرعية لها دور في بث وتعزيز الثقة والطمأنينة لدى جمهور المتعاملين مع المصرف الإسلامي، وفي هذا البحث عمل على تعزيز هذه الثقة من خلال بناء نظام رقابة شرعية متكامل وعملي يخلو من البيروقراطية، وخال من الثغرات التي قد تواجه عمل الرقابة الشرعية وتُفقد المتعامل معه الثقة في سلامة عمله من الناحية الشرعية.

أهداف البحث: يهدف هذا البحث إلى بناء نظام قانوني للرقابة الشرعية يعزز ثقة العميل في المصرف الإسلامي، ويحقق الغاية من عمل المصارف الإسلامية في تقديم تمويل مصرفي نظيف خال من أي شبهات او مخالفات شرعية ما يعزز من دور المصارف الإسلامية في خلق اقتصاد حقيقي.

مشكلة البحث: تتلخص مشكلة البحث في عدم كفاءة النصوص القانونية المنظمة لعمل الرقابة الشرعية في ليبيا ما نتج عنه ضعف عمل هيئات الرقابة الشرعية وتزعزع ثقة المتعاملين مع المصارف الإسلامية والشك في سلامة عملها من الناحية الشرعية.

الدراسات السابقة:

- **دراسة بعنوان (دور هيئات الرقابة الشرعية في تعزيز بيئة الحوكمة الشرعية (النظام الرقابي الشرعي الليبي أنموذجاً)**، مقدمة من (فخري الصهبي وعماد عبد السلام)، وتطرقت

هذه الدراسة إلى الحوكمة بشكل عام، والرقابة الشرعية في المصارف الليبية بشكل خاص وقدمت مقترحاً لنظام رقابة شرعية في ليبيا.

- **دراسة بعنوان (الرقابة الشرعية على المصارف ضوابطها وأحكامها، ودورها في ضبط عمل المصارف)**، مقدمة من (يوسف بن عبد الله الشبيلي)، وتطرقت هذه الدراسة إلى التعريف بنظام الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية ودورها، وأهميتها في المصارف الإسلامية.
- **الرقابة الشرعية على المصارف والشركات المالية الإسلامية (الرقابة الشرعية على المصارف والشركات المالية الإسلامية)**، مقدمة من (محمد عبد الغفار الشريف)، وتطرقت هذه الدراسة إلى مهمة هيئات الرقابة الشرعية، وضرورة تمهين هذه الرقابة، ثم عرضت مشروع قانون الرقابة الشرعية.

المبحث الأول

مفهوم الرقابة الشرعية

في هذا المبحث سوف نتطرق إلى الرقابة الشرعية في اللغة والاصطلاح في المطلب الأول، وفي المطلب الثاني نتطرق إلى أهمية وجود الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية.

المطلب الأول

الرقابة الشرعية لغة، واصطلاحاً.

هوية المصرف الإسلامي وشخصيته لابد أن تميزه عن المصارف التقليدية، على المصارف الإسلامية السعي من أجل إبراز هذا التميز، وأن تلتزم المصارف الإسلامية بما يحل وبما يحرم في المعاملات، حتى يتطابق الاسم مع الفعل لا أن يكون الأمر شعارات فقط. وللرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية الدور الاكبر لضمان تحقيق هذا الأمر.

الرقابة الشرعية لغةً: الراء والقاف والباء أصل واحد مُطَّرد يدل على انتصاب لمراعاة شيء ما، واستخدم لفظ «رقب» في اللغة العربية للدلالة على أكثر من معنى (فارس، 1979). وارْتقبه أي

انتظره، والترقُّب: هو الانتظار، وهو كذلك تنظُّر وتوقُّع الشيء، والرقيب هو المنتظِر (مجد الدين الفيروز بادي، 2005)، ويقصد بها أيضاً الحفظ والحراسة: من رقب الشيء يَرْقُبُه، وراقَبَه مُراقبةً ورِقاباً أي حرسه، والرقيب: هو الحافظ الذي لا يغيب عنه شيء، ورقيب القوم: هو الحارس الذي يشرف على مَرْقَبة ليحرسهم؛ فالرقيب إذاً هو الحارس الحافظ (محمد الزبيدي)، ويقصد بها الإشراف والعلو: من ارتقب المكان أي أشرف عليه وعلا، والمَرْقَبُ والمَرْقَبة: الموضع المشرف الذي يرتفع عليه الرقيب، والجمع مراقب، وهي ما ارتفع من الأرض (مجد الدين الفيروز بادي، 2005).

مفهوم الرقابة الشرعية: عُرِّفت الرقابة الشرعية بأنها: التأكد من مدى مطابقة أعمال المؤسسة المالية الإسلامية لأحكام الشريعة الإسلامية حسب الفتاوى الصادرة، والقرارات المعتمدة من جهة الفتوى، وتعرف أيضاً: الرقابة الشرعية هي جميع العناصر والأنشطة الرقابية التي تستخدم للتأكد من مطابقة أعمال البنك الإسلامي للشريعة (فارس أبو معمر، 1994)، كما عرفها البعلي بتعريف أعم حيث يقول: هي أحد أجهزة البنك الإسلامي المستحدثة لمعاونته في تحقيق أهدافه (عبد الحميد البعلي، 1983)، ويعرفها الباحث بأنها: الجهاز المسؤول عن مراقبة أعمال المصرف الإسلامي للتأكد من سير أعماله وفقاً للغرض الذي أُنشيء من أجله. ويلاحظ تعدد مسميات الجهات المسؤولة عن الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، وذلك تبعاً للاختلاف في أشكالها، وفي مفهومها وأهدافها، وكذلك تبعاً لدورها ومكانتها القانونية في المصرف، ويلاحظ أن أكثر التسميات انتشاراً للجهات المسؤولة عن الرأي الشرعي في المصارف الإسلامية هي: هيئة الرقابة الشرعية، المستشار الشرعي، لجنة الرقابة الشرعية، المراقب الشرعي، المجلس الشرعي، اللجنة الدينية، الهيئة الشرعية، جهاز الرقابة الشرعية، وقد تكون هذه التسمية هي الأنسب حيث تشمل كل تخصصات أعضاء الرقابة الشرعية في المصرف الإسلامي من مفتين، ومستشارين، وأمين سر، وباحثين وغير ذلك. كما وردت التسمية بالرقابة الشرعية، والجهاز الشرعي، وهيئة الفتوى والمتابعة الشرعية، ووحدة الفتوى والمتابعة الشرعية، وإدارة

الفتوى والبحوث. ونظراً لحداثة تجربة المصارف الإسلامية بشكل عام، والرقابة الشرعية على وجه الخصوص، وتبعاً لدرجة قناعة الإدارات والمسؤولين في المصارف بأهميتها ودورها تتعدد أشكال الرقابة الشرعية وتختلف من بلد لآخر، بل وحتى من مصرف لآخر ولذلك نجد أن منهم من اكتفى بمراقب شرعي يعول عليه بكل النواحي الشرعية، والبعض الاخر لديه جهاز شرعي متكامل للقيام بهذا الغرض (محمد عبد القادر، 1996).

المطلب الثاني

أهمية وجود الرقابة الشرعية بالمصارف الإسلامية

تعتبر الرقابة الشرعية أحد أسس نظام المصارف الإسلامية، وكذلك أحد أهم العناصر التي تمييزها عن المصارف التقليدية. وقد أكدت على هذا المبدأ هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية فنصت في معاييرها على أنه لابد أن يكون لكل مؤسسة مالية إسلامية هيئة رقابة شرعية، وأنه على المصرف التقليدي الذي يريد التحول إلى مصرف إسلامي تكوين هيئة رقابة شرعية، وكذلك رقابة شرعية داخلية. وهذا النص يدل دلالة صريحة وواضحة على هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية تعتبر الرقابة الشرعية معياراً للتمييز بين المصرف الإسلامي، والمصرف التقليدي، وتنص على ذلك قوانين بعض الدول كما هو الحال في ماليزيا. ومخالفة هذا الشرط يجعل المصرف ملغى قانوناً. وأن هيئة الرقابة الشرعية هي التي تعطي للمصرف الصبغة الشرعية، وهذا هو تصور عموم الناس، والمتعاملين مع المصارف الإسلامية. فالهيئة تعتبر أيضا أساس ثقة والتزام الناس في التعامل مع المصارف الإسلامية، لأن وجود الهيئة يضمن أن تصرف المصرف مشروعة وأن المكاسب كلها حلال وبركة. فضرورة معرفة الحكم الشرعي ما يعرض لإدارات البنك من مسائل تتطلب وجود هيئة شرعية للإفتاء، وذلك لعدم إحاطة جميع العاملين، والإدارة بأحكام الشريعة، وكذلك لتعقيد المعاملات الحالية مما يقتضي أن يحلله ويتفرغ إليه متخصصين في الشريعة والاقتصاد الإسلامي،

ويكون بإمكانهم أيضا الابتكار والإبداع، وتطوير المنتجات الجديدة للمصرف ما يتوافق مع متطلبات السوق ومراعاة الشريعة الإسلامية فيها. ولكن الأهم من ذلك أن وجودها يساهم، ويساعد على إيجاد كيانات مالية واستثمارية جادة في تطبيق الشريعة الإسلامية، وبناء اقتصاد إسلامي متكامل المؤسسات (حمزة عبد الكريم، 2006).

ومع ذلك، فمهمة التزام المصرف بالشريعة بشكل كلي يلزم أن يقوم بها جميع الأطراف المتعلقة بالمصرف، ومن بينهم الهيئة، والمساهمين، والإدارة، والعاملين والمتعاملين مع المؤسسة المالية الإسلامية، ولأجل ذلك لا بد من وجود فهم واضح، ومشترك بينهم حتى لا يضع أي طرف أية عوائق في طريق الأخر. والرقابة الشرعية أحد أهم الأجهزة الرقابية المستحدثة في مؤسسات هذه الصناعة، فهي تدخل في أكثر من نوع في الشريعة الإسلامية، وهي الأساس الذي يعتمد عليه الكثير من المتعاملين مع هذه المؤسسات لمعرفة مدى التزام تلك المؤسسات بالأحكام الشرعية. كما أنها تعتبر من أحد الفوارق الأساسية بين المصارف الإسلامية والتقليدية. وقد أدت هذه الهيئات دوراً ملموساً في هذا المضمار مما يجعل من غير المستغرب القول بأن المصارف الإسلامية مدينة لهذه الهيئات إلى حد كبير.

وتتضح أهمية الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية من خلال الآتي:

1. أن الأساس الذي تقوم عليه المصارف الإسلامية المعاصرة هو تقديم البديل الشرعي عن المصارف التقليدية التي تتعامل بالفوائد الربوية، ولا تراعي أحكام الشرع في البيوع، والقرض، وغيرهما من المعاملات المالية، ولا يتصور وجود مصرف إسلامي دون وجود نظام رقابة شرعية به.
2. لحداثة عهد وجود المصارف الإسلامية مقارنة بالمصارف التقليدية ترتب عليه قلة توفر الكوادر المصرفية التي تتقن إجراء المعاملات المصرفية وفق قواعد الاقتصاد الإسلامي.

3. المعاملات المصرفية أصبحت تتطور بسرعة كبيرة، وفي كل فترة تبرز معاملات جديدة مثل البطاقات الالكترونية، والحسابات الالكترونية، وهي معاملات مستحدثة في الفقه الإسلامي وتحتاج لمتخصصين ومتفرغين لدراستها وإبداء الرأي الشرعي حيالها.
4. إن العمليات المصرفية في الاستثمار والتمويل بالذات تحتاج إلى رأي من هيئة الفتوى؛ نظرا لتميز هذه العمليات بالتغير وعدم التكرار مع كل حالة أو عملية أو مشروع يموله المصرف، ومن ثم فالعاملون في النشاط الاستثماري يجب أن يكونوا على اتصال مستمر مع الرقابة الشرعية؛ لأنهم دائما بحاجة إلى الفتيا في نوازل، وواقعات تواجههم أثناء عملهم (يوسف القرضاوي).
5. العمليات المصرفية هي عمليات متعددة جزء منها متعلق بالتمويل والاستثمار، وجزء متعلق بالبيوع وهي متداخلة مع بعضها إلى حد كبير، ومهما كان النظام الرقابي محكماً فهي تحتاج لإبداء الرأي الشرعي في بعض الوقائع المستجدة، والتي تتطلب سرعة في الرد.
6. الثقة في العمل المصرفي عامل مهم، وزبائن المصارف الإسلامية أغلبهم يأتون إليه هروباً من معاملات المصارف التقليدية غير الشرعية، ووجود الرقابة الشرعية في المصرف يُعطيهم ثقة في سلامة معاملاته من الناحية الشرعية (الشريف عبد الغفار).

المبحث الثاني

معالم التنظيم القانوني للرقابة الشرعية في التشريع الليبي

في هذا المبحث سوف نتطرق إلى التشريعات الليبية التي نظمت موضوع الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية في ليبيا في المطلب الأول، وفي المطلب الثاني سوف نناقش المطلب الثاني ملامح بالنقد لكشف مواطن القصور فيه وماهي متطلبات تطوير هذا التنظيم.

المطلب الأول

التنظيم القانوني للرقابة الشرعية في التشريع الليبي

القانون رقم (46 لسنة 2012م) بشأن عمل المصارف نص في المادة (مائة مكررة–6–) "تكون لدى مصرف ليبيا المركزي هيئة مركزية للرقابة الشرعية ولا يقل عدد أعضائها عن خمسة من المختصين في علوم الشريعة وفقه المعاملات، بالإضافة إلى ثلاثة أعضاء آخرين من المختصين في مجالات القانون والاقتصاد والمصارف، ويصدر بتكوين الهيئة وبيان مهامها واختصاصاتها، وتعيين أعضائها، وتحديد مكافآتهم، بقرار من مجلس الإدارة، وتكون قرارات الهيئة المركزية للرقابة الشرعية ملزمة للمصارف والمؤسسات العاملة في مجال الصيرفة والتمويل الإسلامي"، ألا أنها في الوقت الحالي يُعد دورها معطل، وهذا ما تسبب في انعدام المرجعية داخل حدود الدولة الواحدة. وفيما بتنظيم الرقابة الشرعية الفرعية في المصارف، فقد نصت أحكام المادة (مائة مكررة–7–) " من القانون–المشار إليه سلفاً –بأن يكون للمصارف التي تمارس أنشطة الصيرفة الإسلامية هيئات للرقابة الشرعية ضمن تقسيماتها الإدارية، حيث نصت على "يكون لدى كل مصرف يمارس أنشطة الصيرفة الإسلامية هيئة للرقابة الشرعية، لا تقل عن ثلاثة من المختصين في علوم الشريعة، والقانون، والمصارف الإسلامية، وذوي الخبرة في فقه المعاملات، ويصدر بتعيينهم، وتحديد مكافآتهم قرار من الجمعية العمومية للمصرف، وذلك لمدة ثلاثة سنوات، ويجوز إعادة تعيينهم" . وأما المادة (المائة مكررة–8–) من القانون–المشار إليه–بأنه يكون في كل مصرف يمارس أنشطة الصيرفة الإسلامية إدارة للمراجعة والتدقيق الشرعي، وتختص إدارات المراجعة والتدقيق الشرعي بالمراجعة والتدقيق الشرعي للأعمال اليومية بالمصرف، وفقاً للمعايير المقررة في شأن تدقيق العمليات المصرفية الإسلامية (مصرف ليبيا المركزي، 2012)، وتكون تبعية إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي لمجلس الإدارة بالمصرف، وتخضع لرقابته والإشراف المباشر له، وتتضح علاقة إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي بالمصرف بهيئة الرقابة

الشرعية بذات المصرف من خلال ما ألزمها به المشرع من إحالة نسخة من تقريرها الدوري الربع السنوي إلى هيئة الرقابة الشرعية الفرعية بذات المصرف، بالإضافة إلى اختصاصها بالتنسيق بين إدارة المصرف وكل من هيئة الرقابة الشرعية والمراجعين الخارجين (فخر الدين الصهبي، 2020)، وبذلك يكون النظام الرقابة الشرعية في ليبيا من ثلاث مستويات حيث تكون الهيئة المركزية للرقابة الشرعية بمصرف ليبيا المركزي في المستوى الأول، ثم تأتي هيئة الرقابة الشرعية بالمصارف التجارية في المستوى الثاني وهي تتبع الجمعيات العمومية بالمصارف، وفي المستوى الثالث تأتي إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي والتي تتبع مجالس إدارات المصارف الإسلامية. وفيما يلي نستعرض اختصاصات هيئة الرقابة الشرعية والتي تتولى القيام بالمهام **والاختصاصات التي ينص عليها النظام الأساسي للمصرف، بالإضافة إلى ما يلي:**

- مراقبة أعمال المصرف وأنشطته، للتأكد من عدم مخالفتها لأحكام الشريعة الإسلامية.
- مراجعة ميزانيات المصارف وحساباته الختامي ة، ونسب توزيع الأرباح، والتحقق من سلامة أدائه، وفقاً للمعايير التي تعتمدها الهيئة المركزية للرقابة الشرعية.
- اعتماد صيغ العقود اللازمة لأنشطة المصرف الإسلامي وأعماله.
- أية مهام أخرى يكلفها بها مصرف ليبيا المركزي، بناء على اقتراح الهيئة المركزية للرقابة الشرعية.

فيما تتولى إدارة التدقيق الشرعي الاختصاصات التالية على أن يكون من بينها ما يلي:

- المراجعة والتدقيق الشرعي للأعمال اليومية بالمصرف، وفقاً للمعايير الدولية المقررة في شأن تدقيق العمليات المصرفية الإسلامية.
- إعداد تقرير دوري، ربع سنوي، عن أعمالها، وتقديمه إلى مجلس إدارة المصرف مع إحالة نسخة من التقرير إلى هيئة الرقابة الشرعية.
- التنسيق بين إدارة المصرف وكل من هيئة الرقابة الشرعية، والمراجَعينِ الخارِجيين.

المطلب الثاني

التنظيم القانوني المقترح للرقابة الشرعية في ليبيا

نصت المادة الخامسة من القانون رقم (46)، لسنة 2012م، على "إلى حين إصدار قانون خاص بالمصارف الإسلامية، تسري أحكام قانون المصارف على أنشطة الصيرفة الإسلامية، وذلك فيما لم يرد بشأنه نص في الفصل الخاص بالصيرفة الإسلامية، المضاف بموجب المادة الثالثة من هذا القانون، وبما لا يتعارض مع طبيعة هذه الأنشطة، وما يتصل بها من عمليات ومعاملات". ورغم مضي عقد من الزمن على صدور هذا القانون إلا أن القانون الخاص بالمصارف الإسلامية لم يصدر لغاية الآن بل ولم يقدم حتى مقترح له، ولعل السبب في ذلك إلى حالة الانقسام السياسي التي عصفت بالبلاد وعطلت الكثير من القوانين التي يفترض أنها صدرت منذ مدة ومن بينها القانون الخاص بالمصارف الإسلامية، وفيما يلي نقدم مقترحاً للرقابة الشرعية، والتي هي أهم ما يفترض أنه يتضمنه قانون المصارف الإسلامية، قبل تقديم مقترح لتنظيم الرقابة الشرعية، نعرض فيما يلي أهم الملاحظات على الوضع الحالي للرقابة الشرعية في ليبيا:

- القانون الحالي ترك أمر تنظيم الرقابة المركزية لمجلس إدارة المصرف المركزي وخوله على نحو خاص بالآتي "ويصدر **بتكوين الهيئة**، وبيان **مهامها واختصاصاتها، وتعيين أعضائها**، وتحديد **مكافآتهم**، قرار من **مجلس الإدارة**"، وكان يفترض الا يُترك موضوع تحديد اختصاصات الرقابة المركزية لمجلس إدارة المركزي فهذا الأمر مهم ويتعلق بثبات التشريعات خاصة فيما يتعلق بالتمويلات والجهات المتعلقة بها، فهذا يفترض أن تكون واضحة وثابتة حتى تمنح المتعاملين الثقة في النظام الذي يتولى تنظيم هذا الأمر.
- نتيجة لضعف التنظيم القانوني لموضوع الرقابة المركزية ظلت بدون أي تأثير واضح في العمل المصرفي الإسلامي.

- عدم صدور معايير ليبية لتطبيق صيغ التمويل الإسلامي.
- تكاد تقتصر تجربة التمويل الإسلامي في المصارف الليبية على استخدام صيغة البيع بالمرابحة وذلك لضعف الكوادر العاملة بالمصارف.

ويرى الباحث أن الرقابة الشرعية في ليبيا تحتاج إلى اصدار قانون خاص ينظم عمل المصارف الإسلامية، وتكون الرقابة جزء من هذا القانون فلا يمكن أن يوجد تنظيم رقابي محكم في ظل عدم وجود تنظيم مصرفي محكم، ونرى أن تفاصيل تنظيم الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية يجب أن يضمن في هذا القانون ولا يترك تنظيمه لمجلس إدارة المركزي، أو للجمعيات العمومية في المصارف التجارية.

وأن يكون تنظيم الرقابة الشرعية على ثلاث مستويات فعالة وهي (الرقابة المركزية_ هيئة الرقابة بالمصارف التجارية– التدقيق الشرعي المصاحب). وأن يتم الفصل بين اختصاصات هذه المستويات الثلاثة حتى لا يحدث تداخل أثناء التطبيق العملي نظراً لخصوصية العمل المصرفي الذي يحتاج سرعة في الإنجاز ولا يحتمل التعطيل والتأخير.

الخاتمة

أولاً: النتائج:

- المصارف الإسلامية في ليبيا خصص لها المشرع فصل واحد ضُمن لقانون المصارف حسب التعديل الأخير.
- التعديل الأخير المنظم لعمل المصارف الإسلامية هو مؤقت لحين صدور قانون خاص بالمصارف الإسلامية في ليبيا.
- مضت عشر سنوات منذ صدور التعديل الأخير لقانون المصارف والذي أضاف فصلاً خاصاً بالمصارف الإسلامية لحين دون أن يصدر قانون خاص بالمصارف الإسلامية.

- الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية خصص لها المشرع مواد قليلة ضمن التعديل الأخير لقانون المصارف الليبية.
- الرقابة المركزية ليس لها أي وجود فعلي بسبب أن المشرع اوكل تنظيمها وتحديد اختصاصاتها لإدارة المركزي.
- النصوص التشريعية المنظمة لعمل هيئة الرقابة بالمصارف التجارية تحتاج مراجعة.
- عمل التدقيق الشرعي بالمصارف التجارية يحتاج إعادة تنظيم حتى يؤدي دوره على أكمل وجه.
- لا توجد معايير ليبية كاملة تنظم عمل التمويل المصرفي في ليبيا.

ثانياً التوصيات:

- اصدار قانون خاص بالمصارف الإسلامية.
- معالجة القصور في النصوص القانونية المتعلقة بتنظيم عمل الرقابة الشرعية ضمن قانون المصارف الإسلامية.
- إقامة الندوات والورش حول عمل الرقابة الشرعية بالمصارف الإسلامية.
- ضرورة اصدار نظام خاص بالمعايير الشرعية في ليبيا.
- اصدار لائحة خاصة تنظم عمل المراقبين الشرعيين وشروط تكليفهم ومكافاتهم.

قائمة المصادر والمراجع

أولاً: القران الكريم.

ثانياً: القوانين:

- القانون رقم (46/ لسنة 2012م) بشأن عمل المصارف واضافة فصل خاص بالصيرفة الإسلامية.
- القانون رقم (1) لسنة 2005م بشأن المصارف في ليبيا.

ثالثاً: الكتب والدوريات:

- الشبيلى، الرقابة الشرعية على المصارف ضوابطها وأحكامها ودورها في ضبط عمل المصارف، بحث مقدم لمجموعة الفقه الإسلامي في دورته التاسعة عشرة في إمارة الشارقة دولة الإمارات العربية المتحدة.
- الصهبي فخرالدين، تجربة الصيرفة الإسلامية" الواقع والمعوقات"(دراسة تطبيقية على المصارف العاملة في ليبيا)، تركيا، جامعة إسطنبول صباح الدين زعيم، رسالة دكتوراه غير منشورة، 2020م.
- الشريف عبد الغفار، الرقابة الشرعية على المصارف والشركات المالية الإسلامية، منشورات جامعة الكويت، طبعة تمهيدية.
- الزبيدي محمد، تاج العروس من جواهر القاموس، طبعة الكويت.
- الفيروز بادى مجد الدين، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، 2005م.
- أحمد ابن فارس، معجم مقاييس اللغة المؤلف: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي.
- أبو الحسين (ت ٣٩٥هـ) المحقق: عبد السلام محمد هارون الناشر: دار الفكر عام النشر: ١٣٩٩هـ -1979م.
- أبو معمر فارس، أثر الرقابة الشرعية واستقلاليتها على معاملات البنك الإسلامي، عمان: البنك الإسلامي الأردني، 1994م

- البعلي عبد الحميد، المدخل لفقه البنوك الإسلامية، (القاهرة: الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، القاهرة)1983م.
- عبد القادر محمد، دور البنك المركزي في تحديد سياسات ونظم العمل المصرفي في ماليزيا والإطار الرقابي له، مؤتمر التجربة الماليزية في العمل المصرفي الإسلامي, اللجنة الاستشارية العليا للعمل على استكمال تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية, الديوان الأميري, الكويت، 9-1996/3/12م
- عبد الكريم حمزة، الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، (عمان: دار النفائس) 2006م
- الشريف محمد، (1423هـ2002م)، الرقابة الشرعية في المصارف والشركات المالية الإسلامية، غير منشور.

جامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية
The Islamic University
of Al Saied Mohamed Bin Ali Al sanussi

جامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية

كلية الاقتصاد الإسلامي والإدارة

المؤتمر العلمي الأول

النشاط المالي والمصرفي الإسلامي في ليبيا، تقييم التجربة وتحسين الأداء

المحور الثالث

نشاط صناديق الاستثمار الإسلامية

بحث بعنوان:

توظيف الصناديق الاستثمارية الاسلامية في تنمية بلديات الجبل الاخضر، التحديات والافاق

د. صالح سعيد محمد الصالح

دكتوراه التخطيط البيئي

وزير الحكم المحلي المكلف/ السابق

Saleh_197576@yahoo.com

2024م

المستخلص

تقوم صناديق الاستثمار الاسلامية بدور بارز في تمويل التنمية, وتتميز بتوفير حجم كبير من الاموال ونمو سريع حول العالم، وتعتبر ليبيا من الدول الريعية معتمدة على انفاق حكومي لا يلبي الاحتياجات المتطورة ولا يحقق نمو اقتصادي ينقل البلاد الى مستويات متقدمة من الاستقرار والانتعاش، وتعاني البلديات في ليبيا من نقص حاد في الانفاق الحكومي مما انعكس في تدني البنية التحتية وبطالة وركود اقتصادي وهدر للموارد الطبيعية وتعتبر بلديات الجبل الاخضر مثال على ذلك بما تحتويه من تنوع حيوي فريد، وعليه فان الدراسة اهتمت بدراسة واقع الاستثمار في بلديات الجبل الأخضر ومدى مساهمة صناديق الاستثمار الاسلامية، استخدمت الدراسة تقييم التشريعات النافذة الخاصة بالإدارة المحلية والهياكل المؤسسية والانفاق الحكومي عبر موازنة سنوات 2013م-2018م-2022م؛ وتقييم اهم خصائص المنطقة (الغطاء النباتي) في الفترة من 2010م-2020م. وعلى ما سبق توصلت الدراسة إلى وجود مركزية ادارية ومالية، وضعف البنية التشريعية والهياكل المؤسسية والموازنة المالية للبلديات مما يضعف دورها كشريك لصناديق الاستثمار الإسلامية في بناء قدراتها من البنية التحتية وبناء اقتصاد محلي، وخلق فرص عمل و تنمية مكانية تدعم التنمية الوطنية. كما تتعرض منطقة الجبل الأخضر إلى تحدي كبير حيث فقدت مساحة 637 كلم^2 من غطائها النباتي خلال العقد الاخير.

Abstract

Islamic investment funds play a prominent role in development finance, and are characterized by saving a large amount of money and rapid growth around the world. Libya is a rentier state that relies on a single source. It cannot meet evolving needs, and achieve economic growth that moves the country to levels of stability and prosperity. Municipalities in Libya suffer from a severe absence of government spending, which has been reflected in deteriorating infrastructure, unemployment, economic stagnation and waste of natural resources. The municipalities of Al-Jabal Al-akhdar are an example of this with their unique biodiversity. Therefore, the study was concerned with the reality of investment in municipalities with Islamic investment funds. The study used to evaluate the legislation in force related to local administration, institutional structures, and government spending. Through the budget for the years 2013-2018-2022. The study found the existence of administrative and financial centralization, and weakness in the legislative structure, Institutional structures and the financial budget of municipalities. This weakens its role as a partner for Islamic investment funds. In building its infrastructure capabilities, and building a local economy, and create a job opportunities, and spatial development supports national development. Al- Jabal Al-khdar region also faces the challenge of losing 637 km^2 of vegetation area over the past decade.

المقدمة

يعد الاستثمار في الصناديق الاستثمارية الاسلامية من أهم عوامل التنمية حيث يتضمن إضافة طاقات إنتاجية جديدة، وتحديث القائم منها، واستخدام التقنيات الحديثة التي تؤدى إلى زيادة الإنتاجية، تؤدي صناديق الاستثمار الإسلامية دوراً بارزاً في تمويل التنمية، والتنمية المكانية والوطنية ليست استثناء من ذلك فهي تعد من أكبر التحديات التي تواجه الدول النامية، خاصة التي تواجه صعوبات أمنية وسياسيه فهي تهدف إلى تنمية المكان كرافد للتنمية الوطنية وزيادة الدخل القومي، ونتيجة لعدم الاستقرار السياسي والأمني في ليبيا بعد 2011م انعدمت برامج التنمية، في معظم الدول تلعب اللامركزية عموما والبلديات دور اساسي وتشكل حجر زاوية وأرضية صلبة للتنمية لتحقيق الرفاهية الاقتصادية، وتعمل صناديق الاستثمار الإسلامية من خلال نشاط تلقي الأموال من الأفراد والمؤسسات وتوظيفها عن طريق الاستثمار في الأوراق المالية لشركات يكون عملها مباح واستثمار حقيقي يتمثل في الدخول في عقود المرابحة، هذا ما استهدفه هذا البحث كنقطة بداية لرسم سياسة استثمار بين البلديات وصناديق الاستثمار الاسلامية من خلال تقييم القدرات البنائية المتمثلة في التشريعات والهياكل المؤسساتية لبلديات الجبل الاخضر وفرص ومجالات الاستثمار فيها.

اهمية الدراسة

1- تشكل الدراسة اطار نظري للجهات المسؤولة لدعم البلديات تجاه الاستثمار في صناديق الاستثمار الاسلامية.

2- تعزيز قدرة البلديات على خلق تنمية محلية والمساهمة بالتنمية الوطنية.

3- تطمح الدراسة إلى أن تكون نقطة بداية في تشجيع صناديق الاستثمار الاسلامية وتوجيهها للاستثمار في البلديات.

4- تهتم الدراسة بتسليط الضوء على البلديات واهمية استغلال الامتداد الافقي للموارد الطبيعية والبشرية في التنمية.

هدف الدراسة

تهدف الدراسة إلى اعطاء صورة واضحة عن اختصاص وعمل البلديات وكذلك القاء الضوء على أهمية الموارد الطبيعية التي يمكن استغلالها الاستغلال الامثل في تحقيق التنمية الاقتصادية من خلال الصناديق الاستثمارية.

حدود الدراسة

اقتصرت الدراسة على بلديات الجبل الاخضر، والتي تتكون من عدد ستة بلديات(البيضاء – شحات – الساحل – سوسة – وردامة – عمر المختار). تشكل منطقة الجبل الأخضر 1٪ من

مساحة ليبيا، وتحتوي على 75٪ من التنوع البيولوجي، و1100 من الأنواع النباتية المسجلة في ليبيا **(الهيئة العامة للبيئة، 2006)**.

منهجية الدراسة

اعتمدت الدراسة على منهج التحليل الوصفي والتاريخي في سرد البيانات والمعلومات المتحصل عليها وعلى النحو التالي .

اولا الإدارة المحلية في ليبيا

مرت ليبيا بالعديد من المحطات التي أثرت على مسار الادارة المحلية ومن أهم هذه المحطات دستور 1951م باعتماد النظام الفدرالي وتقسيم ليبيا إلى ثلاثة ولايات، المحطة الثانية إلغاء النظام الفدرالي في 1963م واعتماد قانون المحافظات حيث قسمت ليبيا بموجبه الى عشر محافظات، بعد 1969م تم إلغاء المحافظات بقرار مجلس قيادة الثور وإحالة اختصاصاتها إلى المجلس، بداية الثمانينات تم الغاء البلديات واستبدالها بالمؤتمرات واللجان الشعبة للمؤتمرات، ومن 1998م إلى2007م تم اعتماد نظام الشعبيات، بعد 2011م اعتبرت اللامركزية واحدة من أهم المطالب في ليبيا **(أقدورة، 2013م)**، بعد 2011م أصدر المجلس الوطني الانتقالي القانون رقم (59) بشان نظام الإدارة المحلية لسنة 2012م، الذي اقر ثلاثة مستويات للإدارة المحلية (المحافظات – البلديات– المحلات)، وأعطى للمحافظات وللبلديات الشخصية الاعتبارية والذمة المالية المستقلة، ومنح القانون اختصاصات للبلديات في إنشاء وإدارة المرافق العامة وشؤون التخطيط العمراني، وشؤون الإصحاح البيئي، والترخيص بإنشاء المشروعات الاستثمارية والاقتصادية والسياحية، والإسكانية داخل حدودها، وللبلدية أن تنشئ وتدير في دائرة اختصاصها المؤسسات التي تراها كفيلة بتنفيذ اختصاصاتها **(القانون رقم 59، 2012م)**، وصدر القانون رقم 9 لسنة 2013م بتعديل القانون رقم 59 لسنة 2012م في شان الادارة المحلية متضمن تأجيل صدور قانون انشاء المحافظات واعطاء الاذن للحكومة المؤقتة في انشاء البلديات، وحتى الأن تم اعتماد عدد 144 بلدية، ومع بداية عملها اصطدمت بتحدي كبير متمثل في نقل الاختصاصات وهيكلة الدولة على أساس اللامركزية والتمويل المالي المعتمد على الانفاق الحكومي.

ثانيا تجارب دولية في الادارة المحلية

تشكل الخدمات البلدية حجر زاوية وأرضية صلبة للتنمية والرفاه والاستدامة، هذا النهج دفع بلدية دبي إلى أن تكون مدينة متميزة، تتوفر فيها مقومات النجاح ورفاهية العيش والتنمية الحقيقة وتحقيق الاستدامة مما جعلها تتحصل على جائزة الأمم المتحدة للخدمات العامة. **(Ayman A, 2015م.)**

ولأهمية البلديات في لبنان للوصول لعمق المجتمع أجاز القانون انشاء بلدية في الأماكن الجامعة على أن يزيد عددها على 300 شخص **(نور، 2003م)**

والجزائر من البلدان التي أولت أهمية بالغة لمجال العمل البلدي وحماية البيئة، وذلك بتبني المخطط الوطني للعمل من أجل البيئة والتنمية المستدامة والذي تدعم بسن القوانين التي تنظم مختلف المجالات الاقتصادية والاجتماعية بطريقة تتوافق والقواعد العلمية سواء على المستوى المركزي أو على مستوى الجماعات المحلية البلدية كونهما المؤسستان الرئيسيتان للخدمات، وخاصة البلديات التي تلعب دوراً فعالاً نظراً لقربها من المواطن وإدراكها أكثر من أي جهاز آخر لطبيعة الاحتياجات المكانية، فهناك قناعة راسخة بعدم وجود تنمية اقتصادية واجتماعية دون الخدمات البلدية **(سامي، 2009م- Elliot B,2017)**.

وفي تونس تم إعتماد 350 بلدية على كل التراب التونسي لأهمية البلديات في البنية التحتية، وحماية البيئة والتنمية المحلية، والتعمير، والتعليم الأساسي، والأجهزة الاجتماعية، والسكن، والصحة، والاستثمارات الاقتصادية. **(احمد, 1999)** .

وعملت أمانة عمان وبلدياتها بالمملكة الأردنية على وضع خطة إستراتيجية 2011م- 2013م ركائزها تطوير البنية الأساسية، وتحسين الوضع البيئي، والتنمية المستدامة في أبعادها البيئية، والاقتصادية، والإجتماعية وذلك لجعل مدينة عمان نظيفة، عصرية، أمنة، جاذبة، ذات روح، قابلة للحياة، تعتز بتراثها وأصالتها **(رؤية امانة عمان, 2011)**.

وفي بلدية العزيزية بأمانة الرياض بالمملكة العربية السعودية يعد الاستثمار الامثل للموارد والمحافظة على البيئة ومعايير التنمية المستدامة ، إطار لتصميم ،وبناء البنية الاساسية للمرافق والخدمات لمدينة الرياض، لكي تتوفر فيها استدامة رفاهية العيش ومقومات النجاح **(بلدية العزيزية السعودية، 2016م)** وتقوم استراتيجية بلدية مدينة أبوظبي على إدراج مفاهيم ومبادئ الخدمات البلدية كونها أساساً جوهرية في تطوير المجتمعات، واستثمارها في التخطيط الاستراتيجي الخاص بأعمال ومشاريع البلدية وتماشياً مع مخرجات الرؤية 2030م قيد الاعتماد للإمارة.**(بلدية ابوظبي، 2015م)** ولقياس المدن الذكية، تم اعتماد حزمة مؤشرات ترتبط باختصاصات البلديات على رأسها البيئة، والبنية التحتية، ومؤشرات أخرى مثل، الصحة، والتعليم أمن المجتمع، الاستثمارات الاقتصادية، وتقنية المعلومات وغيرها **(Salem2016)**

في العقد الأخير حققت العديد من وحدات الادارة المحلية (ولايات- بلديات) معدلات مرتفعة مدججة بميزانيات ضخمة بعد دخولها في عقود استثمارية مكنتها من تحصيل ايرادات مالية ضخمة، كنتيجة لهذه الاستثمارات اقتربت ميزانية ولاية هامبورغ في المانيا حوالي 90 مليار دولار، ووصلت بلدية لوس انجلوس إلى ميزانية تقترب من 115 مليار دولار خلال السنوات الاخيرة، أمانة عمان وصلت ميزانيتها إلى حوالي 300 مليون دولار، بلدية اسطنبول تعتمد ميزانية سنوية في حدود 18 مليار دولار **(Michael S, 2016)** واعتمدت بلدية دبي ميزانية العام الحالي بقيمة مليار دولار تقريبا **(بلدية دبي، 2022م)**. وبلغت ميزانية محافظة القاهرة

200مليون مليار **(UN– Local council Report, 2022)**, كما اعتمدت بلدية انجامينا ميزانية عامة بقيمة 20مليون دولار تقريبا، وللأهمية القصوى للإدارة المحلية نجد أن موازنات العديد من الدول تشكل فيها مخصصات المستوى الترابي نسبة من 50–75% من اجمالي الميزانية العامة **(World Bank, 2018)**.

ثالثا مناخ الاستثمار في ليبيا

يتميز الاقتصاد الليبي بخصائص الدول النامية صغيرة الحجم، واعتماده على مورد طبيعي ناضب تتقلب أسعاره في السوق الدولية، حيث شكلت صادراته أكثر من 96 %من ايرادات الدولة، وشكل المصدر الرئيسي للعملة الأجنبية، وليبيا كغيرها من الدول تسعى إلى تحقيق نمو قابل للاستمرار، مع ضمان الاستقرار النسبي للأسعار وتطوير المناخ الاستثماري وتحسينه لتحفيز القطاع الخاص، وذلك بتبني السياسات الاقتصادية عن طريق اعتماد التشريعات المناسبة والبيئة الملائمة للاستثمار، ليبيا تحتل المراتب الأخيرة، باستثناء مؤشر التنمية البشرية، والمؤشر المركب لمكونات السياسات الاقتصادية لمناخ الاستثمار، حيث تحصلت على الترتب 154 عالميا في مؤشر الحرية الاقتصادية من أصل 157، والمرتبة الأخيرة على مستوى الدول العربية، بالإضافة إلى عدم ظهور ليبيا في بعض المؤشرات المهمة مثل مؤشر سهولة أداء الاعمال ويتطلب ذلك الانضمام إلى باقي المؤشرات عن طريق بناء قاعدة بيانات لمختلف الإحصائيات والمؤشرات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بشكل دوري ومنظم لكافة الهيئات والمنظمات الخاصة بهذه المؤشرات**(الخفيفي علي، 2012م)**. وتبلغ اجمالي الاستثمارات في الفترة من 2008م–2012م مبلغ 12 مليون دينار تقريبا**(وزارة التخطيط، 2012م)**.

رابعاً أهمية الاستثمارات البلدية

يعتبر العجز المالي نتيجة قلة الانفاق الحكومي من أكبر العوائق التي تواجه البلديات، وباعتبار أن البلدية هي مؤسسه مستقلة مالياً وإدارياً، إذ ينبغي استناداً لذلك أن يكون لها الكفاية الذاتية فمعظم البلديات تمر بصعوبات مالية وهذا يؤثر على الدور الخدمي الذي تؤديه، وتتعدد اسباب الضعف المالي للبلديات من أهمها القصور في النصوص القانونية ضعف الارادة السياسية في التحول نحو اللامركزية**(Fitch 2017)** . تتمتع البلدية بالشخصية الاعتبارية والذمة المالية التي تجيز لها ممارسة كافة التصرفات والتي ترتب لها حقوق والتزامات ومنها الاستثمار، الذي يساهم في خلق الحركة الاقتصادية على المدى الطويل اي الاستقرار الاقتصادي، وهو المحرك للتنمية المكانية، وتحسين مستوى المعيشة وجودة الخدمات، والقضاء على البطالة وتوفر فرص عمل ضمن إشباع حاجات الافراد والمجتمع عن طريق استغلال البلديات لمصادرها وتوظيف طاقاتها وقدراتها على أكمل وجه، فالاستثمار يعد مفتاح تنمية هذه الطاقات والثروات ويقود الى زيادة الرأسمال المحلي وتنمية الادخار للبلديات ومن المهم معرفة أن الاستثمار له جوانب بيئية مهمة

من خلال نسف النهج الفوضوي لإدارة البلدية لمواردها وأيضا مرافقها التي تحتك بالجانب البيئي، ما يحقق الفائدة والمنفعة ضمن الاقليم الجغرافي للبلديات من كافة الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والبيئية والخدمية **(UCLG,2016)**. هناك العديد من الأسباب التي تجعل السلطات المحلية بيئة مناسبة لجذب الاستثمارات بدءا بأدوارها التقليدية في التنمية الاقتصادية، مثل البنية التحتية المادية – الطرق، وإمدادات المياه، وإدارة النفايات، تكنولوجيا المعلومات والاتصالات – وجميعها ضرورية كمتطلبات أساسية للنشاط الاقتصادي، وتلبية احتياجات المواطنين في الصحة العامة والتعليم والإسكان وخدمات النقل المحلية والثقافية والمرافق الترفيهية ورعاية الأطفال والسلع والخدمات العامة، أيضا توفر الادارة المحلية حول العالم فرص العمل والتنمية الاقتصادية في ولاياتهم الجغرافية, فهي المؤسسة الأقرب إلى الناس، وهم الوكلاء الأكثر ملاءمة لعقد كل من أصحاب المصلحة في الاقتصاد المحلي: غرفة التجارة، وممثلي المشروعات متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة، واتحادات التجارة والعمالة، والمواد الأولية والمنتجين ومؤسسات التعليم والتدريب ووكلاء الإدارات والوزارات من المستويات الحكومية الأخرى والمنظمات غير الحكومية**(Ishwor, 2020)**. فالإدارة المحلية تمثل أفضل المبادرين والمحفزات والمحركات للعمليات التي يتم وضعها بإشراك أصحاب المصلحة في رؤية المستقبل وتصميم الاستراتيجيات وتنفيذ مبادرات التنمية، والتنمية الاقتصادية المحلية ليست سوى جزء واحد من إجمالي الجهد المطلوب لخلق التنمية وتعزيز الرفاهية، ويجب على الحكومات الوطنية إدارة السياسات المالية والنقدية والتفاوض بشأن اتفاقيات التجارة الدولية، تكمل مجموعات الادارة المحلية هذه الاستراتيجيات الوطنية، وتعبئ المجتمعات المحلية وأصحاب المصلحة لتوليد العمل من أسفل إلى أعلى، لزيادة القدرة على تعزيز مشاركة جميع قطاعات المجتمع وإطلاق الاقتصاد مبادرات التنمية الشاملة والمستدامة والمعززة للحياة **(Northover and Patricia, 2005)**.

خامسا التعريف بالصناديق الاستثمارية الاسلامية

يمكن تعريف صناديق الاستثمار الإسلامية بانها الإدارة المهنية لصناديق المستثمرين أو الأموال في محفظة الأوراق المالية أو الأصول أو فئة من الأصول وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية لتحقيق الأهداف المالية، والتي يمكن أن تأخذ شكل صناديق الوحدات الإسلامية أو الصناديق المشتركة أو صناديق الاستثمار أو غيرها**(Alfi, 2012)** تشمل الأنواع المختلفة من الصناديق الإسلامية حلولا مالية لا تعد ولا تحصى تتراوح بين المحافظ الاستثمارات في خطط أكثر نجاعة لنمو رأس المال، ولا تركز بعض هذه الحلول على تراكم الثروة والحفاظ على رأس المال فحسب بل قد تفضل أيضا صناديق الحوافز الضريبية التي تشجع الاستثمارات طويلة الأجل ونقل الثروة بين الأجيال بشكل عام، تقوم صناديق الاستثمار الإسلامية، مثل أي نظام تجميع استثماري بجمع المدخرات الفردية للاستثمار وتقاسم المنافع**(Beck et al, 2013)**. ويتلقى المكتتبين

في رأس المال وثائق تثبت ذلك (شهادات أو وحدات أو أسهم)، تخولهم الحصول على حصة تناسبية من أرباح أو خسائر الصندوق، كل صندوق له هيكله الخاص ورأس المال والاكتتاب والاستحقاق والعوائد والمخاطر المتوقعة، هناك بعض القواسم المشتركة، لأنه لكي يوصف بأنه إسلامي، يجب أن يكون الغرض من الاستثمار هو كسب أرباح حلال وفقا لمبادئ الشريعة، كما يفسرها الفقه، في حين أن الأموال قد تتخذ أشكالا مختلفة **(Edbiz, 2017)**. ويجب استيفاء شرطين أساسيين في صناديق الاستثمار الاسلامية.

أولا : لا يمكن ضمان المبلغ الأساسي ولا معدل العائد، بدلا من ذلك، يجب أن تحمل الوحدات حصة تناسبية من الأرباح الفعلية التي حققها الصندوق وليس عائدا ثابتا مرتبطا بالقيمة الاسمية للشهادات.

ثانيا، يجب استثمار الأموال التي يتم جمعها في المجمع في الأعمال والأنشطة المقبولة للمبادئ الإسلامية، وتحقيقا لهذه الغاية، تضم الصناديق فريقا من علماء الشريعة، سواء داخليا أو خارجيا (يتم الاستعانة بمصادر خارجية من خلال شركات استشارية متخصصة)، لتقديم المشورة بشأن الامتثال للشريعة**(Ernst & Young, 2008)**. وهناك العديد من المبادئ الإيجابية التي توجه الاستثمار الإسلامي هي: تعزيز العدالة، والصدق، المشاركة في صنع القرار والحكم، الإشراف والمتابعة والرصد، تطهير الثروات الزكاة والصدقة الطوعية، النهوض بالمجتمع الإسلامي، بدأت الصناديق الاسلامية مع البنك الإسلامي الذي تم افتتاحه في مصر في 1963م منذ ذلك الحين نمت الصناعة بشكل كبير، نجد أن الخدمات المالية الإسلامية تأتي من نمو الاستثمارات عبر الحدود، والصناديق الاستثمارية الإسلامية الناجحة هي تلك التي لا تلبي فقط الحاجات المالية القائمة على نشاط الاستثمارات الشرعية، ولكن أيضا يعتمد نهجها الكامل في الاستثمار على الالتزام بمبادئ الإسلام الأوسع مثل الاهتمام بالبيئة والوصول إلى الموارد الأساسية والاستدامة بشكل عام**(Farooq et al, 2019)**. بلغ قطاع صناديق الاستثمار الاسلامية 56.1 مليار دولار أمريكي في نهاية عام 2016م من صناعة إدارة الصناديق العالمية التي تبلغ 84.9 تريليون دولار أمريكي، وفي نهاية عام 2017م نجد أن 88% من أصول الصناعة تدار بصناديق اسلامية, حيث شكلت في المملكة العربية السعودية (37.10٪), وماليزيا (31.66٪) والولايات المتحدة (5.25٪). وفي ماليزيا وحدها ارتفع عدد الصناديق المتوافقة مع الشريعة الإسلامية من 17 صندوقا في عام 2000 إلى 149 صندوقا في عام 2008م، وعلى المستوى العالمي هناك 650 صندوقا، تبلغ الأصول العالمية التي تتوافق مع الشريعة الإسلامية في نطاق يتراوح بين 700 و1000 مليار دولار أمريكي **(Islamic Finance Advisory, 2018)**. في يونيو 2018م، قدرت اجمالي الصناديق المالية الإسلامية بمبلغ 800 مليار دولار أمريكي هذا الرقم يشمل جميع أشكال الأصول الإسلامية مثل الودائع المصرفية وحسابات الاستثمار

التكافلي (التأمين الإسلامي). وتتفق الحكومات والقطاع الخاص والمجتمع الإنمائي الدولي على أن البنية التحتية عالية الجودة تلعب دوراً رئيسياً في تعزيز الاستثمار إضافة إلى التشريعات الداعمة، ويعتبر وجود ادارات محلية على المستوى الترابي، والاختلافات في الموارد وغيرها بيئة خصبة لجذب الاستثمارات، يحتاج المجتمع العالمي إلى نقل النقاش من" المليارات "من المساعدة الإنمائية الرسمية إلى تريليونات في الاستثمارات بجميع أنواعها: العامة والخاصة، الوطنية والعالمية في كل من رأس المال والقدرة(**Joute, 2017**) . وفيما يتعلق بمستقبل قطاع صناديق الاستثمار الإسلامية، وعلى مدى السنوات ال 15 المقبلة، بين عامي 2016م و2030م، سيحتاج الاقتصاد العالمي إلى استثمار حوالي 90 تريليون دولار في أصول البنية التحتية، وهذا يترجم إلى استثمارات تتراوح بين 25 – 60 تريليون دولار سنويا في البلديات والمدن، ويمكن أن تلعب صناديق الاستثمار دور أكبر حيث سجل خلال الأزمة المالية 2007م–2008م أن أداء المؤسسات المالية الإسلامية أفضل بكثير من نظرائهم التقليديين، ووجدوا أن البنوك الإسلامية كانت أقل عرضة للسحوبات خلال الأزمة المالية بالمقارنة للبنوك التقليدية، مما يسمح للبنوك الإسلامية بالاستمرار في تقديم التمويل للاقتصاد الحقيقي خلال فترة الأزمة علاوة على ذلك في بعض الحالات، زادت ودائع البنوك الإسلامية بالفعل خلال فترة الأزمة، ووجدوا أن نموذج الأعمال المختلف الذي تقوم عليه الخدمات المصرفية الإسلامية أدى إلى مساهمتها في الاستقرار المالي والاقتصادي من خلال تسجيل معدلات نمو ائتمانية وأصول أعلى من البنوك التقليدية(**Mervyn and Nurul, 2014**).

النتائج

اعتمدت الدراسة في تقييم القدرة البنائية للبلديات في جذبها للاستثمارات على الاطار التشريعي والهيكل المؤسسي وحجم الانفاق الحكومي وحالة الغطاء النباتي للمنطقة.

1- يكمن التحدي الأكبر- الذي يواجه بلديات الجبل الاخضر- في الهدر الكبير للموارد الطبيعية بالمنطقة وخسارة التنوع الحيوي التي تعد من اهم خصائص المنطقة وقاعدة الاستثمار والتنمية، حيث تمثل الغابات والتنوع الحيوي 25% من ثروة البلاد، ونرى أن الهدر قد وصل إلى مستويات خطيرة، حيث انخفضت مساحة الغطاء النباتي من1207 كلم2 سنة 2010م الى 637 كلم2 سنة2020م الشكل رقم(1).

2- على مستوى التشريعات والهيكل المؤسساتي: صدرت العديد من التشريعات أهمها القانون رقم 9 لسنة 2013م الذي أدى إلى ايقاف اعتماد المحافظات المستوى الأول في قانون الادارة المحلية وحتى الأن تمارس اختصاصات المحافظات الواردة بالقانون رقم 59 لسنة 2012م عن طريق الحكومة، ووفق القانون تمتلك المحافظات صلاحيات موسعة في الاستثمار، ولم ينص القانون على الاستثمار بين البلديات أو المحافظات مع صناديق الاستثمار الاسلامية.

3- على مستوى الهيكل المؤسساتي: اوضحت النتائج أن البلديات لم تمارس اختصاصها في إدارة الاراضي والمرافق العامة، والاملاك العامة، والبنية التحتية، والمياه، والرعاية الصحية، والتنمية البشرية، وحماية الغابات والموارد الطبيعية، وادارة المخلفات(الصرف الصحي- القمامة) ونجد أن هذه الاختصاصات تمارس بشكل مركزي رغم أن القانون منحها للبلديات، الشكل رقم (2)و(3) مما يعيق قدرة البلديات على جذب الاستثمارات مع الصناديق الاسلامية.

4- على مستوى الميزانيات المعتمدة والايرادات المحلية: أوضحت النتائج أن المتوسط السنوي للمخصصات المالية للبلديات في الميزانية العامة للدولة من 2012م- 2022م بلغ 400 مليون دينار تقريبا، يتم توزيعها على جميع البلديات، في سنة 2013م شكلت ميزانية البلديات 3% من مخصصات الباب الثاني والثالث للميزانية العامة للدولة، في سنة 2018م مخصصات البلديات بلغت 1%، وفي 2022م شكلت مخصصات البلديات 2% ؛ الشكل رقم(4)و(5).

بالتالي أن عدم تفعيل المستوى الاعلى في الادارة المحلية (المحافظات) واعاقة البلديات من ممارسة اختصاصاتها، وعدم هيكلية الأجهزة الحكومية، وتخفيض حجمها وفك تشابك الاختصاصات، والتعثر في نقل الاختصاصات من المستوى المركزي إلى المستوى المحلي، وانخفاض المخصصات المالية للمستوى المحلي في الميزانية العامة للدولة مقارنة بالمعدلات الدولية التي تتراوح بين 25- 50%، والهدر في الموارد الطبيعية، كل هذه العوامل تضعف القدرات البنائية للبلديات على جلب الاستثمار وخلق تنمية مكانية مستدامة في المنطقة.

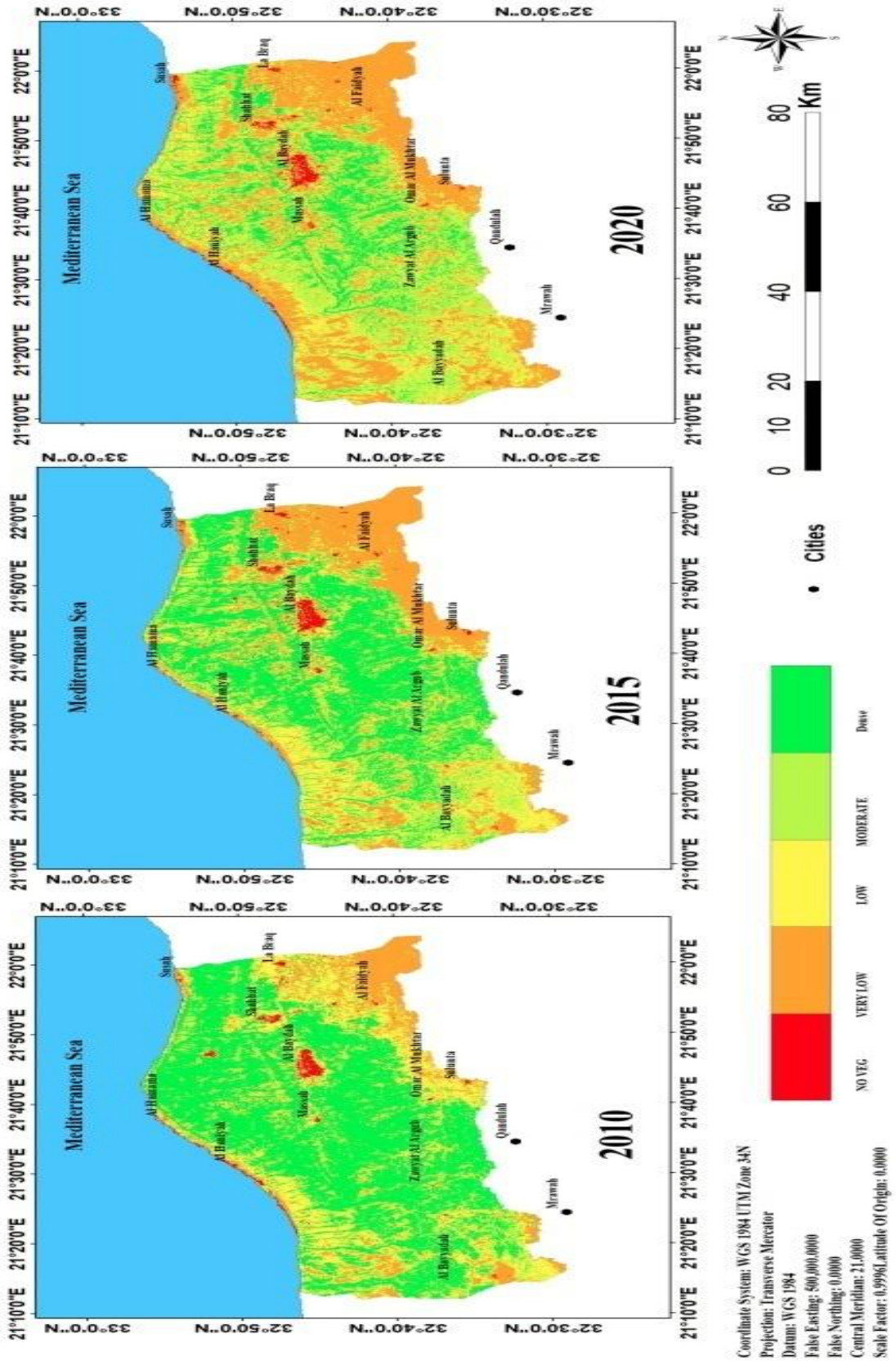

الشكل رقم(1): تدهور الغطاء النباتي منطقة الجبل الاخضر

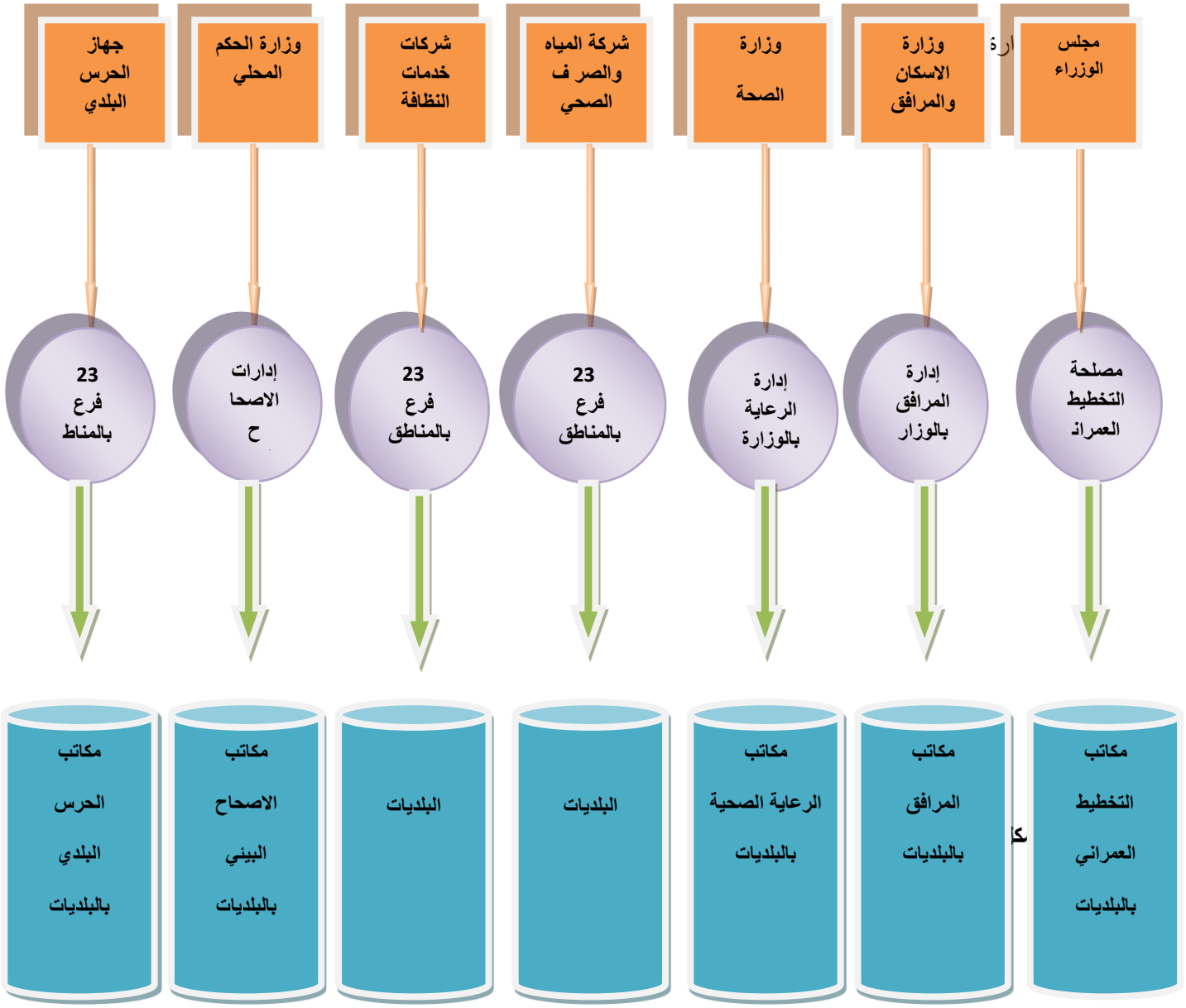
مجلس الوزراء
وزارة الاسكان والمرافق
وزارة الصحة
شركة المياه والصر ف الصحي
شركات خدمات النظافة
وزارة الحكم المحلي
جهاز الحرس البلدي
مصلحة التخطيط العمرا
إدارة المرافق بالوزار
إدارة الرعاية بالوزارة
23 فرع بالمناطق
23 فرع بالمناطق
إدارات الاصحا ح
23 فرع بالمناط
مكاتب التخطيط العمراني بالبلديات
مكاتب المرافق بالبلديات
مكاتب الرعاية الصحية بالبلديات
البلديات
البلديات
مكاتب الاصحاح البيئي بالبلديات
مكاتب الحرس البلدي بالبلديات

الشكل رقم(2)

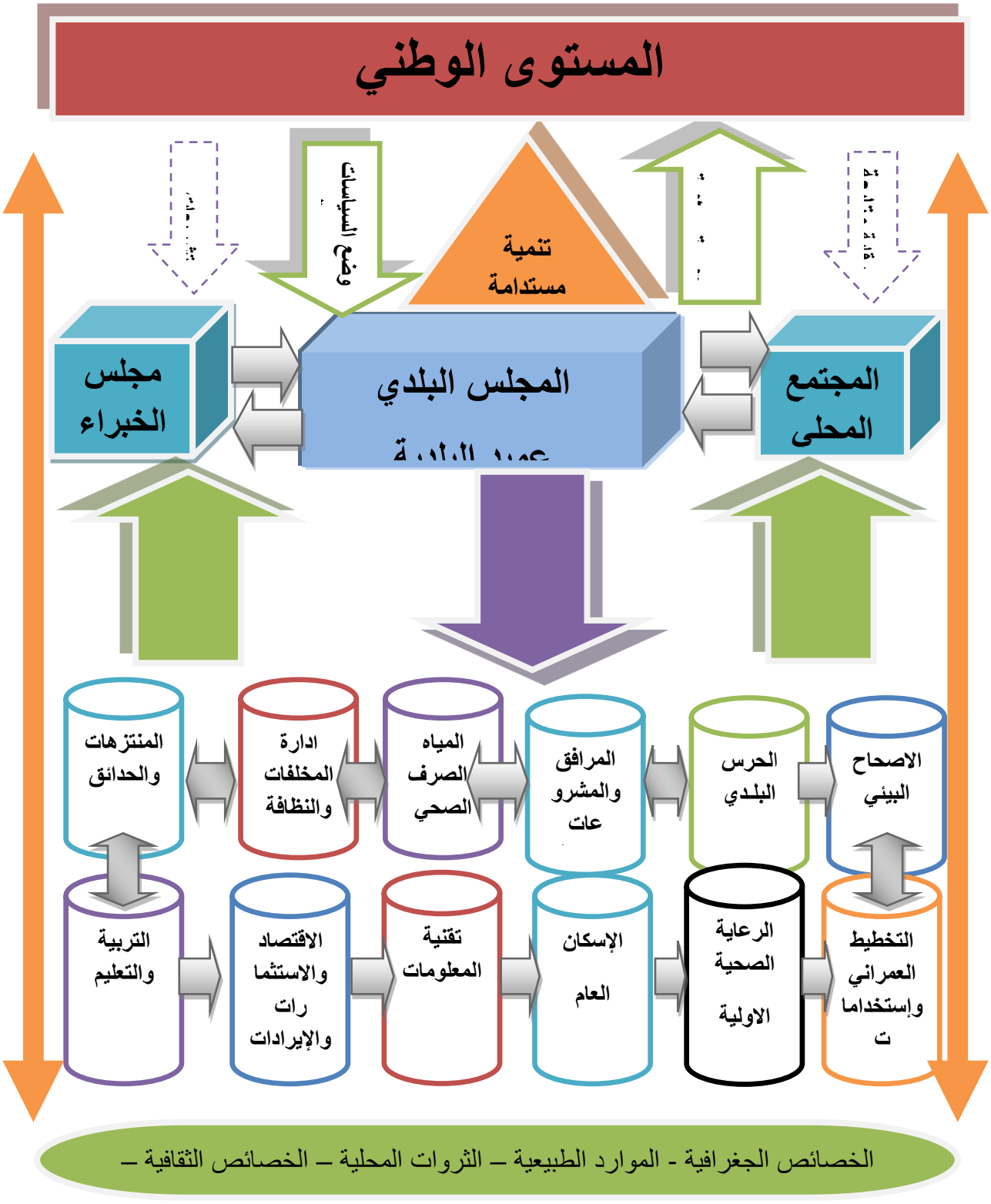
المستوى الوطني
وضع السياسات
تنمية مستدامة
مجلس الخبراء
المجلس البلدي
المجتمع المحلى
المنتزهات والحدائق
ادارة المخلفات والنظافة
المياه الصرف الصحي
المرافق والمشروعات
الحرس البلدي
الاصحاح البيئي
التربية والتعليم
الاقتصاد والاستثمارات والإيرادات
تقنية المعلومات
الإسكان العام
الرعاية الصحية الاولية
التخطيط العمراني وإستخداماتها
الخصائص الجغرافية - الموارد الطبيعية – الثروات المحلية – الخصائص الثقافية –

الشكل رقم(3)

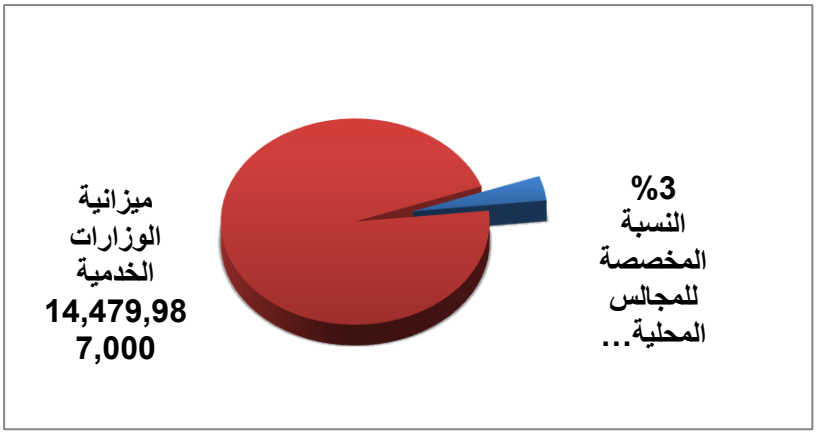

الشكل رقم (4)

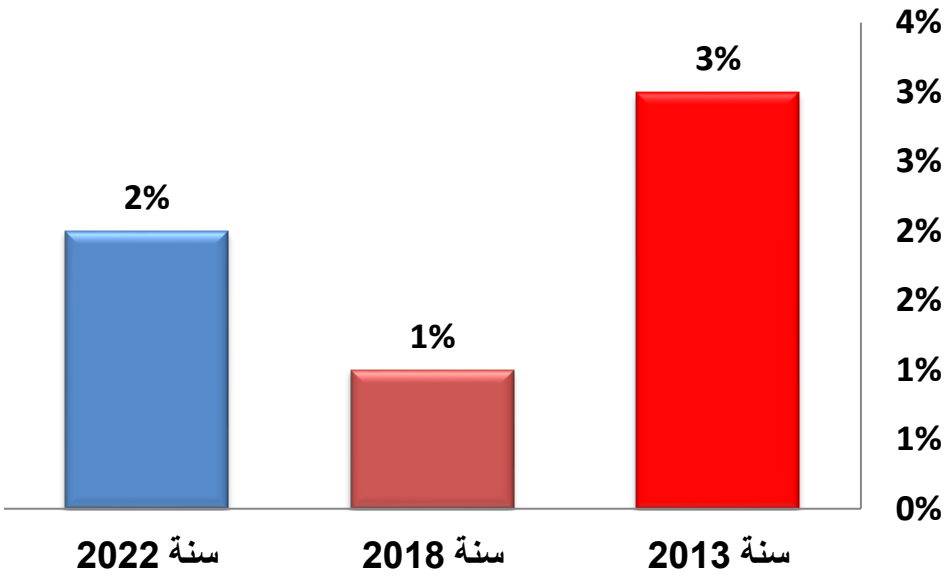

الشكل رقم (5)

التوصيات

1- اصدار قانون إنشاء المحافظات من الجهة التشريعية.

2- إعادة هيكلة مؤسسات الدولة على أساس اللامركزية ومنح المزيد من الصلاحيات للمحافظات والبلديات.

2- إعتماد الميزانية العامة لدولة ب50% من الميزانية لصالح المحافظات والبلديات.

3- بناء استراتيجية وطنية للاستثمار مع الصناديق الاسلامية واصدار التشريعات الداعمة.

4- حماية الغطاء النباتي والتنوع الحيوي في بلديات الجبل الاخضر لأنها تشكل قاعدة الاستثمار والتنمية بالمنطقة.

المراجع العربية

- **أحمد رشيد (1999م)**، الإدارة المحلية، المفاهيم العلمية ونماذج التطبيق، القاهرة: دار المعارف.
- **أقدورة عبد القادر (2013م)**. اللامركزية الإدارية الموسعة في ليبيا وسيلة لتحقيق العدالة والبناء الديمقراطي، منشورات جامعة قاريونس.
- **سامي زعباط (2009م)**.آليات حماية البيئة ودورها في تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر. كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير .جامعة محمد الصديق بن يحي 230 ص.
- **الخفيفى على (2012م)**. سياسات تحسين مناخ الاستثمار في ليبيا، ماجستير، كلية الاقتصاد. جامعة بنغازي.155 ص.
- **نور محمد(2003م)**.اساليب الادارة المحلية ومستوياتها نماذج عالمية .(الملتقى الغربي الاول). سلطنة عمان: صلالة.

المراجع الاجنبية

- **Alfi, U. (2012).** Islamic funds collection of best practices for setting-up and servicing
- Luxembourg: Association of the Luxembourg Fund Industry. Islamic funds.
- **Ayman, A. (2015)**. The State of Local Democracy in the Arab World, A Regional Report. *International Institute for Democracy and Electoral Assistance*. (International IDEA).
- **Beck, Thorsten, Asli, D. and Ouarda, M. (2013)**.Islamic Conventional Banking Business Model, Efficiency and Stability. *Journal of Banking and Finance*, 37(6): 433–475..
- **Edbiz, C. (2017).** Islamic finance country index – IFCI 2017. Retrieved from http://www.gifr.net/publications/gifr2017/ifci.pdf .
- **Elliot, B. (2017)**. Local Democracy. *International Institute for Democracy and Electoral Assistance International* (IDEA).
- **Ernst & Young (2008)**. The Islamic fund and investment report. *Islamic fund management*. Retrieved from https://ncusar.org/programs/09-02-17.
- **Farooq, Moazzam, & Zaheer (2019)**: The Stock Liquidity of Banks,A comparison between Islamic and Conventional Banks in Emerging Economies, *Science Direct* 39(4):210-224.

- **Fitch (2017)**. Islamic banking a modest deposit stimulus in Morocco. *Economic Review* 20 (1): 101–24. Retrieved from https://www.reuters.com/article/fitch-islamic-banking-a-modest-deposit-s/fitch.
- **Ishwor T (2020)**. Local Government Concept Roles and Importance for Contemporary Society. *Public Administration Campus*. Tribhuvan University: Nepal.
- **Islamic Finance Advisory (2018)**. Islamic financial services industry stability report 2018. *Kuala Lumpur*: Islamic Financial Services Board.
- **Joute, A. (2017)**. Overview of Islamic banking & Islamic finance in Morocco. *Presentation to the AAOIFI-World Bank 12th Annual Conference, 5-6 November 2017. Kingdom of Bahrain*. Retrieved from http://aaoifi.com/file/2017/11/Moroccan-Experience-Dr.-Ahmed.pdf .
- **Michael S** (2016). Municipal Budgeting, Urban and Local Government Background Series. *International Monetary*, 45(9)53-80.
- **Mervyn and Nurul(2014)**. Globalizing Islamic Investment Funds. *handbook on islam and Economic Life* (pp.370-393)
- **Northover & Patricia (2005)**.Small States and Good Governance for Sustainable Development. *Introduction Social and Economic Studies*. 54 (4):2–13.
- **Salem A (2016)**: Smart City for Public Value Research Fellow, Mohammed Bin Rashid School of Government. .
- **UN- Local council Report (2022)**: the Promotion of local Development in Egypt..
- **World Bank (2018)**: Municipal and Intergovernmental Finance. Policies and Practices.
- **United Cities and Local Governments(2016)**: The Role of Local Governments In Territorial Economic Development.

المواقع الالكترونية للبلديات

- بلدية أبوظبي www.adm.gov.ae
- بلدية العزيزية www. aziziyah.alriyadh.gov.sa
- بلدية تونس العاصمة commune.tunis.gov.in
- بلدية دبي WWW.dm.gov.ae
- بلدية عمان www.ammancity.gov.jo

القوانين والقرارات والتقارير

- القانون رقم (59) لسنة 2012م بشان نظام الإدارة المحلية في ليبيا.
- القانون رقم (9) لسنة 2013م بشان تعديل في القانون 59 لسنة 2012م.
- القانون رقم (7) لسنة 2013م بشأن اعتماد الميزانية العامة للدولة للعام 2013م.
- قرار حكومة الوفاق رقم (575) لسنة 2018م بشان اقرار الترتيبات المالية.
- التقرير المالي وزارة المالية بشان الميزانية العامة 2022م .
- وزارة التخطيط (l2012). تقييم البرنامج التنموي 2008م–2012م، الحكومة الليبية المؤقتة.
- الهيئة العامة للبيئة (2006م). التقرير الوطني الرابع حول تنفيذ اتفاقية التنوع الحيوي. طرابلس: ليبيا.

جامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية

كلية الاقتصاد الإسلامي والإدارة

المؤتمر العلمي الأول

النشاط المالي والمصرفي الإسلامي في ليبيا، تقييم التجربة وتحسين الأداء

المحور الأول

النشاط المصرفي الإسلامي

بحث بعنوان:

المعوقات التي تحد من تطبيق صيغة الاستصناع والاستصناع الموازي في المصارف التجارية الليبية لتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة "دراسة حالة على مصرف الجمهورية المرج"

إعداد كلاًّ من

أ. سعاد عبدالله عبدالحميد عبدون

كلية الاقتصاد جامعة بنغازي/ المرج

د. سكينة عبدالصمد علي بلعم

بجامعة السيد محمد بن على السنوسي الاسلامية/البيضاء

الملخص:

تهدف هذه الدراسة الى التعرف على المعوقات التي تحد من تطبيق صيغة الاستصناع و الاستصناع الموازي في مصرف الجمهورية المرج لتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة، وقد اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي للوصول الى نتائج منطقية، بالإضافة إلى جمع البيانات والمعلومات من المراجع والكتب، وكذلك جمع البيانات العملية باستخدام قائمة الاستبانة، وتحليلها من خلال برنامج احصائي spss, وقد خلصت الدراسة إلى وجود معوقات تحد ن تطبيق صيغة الاستصناع والاستصناع الموازي في مصرف الجمهورية المرج لتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة. ومن هذه المعوقات عدم الوعي والمعرفة لعملاء المصرف بصيغة الاستصناع والاستصناع الموازي في تمويل المشاريع الصغرى والمتوسطة، سياسة المصرف المتبعة في توظيف صيغ التمويل الاسلامي التي تحد من استخدام صيغة الاستصناع والاستصناع الموازي لتمويل المشاريع الصغرى والمتوسطة واوصت الدراسة على العديد من التوصيات اهمها العمل على تطوير الهيكل التنظيمي للمصرف بطرح صيغة جديدة تتوافق مع الشريعة الاسلامية ومنها صيغة الاستصناع والاستصناع الموازي لتمويل المشاريع الصغرى والمتوسطة، نشر الوعي لدي المصارف بأهمية صيغة الاستصناع والاستصناع الموازي لتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة.

الكلمات المفتاحية: الاستصناع والاستصناع الموازي، التمويل، المشاريع الصغيرة والمتوسطة.

Summary:

This study aims to identify the obstacles that limit the application of the Istisna'a and Parallel Istisna'a formulas in Jumhouria Al-Marj Bank for financing small and medium enterprises. The study relied on the analytical descriptive approach to reach logical results, in addition to collecting data and information from references and books, as well as collecting practical data using the questionnaire list. And analyzed through the spss statistical program, the study concluded that there are obstacles that limit the application of the Istisna'a and Parallel Istisna'a formulas in Jumhouria Bank Al-Marj to finance small and medium enterprises. Among these obstacles is the lack of awareness and knowledge of the bank's clients about the Istisna'a formula and parallel Istisna'a in financing small and medium enterprises, the bank's policy in employing Islamic financing formulas that limit the use of Istisna'a and parallel Istisna'a formula for financing small and medium projects. Among the recommendations, the most important of which is to work on developing the organizational structure of the bank by introducing a new formula that is compatible with Islamic law, including the Istisna'a formula and parallel Istisna'a for financing small and medium enterprises, spreading awareness among banks of the importance of Istisna'a and parallel Istisna' formula for financing small and medium enterprises.

Keywords: istisna'a and parallel istisna'a, financing, small and medium enterprises

المقدمة:

تلعب المشروعات الصغيرة والمتوسطة أهمية كبيرة في التنمية الاقتصادية في معظم دول تبعاً لمستوى التطور لكل دولة، وتبعاً لظرفها الاقتصادية والاجتماعية، وتبرز اهميتها في اعتمادها على الخدمات والكفاءات المحلية .ودورها الفعال في توفير فرص عمل تخفيض نسبة البطالة، ودعم الاكتفاء الذاتي في بعض السلع والخدمات والتقليل من الاستيراد وتحسين الصادرات، كما انها تساهم في استثمار المدخرات ورؤوس الأموال المحلية، وتنشيط الاستثمار الانتاجي والتصنيعي، وتعد بمثابة العمود الفقري لاقتصاديات الدول المتقدمة والنامية على حد سواء، ورغم اهميتها الا ان الاقتصاد الليبي مازال يواجه العديد من المعوقات التمويلية التي ادت الى عدم نمو وتطور هذه المشاريع؛ ولأن صيغة الاستصناع والاستصناع الموازي تُعد من أهم الصيغ التمويلية التي تستخدم لتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة حيث يعمل الاستصناع والاستصناع الموازي على إيجاد حل لمشاكل تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة، كما انه خطوة رائدة للمصارف التجارية الليبية لتنشيط الحركة الاقتصادية في ليبيا، ويساهم في تنمية المشاريع الصغيرة والمتوسطة وتلبية حاجات المستهلك المحلي والإحلال محل الواردات، وفتح أسواق للسلع بالخارج مما ينعكس على الاقتصاد الوطني. ويساهم في تحقيق العدالة بين طرفي المعاملة، بحيث يحصل كل طرف على حقه، بدلاً من نظام الاقراض بالفوائد المخالف للشريعة الاسلامية، وهذه الصيغة تفيد المجتمع في تقديم مشروعات ذات تنمية حقيقية .

وبناءً على التغير الكبير الذي يحدث في المجتمعات، ونظرا للحاجة الكبيرة لدعم الاقتصاد بالمشاريع الصغيرة والمتوسطة، فقد أصبحت صيغة الاستصناع والاستصناع الموازي ذات أهمية كبيرة للمصارف تلبية لاحتياجات ورغبات الجماعات والأفراد، والمشروعات واصبحت الحاجة له تتزايد بوتيرة سريعة سواء على مستوى الحاجات الخاصة او العامة، والتي لا يمكن تمويلها بعقود البيع الأخرى وذلك

من خلال تصنيع السلع وسداد الثمن مؤجلا على أقساط وفقا لقدرات المستصنع وموافقة الصانع على ذلك. (مراحي،2014،ص86)، فإن عقد الاستصناع الموازي يلبي الاحتياجات التمويلية اللازمة دون فوائد ربوية مما يعمل على جذب المستثمرين واتساع دائرة الإنتاج والاستثمار وزيادة معدلات التشغيل ودفع عجلة النمو الاقتصادي، فإن تطبيق هذه الصيغة بالمصارف يساعد في نمو المشاريع الصغيرة والمتوسطة والتخلص من التبعية.

وحيث إن الاستصناع والاستصناع الموازي هو قيام المصرف بعد إبرام عقد الإستصناع مع العميل بعقد اتفاق آخر مع طرف آخر لصناعة الأصل المطلوب بموجب عقد استصناع موازي وبنفس المواصفات، بمعنى تثبيت تكلفة صناعة الأصل المطلوب مع تثبيت سعر بيعه، وبالتالي ليس هناك مخاطر من تغير أسعار المواد المستخدمة في التصنيع؛ لأنها ليست من مسؤولية المصرف، رغم أنه يمكن الاستفادة من هذا العقد في شتى أنواع المشاريع، إلا أن استخدام صيغة الاستصناع والاستصناع الموازي في المصارف التجارية الليبية لم تحظَ بالاهتمام مقارنة مع صيغ التمويل الاسلامي كالمرابحة. ونتيجة لدور هذه الصيغة في تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة ارتأينا التعرف على المعوقات التي تواجه المصارف التجارية الليبية في تطبيق صيغة الاستصناع والاستصناع الموازي لتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة.

مشكلة الدراسة:

يعتبر تطبيق صيغة التمويل بالاستصناع والاستصناع الموازي من أهم أسباب تطور المشاريع الاقتصادية، كونها مناسبة لتمويل المشاريع الانشائية والصناعية، لذلك ازدادت الحاجة للتمويل بالاستصناع والاستصناع الموازي بوتيرة سريعة حيث اصبحت الحاجة اليه ملحة. وعليه يمكن صياغة المشكلة في السؤال التالي:

هل هناك معوقات تحد من تطبيق صيغة الاستصناع و الاستصناع الموازي في المصارف التجارية الليبية لتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة؟ ويتفرع من السؤال الرئيس الأسئلة الفرعية التالية:-

1- هل يوجد معوقات إدارية تحد من تطبيق صيغة استصناع والاستصناع الموازي في المصارف التجارية الليبية لتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة؟

2- هل يوجد معوقات شرعية تحد من تطبيق صيغة الاستصناع والاستصناع الموازي في المصارف التجارية الليبية لتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة؟

الفرضية:

1- توجد معوقات ادارية تحد من تطبيق صيغة الاستصناع والاستصناع الموازي في المصارف التجارية الليبية لتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة.

2- توجد معوقات شرعية تحد من تطبيق صيغة الاستصناع والاستصناع الموازي في المصارف التجارية الليبية لتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة.

هدف الدراسة:

- التعرف على صيغة الاستصناع و الاستصناع الموازي.
- التعرف على المعوقات التي تحد من تطبيق صيغة التمويل بالاستصناع والاستصناع الموازي في المصارف التجارية الليبية لتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة.
- اقتراح حلول للمعوقات التي تحد من تطبيق صيغة الاستصناع والاستصناع الموازي في المصارف التجارية الليبية لتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة.
-

أهمية الدراسة:

- إيجاد بدائل تمويلية تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامي.
- تسليط الضوء على أهم المعوقات التي تحد من تطبيق صيغة الاستصناع والاستصناع الموازي في المصارف التجارية الليبية لتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة.

مجتمع وعينة الدراسة:

يعرف مجتمع الدراسة بأنه الوحدة التي سوف تجمع البيانات منها وتحلل عنها، وبناءً على ذلك سوف يتكون مجتمع الدراسة من العاملون بالصيرفة الإسلامية في المصارف التجارية الليبية حيث شملت عينة الدراسة العاملون بقسم الصيرفة الإسلامية في مصرف الجمهورية المرج والسلفيوم.

حدود الدراسة:

الحدود المكانية: مصرف الجمهورية المرج والسلفيوم.

الحدود البشرية: العاملون بالصيرفة الاسلامية بمصرف الجمهورية المرج والسلفيوم.

الحدود الزمانية: تطبيق الدراسة خلال عام (2023 م).

منهجية الدراسة:

من أجل تحقيق أهداف الدراسة تم استخدام المنهج الوصفي التحليلي، لوصف الظاهرة، وتحليل البيانات المتعلقة بمتغيرات الدراسة، كما تم جمع البيانات اللازمة باستخدام المصادر الثانوية التي تتمثل في الكتب، والمراجع، والدوريات، إضافة إلى المصادر الأولية من خلال أداة الاستبانة التي طورت لهذا الغرض لجمع البيانات، واستخدام البرنامج الإحصائي(SPSS) لتحليل البيانات وتفسيرها، وصولا إلى النتائج التي تجيب على تساؤل الدراسة.

الدراسات السابقة:

دراسة (اللافي، البوسيفي،2021): بعنوان **معوقات تطبيق عقدي السلم والاستصناع في المصارف الاسلامية الليبية**، والتي هدفت الى التعرف على مدى استخدام صيغ عقدي السلم والاستصناع في المصارف الإسلامية الليبية، وتحديد أهم معوقات تطبيق السلم والاستصناع في فروع الصيرفة الاسلامية في ليبيا، واستخدمت اداة استبيان لجمع البيانات على عينة من الموظفين بمختلف الإدارات التابعة لأقسام الصيرفة الإسلامية بفروع المصارف الليبية، وقد استخدم نظام spss الإحصائي وكان من أبرز نتائجها: أن هناك إدراك من قبل الموظفين فروع الصيرفة الإسلامية لأهمية تطبيق صيغ عقدي السلم والاستصناع، كما توصلت الدراسة إلى وجود العديد من المعوقات التي تواجه فروع الصيرفة الإسلامية بالمصارف الليبية وتحد من تطبيق عقدي السلم والاستصناع تمثلت في معوقات وجود قوانين ونقص تشريعات وقلة خبرة وانعدام التدريب للعاملين بفروع الصيرفة الاسلامية بالمصارف الليبية.

دراسة(التواتي،البشتي،2021): بعنوان **معوقات تطبيق صيغة الاستصناع الموازي دراسة تطبيقية على مصرف الجمهورية منطقة طرابلس**، هدفت هذه الدراسة لمعرفة وتحليل العوامل والمحددات التي تحول دون طرح صيغة الاستصناع الموازي بمصرف الجمهورية وفروعه بمدينة طرابلس، واعتمدت الدراسة على تحليل خمس عوامل تمثل محددات أمام طرح صيغة الاستصناع الموازي وهي: المحددات القانونية، والمحددات الإدارية، والمحددات الائتمانية والاستثمارية، والمحددات الفنية والتقنية، والمحددات التنفيذية، وتم جمع البيانات المتوفرة باستخدام أداة الاستبيان الذي تم توزيعه على عينة الدراسة، وتم تحليل البيانات باستخدام البرنامج الإحصائي (SPSS)، وتوصلت الدراسة إلى أن كل العوامل المدروسة تمثل محددات أمام المصرف في طرح صيغة الاستصناع الموازي، ووفقا لإجابات عينة الدراسة تبين أن عامل

المحددات التنفيذية كان العامل الأكثر تأثيرا، ثم عامل المحددات الإدارية، يليه الائتمانية والاستثمارية، ثم الفنية والتقنية، وجاءت القانونية في المرتبة الأخيرة.

دراسة(قبقب واخرون،2015): بعنوان **العوامل المؤثرة في تقديم صيغة التمويل بالاستصناع في المصارف التجارية الليبية –دراسة تطبيقية على مصرف الجمهورية**، هدفت الدراسة إلى دراسة ومعرفة العوامل المؤثرة في تقديم صيغة التمويل بالاستصناع بمصرف الجمهورية، وقد افترضت الدراسة بان هناك بعض المتطلبات التي يجب توافرها بالمصرف حتى يتمكن من تقديم هذه الصيغة وتمثلت هذه المتطلبات والعوامل في اربعة عوامل اساسية وهي: عامل القوانين والتشريعات المنظمة لصيغة الاستصناع، وعامل القدرة المالية للمصرف، وعامل توجهات الادارة تجاه طرح الاستصناع، وعامل توفر الخبرات اللازمة لطرح صيغة الاستصناع، واعتمدت الدراسة على الاستبيان في جمع البيانات وقد اتضح من نتائج التحليل الاحصائي، أن كل المتطلبات كان لها تأثير على تقديم صيغة الاستصناع.

دراسة(مراحي،2014): بعنوان **الاستصناع ودوره في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، تهدف هذه الدراسة إلى بيان أسلوب الاستصناع كأداة تمويلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث تعتبر أحد أسس استراتيجيات النمو في الاقتصاديات الحديثة؛ ذلك أنها تساهم في ارتفاع الناتج القومي الخام من جهة، وامتصاص البطالة بمختلف أشكالها بصفة مباشرة من جهة أخرى. واستخدام المنهج الوصفي وأداة البحث الكتب والمجلات وتوصلت الدراسة الى أن الاستصناع يحقق التكامل بين الخبرات ورأس المال ويساهم مساهمة فعالة في علاج مشكلة البطالة، كما يساهم مساهمة فعالة في تنمية الصناعات الصغيرة وتلبية حاجات المستهلك المحلي، وإحلال محل الواردات وفتح أسواق للسلع بالخارج في ظل مراعاة عاملي الجودة والسعر مما ينعكس إيجابا على الاقتصاد الوطني.

خطة البحث:

الفصل الأول: الإطار العام للدراسة

الفصل الثاني: يتكون من ثلاث مباحث المبحث الأول الاستصناع والاستصناع الموازي مفهومه وتعريفة وخصائصه وأهدافه، والبحث الثاني المشاريع الصغيرة والمتوسطة، والمبحث الثالث المعوقات التي تحد من تطبيق صيغة الاستصناع والاستصناع الموازي لتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة في المصارف التجارية الليبية.

الفصل الثالث: الدراسة الميدانية والنتائج والتوصيات

الإطار النظري:

تعريف **الاستصناع والاستصناع الموازي:**

تعريفه لغة: الاستصناع على وزن استفعال طلب الصنعة، كما الاستغفار طلب المغفرة والاستمهال طلب المهلة.

اصطلاحاً: يتمثل في طلب صنعة محددة الجنس والصفات، على أن تكون الموارد من عند الصانع، مقابل مبلغ معين عند التسليم أو عند أجل معَين، ويقبل الصانع بذلك.(ريحان،2008م،ص100)

الاستصناع (القلعي،2022م،ص124): اتفاق بين طرفين أحداهما مستصنع (المشتري) وصانع(البائع)، يقوم بموجبه الصانع بناءً على طلب (المستصنع) بصناعة سلعة موصوفة(المصنوع)، في زمن محدد وبثمن محدد.

الصانع: هو من يتولى صناعة السلعة ويوفر المواد اللازمة واليد العاملة.

المستصنع: هو طالب الحصول على السلعة.

المصنوع: هي السلعة محل العقد.

ويعرف الاستصناع الموازي: هو استصناع بكامل الأركان والشروط يطلب فيه الصانع من طرف ثالث صنع سلعة موصوفة في الذمة سبق وأن التزم هو بصنع مثلها بنفس الشروط والمواصفات.

ويعرف ايضاً بقيام المصرف بتمويل مشروع تمويلاً كاملاً بواسطة التعاقد مع المستصنع (طالب الصنعة) على تسليمه المشروع كاملاً بمبلغ محدد ومواصفات محددة وفي تاريخ معين، ومن ثم يقوم المصرف

بالتعاقد مع مقاول أو أكثر لتنفيذ المشروع حسب المواصفات المحددة، ويمثل الفرق بين ما يدفعه المصرف وما يسجله على حساب المستصنع الربح الذي يؤول الى المصرف.(الغالي،2012،ص74).

كما يعرف بأنه يعقد المصرف بخصوص السلعة الواحدة عقدين أحداهما مع الراغب في السلعة يكون فيه المصرف دور الصانع والآخر مع القادر على الصناعة ليقوم بإنتاج سلعة مطابقة في المواصفات والتصاميم والشروط للمذكور في العقد الاول، ويكون المصرف هنا في دور المستصنع، فاذا تسلم المصرف السلعة من المنتج ودخلت في حيازته يقوم بتسليمها إلى عميله المستصنع الأول. (التواتي،2021،ص7).

وكذلك يعرف الاستصناع الموازي بأن يعبر المصرف عن رغبته في استصناع الشيء الذي التزم به في عقد الاستصناع الأول (أي بالمواصفات نفسها) ويتفق مع البائع الصانع على الثمن والأجل المناسبين، والبائع يلتزم بتصنيع السلعة المعينة وتسليمها في الأجل المحدد المتفق عليه. (قشوط،2010،ص71).

الغرض من الاستصناع الموازي: بناءً على التغير الكبير الذي يحدث في المجتمعات، ونظراً للحاجة الكبيرة لدعم الاقتصاد بمشاريع ضخمة وبرؤوس أموال كبيرة، فقد اصبح عقد الاستصناع من العقود ذات الاهمية الكبيرة للمصارف تلبية لاحتياجات ورغبات الجماعات والأفراد، والتي لا يمكن تمويلها بعقود البيوع الأخرى وذلك من خلال تصنيع السلع وسداد الثمن مؤجلاً أو على أقساط، وفقاً لقدرات المستصنع وموافقة الصانع على ذلك. (عريقات،2012،ص218).

حكم الاستصناع الموازي: الاستصناع الموازي جائز؛ لأنهما عقدان مختلفان، وأن العميل يعلم أن المصرف لا يصنع ذلك الشيء، بل يستصنعه عند جهة أخرى، وحينئذ يكون الاستصناع جائزاً.

شروط الاستصناع الموازي (عديلة،2018م، ص15):

1- بيان جنس المستصنع ونوعه وقدره وأوصافه المطلوبة.

2- أن يحدد فيه الأجل.

3- يجوز في عقد المستصنع تأجيل الثمن كله، أو تقسيطه إلى اقساط معلومة لأجل محدودة.

4- يجوز أن يتضمن عقد الاستصناع شرطاً جزائيا بمقتضى ما اتفق عليه العاقدان مالم تكن هناك ظروف قاهرة.

أهمية صيغة الاستصناع الموازي: تكمن أهمية الاستصناع الموازي في استحداث آلية جديدة لصيغة الاستصناع كأحد أنماط الصيرفة الإسلامية في تعدد الأطراف المستخدمة لهذا النوع من الصيغ وبالتالي تنوع الأنشطة من خلال تلك الاطراف مما يوفر بيئة ملائمة للاستثمار الأمثل عن طريق التنوع واتساع افق التنافس فيما بين المصارف وباقي المستخدمين وكذلك توفير الاحتياجات والرغبات سواء للأفراد أو المجتمعات مما يعكس دور تنموي بارز وخلق بيئة فعالة تسهم في التطور ودعم الاقتصاد ككل عن طريق المشاريع المستخدمة للاستصناع الموازي، كما تستطيع المصارف الاعتماد على هذه الصيغة في الاستثمار في مجالات تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة كالمصانع والمعامل والورش وما يعرف بالمقاولات. (المغربي،2009،ص162).

مزايا الاستصناع (ريحان،2008م،ص102):

1- تنطوي عمليات الاستصناع على تحريك لعجلة الاقتصاد الوطني؛ لأنها تؤسس لمشروعات حقيقية تولد الدخول وتزيد من الطلب الفعال.

2- الاستصناع يخدم مصطلح المستصنع الذي غالباً ما لا يكون لديه الخبرة الكافية في تقييم أعمال المقاولات، أو الوقت اللازم للمتابعة، أو المال الحاضر لتمويل المشروع أو الأمور الثلاثة مجتمعة.

3- يسهم الاستصناع في تحقيق اهداف البنك الاسلامي في توظيف امواله لخدمة المجتمع وذلك الحصول على تدفق نقدي منتضم.

مخاطر الاستصناع (ريحان،2008م،ص102):

1- مخاطر اختلاف المواصفات وصعوبة تحديد المسؤولية أحياناً في ذلك.

2- مخاطر عدم الوفاء بتعهداته سواء من حيث الوقت أو الجودة أو غيرهما.

3- مخاطر عدم انتظام المستصنع في الوفاء بالتزاماته.

معوقات تطبيق الاستصناع والاستصناع الموازي في المصارف التجارية(اللافي، البوسيفي، ص116-119)

اولاً/ معوقات داخلية متعلقة بالعمل المؤسسي ذاته داخل المصارف:

1- ضعف العلم الفقهي الشرعي لدى بعض العاملين بالمصارف، ولاسيما المتعلق بالمعاملات الشرعية.

2- عدم الالتزام بخطوات الإجراءات التنفيذية الواجب اتباعها، لاعتبار بعض العاملين أنها شكلية.

3- رغبة بعض العاملين والمتعاملين بالمصارف في سرعة إنجاز المعاملة في اقل وقت ممكن، ولو على حساب الضوابط الشرعية.

4- ضعف نظم الرقابة الشرعية على معاملات المصارف والتأكد من تطبيق الضوابط الشرعية.

5- ضعف نظم المراجعة والرقابة الداخلية والمالية على المعاملات المصرفية.

6- عدم استقلالية هيئة الرقابة الشرعية عن مجلس ادارة المصارف.

ثانياً/ معوقات خارجية متعلقة بالبيئة الادارية والقانونية والقضائية التي تعمل فيها المصارف:

1- عدم وجود بيئة شرعية مناسبة التي تشجع على تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية .

2- المشكلات الإدارية والإجراءات التنظيمية.

3- مشكلات المنظومة القانونية والقضائية.

4- الأعباء المالية.

5- ضعف الإمكانيات التقنية والتكنولوجية الحديثة لدى المصارف.

6- تركز التمويل على صيغة معينة دون باقي الصيغ الإسلامية.

مفهوم التمويل

يعرف التمويل بأنه مصطلح يطلق على مجموعة من الحقائق والمبادئ والنظريات التي تتعلق بالحصول على الأموال وتحقيق الاستخدام الأفضل لها من خلال مهمتها الأساسية التي تركز على إدارة رأس المال المستثمر لتحقيق أقصى ربحية ممكنة أي أن عملية التمويل هو (الحصول على الأموال من أنسب المصادر المختلفة. (الحواري، العتبي، 2013م، ص157).

أما مفهوم التمويل في فكر الاقتصاد الإسلامي هو تقديم مال عيني أو معنوي إلى المشروعات المختلفة بالصيغ التي تتفق مع أحكام ومبادئ الشرعية الإسلامية لتساهم بدور فعال في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية. (محمد، 2018م، ص37).

كذلك يعرف بأنه تملك موضوع التمويل ثم إعادة تمليكه إلى المستفيد حالاً أو مؤجلاً بعوض معلوم وشروط معينة تتفق مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية. (الخليفي، 2005م،ص18)

مفهوم وتعريف المشروعات الصغيرة والمتوسطة(الجنابي،2019م،ص5)

تشكل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العصب الرئيسي لاقتصاد أي بلد، سواءً كانت دولاً متقدمة او نامية وتعد من المشاريع التي لديها قدرة عالية على توفير فرص العمل وكوسيلة لتحفيز العمل الحر، كما تحتاج إلى أن تكون التكلفة الرأسمالية لبدء بالنشاط منخفضة نسبياً لتحفيزها بتحقيق أرباح من أجل البقاء والاستمرار. ويتميز هذا النشاط في المشاريع الصغيرة والمتوسطة بمجموعة من الميزات من أهمها الآتي:

1- القدرة على توظيف القوى العاملة على اختلاف مهارتهم.

2- يوفر فرصة للتدريب الوظيفي لتحسين المهارات والقدرات.

3- انخفاض مخاطر الاستثمار فيه.

4- المساهمة في هذه المشاريع تحسن الإنتاجية وتزيد في الدخل.

إذ لا يوجد اتفاق محدد وواضح وموحد دولياً لمفهوم وتعريف المشروعات الصغيرة والمتوسطة, إذ نلاحظ كثرة المعايير المستخدمة في تعريف هذه المشروعات, ومن أهم هذه المعايير:

- معيار عدد العاملين في المنشآت الصغيرة والمتوسطة, وهذا المعيار أكثر المعايير استعمالاً وانتشارا في العالم يسبب بساطته وسهولة حصره.

- معيار رأس المال المستثمر (مجموع الموجودات).

- معايير حجم الإنتاج والمبيعات.

- معايير مستوى التكنولوجيا المستخدمة.

- معايير حجم الأسواق التي يتعامل فيها المشروع.

يضاف إلى ذلك أن بعض التعريفات قد اعتمدت على عدة معايير مجتمعة, وعلى الرغم من ذلك فقد اختلف الباحثون وأصحاب الآراء وتعددت وجهات النظر حول استخدام معيار محدد لتعريف مفهوم المشروعات الصغيرة والمتوسطة, أصبح هناك عدة اجتهادات في هذا الاتجاه نذكر منها:

تعريف البنك الدولي (البرغثي،2014م،ص33): يعرف البنك الدولي المشروعات الصغيرة بأنها المشروعات التي يعمل بها ما لا يقل عن 50 عامل وإجمالي الصول والمبيعات لا يقل عن 3 مليون دولار. أما المشروعات المتوسطة فيصل عدد العاملين بها إلى 300 عامل وإجمالي الأصول المبيعات يصل الى 10 مليون دولار.

تعريف الاتحاد الأوروبي: يعرف الاتحاد الأوربي المشروع الذي فيه أقل من (9) عمال بالمشروع الصغير جداً. أما المشروع الذي يعمل فيه ما بين (99-10) عاملاً فهو مشروع صغير, بينما المشروع المتوسط فهو الذي يوظف فيهما بين (100-499) عاملاً.

تعريف المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا: تعريف المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا بناءً على القرار رقم(109) لسنة 2006 بشأن إنشاء صندوق التشغيل، حيث عرف المشروعات الصغيرة بأنها المشروعات التي لا يزيد عدد العالمين بها عن 25 عنصر ولا يتجاوز فيها الإقراض لرأس المال التأسيس الذي يمنح لها عن 2500000 دينار . اما المشروعات المتوسطة فهي التي لا يزيد عدد العاملين بها عن 50 عنصر ولا تتجاوز قيمة الاقراض لرأس المال التأسيسي الذي يمنح لها عن 5000000دينار كحد أقصى.

المعوقات التي تواجه تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة (حداد،2006م،ص26).

تواجه المشروعات الصغيرة والمتوسطة تحديات ومعوقات عديدة عندما ترغب في الحصول على تمويل مشروع وخاصة من المصارف التجارية، ويمكن إيجاز هذه والمعوقات بما يلي:

1- البنوك التجارية لا تميل إلى منح القروض للمشروعات الصغيرة لاعتقادها أن نسبة فشل وتعثر هذه المشاريع الصغيرة والمتوسطة عالية وعليه تكون مخاطرة عالية.

2- البنوك التجارية تعتمد بشكل عام على العملاء من التجار وأصحاب المشروعات الكبيرة التي لها تجربة طويلة مع البنوك, أي أن البنوك التجارية تتحيز في منح القروض إلى المشروعات الكبيرة مقارنة مع المشروعات الصغيرة لأسباب عديدة أهمها: انخفاض المخاطر, وانخفاض تكلفة معاملة الأقراص.

3- الإجراءات الإدارية الداخلية التي تطلبها البنوك التجارية من أصحاب هذه المشروعات للحصول على قرض تساوي نفس الكلفة تقريباً للقروض التي تمنحها البنوك التجارية للمشاريع الكبيرة.

4- تعاني المشروعات الصغيرة والمتوسطة من خلل في توثيق المعلومات مثل السجلات المحاسبية, والبيانات المالية التي تحكم على كفاءة وفاعلية المشروع.

5- المشروعات الصغيرة والمتوسطة غير قادرة على توفير الضمانات للقروض التي ترغب في الحصول عليها من البنوك التجارية.

6- غياب القوانين والتشريعات والمؤسسات التي تعمل على دعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة.

7- عدم توفر مراكز أو هيئات تعمل على توفير المعلومات لإقامة مثل هذه المشاريع.

8- انخفاض مستوى التكنولوجيا التي تتعامل معها المشاريع الصغيرة والمتوسطة.

الجانب العملي

نبذة عن مصرف الجمهورية:

هو أحد المصارف التجارية العاملة في ليبيا، والذي تم تأسيسه كفرع لبنك باركليز البريطاني في ليبيا. في 22 ديسمبر 1970 صدر قرار بتأميم مصرف باركليز البريطاني وجميع فروعه العاملة في ليبيا وأطلق عليه اسم مصرف الجمهورية ليصبح شركة مساهمة ليبية. وفي 2007/10/8 صدر القرار رقم (50) عن مصرف ليبيا المركزي بشان الأذن بدمج مصرفي الجمهورية والأمة تحت اسم مصرف الجمهورية. وتعتبر عملية دمج مصرفي الأمة والجمهورية هي الأولى من نوعها في ليبيا والتي أدت الى ظهور مؤسسة مالية مصرفية قوية داخلياً وإقليمياً برأس مال قدره مليار دينار ليبي. ويحتل مصرف الجمهورية المرتبة الأولى بين المصارف العاملة في القطاع المصرفي في ليبيا، حيث بلغ عدد فروع المصرف حتى نهاية 2011(150) فرعاً ووكالة، وعدد العاملين بالمصرف(5893) موظفاً وموظفة موزعين على شبكة واسعة من الفروع والوكالات في ليبيا (التقرير السنوي، مصرف الجمهورية، 2011،ص5).

نشاط مصرف الجمهورية في الصيرفة الإسلامية:

يعتبر مصرف الجمهورية أول من بدأ في تطبيق الصيرفة إسلامية بداية عام 2009 حيث قدم نافذة المرابحة للأمر بالشراء، والتي بدأت بمرابحات السيارات، ثم تطور الأمر إلى المرابحة في سلع أخرى مثل الأثاث ومواد البناء، وقد تطور المصرف من نشاطه في الصيرفة الإسلامية من النوافذ إلى فتح فروع إسلامية منفصلة، حيث وصل عدد الفروع إلى 5 فروع إسلامية، قم قرر مجلس إدارة المصرف تحول المصرف بالكامل إلى مصرف إسلامي.

تحليل البيانات الاستبانة واختبار الفرضيات

تم توزيع قائمة الاستبانة على العينة للحصول على البيانات المطلوبة لغرض تحليلها والوصول إلى المعلومات حول مشكلة الدراسة، حيث تم توزيع 60 قائمة وتم استلام 49 قائمة، وكانت القوائم الصالحة للتحليل 49 قائمة، أي بنسبة 100%وهي نسبة مقبولة جداً من الناحية الاحصائية، ولغرض تجميع البيانات تم تصميم استبانة موزعة على محور الدراسة وفقاً لمقياس ليكرت الخماسي، وقد كانت الاسئلة متسلسلة من 5 الى1(موافق بشدة – موافق –محايد– غير موافق–غير موافق بشدة) للإجابة على سؤال الدراسة ولتحليل نتيجة الاستبانة فقد تم استخدام البرنامج الإحصائيSPSS version25 لتحليل البيانات وقد كانت نتيجة التحليل الوصفي للبيانات كما يلي: وتم تحديد مستويات الاستجابة على مقياس ليكرت الخماسي على النحو التالي:

جدول(1) مستويات الاستجابة لمقياس ليكرت الخماسي.

اوزان المقياس	الفئة	مستوى الموافقة
1	1.79-1	غير موافق بشدة
2	2.59-1.8	غير موافق
3	3.39-2.6	محايد
4	4.19-3.4	موافق
5	5-4.20	موافق بشدة

يوضح الجدول رقم(1) أن محايد درجة الموافقة عليها متوسطة بناء عليه كلما ارتفع الوزن عن3 كانت هناك موافقة وكلما قل الوزن المرجح عن 3 كانت هناك عدم موافقة.

أسلوب التحليل الإحصائي المستخدم في الدراسة: اعتمدت الدراسة على أساليب الإحصاء الوصفي لمعرفة خصائص عينة الدراسة، والإحصاء الاستنتاجي لقياس صدق وثبات أداة الدراسة، وتوزيع البيانات، واختبار الفرضيات، وذلك باستخدام التحليل الاحصائي spss، لقياس صدق وثبات أداة جمع البيانات تم استخدام اختبار الفا كرونباخ ، وذلك كما هو مبين في الجدول رقم(2)

جدول رقم(2) معامل الفا كرو نباخ

العدد	معامل الفا كرونباخ	الصدق الذاتي
15	0.818	0.904

يتضح من الجدول رقم(2)أن قيمة معامل الفا كرونباخ بلغت (0.818) وهذا يدل على ثبات الاستبانة وتماسكها، ووضوح عبارتها، مما يمكننا من الاعتماد على هذه الاجابات في تحقيق أهداف الدراسة وتحليل نتائجها ويشير الصدق الذاتي إلى صدق وثبات أداة الدراسة.

خصائص عينة الدراسة:

جدول رقم(3)خصائص عينة الدراسة

الخصائص	العبارة	التكرار	النسبة المئوية
العمر	اقل من 30 سنة	4	8.2
	من 30 سنة الى اقل من 40 سنة	17	34.7
	من 40 سنة الى اقل من 50 سنة	16	32.7
	اكثر من 50 سنة	12	24.5
المجموع		49	100.0
الوظيفة	مدير فرع بإدارة الصيرفة	2	4.1
	رئيس قسم الصيرفة	3	6.1
	مدقق شرعي	10	20.4
	موظف	34	69.4
المجموع		49	100.0
المؤهل العلمي	دكتوراه	1	2.0
	ماجستير	5	10.2
	بكالوريوس	22	44.9
	ليسانس	8	16.3
	دبلوم عالٍ	7	14.3
	دبلوم متوسط	4	8.2
	أخرى تذكر	2	4.1
المجموع		49	100.0
التخصص	محاسبة	15	30.6
	إدارة	7	14.3
	اقتصاد	5	10.2
	علوم إدارية ومالية	10	20.4
	تمويل ومصارف	9	18.3
	أخرى تذكر	3	6.1
المجموع		49	100.0
عدد سنوات العمل في المجال المصرفي	أقل من 5 سنوات	9	18.4
	من 5 سنوات إلى أقل من 10 سنوات	10	20.4
	من 10 سنوات إلى أقل من 15 سنة	8	16.3
	أكثر من 15 سنة	22	44.9
المجموع		49	100.0

يتضح من الجدول رقم(3) أن نسبة32.7% أعمارهم من 40 – أقل من 50 سنة، ونسبة 69.4% موظفين، ونسبة 44.9% مؤهلاتهم بكالوريوس، ونسبة 44.9% لديهم خبرة اكثر من 15 سنة.

تحليل بيانات الفرضية الأولى جدول (4)One-Sample Statistics

العبارة	العدد	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	مستوى المعنوية	اتجاه العينة	الترتيب
سياسة المصرف المتبعة في توظيف صيغ التمويل الإسلامي التي تحد من استخدام صيغة الاستصناع والاستصناع الموازي لتمويل المشاريع الصغرى والمتوسطة.	49	3.84	.965	.000	موافق	2
عدم الوعي والمعرفة لعملاء المصرف بصيغة الاستصناع والاستصناع الموازي في تمويل المشاريع الصغرى والمتوسطة.	49	4.06	.966	.000	موافق	1
لا يوجد لدى المصارف اقسام متخصصة في مجال الاستصناع والاستصناع الموازي لتمويل المشاريع الصغرى والمتوسطة.	49	3.71	1.080	.000	موافق	5
عدم قناعة ادارة المصرف بتطبيق الاستصناع والاستصناع الموازي لتمويل المشاريع الصغرى والمتوسطة.	49	3.61	1.017	.000	موافق	6
الهيكل التنظيمي للمصرف غير ملائم لطرح صيغة الاستصناع والاستصناع الموازي لتمويل المشاريع الصغرى والمتوسطة.	49	3.57	1.041	.000	موافق	7
عدم وجود بيئة امنه للعمل بصيغة الاستصناع والاستصناع الموازي لتمويل المشاريع الصغرى والمتوسطة.	49	3.80	1.060	.000	موافق	3
ارتفاع مخاطر طبيعة الاستصناع والاستصناع الموازي المواكب لتمويل المشاريع الصغرى والمتوسطة الموازي.	49	3.73	.995	.000	موافق	4
مجموع المحور ككل		3.76	.557	موافق		

يتبن من الجدول رقم(4) أن متوسط الحسابي لجميع فقرات المحور 3.76 وانحراف معياري 557. وتشير إلى حيادية أفراد العينة تجاه المعوقات الإدارية.

جدول رقم(5) اختبار الفرضية الأولى One-Sample Test

العبارة	Test Value = 3					
	t المحسوبة	Df	مستوى المعنوية	المتوسط الحسابي	فترة ثقة 95%	
					الحد الأدني	الحد الاعلى
توجد معوقات إدارية تحد من تطبيق صيغة الاستصناع والاستصناع الموازي لتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة.	9.556	48	.000	3.761	.60	.92

جدول رقم(5)عند اختبار الفرضية الأولى باستخدام t المحسوبة البالغة 9.556 لعينة واحدة بسيطة، عند مستوى معنوية 0.000 وهو أقل من مستوى المعنوية المعتمد (0.05) في الدراسة الحالية، عليه تم رفض الفرضية الصفرية (العدم) وقبول الفرضية البديلة التي نصها (توجد معوقات إدارية تحد من تطبيق صيغة الاستصناع والاستصناع الموازي لتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة).

ثانيا / تحليل بيانات الفرضية الثانية

جدول رقم(6) تحليل بيانات الفرضية الثانيةOne-Sample Statistics

العبارة	العدد	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	مستوى المعنوية	اتجاه العينة	الترتيب
لا يوجد هيئة شرعية ذات كفاءة شرعية ومصرفية ومالية عالية في المصرف المركزي.	49	3.63	1.149	.000	موافق	5
لا يوجد هيئة شرعية ذات كفاءة شرعية ومصرفية ومالية عالية في المصارف التجارية.	49	3.78	1.006	.000	موافق	2
عدم وجود بيئة شرعية مناسبة تشجع على تطبيق احكام الشريعة الإسلامية في ما يتعلق بصيغ التمويل الإسلامية.	49	3.65	1.147	.000	موافق	4
التخوف من التعرض لمخاطر عدم الالتزام بالضوابط الشرعية.	49	3.88	1.073	.000	موافق	1
عدم وجود معايير شرعية تحكم تطبيق صيغة الاستصناع و الاستصناع الموازي.	49	3.65	1.091	.000	موافق	3
عدم وجود القوانين والتشريعات وادلة شرعية لتسهيل وتطبيق عقود الاستصناع و الاستصناع الموازي لتمويل الصناعات الصغرى والمتوسطة بالمصارف الليبية.	49	3.55	1.191	.002	موافق	7
ضعف التدريب وعدم الملم العاملين بالمصرف بالنواحي الشرعية والتطبيقية لصيغة الاستصناع الموازي.	49	3.59	1.171	.001	موافق	6
عدم ترشيد الهيئة الشرعية بالمصرف لتطبيق صيغة الاستصناع الموازي لتمويل المشاريع الصغرى والمتوسطة.	49	3.49	1.003	.001	موافق	8
مجموع المحور ككل		3.65	.766	موافق		

يتبن من الجدول رقم(6) أن متوسط الحسابي لجميع فقرات المحور 3.65 وانحراف معياري 766. وتشير إلى موافقة أفراد العينة تجاه المعوقات الشرعية.

اختبار الفرضية الثانية

جدول رقم(7) اختبار الفرضية الثانية One-Sample Test

العبارة	Test Value = 3					
	t المحسوبة	Df	مستوى المعنوية	المتوسط الحسابي	فترة ثقة 95%	
					الحد الادني	الحد الاعلى
توجد معوقات شرعية تحد من تطبيق صيغة الاستصناع والاستصناع الموازي لتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة.	5.971	48	.000	3.653	.43	.87

جدول رقم (7) عند اختبار الفرضية الثانية باستخدام t المحسوبة البالغة 5.971 لعينة واحدة بسيطة، عند مستوى معنوية (0.000) وهو أقل من مستوى المعنوية المعتمد (0.05) في الدراسة الحالية، عليه تم رفض الفرضية الصفرية(العدم) وقبول الفرضية البديلة التي نصها (توجد معوقات شرعية تحد من تطبيق صيغة الاستصناع والاستصناع الموازي لتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة).

جدول رقم(8) المجموع الكلي المعوقات التي تحد من تطبيق صيغة الاستصناع والاستصناع الموازي لتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة في المصارف التجارية الليبية

المحاور	العدد	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري
المعوقات الإدارية	49	3.761	.557
المعوقات الشرعية	49	3.65	.766
المعوقات التي تحد من تطبيق صيغة الاستصناع والاستصناع الموازي لتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة في المصارف التجارية الليبية.	49	3.70	.566

الجدول رقم (8) يوضح متوسطات درجة إجابة مفرادت عينة الدراسة جول المجموع الكلي للمعيقات المعوقات التي تحد من تطبيق صيغة الاستصناع والاستصناع الموازي لتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة في المصارف التجارية الليبية، ويلاحظ أن متوسط إجابة حول المعوقات الادارية تساوي 3.761 وبالتالي فأن المعوقات الإدارية تُعد اكثر معيقات تحد من تطبيق صيغة الاستصناع والاستصناع الموازي لتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة في المصارف التجارية الليبية وفي المرتبة الثانية المعوقات الشرعية بمتوسط 3.65، ومتوسط اجابات مفردات عينة الدراسة حول (المجموع الكلي للمعوقات التي تحد من تطبيق صيغة الاستصناع والاستصناع الموازي لتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة في المصارف التجارية الليبية) تدل على وجود معوقات تحد من تطبيق صيغة الاستصناع والاستصناع الموازي لتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة في المصارف التجارية الليبية؛ لأن المتوسط الحسابي يساوي 3.70 وهو أكبر من 3(المتوسط الحسابي الافتراضي للمقياس الخماسي)، وبما أن قيمة مستوى المعنوية المشاهد المقابلة لجميع المحاور أقل من 0.05 مستوى المعنوية المعتمد في الدراسة، عليه يمكن القول أن النتائج التي توصلت اليها الدراسة في عينة الدراسة تنطبق على مجتمع الدراسة

وبحسب التحليل الإحصائي يتضح وجود المعوقات الإدارية في المرتبة الأولى من هذه المعوقات عدم الوعي والمعرفة لعملاء المصرف بصيغة الاستصناع والاستصناع الموازي في تمويل المشاريع الصغرى والمتوسطة، وسياسة المصرف المتبعة في توظيف صيغ التمويل الإسلامي التي تحد من استخدام صيغة الاستصناع والاستصناع الموازي لتمويل المشاريع الصغرى والمتوسطة، عدم وجود بيئة آمنة للعمل بصيغة الاستصناع والاستصناع الموازي لتمويل المشاريع الصغرى والمتوسطة، وفي المرتبة الثانية المعوقات الشرعية ومن هذه المعوقات التخوف من التعرض لمخاطر عدم الالتزام بالضوابط الشرعية، وكذلك لا يوجد هيئة شرعية ذات كفاءة شرعية ومصرفية ومالية عالية في المصارف التجارية، عدم وجود معايير شرعية تحكم تطبيق صيغة الاستصناع و الاستصناع الموازي.

كل هذا حال دون تطبيق صيغة الاستصناع والاستصناع الموازي لتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة في المصارف التجارية الليبية.

النتائج

1- عدم الوعي والمعرفة لعملاء المصرف بصيغة الاستصناع والاستصناع الموازي في تمويل المشاريع الصغرى والمتوسطة.
2- سياسة المصرف المتبعة في توظيف صيغ التمويل الإسلامي التي تحد من استخدام صيغة الاستصناع والاستصناع الموازي لتمويل المشاريع الصغرى والمتوسطة.
3- عدم وجود بيئة آمنة للعمل بصيغة الاستصناع والاستصناع الموازي لتمويل المشاريع الصغرى والمتوسطة.
4- التخوف من التعرض لمخاطر عدم الالتزام بالضوابط الشرعية.
5- عدم وجود هيئة شرعية ذات كفاءة شرعية ومصرفية ومالية عالية في المصارف التجارية.
6- عدم وجود معايير شرعية تحكم تطبيق صيغة الاستصناع والاستصناع الموازي.

التوصيات

1- العمل على تطوير الهيكل التنظيمي للمصرف بطرح صيغة جديدة تتوافق مع الشريعة الإسلامية ومنها صيغة الاستصناع والاستصناع الموازي لتمويل المشاريع الصغرى والمتوسطة.

2- نشر الوعي لدي المصارف بأهمية صيغة الاستصناع والاستصناع الموازي لتمويل المشاريع الصغرى والمتوسطة.

3- ترشيد الهيئة الشرعية بالمصرف لتطبيق صيغة الاستصناع الموازي لتمويل المشاريع الصغرى والمتوسطة.

4- العمل على توفير أقسام متخصصة في مجال الاستصناع والاستصناع الموازي لتمويل المشاريع الصغرى والمتوسطة في المصارف.

5- العمل على توفير قوانين وتشريعات وأدلة شرعية لتسهيل وتطبيق عقود الاستصناع والاستصناع الموازي لتمويل الصناعات الصغرى والمتوسطة بالمصارف الليبية.

6- العمل على تدريب العاملين بالمصرف بالنواحي الشرعية والتطبيقية لصيغة الاستصناع والاستصناع الموازي.

المراجع

اولاً / الكتب

1- الحواري، نضال الغتبي، ضرار،(2013م)، إدارة المشاريع الائتمانية، ط1، دار الباز وردي للنشر والتوزيع، عمان، الأردن.

2- الغالي، بن إبراهيم،(2012م)، أبعاد القرار التمويلي والاستثماري في البنوك الإسلامية، دار النفائس والتوزيع، الأردن.

3- القلعي، يونس بشير، (2022م)، جمع وترتيب المعايير المصرفية الصادرة عن مصرف ليبيا المركزي المنظمة لعملية الصيرفة الإسلامية، رقم المعيار 16،الاستصناع والاستصناع الموازي.

4- ريحان، بكر،(2008م)، العمل المصرفي الإسلامي صيرفة المستقبل، منشورات مصرف الجمهورية قطاع الصيرفة الاسلامية رائد العمل المصرفي الإسلامي في ليبيا.

5- عريقات حربي محمد، عقل، سعيد جمعة،(2012م)، إدارة المصارف الإسلامية(مدخل حديث)، دار وائل للنشر، الاردن.

6- قشوط، هشام كامل،(2014م)، المدخل إلى إدارة الاستثمارات من منظور إسلامي، دراسة تأصيلية للمفاهيم العلمية والممارسات العملية، دار النقاش للنشر والتوزيع، عمان.

ثانياً/ الدوريات والمجلات

1- التواتي أحمد بلقاسم، البشتي علي عبدالسلام،(2021م)، معوقات تطبيق صيغة الاستصناع الموازي، دراسة تطبيقية على مصرف الجمهورية منطقة طرابلس، مجلة آفاق اقتصادية، المجلد7، العدد13.

2- حداد مناور،(2006م)، دور البنوك والمؤسسات في تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة، إضاءات من تجربة الاردن والجزائر، ملتقى متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، مخبر العولمة واقتصاديات شمال افريقيا جامعة حسيبة بن علي بالشلف، الجزائر.

3- عديلة خنوسة، (2018م)، دور الاستصناع في تمويل البنى التحتية-عرض تجارب دولية، جامعة الشلف، الجزائر.

4- محمد سعد عبد،(2018م)، معوقات عمل المصارف الإسلامية في تمويل المشاريع الصغيرة في العراق، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، جامعة الباني، العدد الخاص بالمؤتمر العلمي السابع.

ثالثاً/الرسائل العلمية والمؤتمرات

1- البرعثي ونيس محمد أحمد، (2014م)، معوقات تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة الحج في ليبيا ومقترحاته علاجه، دراسة ميدانية للحصول على ماجستير محاسبة على المصارف التجارية الليبية.

2- الجنابي حيدر عباس،(2019م)، المشاريع الصغيرة والمتوسطة بين الواقع والطموح، دراسة ميدانية على مجموعة من المشاريع الصغيرة والمتوسطة في محافظة كربلاء المقدسة، جامعة كربلاء.

3- الخليفي رياض،(2005م)، التمويل الإسلامي، مفهومه وضوابطه، بحث غير منشور، الكويت.

4- اللافي عادل محمد ، البوسيفي البشير على،(2021م)، معوقات تطبيق عقدي السلم والاستصناع في المصارف الإسلامية الليبية، مؤتمر الخدمات المالية الإسلامية الرابع، مدرج الأكاديمية الليبية، جنزور.

5- المغربي عبدالسلام على،(2009م)، دور المصارف الإسلامية في تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة، رسالة ماجستير غير منشورة، الأكاديمية الليبية، طرابلس.

6- قبقب أبوراوي عيسى، التواتي أحمد بلقاسم المختار،(2015م)، العوالم المؤثرة على تقديم التمويل بالاستصناع في المصارف التجارية الليبية، دراسة تطبيقية على مصرف الجمهورية طرابلس، مجلة الجامعي، العدد 22.

7- مرحي فاطمة الزهراء،(2014م)، الاستصناع ودوره في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة مكملة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر اكاديمي في العلوم الاقتصادية مالية وبنوك، الجزائر، جامعة البواقي، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير.

رابعاً/ التقارير

1- التقرير السنوي، مصرف الجمهورية،.**2011**

جامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية

كلية الاقتصاد الإسلامي والإدارة

المؤتمر العلمي الأول

النشاط المالي والمصرفي الإسلامي في ليبيا، تقييم التجربة وتحسين الأداء

المحور الأول

النشاط المصرفي الإسلامي

بحث بعنوان:

الرقابة الشرعية في المصارف الليبيَّة ودورها في العمل المصرفي

إعداد/ د: بشير عبد الله القلعي

كلية الدعوة وأصول الدين/ الجامعة الأسمرية الإسلامية

محمول /0916157446

البريد الالكتروني: basheer57libya@gmail.com

2024م

الملخص

تعد الرقابة الشرعية على عمليات وأعمال المصارف الإسلامية ضرورة من ضرورات النشاط المصرفي، وأحد المكونات الأساسية للمصرف الإسلامي، وبها تمتاز المصارف والمؤسسات الماليَّة الإسلاميَّة عن غيرها من المصارف والمؤسسات التقليدية، وتعدُّ هي صمام أمانها، الذي يدرأ الانحراف عن منهجها وميثاقها الذي قامت عليه، ويجنبها الوقوع في المخالفات الشرعيَّة[1]، وبها تُضمن السلامة الشرعيَّة للمصرف في ممارسة معاملاته وعملياته كافَّة، وتقدم له الحلول الشرعيَّة البديلة، بما يضفي عليها الصبغة الشرعية، ويجلب ثقة الجمهور للتعامل مع المصرف باطمئنان وراحة بال.

إنَّ هيئات الرقابة الشرعية ــ في وضعها الأمثل ــ لا يقتصر عملها على إصدار الفتاوى فقط، بل لها دورها البارز في التطبيق ــ أيضاً ــ بداية، ومراقبة أثناء التنفيذ، ومتابعة بعدُ، فهي رقابة مستمرة، تؤدي عملها الدؤوب في مراحل ومستويات ثلاث، يمكن أن يعبر عنها بأنهَّا رقابة وقائية قبل التنفيذ، ورقابة علاجية مرافقة للمعاملات والعمليات المصرفية أثناء التنفيذ، ورقابة تكميلية لاحقة بعد التنفيذ؛ تحقيقاً للرقابة المستمرة الفاعلة، والمحاسبة والمراجعة الداخلية الدائمة، عن طريق الذراع التنفيذي للهيئة داخل المصرف، وهو ما استقر الاصطلاح على تسميته "المدقق الشرعي".

ونظراً لأهمية الرقابة الشرعية، ودورها في تطوير النشاط المصرفي الإسلامي؛ فقد رغبت في المشاركة بورقة بحثية في هذا المؤتمر الذي تنظمه وتشرف عليه كلية الاقتصاد والإدارة بجامعة الإمام محمد بن علي السنوسي الإسلامية، وقد جاءت مشاركتي بعنوان:**(الرقابة الشرعية في المصارف الليبية ودورها في العمل المصرفي)**.

تساؤلات البحث:

سعيت من خلال هذا البحث المتواضع إلى الإجابة على الأسئلة الآتية: ما معنى الرقابة الشرعية؟، وما أصولها الشرعيَّة؟، وماذا يشترط فيمن يتولى هذه الولاية الدينية الخاصة؟ وما هي واجبات هيئة الرقابة الشرعية واختصاصاتها؟ وكيف كانت تجربة الرقابة الشرعية في المصارف الليبية؟ وما دور الرقابة الشرعية في تطوير العمل المصرفي؟.

---

1 – المخالفات الشرعية في الممارسات العملية للمؤسسات المالية الإسلامية لها صورتان:

الصورة الأولى: مخالفات شرعية بالإتيان أو بالفعل، بمعنى حصول أمر يخالف الشرع من الكتاب أو السنة أو الإجماع أو القياس الصحيح، وهو ما تضطلع بالكشف عنه هيئات الفتوى والرقابة الشرعية.

الصورة الثانية: مخالفات شرعية بالترك، بمعنى عدم إعمال الحكم الشرعي الصادر عن الهيئة في الأعمال والنشاطات التي تقوم بها المؤسسة المالية، فالأحكام الشرعية يجب صيانتها من ناحية وقوع ما يخالفها، وكذلك من ناحية عدم إعمالها أو إهمالها.(ينظر: الرقابة الشرعية الفعالة في المؤسسات المالية الإسلامية، عبد الحميد محمود البعلي، ص15).

الدراسات السابقة والإضافة الجديدة:

من خلال اطلاعي وجدت العديد من الأبحاث في هذا الباب، وبعض الكتب والرسائل، التي تناول أصحابها موضوع الرقابة الشرعية في المصارف بالبحث والدراسة، وقد أفدت منها كثيراً في تقميش مادة بحثي وعزوت النقول إليها، فجزى الله أصحابها خيراً، ولكني قصدت من مشاركتي بهذا البحث إضافة ما أراه جديداً ومفيداً، ويتمثل ذلك في الآتي:

أولاً: التأصيل الشرعي والقانوني لتجربة الرقابة الشرعية في مصارفنا الليبية.

ثانياً: وجدت أنَّ أغلب البحاث قصر عمل الرقابة الشرعية وحصر مهمتها واختصاصها في أمرين فقط، هما: إصدار الفتاوى، والرقابة الشرعية لضمان تنفيذ تلك الفتاوى، في حين أن مهمة هيئة الفتوى والمتابعة الشرعية في المصارف تتسع لتشمل أموراً عديدة من نشاطات المصرف، وسيأتي ذكرها تفصيلاً.

ثالثاً: بعض البحوث أغفلت الحديث عن دور هيئات الفتوى والرقابة الشرعية في تطوير العمل المصرفي وتحسين أدائه.

هذا، ولا يخفى أنَّ هناك أحكاماً كثيرة يتشابه ـ وقد يتساوى ـ البحث والكلام فيها بين المصارف الإسلامية كافة، سواءً كانت تلك المصارف في بلادنا أو في غيرها من بلاد الإسلام، وعليه فسأتناول دراسة موضوع مشاركتي من خلال مقدمة ومبحثين وخاتمة، على النحو الآتي:

المبحث الأول: الرقابة الشرعية بين الأصالة والمعاصرة، وفيه مطالب:

المطلب الأول: معنى الرقابة لغة واصطلاحاً، وأصالتها في النظام الإسلامي.

المطلب الثاني: نشأة الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، وأهميتها.

المطلب الثالث: مواصفات عضو هيئة الرقابة الشرعية.

المطلب الرابع: اختصاصات هيئة الرقابة الشرعية في المصارف.

المبحث الثاني: تجربة الرقابة الشرعية في المصارف الليبية، وفيه مطالب:

المطلب الأول: نشأة الرقابة الشرعية في المصارف الليبية وتطورها.

المطلب الثاني: التشريعات الليبية بشأن حماية عمل هيئات الرقابة الشرعية.

المطلب الثالث: دور الرقابة الشرعية في تحسين أداء العمل المصرفي.

المطلب الرابع: التحديات التي تواجه الرقابة الشرعية في المصارف.

وأخيراً، سأختم بحثي بما أخلص إليه من نتائج، وما تتضمَّنه رؤيتي وتوصياتي بالخصوص، والله أسأل أن يوفقني لتغطية مباحث هذا الموضوع، وتحرير مسائله، وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، إنَّه سميع قريب مجيب الدعاء... وهذا أوان الشروع في المقصود مستمداً من الله العون والتوفيق.

المبحث الأول: الرقابة الشرعية بين الأصالة والمعاصرة، وفيه مطالب:

المطلب الأول: معنى الرقابة لغة واصطلاحاً. وأصالتها في النظام الإسلامي.

أولاً: الرقابة لغة:

إنَّ مادة (ر. ق. ب) في اللغة لها استعمالات كثيرة، وقد ردها ابن فارس إلى أصل واحد فقال:" الراء والقاف والباء أصل واحد مطِّرد، يدل على انتصاب لمراعاة شيء، ومن ذلك الرقيب وهو الحافظ"[1].

وعليه فإنَّ مفهوم الرقابة الوارد في قواميس اللغة إذا نظرنا إليه ـ من غير تقييد ـ نجد أنَّه يعني النظر في الشيء، والانتصاب لحراسته وحفظه وصيانته[2].

وإذا كان المعنى اللغوي للرقابة هو الحفظ والانتصاب لمراعاة الشيء، فإنَّ هذا الشيء المقصود هنا هو حفظ المال ومراعاته، وهو أحد المقاصد الضرورية للشريعة، فقد حفظ الإسلامُ المالَ من جانبين، جانب الوجود، وجانب العدم، وحفظه من جانب الوجود يكون ببيان مصالح المعاملات وسائر التصرفات، وحفظه من جانب العدم يكون ببيان المخالفات لدرء الاختلال الواقع أو المتوقع فيها.

الرقابة في الاصطلاح:

تعدُّ الرقابة الشرعية مفهوماً مستحدثاً في المؤسسات المالية الإسلامية[3]؛ ولذلك تعددت تعريفات الباحثين المعاصرين لهذا المفهوم، ولا يوجد اتفاق على تعريف دقيق موحَّد للرقابة الشرعية، فهناك العديد من التعريفات لهذا المصطلح المستجد في النظام المصرفي، وسأورد ـ فيما يلي ـ أشهر تلك التعريفات وأبرزها:

1. "أحد أجهزة المصرف الإسلامي التي تحميه من مخالفة أحكام الشرع الإسلامي، من خلال ممارسته لأعماله، وتقدم له الحلول الشرعية بما يضفي عليها الصبغة الشرعية[4]، والملاحظ أن هذا التعريف جعل جهاز الرقابة الشرعية أحد مكونات الإدارة في المصرف وعنصر من عناصره، وهذا قد يحول دون تحقُّق الموضوعية والنزاهة الكاملتين، إضافة إلى أنَّ هذا الحكم ليس مطَّرداً، فجهاز الرقابة قد يكون مستقلاً عن المصرف أحياناً.

2. "هي أحد أجهزة البنك الإسلامي المستحدثة لمعاونته في تحقيق أهدافه"[5]، يؤخذ على هذا التعريف اختصاره الشديد، وعدم بيانه لمهام الرقابة الشرعية بوضوح.

1- معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس، مادة:(ر.ق.ب)، 427/2.

2- ينظر: المعجم الوسيط، حرَّره، إبراهيم مصطفى، وأحمد الزيات، وحامد عبد القادر، ومحمد النجار، 363/1.

3 - من استقراء التشريعات القانونية السارية والواقع الماثل يتبين أن المؤسسات المالية الإسلامية تتنوع ـ في الغالب الأعم ـ إلى ثلاثة أقسام رئيسة هي: أولاً: المصارف. ثانياً: الشركات المالية والاستثمارية.
ثالثاً: شركات التأمين التعاوني أو التكافلي الإسلامي.

4 - الرقابة الشرعية وأثرها في المصارف الإسلامية، أحمد محمد السعد، ص6.

5- الاستثمار والرقابة الشرعية في البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، عبد الحميد محمود البعلي، ص213.

3. "التحقق من تنفيذ الفتاوى الصادرة عن جهات الاختصاص، وايجاد البدائل والصيغ المشروعة لأية أعمال تخالف الأحكام الشرعية"[1]، ويلاحظ على هذا التعريف أنَّه مزج بين الجهة المخوَّلة بإصدار الفتاوى والجهة المخوَّلة بتنفيذها.

4. "مراجعة النشاطات المصرفية التي تقوم بها المؤسسات المالية الإسلامية؛ للتأكد من مطابقتها لأحكام الشريعة الاسلامية، ومتابعة العمليات المصرفية، وبيان المخالفات إن وجدت، واقتراح الحلول المناسبة لتصويبها"[2].

5. "هي جميع العناصر والأنشطة الرقابية التي تستخدم للتأكد من مطابقة أعمال البنك الإسلامي للشريعة"[3]. يؤخذ على هذا التعريف أنه يعطي دلالة على أن هيئة الرقابة تدقق فقط فيما يعرضه عليها المصرف، مع أنه ينبغي أن يكون للرقابة دور استباقي كذلك.

6. "التأكد من مدى مطابقة أعمال المؤسسة المالية الإسلامية لأحكام الشريعة الإسلامية حسب الفتاوى الصادرة والقرارات المعتمدة من جهة الفتوى"[4].

7. "الرقابة الشرعية على المصارف الإسلامية، تعنى مراجعة النشاطات المصرفية التي تقوم بها المؤسسات المالية الإسلامية، للتأكد من مطابقتها لأحكام الشريعة الإسلامية، ومتابعة العمليات المصرفية، وبيان المخالفات إن وجدت، واقتراح الحلول المناسبة لتصويبها، ومراجعة العقود التي تبرمها هذه المؤسسات مع عملائها، وصياغة العقود المناسبة التي تتفق وأحكام الشريعة الإسلامية"[5].

وهذا التعريف الأخير أرى أنَّه أكثر التعريفات تعبيراً عن الرقابة الشرعية، فهو يمتاز بشموله؛ لتناوله لهذه الولاية الدينية من جميع جوانبها، فضلاً عن أنَّه يجمع بين وسائل الرقابة واهدافها.

8.إضافة إلى التعريفات المتقدمة فقد بيَّن معيار الضبط رقم(2)، الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية:(أيوفي)، ماهية الرقابة الشرعية، وما تتضمنه من أعمال، حيث نصَّ على أنَّ الرقابة الشرعية هي: "عبارة عن فحص مدى التزام المؤسسة بالشريعة في جميع أنشطتها، ويشمل ذلك: فحص العقود، والاتفاقيات، والسياسات، والمنتجات، والمعاملات، وعقود التأسيس، والنظم الأساسية، والقوائم المالية، والتقارير وبخاصة تقارير المراجعة الداخلية وتقارير

---

1 – الرقابة الشرعية في المصارف الاسلامية، حسن يوسف داود، ص15.

2 – دور هيئة الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية بقطاع غزة، أحمد ذياب شويدح، مجلة الجامعة الإسلامية، العدد الثاني 2003م، مج11/ص7.

3 – أثر الرقابة الشرعية واستقلاليتها على معاملات البنك الإسلامي، فارس أبو معمر، مجلة الجامعة الإسلامية، العدد الأول، يناير 1994م، المجلد الثالث/ص13 ـ 14

4 – الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، حمزة عبدالكريم حماد، ص 30-33.

5 – هيئات الفتوى والرقابة الشرعية ودورها في المصارف الإسلامية، عبد المجيد محمود الصلاحين، ص248.

عمليات التفتيش التي يقوم بها البنك المركزي والتعاميم...إلخ[1]. ويلاحظ أنَّ هذا التعريف أضيف إليه وألحق به بيان اختصاصات هيئة الرقابة، ومهمتها في المصرف.

قلت: وهناك تعريفات اخرى عديدة لعلماء وبحاث معاصرين، قريبة المعنى من التعريفات السابقة، أعرضت عن إيرادها؛ اكتفاء بما ذكرت، وخشية التكرار.

هيئة الرقابة الشرعية:

يشرف على النهوض بمهمة الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية وغيرها من المؤسسات المالية الإسلامية، هيئة مستقلة تسمى: "هيئة الرقابة الشرعية"، وسيأتي تعريفها، وقد تعدد مسميات تلك الهيئة, تبعاً للاختلاف في الدور المنوط بها في المصارف، والتصرف الممنوح لها، وللاختلاف ـ أيضاً ـ في مفهومها وأهدافها، وشكلها القانوني، فمن الأسماء المترددة التي أطلقت على هذه الهيئة، في هياكل المصارف الإسلامية:[2] الرقابة الشرعية...هيئة الرقابة الشرعية...لجنة الرقابة الشرعية...جهاز الرقابة الشرعية...مجلس الرقابة الشرعية...هيئة الفتوى والرقابة الشرعية... هيئة الفتوى والمتابعة الشرعية...الهيئة الشرعية...المستشار الشرعي...المراقب الشرعي...المجلس الشرعي...التدقيق الشرعي...اللجنة الدينية...لجنة الإفتاء...إدارة الفتوى والبحوث...وحدة الفتوى والبحوث.

هذا، وقد ذهب بعض الباحثين إلى أنَّ التسمية الأنسب هي:(هيئة الفتوى والمتابعة الشرعية)؛ لأن دورها أعم من مجرد الرقابة، فإذا اقتصرت الهيئة على الرقابة فقط في أدائها لدورها المنوط بها، فإنها تكون قد تخلت عن وظيفتها الأساسية في الإفتاء ابتداءً، ثم متابعة التنفيذ وما قد يصحبه من مشاكل عملية فقهية، ثم الهيمنة والرقابة[3]، كما أن اقتصار التسمية على الفتوى حصر لعملها في الناحية النظرية فقط، وهذا ما لا يجب أن يكون؛ لأن دورها أهم من ذلك وأعم.

تعريف هيئة الرقابة الشرعية:

تعددت تعريفات هيئة الرقابة الشرعية بحسب أهدافها، ومجالات عملها، ومهامها[4]، وسأكتفي في هذا البحث بالتعريف الذي أورده معيار الضبط رقم:(1) الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات

---

1 – معايير المحاسبة والمراجعة والحوكمة للمؤسسات المالية الإسلامية، ص14.

2 – الرقابة الشرعية على أعمال المصارف الإسلامية، أحمد عبد العفو العليات، ص54، وينظر ـ أيضاً ـ الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، لحمزة عبدالكريم حماد، ص 30–33، والرقابة الشرعية الفعالة في المصارف الإسلامية، محمد أمين القطان، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، 1425هـ/ 2005م، وتفعيل دور هيئات الفتوى والرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية، عبد الحق حميش، مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والإنسانية، المجلد الرابع/العدد الأول، محرم 1428هـ/فبراير 2007م، ص102.

3 – الاستثمار والرقابة الشرعية في البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، عبد الحميد محمود البعلي، ص213.

4 – ينظر: الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، لحمزة عبدالكريم حماد، ص 30–33.

المالية الإسلامية، والذي ينص على أنَّ هيئة الرقابة الشرعية، هي : "جهاز مستقل من الفقهاء المتخصِّصين في فقه المعاملات، ويعهد لها توجيه نشاط المؤسسات المالية الإسلامية، وتكون فتاواها وقراراتها ملزمة للمؤسسة"[1].

وبناءً عليه يتضح لنا أنَّ جهاز الرقابة الشرعية في الصناعة المالية الإسلامية يُعنى أساساً بالحفاظ على التزام المؤسسات المالية الإسلامية بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية في جميع مجالات عمل تلك المؤسسات.

مكونات جهاز الرقابة الشرعية:

إن جهاز الرقابة الشرعية لا يمكنه القيام بمهامه وأداء دوره بشكل صحيح وفعال ما لم يتكون من ثلاثة أقسام، يكمل كل منهما الآخر، وهي الآتية[2].

أولاً: هيئة الفتوى: وهي التي يقع على عاتقها إصدار الفتاوى، والتأصيل الشرعي لآليات العمل المصرفي، وتكون على مستوى كل مصرف، حيث تُعنى بالناحية النظرية، وإيجاد البدائل الشرعية والحلول العملية لمشكلات المصارف الإسلامية[3].

ثانياً: هيئة الرقابة الداخلية، أو التدقيق الشرعي، وهي المعنية بمتابعة تنفيذ الفتاوى، وتوصيات هيئة الفتوى، وتكون على مستوى كل مصرف ـ أيضاً ـ حيث تعنى بالجانب العملي في الرقابة والمتابعة الشرعية، أي التأكد من إدارة المصرف بالحدود المرسومة لها من الناحية الشرعية والتزامها بتوجيهات هيئة الفتوى والفتاوى الصادرة عنها[4].

ثالثاً: الهيئة العليا للرقابة الشرعية: وهي جهة شرعية عليا تتبع غالباً المصرف المركزي، وتقوم بالإشراف على المصارف الإسلامية كافة، على مستوى الدولة بالتنسيق مع هيئات الرقابة الشرعية لكل مصرف، وتقوم هذه الهيئة بمراجعة الأسس النظرية والشرعية التي تقوم عليها المنتجات المالية الإسلامية، والتأكد من سلامة التطبيق العملي للمنتجات، وموافقتها للمبادئ والأحكام الشرعية[5].

---

1 – معايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (معيار الضبط رقم "(1)"هيئة الرقابة الشرعية"، ص4.

2– ينظر: الرقابة الشرعية على أعمال المصارف الإسلامية، أحمد عبد العفو العليات، ص70، والرقابة الشرعية ودورها في ضبط أعمال المصارف الإسلامية، العياشي فداد، المؤتمر التاسع عشر لمجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي، الشارقة، الإمارات العربية المتحدة، 2009م، ص6.

3 – تفعيل دور هيئات الفتوى والرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية، عبد الحق حميش، مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والإنسانية، المجلد الرابع/ص109.

4 – الرقابة الشرعية الفعالة في المصارف الإسلامية، محمد أمين علي القطان، ص9.

5 – الرقابة الشرعية ودورها في ضبط أعمال المصارف الإسلامية، العياشي فداد، ص6. والرقابة الشرعية في المصارف الاسلامية، حمزة عبد الكريم حماد، ص5.

هذا، وقد أضاف بعض الباحثين إلى جهاز الرقابة الشرعية بمكوناته ومستوياته الثلاثة المذكورة، أضاف إليها جهازاً مسانداً وهو:(وحدة البحوث)[1]، معللاً ذلك بأنَّ العمل الرقابي قد يتطلب دراسة بعض المسائل المستجدة التي لم يسبق لهيئة الفتوى أن اتخذت رأياً فيها، فمن المناسب وجود عدد من الباحثين الشرعيين الاختصاصيين؛ لدراسة أمثال هذه المسائل والنوازل، وجمع أقوال أهل العلم فيها، ثم عرضها على هيئة الفتوى قبل أن تصدر قرارها فيها.

المطلب الثاني: نشأة الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، وأهميتها.

الفرع الأول/ نشأة الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية:

سبق القول أنَّ مصطلح الرقابة الشرعية يعدُّ مصطلحاً حديثاً، فقد برزت فكرة تأسيس هيئة رقابة شرعية مع بداية تأسيس المصارف الإسلامية؛ وذلك للحاجة الماسة إلى التأكد من مدى شرعية المعاملات التي يعتمدها المصرف في نشاطه المالي[2]، أي التأكد من عدم تعارض ما يقوم به المصرف من معاملات مالية وعمليات إدارية مع قواعد الشريعة الإسلامية؛ سعياً لتطابق القول مع العمل، بأن تكون ممارسة المصرف لعملياته ونشاطه المالي مطابقة لما أعلن عنه في نظمه الأساسي.
وتعد الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية في الوقت الحاضر امتداداً لوظيفة الحسبة[3] المعروفة في النظام الإسلامي، والتي هي :"الأمر بالمعروف إذا ظهر تركه والنهي عن المنكر إذا ظهر فعله"[4]، وتعدُّ الحسبة خصيصة من خصائص الأمة الإسلاميَّة، وهي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الوارد في قوله تعالى:﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾[5]، فهذا هو أصل نظام الحسبة، وقاعدته التي يبنى عليها، والحسبة في مجالها العام تعدُّ حكماً تكليفيًّا ملزماً، وقد استنبطت أصوله وقواعده الشرعيَّة من القرآن والسنة والإجماع، فمن القرآن الكريم قوله تعالى: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾[6]، وقوله تعالى:﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾[7]، إلى غير ذلك من آيات الكتاب العزيز في هذا الباب.

---

1 – الرقابة الشرعية على المصارف: ضوابطها، وأحكامها، ودورها في ضبط عمل المصارف، يوسف بن عبد الله الشبيلي، ص5.
2 – تفعيل دور هيئات الفتوى والرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية، عبد الحق حميش، ص102.
3 – الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، حمزة عبد الكريم حماد، ص18
4 – الاحكام السلطانية، لأبي الحسن علي بن محمد الماوردي، ص 315.
5 – سورة آل عمران، من الآية:(110).
6 – سورة آل عمران، الآية:(104).
7 – سورة آل عمران، من الآية:(110).

أمَّا في السنة النبويَّة، فإنَّ الحسبة أمر ثابت مقرَّر دعا إليه وحث عليه النبي ــ صلى الله عليه وسلم ـ بالقول ومارسه بالفعل، ففي الصحيح من حديث أبي سعيد الخدري: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ»[1]. وقد ذكرت كتب الحسبة[2] أنَّ رسول الله ــ صلى الله علية وسلم ــ هو أول من مارس بنفسه الحسبة بمعناها العامّ، ومنها الرقابة على الأسواق، فكان ـ عليه الصلاة والسلم ـ يخرج إلى السوق؛ يرشد التجار إلى التزام آداب البيع الشراء، وينهاهم عن الغش في المعاملة، والتطفيف في الكيل والوزن، ففي الصحيح عن أَبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ :«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ــ صلى الله عليه وسلم ــ مَرَّ عَلَى صُبْرَةٍ مِنْ طَعَامٍ فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهَا فَنَالَتْ أَصَابِعُهُ بَلَلًا فَقَالَ: يَا صَاحِبَ الطَّعَامِ مَا هَذَا؟ قَالَ: أَصَابَتْهُ السَّمَاءُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: أَفَلاَ جَعَلْتَهُ فَوْقَ الطَّعَامِ حَتَّى يَرَاهُ النَّاسُ»، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ غَشَّ فَلَيْسَ مِنَّا»[3]، ففي هذا الحديث دلالة واضحة على تطبيق واقعي للرقابة، مقرون بالتأصيل للقيم الإسلاميَّة في المعاملات.

وكان النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ يمارس الرقابة بمحاسبة الولاة المكلفين بجمع الزكاة، فقد حاسب ابن اللتبية الذي عُيِّن على صدقات قومه من الأزد، فعن أبي حميد الساعدي ـ رضي الله عنه ـ قال: «استعمل النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ رجلاً من الأزد يقال له ابن اللتبية على الصدقة، فلما قدم قال: هذا لكم، وهذا أهدي إليَّ، قال: «فهلَّا جلس في بيت أبيه أو بيت أمه، فينظر يهدى له أم لا؟ والذي نفسي بيده لا يأخذ أحد منه شيئاً إلا جاء به يوم القيامة يحمله على رقبته، إن كان بعيراً له رغاء أو بقرة لها خوار أو شاة تيعر، ثم رفع يده حتى رأينا عُفر إبطيه ـ اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت ثلاثاً»[4]، فهذا حديث صحيح واضح الدلالة على أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يمارس الرقابة ويحاسب الولاة والعمال، وهو بذلك يرشدنا إلى أنَّ ترك المحاسبة والمساءلة وعدم معاقبة المخالفين والمهملين يشجع على الفساد والانحراف.

وقد سنَّ رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ سنَّة محتسِب السوق، الذي يراقب الناس في بيعهم وشرائهم، وسائر تصرفاتهم في العقود والمعاملات، فقد استعمل رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ

---

1 – رواه مسلم في صحيحه، كتاب: الإيمان، باب: بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان، وأن الإيمان يزيد وينقص، وأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان، حديث رقم:(78)،69/1.

2 – آداب الحسبة، محمد بن أبي محمد المالقي الأندلسي، ص4، والحسبة في الإسلام، أحمد بن عبد الحليم، الشهير بابن تيميَّة، ص18، والتراتيب الإدارية، الشيخ عبد الحي الكتاني،284/1.

3 – أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الإيمان، باب: قول النبي ـ صلى الله تعالى عليه وسلم ـ «من غشنا فليس منَّا»، حديث رقم:(102)،99/1.

4 – أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الزكاة، باب:(والعاملين عليها)، حديث رقم:(1525).

سعيد بن العاص بعد الفتح على سوق مكة لمراقبتها[1]، واستعمل عمرَ بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ على سوق المدينة[2].

ثم سار على نهجه من بعده صحابته ـ رضي الله عنهم ـ وعلى رأسهم الخلفاء الراشدون، ومن ذلك محاسبة أبي بكر الصديق لمعاذ بن جبل رضي الله عنهما، عندما قدم معاذ من اليمن قائلاً له :"ارفع حسابك، فقال معاذ: أحسابان؟ حساب من الله، وحساب منكم، والله لا ألي لكم عملاً أبداً"[3]. وكان عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ يشرف على أسواق المدينة بعد توليه الخلافة، وقد اهتمَّ ـ رضي الله عنه ـ بتطوير إلية الرقابة الإدارية في دواوين الدولة، فقد قال يوماً لجلسائه:" أرأيتم إن استعملت عليكم خير من أعلم ثم أمرته بالعدل، أكنت قضيت ما عليَّ؟ قالوا: نعم، قال: لا، حتى انظر في عمله أعملَ بما أمرته أم لا"[4]، وكذلك كان علي ـ رضي الله عنه ـ يمرّ في الأسواق، ينهي عن الغش في الكيل والميزان[5]، ويوصي أصحاب السلع بأخذ الحق وإعطاء الحق، فيقول: «يَا أَهْلَ السُّوقِ، اتَّقُوا اللَّهَ، إِيَّاكُمْ وَالْحَلِفَ، فَإِنَّ الْحَلِفَ يُنَفِّقُ السِّلْعَةَ وَيَمْحُو الْبَرَكَةَ، وَإِنَّ التَّاجِرَ فَاجِرٌ، إِلَّا مَنْ أَخَذَ الْحَقَّ، وَأَعْطَى الْحَقَّ»[6].

هذا، وقد أجمعت الأمة الإسلاميَّة ـ ممثَّلة في علمائها سلفاً وخلفاً ـ على وجوب الأمر بالمعروف إذا ظهر تركه، والنهي عن المنكر إذا ظهر فعله، ومستند إجماعهم في ذلك النصوص الشرعيَّة الواردة في الكتاب العزيز والسنة الشريفة، وأقوال العلماء التي توضح إجماع الأمة على مشروعية الحسبة ووجوبها، كثيرة في هذا الباب. قال أبو بكر الجصَّاص: «أكَّد الله تعالى فرض الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في مواضع من كتابه، وبيَّنه رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في أخبار متواترة عنه فيه، وأجمع السلف وفقهاء الأمصار على وجوبه»[7]، وقال ابن حزم: «اتَّفقت الأمة كلها على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، بلا خلاف من أحد منهم»[8].

وقال الإمام النووي: «وقد تطابق على وجوب الامر بالمعروف والنهى عن المنكر الكتاب والسنة وإجماع الامة»[9].

---

1 – ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب، يوسف بن عبد البر النمري، 621/2.

2 – ينظر: السيرة الحلبية، علي بن إبراهيم بن أحمد الحلبي، 459/3.

3 – تخريج الدلالات السمعية على ما كان في عهد رسول الله من الحرف والصنائع، لأبي الحسن علي بن محمد الخزاعي، ص 262.

4–مصنف عبد الرزاق، لأبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني، باب: الإمام راعٍ، 326/11.

5– ينظر: الطبقات الكبرى، محمد بن سعد بن منيع، المعروف بابن سعد، 20/3.

6 – أخرجه أبو بكر أحمد بن محمد الخَلَّال في كتاب السنة،352/2، وسكت عنه.

7 – أحكام القرآن، أحمد بن علي الرازي الجصاص، 154/4

8 – الفصل في الملل والأهواء والنحل، علي بن أحمد بن حزم الأندلسي، 132/4.

9 – شرح النووي على صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا يحيى بن شرف النووي، 22/2.

إنَّ الحسبة تعدُّ رقابة شرعية، لمنع تفشي المخالفات والمنكرات بين المسلمين في جميع مجالات الحياة، وهي من أعظم الخطط والولايات الدينية، التي تبوأت مكانة مرموقة في الفكر الإسلامي وفي مصادره التراثية على مر الأزمان، وأفردت لها الكتب والرسائل المختصة في بابها[1]، وقد ذكروا في كتبهم تلك، أنَّ الحسبة لها مجالات تطبيقيَّة عديدة في المجتمع الإسلامي، ومن ذلك أنَّهم أفردوا باباً للحسبة على الصيارفة، ومارس المحتسب الرقابة على صرف النقود وبيعها، يقول ابن الأخوة القرشي في كتابه معالم القربة :"الباب السادس والثلاثون: الحسبة على الصيارف: التعيُّش بالصرف خطر عظيم على دين متعاطيه، بل لا بقاء للدين معه إلا بعد معرفة الشرع؛ ليتجنب الوقوع في المحظورات من أبوابه، وعلى المحتسب أن يتفقد سوقهم ويتجسَّس عليهم، فإن عثر بمن رابى أو فعل في الصرف ما لا يجوز عزره، وأقامه من السوق، إذا تكرر ذلك منه"[2].

هذا، وقد بدأت الرقابة الشرعية في مصارف إسلامية عدة، في شكل مستشار شرعي، يتم اختياره من العلماء المعروفين، ومن تلك المصارف: بنك دبي الإسلامي، وبيت التمويل الكويتي وغيرهما، ثم جاءت بعد ذلك التجربة السودانية بإنشاء الهيئة العليا للرقابة الشرعية سنة 1992م، ومن التطورات الإيجابية في الرقابة الشرعية إحساس المؤسسات المالية الإسلامية بالحاجة الماسة للرقابة الشرعية، وتحول هذا الإحساس إلى سعي جادٍ أنتج أنماطاً من الرقابة المركزية؛ منها الهيئة العليا للرقابة الشرعية للاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية[3]، ثم ظهرت الهيئة الشرعية الموحدة لمصرف البركة، ثم أنشئ المجلس الشرعي لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية[4]. ويظهر من هذا كله أن نظام الرقابة الشرعية شهد في السنوات الأخيرة تطوراً كبيراً، وتنوعاً واسعاً في الخبرات والأشكال والدرجات.

الفرع الثالث/ أهمية الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية.

تعد الرقابة الشرعية من أهم الأجهزة الرقابية المستحدثة في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، في بلادنا وسواها من الدول، فهي الأساس الذي يعتمد عليه الكثير من المتعاملين مع هذه المؤسسات، لمعرفة مدى التزام تلك المؤسسات بالأحكام الشرعية، ومن هنا كانت الرقابة الشرعية ذات طبيعة خاصة في المصارف الإسلامية، فالرقابة هي إحدى الوظائف الأساسية للإدارة في أيَّة منظمة

---

1 – من أشهر الكتب والرسائل المختصة في الحسبة: كتاب: نهاية الرتبة في طلب الحسبة، لعبد الرحمن بن نصر الشيزري، وكتاب: معالم القربة في أحكام الحسبة، لمحمّد بن محمد القرشي المعروف بابن الأخوة ، وكتاب: نصاب الاحتساب، لعمر بن محمد السُّنامي، إلى غير ذلك من المصنفات في هذا الباب.

2– معالم القربة في أحكام الحسبة، محمد بن محمد القرشي، الشهير بابن الأخوة، ص227.

3 – الاستثمار والرقابة الشرعية في البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، عبد الحميد محمود البعلي،ص240.

4 – الرقابة الشرعية على المصارف والشركات المالية الإسلامية، محمد عبد الغفار الشريف، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم، القرى بمكة 1424هـ .

من منظمات الأعمال، لا يتم العمل الإداري من دونها ولا يستكمل بغيرها، وفي معظم دول العالم توجد تشريعات خاصة تنظم عملية الرقابة على المصارف؛ للتأكد من أنَّ أعمالها تتم وفقاً لما هو مطلوب منها، نظراً للطبيعة الخاصة التي تحكم هذه الأعمال، ولتأثيراتها المباشرة على الحياة الاقتصادية وغير الاقتصادية للمجتمع[1].

إن الرقابة الشرعية لها أهمية بالغة للمصارف الإسلامية لأسباب كثيرة، من أبرزها[2]:

1.أن الأساس الذي قامت عليه المصارف الإسلامية المعاصرة هو تقديم البديل الشرعي للمصارف الربوية التقليدية، فلا يمكن التأكد من هوية المصرف الإسلامي، وتطبيقه لأحكام الشريعة الإسلامية، وابتعاده عن الشبهات إلا من خلال وجود هيئة شرعية تضبط أعماله، وتصححها باستمرار.

وقد جاء في معيار الضبط للمؤسسات المالية الإسلامية رقم:(2) ـ الخاص بالرقابة الشرعية ـ في الفقرة رقم:(4) منه، ـ بأنَّ الهدف من الرقابة الشرعية هو التأكد من أنَّ الأنشطة التي تقوم بها المؤسسة المالية الإسلامية لا تخالف أهداف ومبادئ أحكام الشريعة الإسلامية[3].

2.عدم الإحاطة بقواعد المعاملات الإسلامية بشكل كاف من قبل الكثير من العاملين في المصارف الإسلامية[4].

3.في هذا الوقت الذي تعقدت فيه الصور التجارية، وانتشرت أنواع جديدة من المعاملات التجارية كبطاقات الائتمان، والحسابات بأنواعها، والتجارة الإلكترونية وغيرها من الصور التي لا يوجد لها أحكام في أمهات المصادر الفقهية، وإن وجدت الأحكام فإن المصرفيين القائمين على النشاط المصرفي غير مؤهلين للكشف عنها بأنفسهم.

4.إن العمليات المصرفية في الاستثمار والتمويل بالذات تحتاج إلى رأي من هيئة الفتوى؛ نظراً لتميز هذه العمليات بسرعة التغيير، وعدم التكرار مع كل حالة أو عملية أو مشروع يموله المصرف، ومن ثم فالعاملون في النشاط الاستثماري يجب أن يكونوا على اتصال مستمر مع الرقابة الشرعية؛ لأنَّهم ـ دائماً ـ بحاجة إلى الإفتاء في نوازل وواقعات تواجههم أثناء عملهم.

5.إن وجود الرقابة الشرعية يعطي المصرف الصبغة الإسلامية، كما يعطي وجود الرقابة ارتياحاً لدى

---

1 – البنوك الإسلامية، محسن أحمد الخضيري، ص296.

2 – الرقابة الشرعية على أعمال المصارف الإسلامية، أحمد عبد العفو العليات، ص 48 وما بعدها، والرقابة الشرعية في المصارف الاسلامية، حمزة عبد الكريم حماد، ص20 وما بعدها، وتفعيل دور هيئات الفتوى والرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية، عبد الحق حميش، مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والإنسانية، المجلد الرابع/ص107، والرقابة الشرعية في مؤسسات صناعة الخدمات المالية الإسلامية، محمد أمين القطان، ص 13.

3 – هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، معايير المحاسبة والمراجعة والضوابط للمؤسسات المالية الإسلامية، ملحق الضوابط ص16.

4– المصارف الإسلامية ودورها في التنمية والتطوير، محمد الزحيلي، مجلة الاقتصاد الإسلامي، العدد 199/سنة1997م، ص31، والتمويل الإسلامي ودور القطاع الخاص، فؤاد عبد اللطيف السرطاوي، ص 86.

جمهور المتعاملين مع المصرف[1].

6.إننا نعيش في زمن ضعفت فيه العقيدة وقلت الأمانة، عند الكثير من الناس، وزاد الحرص على كسب المال بأية وسيلة ومن أي طريق، سواء كان من حلال أم من حرام، ما يحتم وجود رقابة شرعية في المصارف الإسلامية، تعينها على الكسب الحلال، وتنأى بها عن طرق الكسب الحرام.

المطلب الثالث: مواصفات وشروط عضو هيئة الرقابة الشرعية:

تقدم معنا أنَّ هيئة الرقابة الشرعية تتكون من هيئة إفتاء ومن مراقبين شرعيين، وكلٌ من منصب الفتوى والرقابة أو المتابعة الشرعية، تعدُّ من الولايات الدينية التي يشترط فيمن يتولاها الأهلية الشرعية، وإنَّ حسن اختيار أعضاء هيئات الفتوى والرقابة الشرعية في مصارفنا الإسلامية، يلعب دوراً مهمًّا في فاعلية الرقابة في تلك المؤسسات، ويضمن قيام تلك الهيئات بدورها المنوط بها، وممارسة اختصاصاتها ومهامها بشكل أمثل؛ لتجنب المخالفات والمعاملات المحرمة، وتحقيق السلامة الشرعية في عمليات ومعاملات المصارف.

والصفات والشروط التي ينبغي توافرها في جهاز الرقابة الشرعية، يمكن تقسيمها إلى أربعة أنواع: أساسية، وسلوكية، وعلمية، وعملية، وبيانها على النحو الآتي[2]:

أولاً: الصفات الأساسية:

فهذ القسم سمي بهذا الاسم؛ لأنَّ تلك الصفات هي أساسية، مطلوبٌ توافرها في كل من يتولى منصباً شرعيًّا؛ ليكون صاحبه من أهل التكليف والولاية الشرعية، وهي: الإسلام، والبلوغ، والعقل، وهذا النوع من الصفات معتبر في عضو الهيئة وفي المراقب الشرعي.

ثانياً: الصفات السلوكية:

ويقصد بها الصفات التي يتحقق بها وصف الشخص بكونه عدلاً، فلا يرتكب كبيرة ولا يصر على صغيرة، ويدخل فيها الاستقامة في الدين، وحسن الخلق، والصدق، والأمانة، والتحلِّي بالمروءة، بأن يفعل ما يجمله ويزينه، ويدع ما يدنسه ويشينه.

يقول الإمام الماوردي: " العدالة معتبرة في كل ولاية، وهي أن يكون صادق اللهجة، ظاهر الأمانة، عفيفاً عن المحارم، متوقِّياً المآثم، بعيداً من الريب، مأموناً في الرضا والغضب، مستعملاً لمروءة مثله في دينه ودنياه، فإذا تكاملت فيه فهي العدالة، التي تجوز بها شهادته وتصح معها ولايته، وإن انخرم

---

1 – تفعيل آليات الرقابة على العمل المصرفي الإسلامي، يوسف القرضاوي، مجلة الاقتصاد الإسلامي، العدد:238/سنة 2001م، ص 15 وما بعدها.

2– الرقابة الشرعية على المصارف: ضوابطها، وأحكامها، يوسف بن عبد الله الشبيلي، ص14، والنظرية العامة للهيئات الشرعية، رياض منصور الخليفي، المؤتمر الثالث للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، ص54 وما بعدها.

منها وصف منع من الشهادة والولاية، فلم يسمع له قول، ولم ينفذ له حكم"[1]. وهذه الصفات معتبرة في عضو الهيئة وفي المراقب الشرعي أيضاً.

ثالثاً: الصفات العلمية:

ويقصد بها التأهيل العلمي لما يتطلبه منصب الإفتاء ومنصب المراقبة، والصفات العلمية المطلوبة في عضو الهيئة أكثر من تلك المطلوبة في المراقب الشرعي؛ لأنَّ الفُتيا تعتمد في المقام الأول على التحصيل العلمي بخلاف الرقابة، فيشترط في عضو هيئة الرقابة من الصفات العلمية ما يلي:

1.أن تتحقق فيه صفات المجتهد من حيث الجملة؛ لأن الإفتاء في المعاملات المالية المعاصرة يتطلب إعمال النظر، واستنباط الأحكام من الأدلة الشرعية، وتخريج النوازل المعاصرة على الأصول والقواعد الفقهية. وكل ذلك يستلزم أن يكون لدى المفتي آلة الاجتهاد التي تمكنه من النظر والاستنباط على الوجه الصحيح. وقد ذكر أهل العلم في مصنفاتهم في أصول الفقه شروطاً قاسية للمجتهد، لا تكاد تتحقق إلا في النوادر من العلماء، فاشترطوا معرفته بآيات الأحكام وأحاديثها، والناسخ والمنسوخ، وصحيح الحديث وضعيفه، ومسائل الإجماع والقياس، وعلوم اللغة العربية، ودلالات الألفاظ، والمقاصد الشرعية.

والمقصود أن يعرف هذه العلوم من حيث الجملة إذ إنَّ الإحاطة بها جميعها أمر متعذِّر في زماننا، ولا يوجد إلا في نوابغ العلماء، قال الزركشي في البحر المحيط: " الشرط في ذلك كله معرفته جُملِه لا جميعه؛ لأنَّ هذا لم نره في السادة القدوة من الصحابة، فقد كان يخفى على كثير منهم أدلة الأحكام، فيعرفونها من الغير"[2].

2.أن يكون فقيهاً في المعاملات المالية، ويقصد بالفقه هنا: الفهم الدقيق، بأن يكون عالماً بأصول المعاملات المالية في الشريعة وضوابطها، وشروط كل عقد وموانعه، وأسباب الفساد في العقود، فلا تكفي معرفته بهذه المسائل من حيث الجملة، بل لا بدَّ من أن يكون عالماً بجزئياتها، عميق الإدراك والفهم لها، وأن يكون لديه الرياضة الذهنية التي تمكِّنه من تصور العقود، وما فيها من تفاصيل، وتنزيل الأحكام الشرعية عليها.

3.أن يكون مدركاً للمقاصد الشرعية في المعاملات المالية؛ فالشريعة لم تأت لتضيق على الناس في معيشتهم، أو لتمنعهم مما فيه مصلحتهم، بل جعلت الأصل في تعاملات الناس الحل والإباحة، وحصرت المحرمات في أبواب ضيقة؛ لما فيها من الظلم وأكل المال بالباطل، فبناء الشريعة في المعاملات على التوسعة ورفع الحرج عن الناس ومراعاة حاجاتهم، فإذا غاب عن المفتي هذه المعاني،

1- الاحكام السلطانية، لأبي الحسن علي بن محمد الماوردي، ص 89.

2 - البحر المحيط في أصول الفقه، لبدر الدين محمد بن بهادر الزركشي،494/4. وينظر في تفصيل شروط الاجتهاد ــ أيضاًــ شرح الكوكب المنير، تقي الدين محمد بن أحمد الفتوحي المعروف بابن النجار، 557/4، وإرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول، محمد بن علي الشوكاني،206/2.

وكان ضيق النظر، آل به الأمر إلى التضييق على الناس، وتنفيرهم من الانصياع للأحكام الشرعية، وهو خلاف مقصود الشارع.

4.أن يكون لديه تصور واضح للعقود المستحدثة والنوازل المالية المعاصرة وجوانبها الفنية، حتى يبني على ذلك حكمه الشرعي؛ لأن الحكم على الشيء فرع عن تصوره، فإن كان تصوره خاطئاً فالحكم المبني عليه في الغالب يكون خاطئاً أيضاً، ولا يكفي أن يعتمد على التصور الذي يقدمه غيره، فقد يكون مجملاً أو ناقصاً بعض الجوانب المؤثرة في الحكم الشرعي.

فهذه الشروط العلمية لعضو هيئة الرقابة، وأمَّا المراقب فيشترط فيه أن يكون عالماً بأصول المعاملات المالية من حيث الجملة وضوابطها وشروط كل عقد وأسباب فساده، فهذا القدر من المعرفة أرى أنه كافٍ لتأهيل المراقب الشرعي للتدقيق على العقود وفحصها والتأكد من موافقتها لقرارات هيئة الرقابة.

رابعاً: الصفات العملية:

ويقصد بها أن يكون لدى المراقب الشرعي الخبرة العملية الكافية، التي تؤهله ليقوم بهذه المهمة المسندة إليه، والخبرة ـ كما عرفها بعضهم ـ هي: "العلم ببواطن الأمور"[1] وهي هنا: العلم المكتسب بالتجربة والممارسة، مما يجعل المراقب الشرعي لديه المعرفة بواقع الوظيفة وبواطنها الدقيقة. وهذه المعرفة لا تكتسب بالقراءة والاطلاع بل بالممارسة والدربة.

وكلٌ من منصب الإفتاء ومنصب المراقبة يتطلب قدراً كافياً من الخبرة، إلا أن متطلباتها في المراقب أكثر؛ لأن وظيفته تعتمد في المقام الأول على الخبرة وليس على التأهيل العلمي فحسب.

فشرط الخبرة في المفتي أن يكون قد مارس صنعة الإفتاء وتصدر لها؛ لأنَّ الإفتاء صنعة تحتاج إلى دُربة، فمن لم يتعود على الفتيا لا يسعفه ما يحفظ من المتون والأسانيد عند التصدي لها، والشروط السابقة الذكر لا تكفي وحدها؛ فقد تجتمع في فقيه، ومع ذلك لا يستطيع أن يفتي الناس ويبيّن لهم حكم ما ينزل بهم من نوازل، فالفتوى تقتضي تدرّباً وحذقاً؛ ولأنَّ المفتي إذا اجتاز مرحلة التدّرب تَكسّب ملكة الإفتاء، وبالتالي يمكنه التصرّف في الزاد الفقهي الذي يكون بين يديه، فالحفظ والفهم لا يكفيان وحدهما .

قال محمد بن عبد السلام الهواري :"إنَّما الغرابة في استعمال كليات علم الفقه وانطباقها على جزئيات الوقائع بين الناس، وهو عسير على كثير من الناس، فتجد الرجل يحفظ كثيراً من الفقه ويفهمه ويعلّمه غيره، فإذا سُئِل عن واقعة لبعض العوام من مسائل الصلاة، أو مسألة من الأعيان لا يحسن الجواب، بل ولا يفهم مراد السائل عنها إلا بعد عسر)[2] .

---

1 – التعريفات، لعلي بن محمد بن علي الجرجاني، ص131.

2– المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقية والأندلس والمغرب، أحمد بن يحيي الونشريسي، 79/10.

وقال عيسى بن سهل :"كثيراً ما سمعت شيخنا أبا عبد الله بن عتاب يقول: الفتيا صنعة، وقد قاله قبله أبو صالح أيوب بن سليمان بن صالح رحمه الله قال: الفتيا دُربة، وحضور الشورى في مجالس الحكام منفعة وتجربة، وقد ابتليت بالفتيا فما دريت ما أقول في أول مجلس شاورني فيه سليمان بن أسود، وأنا أحفظ المدونة والمستخرجة الحفظ المتقن، والتجربة أصل في كلّ فنٍ ومعنى مفتقر إليه"[1] .

وشرط الخبرة في المراقب الشرعي أن يكون لديه إلمام بالآليات المتبعة في المؤسسات المالية لتنفيذ العقود، وإجراءات القيود المحاسبية، وطرق المراجعة والتدقيق، وكيفية تطبيق الفتاوى الشرعية على تلك العقود.

المطلب الرابع: اختصاصات هيئة الرقابة الشرعية في المصارف.

من المهم جداً بيان وتحديد مجال عمل الرقابة الشرعية، واختصاصاتها ومهامها الوظيفية في المؤسسات المالية الإسلامية، ومنها المصارف، وينبغي النص على هذه الواجبات والمهام عند إعداد التوصيف الوظيفي في أية مؤسسة مالية إسلامية؛ كي لا تختلط الأمور، فيستبعد من أعمال الرقابة ما هو من صميم اختصاصها، أو تقحم هي في أعمال لا علاقة لها بها، وسأذكر مهام جهاز الرقابة الشرعية واختصاصاتها إجمالاً، ثم أردفها بذكر أعمالها وواجباتها تفصيلاً.

أولاً: اختصاصات هيئة الرقابة إجمالاً:

يتبلور عمل جهاز الرقابة الشرعية في اختصاصين جوهريين هما الأصل في عمل الهيئة الشرعية، وما سواهما متفرع عنهما، وتابع لهما، وهاتان الوظيفتان الأساسيتان هما: الفتوى، والرقابة الشرعية[2]، وإليك البيان:

الوظيفة الأولى: الفتوى، وهو الجانب النظري في وظيفة جهاز الرقابة، حيث تقوم الهيئة الشرعية بإصدار الفتاوى والقرارات حول أعمال المصرف أو المؤسسة، دون توقف أو انتظار لعرض أو طلب؛ لأنها أنيطت بها ولاية الإفتاء في هذا الشأن، فهي بذلك تضع المعايير الشرعية وقواعد المعاملات المالية، التي تضبط عمل المؤسسة المالية، وما يصدر عن الهيئة بهذا الخصوص يعد أحكاماً شرعية، فيجب الأخذ فيه بضوابط الفتوى وشروط المفتي، وينبغي للهيئة أن يكون لها خطة واضحة ومنهجية دقيقة فيما يصدر عنها من فتاوى وقرارات، وفي جواباتها وردودها على الاستفسارات والأسئلة التي ترد عليها من جمهور المتعاملين مع المصرف، أو من غيرهم، ولعله من المفيد أن تتضمن تلك الفتاوى والقرارات على الآراء الأخرى، إذا كان ثمة اتجاهات علمية غير الرأي الذي تم اختياره وترجيحه من قبل الهيئة، وذلك لمزيدٍ من الشفافية والوضوح للمتعاملين مع المؤسسة المالية الإسلامية.

1ـ المصدر السابق.

2- الاستثمار والرقابة الشرعية في البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، عبد الحميد محمود البعلي، ص217، والرقابة الشرعية الفعالة في المصارف الإسلامية، محمد أمين القطان، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، ص24، ومعايير المحاسبة والمراجعة الصادرة من هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، ملحق الضوابط،ص15،

والوظيفة الثانية: الرقابة والمتابعة، وهي التأكد من سلامة تنفيذ المؤسسة للمعايير والأحكام الصادرة عن هيئة الرقابة، وفحص مدى التزامها بالأحكام الشرعية في جميع أنشطتها، ويشير الباحثون في هذا الشأن إلى أنَّ هناك ثلاثةَ مراحل من الرقابة، وهي[1]:

أ. الرقابة القبلية: وهي رقابة وقائية : وتتمثل في مراعاة الجوانب الشرعية في عقد التأسيس، والنظام الأساسي واللوائح التنفيذية للمؤسسة؛ لأنَّ المتابعة بالمعنى العام والهام تواكب المصرف منذ بدء التفكير في تأسيسه، وتمتد وتستمر معه نحو تحقيق أهدافه.

ب ـ الرقابة المحورية العلاجية، وهي الرقابة المتزامنة مع التنفيذ، وتعدُّ من أهم مراحل الرقابة، وتتعلق بمراقبة العمليات المصرفية من الناحية الشرعية، والإشراف على إعداد نماذج العقود وصيغ الاستثمار في مرحلة التنفيذ، والتدخل لمعالجة الأخطاء الشرعية، والتنبيه عليها إن وجدت.

ج ـ الرقابة اللاحقة، وهي رقابة تكميلية، وتكون في مرحلة ما بعد التنفيذ حيث يتطلب على الهيئة في نهاية كل فترة مراجعة أعمال المؤسسة والعقود المنفذة، والتقارير المالية الصادرة عن المؤسسة، وتقارير المراجع الخارجي.

ثانياً: اختصاصات هيئة الرقابة الشرعية تفصيلاً:

مما لا شك فيه أنَّ القيام بمهمة هذه الولاية الدينية الرقابية، وفقاً للأصول الشرعية يتسع لما لا حصر له من المهام والاختصاصات المنوطة بهيئات الفتوى والمتابعة الشرعية، وفيما يلي أحاول تفصيل القول ـ فيما اطلعت عليه ـ مما كتب في تلك المهام والواجبات، وهي الآتية[2]:

1.توجيه نشاطات المصرف المالية، ومراقبتها والاشراف عليها؛ للتأكد من التزام المصرف بأحكام وقواعد الشريعة الاسلامية في جميع معاملاته، والتثبت من شرعيتها.

2.دراسة مجالات العمل والعقود وصياغتها بحيث تتفق مع أحكام الفقه الإسلامي، ودراسة مشروعية العقود قبل التوقيع عليها؛ للتأكد من عدم وجود أي بند فيها يتعارض مع احكام فقه المعاملات الاسلامية.

3.بيان المخالفات والأخطاء وإبداء الرأي والتقويم والتنبيه عليها لاجتنابها.

4.بيان المعاملات الحلال التي تقوم بها المؤسسة المالية الاسلامية واقرارها.

---

1 – ينظر: الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، حمزة عبدالكريم حماد، ص 46 وما بعدها، والرقابة الشرعية على أعمال المصارف الإسلامية، أحمد عبد العفو العليات، ص101، والرقابة الشرعية ودورها في ضبط أعمال المصارف الإسلامية، العياشي فداد، ص10، والرقابة الشرعية الفعالة في المؤسسات المالية الإسلامية، عبد الحميد محمود البعلي، ص20، والرقابة الشرعية في مؤسسات صناعة الخدمات المالية الإسلامية، محمد أمين القطان، ص47.

2 – ينظر: الرقابة الشرعية في المصارف الاسلامية، حسن يوسف داود، ص21–24، ، وتفعيل دور هيئات الفتوى والرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية، عبد الحق حميش، مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية، المجلد الرابع/العدد الأول، ص102. والبنوك الاسلامية، جمال الدين عطية، ص 71ــ 78.

5.إيجاد البديل الإسلامي الحلال للمعاملات المخالفة للشريعة الإسلامية، واستحداث صيغ استثمارية شرعية جديدة.

6.تحفيز المؤسسات المالية الإسلامية من عاملين بها ومتعاملين معها إلى الالتزام في معاملاتهم بتطبيق الأحكام الشرعية، وإعداد برامج تثقيف العاملين وتقديم المحاضرات والندوات اللازمة لهم ومتابعتها، وتثقيفهم بالمبادئ الشرعية الأساسية؛ لتنمية الوعي المالي الإسلامي لديهم، وللإلمام بأحكام المعاملات الشرعية.

7.الاطمئنان إلى النظم الأساسية واللوائح والعقود والاتفاقات، التي تبرمها المؤسسة المالية الإسلامية، لتنقيتها من أية شوائب تخالف أحكام الشريعة الإسلامية.

8.تحقيق المتابعة المستمرة والمراجعة والتحليل بما يضمن تنفيذ العقود والمعاملات طبقاً لقواعد وأحكام الشريعة الإسلامية، ودون مخالفة للضوابط الشرعية، وبيان الصعوبات وسبل حلها وتذليلها.

9.تقديم ما تراه مناسباً من المشورة الشرعية، والاقتراحات والتوصيات اللازمة إلى مجلس إدارة المؤسسة، في أي أمر من الأمور العائدة لمعاملات المؤسسة المالية.

10.المشاركة في إعداد الدراسات التفصيلية حول القضايا والأنشطة ذات الأهمية، والتي تتطلب عناية خاصة من النواحي الشرعية، ومراجعة ذلك في كتب الفقه.

11.التأكد من تصميم النظام والنماذج والسجلات والبطاقات وغيرها، وأنها قد تمت طبقاً لقواعد وأحكام الشريعة الإسلامية.

12.الإجابة عن تساؤلات واستيضاحات العملاء بالنسبة لشرعية بعض الإجراءات أو المعاملات التي يظنون عدم شرعيتها أو يجهلون مستندها.

13. الإفتاء في كل ما يعرض عليها من قضايا العمل المصرفي ومستجداته وخاصة الأعمال التي لم يسبق إصدار فتاوى بشأنها، لبيان حكمها الشرعي قبل قيام المؤسسة بتنفيذها.

14.تمثيل المؤسسة في المجالات الشرعية، من المؤتمرات والندوات، والمشاركة في اللقاءات المالية الإسلامية، وتقديم التصور الشرعي في الموضوعات المطروحة.

15. التحقق من التزام الإدارة التنفيذية في المؤسسة بعرض جميع المعاملات على هيئة الفتوى والرقابة الشرعية، وذلك عن طريق المراقب الشرعي.

16.دراسة تقارير وملاحظات المراقب الشرعي المتفرغ على الممارسات التنفيذية في الجوانب الشرعية لمسيرة الأعمال اليومية، والتوصية بما يلزم بشأنها.

17.تحديد القضايا أو الأنشطة التي تتطلب عناية خاصة من المراقب الشرعي المتفرغ، وطلب إعداد الدراسات التفصيلية التي ترى الهيئة أهميتها.

18.إعداد تقرير سنوي لمجلس الإدارة أو للجمعية العمومية في ضوء اجتماع الهيئة، ويبين التقرير خلاصة ما تم عرضه من حالات، وما جرى بيانه من آراء في معاملات المؤسسة المنفذة، حسب

اللوائح والتعليمات المطبقة، ويجدب قراءة هذا التقرير، مع تقرير مراقبي حسابات الشركة في اجتماعات الجمعية العمومية.

19. الإشراف على تجميع الفتاوى وتنظيم عملية الرجوع إليها، وتعدُّ الفتاوى التي يتم نشرها مرجعاً شرعياً ومستنداً رسمياً، يتعين على المؤسسة المالية الإسلامية ضرورة التقيد بها، وعدم مخالفة شيء منها، إلا ما يتم الرجوع عنه من قبل الهيئة.

المبحث الثاني: تجربة الرقابة الشرعية في المصارف الليبية:

المطلب الأول: نشأة الرقابة الشرعية في المصارف الليبية وتطورها.

تعد المصارف الإسلامية وغيرها من المؤسسات المالية ذات الطابع الإسلامي، حديثة النشأة في بلادنا، إذا ما قورنت بظهورها وانتشارها في البلاد الإسلامية الأخرى كدول الخليج، والسودان وغيرهما، ولما كان من أهم متطلبات التحول إلى المصرفية الإسلامية وجود نظام شرعي يكون هو المرجع لها، ويكفل لها المشروعية، ويجلب الثقة والطمأنينة إلى نفوس الجمهور المتعاملين مع تلك المصارف، لما كان ذلك، فقد تزامن ظهور هيئات الرقابة الشرعية بمختلف مكوناتها ومسمياتها مع نشأة المصارف الإسلامية؛ لتقوم بهذه الولاية الدينية؛ من أجل تجنب المعاملات غير المشروعة، والوصول بمصارفنا الإسلامية إلى بر الأمان من الربا وشوائبه وأضراره.

ولترسيخ مشروع الصيرفة الإسلامية، وتقديم الخدمات المالية البديلة، ونشر ثقافة التحول إلى الصناعة المالية الإسلامية في المصارف الليبية؛ فقد عُقِد العديد من المؤتمرات والندوات العلمية التي أنصبَّ البحث فيها على التعريف بموضوع المنتجات البديلة والخدمات المالية الإسلامية في المصارف الليبية، وإيضاح متطلباتها، ودراسة الأساليب اللازمة لتفعيلها، وتأصيل قواعدها الشرعية والقانونية؛ لتصبح واقعاً ملموساً في مصارفنا، ومن تلك المؤتمرات[1]:

- المؤتمر الأول للخدمات المالية الإسلامية، الذي عقد في طرابلس بتاريخ 2008/06/20م.
- ثم عقد هذا المؤتمر بعنوانه المذكور:(مؤتمر الخدمات المالية الإسلامية) في نسخته الثانية خلال يومي 27ـ 28 أبريل 2010م، وقد نظمه وأشرف عليه المركز العالي للمهن المالية والإدارية، وأكاديمية الدراسات العليا بطرابلس.
- ثم عقد المؤتمر بهذا العنوان ـ أيضاً ـ :(مؤتمر الخدمات المالية الإسلامية) في نسخته الثالثة بتاريخ 17 ديسمبر 2012م بطرابلس، وقد نظمته الأكاديمية الليبية وكلية العلوم الإدارية والمالية التطبيقية.
- ثم انتظمت فعاليات المؤتمر العلمي للخدمات المالية الإسلامية، في نسخته الرابعة بمقر الأكاديمية

1 – ورد الإعلان عن هذا المؤتمر وانطلاق فعالياته ونشر وقائع جلساته العلمية في مواقع عدة على شبكة الإنترنت، منها: الصفحة الرسمية للأكاديمية الليبية/ طرابلس.

الليبية للدراسات العليا بطرابلس بتاريخ الثلاثاء الموافق 12 أكتوبر 2021م.

وها نحن اليوم نشهد ـ بفضل الله وتوفيقه ـ فعاليات مؤتمر النشاط المالي والمصرفي الإسلامي في ليبيا؛ الذي تنظمه وتشرف عليه كلية الاقتصاد الإسلامي والإدارة بجامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية بمدينة البيضاء العامرة خلال الفترة من 2024/3/3م إلى 2024/3/5، وذلك لتقييم التجربة وتحسين الأداء كما جاء في شعار هذا المؤتمر الذي نرجو له التوفيق لتحقيق أهدافه.

هذا، ولما كان نجاح الرقابة الشرعية والتحول إلى الصيرفة الإسلامية وتقديم المنتجات المصرفية البديلة في مصارفنا الليبية يتطلب إصدار التشريعات وسن القوانين التي تحدد اختصاصات هيئات الرقابة الشرعية وتحمي عملها[1]، وتمكِّنها من ممارسة دورها، والنهوض بالمسؤولية المنوطة بها؛ لإنجاح مشروع الصيرفة الإسلامية، فقد باشرت الجهات التشريعيَّة في بلادنا ـ بالفعل ـ في إصدار القوانين واللوائح التنفيذيَّة، بشأن الرقابة الشرعية على المصارف، وبيان ما يتعلق بأعضاء الهيئات الشرعية في المصارف الإسلامية في بلادنا وشروط تعيينهم؛ لضمان السلامة الشرعيَّة في عموم المعاملات المالية والعمليات الإدارية في مصارفنا، ومنع كل ما فيه شبهة الربا أو الكسب الحرام بشتى صوره وأشكاله، فصدر عن مصرف ليبيا المركزي جملة من المعايير والمناشير التي تضع المحدِّدات والضوابط الشرعية والقانونية للصيرفة الإسلامية ومتطلباتها، وسيأتي ذكر بعض ما تمكَّنت من الوصول إليه والاطلاع عليه من تلك المناشير والتعليمات، بما اشتملت عليه من معايير وضوابط.

المطلب الثاني: التشريعات الليبية بشأن حماية عمل هيئات الرقابة الشرعية.

سبق القول أنَّ الرقابة الشرعية في المصارف الليبية تعدُّ حديثة النشأة، فقد ظهرت مع صدور المنشور رقم 9/لسنة2009م، عن مصرف ليبيا المركزي، الذي منح بموجبه الإذن للمصارف التجارية للبدء في تطوير وتقديم منتجات مصرفية بديلة، تتوافق وأحكام الشريعة الاسلامية، من خلال نوافذ أو فروع مصرفية يتم تخصيصها لهذ الغرض[2]، فقد جاء البند الثالث من هذا المنشور، بعنوان:(ضوابط عامة بشأن تقديم منتجات مصرفية بديلة)، ومن تلك الضوابط ما ورد في الفقرة الثانية من هذا البند، وهو النص الآتي:(ضرورة إيجاد هيئة شرعية متخصصة بكل مصرف، ويمكن للمصارف أن تتفق على تأسيس هيئة شرعية موحدة، تختص بمراجعة العقود التي ستقدم وفقاً لها المنتجات المصرفية الإسلامية، وذلك بما يتوافق مع الأحكام الشرعية، وتكون هي الجهة المختصة بالموافقة على العقود وتعديلها، مع ضرورة توافر شروط معينة في أعضاء الهيئة الشرعية..)[3]. غير أنَّ الكلام ـ في هذا المنشور ـ جاء مقتضباً حول الرقابة الشرعية في مصارفنا الإسلامية في البند الثالث منه، ولم يرد فيه

1- ينظر: الرقابة الشرعية، التجربة والمعوقات، الصادق بن عبد الرحمن الغرياني، ورقة مقدمة المؤتمر الثاني للخدمات المالية الإسلامية، ص8.

2 – ينظر: المنشور رقم 9/لسنة2009، الصادر بتاريخ2009/08/19م. ص2.

3 – المصدر نفسه، ص3.

ما يفيد تمكين هيئات الرقابة الشرعية من ممارسة ولايتها الشرعية، وفق اختصاصاتها ومهامها المحددة،

ثم أصدر المصرف المركزي المنشور رقم 9/ لسنة 2010م، وقد جاء فيه تفصيل القول على نحو أكثر دقة وتحديداً للضوابط والأسس التي يجب على مصارفنا مراعاتها والالتزام بها، عند تقديم المنتجات المصرفية البديلة، المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، ومن تلك الضوابط ما يخص الرقابة الشرعية وهيئتها المتخصصة، المنوط بها هذه الولاية الدينية في مصارفنا الإسلامية، فقد جاء في الفقرة"3" من البند الثاني من المنشور المذكور، ضرورة أن يكون بكل مصرف إسلامي هيئة رقابة شرعية، ومدقق شرعي، وهذا نصه[1]:

- على المصارف التي تقدم منتجات مصرفية بديلة تتوافق واحكام الشريعة الإسلامية تعيين هيئة "لجنة" رقابة شرعية، وفقاً للمواصفات والشروط المنصوص عليها في البند :"ثالثاً"، من هذا المنشور.
- يتعين على المصارف التي تقدم منتجات مصرفية بديلة تتوافق وأحكام الشريعة الإسلامية أن تعيِّن مراقباً شرعياً داخلياً، تكون مهمته التثبت من صحة الخطوات العملية للمعاملات اليومية في الفروع أو النوافذ الإسلامية، ومراجعة وفحص المستندات والعقود المتداولة في المعاملات والاتفاقيات الاستثمارية، ومدى توافقها مع القرارات الصادرة عن هيئة الرقابة الشرعية، وكذلك إعداد التقارير الشهرية التي تعرض على هيئة الرقابة الشرعية في اجتماعها، وغيرها من أعمال. أهـ.

والبند (ثالثاً)، المشار إليه أعلاه جاء بعنوان:(ثالثاً: هيئة الرقابة الشرعية)، وفيه تفصيل القول بشأن تكوين هيئة الرقابة الشرعية وشروط تعيينها، والأهداف الرئيسية لهذه الهيئة، والاختصاصات والمهام المسندة إليها[2]، لا يتسع المقام لنقل ما جاء في هذا البند بنصه.

ثم صدر عن المجلس الوطني الانتقالي الليبي القانون رقم:(46 لسنة 2012م)، الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم: (1/لسنة 2005م)، بشأن المصارف الليبية، وجاء في هذا القانون إضافة فصل خاص بالصيرفة الإسلامية ومتعلقاتها، وهو الفصل الرابع من القانون المعدَّل الآنف الذكر[3]، ويتكون هذا الفصل من تسع مواد خاصة بالصيرفة الإسلامية ومتطلباتها الشرعية والقانونية، ومن بينها تفصيل القول بشأن هيئة الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، فقد جاء في المادة:(100/مكرر7) ما يلي: "تكون لدى كل مصرف يمارس أنشطة الصيرفة الإسلامية هيئة للرقابة الشرعية، لا يقل عدد أعضائها عن ثلاثة من المختصين في علوم الشريعة والقانون والمصارف الإسلامية، وذوي الخبرة في فقه المعاملات، يصدر بتعيينهم وتحديد مكافآتهم قرار من الجمعية العمومية للمصرف، وذلك لمدة

1- المنشور رقم 9/لسنة2010م، الصادر بتاريخ2010/06/16م. ص5.

2 - المنشور رقم 9/لسنة2010م، الصادر بتاريخ2010/06/16م. ص6.

3 - قانون المصارف المعدل ص46 وما بعدها.

ثلاث سنوات، ويجوز إعادة تعيينهم"[1]، وقد نصت هذه المادة ـ أيضًا ـ على ما ينبغي مراعاته في شأن الهيئة الشرعية، من حيث الشروط الواجب توافرها في أعضائها، وتحديد مهام الهيئة واختصاصاتها، وآلية عملها.

وقد بدأ العمل بهذا القانون من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية في 2012/07/05م، فباشرت بعض المصارف في ليبيا عملها على وفق القانون المذكور، وسعت لاستكمال المتطلبات الشرعية فيما يتعلق بصيغ التمويل والاستثمار، والمنتجات المصرفية البديلة.

هذا، وقد مرَّ معنا ذكر اختصاصات هيئة الرقابة الشرعية، وتحديد مهامها في المصارف الإسلامية عموماً، وإن مما يبعث على الطمأنينة والارتياح إلى تمكين هيئات الرقابة من مباشرة اختصاصاتها والقيام بمهمتها الرقابية على النشاط المصرفي في بلادنا أنَّه قد ورد النص على مهام جهاز الرقابة الشرعية وتحديد اختصاصاته في المادة:(100مكرر7) من قانون المصارف المعدَّل رقم 46/ لسنة 2012م، الذي سبق ذكره أعلاه، وإليك نصَّ المادة المذكورة[2]:

ثالثاً: تتولى الهيئة القيام بالمهام والاختصاصات التي ينص عليها النظام الأساسي للمصرف، على أن يكون من بينها ما يلي:

1.مراقبة أعمال المصرف وأنشطته؛ للتأكد من عدم مخالفتها لأحكام الشريعة الإسلامية.

2.مراجعة ميزانيات المصرف وحساباته الختامية، ونسب توزيع الأرباح، والتحقق من سلامة أدائه، وفقاً للمعايير لتي تعتمدها الهيئة المركزية للرقابة الشرعية.

3.اعتماد صيغ العقود اللازمة لأنشطة المصرف الإسلامي وأعماله.

4.أي مهام أخرى يكلِّفها بها مصرف ليبيا المركزي، بناء على اقتراح الهيئة المركزية للرقابة الشرعية.

وبقي أن ننبِّه إلى ضرورة تفعيل هذه التشريعات، والالتزام بتلك المعايير والضوابط؛ لضمان تطبيق الأحكام الشرعية في المنتجات التي تقدمها وتديرها مصارفنا الإسلامية، حماية لأموال المستثمرين الذين ائتمنوا تلك المصارف على أموالهم ووثقوا بها، ولا يعرضوها للإهمال وسوء التطبيق، فإن من يهمل في تحمل مثل هذه الأمانة ليس هو مقصراً في عمله وحسب، وإنما هو يسيء إلى النظام المالي الإسلامي، الذي هو اليوم في المحك، فتلك التشريعات واللوائح الصادرة في هذا الخصوص تعدُّ بداية جيدة وخطوة على الطريق، نأمل أن يتبعها المزيد من التشريعات التي تحمي عمل الرقابة الشرعية، وتدعم موقفها في المصارف، وتعطي قراراتها صفة الإلزام، وكذلك تقنين العقوبات وإيقاعها على من يخالف ذلك بإهمال أو تفريط[3].

---

1 – المصدر نفسه ص 52 وما بعدها.

2 – قانون المصارف رقم 46/ لسنة 2012م، ص52، وبحوزتي نسخة منه.

3 – ينظر: الرقابة الشرعية، التجربة والمعوقات، الصادق الغرياني، المؤتمر الثاني للخدمات المالية، ص8.

المطلب الثالث: دور الرقابة الشرعية في تحسين أداء العمل المصرفي.

إنَّ وجود الهيئات الشرعيَّة في مصارفنا الإسلاميَّة وقيامها بواجبها الرقابي، يعدُّ ضرورة شرعية وقانونية للصناعة الماليَّة الإسلامية؛ فهي علامة فارقة بين المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية؛ وهي مصدر اطمئنان لالتزام المؤسسة المصرفية بأحكام الشريعة الإسلاميَّة، لضمان السلامة الشرعية في معاملاتها وعملياتها المالية كافَّة.

هذا، وللرقابة الشرعية دور بارز في إنجاح مشروع التحول إلى الصيرفة الإسلامية، وتحسين أداء النشاط المصرفي والمالي الإسلامي برمته، وذلك من خلال الخطوات الآتية[1]:

1. العمل على تحقيق الالتزام الأمثل للمؤسسة المالية بأحكام الشريعة الإسلامية، فهذا ما يبث الثقة والطمأنينة لدى جمهور المتعاملين مع المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية.
2. الإسهام في ابتكار منتجات مالية بديلة وصيغ تمويلية واستثمارية جديدة .
3. إثراء فقه المعاملات المالية المعاصرة، وتفعيل صيغة الاجتهاد الجماعي وبخاصة في النوازل المتعلقة بالجوانب المالية والاقتصادية.
4. تطوير البحث في مجال الاقتصاد الإسلامي والمصرفية الإسلامية .
5. أن تكون هيئة الفتوى والرقابة الشرعية المرجعية لجميع أجهزة المؤسسة، ووضع منهجية للإسهام في رفع مستوى تلك الأجهزة وموظفيها وقواعد العمل فيها.

المطلب الرابع: التحديات التي تواجه الرقابة الشرعية في المصارف:

تواجه المصارف الإسلامية عامة، وهيئات الفتوى والرقابة الشرعية بها بشكل خاص جملة من التحديات والمعوقات، جاءت نتيجة لعدم تبلور مفهوم الرقابة الشرعية ـ بشكل واضح ـ في أذهان بعض العاملين بالمصارف، وبخاصة عند عدم وجود منهج واضح معتمد من إدارة المصرف لأعمال الهيئة واختصاصاتها، وأهمية وجودها، وهذه التحديات والعوائق توجب على القائمين على المصارف الإسلامية والغيورين من العلماء الشرعيين والاقتصاديين المسلمين وأصحاب رؤوس الأموال الذين يهمهم نجاح مشروع المصرفية الإسلامية، وسلامة تجربتها وتحسين أدائها، توجب عليهم التصدي لتلك التحديات والمشكلات، والبحث عن حلول لها ومخارج منها، وعلى هيئات الرقابة الشرعية تطوير وظيفتها الرقابية والبحثية والاجتهادية لتتكيف مع هذه المستجدات، وتؤدي دورها بشكل أمثل في مساعدة المصارف الإسلامية ودعمها؛ لتخطي تلك العقبات واجتيازها بنجاح، لتحقِّقَ وظيفتها الاقتصادية، وتسهم في تنمية المجتمع المحيط، ويمكن تلخيص تلك الصعوبات في الأمور الآتية:[2].

1- ينظر: الأسس الفنية للرقابة الشرعية، لعبد الستار أبو غدة، ص9، والرقابة الشرعية لحسن يوسف داود، ص21، والرقابة الشرعية في مؤسسات صناعة الخدمات المالية الإسلامية، لمحمد أمين القطان، ص13.

2- الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، حمزة عبدالكريم حماد، ص 82، والرقابة الشرعية على أعمال المصارف الإسلامية، أحمد عبد العفو العليات، ص106ـ 109، والرقابة الشرعية في المصارف الاسلامية، حسن يوسف داود،.

1.عدم الاستجابة السريعة لقرارات الهيئة من قبل إدارة المصرف، وهذا الأمر سيؤدي إلى استمرار وجود المخالفات الشرعية والاعتياد عليها من قبل الموظفين، وسيقودنا في نهاية الأمر إلى رقابة شرعية صورية لا معنى لها.

2.الضغوط التي قد تمارسها إدارة المصرف على الهيئة لإباحة بعض المعاملات والعمليات لمصرفية، وقد تعتمد الإدارة على عدم إلمام الهيئة الكامل بدقائق المعاملات المصرفية، فتقوم مثلاً بصياغة السؤال وتكييفه تكييفاً معيناً، أو حذف أجزاء منه، أو قد تكون صياغة السؤال مخالفة للواقع العملي ثم تقدمه للهيئة فيصدر عنها الجواب بإباحة بعض التصرفات بناء على صورة السؤال المقدم إليها[1].

3.التضيق على اختصاصات الهيئة وتحجيم مهامها، فيقتصر دورها في أغلب الأحيان على صورة سؤال وجواب، ثم لا تبادر بتقويم الأخطاء وتقديم البديل الشرعي، وتصبح بذلك واجهة شرعية تكمل بقية الواجهات، لإضافة الصبغة الشرعية على المصرف، ودعاية إعلامية فقط، أمام جمهور المتعاملين مع المصرف وغيرهم من عامة الناس[2].

4.عدم تفهم الإدارات الحكومية الأخرى لدور الهيئة الشرعية، فكثيراً ما تصطدم الهيئة ببعض الأنظمة والقوانين التي تتعارض مع أساسيات المصرفية الإسلامية، كبعض أساليب السياسة النقدية في الدولة، وطرق إدارة السيولة في المصارف التقليدية، وهذا يحتاج إلى تطوير أدوات ومنتجات بديلة تتفق مع الشريعة الإسلامية.

5.تبعية هيئات الرقابة الشرعية للمؤسسات المالية التي ينظرون في أعمالها، فأعضاء هيئات الرقابة يتقاضون أجورهم من ذات المؤسسة التي يمارسون الرقابة على أعمالها، وربما أثَّر ذلك في عمل الهيئة وصحة الفتاوى الصادرة عنها، ومصداقيتها لدى عملاء المصرف، وإن كنا لا نطعن في ذمة أحد، ولكن يوضع في الاعتبار أن الجميع بشر يتفاوتون في درجات الضعف والقوة، ولذا فالواجب يقتضي سد الذريعة، والعمل على استقلال الهيئة الشرعية عن أي مؤثرات سواء أكانت مالية أو إدارية[3].

6.قلة المتخصصين ـ في بلادنا ـ في فقه المعاملات المالية، والمصرفية الإسلامية والمسائل الاقتصادية المعاصرة؛ مما يؤدي إلى عدم وجود تصور واضح لبعض المسائل المعاصرة، وتكييفها الفقهي، ومن ثم صعوبة الوصول للحكم الشرعي الصحيح بشأنها[4].

7. التطور السريع في المعاملات الاقتصادية المعاصرة واتساعها، ما نتج عنه صعوبة كبيرة في متابعتها بالفتوى وبيان الحكم الشرعي فيها.

خاتمة البحث:

---

1 – البنوك الاسلامية بين النظرية والتطبيق، جمال الدين عطية، ص73.

2 – الرقابة الشرعية على أعمال المصارف الإسلامية، أحمد عبد العفو العليات، ص107.

3 – ينظر: الرقابة الشرعية والتحديات المعاصرة ، عطية السيد فياض، ص35.

4 – ينظر: الرقابة الفعالة في المصارف الإسلامية الشرعية، محمد أمين القطان، ص 28

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وله مزيد الفضل والمنة على أن وفَّقني لإجمال القول في هذا الموضوع، وتجميع بعض ما وجدتُه مبثوثاً في أبحاث المهتمين بموضوع الرقابة على المصارف، ومتطلباتها الشرعية، من العلماء والبحاث ذوي الخبرة والاختصاص في باب المعاملات المالية والصيرفة الإسلامية، ومن خلال نظري واطلاعي ـ قدر جهدي الضعيف ـ على ما كتب في هذا الباب الواسع، فإني أقر بأن هذا الموضوع لا يزال بكراً، وفيه جوانب أخرى عديدة تحتاج إلى مزيد البحث والدرس، لا يتَّسع لها المجال في هذه العجالة، ولكن كما يقال: «ما لا يدرك كله لا يترك كله»[1]، وقد خلصت في خاتمة هذا البحث المتواضع إلى تقييد بعض ما توصلت إليه من نتائج وتوصيات، وهي الآتية:

أولاً: النتائج:

1. إن الرقابة الشرعية على المصارف الاسلامية رقابة مشروعة، يشهد لها بالاعتبار الشرعي الكتاب والسنة وأفعال الصحابة، فهي إحدى مجالات ولاية الحسبة المعروفة في النظام الإسلامي.
2. يعد إنشاء هيئات الرقابة الشرعية في المصارف الاسلامية أمراً ضروريًّا؛ لضمان التزام هذه المصارف بإحكام الشريعة الاسلامية، في نشاطها المالي بشتى صوره وأشكاله؛ حذراً من الوقوع في شبهة الربا والكسب الحرام.
3. تعد الرقابة الشرعية على النشاط المالي الإسلامي في ليبيا تجربة حديثة العهد، تحتاج إلى المزيد من جهود ذوي الاختصاص لترشيدها، وتقويم مسيرتها.
4. إن الرقابة الشرعية في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، تتطلب المتابعة المبدئية والمستدامة لكافة الخدمات والاستثمارات والمنتجات البديلة، التي يقدمها المصرف الاسلامي.

ثانياً: التوصيات :

للوصول إلى رقابة شرعية فعالة في مصارفنا؛ تسهم في تطوير النشاط المصرفي الإسلامي في بلادنا، وتحسين أدائه، فإنني أقدم رؤيتي وتوصياتي في هذا الشأن، ومنها:

أولاً: العمل على استصدار المزيد من القوانين والتشريعات التي تنظم العمل المصرفي الإسلامي، في عملياته ومعاملاته المالية، وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية؛ فذلك هو الضمان الوحيد لمستقبل العمل المصرفي الإسلامي برمته.

ثانياً: اعتبار هيئة الرقابة الشرعية هيئة تأسيسية، بمعنى أنَّها المستشار المعتمد للمصرف، في تأسيس أوضاعه المالية والإدارية والمصرفية عامة، ولا يتوقف عمل هذه الهيئة على مجرد إصدار الفتاوى.

ثالثاً: العمل على الاستقلال المالي لهذه الهيئة، وتقدر هذه الميزانية وتصرف دون تدخل الإدارة التنفيذية للمصرف أو مجلس إدارته، وإنما تعتمد من قبل هيئة المساهمين مباشرة.

---

1 – خزانة الأدب، عبد القادر بن عمر البغدادي، 404/8.

رابعاً: تحري الدقة في اختيار هيئات الرقابة الشرعية من العلماء الثقات المتبحرين في الفقه الاسلامي وبالأخص في فقه المعاملات المالية، مع ضرورة الإلمام الكافي بالمعاملات المصرفية ذات العلاقة، وبخاصة النوازل الاقتصادية المعاصرة.

خامساً: ضرورة قيام أعضاء الهيئات الشرعية بعقد الدورات التدريبية المكثفة لموظفي المصارف؛ للإلمام بمبادئ وأسس المعاملات المالية الإسلامية ومتطلباتها الشرعية.

قائمة المصادر والمراجع:

القرآن الكريم:

1. أثر الرقابة الشرعية واستقلاليتها على معاملات البنك الإسلامي، فارس أبو معمر، مجلة الجامعة الإسلامية، العدد الأول، يناير 1994م.
2. الاحكام السلطانية، لأبي الحسن علي بن محمد الماوردي، تحقيق، أحمد مبارك البغدادي، الطبعة الأولى، 1409هـ/1989م دار ابن قتيبة، الكويت.
3. أحكام القرآن، أحمد بن علي الرازي الجصاص، تحقيق، محمد الصادق قمحاوي (د.ط)، 1405هـ، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
4. آداب الحسبة، محمد بن أبي محمد المالقي الأندلسي، تحقيق، ليفي بروفنسال، (د. ط)، 1931م، منشورات معهد العلوم العليا المغربية.
5. إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول، محمد بن علي الشوكاني، تحقيق، أحمد عزو عناية، الطبعة الأولى،1419هـ/1999م، دار الكتاب العربي.
6. الاستثمار والرقابة الشرعية في البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، عبد الحميد محمود البعلي، الطبعة الأولى 1411هـ/1991م، مكتبة وهبة، القاهرة.
7. الاستيعاب في معرفة الأصحاب، يوسف بن عبد البر النمري، تحقيق، علي محمد البجاوي، الطبعة الأولى، 1412هـ/1992م، دار الجيل، بيروت.
8. الأسس الفنية للرقابة الشرعية، لعبد الستار أبو غدة ، حولية البركة، 2000م.
9. البحر المحيط في أصول الفقه، لبدر الدين محمد بن بهادر الزركشي، تحقيق، د. محمد محمد تامر، (د. ط)، 1421هـ/2000م، دار الكتب العلمية، بيروت.
10. البنوك الاسلامية، جمال الدين عطية، الطبعة الثانية،1413هـ/1993م، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت.
11. تخريج الدلالات السمعية على ما كان في عهد رسول الله من الحرف والصنائع والعمالات الشرعية، لأبي الحسن علي بن محمد الخزاعي، تحقيق: د. إحسان عباس، الطبعة الثانية، 1419 دار الغرب الإسلامي، بيروت.
12. التراتيب الإدارية، الشيخ عبد الحي الكتاني، (د. ط)، (د. ت)، دار الكتاب العربي، بيروت.
13. التعريفات، لعلي بن محمد بن علي الجرجاني، تحقيق، إبراهيم الأبياري، الطبعة الأولى، 1405هـ، دار الكتاب العربي، بيروت.
14. تفعيل آليات الرقابة على العمل المصرفي الإسلامي، يوسف القرضاوي، مجلة الاقتصاد الإسلامي، العدد:238/سنة 2001م.
15. تفعيل دور هيئات الفتوى والرقابة الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية، عبد الحق حميش،

مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والإنسانية، المجلد الرابع/العدد الأول، محرم 1428هـ/فبراير 2007م.

16.التمويل الإسلامي ودور القطاع الخاص، فؤاد عبد اللطيف السرطاوي، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان.

17.الجامع الصحيح، محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، تحقيق، مصطفى ديب البغا، الطبعة الثالثة، 1407هـ/1987م، دار ابن كثير، اليمامة.

18.الحسبة في الإسلام، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام، الشهير بابن تيمية، الطبعة الأول، (د.ت)، دار الكتب العلمية.

19.خزانة الأدب، عبد القادر بن عمر البغدادي، تحقيق: محمد نبيل طريفي، وإميل بديع اليعقوب، (د، ط)، 1998م ، دار الكتب العلمية، بيروت، 404/8.

20.دور هيئة الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية بقطاع غزة، أحمد ذياب شويدح، مجلة الجامعة الإسلامية، العدد الثاني 2003م.

21.الرقابة الشرعية الفعالة في المصارف الإسلامية، محمد أمين القطان، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، 1425هـ/ 2005م.

22.الرقابة الشرعية الفعالة في المؤسسات المالية الإسلامية، عبد الحميد محمود البعلي، المؤتمر العالمي للاقتصاد الإسلامي، 1425هـ، جامعة أم القرى، مكة المكرمة.

23.الرقابة الشرعية على أعمال المصارف الإسلامية، أحمد عبد العفو العليات، "رسالة ماجستير"،1427هـ/2006م كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين.

24.الرقابة الشرعية على المصارف والشركات المالية الإسلامية، محمد عبد الغفار الشريف، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، 1424هـ .

25.الرقابة الشرعية على المصارف: ضوابطها، وأحكامها، ودورها في ضبط عمل المصارف، يوسف بن عبد الله الشبيلي، المؤتمر التاسع عشر لمجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي، الشارقة، الإمارات العربية المتحدة، 2009م.

26.الرقابة الشرعية في المصارف الاسلامية، حسن يوسف داود، الطبعة الأولى 1996م، المعهد

27.العالمي للفكر الإسلامي، القاهرة.

28.الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، حمزة عبدالكريم حماد، "رسالة ماجستير"، الجامعة الأردنية، 2004م.

29.الرقابة الشرعية في مؤسسات صناعة الخدمات المالية الإسلامية، محمد أمين القطان، الطبعة الأولى، 1404هـ/2004م.

30.الرقابة الشرعية وأثرها في المصارف الإسلامية، أحمد محمد السعد، المؤتمر العالمي الثالث

للاقتصاد الإسلامي، مكة المكرمة، 1425هـ.
31.الرقابة الشرعية والتحديات المعاصرة ، عطية فياض، أبحاث المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، 1424هـ.
32.الرقابة الشرعية ودورها في ضبط أعمال المصارف الإسلامية، العياشي فداد، المؤتمر التاسع عشر لمجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي، الشارقة، الإمارات العربية المتحدة، 2009م.
33.الرقابة الشرعية، التجربة والمعوقات، الصادق بن عبد الرحمن الغرياني، ورقة مقدمة لمؤتمر الخدمات المالية الإسلامية الثاني المنعقد خلال شهر يونيو 2008م، في طرابلس . ليبيا،.
34.السنة، أبو بكر أحمد بن محمد الخَلَّال، تحقيق، عطية الزهراني، الطبعة الأولى، 1410هـ/ 1989م، دار الراية، الرياض.
35.السيرة الحلبية، علي بن إبراهيم بن أحمد الحلبي، الطبعة الثانية، 1427هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.
36.شرح الكوكب المنير، تقي الدين محمد بن أحمد الفتوحي المعروف بابن النجار، تحقيق، محمد الزحيلي، ونزيه حماد، الطبعة الثانية،1418هـ/1999م، مكتبة العبيكان، الرياض.
37.شرح النووي على صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا يحيى بن شرف النووي، الطبعة الثانية، 1392هـ، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
38.صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق، محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
39.الطبقات الكبرى، محمد بن سعد بن منيع، المعروف بابن سعد، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، الطبعة الأولى، 1410هـ/ 1990م، دار الكتب العلمية، بيروت.
40.الفصل في الملل والأهواء والنحل، علي بن أحمد بن حزم الأندلسي، (د. ط)، (د. ط)، مكتبة الخانجي، القاهرة.
41.المصارف الإسلامية ودورها في التنمية والتطوير، محمد الزحيلي، مجلة الاقتصاد الإسلامي، العدد 199/سنة1997م.
42.مصنف عبد الرزاق، لأبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني، تح: حبيب الرحمن الأعظمي الطبعة الثانية، 1403هـ، منشورات المكتب الإسلامي، بيروت.
43.معالم القربة في أحكام الحسبة، محمد بن محمد القرشي، الشهير بابن الأخوة، تحقيق، محمد محمود شعبان، وصديق أحمد المطيعي، الطبعة الأولى 1408هـ، منشورات مكتب الإعلام الإسلامي.
45.معايير المحاسبة والمراجعة والحوكمة للمؤسسات المالية الإسلامية، البحرين،1425هـ/ 2004م.
46.المعجم الوسيط، حرَّره، إبراهيم مصطفى، وأحمد الزيات، وحامد عبد القادر، ومحمد النجار، دار

الدعوة، منشورات مجمع اللغة العربية.
47.معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس، تحقيق، عبد السَّلام محمد هارون، (د. ط)، 1420هـ/1999م، دار الجيل، بيروت.
48.المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقية والأندلس والمغرب، أحمد بن يحيي الونشريسي، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمملكة المغربية، دار الغرب الإسلامي، 1981م، بيروت.
49.النظرية العامة للهيئات الشرعية، رياض منصور الخليفي، المؤتمر الثالث للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، شعبان 1424هـ/ أكتوبر 2003م، الكويت.
50.هيئات الفتوى والرقابة الشرعية ودورها في المصارف الإسلامية، عبد المجيد محمود الصلاحين، أبحاث المؤتمر العلمي السنوي للمؤسسات المالية الإسلامية، 1426هـ، جامعة الإمارات.

جامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية

كلية الاقتصاد الإسلامي والإدارة

المؤتمر العلمي الأول

النشاط المالي والمصرفي الإسلامي في ليبيا، تقييم التجربة وتحسين الأداء

المحور الأول

النشاط المصرفي الإسلامي

بحث بعنوان:

التحديات الغير تقليدية للمصارف الإسلامية في ليبيا

رحاب محمد بن سعود

استاذ مشارك – كلية الاقتصاد–جامعة بنغازي

2024م

الملخص

أن تجربة المصارف الليبية في تقديم المنتجات الإسلامية هي تجربة حديثة، تعرضت للعديد من التحديات في بداية مشوارها وأهم تلك التحديات هي الحرب التي مرت بها ليبيا وما نتج عنها من انعكاسات سلبية على كل القطاعات الاقتصادية في البلاد، هدفت هذه الدراسة إلى معرفة التحديات التقليدية والغير تقليدية – حسب تصنيف الباحثة–التي تواجه المصارف الإسلامية في ليبيا من أجل تقديم بعض المقترحات التي قد تساهم في معالجة مشكلة الدراسة، تم استخدام المنهج الوصفي التحليلي، وتوصلت الدراسة إلى أن التحديات التي تواجه المصارف الإسلامية في ليبيا وكنتيجة للحرب هي أكثر عمق وأكثر صعوبة وأكثر تنوع مقارنة بنظيراتها من الدول العربية والإسلامية.

Summary

The experience of Libyan banks in providing Islamic products is a recent experience. It was exposed to many challenges at the beginning of its journey, the most important of which is the war that Libya went through and the resulting negative repercussions on all economic sectors in the country. This study aimed to know the traditional and non-traditional challenges. - According to the researcher's classification - facing Islamic banks in Libya, in order to present some proposals that may contribute to addressing the problem of the study, the descriptive analytical method was used, and the study concluded that the challenges facing Islamic banks in Libya, as a result of the war, are deeper, more difficult, and more diverse. Compared to its counterparts in Arab and Islamic countries.

المقدمة

أثبتت المصارف الإسلامية أن لديها قدراتها الهائلة في مجال تعبئة المدخرات وتوظيفها في مجالات الاستثمار المختلفة والتي تعمل على تنمية الدولة وزيادة رفاهية شعبها، أبو حميرة وأسويسي (2010م)، كذلك شهدت الصناعة المصرفية العالمية والمحلية تطورا ملحوظا في انتشار العمليات المصرفية الإسلامية كنتيجة لسلامة المصارف الإسلامية من الأزمات العالمية والتي أدت إلى إفلاس العديد من الشركات والبنوك، ولم يفلس خلال هذه الأزمات أي بنك إسلامي. ولكن بالرغم من ذلك يلاحظ المتأمل لنشاط تلك البنوك وبحكم حداثتها نسبياً أنها تواجه العديد من المشاكل والتحديات.

أن تجربة المصارف الليبية في تقديم المنتجات الإسلامية هي تجربة حديثة، ففي سنة 2009م أذن المصرف المركزي للمصارف التجارية العاملة في ليبيا بفتح نوافذ إسلامية تحت مسمي "المنتجات المصرفية البديلة " وذلك وفقاً للمنشور رقم 9 لسنة 2009م الصادر عن مصرف ليبيا المركزي بتاريخ 2009/8/29م، تعرضت التجربة الليبية للعديد من التحديات في بداية مشوارها وأهم تلك التحديات هي الحرب التي مرت بها البلاد وما نتج عنها من انعكاسات سلبية على كل القطاعات الاقتصادية في البلاد.

مشكلة الدراسة

منطقياً يمكن القول أن أي تحديات تواجه القطاع المصرفي في ليبيا عموماً هي أيضاً تواجه المصارف الإسلامية على أعتبار أنها جزء من هذا النظام، إذا مانظرنا إلى خصوصية ليبيا حالياً من حيث وضعها الامني والسياسي والحرب التي مرت بها البلاد، فهل يمكن القول أن التحديات التي تواجه المصارف الإسلامية في ليبيا هي تحديات تقليدية بمعني أنها لا تختلف عن تلك في نظيراتها من الدول العربية والإسلامية؟ أم أنها تحديات غير تقليدية، بمعني أنها مختلفة عن تلك في نظيراتها من الدول العربية والإسلامية, وبالتالي يكمن تلخيص مشكلة الدراسة في السؤال التالي:

ماهي التحديات التقليدية والغير تقليدية التي تواجه المصارف الإسلامية في ليبيا؟

أهداف الدراسة

تهدف هذه الدراسة إلى معرفة التحديات التقليدية والغير تقليدية – حسب تصنيف الباحثة–التي تواجه المصارف الإسلامية في ليبيا من أجل تقديم بعض المقترحات التي قد تساهم في مساعدة صانعي القرار في ليبيا، ولتحقيق الهدف الرئيس من الدراسة، تسعي الدراسة لتحقيق هدف فرعي يتعلق بمعرفة ماهية المصارف الإسلامية من حيث التعريف الخصائص الأنواع وأشكال التحول.

أهمية الدراسة

تتلخص أهمية الدراسة في الأتي:

1 – قلة البحوث والدراسات التي تناولت موضوع التحديات التي تواجه المصارف الإسلامية في ليبيا، بذلك فإن هذه الدراسة سوف تفتح المجال امام الباحثين للقيام بأبحاث لإثراء البحث العلمي وسد الفجوة في أدبيات هذا الموضوع في ليبيا.

2–الإسهام في إثراء المكتبة العلمية في توفير معلومات قد تساعد المصارف الليبية الراغبة بالتحول للصيرفة الإسلامية.

3–قد تسهم نتائج وتوصيات الدراسة في مساعدة صانعي القرار على حل المشاكل والصعوبات التي تواجه المصارف الإسلامية في ليبيا.

4–تعتبر الدراسة الأولى –على حد علم الباحثة – التي سلطت الضوء على التحديات الغير تقليدية التي تواجه المصارف الإسلامية الليبية.

منهجية الدراسة

استخدمت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي للتعرف ماهية المصارف الإسلامية وأنواعها وخصائصها وأشكال التحول من البنوك التقليدية إلى الإسلامية، كذلك استخدم هذا المنهج للتعرف على التحديات الغير تقليدية التي تواجه المصارف الإسلامية الليبية.

الدراسات السابقة

البحث في المصارف الإسلامية كان موضوعاً للعديد من الدراسات وخاصة في الدول الإسلامية العربية منها والغير عربية، إلا أنه يندر على الصعيد المحلي بالرغم من المحاولات المتعددة في إجراء بعض الندوات والمؤتمرات التي تحاول تسليط الضوء على موضوع المصارف الإسلامية في ليبيا.

من خلال البحث المبدئي للدراسات السابقة تم الإطلاع على مجموعة من الدراسات التي في غالبيتها توصلت إلى نفس النتائج فيما يتعلق بالتحديات التي تواجه المصارف الإسلامية وهذا ما سيتم توضيحه من خلال الدراسات التالية.

دراسة سميران (2011م) وجهة نظر حول المصارف الإسلامية (المشاكل والمعوقات والطموحات والرؤية امستقبلية)،هدفت الورقة إلى بيان المشاكل والمعوقات التي تواجه المصارف الإسلامية المعاصرة، وإظهار الطموحات والرؤية المستقبلية لهذه المصارف، وما تتميز به عن غيرها من البنوك التقليدية، وتوصلت الدراسة إلى أن أهم المعوقات التي تواجه المصارف الإسلامية تتمثل في الفائدة، الاعتماد على المعاملات التي تبتعد عن المخاطرة والاعتماد على بيع المرابحة، تحكم المساهمون بالمودعين في البنك، مشكلة السيولة النقدية الفائضة عند بعض المصارف الإسلامية، الرقابة التي تفرضها البنوك المركزية، سيطرة أصحاب المصارف الربوية

التقليدية على مراكز القرار، عدم تدريس الاقتصاد الإسلامي في الجامعات، عدم وجود كوادر مدربة تجمع بين الشريعة والاقتصاد.

دراسة البلتاجي (2014م) واقع وتحديات الصناعة المصرفية الإسلامية، هدفت الدراسة إلى معرفة واقع وتحديات الصناعة المصرفية الإسلامية، قسم الباحث التحديات التي تواجه الصناعة المصرفية الإسلامية إلى تحديات داخلية وأخرى خارجية، تشمل التحديات الداخلية ضعف وندرة الموارد البشرية القادرة على التطوير والابتكار.خضوع المصارف الإسلامية لنفس ضوابط وقوانين البنوك التقليدية، عدم القدرة على تطوير منتجات تلبي احتياجات العاملين، أما التحديات الخارجية فهي تتمثل في قيام العديد من البنوك الدولية بفتح نوافذ لتقديم المنتجات الإسلامية دون الالتزام بالنواحي الشرعية، كذلك إلزام الجهات الرقابية الدولية للمصارف الإسلامية بالمعايير والقرارات التي تخضع لها البنوك التجارية الدولية والتي لا تتناسب مع طبيعة عمل المصارف الإسلامية

دراسة بوحديدة (2014م) تحديات الصناعة المصرفية الإسلامية وإستراتيجية معالجتها، هدفت الدراسة إلى إبراز أهم التحديات التي تواجه الصناعة المصرفية الإسلامية على مختلف المستويات، المحلية والدولية مع محاولة استشراف موضوعية لمستقبل وآفاق هذه الصناعة. توصلت الدراسة إلى أن الصناعة المصرفية الإسلامية تواجه تحديات جغرافية، وتحديات سياسية، وتحديات تشريعية، وتحديات مهنية وثقافية، وتحديات اقتصادية ومالية.

دراسة العوامي وزوبي (2021م) صعوبات تحول المصارف التجارية (التقليدية) إلى مصارف إسلامية، هدفت الدراسة إلى التعرف على صعوبات تحول المصارف التجارية (التقليدية) إلى مصارف إسلامية، طبقت هذه الدراسة على مصرف الوحدة، تم استخدام اسلوب التحليل الإحصائي الوصفي والاستدلالي، وتوصلت الدراسة إلى أن صعوبات التحول تتمثل في الصعوبات الإدارية، وصعوبات ذات صلة بالكوادر البشرية، وأخري لها علاقة بالنظم والسياسات، وصعوبات ذات صلة بتطوير المنتجات، وأخيرا صعوبات لها علاقة بالمصرف المركزي.

دراسة الشيباني والجالي (2021م)، معوقات التمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا من وجهة نظر البنوك التجارية، هدفت الدراسة إلى التركيز على أهمية ومدي ملائمة التمويل الإسلامي لاحتياجات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من وجهة نظر المصارف، تم استخدام المنهج الوصفي والكمي، وتوصلت الدراسة إلى أن المصارف الإسلامية تواجه معوقات تشريعية واقتصادية وتمويلية.

يتضح من الدراسات السابقة اتفاقها حول التحديات والصعوبات التي تواجه المصارف الإسلامية بالنسبة إلى ليبيا –على حد علم الباحثة – لم توجد دراسة تتناول المشاكل والتحديات التي تواجه

المصارف الإسلامية في ليبيا وإنما تم تناولها من حيث تحول المصارف التقليدية إلى إسلامية أو من حيث معرفة ما هي المشاكل التمويلية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة، كما هو موضح من خلال دراسة العوامي وزوبي (2021م) ودراسة الشيباني والجالي (2021م)، تختلف هذه الدراسة عن الدراسات السابقة في محاولة معرفة التحديات التي تواجه المصارف الإسلامية في الحالات الاستثنائية –مثل الحروب– وهل هي مثل التحديات في الحالات العادية –حالات السلم.

هيكل الدراسة:

تم تقسيم هذه الدراسة وفقاً للمحاور التالية:

المحور الأول: المصارف الإسلامية التعريف، الخصائص، الأنواع، وأشكال العلاقة بين المصرف المركزي والمصارف الإسلامية .

المحور الثاني: التحديات الغير تقليدية التي تواجه المصارف الإسلامية الليبية.

تعريف المصارف الإسلامية

عرفت البيروتي (2010م، 6) المصرف الإسلامي هو كل مؤسسة تباشر الأعمال المصرفية على أساس الشريعة الإسلامية وقواعدها الفقهية بهدف المساهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

القانون الليبي رقم 46 لسنة 2012م عرف المصرف الإسلامي بأنه المصرف الذي يتضمن عقد تأسيسه ونظامه الأساسي التزاماً بممارسة أنشطة الصيرفة الإسلامية، سواء في مجال قبول أموال المودعين، أو في مجالات البيوع والتمويل والاستثمار، أوفي تقديم الخدمات المصرفية الأخرى، وذلك بما يحقق قيمة مضافة اقتصادية واجتماعية، وفق ما تقره هيئة الرقابة الشرعية المركزية.

عرف أحمد وابراهيم (2017م 130) البنك الإسلامي مؤسسة بنكية لتجميع الأموال وتوظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية بما يخدم بناء مجتمع بأحكام التكامل الإسلامي، وتحقيق عدالة التوزيع ووضع المال في مساره الصحيح لتحقيق التنمية.

خوالدي (2021م، 13) تعريف البنوك الإسلامية هو تجميع معاني أساسية تشمل مؤسسات مالية، تجمع الموارد المالية وتوظيفها، تقدم خدمات مالية ومصرفية، تهدف إلى تحقيق الربح وتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، تلتزم بمبادئ الشريعة الإسلامية

خصائص المصارف الإسلامية

يلخص الجدول التالي أهم خصائص المصارف الإسلامية بالمقارنة مع المصارف التقليدية

جدول رقم (1) أهم خصائص المصارف الإسلامية بالمقارنة مع المصارف التقليدية

الرقم	عنصر المقارنة	المصرف التقليدي	المصرف الإسلامي
1	النشأة	نزعة فردية مادية للاتجار في النقود وتعظيم الثروة	أمر شرعي لتطهير العمل المصرفي من الفوائد الربوية والمخالفات الشرعية
2	المفهوم	مؤسسة مالية وظيفتها الاساسية تجميع الأموال في شكل ودائع وقروض بفائدة محددة ابتداء , ثم إعادة إقراضها لمن يطلبها بفائدة أكبر ويربح المصرف الفرق بين الفائدتين فهو مقترض يقرض.	مؤسسة مالية مصرفية تقبل الودائع على أساس قاعدتي الخراج بالضمان والغرم بالغرم , والاتجار بها وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية ومقاصدها الأساسية.
3	الدور	مؤسسة مالية وسيطة ومحايدة بين المدخرين والمودعين والمستثمرين	لا يتسم دوره بحيادية الوسيط المالي, بل يمارس المهنة المصرفية والوساطة المالية بأدوات استثمارية يكون فيها بائعاً ومشترياً وشريكاً
4	المال	سلعة تباع و/أو تؤجر	أداة تداول وليس سلعة
5	آلية العمل	الاقتراض واسترداد الأموال	التمويل وفق قاعدة الغنم بالغرم والخراج بالضمان
6	أساس التمويل	يقوم على أساس القاعدة الإقراضية بسعر فائدة	يقوم على أساس القاعدة الإنتاجية وفقاً لمبدأ الربح والخسارة
7	صيغ التمويل	الاقراض والاقتراض	المشاركة , المضاربة , المرابحة , الاستصناع , السلم , الإجارة , المزارعة , المساقات
8	الاقراض المباشر	قرض مقابل فائدة محددة	غير موجود
9	المحظور والجائز	-يحضر عليه ممارسة التجارة أو الصناعة أو يمتلك بضائع إلا لسداد دين له على الغير على أن	-يجوز له ممارسة التجارة والصناعة -يجوز له شراء العقارات والمتاجرة فيها -يجوز له التعامل بالأسهم وفق ضوابط

الرقم	عنصر المقارنة	المصرف التقليدي	المصرف الإسلامي
		يبيعه خلال مدة معينة -يحضر عليه شراء عقارات غير التي يحتاج إليها لممارسة أعماله -يجوز له أن يشتري أسهم الشركات التجارية الأخرى لحسابه الخاص	شرعية
10	الموارد المالية الذاتية	يستطيع إصدار أسهم مالية ممتازة والاستفادة من فوائدها الربوية.	لا يستطيع ذلك لما تقوم عليه من فائدة ربوية
11	الموارد المالية الخارجية	الودائع والقروض على أساس الفائدة	لا يقرض ولا يقترض بفائدة ويعتمد حسابان للاستثمار -حساب الاستثمار العام يؤسس على قواعد المضاربة المطلقة - حساب الاستثمار الخاص يؤسس على قواعد المضاربة المقيدة
12	الاحتياطي العام	يستقطع من صافي ربح المصرف	يستقطع من صافي ربح المساهمين فقط
13	استخدامات الأموال	الجزء الأكبر من الأموال يستخدم في الاقراض بفائدة	الجزء الأكبر من الأموال يتم توظيفه على أساس صيغ التمويل الإسلامية
14	الوظائف الرئيسية	يقوم بصفة أساسية بقبول الودائع وتقديم القروض بفائدة	مضاربة مطلقة بين أرباب المال وأصحاب العمل فيكون المصرف رب المال وأصحاب العمل مستثمرون
15	الصرف الأجنبي	قرض بفائدة	وفق ضوابط عقد الصرف
16	التحويلات	نفس العملة : خدمة مقابل أجر اختلاف العملة: خدمة مقابل أجر	نفس العملة: عقد وكالة اختلاف العملة: ضوابط عقد الصرف
17	الربح	يتحقق الربح من الفرق بين الفائدة في عمليات المصرف	يتحقق الربح بأسبابه الشرعية : الاشتراك , العمل, الضمان , وأساليب أخرى
18	الخسارة	يتحمل المقترض الخسارة وحده	يتحمل المصرف الخسارة إذا كان رب المال في المضاربة
19	الخدمات المصرفية	تؤدي مقابل ما يسمي بالعمولة وتعتبر مصدراً من مصادر الإيراد	تؤدي مقابل التكاليف الفعلية وتتقيد بالحلال والحرام

الرقم	عنصر المقارنة	المصرف التقليدي	المصرف الإسلامي
		ولا تتقيد بالحلال والحرام	
20	طريقة إحتساب الفائدة	تحسب الفائدة ضمن عناصر تكلفة رأس المال ومن ثم تؤثر في الربح	الربح والخسارة يحتسبان بعد خصم المصروفات والنفقات , والربح وقاية لرأس المال وجابر له من الخسران
21	الرقابة	رقابة الجمعية العمومية, والتدقيق الداخلي والسلطات النقدية	تضاف الرقابة الشرعية على الثلاث الأنواع الأخرى.
22	إعسار المدين	إذا كان غير مماطل فلا يسمح له بمهلة سداد, ويلتزم بتسديد فوائد التأخير وإذا كان مماطلا فبالإضافة إلى ما تقدم تكون المقاضاة	إذا كان غير مماطل تعطي مهلة السداد (فنظرة إلى ميسرة) ولا يلتزم بأي زيادة على الدين, وقد يعفي من الدين في حالة الإعسار الكامل وضآلة المبلغ. وإذا كان موسرا مماطلا تكون المقاضاة.
23	صندوق الزكاة	لا مكان له فيه	أحد الركائز الدور الاجتماعي للمصارف الإسلامية
24	مقاصد الشريعة وأولويتها	ليس لها مكان فيه , وأن حصل بعض التوافق فهو جزئي	من أهم محددات آليات العمل وممارسة النشاط المصرفي
25	البنية القانونية	منسجمة ومساندة	غير منسجمة وضعيفة المساندة
26	الكادر المؤهل	تتعاون على صياغته المؤسسات الأكاديمية	غير مؤمن بسهولة من طرف المؤسسات الأكاديمية
27	الوعي الجماهيري	مقبول	ضعيف جداً

المصدر : الرشاشي (2014م)

يمكن توضيح أنواع البنوك الإسلامية من خلال الشكل التالي

الشكل رقم (1) أنواع البنوك الإسلامية

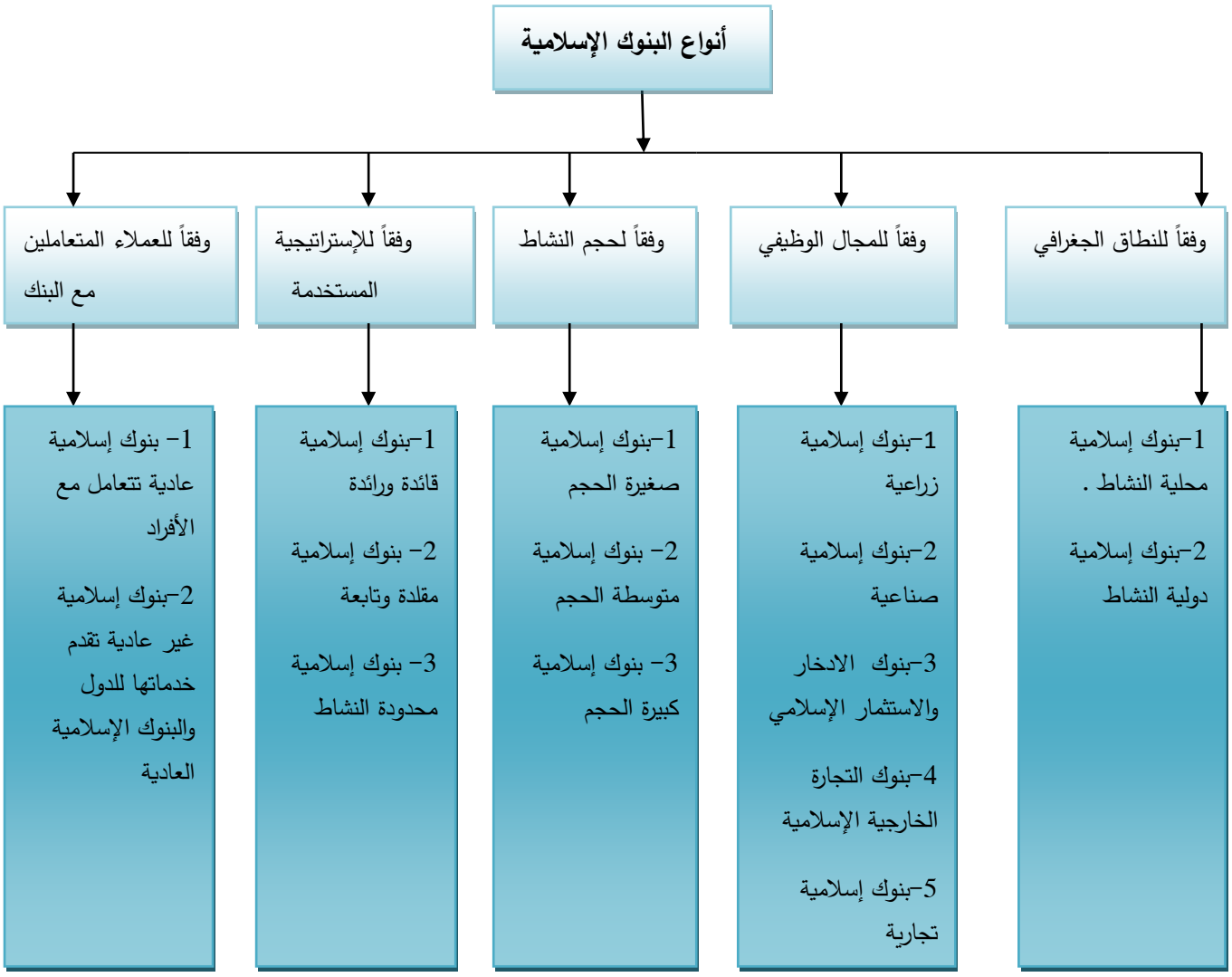

المصدر: إعداد الباحثة بالاعتماد على بوزيدي (2014م)

عموماً يمكن القول أن المصارف الإسلامية من حيث النشاط يمكن أن تكون أسوة بالمصارف التقليدية شريطة أن تلتزم بالشريعة الإسلامية في ممارسة نشاطها المصرفي.

العلاقة بين المصرف المركزي والبنوك الإسلامية

تشير بعض الدراسات إلى أن الأخذ بفكرة المصارف الإسلامية والشروع في تطبيقها يتم بعدة أشكال، وهي كالتالي :

الشكل رقم (2) أشكال العلاقة بين المصرف المركزي والمصارف الإسلامية

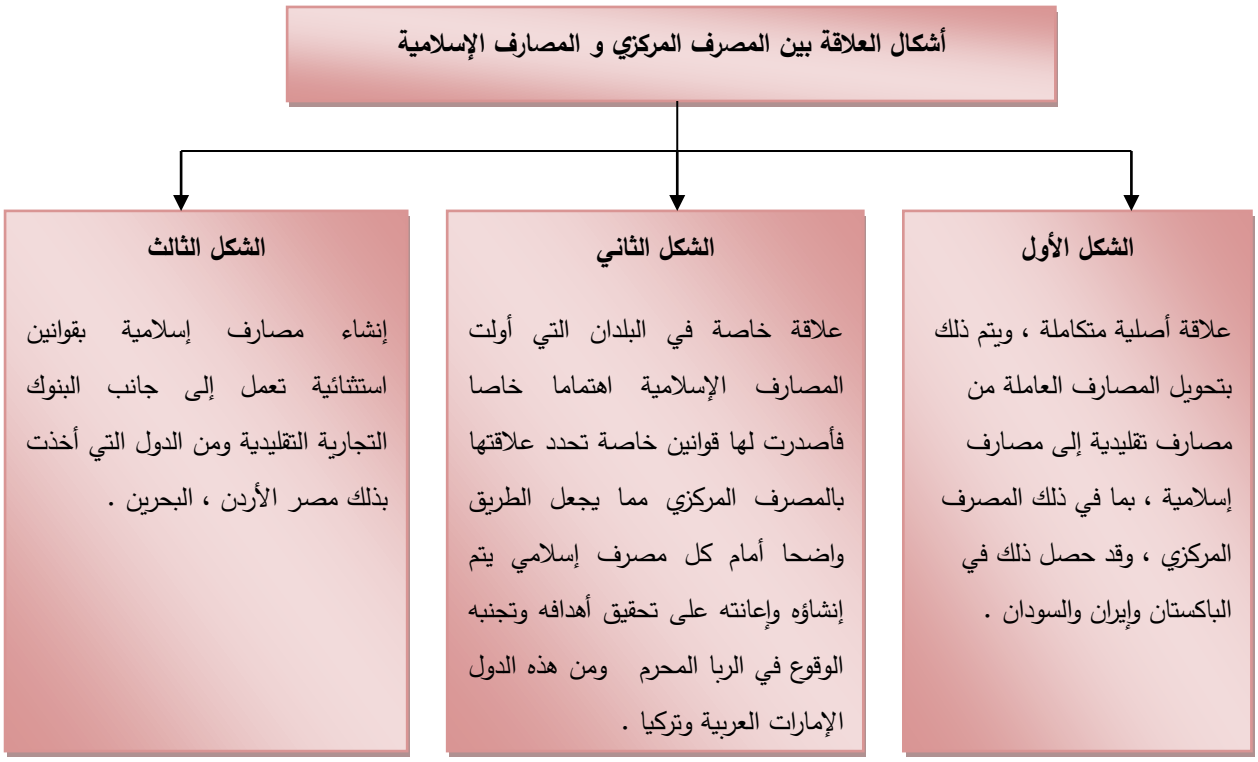

المصدر : إعداد الباحثة بناءً على الزريقي (2009م)

المحور الثاني : التحديات التي تواجه المصارف الإسلامية الليبية

يوضح الشكل التالي التحديات التقليدية والغير تقليدية التي تواجه المصارف الإسلامية في ليبيا

الشكل رقم (3) التحديات التقليدية والغير تقليدية للمصارف الإسلامية في ليبيا

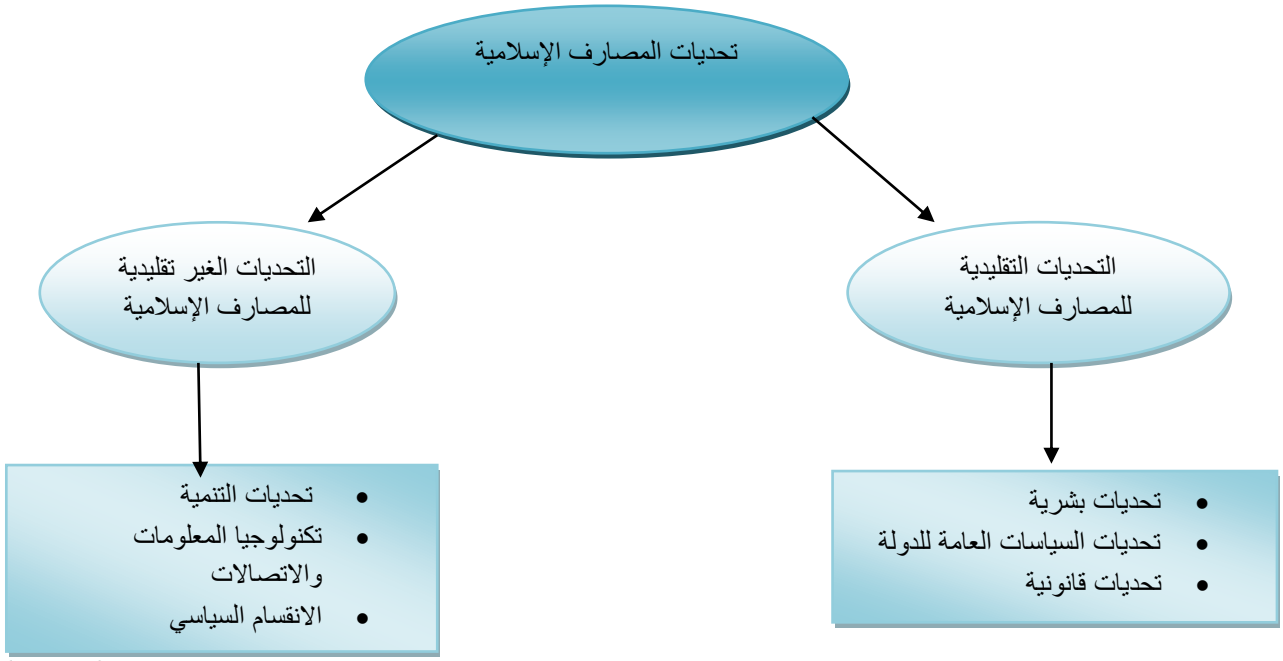

المصدر : اعداد الباحثة

يمكن القول أن التحديات التقليدية التي تمت الإشارة إليها في الشكل السابق هي جزء من جملة من التحديات وهي تحديات عامة وتخص معظم الدول العربية والإسلامية وتمت مناقشتها باستفاضة في أدبيات هذا الموضوع سواء على مستوى ليبيا أو على مستوي الدول العربية والإسلامية ولعل دراسة اتحاد هيئات الأوراق المالية العربية (2015م) خير دليل على ذلك حيث يوضح الشكل رقم (4) تحديات المصارف الإسلامية في الدول العربية.

الشكل رقم (4) تحديات المصارف الإسلامية

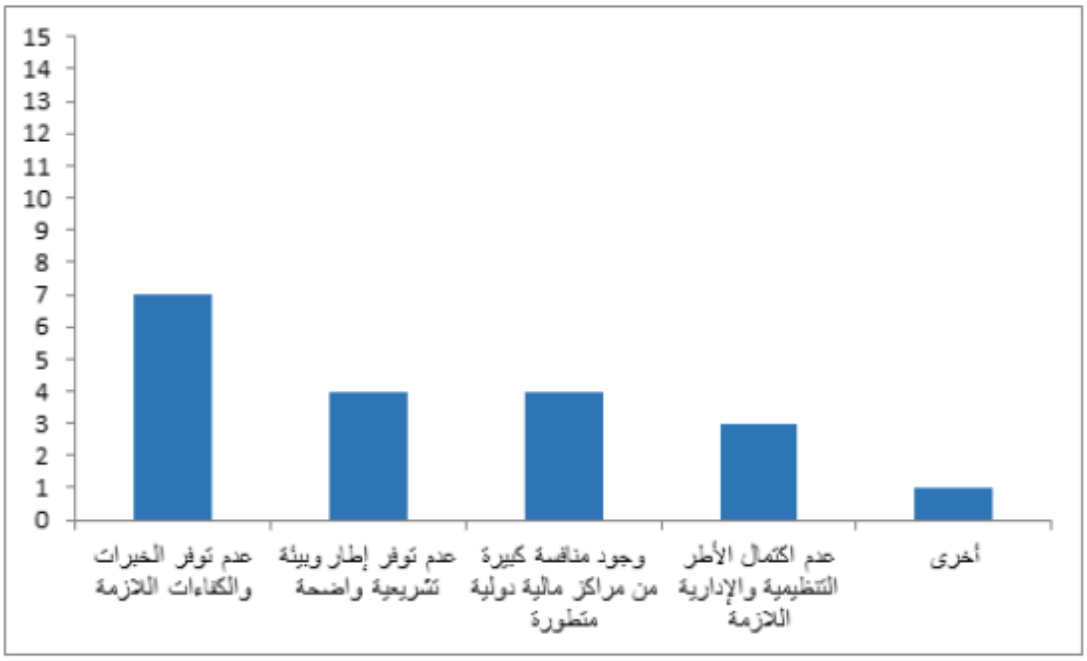

المصدر : اتحاد هيئات الأوراق المالية العربية (2015م)

ليس الهدف الرئيس من الدراسة الغوص في تفاصيل التحديات التقليدية التي تواجه المصارف الإسلامية في ليبيا وإنما تهدف الدراسة بشكل أساسي إلى معرفة التحديات الغير تقليدية للمصارف الإسلامية في ليبيا على اعتبار خصوصية الظروف الاستثنائية التي مرت بها البلاد

تحديات التنمية المستدامة

يتكون مؤشر أهداف التنمية المستدامة للمنطقة العربية للعام 2022م من 110 مؤشرات فرعية تغطي أهداف التنمية المستدامة السبعة عشر، ولكل منها درجة معينة (0–100)، ولون (أخضر أو أصفر أو برتقالي أو أحمر) للدلالة على الأداء، فيما تشير الأسهم إلى اتجاهات التقدم نحو تحقيق أهداف تلك المؤشرات حيث تتوفر بيانات لسنوات متعددة.

تتضمن أهداف التنمية المستدامة الآتي : 1-القضاء على الفقر **2**-القضاء التام على الجوع **3**-الصحة الجيدة والرفاه **4**-التعليم الجيد **5**-المساواة بين الجنسين **6**-المياه النظيفة والنظافة الصحية **7**-طاقة نظيفة وبأسعار معقولة **8**-العمل اللائق ونمو الاقتصاد **9**-الصناعة والابتكار والهياكل الأساسية **10**-الحد من أوجه عدم المساواة **11**-مدن ومجتمعات محلية مستدامة **12**-الاستهلاك والإنتاج المسؤولان **13**-العمل المناخي **14**-الحياة تحت الماء **15**-الحياة في البر **16**-السلام والعدل والمؤسسات القوية **17**-عقد الشراكات لتحقيق الأهداف.

الشكل رقم (5) لوحة متابعة اتجاه اهداف التنمية المستدامة لشمال أفريقيا

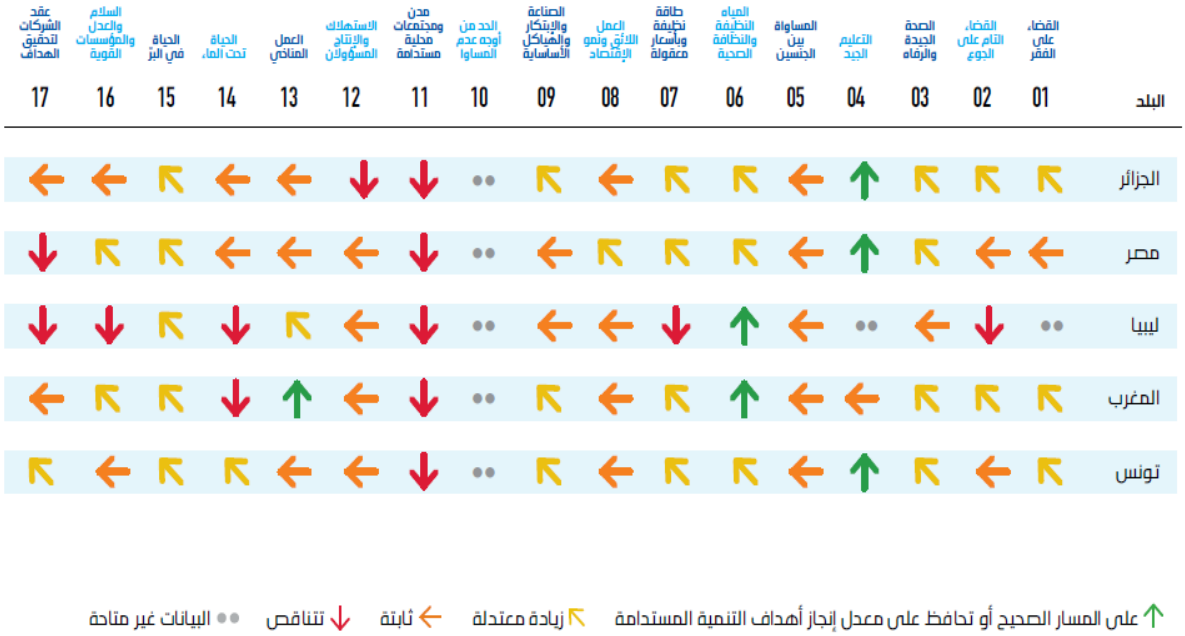

المصدر : تقرير مؤشر ولوحات متابعة أهداف التنمية المستدامة للمنطقة العربية للعام (2022م).

أن كل أهداف التنمية المستدامة مهمة ولكن الأهم بالنسبة لهذه الدراسة هو الهدف السابع والثامن والتاسع والسادس عشر والسابع عشر، إلا أنه سيتم التركيز على الهدف التاسع والهدف السادس عشر نظراً لتوفر بعض البيانات.

	القيمة	التصنيف	الاتجاه
الهدف 9 - الصناعة والابتكار والهياكل الأساسية			
تصنيف مجلة التايمز للتعليم العالي للجامعات العالمية: متوسطات أفضل 3 جامعات (الأسوأ 0-100 الأفضل)	0.0	●	●●
السكان الذين يستخدمون الإنترنت (٪)	21.8	●	←
اشتراكات النطاق العريض للأجهزة الجوالة (لكل 100 نسمة)	35.8	●	●●
مؤشر أداء الخدمات اللوجستية: جودة التجارة والبنية الأساسية المتعلقة بالنقل (من 1 = متدنية إلى 5 = عالية)	2.2	●	↓
عدد مقالات الدوريات العلمية والتقنية (لكل 1000 نسمة)	0.0	●	↓
نفقات البحث والتطوير (٪ من إجمالي الناتج المحلي)	NA	●	●●
انبعاثات ثاني أكسيد الكربون لكل وحدة من القيمة المضافة التصنيعية (كيلوغرام من ثاني أكسيد الكربون لكل دولار أمريكي بالسعر الثابت لعام 2010)	5.9	●	↑
الهدف 16 - السلام والعدل والمؤسسات القوية			
جرائم القتل (لكل 100.000 نسمة)	2.5	●	●●
نسبة المحتجزين بغير أحكام	86.7	●	↑
نسبة السكان الذين يشعرون بالأمان عند المشي بمفردهم ليلاً في المدينة أو المنطقة التي يعيشون بها	58	●	●●
حقوق الملكية (1-7)	NA	●	●●
تسجيل المواليد لدى السلطات المدنية، الأطفال دون سن 5 سنوات (٪)	NA	●	●●
مؤشر مدركات الفساد (0-100)	17	●	←
الأطفال بين 5و14عاماً المشاركون في عمالة الأطفال (٪)	NA	●	●●
مؤشر حرية الصحافة (الأفضل من 0 إلى 100 الأسوأ)	55.8	●	←
الوفيات المرتبطة بالمعارك (لكل 100.000 نسمة)	12.6	●	●●
عدد السجناء (لكل 100000 نسمة)	97	●	●●
واردات الأسلحة التقليدية الرئيسية (تقييم مؤشر الاتجاه بالمليون دولار أمريكي بحسب السعر الثابت للدولار الأمريكي لكل 100000 نسمة، متوسط 5 سنوات)	0.4	●	●●
واردات الأسلحة التقليدية الرئيسية (تقييم مؤشر الاتجاه بالمليون دولار أمريكي بحسب السعر الثابت للدولار الأمريكي لكل 100000 نسمة، متوسط 5 سنوات)	0.0	●	●●
حالة المعاهدات الأساسية لحقوق الإنسان	10	●	●●
الاستقرار السياسي وغياب العنف/الإرهاب	-2.5	●	↓

الهدف التاسع من أهداف التنمية المستدامة

أوضحت الدراسات على سبيل المثال دراسة عواجة (2021م) ودراسة الشيخي والسحاتي (2021م) أن الهندسة المالية كمنتجات الصناعة المالية التقليدية تعتمد على الابداع والابتكار وعلى اعتبار أن الصناعة المالية الإسلامية جزء من الصناعة المالية بشكل عام فإنها كذلك تعتمد على الابداع و الابتكار، لو نظرنا إلى واقع الحال الليبي فإنه من أهم ما يواجه القطاع المالي عدم توفر البيانات فقد وضح الهدف 9 أنه لا توجد أية بيانات على نسبة نفقات البحث والتطوير كنسبة من إجمالي الناتج المحلي الإجمالي، وأن توفرت بعض المعلومات فهي توضح

تدني نسب انفاق ليبيا على البحث والتطوير وذلك من خلال المراكز الأخيرة التي تتحصل عليها ليبيا كما يوضحها الجدول التالي:

جدول رقم (2) ترتيب ليبيا حسب مؤشر جاهزية الدول لتبني التكنولوجيا الرائدة

المؤشر	الترتيب من أصل 158
توظيف تكنولوجيا المعلومات والاتصالات	135
المهارات	89
البحث والتطوير	106
النشاط الصناعي	132
القدرة على الحصول على التمويل	135
المؤشر الكلي	117

المصدر : اعداد الباحثة اعتمادا على منتدى الاستراتيجيات الأردني (2022م)

يبين الجدول السابق جهود ليبيا في الاستثمار في تكنولوجيا المعلومات فقد جاء ترتيب ليبيا متأخر في كل المؤشرات الفرعية والمؤشر الكلي لجاهزية الدولة لتبني التكنولوجيا الرائدة، وهذا يشكل تحدي كبير للمصارف الليبية بشكل عام وللمصارف الإسلامية بشكل خاص في عصر العولمة والتكنولوجيا.

جاء ترتيب ليبيا 135 في مؤشر توظيف تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وهذه نتيجة منطقية لقطاع هو اساسًا غير مطور قبل 2011م ثم اندلعت الحرب وقامت الصراعات السياسية في ليبيا مما أدت إلى الإضرار بقطاع الاتصالات، حيث تم تدمير أبراج الهواتف المحمولة والمعدات، ووفقاً لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (2016م) تم تدمير ما قيمته مليار دينار من البنية التحتية للاتصالات منذ عام 2011م، على صعيد الاستخدام فإن معدلات انتشار مستخدمي الانترنيت في ليبيا منخفض وطبقاً لبيانات البنك الدولي (2018م) بلغت نسبة المستخدمين 21.8 %، تمر شركة الاتصالات القابضة بمشاكل جراء الانقسام المؤسسي مما أثر على القطاع إجمالاً خاصة وأن الشركة هي المحرك الرئيسي للقطاع، أيضاً الاختلاف في سعر الصرف بين السعر الرسمي والسعر في السوق الموازية تسبب في خسائر للشركة.

الهدف السادس عشر من أهداف التنمية المستدامة

1-عدم الاستقرار السياسي

إن عدم الاستقرار السياسي يشكل تحدياً كبيراً للمصارف الإسلامية، حيث أنه تسبب في انقسام المؤسسات في الدولة الذي أثر إدارياً في عمل المؤسسات والمصالح والهيئات، أيضاً غياب الدور الرقابي، كل ذلك تسبب في إهدار المال العام بدلاً من توجهه للتنمية، يوضح الجدول

التالي اتجاهات الاستقرار السياسي في الدول العربية 2017م-2021م، والذي يوضح زيادة الاتجاه نحو عدم الاستقرار السياسي في أغلب الدول العربية بشكل عام وفي ليبيا بشكل خاص.

جدول رقم(3)اتجاهات الاستقرار السياسي في الدول العربية 2017م-2021م

الدولة/ نقاط التحسن (+) أو التراجع (-) في الاستقرار	2018/2017	2019/2018	2020/2019	2021/2020
اليمن	0.6-	1+	1.8+	0.7+
سورية	0.1-	0.7+	0.8+	0
السودان	5.4+	3.5+	2.8+	0.4-
ليبيا	0.7-	2.4-	4.8-	1.8-
العراق	9.2+	6+	2.9+	0.3-
موريتانيا	4.6+	3.1+	1+	0.4-
لبنان	0.8-	2.2-	4-	4.3-
فلسطين	1-	1.2-	0.9-	2.2-
مصر	4.8+	3.7+	3.4+	1+
الأردن	1.9+	0	0.9-	1.4-
الجزائر	3.2+	2.2+	1.8+	1+
المغرب	3.4+	2.5+	1.5+	0.3-
السعودية	1.5+	0.5+	0.7+	0.9-
تونس	5+	2.9+	0.9+	1.1-
البحرين	1.8-	2.3-	2.9-	2.8-
الكويت	5.6+	3+	0.3+	2-
عُمان	2.1+	2.2+	0.4-	2.4-
قطر	0.1-	4+	1.3+	0.4-
الإمارات	3.4+	2.5+	0.2-	2.2-

المصدر عبد الحي (2021م)

يتبين من الجدول السابق زيادة الاتجاه نحو عدم الاستقرار السياسي في أغلب الدول العربية بشكل عام وفي ليبيا بشكل خاص، تلعب العوامل السياسية دوراً كبيراً في التأثير السلبي على المصارف الإسلامية ويمكن القول أن هذا النوع من التحديات يشمل الدول العربية بشكل عام وتلك التى عانت من الحروب بشكل خاص.

2-الإنفاق العسكري

تخضع جيوش العالم كل سنة لتقييم من مؤسسات دولية، كل واحدة منها تعتمد مؤشرات خاصة، كان أخرها ذلك الصادر عن مؤشر GlobalFirePower (GFP) "غلوبال فاير باور".

جاء ترتيب ليبيا في هذا المؤشر لسنة 2023م في المركز الرابع عشر عربياً والمركز الحادي عشر افريقياً والمركز الثمانون عالمياً من أصل 145 دولة، بمقارنة ترتيب ليبيا في سنة 2023م

مع سنة 2022م فقد كانت ليبيا في الترتيب التاسع عربياً والثامن افريقياً والثاني والسبعون عالمياً من أصل 140 دولة، وكان الجيش الليبي في قائمة أكبر 10 جيوش عربياً، إلا أنها خرجت عن هذه العشر دول في سنة 2023م . globalfirepower.com/countries-listing-africa.php, (2023م) أن التراتيب المتقدمة لليبيا من الناحية العسكرية يدل على ضعف الميزانية المخصصة للتنمية وبالتالي ضعف الإنفاق على القطاعات الاقتصادية بشكل عام وعلى القطاع المصرفي بشكل خاص.

لقد أدي الصراع في ليبيا إلى زيادة الإنفاق العسكري وبالتالي انكماش الاقتصاد، خاصة من حيث الناتج المحلي الإجمالي، وأدي إلى انخفاض كل من الاستثمار والاستهلاك وعطل التجارة الخارجية وشل الاقتصاد ويمكن القول أنه أثر على جميع القطاعات الاقتصادية في البلاد، أشار الإسكوا (2023م) في دراسته عن الكلفة الاقتصادية للصراع في ليبيا أن التكلفة الإجمالية للصراع منذ اندلاعه في عام 2011م وحتى عام 2020م بلغت 580 مليار دولار أمريكي، وإذا لم يحدث سلام فمن المتوقع أن كلفة الصراع سوف تزداد في الفترة من 2021م-2025م لما يعادل 1046 مليار دولار أمريكي ويوضح الشكل التالي الخسائر المقدرة في الناتج المحلي الإجمالي، 2016م-2025م.

الشكل رقم (6) الخسائر المقدرة في الناتج المحلي الإجمالي، 2016م-2025م.

المصدر الإسكو (2020م)

النتائج والتوصيات

أولاً : النتائج

1-تختلف البنوك الإسلامية اختلافاً جوهريا عن البنوك التقليدية، خاصة في صيغ التمويل، والمبادئ والأسس التي تحكمه، وهو ما يتطلب بالضرورة علاقة خاصة بين المصارف الإسلامية والمصرف المركزي.

2- على خلاف الدول العربية والدول النامية بشكل عام ونتيجة لخصوصية الحالة الليبية فإن التحديات التي تواجه المصارف الإسلامية في ليبيا اقتصادية واجتماعية وسياسية.

3- تبين من الدراسة أن ليبيا تعاني من مشكلة عدم توفر البيانات، وذلك حسب مؤشرات تقرير مؤشر ولوحات متابعة أهداف التنمية المستدامة للمنطقة العربية

4- هناك اتجاه عام يتمثل في تزايد الإنفاق العسكري من خلال تراتيب ليبيا في المؤشرات الدولية , وأن الانفاق العسكري في ليبيا أثر سلباً على النمو الاقتصادي.

التوصيات

1- العمل على تحقيق الأمن والاستقرار السياسي فبدون ذلك لا يمكن تحقيق تنمية مستدامة يكون للقطاع المالي بشقيه التقليدي والإسلامي أي دور فعال فيها.

2- لنمو الاقتصاد الليبي يجب إعادة التأهيل والإعمار للقطاعات الاقتصادية المتضررة من الحرب

3-بناء قاعدة بيانات لمختلف الإحصائيات والمؤشرات الاقتصادية والاجتماعية والتكنولوجية والثقافية ...الخ، وتوفيرها بشكل دوري ومنظم لكافة الهيئات والمنظمات المحلية والدولية.

4-تشجيع مسيرة السلام في ليبيا لما لها من انعكاسات إيجابية على خفض الإنفاق العسكري الموجه لتمويل المجهودات الحربية، وتوجيه النفقات نحو القطاعات الاقتصادية الإنتاجية والخدمية.

5-.يعتبر قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات أحد الدعائم الأساسية للقطاع المصرفي، لذلك ليبيا بحاجة إلى الاستثمار في هذا القطاع والاهتمام في مجال البحث والتطوير، خاصة بعد ما أظهر مؤشر جاهزية الدول لتبني التكنولوجيا الرائدة المرتبة المتأخرة للبلد مقارنة مع الدول العربية.

المراجع

- الإسكوا (2020م) الكلفة الاقتصادية للصراع في ليبيا، موجز تنفيذي، الأمم المتحدة، بيروت.
- إتحاد هيئات الأوراق المالية العربية (2015م) أدوات التمويل الإسلامي لدى أسواق رأس المال العربية، إتحاد هيئات الأوراق المالية العربية، دبي، الإمارات العربية المتحدة.
- أبو حميرة، مصطفي على والسويسي، نوري محمد (2010م)، تحول المصارف التقليدية في ليبيا نحو الصيرفة الإسلامية دراسة تطبيقية على مصرفي الجمهورية والتنمية، ورقة مقدمة لمؤتمر الخدمات المالية الإسلامية الثاني الذي نظمه المركز العالمي للمهن المالية والإدارية.
- أحمد، حنيش وابراهيم، عباس (2017م) دور المصارف الإسلامية في تعبئة الموارد المالية وتمويل التنمية، مجلة البحوث والدراسات التجارية، العدد 2 ص 128-141.
- البلتاجي، محمد(2014م) واقع وتحديات الصناعة المصرفية الإسلامية، ورقة مقدمة لندوة المصارف الإسلامية بين تحديات الواقع ورهانات المستقبل، فاس، المغرب 11-2014/4/12م.
- البيروتي، سعاد عبد الفتاح (2010م)، دور المصارف الإسلامية في التنمية والاستثمار وقفه قصيرة لهذا الدور في العراق، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، العدد 24، ص 1-20 .
- الرشاشي، أيوب (2014م) المصارف الإسلامية النشأة والتطور "دراسة تحليلية" ورقة مقدمة لندوة المصارف الإسلامية بين تحديات الواقع ورهانات المستقبل، فاس، المغرب 11-12 /4/ 2014م.
- الزريقي، جمعة محمود (2009م) مدى ملاءمة التشريعات والقوانين في الجماهيرية الليبية
- للخدمات المالية الإسلامية، ورقة مقدمة لورشة العمل التدريبية حول المصارف الليبية والصيرفة الإسلامية طرابلس من 7 – 10 / 6 / 2009م .
- الشيباني، جمال نصر الطيب والجالي، سحر مصطفى (2021م)، معوقات التمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا من وجهة نظر البنوك التجارية، ورقة مقدمة لمؤتمر الصيرفة الإسلامية: الواقع وسبل التطوير، 6-7 نوفمبر 2021م بنغازي.
- الشيخي، أميمة والسحاتي، خلود (2021م) الهندسة المالية الإسلامية ومنتجات المصارف الإسلامية"الابتكار-التطوير" ورقة مقدمة لمؤتمر الصيرفة الإسلامية: الواقع وسبل التطوير، 6-7 نوفمبر 2021م بنغازي.
- العوامي، مهند صالح وزوبي، أكرم على (2021م)، صعوبات تحول المصارف التجارية(التقليدية) إلى مصارف إسلامية، ورقة مقدمة لمؤتمر الصيرفة الإسلامية : الواقع وسبل التطوير، 6-7 نوفمبر 2021م بنغازي.

- بوحديدة، محمد (2014م) تحديات الصناعة المصرفية الإسلامية واستراتيجية معالجتها، ورقة مقدمة لندوة المصارف الإسلامية بين تحديات الواقع ورهانات المستقبل، فاس، المغرب 11-2014/4/12م.
- بوزيدي، صورية (2014م) البنوك الإسلامية وعلاقتها بالبنك المركزي، مذكرة مكملة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي في العلوم الاقتصادية، جامعة أم البواقي، الجزائر.
- تقرير البنك الدولي، (2020م). مراجعة القطاع المالي في ليبيا.
- تقرير مؤشر ولوحات متابعة أهداف التنمية المستدامة للمنطقة العربية للعام (2022م).
, with 19Bayoumi, M., Luomi, M., Fuller, G., and Al- Sarihi, A. 20 Salem, F. and Verheyen, S
- خوالدي، أميرة (2021م) تحديات البنوك الإسلامية بين معادلة الأهداف الربحية والمسؤولية الاجتماعية – دراسة حالة بنك البركة الجزائري-مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي، جامعة العربي بن مهيدي – ام البواقي، الجزائر.
- سميران، محمد على (2011م)، وجهة نظر حول المصارف الإسلامية (المشاكل والمعوقات والطموحات والرؤية المستقبلية)، ورقة مقدمة إلى المؤتمر الدولي للمصارف الإسلامية، 5-2011/4/6م، جامعة آل البيت.
- عبد الحي، وليد (2021م) الترتيب العربي في نماذج القياس الدولية وتداعياته المستقبلية، مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات، بيروت.
- عواجة، مراد (2021م) الهندسة المالية بين الصناعة المالية التقليدية والإسلامية، ورقة مقدمة لمؤتمر الصيرفة الإسلامية :الواقع وسبل التطوير ، 6-7 نوفمبر 2021م بنغازي.
- منتدى الاستراتيجيات الأردني (2022م)، المعرفة قوة: مؤشر جاهزية الدول لتبني التكنولوجيا الرائدة 2021م.

المراجع اللأجنبية

- OECD (2016)، 'SMEs' in Libya's Reconstruction, OECD Publishing, Paris.

جامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية

كلية الاقتصاد الإسلامي والإدارة

المؤتمر العلمي الأول

النشاط المالي والمصرفي الإسلامي في ليبيا، تقييم التجربة وتحسين الأداء

المحور الأول

النشاط المصرفي الإسلامي

بحث بعنوان:

Impact of Electronic Services on Financial performance of Islamic Banks

Dr. Hana Bohlala. **Dr. Khaled Borwis**

جامعة طبرق

2024م

Abstract

This paper aims to study the impact of the use of electronic services on financial performance in Islamic banks from the point of view of Islamic bank employees. Which will be collected from the sample of the study. The expected results will help determine the extent of the contribution of digital transformation tools to the development of financial performance in Islamic banks, leading to determining the feasibility of adopting them in Islamic banks similar to those applied in commercial banks.

Keywords: financial performance, electronic services, digital transformation

Introduction

Banks are under increasing pressure to convert to electronic services, as customers seek to take advantage of new digital technologies to obtain services quickly, easily, accurately, safely, and with a high level of quality and efficiency.The increasing demand for digital transformation in banks is driven by the rapid and continuous development of electronic services, as well as the evolving needs and expectations of customers. Nowadays, customers expect convenient services and applications such as online shopping, mobile payments, ATM, mobile banking, easy access to account information, and various electronic services. This trend has permeated all sectors of business, including the banking industry as well as Islamic banks. As a result, Islamic banks have recognized the importance of embracing digital transformation to meet the evolving demands of their customers. The most significant of these benefits is accessible to all financial products with less expensive banking operations for 24 to 72 hours. Consequently, there is less reliance on branches. All of these benefits motivate banks to offer consumers, who are becoming more numerous every day, electronic-based services. The rising demand for these services led banks to make substantial investments in these fields. On the other hand, it is anticipated to persist moving forward (Akhisar et Al., 2015). In recent years, we have seen the expansion of the if internet network, and it has become possible to interact directly from anywhere and at any time at low cost. The global market has shifted to a specific market to market direction.

The cognitive explosion has led to the development of many websites and the development of online services. As a result, it became essential to pay attention to the quality of electronic service in the context of global competitiveness (Al-hawary et al.,2017).

Digital service quality makes it easier to buy and sell online and delivers services and products efficiently. In addition, it is the navigation capabilities and increases the size of data and information delivered to the customer.

According to the end of 2018 Measuring the Information Society (ITU) Report, At the end of 2018, 51.2 percent of humanity, or 3.9 billion people, were online. This is a significant step toward a more inclusive global information society. In wealthy countries, four out of every five individuals are online, indicating saturation. However, with 45 percent of people utilizing the Internet in developing nations, there is still plenty of possibility for expansion. Consequently, it can be concluded that this rapid increase in the use of the Internet and cellular phones will expand the demand and use of digital services by customers, and thus the demand for digital banking services, and the resulting increase in profitability and financial performance rates.

Services based on digital technologies provide opportunities to gain many advantages in terms of reducing costs, increasing profitability and reducing risks compared to traditional services in addition that assist the banks to endure competitive in market and maintain their market share. Studies conducted in several countries confirm that electronic banking services contribute to the development of banking performance. However, the expected results have not been proven in the least developed countries due to the difficulty of investing in infrastructure in achieving appropriate returns, so customers prefer traditional banking services. (Akhisar et Al., 2015). The increasing demand for electronic services motivates banks to develop new technologies and digital transformation to keep up with the expectations of their customers and to reach new and diverse segments of customers. Most studies support that electronic services lead to the development of financial performance, although a few studies indicate that it is still too early to determine the extent of the benefits from these services (Abbasi & Weigand, 2017). This leads to an essential aspect missing in the literature: what the impact of electronic services in the financial services in Islamic banks where is the majority of previous research and studies where in commercial banks. (Abbasi & Weigand, 2017) confirmed that despite the recent ten years' rapid technical development in DFS, this important component in determining a firm's performance received little attention in academic literature.

This paper aims to study the impact of the level of quality and efficiency of electronic services on the financial performance of Islamic banks from the perspective of Islamic branch employees at Alwahda and Jumhouria Banks, as we did not find previous and direct studies on the subject.

Background of Islamic banking in Libya

The first stage 2009 - 2011:

The beginning was in 2009, when the Central Bank of Libya began developing banking products and opening Islamic branches and windows, when the Central Bank granted permission to banks operating in Libya to provide banking products that are compatible with the provisions of Islamic Sharia. The mechanisms for providing Islamic products were three main mechanisms: financing through Murabaha, financing through speculation, and financing through participation. It is noted at this stage that the interest has not been completely canceled by the Central Bank.

The second phase 2012-2014:

Issuing Law No. 46 of the National Council regarding banks, adding a special chapter on Islamic banking, and specifying the institutions authorized to practice these activities and their work regulations. A decision was also issued by the General National Conference in 2013 regarding the prohibition of usurious

transactions. This stage was characterized by the complete abolition of usurious interest starting in 2015 for all banks in Libya and the shift to using Islamic finance.

The third phase 2014-2018 :

At this stage, there was great pressure on the Central Bank of Libya to accelerate the abolition of the traditional banking system and replace it at once with a banking system that complies with the provisions of Islamic Sharia, based on Law No. (1) of 2013 regarding the prevention of usurious transactions. Law No. 1 of 2013 was amended, suspending the provision prohibiting dealing in usurious transactions between legal persons and postponing the implementation of this prohibition until 01/01/2020. The reason for this is that state institutions and the banking sector from a regulatory standpoint were not in a position to allow It has the right to implement Law No. (1) of 2013 AD, which necessitated the introduction of an amendment issued by Law No. 7-2015. This stage was also accompanied by the issuance of Law No. (4) of 2016 regarding Sukuk, which was completed between the Libyan Capital Market and the Libyan Islamic Association. This stage is characterized by the fact that it was affected by variables, the most important of which is fluctuation and instability in the monetary and legal policies of commercial banks operating in Libya. Libyan banks faced problems and difficulties in the process of transitioning to Islamic banking, especially in providing Islamic forms alternative to traditional financing after the issuance of Law No. (1) of 2013 regarding the prohibition of dealing with usury, as their investments focused on providing the Murabaha formula for ordering purchases, which led to a change in the composition of investment in them. Its financial performance was affected (Touati & Al-Bashti, 2022).

Literature Review

Electronic Services

. Popa et al. (2018) emphasized that electronic business leads to reducing costs and improving return on assets through innovation. Through modern technologies like mobile-phone-enabled solutions, electronic money models, and digital payment platforms, digital financial services have a significant potential to increase the delivery of basic financial services to the general public (particularly the poor) in an affordable, convenient, and secure environment (Garbor & Brooks, 2020).Furthermore, a rapid adoption of mobile technology in developing nations creates the technological foundation that allows financial institutions to "reach the unbanked" and build financial subjectivities according to these international networks (Abbasi & Weigand, 2017)

Electronic Services in Islamic Banks. Traditional banking is already mounted for decades and its miles very hard within the nations not following Shariah guidelines to comply with Islamic banking idea therefore they will face

difficult competition. With a purpose to preserve a sturdy position in the market, Islamic banks must improve their service high-quality and have to fulfill their customers through handling the troubles faced via them. With a purpose to entice clients and maintain loyalty, Islamic banking has started offering new and advanced merchandise in step with the needs of the clients (Rezeki et al., 2023). One of the key foundations of Islamic finance is Islamic banking, which provides a variety of products and services to consumers and other stakeholders in accordance with Islamic rules and regulations. Although the methods and practices applied in Islamic and conventional banking are fundamentally different, these two streams also differ in how they address stakeholder concerns (Karim et al.,2022). Islam accepts all forms of technology as long as they comply ‘with. A new era of financial growth enabled by innovative financial service delivery is characterized by increased client experience at low costs. Since these technical financial services can identify consumers and verify transactions by utilizing advanced technologies like artificial intelligence, they can prevent money laundering (Yaseen et al., 2022). Islamic banks have advanced dramatically in recent times, which operates below Islamic principles, that had been followed to outlaw Islam because usury essentially and cancel the interest gadget. Islamic banks also seek in Libya to provide distinct electronic banking services, evolved and improved, and invent new offerings according with Islamic principles and values, and meet the expectancies of clients' accordance with worldwide requirements (Al-hawary et al.,2017). Mohsin 2013 conformed that attitude toward Halal banking positively affects perceived digital services quality and overall electronic satisfaction with the net services of Islamic banks. Furthermore, perceived online provider online services satisfactory complements client electronic-satisfaction and their electronic-loyalty toward the financial institution (Rezeki et al., 2023).

Quality of Electronic Services. To encourage consumers to utilize portable financial services, security features should continuously be examined and upgraded. Application programmers should also prioritize creating systems that are inspiring and easy to use (Yaseen et al., 2022). Digital service quality concept is modern and controversial within the field of marketing service for the difficulty in measurement of quality of services , because they are matters that are tough for customer to assess in comparison to products, prior to 1985, there had been a little range of studies on the concepts of the quality of services and its dimensions without cope with and evaluate strategies of size, wherein attributed the primary try to measure the quality of service to Parasuraman and others, regarding the digital services quality, digital marketing literature lacked clear notions. Wherein digital services have decreased direct contribution of the human component of the self service to customers, and the absence of bodily proof which usually exist in traditional services, dimension process of digital services first-rate is certainly one

of modern subjects which can be still on the level of building standards to shape a reliable model (Al-hawary et al.,2017).

Parasuraman et al. (1985) were the pioneer in measuring the quality of services and their dimensions, as he identified five main dimensions of service quality, which are responsiveness, assurance, tangibility, reliability and empathy. While in retail banking, the dimensions of service quality are reliability, knowledge, responsiveness and accessibility. Haron and Abdul Subar (2019) conclude that in phrases of key factor to the quality of services of Islamic banks in Malaysia, assurance is the most essential driver to quality of services, accompanied through personalization, sincerity, tangibility, formality and reliability. This displays that clients of Islamic banks selected banks that supply financially protected investment, have suitable know-how about merchandise and offerings and exercise courtesy in turning in services. Moreover, clients are additionally unique on equal services supplied to all clients and have capable personnel to function offerings professionally. Consequently, notable quality of services asks workforce to be well mannered with customers, to be competent, gives effort on turning in suitable economic advice, and clients to have convenient get admission to to their account information. Then, clients specially centered on the personalization and sincerity dimensions.

Digital Banking Services and Financial Performance

Performance, in general, is considered a comprehensive concept for any economic institution, whether it is an institution or a bank. It represents the key target that those who have a direct relationship or interest with the bank seek, as it shows the level that the bank has reached during a specific period of time, and this is done using indicators and models to measure And evaluate this level (Morsi and Musawi, 2023). Financial performance is a measurement of a company’s capacity to generate revenue, profit or earnings. How to assess the company’s ability to generate profits, especially in the financial sector such as Banking. Financial performance can be measured from the financial statements (Fatihudin, 2018). Financial overall performance is the fulfillment of the corporation's financial performance for a certain duration covering the gathering and allocation of finance measured by means of capital adequacy, liquidity, solvency, efficiency, leverage and profitability. Financial overall performance, the employer's capability to control and control its own resources. Cash drift, balance sheet, income-loss, capital change can be the basis of statistics for banks managers to make decisions (Fatihudin & Mochklas, 2018).

Digital transformation in the banking sector can be defined as a process of change and transformation of the technologies of banks and financial institutions in line with modern technological development, in order to achieve business goals and meet customer needs. Digital transformation aims to enhance efficiency and

quality in banking services, provide a comfortable and safe banking experience for customers, and reduce banks' operational costs.

Digital transformation in the banking sector is considered one of the crucial steps that must be taken to maintain banks' competitiveness and improve financial performance, by providing innovative and advanced digital banking services to customers. This can be achieved through the use of modern technologies in banks, which will improve the efficiency of banking operations and facilitate the conduct of banking transactions.

Furthermore, as a result of the foregoing, financial performance measures should provide a representative overview of what is going on in-and-around a business organization in terms of its financial performance and allow for evaluations to aid in the making of effective business decisions, sustaining and improving its current financial performance. Financial statements and financial ratios are two essential financial performance measurements widely utilized in enterprises across the world (Nagry et al, 2014).

Data and methodology

This section provides an overview of the sample and data collection processes, the study measures employed in the study, and the statistical tests employed to assess the influence of the multidimensionality of electronic service quality and the performance of Islamic banks.

Data collection

The underlying design and development strategy for this survey instrument is to alter and update existing instruments. The questionnaire is structured as follows: The first part of the questionnaire defines the demographic profile of the respondent. The second sections consist of 12 questions about the independence variable were adopted from the work of many studies (Al-hawary and Al-Smeran, 2017; .Questions designed to assess respondents' attitude on electronic service quality dimensions.Third section is financial performance adopted from previous study of (Man,2001) included questions aimed at gauging the respondents' prospective of effect of electronic service quality provided by Islamic banks on financial performance of Islamic banks in Cyrenaica, The Likert scale is a five-point scale used to measure the research variables.

The respondents were provided with a set of electronic questionnaires consisting of introduction paragraph and the contents which were written in Arabic. The location of the survey was some of cities in Cyrenaica (the east of Libya) which are Benghazi, Derna, Al-Bayda, and Tobruk the target respondents were the employees of Al-wahda and Jumhouria Islamic bank branches. Data was collected over a 4-week period in August 2023. The number of respondents reached 42 out of approximately 70 respondents who were provided with the questionnaire through emails, telephone, and social media.

Hypotheses

There is significant impact of electronic services on the financial performance of Islamic banks.

H1: There is significant impact of electronic services on the Profitability of Islamic banks.

H2: There is significant impact of electronic services on the growth of Islamic banks.

H3: There is significant impact of quality of electronic services on financial performance relative to competitors.

Results and Analysis

Demographic Profile of the Respondents

Demographic data analysis

Function variable

Table 1

Ratio	Frequency		
%63.4	26	Employee	Job
%36.6	15	Manager	
%100	41	Total	

It is clear from the table that 63.4% of the sample members participating in the questionnaire are employees, while 36.6% of them are managers.

Gender

Table 2

Ratio	Frequency		
%97.6	40	Male	Gender
%2.4	1	Female	
%100	41	Total	

It is noted from the table that 97.6% of the sample members participating in the questionnaire are male, while 2.4% are women, meaning one woman out of 41 participants. This indicates that the majority of employees in Islamic banking branches are men.

Age

Table 3

Ratio	Frequency		
%2.4	1	18-25	Age
%31.7	13	26-35	
%29.3	12	36-45	
%34.1	14	46-55	
%2.4	1	55 or older	
%100	41	Total	

Table 3 represents the age groups of the sample population. The majority of the sample was 46-55 years old (34.1%). This range was close to younger age group of 26-35 years old (31.7%) it close also to the group of 36-45 years old (29.3%). While there was just one participant on group of age 55 or older

Education level

Table 4

Ratio	Frequency		
2.4	1	Secondary	Education level
80.5	33	Bachelor	
17.1	7	Master	
100.0	41	Total	

Table 4 represents the educational level of sample population. The most of population has Bachelor's degree (88.5%) while the range of master's degree was (17.1%). The least represented level was secondary (2.4%). This implied that respondents were well informed and could easily respond to research questions.

The banks

Ratio	Frequency		
%48.8	20	Jumhouria	Bank name
%51.2	21	Al-wahda	
%100	41	Total	

In terms of the bank of participants, the participants from Al-Wahda were the largest percentage while Jumhouria was close (48.8%) The city

Ratio	Frequency		
%7.3	3	Tobruk	City
%46.3	19	Derna	
%4.9	2	Al-Bayda	
%41.5	17	Benghazi	
%100	41	Total	

Next, data analysis on location of bank branches indicated that the majority of participants was from Derna city (46.3%), followed by (41.5%) percent from Benghazi city.

Experience

Ratio	Frequency		
%34.1	14	Less than 10 years	Experience
%19.5	8	10 to 15 years	
%14.6	6	15 to 20	
%31.7	13	20 or more	
%100	41	Total	

In terms of years of experience of the participants this participants sample were experienced. The highest percentage group at 20 or more (31.7%) percent. Meanwhile, participants in group 15-20 of experience were the smallest group in this sample.

Hypothesis testing

Measuring the level of financial performance of banks

One-sample t-test to measure the performance level of the banking sector.

Table 7

Sig	standard deviation	Mean	Sample size	Performance indicators
0.000	0.61561	4.0049	41	financial performance of bank
0.21800	1.33023	3.2602	41	growth indicator
0.06800	0.87018	3.0683	41	performance relative to competitor

According to Table 7 the financial performance of Islamic banks is high and statistically significant, as the actual average (4.0049) is greater than the theoretical average (3) and the result is significant at the significance level of 0.01.

For the average growth indicator (3.2602) and the bank's performance relative to competitors (3.0683), there is no difference between them and the theoretical average (3), as the result is not significant, whether at 0.01 or 0.05.

H: The use of electronic services leads to developing the financial performance of Islamic banks

The impact of the level of efficiency of banking services on the performance of Islamic banks.

H1: There is significant impact of electronic services quality on the Profitability of Islamic banks.

Sig	B	Iv
0.535	0.100	quality of electronic services
0.010		^{2}R
0.535	0.392	F

There is no effect of electronic services quality on the Profitability of Islamic banks.

H2: There is significant impact of electronic services quality on the growth of Islamic banks.

S	B	Iv
0.294	0.168-	quality of electronic services
0.028		^{2}R
0.294	1.131	F

There is no significant impact of electronic services quality on the growth of Islamic banks.
H3: There is significant impact of quality of electronic services on financial performance relative to competitors.

Sig	B	IV
0.244	0.186	quality of electronic services
0.035		^{2}R
0.244	1.400	F

There is no significant impact of quality of electronic services on financial performance relative to competitors.

Conclusion

The adequate attention devoted to the provision of banking services to customers is crucial for achieving customer satisfaction, fostering trust, and enhancing the financial performance of Islamic banks. These objectives can be accomplished through the delivery of high-quality services, ensuring the security of transactions, and adopting appropriate and respectful approaches towards customers. Additionally, front-line employees play a pivotal role in exemplifying commendable conduct and fulfilling their responsibilities (Haron & Abdul Subar, 2019). The outcomes of this study reveal that the electronic services quality does not exert influence on the financial performance of Islamic banks. Consequently, based on the findings of this research, the financial performance indicators of Islamic banks exhibit a high level of significance. However, in terms of average growth and performance relative to competitors, no discernible disparity exists between Islamic banks and the theoretical average, as indicated by the statistically insignificant outcome.

In the realm of banking services, the quality of electronic service provided to customers plays a pivotal role in achieving their satisfaction and trust, while also contributing to the overall financial performance of Islamic banks. By prioritizing the delivery of high-quality services, Islamic banks can establish a reputation for excellence and reliability among their customer bases. This entails ensuring that transactions are conducted securely, safeguarding the interests and confidentiality of customers. Furthermore, it is crucial for Islamic banks to adopt appropriate and respectful approaches when interacting with customers, as this fosters a positive customer experience and strengthens their trust in the institution.

Front-line employees, as the face of the bank, hold significant responsibility in shaping customers' perceptions and experiences. Their behavior and conduct

have a direct impact on customer satisfaction and trust. By demonstrating professionalism, empathy, and a strong commitment to fulfilling their obligations, front-line employees contribute to the overall positive image of the bank and enhance customer relationships.

However, a research study conducted by Haron and Abdul Subar in 2019 revealed an interesting finding. The study examined the impact of electronic services quality on the financial performance of Islamic banks. Surprisingly, the results indicated that there was no significant effect of electronic services quality on the financial performance of these banks. This suggests that factors other than electronic services quality might have a more pronounced impact on the financial performance of Islamic banks.

Despite this, the research did find that the financial performance indicators of Islamic banks were generally high and statistically significant. This indicates that, overall, Islamic banks have been able to achieve commendable financial performance. However, when it comes to average growth and performance relative to competitors, the study found no significant difference between Islamic banks and the theoretical average. In other words, Islamic banks were performing at a similar level to their competitors, without any notable advantage or disadvantage.

These findings provide valuable insights into the dynamics of Islamic banking and highlight areas for further investigation and improvement. By focusing on enhancing factors beyond electronic services quality, such as customer experience, product innovation, and competitive strategies, Islamic banks can strive to differentiate themselves and achieve a competitive edge in the market.

References

Abbasi, T., & Weigand, H. (2017). The impact of digital financial services on firm's performance: a literature review. arXiv preprint arXiv:1705.10294.

Akhisar, I., Tunay, K. B., & Tunay, N. (2015). The effects of innovations on bank performance: The case of electronic banking services. Procedia-Social and Behavioral Sciences, 195, 369-

Al-Hawary, S. I. S., & Al-Smeran, W. F. (2017). Impact of electronic service quality on customers satisfaction of Islamic banks in Jordan. International Journal of Academic Research in Accounting, Finance and Management Sciences, 7(1), 170-188.

Fatihudin, D. (2018). How measuring financial performance. International Journal of Civil Engineering and Technology (IJCIET), 9(6), 553-557.

Fatihudin, D., & Mochklas, M. (2018). HOW MEASURING FINANCIAL PERFORMANCE. International Journal of Civil Engineering and Technology (IJCIET), 6(9), 553-557.

Gabor, D., & Brooks, S. (2020). The digital revolution in financial inclusion: international development in the fintech era. In Material Cultures of Financialisation (pp. 69-82). Routledge.

Haron, R., Abdul Subar, N., & Ibrahim, K. (2020). Service quality of Islamic banks: satisfaction, loyalty and the mediating role of trust. Islamic Economic Studies, 28(1), 3-23.

Karim, S., Naeem, M. A., & Abaji, E. E. (2022). Is Islamic FinTech coherent with Islamic banking? A stakeholder's perspective during COVID-19. Heliyon, 8(9).

Mohsin Butt, M., & Aftab, M. (2013). Incorporating attitude towards Halal banking in an integrated service quality, satisfaction, trust and loyalty model in online Islamic banking context. International Journal of Bank Marketing, 31(1), 6-23.

Ngary, C., Smit, Y., Juan-Pierré, B., & Ukpere, W. I. (2014). Financial performance measures and business objectives attainment in fast food SMMEs in the Cape metropolis: a preliminary liability and suitability analysis. Mediterranean Journal of Social Sciences, 5(20), 909.

Parasuraman, A., Zeithaml, V. A., & Berry, L. L. (1985). Aconceptual model of service quality and its implications for future research. Journal of Marketing, 49(4), 41-50

Popa, S., Soto-Acosta, P., & Perez-Gonzalez, D. (2018). An investigation of the effect of electronic business on financial performance of Spanish manufacturing SMEs. Technological Forecasting and Social Change, 136, 355-362.

Rezeki, M. R., Majid, M. S. A., & Kassim, S. H. (2023). The effect of e-service quality on e-loyalty of Islamic banking customers: Does e-satisfaction act as mediator?. Jurnal Ekonomi & Keuangan Islam, 9(2), 228-245.

Tabash, M. I., Albugami, M. A., Salim, M., & Akhtar, A. (2019). Service quality dimensions of E-retailing of Islamic banks and its impact on customer satisfaction: An empirical investigation of kingdom of Saudi Arabia.

Touati & Al-Bashti , 2022).

Yaseen, S. G., El Qirem, I. A., & Dajani, D. (2022). Islamic mobile banking smart services adoption and use in Jordan. ISRA International Journal of Islamic Finance, 14(3), 349-362.

Zavazava, C., Skhirtladze, R., Eriksson, F., Magpantay, E., Montenegro, L., Pokorna, D., ... & Souter, D. (2018). Measuring the information society report

المراجع العربية

- الصهبي، فخرالدين، الزائداي، خالد، بوخارمة، عماد (2021م) .تقرير بشأن أعمال مؤتمر الصيرفة الإسلامية) مركز البحوث الاقتصادية .
- تواتي، أحمد بلقاسم ،البشتي ، علي عبدالسلام (2022) تقييم أثر التحول للصيرفة الإسلامية على الأداء المالي بإستخدام CAMEL . مجلة الدراسات الاقتصادية كلية الاقتصاد جامعة سرت.
- مرسي، خولة، موساوي ،هاجر . (2023م).تطبيق التحول الرقمي كآلية لتحسين أداء البنوك –دراسة حالة بنك متعدد الجنسيات، مجلة المنهل الاقتصادي.

جامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية

كلية الاقتصاد الإسلامي والإدارة

المؤتمر العلمي الأول

النشاط المالي والمصرفي الإسلامي في ليبيا، تقييم التجربة وتحسين الأداء

المحور الثاني

نشاط التأمين التكافلي

بحث بعنوان:

دور العوامل الداخلية في الرفع من كفاءة الأداء المالي لشركات التأمين التكافلي الليبية

"دراسة ميدانية على عدد من شركات التأمين التكافلي بمدينة بنغازي"

اعداد الباحثان:

د. طارق علي الطيرة — **أستاذ مساعد بقسم المحاسبة**

أ.إيناس خليفة دخيل — **محاضر بقسم المحاسبة**

جامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية

2024م

الملخص:

هدفت الدراسة إلى التعرف على الدور الذي من الممكن أن يكون للعوامل الداخلية المتمثلة في التخطيط المالي، والرقابة الداخلية، والكفاءة الإدارية في الرفع من كفاءة الأداء المالي لشركات التأمين التكافلي في ليبيا، وفي سبيل الحكم على الأداء المالي فقد اختار الباحثان معدل العائد على الاستثمار كمؤشر مالي وحيد من بين عدد من المؤشرات المالية، حيث أن هذا المؤشر يرتبط أيضاً بالربحية والمقدرة على استثمار الأصول لأي منشأة واستثمار حقوق الملكية لها، كما أن له علاقة بالعوامل الداخلية محل البحث، وفي سبيل تحقيق أهداف الدراسة قام الباحثان بتوزيع (46) قائمة استبيان وتم استرجاع (40) منها وذلك على عينة من مدراء الإدارات ورؤساء الأقسام والموظفين بعدد من فروع وشركات التامين التكافلي الليبية والتي تقع كلها في مدينة بنغازي، وهي شركة التكافل للتأمين وشركة تيبستي للتأمين وشركة السبق للتأمين والشركة المتحدة للتأمين.

وقد تم استخدام المنهج الاستقرائي الاستنباطي الذي اعتمد على المراجع العلمية لتغطية الجانب النظري للدراسة، وكذلك الاعتماد على الاستبانة لجمع البيانات لتغطية الجانب العملي، والتي تم تحليلها من خلال برنامج SPSS الاحصائي، ومن خلال ما تم تجميعه من نتائج للوصول إلى دلالات ذات نتيجة تدعم موضوع الدراسة.

وقد خلصت الدراسة إلى العديد من النتائج أهمها أن للعوامل الداخلية متمثلة في الكفاءة الإدارية والرقابة الداخلية والتخطيط المالي دور إيجابي في الرفع من كفاءة الأداء المالي في شركات التأمين التكافلي، وان التخطيط المالي يسهم في التعرف على احتياجات الشركات من الاموال، والتعرف على المخاطر المحتملة، كما أن الرقابة الداخلية تفيد في تقييم الأداء وخاصة في ما يتعلق بالاستثمار والتعرف على الأخطاء والانحرافات بهدف معالجتها، بالإضافة إلى أن إدارات الشركات تعمل على تنويع الخدمات التأمينية بما يتناسب مع متطلبات السوق.

وأوصت الدراسة بعدد من التوصيات منها ضرورة العمل على استثمار أموال شركات التأمين التكافلي بشكل مثالي لما له من فائدة في الحصول على عوائد مجزية تعود على المساهمين، وكذلك ضرورة العمل على استخدام الأساليب الحديثة لتقييم مخاطر الاستثمار والاستفادة من خبرات الدول في هذا المجال خاصة الدول العربية التي خاضت تجربة التأمين التكافلي، وأيضاً استخدام الأساليب الحديثة لتقييم الأداء والاهتمام بالمزيد من الدعاية والاعلان لهذه الشركات.

Summary:

The study aimed to identify the possible role that internal factors represented in financial planning, internal control, and administrative efficiency may have in increasing the efficiency of the financial performance of Takaful insurance companies in Libya. In order to judge the financial performance, the researchers chose the rate of return on investment as a financial indicator. It is unique among a number of financial indicators, as this indicator is also linked to profitability and the ability to invest the assets of any facility and invest its ownership rights. It is also related to the internal factors under investigation. In order to achieve the objectives of the study, the researchers distributed (46) questionnaire lists and were retrieved. (40) of them, on a sample of department directors, department heads, and employees of a number of Libyan Takaful insurance branches and companies, all of which are located in the city of Benghazi, namely Takaful Insurance Company, Tibesti Insurance Company, Al-Sabq Insurance Company, and United Insurance Company.

The inductive-deductive approach was used, which relied on scientific references to cover the theoretical side of the study, as well as relying on the questionnaire to collect data to cover the practical side, which was analyzed through the SPSS statistical program, and through the results that were collected to reach implications with a result that supports the subject of the study. .

The study concluded many results, the most important of which is that internal factors, represented by administrative efficiency, internal control, and financial planning, have a positive role in increasing the efficiency of financial performance in Takaful insurance companies, and that financial planning contributes to identifying companies' needs for funds, and identifying potential risks, as well as Internal control is useful in evaluating performance, especially with regard to investment, and identifying errors and deviations with the aim of addressing them. In addition, company managements are working to diversify insurance services in line with market requirements.

The study recommended a number of recommendations, including the necessity of working to invest the funds of Takaful insurance companies in an ideal manner because of its benefit in obtaining lucrative returns for shareholders, as well as the necessity of working to use modern methods to evaluate investment risks and benefit from the experiences of countries in this field, especially the Arab countries that It went through the experience of Takaful insurance, and also used modern methods to evaluate performance and paid more attention to advertising for these companies.

مقدمة:

تعتبر شركات التأمين التكافلي حالياً مجال من المجالات الاقتصادية التي تلقى اهتماماً كبيراً من قبل الاقتصاديين ورجال الأعمال، حيث تعد جزءاً مهماً من قطاع التأمين على مستوى العالم وخاصة العالم الإسلامي بتوفيرها بدائل إسلامية مستدامة للتأمين التقليدي، وذلك باستنادها على مبادئ التعاون والتضامن بين أفراد المجتمع، مع توفير ضمانات مالية لهم، بالإضافة إلى أنها توفر الارتياح النفسي والعقدي لعملاء شركة التأمين التكافلي، غير أن النجاح والاستدامة المالية لهذه الشركات يعتمد على فعالية وكفاءة الأداء المالي لها.

وفي ضوء الأهمية الكبيرة لشركات التأمين التكافلي وللأداء المالي تبرز ضرورة وأهمية البحث عن الدور الذي من الممكن أن يكون لمجموعة العوامل الداخلية في الرفع من كفاءة هذا الأداء، وعند استعرض الدراسات والأبحاث ذات الصلة يظهر بوضوح وجود العديد من العوامل المؤثرة والتي لها علاقة مباشرة بالأداء المالي، والتي يمكن تصنيفها إلى عوامل خارجية وعوامل وداخلية.

وفي هذا الإطار يسعى الباحثان لدراسة دور العوامل الداخلية في الرفع من كفاءة الأداء المالي لشركات التأمين التكافلي في ليبيا، والذي ينعكس على كفاءتها في تقديم الخدمات التأمينية للعملاء وقوتها التنافسية.

مشكلة الدراسة:

يشكل الأداء المالي معياراً هاماً لقياس كفاءة أي شركة، وعليه تسعى الإدارة المالية لشركات التأمين التكافلي في ليبيا لتحقيق أفضل أداء ممكن في ظل الظروف المعقدة مثل التغير الاقتصادي وعدم الاستقرار السياسي، ومن خلال أدبيات العلوم المالية والإدارية بصفة عامة، فإن هناك العديد من العوامل الخارجية والداخلية التي لها علاقة وترتبط وتؤثر في أداء هذه الشركات، وهذه العلاقة تعتبر علاقة طردية، أي أنه كلما تحسنت هذه العوامل تحسن الأداء المالي في شركات التأمين التكافلي، وتأتي مشكلة هذه الدراسة للتعرف على الدور الذي من الممكن أن يكون للعوامل الداخلية في الرفع من كفاءة الأداء المالي لشركات التأمين التكافلي الليبية، وذلك من خلال الإجابة على التساؤل الرئيسي التالي:

- هل للعوامل الداخلية متمثلة في التخطيط المالي، والرقابة الداخلية، والكفاءة الإدارية دور في الرفع من كفاءة الأداء المالي لشركات التأمين التكافلي في ليبيا من خلال تعزيز العائد على الاستثمار؟

وهذا السؤال تنبثق منه مجموعة من الأسئلة الفرعية على النحو التالي:

- هل للتخطيط المالي دور في الرفع من كفاءة الأداء المالي لشركات التأمين التكافلي في ليبيا من خلال تعزيز العائد على الاستثمار؟
- هل للرقابة الداخلية دور في الرفع من كفاءة الأداء المالي لشركات التأمين التكافلي في ليبيا من خلال تعزيز العائد على الاستثمار؟
- هل للكفاءة الإدارية دور في الرفع من كفاءة الأداء المالي لشركات التأمين التكافلي في ليبيا من خلال تعزيز العائد على الاستثمار؟

أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى بيان مفهوم شركات التأمين التكافلي، والتعرف على الدور الذي من الممكن أن يكون للعوامل الداخلية في الرفع من كفاءة الأداء المالي لشركات التأمين التكافلي، وهل هناك ارتباط بين هذه العوامل الداخلية متمثلة في (الكفاءة الإدارية – الرقابة الداخلية – التخطيط المالي) ومعدل العائد على الاستثمار الذي يعبر عن الأداء المالي لشركات التأمين التكافلي، والذي تم اختياره كمؤشر لهذه الدراسة، والذي يعبر عن ربحية أي شركة في استثمارها لأصولها، أم أن هذه العوامل ليست لها دور وليس لها علاقة بالأداء المالي، والتي من المفترض أن لها علاقة إيجابية بكفاءة الأداء المالي في شركات التأمين التكافلي وفي غيرها من الشركات.

أهمية الدراسة:

تعتبر شركات التأمين التكافلي نموذجاً حديثاً في عالم الأعمال والتي تتبنى مفهوماً إسلامياً للتأمين يعتمد على التضامن والتكافل بين المشاركين، وفي هذا الإطار تأتي أهمية الدراسة من أهمية شركات التأمين التكافلي كرافد اقتصادي للمشروعات والمنشآت، وكذلك من أهمية العوامل الداخلية التي ترتبط بالأداء المالي لشركات التأمين التكافلي، وتسهم في تحسين كفاءتها وقوتها التنافسية.

فرضيات الدراسة:

من خلال التساؤلات المطروحة في مشكلة الدراسة، وفي ضوء ما سبق التطرق إليه يمكن صياغة الفرضية الرئيسية التالية:

- للعوامل الداخلية متمثلة في التخطيط المالي، والرقابة الداخلية، والكفاءة الإدارية دور في الرفع من كفاءة الأداء المالي لشركات التأمين التكافلي في ليبيا من خلال تعزيز العائد على الاستثمار.

وتنبثق من الفرضية الرئيسية الفرضيات الفرعية التالية:

- للتخطيط المالي دور في الرفع من كفاءة الأداء المالي لشركات التأمين التكافلي في ليبيا من خلال تعزيز العائد على الاستثمار.

- للرقابة الداخلية دور في الرفع من كفاءة الأداء المالي لشركات التأمين التكافلي في ليبيا من خلال تعزيز العائد على الاستثمار.
- للكفاءة الإدارية دور في الرفع من كفاءة الأداء المالي لشركات التأمين التكافلي في ليبيا من خلال تعزيز العائد على الاستثمار.

منهج الدراسة:

اعتمدت هذه الدراسة على المنهج الاستقرائي الاستنباطي للوصول إلى أهدافها المحددة، وقد بُني هذا المنهج على الجمع بين الدراسة النظرية والدراسة الميدانية، حيث اعتمد الباحثان في إعداد الدراسة الميدانية على قائمة استبيان موجهة لمفردات العينة، وذلك لاختبار فرضيات الدراسة، ولمعرفة دور العوامل الداخلية المتمثلة في التخطيط المالي، والرقابة الداخلية، والكفاءة الإدارية في الرفع من كفاءة الأداء المالي لشركات التأمين التكافلي في ليبيا.

حدود الدراسة:

تقتصر الحدود الموضوعية لهذه الدراسة في معرفة دور العوامل الداخلية المتمثلة في التخطيط المالي، والرقابة الداخلية، والكفاءة الإدارية في الرفع من كفاءة الأداء المالي لشركات التأمين التكافلي الليبية، متمثلاً الأداء في مؤشر أو معدل العائد على الاستثمار، وذلك من خلال التعرف على أراء عينة من مدراء الإدارات ورؤساء الأقسام والموظفين بعدد من شركات التامين التكافلي الليبية وفروعها، والتي كلها تقع في مدينة بنغازي، وهي شركة التكافل للتأمين وشركة تيبستي للتأمين وشركة السبق للتأمين وشركة المتحدة للتأمين، أما الحدود الزمنية فإن هذه الدراسة قد تمت خلال سنة 2023م.

الدراسات السابقة:

تناولت هذه الفقرة عرض موجز لأهم ما تناولته بعض الدراسات العربية التي تمكن الباحثان من جمعها والاطلاع عليها، والتي ترتبط بموضوع البحث وهي كالتالي:

1 – دراسة(الطراونة،2015م): هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على اختبار أثر مجموعتين من المتغيرات وهي العوامل الخارجية المتمثلة في(البيئة القانونية، والبيئة الاقتصادية، والبيئة التنافسية) والعوامل الداخلية المتمثلة في(التخطيط المالي، والرقابة الداخلية، والكفاءة الإدارية) على الأداء المالي لشركات التأمين الأردنية المتمثل في(العائد على الأصول، والعائد على حقوق الملكية) واستخدمت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي، وتم جمع البيانات باستخدام استبانة وزعت على عينة من موظفي شركات التأمين، كما تم الاعتماد على مجموعة من النسب لقياس الأداء المالي للشركات، وقد توصلت الدراسة لمجموعة من النتائج أهمها: وجود أثر للعوامل الخارجية والداخلية على الأداء المالي لشركات التأمين.

2- دراسة(المندلسي وعرفه،2018م): هدفت الدراسة إلى التعرف على مدى كفاءة الدور الاستثماري والتمويلي في شركات التأمين في ليبيا، وأثره على الأداء وذلك استناداً على الاحصائيات الخاصة بشركة ليبيا للتأمين، وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها: ضعف سياسات الاستثمار والتأمين لدى شركة ليبيا للتأمين، وآليات تنفيذها، وغياب دور الشركة كمؤسسة ضامنة بين المصارف والعملاء في تغطية القروض المصرفية، إضافة إلى قصور كفاءة الشركة في دعم وتمويل المشروعات الاقتصادية، والاجتماعية، علاوة على امتلاك الشركة حجماً كبيراً من الموارد المادية، والبشرية، التي يمكن استثمارها بكفاءة، وفاعلية أكثر.

3- دراسة(ملحم،2019م): هدفت الدراسة إلى البحث في العوامل المؤثرة على الأداء المالي في شركات التأمين المساهمة العامة المدرجة في سوق عمان المالي بالأردن، حيث تمت دراسة تأثير العوامل الخارجية (البعد القانوني، والجانب الاقتصادي) والعوامل الداخلية(الهيكل التمويلي، والأداء التشغيلي) على الأداء المالي المقاس من خلال (العائد على الأصول، والعائد على حقوق الملكية) ولتحقيق أهداف الدراسة قام الباحث باستخدام المنهج الوصفي التحليلي، وتوصلت الدراسة إلى وجود أثر للعوامل الخارجية مجتمعة ومنفردة على الأداء المالي، بالإضافة لوجود أثر للعوامل الداخلية مجتمعة على الأداء المالي، ووجود أثر للهيكل التمويلي، وعدم وجود أثر للأداء التشغيلي على الأداء المالي.

4- دراسة(النصاري وأخرون،2020م): هدفت هذه الدراسة إلى إيجاد العوامل المؤثرة على ربحية شركات التامين التكافلي بماليزيا، وتم استخدام نماذج البانل لقياس العلاقة بين متغيرات الدراسة حيث تمثلت المتغيرات المستقلة في(نسبة الرفع المالي، ونسبة السيولة النقدية، ومعدل الخسارة، وحجم الشركة)، أما بالنسبة للمتغير التابع وهو الربحية فقد عبر عنها بمعدل العائد على الملكية. وقد توصلت الدراسة إلى أن هناك تأثير سلبي لكل من نسبة الرفع المالي ومعدل الخسارة على العائد على حقوق الملكية، وأثر إيجابي لحجم الشركة على العائد على حقوق الملكية، وعدم وجود أثر للسيولة النقدية على العائد على حقوق الملكية.

5- دراسة(حسن وبيطار،2020م): هدفت الدراسة إلى اختبار مجموعة من العوامل المؤثرة في الأداء المالي لشركات التأمين السورية الخاصة، ولتحقيق تحليل بيانات الدراسة تم الاعتماد على أحد النماذج panel data وهو نموذج التأثيرات العشوائية، وقد توصلت الدراسة إلى أن (اجمالي الأقساط المكتتبة، واجمالي الاستثمارات، ومعدل التضخم) تؤثر بشكل إيجابي في العائد على الأصول، أما كل من (الناتج المحلي الإجمالي، عمر الشركة) فتؤثر بشكل سلبي في الأداء المالي لشركات التأمين، بينما لم تظهر الدراسة وجود أثر لكل من (نسبة التحفظ، ونسبة الخسارة، وصافي الاحتياطيات الفنية إلى صافي الاقساط).

6- دراسة(يوسف،2023م): هدفت الدراسة إلى معرفة العوامل الداخلية المؤثرة على الأداء المالي لشركات التأمين وإعادة التأمين المدرجة في سوق الأوراق المالية بالسعودية، وقد اعتمدت الدراسة على كل من المنهج الاستنباطي، والمنهج التاريخي كما استخدمت بعض الأساليب الاحصائية في تحليل البيانات، وتوصلت الدراسة إلى وجود علاقة طردية بين كل من هامش الربح، ونسبة كفاية رأس المال، وبين معدل العائد على الأصول، كما توصلت الدراسة إلى وجود علاقة عكسية بين معدل دوران الأصول، ونسبة الرفع المالي ونسبة الأصول الثابتة، وبين معدل العائد على الأصول، بالإضافة إلى عدم وجود علاقة بين نسبة السيولة، وبين معدل العائد على الأصول بشركات التأمين محل الدراسة.

ما يميز الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة

تعتبر الدراسة الحالية امتداد للدراسات السابقة، إلا أنها تميزت عنها بأنها شملت آراء عينة من موظفي شركات التأمين التكافلي الليبية في مدينة بنغازي، لمعرفة دور العوامل الداخلية – دوناً عن باقي العوامل الأخرى الخارجية – في الرفع من كفاءة الأداء المالي لشركات التأمين التكافلي الليبية، كما أن الأداء المالي عبرت عنه الدراسة الحالية بمعدل العائد على الاستثمار لتلك الشركات، من خلال استبيان أُعد لهذا الغرض، وفي حدود إطلاع الباحثين لم نجد دراسة تناولت هذا الموضوع في البيئة الليبية.

الإطار النظري للدراسة

المبحث الأول: التأمين التكافلي، المفهوم والخصائص والنشأة

أولاً : مفهوم التأمين التكافلي

لقد أصبح مصطلح التأمين التكافلي يطلق على نظام التأمين المتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، والذي يختلف عن التأمين التقليدي في العديد من الأوجه، وقد صور الفقهاء المعاصرون التأمين التكافلي بأنه " اتفاق أشخاص يتعرضون لأخطار معينة على تلافي الأضرار الناشئة عن هذه الأخطار، وذلك بدفع مبلغ مالي على سبيل التبرع يسمى الاشتراك بقصد التعاون والتضامن مع بقية المشتركين لتعويض المتضررين منهم على سبيل التكافل والتضامن، وتتولى إدارة العمليات التأمينية شركة متخصصة على أساس الوكالة بأجر معلوم" (سالم، 2016م، ص 39).

كذلك فإنه يطلق على التأمين التكافلي عدة مسميات منها: التأمين التعاوني، والتأمين التبادلي، والتأمين الإسلامي، ويعتبر مسمى التأمين التكافلي هو الأحدث حيث شاع استخدامه بعد الندوة التي حملت هذا الأسم وعقدت بالخرطوم في سنة 1995م. (فلاق، 2015م، ص 59).

ثانياً : خصائص التأمين التكافلي

تتميز شركات التأمين التكافلي بمجموعة من الخصائص التي تميزها عن غيرها من نظيراتها من شركات التأمين التقليدي، ومن أهم تلك الخصائص ما يلي:

1- تجتمع في عضو هيئة المشتركين صفتي المؤمن والمؤمن له: حيث أن أعضاء هذا التأمين يتبادلون التأمين في ما بينهم، إذ يؤمن بعضهم بعضاً، واجتماع الصفتين في شخصية المشتركين جميعاً يجعل الغُبن والاستغلال منتفياً، لأن مآل هذه الأموال لدافعيها(حرزون، حديد،2020م، ص7).

2- تغيير قيمة الاشتراك: نظراً لأن كل شخص منهم مؤمن ومؤمن عليه، من أجل ذلك كان الاشتراك المطلوب من كل واحد عرضة للزيادة، أو النقص، تبعاً لما يتحقق من المخاطر سنوياً، وما يترتب على مواجهتها من تعويضات، فإذا انقضت التعويضات كان للأعضاء حق استرداد الزيادة، وإذا حصل العكس أمكن مطالبة الأعضاء باشتراكات إضافية(عبدالرحمن،2006، ص329).

3- لا تعتبر شركات التأمين التكافلي شركات ربحية: أي بمعنى لا يسعى هذا النوع من الهيئات إلى تحقيق أي ربح من القيام بعمليات التأمين فهي شركات خدمية أي أنها تدير عمليات التأمين وتستثمر أمواله نيابة عن هيئة المشتركين(المسعود،2018م، ص4).

4- لا تتطلب رأس مال: لما كانت طبيعة مشروعات التأمين التكافلي تتطلب وجود عدد كبير من الأعضاء لمقابلة خطر معين يتم الاتفاق على توزيع الخسارة التي تحل بأي منهم عليهم جميعاً مما يؤدي إلى عدم الحاجة إلى رأس المال(عفانه،2010م، ص17).

5- توفير التأمين بأقل تكلفة ممكنة: تعتمد فكرة مشاريع التأمين التكافلي على توفير الخدمات التأمينية بأقل تكلفة، بسبب انخفاض تكلفة المصروفات الإدارية، وغيرها فهي لا تحتاج إلى وسطاء أو دعاية وإعلان(بسرة، بودرهم،2022م، ص22).

6-توزيع الفائض: ويقصد بالفائض هو ما يتبقى من أقساط المشركين والاحتياطيات وعوائدها بعد خصم جميع المصروفات والتعويضات، ويتم التصرف في الفائض عن طريق الهيئة الشرعية بالطريقة التي تراعي فيها مصلحة المشتركين(خصاونة،2021م، ص527).

ثالثاً : نشأت التأمين التكافلي في ليبيا

لقد كان أول ظهور للتأمين التكافلي في ليبيا عام 2008م حيث حصلت شركة ليبيا للتأمين على أذن لفتح فرع للتأمين التكافلي في 2008/9/14م وفقاً لقرار اللجنة الشعبية العامة للاقتصاد والتجارة سابقاً رقم(529) لسنة 2008م، ويتبع فرع شركة ليبيا للتأمين وفقاً للأحكام والقرار الصادر بالخصوص حيث تأسس بذمة مالية مستقلة، وبعدد (6) أقسام متخصصة في

النشاط التأميني التكافلي، وقد لاقت باقة منتجاته التأمينية رواجاً بالسوق الليبي، كما تم التصريح للفرع بممارسة الأعمال التالية: (المندلسي،عرفه،2018م، ص210)

1 – مزاولة جميع أنشطة التأمين التكافلي وفقاً للشريعة الإسلامية.

2– استثمار الأموال المتاحة للفرع في الأنشطة المختلفة، والتي تتماشى مع أهداف التأسيس وبما لا يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية والقوانين المنظمة لعمل لتأمين التكافلي.

وفي سنة 2012م قام وزير الاقتصاد بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم (301) بشأن ضوابط ممارسة أعمال التأمين التكافلي، الذي أقر فيها أن تمارس أعمال التأمين التكافلي وفق ضوابط القانون رقم (3) لسنة 2005م بشأن الأشراف والرقابة على التأمين ولائحته التنفيذية وأوجب القرار تشكيل لجنة رقابة شرعية مكونة من ثلاثة أشخاص، يعينون من مجلس الإدارة بموافقة الجمعية العمومية ومجلس الإفتاء الأعلى، وتكون مدة عضويتهم ثلاث سنوات قابلة للتجديد (بوشنيف،2021م: ص103)، ويعمل بقطاع التأمين التكافلي الليبي حالياً العديد من الشركات مثل الشركة الاتحادية للتأمين(2010م)، وشركة اليسر للتأمين التكافلي المساهمة(2015م)، وشركة السبق للتأمين(2018م)، في حين قامت بعض شركات التأمين التجاري بفتح نوافذ لتقديم خدمات التأمين التكافلي مثل شركة الثقة التي بدأت تقديم خدمات التأمين التكافلي عام (2013م).

المبحث الثاني: الأداء المالي لشركات التأمين التكافلي المفهوم والأهمية ومؤشرات القياس.

أولاً : مفهوم الأداء المالي

يرى(جمعه،2000م، ص38) أن الأداء المالي يقصد به "مدى مساهمة الأنشطة في خلق القيمة أو الفعالية في استخدام الموارد المالية المتاحة من خلال الأهداف المالية بأقل التكاليف" وقد عرف الأداء المالي لشركات التأمين من قبل (حسن، بيطار،2020م، ص156) على أنه" قدرة شركات التأمين على الاستخدام الأمثل للموارد المتاحة لديها، بالإضافة إلى تقييم المؤشرات المالية كمؤشرات الربحية، والسيولة، والاستثمار وغيرها، والتي تعتبر ركيزة أساسية لسلامة مركزها المالي، ومقارنة نتائج أعمالها مع فترات زمنية سابقة، وكذلك مقارنتها مع شركات أخرى منافسة لها وذلك لمعرفة نقاط الضعف والقوة لديها".

ويستنتج الباحثان مما سبق أن الأداء المالي مرتبط بمقدرة الشركة على الاستخدام الأمثل لمواردها وبكفاءة، وقدراتها على تحقيق أهدافها وبالتالي تحقيق الميزة التنافسية لها.

ثانياً : أهمية الأداء المالي:

يعتبر الاهتمام بالأداء مهم جداً للمنشآت والشركات بجميع أنواعها، كذلك لجميع المتعاملين مع هذه المنشآت أو الشركات وأصحاب المصالح معها، للحكم على الشركة وإدارتها، والحكم

على منتجاتها أو خدماتها، وتكمن أهمية الأداء المالي في مجموعة من النقاط على النحو التالي: (سجيني،2022م، ص102).

1- متابعة ومعرفة نشاط الشركة وطبيعتها.

2- يمكن الشركة من اتخاذ قرارات تجارية أفضل وتحسين أداء أعمالها على المدى الطويل.

3- يمكن الشركة من تحديد نقاط الضعف والقوة ومجالات الفرص.

4- يمكن القياس الكمي للأداء بربط المرتبات والحوافز بالأداء والإنجازات الفعلية، مما يؤدي إلى تطوير أداء العاملين بما يتوافق والأهداف الاستراتيجية .

ثالثاً : المؤشرات المالية لقياس الأداء المالي

إن أداء الشركة المالي يعبر على قدرة الشركة على تحقيق الأرباح وتنمية رأس المال، ويمكن قياسه من خلال عدة مؤشرات مالية، ويمكن تلخيص الشائع منها فيما يلي:

1- معدل الربحية: يعكس معدل الربحية صورة صادقة عن النتيجة النهائية لمحصلة أنشطة الأعمال في المؤسسة، ويعتبر أيضاً من أهم المؤشرات المالية، وأكثرها مصداقية في عملية قياس مدى فاعلية السياسات التشغيلية، والاستثمارية، والتمويلية، فهو أداة فاعلة من أدوات التحليل المالي وعنصر مساعد في عملية صناعة القرار، ويتم قياس الربحية لشركات التأمين التكافلي بنسبة الفائض إلى الأقساط المباشرة (زكي،2017م، ص629).

2- نسب السيولة: تقيس هذه النسب درجة سيولة الشركة أي قدرتها على سداد الالتزامات المالية تجاه حاملي الوثائق والدائنين في الوقت المناسب، ومن أهم هذه النسب وأكثرها استخداماً نسبة متغير السيولة، ويتم قياسها بقسمة الخصوم على الأصول المتداولة السائلة(حمادي، ملياني،2022م، ص269).

3- معدل العائد على الاستثمار: يقيس هذا المؤشر كفاءة شركات التأمين في تشغيل الموجودات، حيث يعبر عن العائد المتوقع على الأموال المستثمرة في الشركة، ويقاس بنسبة الربح الصافي إلى متوسط أجمالي الأصول المستثمرة، ويعتبر مقياساً لكفاءة الإدارة في استخدام الموارد المتاحة بغض النظر عن حجم الشركة (العريبي وأخرون،2021م: ص18).

4 - معدل العائد على حقوق الملكية: يعبر العائد على حقوق الملكية عن نسبة صافي دخل الشركة خلال عام واحد بالنسبة لحقوق المساهمين خلال نفس العام، ويقيس هذا المؤشر العائد الذي يحققه المساهمون على أموالهم الموظفة في رأس مال الشركة، وكلما كانت قيمة المؤشر مرتفعة دل ذلك على كفاءة قرارات الاستثمار والتشغيل في الشركة(حسن، بيطار،2020م، ص159).

المبحث الثالث: العوامل الداخلية وعلاقتها بالأداء المالي لشركات التأمين التكافلي

يرتبط الأداء المالي بمجموعة من العوامل الداخلية التي تحدث في البيئة الداخلية للشركة، وهذه العوامل التي يمكن للشركة التحكم والسيطرة عليها والتي تتمثل في:

أولاً: التخطيط المالي: يعرف بأنه دراسة المستقبل والتوقع له، حيث يتصل التخطيط المالي بدراسة المتطلبات المالية اللازمة لتحريك النشاطات وطرق المحافظة عليها في ظل التغيرات المستقبلية وأيضاً تخطيط الاحتياجات المالية، كما أنه يساعد على تقدير صرف الأموال مثل تقدير المصاريف التشغيلية، والمدفوعات الرأسمالية ولابد أن تتوفر في الخطة المالية المرونة تحسباً للاحتمالات المستقبلية(سعد،2020م، ص12).

ثانياً: الرقابة الداخلية: لا يمكن تحقيق الخطط المالية الموضوعة مالم توجد سياسات وإجراءات رقابية كفؤة تعكس طبيعة الفعالية المراد الرقابة على تنفيذها بشكل يكفل وصول المعلومات بسرعة حول حدوث أو ترقب حدوث الانحرافات من أجل تلاقيها، وبالتالي ضمان استمرار عمل المشروع بشكل مُرضي وسليم، وتتطلب الرقابة درجة من المرونة تمكنها من التكيف مع التغيرات التي قد تحصل في الخطط أو في الأداء بالإضافة إلى نظام اتصالات كفؤ يعتمد أسلوب التغذية العكسية في مد المستويات الإدارية المختلفة بالمعلومات، وتتم عملية الرقابة من خلال:

أ. تحديد المقاييس والمعايير الموضوعة للمقارنة.
ب. مقارنة الأداء الفعلي بالمقاييس والمعايير الموضوعة.
ج. تحديد الانحرافات والمسؤولية عنها.
د. تصحيح الانحرافات ومتابعة مدى فاعلية ذلك حيث قد تحدث الانحرافات بسبب عدم الدقة في الخطة الموضوعة أو عدم كفاءة أجهزة التنفيذ أو الاثنين معاً(الطراونة،2015م، ص31).

ثالثاً: الكفاءة الإدارية: تؤثر الإدارة على كافة الأنشطة في المنشاة، فالمسؤولية الأولى تقع على عاتقها لكونها تتولى عملية القيادة والتنسيق والتخطيط والتنظيم لكافة المهام الواقعة تحت تصرفها ومسؤوليتها مما يجعل الدور الأكبر عليها لجعل نسب الأداء الأفضل داخل الشركة قائم عليها(ملحم،2019م، ص45).

الإطار العملي للدراسة

أولاً : نبذة عن شركات التأمين عينة الدراسة

1 – شركة التكافل للتأمين – takafuly.com

تأسست شركة التكافل للتأمين سنة 2007م برأس مال وقدره عشرة ملايين دينار موزعة على (100000) سهم، كل سهم منها قيمته (100) دينار حيث تم الاكتتاب في جميع الأسهم من قبل رجال الأعمال والمستثمرين.

وتسعى الشركة إلى تطوير خدماتها التأمينية بما يواكب التطور الاقتصادي العالمي وبما يراعي الهوية الإسلامية، حيث تقدم خدمات تأمينية مختلفة مثل تأمين السيارات والتأمين البحري وتأمين المسافرين والتأمين الصحي والتأمين التكافلي وتأمين الأشخاص والتأمينات العامة وتأمين الممتلكات وبصورة متوافقة مع الشريعة الإسلامية، حيث واكبت شركة التكافل التحول إلى المالية الإسلامية عام 2012م واتخذت الخطوات اللازمة للتحول الكامل إلى النظام التأمين الإسلامي .

2 – شركة تيبستي tibesty.ly

تأسست شركة تيبستي للتأمين سنة 2011م، برأس مال وقدره عشرة ملايين دينار، وقد بدأت في توفير الخدمات التأمينية للزبائن مباشرة بعد الاحداث التي مرت بها البلاد، حيث تقوم شركة تيبستي للتأمين بتوفير سلسلة واسعة من الخدمات المتخصصة في تأمين المسؤوليات والممتلكات والكيانات العامة والشركات والكوارث.

وتزاول شركة تيبستي للتأمين جميع اعمال التأمين التكافلي برؤية شرعية إسلامية واضحة، عملاً بتطبيق بأحكام الشريعة الإسلامية، وتقوم بإدارة جميع عملياتها التأمينية تحت إشراف هيأة رقابة شرعية.

3 – شركة السبق للتأمين sabaqinsure.ly

تأسست شركة السبق للتأمين سنة 2018م، برأس مال وقدره عشرة مليون دينار، وتعتمد في ممارسة أعمالها على نظام التأمين التكافلي، وتعمل تحت إشراف هيأة رقابة شرعية، مهمتها مراجعة أنشطة الشركة كالاكتتاب وقبول الأعمال واستثمارات أموال الشركة، والتأكد من موافقتها لأحكام الشريعة الإسلامية، وذلك من خلال فرعين في طرابلس وبنغازي.

4 – الشركة المتحدة للتأمين muttahida.ly

تأسست الشركة المتحدة للتأمين سنة 1997م برأس مال وقدره عشرون مليون دينار، وباشرت أعمالها في الاول من ابريل سنة 1999م عن طريق مركزها الرئيسي بمدينة طرابلس وفروعها في كل من بنغازي ومصراتة والزاوية.

وتقدم شركة المتحدة العديد من الخدمات التأمينية مثل تأمينات الحوادث وتأمينات الأشخاص والنقل والطيران والتأمينات الهندسية وغيرها من التأمينات الأخرى بشقيها التجاري والتكافلي.

ثانياً: منهجية الدراسة :

لتطبيق الإطار العملي فقد استخدم الباحثان اسلوب قائمة الاستبيان والذي تم تصميمه على أساس ثلاثة محاور حسب متغيرات الدراسة المستقلة وهي الكفاءة الإدارية والرقابة الداخلية والتخطيط المالي، وتضمن كل محور من المحاور عدد 10 أسئلة، حيث تم توزيع قوائم الاستبيان على عينة الدراسة والتي كانت عبارة عن عدد من مدراء ورؤساء الاقسام والموظفين بشركات التأمين التكافلي بمدينة بنغازي، حيث تم توزيع عدد 46 ورقة استبيان واسترد منها عدد 40 ورقة صالحة للاختبار.

والجدول التالي يبين عدد الأوراق الموزعة والمستردة لكل شركة من شركات التأمين عينة الدراسة.

الجدول رقم (1) توزيع مفردات العينة على شركات التامين التكافلي موضوع الدراسة.

ت	الشركة	الاوراق الموزعة	الأوراق المستردة
1	شركة التكافل للتأمين فرع بنغازي	12	11
2	شركة تيبستي للتأمين فرع بنغازي	12	10
3	شركة السبق للتأمين فرع بنغازي	9	8
4	شركة المتحدة للتأمين فرع بنغازي	13	11
المجموع		**46**	**40**

وبناءً على ذلك فقد استخدم الباحثان كل من المنهج الاستنباطي والاستقرائي والمنهج الوصفي من خلال تتبع الأدب المحاسبي الذي تناول موضوع الدراسة، إلى جانب المنهج التحليلي لتحليل البيانات المتحصل عليها من أداة الدراسة واستخراج النتائج واختبار الفرضيات، حيث تم الاستعانة ببرنامج SPSS واستخدام الاساليب الاحصائية المناسبة، مثل المتوسطات الحسابية لبيان اتجاه ردود المشاركين حول أسئلة الدراسة والانحرافات المعيارية لبيان مدى تشتت اجابات المشاركين حول كل عبارة عن المتوسطات الحسابية، وكذلك التكرارات والنسب المئوية لقياس اتجاه آراء المشاركين وفق مقياس ليكرت الخماسي، كما تم استخدم معامل الفا كرونباخ لقياس مدى صدق وثبات أداة الدراسة عن طريق قياس الاتساق الداخلي لعبارات الدراسة، كما تم استخدام مقياس كولموجروف- سميرنوف لمعرفة هل تتبع بيانات الدراسة التوزيع الطبيعي أم لا، وتم استخدام معامل بيرسون لقياس العلاقة بين متغيرات الدراسة، بالإضافة إلى اجراء اختبار **T-TEST** لعينة واحدة لاختبار فرضيات الدراسة.

1: الخصاص الديمغرافية لعينة الدراسة:

أ . العمر :

جدول رقم (2) توزيع أفراد العينة حسب العمر

العمر	العدد	النسبة
أقل من 25	3	% 7.5
من 25 إلى أقل من 35	15	% 37.5
من 35 إلى أقل من 45	6	% 15
من 45 فأكثر	16	% 40
المجموع	**40**	**% 100**

نلاحظ من الجدول رقم (2) اعلاه أن (7.5%) فقط من عينة الدراسة يبلغ عمرهم (25) سنة، أما باقي عينة الدراسة فيبلغ أعمارها فوق (25) سنة، كما أن النسبة الأكبر بين عينة الدراسة بلغت أعمارهم أكثر من (45) سنة بنسبة (40%)، وهذا ما يعطي مؤشر على دراية وخبرة عينة الدراسة في ما يتعلق بمتغيرات الدراسة وكيفية ونوع الإجابة على أسئلة الاستبيان.

ب . التخصص العلمي :

جدول رقم (3) توزيع افراد العينة حسب التخصص العلمي

التخصص العلمي	العدد	النسبة
محاسبة	18	% 45
إدارة أعمال	4	% 10
اقتصاد	8	% 20
تمويل ومصارف	3	% 7.5
تمويل ومصارف إسلامية	2	%5
أخرى	5	%12.5
المجموع	**40**	**% 100**

يبين الجدول رقم (3) أعلاه أن أغلبية عينة الدراسة هم من تخصص المحاسبة حيث بلغت نسبتهم مجتمعة (45%) وهذه بدوره يعزز من تحقيق أهداف الدراسة، أما باقي عينة الدراسة كانت تخصصاتهم غير المحاسبة وبنسب متقاربة تتراوح بين أقل نسبة (5%) هم من تخصص تمويل ومصارف إسلامية وأعلى نسبة (20%) هم من تخصص الاقتصاد.

ج . المؤهل العلمي :

جدول رقم (4) توزيع افراد العينة حسب المؤهل العلمي

المؤهل العلمي	العدد	النسبة
دبلوم متوسط	4	%10
دبلوم عالي	6	% 15
بكالوريوس	27	% 67.5
ماجستير	0	% 0
دكتوراه	2	%5
أخرى	1	%2.5
المجموع	**40**	**% 100**

يتبين من الجدول رقم (4) اعلاه أن غالبية أفراد عينة الدراسة هم من حملة الشهادات العلمية العالية، حيث بلغت النسبة الأكبر لحملة شهادة البكالوريوس وهي (67.5%) وتليها نسبة (15%) لحملة الدبلوم العالي، وفي المقابل بلغت النسبة الأقل لحملة شهادة الدبلوم المتوسط والشهادات الأخرى وهي (10%)، (2.5%) على التوالي، وهذا يعتبر أيضاً مؤشراً جيداً لتعزيز صدق اجابات المشاركين حول أسئلة الدراسة والمقدرة على التعبير على متغيرات الدراسة.

د . المستوى الوظيفي :

جدول رقم (5) توزيع افراد العينة حسب المستوى الوظيفي

المستوى الوظيفي	العدد	النسبة
مدير عام	1	% 2.5
مدير إدارة	2	% 5
مراجع داخلي	2	% 5
رئيس قسم	17	% 42.5
موظف	18	% 45
المجموع	**40**	**% 100**

نلاحظ من الجدول رقم (5) أعلاه أن ما يعادل (45%) من عينة الدراسة هم من فئة الموظفين و (5%) هم من فئة المراجعين أي بما يعادل (50%) من عينة الدراسة هم من فئة الموظفين والذين سبق وأن كان منهم 45% من المحاسبين وكذلك المراجعين، وهذا يعتبر أمر إيجابي أيضاً يعزز من تحقيق أهداف الدراسة.

هـ . سنوات الخبرة :

جدول رقم (6) توزيع افراد العينة حسب سنوات الخبرة الوظيفية

سنوات الخبرة الوظيفية	العدد	النسبة
أقل من 5 سنوات	6	% 15
من 5 سنوات إلى أقل من 10 سنوات	13	% 32.5
من 10 سنوات إلى أقل من 15 سنة	5	% 12.5
من 15 سنة فأكثر	16	% 40
المجموع	**40**	**% 100**

يبين الجدول رقم (6) أعلاه أن ما يعادل (85%) من أفراد عينة الدراسة يتمتعون بخبرة تزيد عن العشر سنوات في مجال التأمين التكافلي و(15%) فقط من أفراد عينة الدراسة يملكون خبرة تقل عن عشر سنوات، وهذا بدوره يعزز من صدق نتائج الدراسة الميدانية.

ثالثاً : تحليل محاور الاستبانة :

1 . اختبار صدق وثبات أداة الدراسة :

يقصد بالثبات مدى إمكانية الاعتماد على أداة القياس في إعطاء نفس النتائج إذا ما استخدمت أكثر من مرة تحت نفس الظروف، أما الصدق فإنه يشير إلى مدى قدرة الاختبار على قياس ما وضع لقياسه وهو يساوي الجذر التربيعي لمعامل الثبات، وقبل إجراء هذين الاختبارين وفق مقياس الفا كرونباخ قام الباحثان باختبار الصدق الظاهري لأداة الدراسة عن طريق عرضها على نخبة من الأساتذة والخبراء في مجال التحكيم في كلية الاقتصاد بجامعة درنه وجامعة محمد بن علي السنوسي الإسلامية لإبداء آرائهم حول عبارات الاستبانة، وتم الأخذ بملاحظات المحكمين واعتماد الصورة النهائية للاستمارة بعد إجراء التعديلات اللازمة عليها.

جدول (7) معامل الفا كرونباخ لقياس ثبات وصدق فقرات الاستبيان

محاور الدراسة	معامل الثبات	معامل الصدق
المحور الأول (10 عبارات)	0.709	0.842
المحور الثاني (10 عبارات)	0.839	0.915
المحور الثالث (10عبارات)	0.886	0.941
المحور العام (30 عبارة)	0.856	0.925

ويتضح من الجدول رقم (7) أعلاه مدى صدق وثبات عبارات أداة الدراسة حيث بلغت نسبة معامل الثبات بشكل عام (0.856) وبلغت نسبة معامل الصدق بشكل عام (0.925)، كما بلغت نسبة معامل الثبات للمحاور الثلاثة على التوالي (0.709) و(0.839) و(0.886) في حين بلغت نسبة معامل الصدق للمحاور الثلاثة على التوالي (0.842) و(0.915) و(0.941) وهي نسب مرتفعة جداً يمكن الاعتماد عليها في تحقيق أهداف الدراسة.

2 . اختبار كولموجروف- سميرنوف 1- Sample. K – S

وهو اختبار يبين هل تتبع البيانات التوزيع الطبيعي أم لا ؟ وذلك لاختبار فرضية الدراسة كون الاختبارات المعلمية تشترط أن تكون البيانات تتبع التوزيع الطبيعي، حيث أنه إذا كانت قيمة مستوى الدلالة أكبر من 0.05 تكون البيانات تتبع التوزيع الطبيعي ومن ثم يمكن استخدام الاختبارات المعلمية لاختبار فرضية الدراسة، أما إذا كانت قيمة مستوى الدلالة أقل من 0.05 تكون البيانات لا تتبع التوزيع الطبيعي ويمكن استخدام الاختبارات اللامعلمية لاختبار فرضية الدراسة.

جدول رقم (8) نتائج اختبار كولموجروف- سميرنوف 1- Sample. K – S

محاور الدراسة	عدد الفقرات	قيمة الاختبار Z	مستوى الدلالة
المحور الأول	10	0.141	0.163
المحور الثاني	10	0.188	0.191
المحور الثالث	10	0.161	0.172
المحور العام	30	0.115	0.153

يبين الجدول رقم (8) أعلاه أن قيمة مستوى الدلالة أكبر من 0.05 وهذا يدل على أن البيانات تتبع التوزيع الطبيعي حيث يمكن استخدام الاختبارات المعلمية في تحليل فرضيات الدراسة.

3 . مقياس ليكرت الخماسي :

لبيان اتجاهات ردود المشاركين حول أسئلة الدراسة تم الاستعانة بمقياس ليكرت الخماسي كما هو موضح بالجدول رقم (9) أدناه:

جدول رقم (9)

المتوسط المرجح	المستوى (الاتجاه)
من 1 الى 1.79	لا أوافق بشدة
من 1.80 الى 2.59	لا أوافق
من 2.60 الى 3.39	محايد
من 3.40 الى 4.19	اوافق
من 4.20 الى 5	أوافق بشدة

4 – تحليل محاور الدراسة :

جدول (10) المحور الأول: للتخطيط المالي دور في الرفع من كفاءة الأداء المالي لشركات التأمين التكافلي في ليبيا من خلال تعزيز العائد على الاستثمار.

م	البيان	لا أوافق بشدة	لا أوافق	محايد	أوافق	أوافق بشدة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الاتجاه
		العدد	العدد	العدد	العدد	العدد			
		النسبة	النسبة	النسبة	النسبة	النسبة			
1	يساعد التخطيط المالي في الشركة على إبراز أهم التحديات في إدارة الاستثمار	0	0	2	23	15	4.33	0.572	أوافق بشدة
		0	0	5	57.5	37.5			
2	يسهم التخطيط المالي في الشركة في التعرف على احتياجات الشركة من الأموال لغرض تحسين العائد على الاستثمار	0	1	1	20	18	4.38	0.667	أوافق بشدة
		0	2.5	2.5	50	45			
3	يظهر التخطيط المالي في الشركة المخاطر المحتملة التي قد تؤثر في تحسين العائد على الاستثمار	0	6	9	18	7	3.65	0.949	أوافق
		0	15	22.5	45	17.5			
4	يقدم التخطيط المالي في الشركة معلومات تفيد في تقييم الأداء في ما يتعلق بالاستثمار	1	5	4	24	6	3.73	0.960	أوافق
		2.5	12.5	10	60	15			
5	يوفر التخطيط المالي في الشركة المعلومات الملائمة لاتخاذ القرارات التي تسهم في تحسين العائد على الاستثمار	0	3	1	32	4	3.93	0.656	أوافق
		0	7.5	2.5	80	10			
6	يساعد التخطيط المالي في الشركة على تصحيح الأخطاء والانحرافات التي تقع في ما يتعلق بالاستثمار في الشركة	0	3	6	25	6	3.85	0.770	أوافق
		0	7.5	15	62.5	15			
7	يساعد التخطيط المالي في الشركة على وضع قيم مستهدفة موضوعية لمقاييس العائد على الاستثمار في الشركة	0	0	1	33	6	4.13	0.404	أوافق
		0	0	2.5	82.5	15			
8	تعمل الإدارة على توجيه الأموال نحو الاستثمارات المثلى التي تدعم العائد على الاستثمار	0	1	10	26	3	3.78	0.620	أوافق
		0	2.5	25	65	7.5			
9	توجد سياسات واضحة ومكتوبة لاستثمار أموال الشركة	0	0	25	11	4	3.48	0.679	أوافق
		0	0	62.5	27.5	10			
10	تعمل الإدارة على الحملات الإعلانية لتسويق خدماتها وزيادة مستوى الاكتتاب	0	0	5	23	12	4.18	0.636	أوافق
		0	0	12.5	57.5	30			
	الاتجاه العام للمحور الأول						**3.9400**	**0.37266**	**أوافق**

من خلال العرض السابق والجدول رقم (10) والذي يعبر عن الاحصاء الوصفي لإجابات أفراد العينة على أسئلة المحور الأول، نجد أن قيمة المتوسط الحسابي لإجابات أفراد العينة تنحصر بين القيمتين 3.48 و 4.38 والمتوسط العام للمحور الأول 3.94 ، وهذا يدل على أن إجابات أفراد العينة تقع عند مستوى الموافقة ما بين موافق شدة وموافق، وعلى هذا الأساس فإن أفراد العينة يرون أن للتخطيط المالي دور في الرفع من كفاءة الأداء المالي لشركات التأمين التكافلي في ليبيا من خلال تعزيز العائد على الاستثمار.

جدول (11) المحور الثاني : للرقابة الداخلية دور في الرفع من كفاءة الأداء المالي لشركات التأمين التكافلي في ليبيا من خلال تعزيز العائد على الاستثمار

م	البيان	لا أوافق بشدة	لا أوافق	محايد	أوافق	أوافق بشدة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الاتجاه
		العدد	العدد	العدد	العدد	العدد			
		النسبة	النسبة	النسبة	النسبة	النسبة			
1	تساعد الرقابة الداخلية في الشركة على إظهار معلومات تساعد في تحسين مؤشر العائد على الاستثمار	0	7	2	30	1	3.63	0.807	أوافق
		0	17.5	5	75	2.5			
2	تساعد الرقابة الداخلية في الشركة على إبراز نقاط القوة والضعف في إدارة الاستثمار	0	6	3	25	6	3.78	0.891	أوافق
		0	15	7.5	62.5	15			
3	تسهم الرقابة الداخلية في تقييم خطط استثمار أصول الشركة بكفاءة من أجل تحسين مؤشر العائد على الاستثمار	5	2	7	19	7	3.53	1.219	أوافق
		12.5	5	17.5	47.5	17.5			
4	تساعد الرقابة الداخلية في الشركة على تصحيح الأخطاء والانحرافات التي تقع في ما يتعلق بالاستثمار	0	6	18	14	2	3.30	0.791	أوافق
		0	15	45	35	5			
5	تساعد الرقابة الداخلية في الشركة على وضع قيم مستهدفه موضوعية لمقاييس الاستثمار في الشركة	0	10	6	22	2	3.40	0.928	أوافق بشدة
		0	25	15	55	5			
6	تقدم الرقابة الداخلية في الشركة تقارير تتضمن معلومات تفيد في تقييم الأداء في ما يتعلق بالاستثمار	0	4	9	23	4	3.68	0.797	أوافق
		0	10	22.5	57.5	10			
7	تساعد الرقابة الداخلية في الشركة على تطوير تقارير ومؤشرات لقياس أداء الشركة المرتبط بالاستثمار	0	3	14	19	4	3.60	0.778	أوافق بشدة
		0	7.5	35	47.5	10			
8	توجد في الشركة رقابة فعالة على كافة المصروفات والتكاليف	0	0	4	32	4	4.00	0.453	أوافق
		0	0	10	80	10			
9	تضع إدارة المراجعة الداخلية خطط للمراجعة	0	0	11	22	7	3.90	0.672	أوافق

	الداخلية متوافقة مع استراتيجية إدارة المخاطر بالشركة	0	0	27.5	55	17.5			
10	تعمل الرقابة الداخلية على استخدام إجراءات للضبط الداخلي على قدر من الكفاءة تساهم في ضبط المعاملات المتعلقة بالاستثمار	0	0	3	30	7	4.10	0.496	أوافق
		0	0	7.5	75	17.5			
الاتجاه العام للمحور الثاني							**3.6900**	**0.52321**	**أوافق**

من خلال العرض السابق والجدول رقم (11) والذي يعبر عن الاحصاء الوصفي لإجابات أفراد العينة على أسئلة المحور الثاني، نجد أن قيمة المتوسط الحسابي لإجابات أفراد العينة تنحصر بين القيمتين 3.3 و 4.1 والمتوسط العام للمحور الثاني 3.69 ، وهذا يدل على أن إجابات افراد العينة تقع عند مستوى الموافقة ما بين موافق شدة وموافق، وعلى هذا الأساس فإن أفراد العينة يرون أن للرقابة الداخلية دور في الرفع من كفاءة الأداء المالي لشركات التأمين التكافلي في ليبيا من خلال تعزيز العائد على الاستثمار.

جدول (12) المحور الثالث : للكفاءة الإدارية دور في الرفع من كفاءة الأداء المالي لشركات التأمين التكافلي في ليبيا من خلال تعزيز العائد على الاستثمار

م	البيان	لا أوافق بشدة	لا أوافق	محايد	أوافق	أوافق بشدة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الاتجاه
		العدد	العدد	العدد	العدد	العدد			
		النسبة	النسبة	النسبة	النسبة	النسبة			
1	تعمل الإدارة في الشركة على تصحيح الأخطاء والانحرافات التي تقع في ما يتعلق بالاستثمار	0	0	3	30	7	4.10	0.496	أوافق
		0	0	7.5	75	17.5			
2	تسهم الإدارة في الشركة في التعرف على احتياجات الشركة من الأموال لغرض تحسين الاستثمار	0	4	10	22	4	3.95	0.783	أوافق
		0	10	25	55	10			
3	تسهم الإدارة في الشركة في تجاوز المخاطر المحتملة التي قد تؤثر في تحسين مؤشر العائد على الاستثمار	0	4	10	22	4	3.65	0.802	أوافق
		0	10	25	55	10			
4	تعمل الإدارة في الشركة بشكل دوري على احتساب مؤشر العائد على الاستثمار	0	6	3	25	6	3.78	0.891	أوافق
		0	15	7.5	62.5	15			
5	تعمل الإدارة في الشركة على اتخاذ القرارات المناسبة التي تسهم في تحسين مؤشر العائد على الاستثمار	1	3	1	29	6	3.90	0.841	أوافق
		2.5	7.5	2.5	72.5	15			
6	تعمل الإدارة في الشركة على جذب عملاء جدد مما يسهم في تحسين مؤشرات	0	2	5	33	3	3.93	0.572	أوافق
		0	5	5	82.5	7.5			

	الاستثمار							
7	يعكس العائد على الاستثمار مدى كفاءة	0	2	4	27	7	3.98	0.698	أوافق
	الإدارة في الشركة في توظيف أموالها	0	5	10	67.5	17.5			
8	تعمل الإدارة على تحقيق التوازن بين	0	4	6	27	3	3.73	0.751	أوافق
	سياسات الاكتتاب والملاءة المالية للشركة	0	10	15	67.5	7.5			
9	تعمل الإدارة على تنويع الخدمات التأمينية	0	1	1	30	8	4.13	0.563	أوافق
	بما يتناسب مع متطلبات السوق	0	2.5	2.5	75	20			
10	تحتفظ الشركة بحد مناسب من السيولة	0	0	13	17	10	3.93	0.764	أوافق
	وتستثمر الباقي لحصول على عوائد	0	0	32.5	42.5	25			
الاتجاه العام للمحور الثالث							**3.9050**	**0.53009**	**أوافق**

من خلال العرض السابق والجدول رقم (12) والذي يعبر عن الاحصاء الوصفي لإجابات أفراد العينة على أسئلة المحور الثالث، نجد أن قيمة المتوسط الحسابي لإجابات أفراد العينة تنحصر بين القيمتين 3.65 و 4.13 والمتوسط العام للمحور الثالث 3.9 ، وهذا يدل على أن إجابات أفراد العينة تقع عند مستوى الموافقة ما بين موافق شدة وموافق، وعلى هذا الأساس فإن أفراد العينة يرون أن للكفاءة الإدارية دور في الرفع من كفاءة الأداء المالي لشركات التأمين التكافلي في ليبيا من خلال تعزيز العائد على الاستثمار.

رابعاً: اختبار فرضيات الدراسة :

لكي يتم التأكد من صحة ودقة بيانات الاحصاء الوصفي لمحاور الدراسة الثلاثة فإنه يتحتم على الباحثان إجراء اختبار للفرضيات الثلاثة المعبرة عن محاور الدراسة، ولهذا فقد تم استخدام اختبار (T-TEST) لعينة واحدة حيث يتم قبول الفرضية إذا كان مستوى المعنوية المحسوب أقل من (0.05) وكذلك قيمة T المحسوبة أكبر من قيمة T الجدولية، ويتم رفض الفرضية إذا كان مستوى المعنوية المحسوب أكبر من (0.05) وقيمة T الجدولية أكبر من قيمة T المحسوبة .

فرضية الدراسة الرئيسية: للعوامل الداخلية متمثلة في التخطيط المالي، والرقابة الداخلية، والكفاءة الإدارية دور في الرفع من كفاءة الأداء المالي لشركات التأمين التكافلي في ليبيا من خلال تعزيز العائد على الاستثمار.

والجدول رقم (13) الموضح أدناه يوضح كيف يتم اختبار فرضيات الدراسة :

فرضيات الدراسة	المتوسط النظري	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	قيمة (T) المحسوبة	قيمة (T) الجدولية	قيمة (P)	قبول أو رفض الفرضية
الفرضية الفرعية الأولى : للتخطيط المالي دور في الرفع من كفاءة الأداء المالي لشركات التأمين التكافلي في ليبيا من خلال تعزيز العائد على الاستثمار.	3	3.9400	0.37266	15.953	2.0227	0.000	قبول الفرضية
الفرضية الفرعية الثانية: للرقابة الداخلية دور في الرفع من كفاءة الأداء المالي لشركات التأمين التكافلي في ليبيا من خلال تعزيز العائد على الاستثمار.	3	3.6900	0.52321	8.341	2.0227	0.000	قبول الفرضية
الفرضية الفرعية الثالثة: للكفاءة الإدارية دور في الرفع من كفاءة الأداء المالي شركات التأمين التكافلي في ليبيا من خلال تعزيز العائد على الاستثمار.	3	3.9050	0.53009	10.798	2.0227	0.000	قبول الفرضية
الفرضية الرئيسية : للعوامل الداخلية متمثلة في التخطيط المالي، والرقابة الداخلية، والكفاءة الإدارية دور في الرفع من كفاءة الأداء المالي لشركات التأمين التكافلي في ليبيا من خلال تعزيز العائد على الاستثمار.	3	3.8450	0.32960	16.214	2.0227	0.000	قبول الفرضية

يتبين من الجدول رقم (13) أعلاه أن قيمة T المحسوبة أكبر من قيمة T الجدولية لكل فرضيات الدراسة الفرعية والرئيسية كما نلاحظ أيضاً أن قيمة مستوى المعنوية المحسوب أقل من (0.05) لجميع فرضيات الدراسة، وبالتالي نقوم بقبول فرضيات الدراسة الفرعية، وهذا ما يعزز فرضية الدراسة الرئيسية وهي أن للعوامل الداخلية متمثلة في التخطيط المالي، والرقابة الداخلية، والكفاءة الإدارية دور في الرفع من كفاءة الأداء المالي لشركات التأمين التكافلي في ليبيا من خلال تعزيز العائد على الاستثمار.

النتائج والتوصيات :

أولاً النتائج:

من خلال منهجية العمل الميداني للدراسة والجانب النظري أيضاً واختبار الفرضيات فقد توصل الباحثان إلى عدد من النتائج على النحو التالي :-

1 – أن التخطيط المالي والرقابة الداخلية والكفاءة الإدارية باعتبارها عوامل داخلية في شركات التأمين التكافلي الليبية لها دور في الرفع من كفاءة الأداء المالي لهذه الشركات.

2 – أن التخطيط المالي في شركات التأمين التكافلي في ليبيا يسهم في التعرف على احتياجات الشركة من الاموال وكذلك التعرف على المخاطر المحتملة التي قد تظهر في المدى المنظور.

3 – أن التخطيط المالي والرقابة الداخلية في شركات التأمين التكافلي في ليبيا تفيد في تقييم الأداء المالي والتعرف على الأخطاء والانحرافات في الاستثمار بهدف معالجتها.

4 – يفيد التخطيط المالي والرقابة الداخلية في شركات التأمين التكافلي في توفير تقارير ومؤشرات لقياس أداء الشركة المالي، كما تتضمن الرقابة الداخلية اجراءات للضبط الداخلي على قدر من الكفاءة تسهم في ضبط المعاملات .

5 – تعمل شركات التأمين التكافلي بدرجة من الكفاءة الإدارية تتمثل في تحقيق التوازن بين سياسات الاكتتاب والملاءة المالية للشركة، بالإضافة إلى تنويع الخدمات التأمينية بما يتناسب مع متطلبات السوق، والاحتفاظ بحد مناسب من السيولة.

ثانياً التوصيات:

من خلال النتائج السابقة فإن الباحثان يقترحان التوصيات التالية:-

1 – العمل على الاستثمار الأمثل لأموال شركة التأمين التكافلي بما يعود على المساهمين بالعوائد المجزية بالإضافة إلى الوصول بالمخاطر إلى الحد الأدنى .

2 – تنويع مجالات الاستثمار في شركات التأمين التكافلي، وخاصة في ما يتعلق بصيغ التمويل الإسلامي، ومن خلال المشاركة مع المصارف الإسلامية الليبية.

3 – العمل على استخدام الأساليب الحديثة لتقيم مخاطر الاستثمار في شركات التأمين التكافلي والاستفادة من الدول الإسلامية والعربية التي خاضت التجربة.

4 – استخدام الأساليب الحديثة في تقييم الأداء المالي لشركات التأمين التكافلي للتعرف على مواطن القوة والضعف والإنحراف ومن ثم معالجتها .

المراجع

1- بسرة، ياسمين وبودرهم، نريمان(2022م)، دور التأمين التكافلي في دعم ومساعدة البنوك الإسلامية، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي، الجزائر.

2- بوشنيف، الحسين(2021م)، نشأة وتطور سياسات التأمين في ليبيا والإطار التنظيمي لها، مجلة البحوث والدراسات العربية، المجلد(47)، العدد(75).

3- جمعه، السعيد(2000م)، الأداء المالي لمنظمات الأعمال، دار المريخ، الرياض.

4 - حرزون، كاتية وحديد، أمينة(2020م)، التأمين التكافلي، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم القانون الخاص، جامعة عبد الرحمن، بجاية، الجزائر.

5- حسن، رفاه وبيطار، منى(2020م)، العوامل المؤثرة في الأداء المالي لشركات التأمين الخاصة العاملة في سورية، مجلة البحوث الاقتصادية والمالية، المجلد(7)، العدد(2)، 152-175.

6 - حمادي، نسيمة ومليايني، فتيحة(2022م)، تقييم الأداء المالي لشركات التأمين باستخدام النسب المالية، مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبة، المجلد(7)، العدد(1)، 256-281.

7 - خصاونة، أحمد(2021م)، واقع التأمين التكافلي الإسلامي في سوق التأمين الأردني، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، المجلد(18)، العدد(1)، 517-548.

8- زكي، مها(2017م)، أسس عمل شركات التأمين التكافلي وتحليل الأداء المالي لها، المجلة العلمية لقطاع كليات التجارة، العدد(17)، 606-638.

9- سالم، ياسمينة(2016م)، قياس وتحليل كفاءة شركات التأمين التكافلي في السوق الماليزي، مجلة الاستراتيجية والتنمية، المجلد(6)، العدد(10)، 34-62.

10- سجيني، طلال(2022م)، أثر استخدام التحليل المالي على تقييم أداء شركات التأمين السعودية، المجلة العلمية لقطاع كليات التجارة، العدد(28)، 89-138.

11- سعد، إبراهيم(2020م)، علاقة التخطيط المالي بالسيولة النقدية دراسة على شركات التأمين العاملة في قطاع غزة، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، قسم المحاسبة والتمويل، الجامعة الإسلامية، غزة.

12- الطراونة، أنس(2015م)، العوامل المؤثرة في تقييم الأداء المالي لشركات التأمين الأردنية، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الأعمال، قسم المحاسبة والتمويل، جامعة الشرق الأوسط، عمان، الأردن.

13- عبد الرحمن، فايز(2006م)، أثر التأمين على الالتزام، دار المطبوعات الجامعي، القاهرة.

14- العريبي، عبد الفتاح وسلطان، عادل وميلاد، عصام(2021م)، أثر مؤشرات الملاءة المالية على الأداء المالي، دارسة تطبيقية على شركات التأمين الليبية، مجلة الامتياز لبحوث الاقتصاد والإدارة، المجلد(5)، العدد(2)، 13-28.

15- عفانة، حسن(2010م)، إطار مقترح لنظام محاسبي لعمليات شركة التأمين التكافلي في ضوء الفكر المحاسبي الإسلامي، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية التجارة، قسم المحاسبة والتمويل، الجامعة الاسلامية، غزة.

16- فلاق، صليحة(2015م)، متطلبات تنمية نظام التأمين التكافلي تجارب عربية، رسالة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر.

17- لنصاري، عبد القادر وبوعزيز، أزهر وبن يبا، محمد(2020م)، العوامل المؤثرة على ربحية شركات التأمين التكافلي دراسة قياسية في ماليزيا، مجلة التكامل الاقتصادي، المجلد(8)، العدد(3)، 258-276.

18- المسعود، ربيع(2018م)، شركات التأمين التكافلي، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، المجلد(4)، العدد(10)، 149-171.

19- ملحم، عمر(2019م)، العوامل المؤثرة على الأداء المالي في شركات التأمين المساهمة العامة المدرجة في سوق عمان المالي، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الأعمال، قسم المحاسبة، جامعة الشرق الأوسط، عمان، الأردن.

20- المندلسي، ناجي ومسعود، عرفه(2018م)، مدى كفاءة الأداء المالي في شركات التأمين، مجلة جامعة صبراتة العلمية، جامعة صبراتة، العدد(4)، 202-227.

21- يوسف، أحمد(2023م)، العوامل الداخلية المؤثرة على الأداء المالي لشركات التأمين وإعادة التأمين المدرجة في السعودية، المجلة العربية للنشر العلمي، المجلد(6)، العدد(52)، 58- 83.

22 – موقع شركة التكافل للتأمين، www.takafuly.com

23 – موقع شركة تيبستي للتأمين ، www.tibesty.ly

24 – موقع شركة السبق للتأمين ، www.sabaqinsure.ly

25 – موقع شركة المتحدة للتأمين، www.muttahida.ly

جامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية

كلية الاقتصاد الإسلامي والإدارة

المؤتمر العلمي الأول

النشاط المالي والمصرفي الإسلامي في ليبيا، تقييم التجربة وتحسين الأداء

المحور الأول

نشاط المصارف الإسلامية

بحث بعنوان:

هيئات الرقابة الشرعية ودورها في تقليل مخاطر عدم التزام المصارف بالضوابط الشرعية

د.إبراهيم مسعود الفرجاني

استاذ مشارك بقسم التمويل والمصارف كلية الاقتصاد جامعة بنغازي .

د. أمال عبدالسلام القماطي

أستاذ مساعد بقسم التمويل والمصارف كلية الاقتصاد جامعة بنغازي.

أ. محمد فرج زموت

باحث في مجال الصيرفة الإسلامية.

2024م

الملخص

هدف هذا البحث إلى التعرف على دور هيئات الرقابة الشرعية في المراجعة والرقابة الشرعية في تقليل مخاطر عدم التزام المصارف بالضوابط الشرعية بالمصارف ودورها في توعية موظفي المصارف بأسس وخصائص التمويل والصّيرفة الإسلامية في التقليل من مخاطر عدم الالتزام بالضوابط الشرعية، واستخدم البحث المنهج الوصفي التحليلي،واعتمد البحث أسلوب المسح الشامل، وقد تكون مجتمع البحث من رؤساء هيئة الرقابة الشرعية، وأعضاء هيئة الرقابة الشرعية، ومديري إدارة المنتجات الإسلامية ونائبيهم، ومديري إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي ونائبيهم، ومدراء الفروع الإسلامية بالمصارف الإسلامية الليبية والمصارف التجارية التي تقدم منتجات تمويلية متوافقة مع احكام الشريعة الإسلامية.

ولجمع البيانات تم اعتماد استمارة الاستبيان، ولتحليلها استخدم البرنامج الإحصائي (SPSS25)، حيث استخدمت المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية، والأوزان النسبية، واختبار (T-test)، وتوصل البحث إلى أنه يوجد دور لهيئات الرقابة الشرعية في المراجعة والرقابة الشرعية في التقليل من مخاطر عدم الالتزام بالضوابط الشرعية، كما تبين أن لهيئات الرقابة الشرعية دور في توعية موظفي المصارف بأسس وخصائص التمويل والصّيرفة الإسلامية في التقليل من مخاطر عدم الالتزام بالضوابط الشرعية.

بناءً على نتائج البحث، نوصي بالعمل على تطوير السياسات والإجراءات والنظم الفنية والمحاسبية اللازمة والمناسبة لطبيعة العمل المصرفي الإسلامي ومنتجاته، وإجراء المزيد من الدراسات عن هيئات الرقابة الشرعية وعن خصائص المصارف والصرافة الإسلامية.

الكلمات المفتاحية: *المصارف الاسلامية، هيئات الرقابة الشرعية، مخاطر عدم الالتزام بالضوابط الشرعية.*

Summary

The aim of this research is to identify the role of Sharia supervisory bodies in Sharia review and supervision in reducing the risks of banks not adhering to Sharia controls in banks and their role in educating bank employees about the foundations and characteristics of Islamic finance and banking in reducing the risks of non-compliance with Sharia controls.

The research used the descriptive analytical method, and the research adopted a comprehensive survey method. The research community consisted of the heads of the Sharia Supervisory Board, members of the Sharia Supervisory Board, directors of the Islamic Products Department and their deputies, directors of the Sharia Review and Auditing Department and their deputies, and managers of Islamic branches in Libyan Islamic banks and commercial banks that provide Financing products compatible with the provisions of Islamic Sharia.

To collect data, a questionnaire form was used, and the statistical program (SPSS25) was used to analyze it, where arithmetic means, standard deviations, relative weights, and the T-test were used.

The research concluded that there is a role for Sharia supervisory bodies in Sharia review and supervision in reducing the risks of non-compliance with Sharia controls. It also turned out that Sharia supervisory bodies have a role in educating bank employees about the foundations and characteristics of Islamic finance and banking in reducing the risks of non-compliance with Sharia controls.

Based on the results of the research, we recommend working on developing the necessary policies, procedures, and technical and accounting systems appropriate to the nature of Islamic banking and its products, and conducting further studies on Sharia supervisory bodies and the characteristics of Islamic banks and banking.

Keywords: Islamic banks, Sharia supervisory bodies, risks of non-compliance with Sharia controls.

المقدمة :

تعد المصارف بشكل عام من البُنى الأساسية والاقتصادية في أيّ دولة، وذلك لما توفره من خدمات التمويل لكل أنواع الاستثمارات ولما تقوم به من وظائف متعددة كإيداع النقود وعمليات التمويل الداخلي والخارجي وغيرها من العمليات المصرفية المتعددة.

جاءت المصارف الإسلامية تلبية لرغبات المجتمعات التي تنشد التطور والنمو بغرض إيجاد قنوات وأوعية للتعامل المصرفي وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية وتطبيق أساليب المشاركة والبيوع والالتزام بالأسس الاجتماعية والاستثمارية والتنموية مستندة إلىأسس الوساطة المالية وتطبيق القيم والأخلاق الإسلامية في العمل الإسلامي (الشمري، 2008م).

وتعددت رؤى الباحثين(مؤسسات وأفراداً) حول مفهوم المصارف الإسلامية، حيث جاء في (الاتحاد الدولي للمصارف الإسلامية، 10:1977) بأنها "تلك المصارف أو المؤسسات التي ينص قانون إنشائها ونظامها الأساسي صراحة على الالتزام بمبادئ الشريعة الإسلامية، وعلى عدم التعامل بالفائدة أخذا وعطاء".

فقد بدأت الرقابة الشرعية متزامنة مع نشأة المصارف الإسلامية، حيث واكبت هيئات الرقابة الشرعية نمو وتطور حركة المصارف والمؤسسات المالية، فقد ساهمت هيئة الرقابة الشرعية في مراحل تأسيس والتطور الشرعي لإعمال ونشاطات المصارف والمؤسسات الإسلامية فقد أصبحت هيئة الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية مهمة جداً للحكم علي سلامة المعاملات فيها ومدى توافقها مع أحكام الشريعة الإسلامية (مطلوب، 2020م).

الدراسات السابقة:

يختص هذا الجزء من البحث باستعراض عدد من الدراسات السابقة التي تطرقت لموضوع البحث بشكل مباشر وغير مباشر، والتي يمكن الاستفادة منها بهدف تدعيم مشكلة البحث وكمرجعية لبناء الجانب النظري للبحث، حيث تُساهم الدراسات السابقة في إثراء الدراسة الحالية، بالإضافة إلى تلافي ظاهرة التكرار، وباعتبار أن الدراسات السابقة تمثل نقطة البداية لأي باحث، سيتم استعراض ملخص لبعض الدراسات السابقة لتحديد المشكلة وبيان أهميتها، وفيما يلي عرض لمجموعة من تلك الدراسات مرتبة حسب التسلسل التاريخي من الأقدم إلى الأحدث:

دراسة (شويذح، 2003م): هدفت هذه الدراسة إلى توضيح دور هيئة الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية في قطاع غزة وتوصلت إلى أن هيئة الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية تمثل دورا هاما للغاية في ضبط ممارسات المصارف من الوجهة الشرعية، وكذلك يجب أن تكون هيئة الرقابة الشرعية من المختصين في علم الشريعة، والقانون، والاقتصاد، والمحاسبة.

دراسة (الدوسري، 2012م): هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على بيان الزامية فتوى هيئة الرقابة الشرعية والتكيف الفقهي للعلاقات بين المراقب الشرعي والمصرف الإسلامي، وتوصلت

الدراسة إلى أن فتوى هيئة الرقابة الشرعية مُلزمة للمصرف الإسلامي، وأن التكييف الفقهي للعلاقة بين المراقب الشرعي والمصرف الإسلامي قائم على الإجارة.

دراسة (بن عمارة، 2014م): هدفت هذه الدراسة إلى التركيز على واقع وتحديات الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية وبيان أهمية الرقابة الشرعية بالنسبة للمصارف الإسلامية، وتوصلت الدراسة إلى ضرورة إلمام الهيئة الشرعية بالقواعد الاقتصادية والمالية والمحاسبة علاوةً عن تمكنهم من فهم فقه المعاملات حتى تتمكن من أداء الواجبات على الوجه الأكمل.

دراسة (علي، 2014م): هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على هيئة الرقابة الشرعية ودورها في تقليل مخاطر عدم الالتزام بالضوابط الشرعية في المصارف العاملة في السودان، وقد توصلت الدراسة إلى وجود قسم أو إدارة مختصة بالرقابة والتدقيق الشرعي يقلل من مخاطر عدم الالتزام بالضوابط الشرعية، وكذلك إلى أن معرفة العاملين بأسس وخصائص الصيرفة والتمويل الإسلامي تقلل من مخاطر عدم الالتزام بالضوابط الشرعية.

دراسة (الحسن، 2015م): هدفت هذه الدراسة لبيان دور الرقابة الشرعية في ضبط أعمال المصارف الإسلامية في السودان، دراسة حالة مصرف فيصل الإسلامي السوداني خلال الفترة من 2005 م إلى 2013م، وتوصلت إلى أهمية الدور الذي تلعبه هيئة الرقابة الشرعية في مصرف فيصل الإسلامي حيث ساهمت هيئة الرقابة الشرعية في المصرف في مراجعة جميع العقود التي ابرمها المصرف خلال مدة الدراسة كما قامت إعداد تقارير حول الأخطاء والمخالفات التي حدثت خلال فترة الدراسة.

دراسة (البحباح، 2021م): هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على دور هيئة الرقابة الشرعية في تطوير المصرف الإسلامي الليبي، وتوصلت الدراسة إلى أن الرقابة الشرعية في المصرف الإسلامي عنصر مهم وفعّال في تطويره لأنها تمتلك الجانب الشرعي الذي هو أحد العناصر المهمة في عملية التجديد والتطوير في المصرف، حيث ساهمت هيئة الرقابة الشرعية في المصرف الإسلامي الليبي في العديد من المجالات سواءً في المعاملات أو إيجاد البدائل الشرعية لما حرم من معاملات التي تمارسها المصارف التقليدية.

دراسة (بلبيبة، 2017م): هدفت هذه الدراسة إلى إبراز أهمية هيئات الرقابة الشرعية التي تعتبر من أهم الركائز التي يعتمد عليها المصرف الإسلامي، وتوصلت إلى أن أهمية هيئات الرقابة الشرعية يكمن في مسؤوليتها حفظ أعمال المصارف الإسلامية من كل ما يشوب حليتها، الأمر الذي يؤكد على أن هيئة الرقابة الشرعية في متابعتها الشرعية للمصرف الإسلامي لابد من أن يترك لها المجال للعمل ولا تتقيد، فينبغي لها استعمال كل صلاحياتها واستغلالها الاستغلال الأمثل لكي توصل رسالتها المنوطة بها.

دراسة (محمد ومسعود، 2020م): هدفت هذه الدراسة إلى إبراز واقع تطبيق الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية الليبية، وهدفت أيضاً إلى تناول المشاكل الحالية التي تواجه الرقابة الشرعية عامة وفي ليبيا خاصة والتي تحد من فاعليتها، وقد توصلت إلى أنه يوجد بطء في مجال تطوير العمل المصرفي الإسلامي في ليبيا والمنتجات المصرفية الإسلامية التي تقدمها المصارف الليبية محدودة جدا، كما توصلت الدراسة إلى عدم التزام بعض المصارف العاملة في ليبيا بالضوابط والقرارات التي تصدرها هيئة الرقابة الشرعية بالمصرف مما يصعب على الجهات الإدارية ضبطها والتحقق منها.

دراسة (إسراء، 2021م) هدفت هذه الدراسة إلى التعرّف على استقلالية هيئة الرقابة الشرعية ودورها في ضبط أعمال المصارف الإسلامي، حيت توصلت إلى انفصال هيئة الرقابة الشرعية نهائياً عن سلطة إدارات المصارف الإسلامية، وعدم خضوعها إلى لائحة أو نظام داخل المصرف الإسلامي، وذلك من أجل أن تكون أداء فعالة في تطوير وضبط أعمال تلك المصارف، وتحقيق المزيد من شفافية والموضوعية في إدارتها لأعمالها.

دراسة (السيابية والمجاهد، 2022م) هدفت هذه الدراسة إلى التعرّف على الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية والنماذج التطبيقية لها في سلطنة عمان، وتوصلت هذه الدراسة إلى إلزام المصارف الإسلامية بوجود جهاز الرقابة الشرعية في كل مصرف إسلامي وقد أُخذ بذلك في المصارف العاملة بسلطنة عمان.

التعقيب على الدراسات السابقة:

اتفقت جميع الدراسات السابقة في تناول موضوع هيئة الرقابة الشرعية، و لكنها اختلفت من حيث الهدف، حيث سعت بعض هذه الدراسات إلى التعريف بهيئة الرقابة الشرعية وإبراز مهامها والقوانين واللوائح المنظمة لها، وذلك من خلال تباين دور هيئة الرقابة الشرعية ومشروعيتها وأهدافها ودورها في المصارف الإسلامية_ مثل دراسة **(شويدخ،2003م)**، ودراسة **(بليبية، 2017م)**، أما الدراسة الحالية فقد هدفت إلى التعرف على دور هيئة الرقابة الشرعية في تقليل مخاطر عدم التزام المصارف بالضوابط الشرعية وقد اتفقت في ذلك مع دراسة **(علي، 2014م)**، ويتميز هذا البحث في أنه يقوم على دراسة دور هيئات الرقابة الشرعية في تقليل مخاطر عدم الالتزام بالضوابط الشرعية في المصارف التجارية العاملة في ليبيا.

مشكلة البحث:

لقد تطورت المصارف الإسلامية منذ بداية نشأتها وتطورت الخدمات التي تقدمها للعملاء والزبائن، وتمثل هيئة الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية امتدادا لوظيفة المحتسب التي عرفت في صدر الإسلام، وقامت الجهات التشريعية في العديد من الدول بإصدار العديد من التشريعات والضوابط المتعلقة بالهيئات الشرعية من حيث التخصصات التي يجب أن توجد في الهيئة الشرعية

الخاصة بالمصرف والتي يجب أن تكون من المختصين في علم الشريعة، والقانون، والاقتصاد والمحاسبة، وكذلك من حيث العدد وغيرها من الضوابط.

وتتولى الهيئات الشرعية ضبط ممارسات المصارف الإسلامية من الوجهة الشرعية، كما أنها تتولى مراجعة العقود التي تبرمها المصارف الإسلامية للتأكد من توافقها معا لأحكام الشرعية، إلى جانب ضبط المعاملات المالية الإسلامية، فهي المسؤولة عن التأكد من التزام المصرف في جميع تعاملاته بأحكام الشريعة الإسلامية، وقد أوردت هيئة الرقابة الشرعية لمصرف البحرين الإسلامي (2013م) أن دور الهيئة الشرعية يتضمن الحرص على الابتعاد عن المحظورات من الربا والتعاملات غير الجائزة والتي يترتب عليها أكل أموال الناس بالباطل، وكذلك توعية وتثقيف العاملين والإجابة عن استفساراتهم واستفسارات الزبائن، وتوضيح الإشكالات المتعلقة بعمليات الصيرفة والمعاملات الإسلامية.

أما على الصعيد المحلّي فقد ظهرت الملامح الأولى للهيئات الشرعية بعد صدور القانون رقم 46 لسنة 2012م بشأن تعديل قانون المصارف رقم 1 لسنة 2005م، والذي خصص قسماً للصيرفة الإسلامية، والذي أكّد على أنه يجب أن يكون لكل مصرف يمارس أنشطة الصيرفة الإسلامية هيئة رقابة شرعية، تقوم بالضبط الشرعي للعمليات المصرفية، وتمثل الضامن الرئيسي لسلامة تلك العمليات وتوافقها مع أحكام وضوابط الشريعة الإسلامية.

وبعد تبنى مصرف ليبيا المركزي استراتيجية التحول نحو الصيرفة الإسلامية وذلك من بإصدار القانون رقم 1 لسنة 2013م وتعميمه ووضعه موضع التنفيذ، الأمر الذي زاد من أهمية دور هيئات الرقابة الشرعية بالمصارف الليبية، وعليه فإن الدراسة تهدف إلى الإجابة على السؤال التالي:

هل لهيئات الرقابة الشرعية في المصارف الليبية دور في تقليل مخاطر عدم التزام المصارف بالضوابط الشرعية؟

فرضيات البحث:

استناداً إلى الدراسات السابقة ذات العلاقة بموضوع البحث ومشكلة البحث وتساؤلاته تم صياغة الفرضيات الآتية:

الفرضية الأولى: والتي تنص على أنه " لا يوجد دور لهيئات الرقابة الشرعية في عملية المراجعة والرقابة الشرعية في التقليل من مخاطر عدم الالتزام بالضوابط الشرعية بالمصارف".

الفرضية الثانية: والتي تنص على أنه " لا يوجد دور لهيئات الرقابة الشرعية في توعية موظفي المصارف بأسس وخصائص التمويل والصيرفة الإسلامية في التقليل من مخاطر عدم الالتزام بالضوابط الشرعية ".

أهداف البحث:

يهدف هذا البحث إلى تحقيق ما يلي:

1. التعرف على دور هيئات الرقابة الشرعية في عملية المراجعة والرقابة الشرعية في التقليل من مخاطر عدم الالتزام بالضوابط الشرعية بالمصارف.
2. التعرف على دور هيئات الرقابة الشرعية في توعية موظفي المصارف بأسس وخصائص التمويل والصرافة الإسلامية في التقليل من مخاطر عدم الالتزام بالضوابط الشرعية.

أهمية البحث:

تنبع أهمية هذا البحث من أهمية الدور الذي تلعبه هيئات الرقابة الشرعية في المصارف التجارية، حيث تعتبر هيئات الرقابة الشرعية في المصارف التجارية هي صمام الأمان ضد وقوع المصرف في المخالفات الشرعية، وعلى الصعيد المحلي فقد أولى القانون رقم 46 لسنة 2012م المعدِّل للقانون رقم 1 لسنة 2005م بشأن المصارف أهمية بالغة للهيئات الشرعية حيث أفرد لها المادة رقم "المادة المائة مكررة (6)" المتعلقة بالهيئة المركزية للرقابة الشرعية لدى مصرف ليبيا المركزي ومادة رقم "المائة مكررة (7)، والمتعلقة بالهيئات الشرعية للمصارف التجارية العاملة في ليبيا، كما قام مصرف ليبيا المركزي بإصدار العديد من التعميمات الخاصة ببعض الضوابط والشروط المتعلقة بالهيئات الشرعية في المصارف التجارية، ومن هنا كان من الضروري الوقوف على دور هيئات الرقابة في المصارف التجارية الليبية في تقليل مخاطر عدم التزام المصارف التجارية الليبية بالضوابط الشرعية.

الإطار النظري للبحث:

الرقابة الشرعية:

يشهد العالم انتشاراً سريعاً للمؤسسات المالية الإسلامية وبخاصة المصارف الإسلامية، وهذا خلق قنوات مالية إسلامية بعيدة عن القنوات المالية التقليدية، وتطبيق لفقه المعاملات في الأنشطة المالية والمصرفية.

تعتبر المصارف الإسلامية حديثة العهد مقارنة بالمصارف التقليدية، وأصبح وجودها ضرورة اقتصادية واجتماعية للمجتمعات المسلمة وغير المسلمة.

وتعتبر الرقابة الشرعية احد أجهزة المؤسسات المالية المستحدثة، والميزة الرئيسية بين المؤسسات المالية التقليدية والإسلامية، وهذا يأتي من الدور الرقابي الهام الذي تلعبه في ضبط أنشطة المؤسسات المالية الإسلامية من الناحية الشرعية.

فالمصارف الإسلامية تخضع للرقابة الشرعية، بالإضافة إلى الرقابة المالية والإدارية والمصرفية. وهذا النوع من التعددية في الرقابة، تنفرد به المصارف الإسلامية ولا يتواجد في المصارف التقليدية.

وبدون هذه الرقابة الشرعية تصبح المصارف الإسلامية اسم على غير مسمى، وليس هناك ما يميزها عن المصارف التقليدية.

ويشار إلى أن عدم وجود عاملين مؤهلين ومتخصصين في الجانبين الشرعي والمصرفي وبشكل كافي، أدى إلى الاستعانة بأفراد المصارف التقليدية. وهذا أتاح لهذا النوع من العمالة الارتقاء والوصول إلى مراكز قيادية داخل المؤسسات المالية الإسلامية.

مسميات الرقابة الشرعية:

تتعدد مسميات الجهات المسئولة عن الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، حيث سميت بأسماء مختلفة، وذلك تبعا للاختلاف في دورها، أشكالها، أهدافها، وزنها، مكانتها القانونية، وموقعها التنظيمي بالنسبة للمصرف ومن ابرز المسميات، الرقابة الشرعية، هيئة الرقابة الشرعية، مجلس الرقابة الشرعية، هيئة الفتوى والمتابعة الشرعية، المستشار الشرعي، وقد سميت وفقا للقانون رقم 1 لسنة 2005م بشأن المصارف المعدل بالقانون رقم 46 لسنة 2012م، في الفصل الرابع الخاص بالصيرفة الإسلامية في جميع مواده، هيئة الرقابة الشرعية.

مفهوم الرقابة الشرعية:

الرقابة بصفة عامة، احد عناصر ووظائف الإدارة، وهي تخول الإدارة إصدار القرارات اللازمة لإنجاح المشروعات، وفرض الحدود والقيود التي تؤدي إلى تحقيق أهداف المشروع، ضمانا لتحقيق الكفاية والفاعلية في الوقت المحدد.

أما بالنسبة للرقابة الشرعية كمفهوم عام فهي تختص بمتابعة وتحليل كافة الأعمال والتصرفات والسلوكيات النى يقوم بها الأفراد والجماعات والمؤسسات والوحدات للتأكد من إنها تتم وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية وقواعدها. وبيان المخالفات والأخطاء، وتصويبها فورا، وتقديم التقارير إلى الجهات المسؤولة متضمنة الملاحظات والنصائح والإرشادات وسبل الوصول للأفضل، وهذا ما نصت عليه جل التعاريف في مجال الصيرفة الإسلامية، إلا أنه ولغرض البحث سيتم اعتماد تعريف هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية والعالمية (AAOIFI,2022:16) والذي نص على أن الرقابة الشرعية هي" عبارة عن فحص مدى التزام المؤسسة (المصرف الإسلامي) بالشريعة الإسلامية في جميع أنشطتها، وتشمل عملية فحص العقود والاتفاقيات والسياسات والمنتجات والمعاملات وعقود التأسيس والنظم الأساسية والقوائم المالية والتقارير وخاصة تقارير المراجعة الداخلية وتقارير التفتيش التي يقوم بها البنك المركزي".

ولم يقم القانون رقم (1) لسنة 2005م بشأن المصارف، المعدل بالقانون رقم (46) لسنة 2012م، بوضع تعريف محدد للرقابة الشرعية وإنما تم الإشارة فقط إلى وظائفها وجهات تعيينها. وهذا يظهر من خلال المواد 100 مكرر.

أهمية اللجان الشرعية:

الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية ذات أهمية بالغة، ومن خلالها يمكن تأكيد هوية المصرف الإسلامي، وأنه يطبق أحكام الشريعة الإسلامية، ويبتعد عن الشبهات، وقد نص معيار الضبط رقم 2 في الفقرة 4 أن الهدف من الرقابة الشرعية هو التأكد من أن الأنشطة التي تقوم به المؤسسة المالية الإسلامية لا تخالف أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية **(AAOIFI,2022:12)**، وتظهر أهمية الرقابة الشرعية من خلال النقاط الآتية:

أولا: عدم إحاطة العاملين بالمصارف الإسلامية، بقواعد المعاملات المالية الإسلامية وبخاصة فقه المعاملات، وبشكل كافي.

ثانيا: تعقد وظهور صور تجارية ومالية جديدة، لا يوجد لها أحكام في فقه المعاملات كبطاقات الائتمان، والحسابات بأنواعها، والتجارة الالكترونية.

ثالثا: المصرفيين القائمين على النشاط المصرفي، في الغالب غير مؤهلين للكشف عن أو معرفة الأحكام الخاصة بفقه المعاملات، ومن هنا وجب وجود لجان شرعية للمراقبة.

رابعا: تميز بعض العمليات المصرفية وخاصة في الاستثمار والتمويل، بالتغير وعدم التكرار مع كل حالة أو عملية أو مشروع يمول.

خامسا: المصارف الإسلامية وبالمجمل المؤسسات المالية الإسلامية ، تعمل في ظل أنظمة وضعية، سوأ اقتصادية أو اجتماعية بعيدة عن الشريعة الإسلامية.

سادسا: عدم جدية بعض الكيانات المالية والاستثمارية الإسلامية، في العمل وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية دون وجود رقابة تكفل التحقق من ذلك.

تخصصات أعضاء الرقابة الشرعية وتعيينهم:

الغرض الأساسي للرقابة الشرعية هو حل المشاكل الاقتصادية والقانونية، إضافة إلى حل المسائل الشرعية وهي الأساس، ولهذا من المفضل أن يلم عضو اللجان الشرعية بالعلوم الشرعية واللغة العربية وعلوم الاقتصاد والقانون، إلا أن الواقع يخبرنا غير ذلك حيث أن الكثير من المختصين في الشريعة، يفتقرون إلى المعرفة بالعلوم الوضعية المشار إليها سابقاً، والعاملين في المصارف الإسلامية يفتقرون إلى الدراية بفقه المعاملات المالية الإسلامية. لذلك وجب على كلا الطرفين الاستعانة بالخبراء ذوي الاختصاص.

وبالنظر إلى القانون رقم (1) لسنة 2005م والمعدل بالقانون رقم (46) لسنة 2012م، المادة 6 مكررو المادة 7 مكرر بعد المائة، اشارتا إلى أن أعضاء اللجان الشرعية يجب أن تكون لهم علم وخبرة في فقه المعاملات الإسلامية والقانون والمصارف، ويتم تعيينهم وتحديد مكافاتهم بقرار من الجمعية العمومية للمصرف، وألا يقل عددهم عن ثلاثة، ولمدة ثلاث سنوات.

أما بالنسبة للهيئة المركزية للرقابة الشرعية، يجب أن لا يقل عدد أعضائها عن خمسة من المختصين في علوم الشريعة وفقه المعاملات، بالإضافة إلى ثلاثة أعضاء من المختصين في مجالات القانون والاقتصاد والمصارف، يصدر بتعيينهم وبيان أهدافها، ومهامها واختصاصاتها وتحديد مكافاتها، بقرار من مجلس إدارة مصرف ليبيا المركزي.

أشكال لجان الرقابة الشرعية:

تتعدد أشكال الرقابة الشرعية، فمنها ما يعرف الرقابة العليا، وهي رقابة الله عز وجل على عباده، ومنها رقابة الإنسان على الإنسان أو ما يسمى بنظام الحسبة ورقابة الولاة والائمة والمسئولين واخيراً الرقابة المجتمعية، إلا أن لجان الرقابة الشعبية، التي هي نظام رقابي حديث للمنظمات المالية الإسلامية، وخاصة في المصارف الإسلامية تتخذ شكلين:

أولا: لجنة رقابة شرعية مركزية: وهي الشكل الأول للجان الرقابة الشرعية، وهي تابعة للمصرف المركزي ويعنى المصرف المركزي، بتكوينها، وبيان مهامها واختصاصاتها، وتعيين أعضائها وتحديد مكافأتهم، وتكون قرارتها ملزمة لجميع المؤسسات المالية الإسلامية في الدولة، وقد نصت المادة 6 مائة مكرر على ذلك.

ثانيا: هيئة رقابة شرعية لكل مصرف:

حيث تكون هناك لكل مصرف إسلامي ونافذة، هيئة للرقابة الشرعية تعين بقرار من الجمعية العمومية للمصرف، وكذلك تحدد الجمعية مكافئتهم.

وقد نصت المادة 7 بعد المائة مكرر من قانون المصارف لسنة 2005م، والمعدل بالقانون رقم 46 لسنة 2012م على ذلك، وحددت مدة عملهم بثلاث سنوات، ويتم اختيارهم من بين المقيدين في سجل في سجل المراقبين في مصرف ليبيا المركزي، الذي يتم تعيينهم وتحديد مكافأتهم قرار من محافظ مصرف ليبيا المركزي.

موقع لجان الرقابة الشرعية في الهيكل التنظيمي:

موقع اللجان الشرعية في الهيكل التنظيمي، يحدد مدى استقلاليتها، ومدى تأثيرها في مجريات الأمور والعمل في المصرف الإسلامي، ومدى الزامية آرائها وفتواها:

أولا: عدم وجودها في الهيكل التنظيمي: حيث تتبع للجمعية العمومية فقط ولا يكون لمجلس الإدارة سلطة عليها.

ثانيا: تابعة لمجلس الإدارة يعين اعضائها وهي تتبع تنظيميا رئيس مجلس الادارة.

ثالثا: تابعة لمدير عام المصرف الإسلامي وذلك باعتبارها إحدى إدارات المصرف في الهيكل التنظيمي.

وحتى تؤدي لجان الرقابة الشرعية مهامها على الوجه الاكمل، يجب ان تتمتع بالاستقلالية الكاملة عن أدارة ومجلس ادارة المصرف الاسلامي.

مخاطر عدم التزام بالضوابط والقوانين:

هي المخاطر الناشئة عن عدم التزام المصرف الإسلامي بالضوابط الشرعية، أو المعايير الدولية، أو تعليمات المصرف المركزي، ويمكن تقسيم مخاطر عدم الالتزام بالضوابط والقوانين إلى(العلي، 2020م، البلتاجي، 2012م):

1. **مخاطر عدم التزام بالضوابط الشرعية:** إن أهم عناصر نجاح المصارف الإسلامية هو مصداقيتها في الالتزام بالضوابط الشرعية، فإذا اختل هذا العنصر فقدت هذه المصارف هويتها، ومن ثم يتعزز لدى العاملين في المصارف الإسلامية والمتعاملين معها مخاطر عدم الثقة، بالإضافة إلى مخاطر السمعة والمصداقية، وسيؤدي ذلك إلى مخاطر السحب (بأن يسحب المودعون ودائعهم)، ويشعرون حينئذ بأنه قد لا يوجد فروق جوهرية بين المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية من حيث النتيجة على الأقل، ويمكن إدارة هذا النوع من المخاطر من خلال:

أ- وجود هيئة شرعية مستقلة ومتخصصة وتتمتع بثقة الناس، وإذا كانت هذه الهيئة غير متخصصة بالاقتصاد الإسلامي بعامة والمعاملات المالية بخاصة فإن وعي جمهور الناس مستقبلاً سيكشف ذلك، ومن ثم يثير شبهات حول فتاواها وقراراتها.

ب- وجود إدارة للرقابة والمراجعة الشرعية متخصصة بالعلوم الاقتصادية والمالية الإسلامية والعمل المحاسبي.

ج- إيجاد نماذج وعقود منضبطة شرعاً، وتوسيع نطاق التعامل بها، والابتعاد عن العقود التي تثار حولها بعض الشبهات.

د- تنمية التعاون والتنسيق بين الهيئات الشرعية في المصارف الإسلامية للحد من بعض الفتاوى المتعارضة.

هـ- توعية الناس وعملاء المصرف وكوادره بأهمية الاجتهاد ومدى الحاجة إليه، ومعرفة قواعده العامة.

2. **مخاطر عدم التزام بالمعايير الدولية:** قد تكون المعاملات المصرفية الإسلامية محلية أو دولية، ومن ثم فإن عدم الالتزام بالمعايير الدولية يؤدي إلى مخاطر عدم قبول المصرف من قبل المجموعة الدولية، ومن الممكن إدارة هذه المخاطر عبر الأمور الآتية:

أ- التزام المصرف الإسلامي بنسبة كفاية رأس المال المحددة دولياً (اتفاقية بازل 1 و 2) لكي يتمكن من الدخول إلى السوق المالية العالمية، وهذه المعايير أصبحت ملزمة بتعليمات معظم المصارف المركزية أيضاً.

ب- وجود إدارة للرقابة على المخاطر.

ج- تطبيق المعايير المحاسبية للمصارف الإسلامية.

3. **مخاطر عدم التزام بتعليمات المصرف المركزي:** تلتزم المصارف الإسلامية بالأنظمة والتعليمات الصادرة من المصرف المركزي أو مؤسسة النقد، وعدم الالتزام بهذه الأنظمة والتعليمات يعرض المصرف الإسلامي إلى خطر العقوبات المعنوية والمادية، وقد يؤدي إلى تجميد بعض أنشطة المصرف، وهذا ما يزيد من حدة المخاطر في الصيرفة الإسلامية، وهذا يتطلب وجود قوانين وتعليمات خاصة بالصيرفة الإسلامية تمكن من الرقابة على أنشطتها بما يتناسب مع طبيعتها، وتنبع أهمية وجود هذه القوانين والمعلومات الخاصة بالمصارف الإسلامية بغرض المحافظة على أموال العملاء والمساهمين في المصارف، وهو الدور الرئيسي للمصرف المركزي، ويمكن إدارة مخاطر عدم الالتزام بتعليمات المصرف المركزي عبر قيامه بإيجاد الأمور الآتية:

أ- قوانين خاصة بالعمل المصرفي الإسلامي، لتتمكن المصارف الإسلامية من تطبيق أدواتها بقدر من الحرية في السوق المصرفية.

ب- رقابة على العمليات المصرفية الإسلامية، من أجل بعث الاطمئنان في نفوس المتعاملين مع المصارف الإسلامية وكسب ثقتهم.

ج- بيانات ومعلومات دورية عن المصارف الإسلامية.

الإطار الميداني البحث:

منهجية البحث:

إنَّ المنهجية التي استخدامها من أجل تحقيق أهداف هذا البحث هو المنهج الوصفي التحليلي والمعتمد على جمع البيانات والمعلومات حول مشكلة البحث ومن ثم تحليلها وتفسيرها للحصول على إجابة عن الأسئلة المطروحة وصولاً إلى النتائج النهائية للبحث، وهذا يمكن من تحقيق أهداف البحث والخروج بتوصيات ومقترحات لدراسات مستقبلية.

مجتمع البحث:

يتكون مجتمع البحث من هيئات الرقابة الشرعية بالمصرف الليبي الإسلامي، والمصارف التجارية الليبية الكبرى من حيث الأصول وعدد الفروع وعدد العملاء والزبائن والمتمثلة في (الجمهورية، والوحدة، والتجاري الوطني، والصحاري، والتجارة والتنمية) (تقرير مصرف ليبيا المركزي، الربع الثالث، 2022م)، والتي لديها فروع إسلامية، وقد تم استبعاد مصرف الصحاري من المجتمع لعدم الاستجابة والتعاون مع الباحثين، أما مصرف التجارة والتنمية فقد تم استبعاده لأنه لا يقدم خدمات إسلامية، والمصرف المتوسط لأنه يقدم منتجات تمويلية متوافقة مع الشريعة الإسلامية؛ وقد اختيرت من المصارف المختارة عينة طبقية نسبية قوامها (45) مفردة، تكونت من رؤساء وأعضاء هيئة الرقابة الشرعية بمصرف الليبي الإسلامي، وفرع مصرف الوحدة الإسلامي، ومدير فرع الجمهورية الإسلامي، ومديري إدارة المنتجات الإسلامية ونوابهم، ومديري إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي ونوابهم بالمصارف التجارية الليبية التي تقدم منتجات تمويلية متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية

بمصارف (التجاري الوطني، والمتوسط)، وقد بلغ عدد الاستمارات المسترجعة (36) استبانة، والقابلة للتحليل الإحصائي (33) استبانة.

حدود البحث:

الحدود الموضوعية: تمثلت الحدود الموضوعية لهذه الدراسة في البحث في موضوع هيئات الرقابة الشرعية ودورها في تقليل مخاطر عدم التزام المصارف بالضوابط الشرعية.

الحدود المكانية: لكون الهيئات الرقابية الشرعية لا توجد إلا بالمصارف الإسلامية أو المصارف التي تقدم منتجات تمويلية متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية فإن الحدود المكانية للدراسة ممثلة في هيئة الرقابة الشرعية، وإدارات المنتجات الإسلامية، وإدارات المراجعة والتدقيق الشرعي بالمصارف الإسلامية والمصارف التجارية.

الحدود البشرية: تتمثل الحدود البشرية للدارسة في أعضاء هيئة الرقابة الشرعية، ومديري إدارة المنتجات الإسلامية ونائبيهم، ومديري إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي ونائبيهم، ومدراء الفروع الإسلامية.

الحدود الزمنية: تتمثل الحدود الزمنية لهذه الدراسة في الربع الأول من سنة 2023م.

مصادر جمع البيانات:

نظرا لطبيعة البحث والهدف الذي يسعى إلى تحقيقه تنوعت المصادر التي تم الاعتماد عليها في تجميع بيانات البحث، حيث تم إعداد الجانب النظري المتعلق بموضوع البحث بالرجوع إلى الكتب والدوريات والدراسات السابقة ذات العلاقة للاستناد عليها في صياغة أسئلة البحث، كما تم استخدام استمارة الاستبيان في جمع البيانات الخاصة بالجانب الميداني، لتحقيق أهداف البحث والوصول إلى النتائج.

أداة جمع البيانات:

لتحقيق هدف البحث تم استخدام استمارة الاستبانة لغرض تجميع البيانات وذلك لكونها تناسب منهجية البحث بالإضافة إلى أنها تساعد على توفير الجهد والوقت والتكلفة، كذلك تمنح إمكانية الوصول إلى أكبر عدد من المشاركين، حيث تم تطوير أداة الدراسة بالاستناد إلى دراسة (علي، 2014م) التي أجراها للتعرف على هيئة الرقابة الشرعية ودورها في تقليل مخاطر عدم الالتزام بالضوابط الشرعية في المصارف العاملة في السودان.

وبعد توزيع الاستمارات وفرزها وتحديد الاستمارات الصحيحة، والتى تم الاعتماد على الإجابات الواردة فيها بعملية التحليل، تم استخدام برنامج الحزم الإحصائية للعلوم الاجتماعية Statistical Package for Social Science SPSS 25 لتحليل البيانات التي جُمعت من عينة البحث حيث تم استخدام نموذج لتحليل الإجابات على فقرات استمارة الاستبيان لتحديد مستوى الموافقة، حيث أعتمد البحث على مقياس ليكرت الخماسي وذلك كما هو موضح في جدول رقم (1).

جدول رقم (1): توزيع الدرجات حسب مستوى الموافقة

الإجابة	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
الدرجة	5	4	3	2	1

وعلية فإن المتوسط الحسابي النظري لمقياس البحث يساوي (3) وقد تمّ اعتماد ذلك في هذا البحث حيث اعتبر أن كل ما يزيد عن المتوسط الحسابي النظري للبحث بأنه اتجاه إيجابي , وما قلّ عن المتوسط النظري لمقياس البحث بأنه اتجاه سلبي أو محايد.

وقد تمّ تحديد المتوسط الحسابي المرجح للإجابات عن طريق حساب المدى بطرح أكبر قيمة لمقياس من أقل قيمة (1-5=4) , وتم تقسيم المدى علي أكبر قيمة في المقياس (4÷5=0.80) ونضيف هذه القيمة إلى أقل قيمة للمقياس للحصول علي المستوي الأول والجدول (2) يوضح ذلك:

جدول رقم (2): مستوى المتوسط الحسابي المرجح

مدى التطبيق	عالي جداً	عالي	متوسط	منخفض	منخفض جداً
المستويات	4.20-5	3.40-4.20	2.60-3.40	1.80-2.60	1-1.80

ثبات أداة البحث وصدقها:

للتأكد من مدى ملاءمة الأداة المستخدمة في جمع البيانات تم إجراء دراسة استطلاعية، وأخضعت البيانات التي جمعت من خلالها إلى التحليل للتعرف على درجة ثباتها وصدقها، حيث أجريت دراسة استطلاعية على عينة بلغ قوامها (10) مفردات من مجتمع الدراسة، وطبقت معادلة (ألفا-كرونباخ) لحساب الثبات، وقد بلغت قيمة معامل ثبات محور وجود إدارات وأقسام متخصصة فقد بلغ (0.749)، بينما بلغت قيمة ثبات محور عدم توعية الموظفين (0.811)، أما قيمة معامل ثبات الأداة ككل فبلغت (0.859) وهي درجات ثبات عالية، وهذا يدل على أن استمارة الاستبيان اتسمت بالثبات وبدرجة عالية من التميز، وذلك كما هو موضح بالجدول (3).

جدول (3): قيم معامل الثبات والصدق لأداة البحث

المحاور	العبارات	معامل الثبات	معامل الصدق
محور وجود إدارات وأقسام	11	0.749	0.865
محور عدم توعية الموظفين	6	0.811	0.900
الأداة ككل	**17**	**0.859**	**0.926**

تم التحقق من صدق أداة البحث باستخدام نوعين من الصدق:

1- صدق المحكمين: حيث تم عرض أداة البحث على مجموعة من المختصين في المصارف الإسلامية، وتقنية المعلومات والإحصاء لإبداء رأيهم حول الاستبانة وذلك للتأكد من مدى ملاءمة الأداة، وطلب منهم الحكم على كل فقرة من حيث الصياغة اللغوية ووضوح الفقرة ومدى انتماء

الفقرة إلى البعد الذي وضعت فيه، وخصص مجال في استمارة استبيان التحكيم للتعديل أو الحذف أو الإضافة، وفرغت ملاحظات المحكمين واعدت استمارة الاستبيان، وبعد الأخذ بملاحظات المحكمين، حيث كانت بعض الملاحظات شكلية تتصل بالصياغة اللغوية لبعض الفقرات.(*)

2- **الصدق الإحصائي:** فهو مقياس يستخدم لمعرفة درجة صدق المبحوثين من خلال إجاباتهم، ويحسب صدق المقياس من خلال معادلة الجذر التربيعي لمعامل الثبات، وتتراوح قيمة كل من الثبات والصدق بين الصفر والواحد الصحيح، وللتحقق من صدق أداة الدراسة استخدام طريقة الصدق (StatisticalValidity)، وذلك كما هو موضح بالجدول (1)، حيث بلغت قيمة معامل صدق محور وجود إدارات وأقسام متخصصة (0.865)، بينما بلغت قيمة معامل صدق محور عدم توعية الموظفين (0.900)، أما بالنسبة للأداة ككل فقد بلغت قيمة معامل الثبات (0.926)، وهذا يبرر صدق المقياس وأن فقرات الاستبيان تعكس قدرته على قياس ما صمم من لأجله.

التحليل الوصفي لمتغيرات البحث:

يتناول هذا الجانب وصفاً لمتغيرات البحث ، وذلك على النحو التالي:

1. المتغيرات الديمغرافية لعينة البحث.
2. التعرف على مستوى دور هيئات الرقابة الشرعية في التقليل من مخاطر عدم التزام المصارف بالضوابط الشرعية.

أولاً المتغيرات الديمغرافية لعينة البحث:

لقد تم تحليل البيانات الأولية لأفراد عينة البحث وكما وردت في أداة البحث، وذلك على النحو التالي:**1- المستوى العلمي:** فيما يتعلق بمتغير المؤهل العلمي فقد جاء في المرتبة الأولى حملة المؤهل العلمي (ماجستير) وبلغت نسبتهم (39.4%)، يليه جاء حملة المؤهل العلمي (بكالوريوس) وبنسبة بلغت (36.4%)، ثم حملة المؤهل العلمي (دكتوراه) ونسبتهم (15.2%)، وفي المرتبة الأخيرة جاء حملة المؤهل العلمي (دبلوم عالي) وبنسبة بلغت (9.1%)، فيما يلي عرض الجدول رقم (4) لبيان التوزيع التكراري لعينة الدراسة وفقاً لمتغير المستوى العلمي.

جدول (4): التوزيع التكراري لأفراد عينة البحث وفقاً لمتغير المستوى العلمي

المستوى التعليمي	العدد	النسبة المئوية
دبلوم عالي	3	%9.1
بكالوريوس	12	%36.4
ماجستير	13	%39.4
دكتوراه	5	%15.2
المجموع	33	%100

(*) د. رافع الفاخري رئيس هيئة الرقابة الشرعية بمصرف الوحدة ، د.يوسف القماطي عضو هياة تدريس بقسم الاحصاء جامعة بنغازي، أ محمد حماد عضو هيئة aaoifi ، ومختص بالمصارف الإسلامية.

2- سنوات الخدمة: وبخصوص متغير عدد سنوات الخدمة بالمصرف فقد كانت النسبة الأعلى لسنوات الخدمة (من 15 سنة إلى اقل من 25 سنة) وبلغت (30.3%)، يليه سنوات الخدمة (من 5 إلى أقل من 15 سنة) وبنسبة بلغت (27.3%)، ثم سنوات الخدمة بالمصرف (من 25 سنة وأكثر) وبنسبة بلغت (24.2%)، وفي المرتبة الأخيرة جاءت سنوات الخدمة (أقل من 5 سنوات) وبنسبة (18.2%)، فيما يلي عرض الجدول رقم (5) لبيان التوزيع التكراري لعينة الدراسة وفقاً لمتغير سنوات الخدمة.

جدول (5):التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة وفقاً لمتغير سنوات الخدمة

سنوات الخبرة	العدد	النسبة المئوية
أقل من 5 سنوات	6	%18.2
5 وأقل من 15 سنوات	9	%27.3
15 وأقل من 25 سنة	10	%30.3
25 سنة فما فوق	8	%24.2
المجموع	33	%100

3- التخصص: يتبين أن النسبة الأعلى كانت لتخصص (محاسبة) وبلغت نسبتها (42.4%)، يليه التخصص (إدارة) وبلغت نسبتها(21.2%)، وجاء في المرتبة التي تليها التخصص(غير ذلك) وبنسبة بلغت (18.2%)، وفي المرتبة الأخيرة جاءت نسبة كلاً من التخصص (اقتصاد) و(تمويل ومصارف) وبلغت (9.1%)، فيما يلي عرض الجدول رقم (6) لبيان التوزيع التكراري لعينة الدراسة وفقاً لمتغير التخصص.

جدول (6): التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة وفقاً لمتغير التخصص

التخصص العلمي	العدد	النسبة المئوية
محاسبة	14	%42.4
اقتصاد	3	%9.1
تمويل ومصارف	3	%9.1
إدارة	7	%21.2
أخرى	6	%18.2
المجموع	33	%100

4- المستوى الوظيفي بالمصرف: فيما يختص بمتغير الوظيفة الحالية بالمصرف فقد جاءت في المرتبة الأولى الوظيفة (عضو هيئة رقابة شرعية) وبلغت نسبتها (27.3%)، يليها الوظيفة (رئيس هيئة رقابة شرعية) وبلغت نسبتها (15.2%)، وفي المرتبة التي تليها جاءت كلاً من الوظيفة (مدير إدارة المنتجات الإسلامية) و(نائب مدير إدارة المنتجات الإسلامية) و(نائب مدير إدارة والتدقيق الشرعي) و(مدير فرع إسلامي) وبنسب متساوية بلغت (12.1%)، وفي المرتبة الأخيرة جاءت نسبة

الوظيفة (مدير إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي) وبلغت (9.1%)، فيما يلي عرض الجدول رقم (7) لبيان التوزيع التكراري لعينة الدراسة وفقاً لمتغير المستوى الوظيفي بالمصرف.

جدول (7): التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة وفقاً لمتغير المستوى الوظيفي بالمصرف

الموقع الوظيفي	العدد	النسبة المئوية
رئيس هيئة رقابة شرعية	5	%15.2
عضو هيئة رقابة شرعية	9	%27.3
مدير إدارة المنتجات الإسلامية	4	%12.1
نائب مدير إدارة المنتجات الإسلامية	4	%12.1
مدير إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي	3	%9.1
نائب مدير إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي	4	%12.1
مدير فرع إسلامي	4	%12.1
المجموع	33	%100

ثانياً التعرف على دور هيئات الرقابة الشرعية في التقليل من مخاطر عدم التزام المصارف بالضوابط الشرعية:

وقد تم التعرف على مستوى دور هيئات الرقابة الشرعية وأبعادها وذلك على النحو التالي:

1. دور هيئات الرقابة الشرعية في المراجعة والرقابة الشرعية للحد من مخاطر عدم الالتزام بالضوابط الشرعية بالمصارف.

للتعرف على دور الهيئات الشرعية في المراجعة والرقابة الشرعية للحد من مخاطر عدم الالتزام بالضوابط الشرعية تم حساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والأوزان النسبية لأبعاد هذا المحور، وذلك على النحو التالي:

جدول (8): المتوسطات والانحرافات والأوزان النسبية لدور هيئات الرقابة في المراجعة والرقابة الشرعية للحد من مخاطر عدم الالتزام بالضوابط الشرعية بالمصارف

الرقم	العبارات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوزن النسبي
1	تقوم هيئة الرقابة الشرعية باعتماد العقود وضبطها من الناحية الشرعية.	4.45	0.83	%89
2	تقوم هيئة الرقابة الشرعية بإعداد الأدلة الشرعية التي تساعد العاملين في أداء مهامهم بما يتوافق مع الشريعة الإسلامية.	4.00	1.11	%80
3	عدم الالتزام بالأدلة الشرعية والعقود المنضبطة شرعياً يؤدي إلى تعرض المصرف لمخاطر عد الالتزام بالضوابط الشرعية.	4.64	0.78	%92
4	وجود (إدارة أو قسم) متخصص بالتدقيق الشرعي يتبع مباشرة مجلس إدارة يقلل من مخاطر عدم الالتزام بالضوابط الشرعية.	4.48	0.56	%89.6
5	وجود وحدة الامتثال الشرعي تتبع الإدارة يقلل من مخاطر عدم الالتزام بالضوابط الشرعية.	3.94	0.93	%78.8
6	تقوم هيئة الرقابة الشرعية بمتابعة المعايير المصرفية الصادرة من مصرف ليبيا المركزي والمعتمدة من الهيئة المركزية للرقابة الشرعية.	4.24	0.56	%84.8
7	تقوم هيئة الرقابة الشرعية بمتابعة منشورات والقرارات الصادرة عن مصرف ليبيا المركزي.	4.27	0.87	%85.4
8	تقوم هيئة الرقابة الشرعية بمتابعة المعايير الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (أيوفي).	4.27	0.62	%85.4
9	تقوم هيئة الرقابة الشرعية بالتأكيد من شرعية المعاملات التي يجريها المصرف.	4.00	0.75	%80
10	تقوم هيئة الرقابة الشرعية بدور المستشار الشرعي للمصارف قبل ممارسته لأي عمل.	3.76	1.09	%75.2
11	تقدم هيئة الرقابة الشرعية تقريرها السنوي عن شرعية الأعمال التي يقوم بها المصرف.	3.85	1.17	%77
المتوسط الحسابي العام		**4.17**		
الانحراف المعياري العام		**0.49**		

يتضح من الجدول (8) أن المتوسطات الحسابية لمحور دور هيئات الرقابة الشرعية في المراجعة والرقابة الشرعية للحد من مخاطر عدم الالتزام بالضوابط الشرعية قد تراوحت ما بين (3.76-4.64)، والانحرافات المعياري تراوحت مابين (0.56-1.17)، جاءت في المرتبة الأولى الفقرة "عدم الالتزام بالأدلة الشرعية والعقود المنضبطة شرعياً يؤدي إلى تعرض المصرف لمخاطر عد الالتزام بالضوابط الشرعية" وبلغ متوسطها الحسابي (4.64) بانحراف معياري (0.78)، ووزن نسبي (92.8%)، وجاءت في المرتبة الأخيرة الفقرة "تقوم هيئة الرقابة الشرعية بدور المستشار الشرعي للمصارف قبل ممارسته لأي عمل " بمتوسط حسابي (3.76) وانحراف معياري (1.09) ووزن نسبي (75.2%)، وبوجه عام فإن المستوى العام لمحور دور هيئات الرقابة الشرعية في المراجعة والرقابة الشرعية للحد من مخاطر عدم الالتزام بالضوابط الشرعية كان مرتفعاً وبلغ متوسطه الحسابي(4.17) بانحراف معياري (0.49) ووزن نسبي (83.4%)، وهو مرتفع مقارنة بمستوى الوزن النسبي الموضح في الجدول (2).

2.دور هيئات الرقابة الشرعية في توعية موظفي المصارف بأسس وخصائص التمويل والصيرفه الإسلامية للتقليل من مخاطر عدم الالتزام بالضوابط الشرعية.

للتعرف على مستوى عدم قيام هيئات الرقابة الشرعية بدورها في توعية موظفي المصارف بأسس وخصائص التمويل والصيرفة الإسلامية للتقليل من مخاطر عدم الالتزام بالضوابط الشرعية هذا البعد تم حساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والأوزان النسبية لفقرات هذا المحور، وذلك على النحو التالي:

جدول (9): المتوسطات والانحرافات والأوزان النسبية لدور هيئات الرقابة الشرعية في توعية موظفي المصارف بأسس وخصائص التمويل والصيرفه الإسلامية للحد من مخاطر عدم الالتزام بالضوابط الشرعية

الرقم	العبارات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوزن النسبي
1	معرفة العاملين بالمصرف بأسس الصيرفة الإسلامية تقلل من مخاطر عدم الالتزام بالضوابط الشرعية.	4.45	0.71	%89
2	يقوم العاملون بالمصرف بالاستفسار من هيئة الرقابة الشرعية عن شرعية المنتجات المصرفية الجديدة والقائمة.	3.91	0.76	%78.2
3	يهتم المصرف بالتدريب والتأهيل في مجال الصيرفة الإسلامية.	3.58	1.00	%71.6
4	يقوم العاملون بالمصرف بالاطلاع على الأدلة الشرعية الصادرة عن هيئة الرقابة الشرعية.	3.33	1.21	%66.6

الرقم	العبارات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوزن النسبي
5	تقوم هيئة الرقابة الشرعية بعقد ندوات في مجال الصيرفة الإسلامية للعاملين في المصرف.	3.12	1.19	%62.4
6	تقوم هيئة الرقابة الشرعية بتوجيه العاملين في المصرف إلى ضرورة التقيد بالضوابط الشرعية.	3.97	0.98	%97.4
المتوسط الحسابي العام		**3.72**		
الانحراف المعياري العام		**0.72**		

يتضح من الجدول (9) أن المتوسطات الحسابية لفقرات محور دور هيئات الرقابة الشرعية بدورها في توعية موظفي المصارف بأسس وخصائص التمويل والصيرفة الإسلامية للتقليل من مخاطر عدم الالتزام بالضوابط الشرعية قد تراوحت ما بين (3.12-4.45)، بانحرافات معيارية تراوحت ما بين (0.71-1.29)، وجاءت في المرتبة الأولى الفقرة " معرفة العاملين بالمصرف بأسس الصيرفة الإسلامية تقلل من مخاطر عدم الالتزام بالضوابط الشرعية" بمتوسط حسابي (4.45) وانحراف معياري (0.71)، ووزن نسبي (89.0%)، فى حين جاءت فى المرتبة الأخيرة الفقرة " تقوم هيئة الرقابة الشرعية بعقد ندوات في مجال الصيرفة الإسلامية للعاملين في المصرف" بمتوسط حسابي (3.12) بانحراف معياري (1.29) ووزن نسبي (62.4%). وبوجه عام فإن المستوى العام محور عدم قيام هيئات الرقابة الشرعية بدورها في توعية موظفي المصارف بأسس وخصائص التمويل والصيرفة الإسلامية للتقليل من مخاطر عدم الالتزام بالضوابط الشرعية كان مرتفعاً وبلغ متوسطه الحسابي (3.72) بانحراف معياري (0.64) ووزن نسبي (79.4%)، وهو مرتفع مقارنة بمستوى الوزن النسبي الموضح في الجدول (2).

التحليل الاستدلالي لمتغيرات البحث:

يتناول هذا الجانب التحقق من فرضيات البحث وذلك على النحو التالي:

الفرضية الأولى للبحث: والتي تنص على أنه "لا يوجد دور لهيئات الرقابة الشرعية في المراجعة والرقابة الشرعية في التقليل من مخاطر عدم الالتزام بالضوابط الشرعية بالمصارف".

ولغرض اختبارها من الناحية الإحصائية، تم صياغتها في شكل فرضية صفرية وبديلة على النحو التالي:

الفرضية الصفرية "**H0**": لا يوجد دور لهيئات الرقابة الشرعية في المراجعة والرقابة الشرعية في التقليل من مخاطر عدم الالتزام بالضوابط الشرعية بالمصارف.

الفرضية البديلة "**H1**":يوجد دور لهيئات الرقابة الشرعية في المراجعة والرقابة الشرعية في التقليل من مخاطر عدم الالتزام بالضوابط الشرعية بالمصارف.

الفرضية الثانية للبحث: والتي تنص على أنه " لا يوجد دور هيئات الرقابة الشرعية في توعية موظفي المصارف بأسس وخصائص التمويل والصيرفة الإسلامية في التقليل من مخاطر عدم الالتزام بالضوابط الشرعية ".

ولغرض اختبارها من الناحية الإحصائية، تم صياغتها في شكل فرضية صفرية وبديلة على النحو التالي:

الفرضية الصفرية "**H0**":" لا يوجد دور هيئات الرقابة الشرعية في توعية موظفي المصارف بأسس وخصائص التمويل والصيرفة الإسلامية في التقليل من مخاطر عدم الالتزام بالضوابط الشرعية".

الفرضية البديلة "**H1**":"يوجد دور هيئات الرقابة الشرعية في توعية موظفي المصارف بأسس وخصائص التمويل والصيرفة الإسلامية في التقليل من مخاطر عدم الالتزام بالضوابط الشرعية".

اختبار فرضيات البحث:

للتحقق من صحة هذه الفرضيات وتم استخدام (T-test) لعينة واحدة لتحديد دلالة الفرق بين المتوسط المرجح والمتوسط الفرضي لأداة قياس دور لهيئات الرقابة الشرعية في المراجعة والرقابة الشرعية في التقليل من مخاطر عدم الالتزام بالضوابط الشرعية بالمصارف، وذلك كما في جدول (10):

جدول (10): المتوسط الحسابي والانحراف المعياري والوسط الفرضي وقيمة (t) والدلالة الإحصائية للتعرف على دور هيئات الرقابة الشرعية في الحد من مخاطر من الالتزام

الفرضيات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوسط الفرضي	درجة الحرية	قيمة (t)	مستوى الدلالة
الفرضية الأولى للبحث	4.17	0.49	3	32	13.534	0.000
الفرضية الثانية للبحث	3.72	0.72	3	32	5.724	0.000

(*) دالة عند مستوى دلالة 0.05 =α

يتضح من الجدول رقم (10) أن

1- المتوسط الحسابي للفرضية الاولى للبحث قد بلغ (4.17) بانحراف معياري (0.49)، في حين بلغ المتوسط الفرضي (3)، وباختبار دلالة الاختلافات بين المتوسطين بلغت قيمة (t) (13.534) وهى قيمة دالة عند مستوى دلالة α=0.005، وبما أن (المتوسط المرجح للعينة كان أصغر من الوسط الفرضي) عليه ترفض الفرضية التي تنص على أنه (لا يوجد دور لهيئات الرقابة الشرعية في المراجعة والرقابة الشرعية للحد من مخاطر عدم الالتزام بالضوابط الشرعية بالمصارف)، وتقبل الفرضية البديلة التي تنص على أنه (يوجد دور لهيئات الرقابة الشرعية في المراجعة والرقابة

الشرعية للحد من مخاطر عدم الالتزام بالضوابط الشرعية بالمصارف)، فالدور الذي تقوم بها هيئات الرقابة الشرعية في التأكيد على الالتزام بالأدلة الشرعية والعقود المنضبطة شرعياً حتى لا يتعرض المصرف لمخاطر عدم الالتزام بالضوابط الشرعية، إلى جانب وجود (إدارة أو قسم) متخصص بالتدقيق الشرعي يتبع مباشرة مجلس إدارة، وكذلك الرقابة التي تقوم بها الهيئة الشرعية في اعتماد وضبط العقود من الناحية الشرعية.

2- المتوسط الحسابي للفرضية الثانية للبحث قد بلغ (3.72) بانحراف معياري (0.72)، في حين بلغ المتوسط الفرضي (3)، وباختبار دلالة الاختلافات بين المتوسطين بلغت قيمة (t) (5.724) وهى قيمة دالة عند مستوى دلالة α=0.005،(وبما أن المتوسط المرجح للعينة كان أكبر من الوسط الفرضي عليه ترفض الفرضية التي تنص على أنه(لا يوجد دور هيئات الرقابة الشرعية في توعية موظفي المصارف بأسس وخصائص التمويل والصيرفة الإسلامية في التقليل من مخاطر عدم الالتزام بالضوابط الشرعية)، وتقبل الفرضية البديلة التي تنص على أنه (يوجد دور هيئات الرقابة الشرعية في توعية موظفي المصارف بأسس وخصائص التمويل والصيرفة الإسلامية في التقليل من مخاطر عدم الالتزام بالضوابط الشرعية)، ويظهر هذا الدور في تعريف العاملين بالمصرف بأسس الصيرفة الإسلامية ودورها في تقليل مخاطر عدم الالتزام بالضوابط الشرعية، وكذلك توجيه العاملين بالمصرف إلى ضرورة التقيد بالضوابط الشرعية، إلى جانب كونها تمثل المرجعية التي يستفسرون منها عن شرعية المنتجات المصرفية الجديدة والقائمة.

نتائج البحث:

1- مستوى دور هيئات الرقابة الشرعية في المراجعة والرقابة الشرعية للحد من مخاطر عدم الالتزام بالضوابط الشرعية بالمصارف كان مرتفعاً.

2- مستوى دور هيئات الرقابة الشرعية في توعية موظفي المصارف بأسس وخصائص التمويل والصرافة الإسلامية في التقليل من مخاطر عدم الالتزام بالضوابط الشرعية بالمصارف كان مرتفعاً.

3- يوجد دور لهيئات الرقابة الشرعية في المراجعة والرقابة الشرعية للحد من مخاطر عدم الالتزام بالضوابط الشرعية بالمصارف.

4- يوجد دور لهيئات الرقابة الشرعية في توعية موظفي المصارف بأسس وخصائص التمويل والصيرفة الإسلامية في التقليل من مخاطر عدم الالتزام بالضوابط الشرعية.

5- يوجد دور هيئات الرقابة الشرعية في التقليل من مخاطر عدم الالتزام بالضوابط الشرعية.

التوصيات:

بناءً على النتائج التي توصل إليها البحث يمكن تقديم التوصيات التالية:

1. العمل على تطوير السياسات والإجراءات والنظم الفنية والمحاسبية اللازمة والمناسبة لطبيعة العمل المصرفي الإسلامي ومنتجاته.
2. إعداد البرامج التدريبية المناسبة ووضع الخطط اللازمة لتدريب الموظفين بالمصارف على ممارسة العمل المصرفي الإسلامي.
3. إجراء المزيد من الدراسات عن هيئات الرقابة الشرعية، وعن خصائص المصارف والصيرفة الإسلامية.

المراجع:

- إسراء، قماري. (2021م). استقلالية هيئة الرقابة الشرعية ودورها في ضبط أعمال المصارف الإسلامي، رسالة ماجستير، الجزائر: جامعة الشهيد حمه لخضر–الوادي
- الاتحاد الدولي للمصارف الإسلامية. (1977م). اتفاقية إنشاء الاتحاد الدولي للمصارف الاسلامية، القاهرة: مطابع الاتحاد الدولي.
- البحباح، عبد الرحمن رمضان، (2021م) الرقابة الشرعية ودورها في تطوير المصارف الإسلامية (دراسة حالة) المصرف الإسلامي الليبي –ليبيا، رسالة ماجستير غير منشورة، سروابايا– اندونيسيا: جامعة سونان أمبيل الإسلامية الحكومية.
- البلتاجي، محمد، (2012م). المصارف الإسلامية/ النظرية –التطبيق– التحديات. القاهرة: مكتبة الشروق الدولية.
- بلبية، محمد. (2017م). هيئات الرقابة الشرعية ودورها في متابعة اعمال المصارف الاسلامية، مجلة الاحياء كلية العلوم الاسلامية جامعة باتنا، العدد 20، 433–446.
- بن عمارة، نوال بن. (2014م) واقع وتحديات الرقابة الشرعية في المصارف الاسلامية، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر بسكرة، العدد 34–35، 217–233.
- الحسن، محمد بوبكر دفع الله. (2015م) دور الرقابة الشرعية في ضبط أعمال المصارف الإسلامية (دراسة حالة) بنك فيصّل الإسلامي السوداني خلال الفترة من (2013م–2005م). رسالة ماجستير، جمهورية السودان ولاية نهر النيل: جامعة وادي النيل–كلية الدراسات العليا.
- الدوسري، حماد بن عبد الله. (2012م). مسؤولية هيئة الرقابة الشرعية تجاه المصارف الإسلامية والمتعاملين معها، رسالة ماجستير غير منشورة، إربد، الأردن: جامعة اليرموك.
- السيابية، علياء بنت حمود والمجاهد، محمد بن سعيد، (2022م)، الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، مفهومها ومكوناتها وموقعها في الهيكل التنظيمي للمصرف الإسلامي، والنماذج التطبيقية لها في سلطنة عمان، مجلة البحوث والدراسات الشرعية، العدد 39، 1–26.
- الشمري، صادق حسين. (2008م). اساسيات الصناعة المصرفية الإسلامية أنشطتها، التطلعات المستقبلية، عمان، الأردن، دار اليازوري العلمية.
- شويذح، حمد ذياب.(2003م). دور هيئة الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية في قطاع غزة. مجلة الجامعة الإسلامية– فلسطين، العدد الثاني، 1–41.
- العلي، صالح حميد، (2020م)، المصارف الإسلامية، دمشق، سوريا: منشورات جامعة دمشق كلية الاقتصاد.

- علي، محمد عوض إعبيد، (2014م) هيئات الرقابة الشرعية ودورها في تقليل مخاطر عدم التزام المصارف بالضوابط الشرعية، رسالة ماجستير، الخرطوم، السودان، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجية.
- محمد، مصطفى عمر، ومسعود، محمد خليفة علي. (2020م). الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية في ليبيا: دراسة تحليلية تقويمية، المجلة الدولية للدراسات الاقتصادية. برلين – العدد الثالث عشر، الصفحات 127-145.
- مطلوب، مصطفي ناطق صالح، (2020م)، المصارف الإسلامية، القاهرة: المركز القومي للإصدارات القانونية.
- التقرير السنوي للمصرف ليبيا المركزي_ الثامن والخمسون السنة المالية (2014م) https://cbl.gov.ly/
- تقرير مصرف ليبيا المركزي_ أهم البيانات والمؤشرات المالية للمصارف التجارية_ للربع الثالث 2022. https://cbl.gov.ly/wp-content/uploads
- هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية. (2022م). http://aaoifi.com/. تم الاسترداد من هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.
- فتاوي هيئة الرقابة الشرعية لبنك البحرين الإسلامي من عام 1979م إلى 2011م.(2013م). بنك البحرين الإسلامي، المنامة: مملكة البحرين.

جامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية

كلية الاقتصاد الإسلامي والإدارة

المؤتمر العلمي الأول

النشاط المالي والمصرفي الإسلامي في ليبيا، تقييم التجربة وتحسين الأداء

المحور الأول

النشاط المصرفي الإسلامي

بحث بعنوان:

السياسة العامة للمشرع الليبي من الصيرفة الإسلامية

إعداد

د. علي منصور إشتيوي

متعاون بالجامعات الليبية

البريد الإلكتروني :

Afnan.alo1310@gmail.com

2024م

ملخص الدراسة

إن المصارف الإسلامية تواجهها العديد من التحديات من بينها المعوقات القانونية التي تعيق سير نشاطها المصرفي، حيث تشكل البيئة القانونية العائق الأساسي الذي يؤثر على عمل هذه المصارف لكونها تخضع للضوابط الشرعية التي تحددها أحكام الشريعة الإسلامية عكس المصارف التقليدية، وعليه لما كان تفعيل دور المصارف الإسلامية الحقيقي تواجهها العديد من التحديات رغم إقرار قانونه الخاص بالصيرفة الإسلامية، لابد من البحث حول مدى تحقق النظام القانوني المصرفي في ليبيا المواءمة مع أهداف تنمية الأنشطة المصرفية الإسلامية في ظل تناسبية التنمية المستدامة؟، ونصل إلى أنه لابد من استكمال تنفيذ الإصلاحات المتعلقة بتقوية الرقابة المصرفية وخصخصة النظام المصرفي ومراجعة الإطار القانوني والرقابي بما يواكب الشريعة الإسلامية وشموليتها للتنمية المستدامة.

Summary:

The Islamic Foundation faces many challenges, with the exception of the legal obstacles that hinder the functioning of its work and activities, as there are no basic obstacle complexities that affect the work of this organization and it cannot have only legal controls that allow it to cancel Islamic legitimacy.

Therefore, since activating the real role of Islamic banks faces many challenges despite the adoption of its law on Islamic banking, it is necessary to research the extent to which the banking legal system in Libya has achieved compatibility with the objectives of developing Islamic banking activities in light of the proportionality of sustainable development?, and we arrive at the conclusion that it must be Completing the implementation of reforms related to strengthening banking supervision, privatizing the banking system, and reviewing the legal and supervisory framework in line with Islamic Sharia and its comprehensiveness for sustainable development.

المقدمة

يعتبر العمل المصرفي من أهم محاور الاقتصاد الوطني الإسلامي، باعتباره الركيزة الاقتصادية في مجال التنمية والاستثمار عن طريق اتباع أحكام الشريعة الإسلامية في مختلف العمليات المصرفية، على خلاف المصارف التقليدية القائمة على القروض الربوية، وللمصارف الإسلامية دور كبير في المجال الاستثماري نتيجة لتعاملاتها المالية، وما تحقق من استقرار اقتصادي، وهو ما أثبتته السنوات الأخيرة للأزمة المالية العالمية مما دفع العديد من الدول الغربية إلى فتح بنوك وفروع إسلامية.

إلا أن المصارف الإسلامية تواجهها العديد من التحديات من بينها المعوقات القانونية التي تعيق سير نشاطها المصرفي، حيث تشكل البيئة القانونية العائق الأساسي الذي يؤثر على عمل هذه المصارف؛ لكونها تخضع للضوابط الشرعية التي تحددها أحكام الشريعة الإسلامية عكس المصارف التقليدية.

إن عملية وضع تشريعات خاصة بالمصارف الإسلامية تحدد سياستها النقدية وعلاقتها بالمصرف، وهذا ما حدث من تعديل وفقا للقانون السادس والاربعون لسنة 2012 م عندما عدل قانون المصارف رقم 1 لسنة 2005م وتم إضافة مجموعة مواد تتعلق بالصيرفة الإسلامية، إلا أن آلية تفعيلها تواجهها بعض العوائق رغم محاولات للتغلب عليها في الكثير من الأحيان إلا أن بعضها من جهة أخرى لازال قائماً .

أهمية البحث:

البيان الحقيقي والصحيح لإجراءات التعامل الإقتصادي المالي في كنف الشريعة الإسلامية.

أهداف البحث:

تهدف هذه الدراسة إلى البحث عن التعرف على القوانين التقليدية بما يواكب الشريعة الإسلامية عموما والقوانين المصرفية ومواءمتها للشريعة الإسلامية خصوصاً بُغية تفعيل عمل المصارف الإسلامية في إطار الاقتصاد الإسلامي؛ لتحقيق العدالة الاجتماعية والاقتصادية؛ لأن تعاليم الدين الإسلامي تقوم على المساواة والإصلاح ونبذ الظلم والاحتكار والاستغلال والتمييز، وهذا لا يتم الا بإتباع ما أحل الله وتجنب ما حرمه.

منهج البحث:

تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي الذي يتلاءم ووصف الوضع القانوني لقانون المصارف وتعديلاته وتحليل ركائزه التي توفر بعض مقومات التنمية في مجال الصيرفة الإسلامية.

إشكالية البحث:

إن تفعيل دور المصارف الإسلامية الحقيقي تواجهه العديد من التحديات رغم إقرار قانونه الخاص بالصيرفة الإسلامية، عليه ما مدى سير المشرع في إرساء قواعد تشريعية ينحو بها نحو أهداف الشريعة الإسلامية في المعاملات ؟ ويتفرع عن هذا التساؤل بعض الأسئلة الفرعية أهمها إلى أي مدى حقق النظام القانوني المصرفي في ليبيا المواءمة مع أهداف تنمية الأنشطة المصرفية الإسلامية في ظل تناسبية التنمية المستدامة؟

خطة البحث:

للإجابة والانسجام مع ما سبق من أهداف وإشكالية ومنهج نحيط العناية بالمخطط الآتي:

المبحث الأول: أطر استدامة المصارف الإسلامية

وفي هذا المبحث سنقوم بدراسة المفاهيم الأساسية من مصارف إسلامية ومبادئها والتنمية المستدامة.

ومهام هذه الأخيرة وأبعادها كمطلب أول، وفي المطلب الثاني نتعرض الى النظام القانوني للمصارف الإسلامية لتمييزها عن المصارف التقليدية الربوية بالتعرف على أهم المبادئ التي تقوم عليها ولأجلها، وعليه تحدد مطالب هذا المبحث على النحو الآتي:

المطلب الأول: الإطار المفاهيمي.

المطلب الثاني: الإطار التنظيمي.

المبحث الثاني/ آثار تفعيل دعم استدامة المصارف الإسلامية.

وفي هذا المبحث سنتناول دراسة القصور التشريعي الرقابي على المصارف الإسلامية، كمطلب أول وفي المطلب الثاني الدور الفعلي للمشرع للتقيد بخصوصية العمل المصرفي الإسلامي وآلية تفعيل النصوص القانونية الخاصة بالصيرفة الإسلامية، إذا نوضح المطلبين الآتيين في هذا المبحث:

المطلب الأول: تحديات استدامة المصارف.

المطلب الثاني: الحلول المتعلقة باستدامة المصارف.

المبحث الأول

أطر استدامة المصارف الإسلامية

خطت المصارف التجارية مساراً كبيراً في المجال المصرفي لتعاملاتها بالصيرفة الإسلامية سواء عن طريق تحولها إلى المصارف الإسلامية، أو فتح المجال لنوافذ المنتجات المالية الإسلامية.

هذا من خلال الإنتشار الواسع لها في مختلف الدول حيث أصبحت منافساً للصيرفة التقليدية .

والهدف الأساسي من ذلك هو الاستفادة من الدور الأساسي الذي تلعبه الصيرفة في المؤسسات المالية بمختلف أنواعها العامة والخاصة والمتخصصة.

وأن القانون رقم (1) لسنة 2005م بشأن المصارف وتعديلاته (القانون رقم 46 لسنة 2012م) فتح المجال لتطبيق الصيرفة الإسلامية في هذه المصارف؛ لكي تطبقها بعيداً عن القواعد الربوية.

وعليه سيبحث هنا في هذا المجال في إطار واسع تنموي شامل مستدام تطلعي بُغية الاستفادة منه على نطاق الأشخاص والدولة وتشجيع التنمية الحالية والآجلة، وهذا يتطلب الاستعانة أولاً بفهم الضوابط والمصطلحات المفاهيمية التنظيمية لاستدامة المصارف ويتطلب ذلك دراسة الإطار المفاهيمي كمطلب أول ثم الإطار التنظيمي كمطلب ثان، وهذا كله في صلب استدامة المصارف الإسلامية، على النحو الآتي بيانه:

المطلب الأول

الإطار المفاهيمي

نتعرف على تعريف المصارف الإسلامية ثم ضوابطها ثم أهدافها ثم مبادئها:

أولا/ تعريفها

تعددت التعريفات الخاصة بالمصارف الإسلامية، ولعل أهمها ما وضحته المادة المائة مكرر (1) من القانون محل الدراسة بأن المصرف الإسلامي:" هو المصرف الذي يتضمن عقد تأسيسه ونظامه الأساسي التزاماً بممارسة أنشطة الصيرفة الإسلامية، سواء في مجال قبول أموال المودعين، أو في مجالات البيوع والتمويل والاستثمار، أو في تقديم الخدمات المصرفية الأخرى، وذلك بما يحقق قيمة مضافة اقتصادية واجتماعية، وفق ما تقره الهيئة المركزية للرقابة الشرعية".

إذاً المصارف الإسلامية (محمدين، 2008م، ص 14، حماد، 2006م، ص23) ماهي إلا مؤسسات مالية تقوم بالمعاملات المصرفية وغيرها من المعاملات المالية والتجارية وأعمال الاستثمار بُغية غرس القيم والمثل والأخلاق في مجال المعاملات؛ لتحقيق التنمية الاقتصادية

والاجتماعية والحياة الطيبة للمسلمين حالياً وآجلاً "التنمية المستدامة"، فلا تتعامل مع الربا أخذاً ولا عطاءً: وهذا ما يزيد من تقوية المجمع التكافلي. (الموسوي، 2011م، 12)

ثانيا/ضوابطها:

أكدت المادة (5) مكررة بعد المائة في فقرتها الثانية على ضوابط هذه المصارف الإسلامية المرخص لها بممارسة أنشطة الصيرفة الإسلامية والتي تتمثل في:

1- القواعد الخاصة بنسبة الاحتياطي النقدي الإلزامي، ونسبة السيولة وكفاية رأس المال، ونسب تركز الاستثمارات.

2- قواعد حساب المخصصات الواجب اتباعها لمواجهة مخاطر الأصول.

3- معايير مراجعة الحسابات الختامية.

4- القواعد والمعايير والضوابط والآلية اللازمة لتحول المصرف التقليدي إلى مصرف إسلامي، أو لفتح فروع ونوافذ لممارسة أنشطة الصيرفة الإسلامية.

5- القواعد والشروط الواجب اتباعها في علاقة المصرف بعملائه ومساهميه.

ثالثا/أهدافها:

يجب على المصارف الإسلامية إتباع الضوابط السابقة لتحقيق أهدافها الآتية: (عريقات،2006م، ص13)

أ/ المساهمة في جميع الأعمال المصرفية لا سيما في مجال الإدخار والاستثمار والتمويل بأسس إسلامية ملزمة بأحكام الشريعة الإسلامية.

ب/ تحقيق الأمان والاطمئنان للمسلم المدخر من خلال استثمار أمواله فيما أحله الله بدل من كنزها في المخازن والبيوت أو التعامل مع المصارف الربوية.

جـ/ التحرر من الربا والفوائد والعمولات ومكافحتها بالقضاء عليها.

د/ تيسير التبادل والمعاملات وتعزيز طاقة رأس المال؛ لزيادة الإنتاج ودفع عجلة التنمية الاقتصادية للأمام.

هـ/حل العقبات التي يعاني منها الأفراد على الصعيد المادي وتحقيق الانسجام الاقتصادي الشرعي.

رابعاً/ مبادئها:

نصت المادة المائة مكرر "4" على أنه يحظر على المصارف الإسلامية ممارسة الأنشطة والخدمات المصرفية المخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية ومن بينها:

أ/فائدة الدين.

ب/فائدة البيوع.

ج/أي أعمال أو عمليات محظورة شرعاً، هذا كله بغية تنمية المال وعدم حبسه عن التداول،

ونهياً عن كسب المال بطرق ملتوية غير مشروعة بعيداً عن الجهالة، والغرر والإسراف، والتعسف والسحت، والغبن والغنم، هذا كله لغرض تحقيق التنمية المستدامة للجميع بعيداً عن الكسب بالحرام.

المطلب الثاني

الإطار التنظيمي

إن المصارف الإسلامية (برقبة،2013، ص23) مرتبطة بمجموعة قواعد تنظيمية أكدها القانون المصرفي في ليبيا وفقاً لتعديله بأحكام الصيرفة الإسلامية وعلاقتها بالتنظيمات القانونية أولاً ثم علاقتها بالتنمية المستدامة و أهدافها في الإسلام ثانيا، هذا كله على النحو الآتي:

أولا/ القواعد القانونية:

1- الصيرفة الإسلامية: وهي تقديم الخدمات المصرفية وممارسة أعمال التمويل والاستثمار، وفقاً لصيغ المعاملات المصرفية التي لا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية.

2- الهيئة المركزية للرقابة الشرعية: وهي الهيأة التي يتم تكوينها بمصرف ليبيا المركزي، طبقاً لما هو منصوص عليه في المادة "100 مكررة 6".

3- هيئة الرقابة الشرعية : وهي الهيئة التي تعينها الجمعية العمومية للمصرف الذي يمارس أنشطة الصيرفة الإسلامية.

4- فروع الصيرفة الإسلامية: هي الفروع المصرفية التي يعتمدها مصرف تقليدي، لممارسة أنشطة الصيرفة الإسلامية .

5- نوافذ الصيرفة الإسلامية: هي النوافذ التي يعتمدها مصرف تقليدي لتقديم خدمات وتمويلات مصرفية إسلامية بفروعه، وهي تابعة للإدارة الخاصة بالصيرفة الإسلامية. (برقبة، مرجع سابق)

6- إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي: هي الإدارة التابعة لمجلس إدارة المصرف. (القانون رقم 46 لسنة 2012م)

7- الاشتغال بالتجارة وتملك العقارات بُغية المشاركة في الربح والخسارة الذي أقرته الشريعة الإسلامية.

ثانيا/ تحقيق أهداف التنمية المستدامة في الإسلام:

إن التنمية المستدامة ليست بمنأى عن الإسلام بل فيه تكون أكثر شمولاً و إلزاماً عن قمة "ريو" وما انبثق عنها من مبادئ تطلعية، وأن التنمية في الإسلام لا تكون بمعزل عن الضوابط الدينية والأخلاقية فهي تشمل النواحي المادية والروحية والخلقية، فلا تقتصر على شؤون الدين وحدها بل ترتبط بالحياة الآخرة أيضاً بالتوافق بين الحياتين، فما الأولى إلا جسر للعبور إلى النعيم

الآخروي التي هي الحيوان أي الحياة الحقيقية المستمرة بلا انقطاع وبلا منغصات.

التنمية المستدامة هدفها في المنظور الإسلامي توفير متطلبات البشرية حالياً ومستقبلاً مادياً وروحياً، فحق الإنسان في كل حصر ومصر في أن يكون له نصيب في التنمية الخلقية والثقافية والاجتماعية لاعتماده على مبدأ التوازن والاعتدال في تحقيق متطلبات الجنس البشري بشكل يتفق مع طبيعة خلق هذا الكائن، بغية تأمينه للطبيعة وتحسينه لها ورفقه بها وبعناصرها، وأن العمل المصرفي الإسلامي يعتبر أكثر قدرة وكفاءة على استثمار الموارد المتاحة في ظل استخدام مبدأ المشاركة؛ لتحقيق الاستقرار الاقتصادي التنموي البشري.

إذا أهداف التنمية المستدامة في الإسلام: تحصر في الآتي:

تحقيق الالتزام بالعقيدة الإسلامية، وحفظ مقاصد الشريعة، وتحقيق حد الكفاية.

المبحث الثاني

آثار تفعيل دعم استدامة المصارف الإسلامية

هناك مجموعة من التحديات التي تشكل مصدر قلق كامن بالقطاع المصرفي كتلك المتعلقة بعدم الامتثال للشريعة الإسلامية ومخاطر السيولة والائتمان والمخاطر التنظيمية، وتحديات الموارد البشرية، والتحديات التشريعية وعدم وجود متخصصين وجهات موكل إليها تطبيق التشريعات، والفشل في تطبيق المعايير الشرعية، وعدم موافقة المنتج النهائي للشريعة، وغياب الدور الفعال لهيئة الإفتاء الشرعي في هذا المجال، وغياب الاستراتيجية الخاصة بتطوير المواهب وتخصيص نسبة من أرباحها، مما أثر على استدامة الأعمال، ومدى التعرف على الحلول للتغلب على هذه التحديات(أبو أحمد، 2002م، ص17).

إذا سيتم البحث في هذه التحديات كمطلب أول، ثم التعرف على سبل التغلب عليها بآليات وحلول ناجعة كمطلب ثان، على النحو الآتي:

المطلب الأول

تحديات استدامة المصارف

هنالك حزمة من التحديات التي تعيق العمل المصرفي الإسلامي وهذا ساهم في عدم توفير بيئة ملائمة تتماشى وأحكام الشريعة الإسلامية لتلبية حاجيات المجتمع الإسلامي الليبي لتقوية العلاقة بين المواطن المسلم ودولته وتوافق المصالح المشتركة من خلال إشباع الحاجات الاقتصادية بغية الابتعاد عن المصارف التقليدية الربوية.

إذاً هنالك مجموعة من التحديات العامة والتحديات الخاصة التي تعيق أعمال الصيرفة الإسلامية في ليبيا والتي أبرزها: (القانون رقم 46 لسنة 2012م)

أولاً/ تحديات عامة:

1- عدم الاستقرار الأمني والسياسي.

2- التخبط التشريعي.
3- الاضطرابات الداخلية.
4- عدم الوعي الثقافي للمواطنين.
5- عدم وجود فنيين متخصصين.
6- مخاطر تحويل العملية.
7- نقص السيولة.
8- ضعف الوازع الديني.
9- ضعف البنية التحتية للمصارف.
10- كثرة الفساد الإداري والمالي.
11- ضعف أداء الأجهزة الرقابية.
12- عدم وجود مؤسسات الدولة المعاصرة.

ثانيا/ التحديات الخاصة:

1- القصور التشريعي التنظيمي للمصارف الإسلامية: الذي أدى إلى ترك الكثير من الثغرات القانونية لعمل المصارف الإسلامية في بداية عملها، لذلك ظلت القواعد التقليدية هي المطبقة.

2- القصور التشريعي الرقابي على المصارف الإسلامية:
لا زال المناخ في ليبيا لمصلحة المصارف الربوية التقليدية؛ لأن أجهزة الرقابة والتشريعات المالية والاقتصادية الأصل جاءت لأجل المصارف الربوية.

3- عدم وجود إرادة سياسية لدعم العمل المصرفي الإسلامي أدى لغياب بيئة قانونية ملائمة، وهذا كله ناتج عن التوجه السياسي للسلطة التنظيمية.

4- غياب الدور الفعلي للسلطة التشريعية في توجيه السلطة السياسية في الدولة.

5- عدم تفعيل حرفية نصوص القانون رقم (46) لسنة 2012م المعدل للقانون المصرفي التقليدي على أرض الواقع.

6- زيادة حدة المنافسة في السوق المالية المصرفية العالمية لا سيما في ظل العولمة المالية والتحرير المالي.

7- الثورة التكنولوجية، وعدم وجود سوق مالية إسلامية وغموض العلاقة بينها وبين المصرف المركزي.

8- غياب الشفافية المالية واقتصارها على صيغة المرابحة فقط.

9- غياب الحماية القانونية وعدم تأهيل الموارد البشرية.

المطلب الثاني

الحلول المتعلقة باستدامة المصارف

هنالك حرص ومحاولات ناجعة للتغلب على التحديات للوصول إلى الهدف المنشود وهو التفعيل الحقيقي للصيرفة الإسلامية المستدامة وشرعنة المصارف التقليدية بغية كسب المال المشروع واستثماره. (بن سعود، 2023م، ص23)

وهذه الحلول تتبلور في اتباع الخطوات والآليات الآتية:

أولا/ الالتزام بالضوابط الشرعية فعلاً وقولاً وعملاً بتطوير العمل المصرفي الإسلامي بالتدرج في التطبيق لأجل التحول إلى نظام مصرفي إسلامي. (الشمري، 2008م، ص30)

ثانيا/ زيادة حدة المنافسة في السوق المالية المصرفية، وتقييد التكنولوجيا بغية تحقيق التنمية المستدامة الاجتماعية الشمولية الإسلامية.

ثالثا/ تخصيص استراتيجية لسياسة استثمارية للمصارف الإسلامية مع موضوع تمويل الصناعات الصغيرة والمتوسطة.

رابعاً/صناعة التأمين التكافلي ودوره في التنمية الاقتصادية.

خامسا/ تشجيع الابتكار المالي الإسلامي ودوره في تطوير الصناعة المالية ومتطلبات تطبيقها(عريقات، مرجع سابق، ص14).

سادساً/وضع التمويل الإسلامي كآلية لتحقيق التنمية المستدامة في الأسواق الجديدة.

سابعاً/ بما أن الصيرفة الإسلامية لا تزال فتية في ليبيا تحتاج إلى تطوير بيئتها التشريعية على مستوى قانون المصارف.

ثامناً/إضافة نصوص لمواد في القانون المصرفي القائم لدعم فتح مؤسسات مصرفية ونوافذ إضافية وتشجيع الرقابة عليها ودعم صيغ الصيرفة الإسلامية كالمرابحة وغيرها.

الخاتمة

بعد تسليط الضوء على موضوع البحث الموسوم بـ السياسة العامة للمشرع الليبي من الصيرفة الإسلامية توصلنا لجملة من النتائج والتوصيات:

أولا/ النتائج:

1- المصداقية الشرعية تعد ركن جوهري في منتجاتها المصرفية وتعبير عن مصداقيتها أمام

جمهور المتعاملين معها.

2- تعد المصارف الإسلامية من أهم الركائز التي يعتمد عليها نظام الاقتصاد الإسلامي.

3- تواجه المصارف الإسلامية العديد من الصعوبات والتحديات العامة والخاصة القانونية والإدارية، لا سيما في عدم وجود بيئة قانونية تتناسب مع الضوابط الشرعية التي تقوم عليها هذه المصارف.

4- التنمية المستدامة من المنظور الإسلامي توفر متطلبات البشرية حالياً ومستقبلاً مادياً وروحياً وخلقياً واجتماعياً للدنيا والآخرة.

ثانيا/ التوصيات:

1- الاستعانة ببعض المؤسسات الدولية المتخصصة في الصيرفة الإسلامية وإعادة هيكلية وتحديث القطاع المالي.

2- العمل على تعزيز الرقابة الشرعية على المصارف الإسلامية ونوافذها ذات العلاقة مع ضمانة تحقيق الأهداف المرسومة لها.

3- تطوير سوق بين المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية واتخاذ المزيد من الخطوات لتشجيع أعمال الصيرفة الإسلامية.

4- استكمال تنفيذ الإصلاحات المتعلقة بتقوية الرقابة المصرفية وخصخصة النظام المصرفي ومراجعة الإطار القانوني والرقابي بما يواكب الشريعة الإسلامية وشموليتها للتنمية المستدامة.

5- إن القانون رقم 1 لسنة 2013م جاء بتحريم الربا والتعامل بالفائدة، نأمل تفعيله لربط التنمية الإقتصادية بالتنمية الاجتماعية، لاسيما أن الإسلام دين تكاملي لكافة جوانب الحياة الدنيوية والآخروية.

6- المساهمة في إحياء ونشر فقه المعاملات من خلال النشرات والإعلانات والندوات والدورات بغية المساهمة الإسلامية الفعالة.

7- إحياء نظام الزكاة ، وتفعيل الهيئة الشرعية المصرفية والإفتائية.

قائمة المصادر والمراجع

أولا/ الكتب

1- جلال وفاء البدري محمدين، البنوك الإسلامية، الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، مصر، ط1، 2008م.
2- حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، إدارة المصارف الإسلامية، دار النفائس، عمان، 2006م.
3- حيدر يونس الموسوي، المصارف الإسلامية أدائها المالي وأثرها في سوق الأوراق المالية، دار اليازروي العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ط1، 2011م.
4- حمزة عبد الكريم محمد حماد، الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، جار النفائس، عمان، 2006م.
5- رضا صاحب أبو أحمد، إدارة المصارف، دار الفكر، عمان، ط1، 2002م.
6- شوقي برقبة، التمويل في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية، دراسة مقارنة من حيث المفاهيم والإجراءات والتكلفة، عالم الكتب للنشر والتوزيع، الأردن ، ط1، 2013م.
7- شوقي برقبة، الكفاءة التشغيلية للمصارف الإسلامية، دراسة تطبيقية مقارنة، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، ط1، 2014م.
8- صادق راشد الشمري، أساسيات الصناعة المصرفية الإسلامية، دار اليازوري، عمان، ط1، 2008م.
9- هاجر بن سعود، غسل الأموال في التشريع الليبي، دار الفضيل، بنغازي، ط1، 2023م.

ثانيا/ القوانين :

1- القانون رقم (1) لسنة 2005م في شأن المصارف المعدل بالقانون رقم 46 لسنة 2012م
2- القانون رقم (1) لسنة2013م بتحريم الربا.

جامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية

كلية الاقتصاد الإسلامي والإدارة

المؤتمر العلمي الأول

النشاط المالي والمصرفي الإسلامي في ليبيا، تقييم التجربة وتحسين الأداء

المحور الأول

النشاط المصرفي الإسلامي

دراسة بعنوان:

دراسة بعنوان: مدى تطبيق المزيج التسويقي المصرفي من منظور إسلامي من وجهة نظرعملاء المصارف الليبية

دراسة حالة (مصرف الجمهورية فرع المختار الإسلامي _بنغازي)

أعداد: أ.سالم سلطان عبدالسلام

عضو هيئة تدريس ورئيس قسم التمويل والمصارف الإسلامية بجامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية – الدرجة العلمية محاضر– sasasaldrasi8@gmail.com

ملخص الدراسة:

1- هدفت الدراسة إلى معرفة مدى تطبيق المزيج التسويقي المصرفي من منظر إسلامي، دراسة حالة على عملاء مصرف الجمهورية، فرع المختار الإسلامي، وقد اتبعت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي من خلال إعداد استمارة استبيان تم توزيعها على عدد من عملاء مصرف الجمهورية فرع المختار الإسلامي، حيث تم توزيع عدد (46) استبانة وتم استرداد (46) استمارة صالحة للتحليل، وبعد تحليل البيانات باستخدام برنامج التحليل الإحصائي (SPSS) توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها: أن المصرف يقدم خدماته عبر طرق حديثه(الانترنت، أجهزة الصراف الآلي، وأوصت الدراسة بمجموعة من التوصيات أهمها: على المصرف استخدام موقع عقاري خاص به يسهل على العملاء الوصول إليه.

الكلمات المفتاحية: المزيج التسويقي- الخدمات المصرفية- الصيرفة الإسلامية.

Abstract

The study aimed to determine the extent of application of the banking marketing mix from an Islamic perspective, a case study on customers of Jumhouria Bank, Islamic Al-Mukhtar Branch, The study followed the descriptive analytical approach by preparing a questionnaire that was distributed to a number of clients of the Republic Bank, Al-Mukhtar Islamic Branch. (46) questionnaires were distributed and (46) questionnaires were retrieved, suitable for analysis. After analyzing the data using the statistical analysis program (SPSS), the study reached a set of results, the most important of which are:

The bank provides its services through modern methods (the Internet, ATMs), whereas the study recommended a set of recommendations, the most important of which are: The bank should use its own real estate website that is easy for customers to access.

Keywords: marketing mix - banking services - Islamic banking.

أولاً: الإطار العام

المقدمة

يعد المزيج التسويقي المصرفي محور نشاط المصارف، وأداتها الرئيسية للتقدم وتحقيق النمو المتوازن لخدماتها، فالتسويق المصرفي ذو أهمية خاصة للمصارف حيث أن تطور العمل المصرفي وازدياد نموه مرهون بتوافر وعي تسويقي بالدرجة الأولى، وتزداد أهميته في المصارف الإسلامية التي أخذت بالظهور حديثاً، وذلك لحاجة العملاء المتزايدة للخدمات التسويقية التي تقدمها هذه المصارف ولجهلهم به.

فالمزيج التسويقي المصرفي من منظور إسلامي يتميز بخصائص معينة نظراً للضوابط الشرعية التي تحكمه، والتي تأخذ بعين الاعتبار مصلحة العملاء وتسعى إلى تلبية حاجاتهم و رغباتهم بطريقة تجعلهم تتناسب مع التغيرات المستمرة التي تكسي تلك الاحتياجات، وهذا يتطلب منه القيام بالدراسات التسويقية وبحوث السوق لمعرفة حاجات ورغبات عملائه، وتطوير خدمات يعمل من خلالها المصرف على تلبية تلك الحاجات، كما يتطلب ذلك أيضا دراسة السوق ومعرفة مدى إمكانية تجزئته إلى قطاعات، إذ أن لكل قطاع متطلباته الخاصة ،(خانجي، محمد،2009م،ص8).

ولقد جاءت هذه الدراسة لمعرفة هل يتم تطبيق التسويق المصرفي من منظور إسلامي في المصارف الليبية من وجهة نظر عملاء المصارف، وهذا ما يسعى الباحث لإبرازه من خلال هذه الدراسة.

مشكلة الدراسة:

من خلال ما تقدم يمكن حصر إشكالية الدراسة في السؤال التالي:

هل يتم تطبيق المزيج التسويقي المصرفي من منظور الإسلامي من وجهة نظر عملاء المصارف الليبية ؟

أهمية الدراسة:

تكمن أهمية الدراسة كونها تتناول أهم الموضوعات الهامة إلا وهو المزيج التسويقي المصرفي من المنظور الإسلامي من وجهة نظر عملاء المصارف الليبية، كما تساهم هذه الدراسة في وضع خطوة الانطلاق لباحثين آخرين للمزيد من الاجتهاد وإجراء بحوث ودراسات أخرى في هذا المجال الحديث النشأة.

أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة إلى التالي:

1- التعرف على مدى تطبيق المزيج التسويقي المصرفي من المنظور الإسلامي في الجمهورية فرع المختار الاسلامي.

2- معرفة مفهوم المزيج التسويقي المصرفي الإسلامي.

فرضية الدراسة:

يتم تطبيق المزيج التسويقي المصرفي من منظور إسلامي من وجهة نظر عملاء المصارف الليبية.

منهجية الدراسة:

للإجابة على إشكالية الدراسة ومدى صحة الفرضية اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي فهو مناسب لعرض أهم التفاصيل حول المزيج التسويقي المصرفي الإسلامي، كما سيتم الاعتماد على الأسلوب التحليلي في الجانب التطبيقي.

حدود الدراسة:

- الحدود البشرية: تمثلت في عملاء مصرف الجمهورية فرع المختار الإسلامي بنغازي.
- الحدود المكانية: اقتصرت على مصرف الجمهورية فرع المختار الإسلامي بنغازي
- الحدود الزمنية: تم إجراء الدراسة في عام 2023م

تقسيمات الدراسة :

أولاً: الإطار العام للدراسة، ثانياً: الإطار النظري للدراسة ،أما ثالثاً الجانب الميداني وتحليل البيانات.

الدراسات السابقة:

1- دراسة (أبو زنيد والشريف، 2009م).

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على واقع المزيج التسويقي المطبق في المصارف التجارية العاملة بالضفة الغربية في فلسطين، وقياس مدى رضا العملاء عن هذا المزيج، وقد شملت الدراسة استطلاع آراء عينة عشوائية مكونة من 1032عميل لدى هذه المصارف وقد أظهرت النتائج أن اغلب العملاء بنسبة 91.70% راضون عن المزيج التسويقي المطبق في المصارف التجارية الفلسطينية العاملة بالضفة الغربية، في حين توصلت الدراسة إلى تقديم عدة توصيات أبرزها ضرورة الاهتمام بالكادر البشري لتلك المصارف مع الاطلاع الدائم على التجارب العربية والعالمية الرائدة في مجال التسويق المصرفي، وقد كانت النتائج التي تحصل عليها الباحثون متفقة تماماً مع النتائج التي توصلت إليها دراستنا .

2- **دراسة (عرابة، 2010م)**

هدفت هذه الدراسة أساساً إلى توضيح أهمية تطبيق التسويق المصرفي وآفاقه في المصارف التجارية الجزائرية العمومية في ظل التوجه نحو اقتصاد السوق، ولتحقيق الهدف السابق الذكر تأسس هذا البحث على دراسة حالة القرض

الشعبي الجزائري (CPA)،حيث قام الباحث بتشخيص واقع الممارسات التسويقية بهذا المصرف عن طريق الدراسة الميدانية وأداتي الاستبانة وقائمة المراجعة، وبعد عملية التحليل توصل الباحث إلى عدة نتائج أبرزها غياب استراتيجية تسويقية واضحة المعالم بالمصرف المبحوث، وفي الأخير فقد عرض الباحث مجموعة واسعة من التوصيات التي من شأنها تحسين نوعية السياسات التسويقية المطبقة في المصرف المبحوث وفي غيره من المصارف التجارية الجزائرية العمومية.

3- **دراسة (سالمي، 2015م).**

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على ضوابط التسويق التي تحكم السوق في الإسلام، والى معرفة تحليل أجزاء النظام الاقتصادي الإسلامي العملي، وذلك بالكشف عن الحقائق الكامنة الموجودة فيه؛ واستخدمت الدراسة المنهج النظري التحليلي من خلال تناول الموضوع من ثلاث فصول، حيث تناول الفصل الأول أساسيات حول الاقتصاد الإسلامي، واشتمل الفصل الثاني على مفاهيم أساسية للتسويق، أما الفصل الثالث المعنون بضوابط التسويق في الاقتصاد الإسلامي، ويندرج تحته ثلاثة مباحث، الضوابط الفقهية، والضوابط العقدية للتسويق، والضوابط الأخلاقية للتسويق، ومن ابرز النتائج التي توصلت لها هي:

1- أن تطبيق مبادئ الاقتصاد الإسلامي في مجال التسويق يكون مسبوق بتطبيق مفاهيم هذا النظام على مختلف المجالات الأخرى، وان النشاط التسويقي يعد جزء من الاقتصاد الإسلامي، وبالتالي لا يمكن الفصل بين التسويق في الإسلام.

2- أن الاعتماد على تطبيق النظام الاقتصادي الإسلامي يحمي من الوقوع والتعرض للازمات المالية، والهزات الاقتصادية وذلك بانتهاج المنهج الإسلامي بالتزام الأخلاق في المعاملات المالية المشروعة.

الدراسات الأجنبية:

1- دراسة(2016م، Rraz) "Practices of Islamic Banks (London)" "Islamic Marketing Ethics And The Marketing "

تهدف هذه الورقة إلى تقييم مدى تبني المثل الأخلاقية في أخلاقيات التسويق الإسلامي وانعكاسها على الممارسات التسويقية في البنوك الإسلامية، واستخدمت هذه الورقة أسلوب التحليل النقدي للممارسات التسويقية الحالية في البنوك الإسلامية في ضوء المعايير الأخلاقية المنصوص عليها في التسويق الإسلامي والأدب الأخلاقي؛ وتوصلت الورقة إلى أهم المبادئ التأسيسية للبنوك الإسلامية والأسس الأخلاقية، هو إظهار نقاط القوة الأخلاقية الكامنة في البنوك الإسلامية في توفير التآزر بين نظريات أخلاقيات التسويق الايجابية والمعيارية؛ وعلى الرغم من أن التمويل الإسلامي ثبت خلال الأزمة المالية الأخيرة انه مرن وقادر على إعادة ربط المعاملات المالية بالعمليات الحقيقية، إلا أن البنوك الإسلامية تواجه مخاطر فقدان الهوية الأخلاقية إذا لم تلتزم بمبادئ الشريعة، وذلك لان قوة المبادئ الأساسية للبنوك الإسلامية ومزاياها الأخلاقية لم تترجم بالكامل إلى مظهر عملي

للعدالة والمساواة في ممارسة البنوك الإسلامية، سواء من التشغيل أو التسويق، هذا واضح من الوضع الحالي لأخلاقيات التسويق في البنوك الإسلامية حيث يبدو أن النظري يتعارض مع الممارسات العملية، كما أن التحليل النقدي يشير إلى عدم وجود اتساق في تطبيق المثل الأخلاقية للبنوك الإسلامية في ممارستها الأخلاقية، كما أن هناك أدلة كافية تشير إلى حاجة البنوك الإسلامية لتعزيز ثقافتهم الترويجية وجعلها في خط مع مبادئ الأخلاق الإسلامية.

التعليق على الدراسات السابقة:

تم فيما سبق استعراض أربع دراسات سابقة مرتبة من الأقدم إلى الأحدث (من عام2009م إلى عام 2016م)، أجريت في بيئات مختلفة، حيث تناولت هذه الدراسات موضوعات متنوعة في مجال المصارف الإسلامية، واستخدمت معظم الدراسات السابقة المنهج الوصفي التحليلي كمنهج ملائم لمثل هذه الدراسات، والاستبيان كأداة لجمع البيانات ولقد استفاد الباحث من هذه الدراسات في الأدب النظري والدراسات السابقة، وكذلك في تصميم أداة الدراسة.

ومما سبق يتضح أن هذه الدراسة تتشابه مع الدراسات السابقة في عدة جوانب في المضمون، وكذالك في المنهج المتبع وهو المنهج الوصفي التحليلي و في أداة الدراسة المستخدمة في جمع البيانات وهي الاستبيان.

إلا أن هذه الدراسة تميزت عن الدراسات السابقة، وهو أن الدراسات التي تم عرضها تناولت مواضيع مختلفة مثل أهمية تطبيق التسويق المصرفي في المصارف التجارية، وضوابط التسويق في الاقتصاد الإسلامي، وأيضاً أثر المزيج التسويقي المصرفي على رضا العملاء، في حين هدفت هذه الدراسة إلي التعرف على مدى تطبيق المزيج التسويقي المصرفي من منظور إسلامي.

ثانياً: الجانب النظري

أولاً: تعريف التسويق المصرفي الإسلامي.

- **تعريف المصرف الإسلامي.**

هناك الكثير من التعريفات للمصارف الإسلامية منها:

المصارف الإسلامية هي مؤسسات مصرفية تلتزم في جميع معاملاتها ونشاطاتها الاستثمارية وإداراتها لجميع أعمالها بالشريعة الإسلامية ومقاصدها، وكذلك بأهداف المجتمع الإسلامي داخلياً وخارجياً،(الرفاعي، 2004م، ص20).

تعريف آخر: المصارف الإسلامية هي مؤسسات مالية مصرفية تقوم بتجميع الأموال وتوظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية بما يخدم بناء المجتمع بأحكام التكامل الإسلامي، وتحقيق عدالة التوزيع ووضع المال في مساره الصحيح،(جامعة مصراته، الدورة الخامسة، 2022م، ص2).

وتأكد التعريفات السابقة بأن المصارف الإسلامية لا تهدف إلى تحقيق الربح فقط، إنما تسعى لتحقيق أهداف اجتماعية اقتصادية تنموية استثمارية، فهي تشكل إحدى أهم مؤسسات النظام الاقتصادي، مع القناعة التامة بالالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية ومقاصدها الشرعية، ومن هنا يجب على المصارف الإسلامية الاهتمام بالتسويق المصرفي وبما يتوافق مع الأحكام الشرعية، كما سيأتي بيانه لاحقاً.

- **تعريف التسويق المصرفي الإسلامي.**

هو مجموعة من الأنشطة التخطيطية والتنفيذية المبنية على قواعد وأسس وضوابط شرعية سليمة، تهدف إلى التعرف على حاجات العملاء ومحاولة تلبيتها وصولا لتحقيق أهداف المصارف الإسلامية،(بوشناقه وحاجي، 2011م، ص7).

ثانياً: خصائص التسويق المصرفي الإسلامي

- الالتزام بالقيم الإسلامية السامية مثل الأمانة، الصدق، الحق، العدل، الموضوعية، اليقين، الكفاءة، العفة، الوفاء، الخ... والابتعاد عن سوء الأخلاق وانحراف السلوك.
- تحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية، منها حفظ الدين والمال.
- الالتزام بالهوية الإسلامية لخدمات ومنتجات المصارف الإسلامية.
- استخدام وسائل وأدوات التسويق المعاصر متى كانت تتفق مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.
- الاختيار الحسن للموظفين الذين يقومون بعملية التسويق من حيث الالتزام برسالة المصارف الإسلامية.
- عدم المبالغة أو الإسراف في مصاريف التسويق والإعلام عن خدمات ومنتجات المصرف الإسلامي.

ثالثاً: أهداف التسويق المصرفي الإسلامي.

- التعريف بخدمات ومنتجات المصارف الإسلامية.
- تقديم الإيضاحات وتفسير المعاملات المالية الإسلامية.
- بيان الفرو قات بين المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية.
- الإجابة عن الملاحظات والتساؤلات حول المصارف الإسلامـية.
- الوصول إلى قناعة الناس بخدمات ومنتجات المصارف الإسلامية.
- حل مشاكل العملاء لدى المصارف الإسلامية بالتعاون مع الإدارات الأخرى.
- متابعة ودراسة سوق المصارف الإسلامية وتقديم التوصيات من اجل مواكبة العصر.
- دعم العلاقات التسويقية مع المؤسسات الخاصة والعامة المعنية بالمصارف الإسلامية.

رابعاً: الضوابط الشرعية العامة للتسويق المصرفي الإسلامي.

- المشروعية: ويقصد بها أن تكون الأساليب والوسائل والمنتجات ومفاهيم التسويق موافقة مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.
- الأخلاق والسلوك الحسن: التزام المسوق بها مثل الأمانة عند التسويق والابتعاد عن الأخلاق والسلوكيات السيئة، وذلك استنادا إلى قوله سبحانه وتعالى" يأيها الذين آمنوا لا تخونوا الله والرسول وتخونوا أماناتكم وأنتم تعلمون" الأنفال آية 27.
- تحقيق المنفعة المعتبرة شرعا: يقصد بها التركيز على تسويق الخدمات والمنتجات التي تحقق المنفعة للفرد والمجتمع وللأمة الإسلامية.
- الابتعاد عن عمليات التسويق التي تمس حقوق الإنسان: وهي التي لا تكون فيها عملية التسويق اعتداء على العقيدة الإسلامية أو الفكر أو العرض أو المال.
- تجنب المفاسد مقدم على جلب المنافع: ويقصد بها الابتعاد عن اختيار الوسائل والأدوات والأساليب التسويقية التي فيها مفسدة شرعية.
- تجنب المتاجرة بالدين: من خلال التحايل على الشرع ليتماشى مع الأعراف السائدة في المصارف التقليدية.
- استخدام الوسائل والأدوات المعاصرة: يقصد بذلك التقنية الحديثة متى كانت لا تتعارض مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.
- التأكد والتوثيق: استخدام الأدلة والبراهين من الكتاب والسنة للتحقق بأن عملية التسويق تقوم وفق أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.

خامساً: ماهية المزيج التسويقي المصرفي الإسلامي وعناصره.

- **تعريف المزيج التسويقي المصرفي الإسلامي:**

هو مجموعة من الأنشطة والوسائل التي يتخذها المصرف لإقناع العملاء بشراء منتجاته،(أبو تايه، 2008م، ص9).

كما يعرف بأنه: مجموعة من الأنشطة والوسائل والعمليات التي تعبر عن متغيرات يمكن التحكم فيها والتي يتخذها المصرف لتلبية حاجات العملاء الحالية والمستقبلية، بأفضل الطرق لتعظيم أرباحه وتحقيق أقصى رضا.

- **عناصر المزيج التسويقي المصرفي الإسلامي.**

1. المنتج (الخدمة):

إن مصطلح المنتج واسع من الجانب التسويقي، بحيث يسعى دائما المستهلك شراء المنتج الذي يتوقع منه إشباع حاجاته، ويتم الوصول إلى ذلك عندما يتأكد المستهلك أن هذا المنتج سيحقق له مجموعة من المنافع، حيث انه

لابد من الأخذ بعين الاعتبار أن رغبات المستهلك لا تشبع بالمميزات والخصائص المادية المحددة ولكن تشبع رغباته من خلال المنافع التي ستحققها هذه المميزات والخصائص، (حلاق، 2020م).

لهذا يلزم على سوق الخدمة أن يقوم بتسويق المنفعة التي ستتحقق من المنتج أو الخدمة بدلا من تسويق الخدمة مع تجاهل تسويق المنفعة منها.

2. **التسعير:**

أسعار الخدمات والمنتجات المصرفية من أهم الأمور التي تأثر على قرارات العميل لشرائه للخدمة أو المنتج، بهذا تحديد سعر الخدمة من الأمور الأساسية للمصرف، والسعر يوضع بناء على قوى السوق بالإضافة إلى المنافسة.

3. **التوزيع:**

من أهم الوظائف الأساسية لعملية التسويق هي وظيفة التوزيع، والهدف منها وصول المنتج أو السلعة بشكلها النهائي إلى المستهلك، ولابد من زيادة عدد فروع وآلات الصراف الآلي والانتشار الجغرافي للمصرف.

4. **الترويج:**

هو محاولة التأثير على عملاء المنشأة حيث أن هؤلاء العملاء هم الذين يذكرون ويقنعون السوق بالمنتجات التي تقوم بتسويقها المنشأة، والترويج لتحقيق أهدافها من خلال عدة طرق كالبيع الشخصي، والإعلان، تنشيط المبيعات، والعلاقات العامة والنشر، (حلاق، 2020م).

5. **الموظفين (الأفراد):**

الموظفون العاملون في المصرف الذي يقدم الخدمة للعملاء من خلالهم، هنا تتضح العلاقة التفاعلية بين الموظف والعميل، حيث أن الأشخاص الذين يؤدون دور تشغيلي أو إنتاجي في منشأة خدمية هم جزء مهم من الخدمة المقدمة ومساهمون في العملية الإنتاجية، كذلك لابد من توطيد العلاقة بين الموظف والعميل،(البكري، 2006م، ص222).

6. **البيئة: (الدليل المادي)**

هي البيئة المادية للمصرف المحيطة بالموظفين والعملاء في أثناء عملية الإنتاج وتسليم الخدمة مضافاً إليها عناصر ملموسة تستخدم للاتصال والتواصل، كما أن للبيئة دور كبير ومهم في تحقيق راحة العملاء أثناء حصولهم على الخدمات المصرفية وتتمثل البيئة المادية بالمظهر الخارجي للمصرف من لوحات مكتوبة ومعلقة في المصرف، كذلك شعار المصرف والمكاتب الموجودة وصالات الانتظار وغيرها من المظاهر التي تعكس السمت الحسن للمصرف الإسلامي، وأيضاً الأثاث والألوان والديكور،(بوشناقه وحاجي، 2011م، ص 17).

7. **تسليم الخدمة:**

يعد سلوك الموظفين في مؤسسات الخدمات عنصراً مهماً، وكذلك العمليات في كيفية تقديم وتوصيل الخدمة، فالترحيب والاستقبال الحسن واهتمام الموظفين يساعد على التغلب على مشكلة الانتظار للحصول على الخدمة كذلك تؤثر على جودة الخدمة المقدمة أو غيرها.

سادساً:الضوابط الشرعية لعناصر المزيج التسويقي المصرفي الإسلامي وأدلتها.

- **المنتج (الخدمة):**

1- رفض التعامل بالسلع والخدمات غير الحلال مثل الخمور ولحوم الخنزير والمخدرات والمواد الضارة بالصحة، استناداً إلى قوله سبحانه وتعالى" كلوا من طيبات ما رزقناكم ولا تطغوا فيه فيحل عليكم غضبي ومن يحلل عليه غضبي فقد هوى " طه آية 81 .

2- عدم تمويل منتجات وخدمات تحتوي على شبهات شرعية، مثل بعض الألعاب، أدوات موسيقية، دور عرض، وغيرها من السلع المحرمة وهذا حفاظاً على سمعة المصرف الإسلامي، وتعزيز ثقة العملاء، ولتحقيق أهداف المصرف الإسلامي؛ قال صل الله عليه وسلم"اتقوا الشبهات، فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه".

3- مراعاة سلم الأوليات في العملية الإنتاجية، حيث أنه ينتج في البداية المنتجات الضرورية ثم الحاجات التحسينية،(بوشناقة وحاجي، 2011م، ص 12-13).

4- اتسام المنتج بفضائل الأخلاق، حيث أن نجاح العمليات الإنتاجية على حسن أخلاق القائمين عليها.

5- عدم إلحاق الضرر بالعملاء أو المنافسين، قال رسول الله صل الله عليه وسلم، "لا ضرر ولا ضرار"، من حيث العملاء تقدم لهم أفضل المنتجات والخدمات المصرفية، كذلك الالتزام بعدم إلحاق الضرر بمنافسيهم من خلال عدم العمل على إخراجهم من السوق بل المحافظة على قواعد المنافسة الشريفة للارتقاء بالعمل المصرفي الإسلامي.

6- بيان جميع مواصفات السلعة المراد تمويلها بشكل كامل في العقد، من حيث الجنس، القدر، اللون، بلد المنشأ، وغير ذلك وصفاً لا جهالة فيه.

- **التسعير المصرفي:**

1- مبدأ التراضي: بحيث لا تقوم المصارف الإسلامية بممارسة أعمالها إلا من خلال مبدأ التراضي، بين البائع والمشتري،(المصرف والعميل)؛ وهذا يتم قبل توقيع العقد، ويكون من الربح العادل الذي يتوصل إليه الخبراء وإلا يكون السعر مبني على غبن أو جهالة أو غرر،(خانجي، 2009م، ص 31-32).

لقوله سبحانه وتعالى:" يأيها الذين امنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراضي منكم ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيما".

2- يجب ذكر الثمن والربح وعدد الأقساط أو السنوات التقسيط للعميل، حتى لا يكون هناك جهالة في المعاملات.

3- المنافسة السعرية الشرعية تعد طريقة من بين الطرق المعتمدة لأنها ترقى بالمنتج والعميل على حد السواء وذلك بطرح منتجات سلعًا كانت أو خدمات بالجودة الحسنة والسعر المناسب،(بلحيمر إبراهيم، 2005م، ص155).

4- الابتعاد عن الاحتكار الذي يؤدي إلى رفع الأسعار ويخل بأحكام الشريعة الإسلامية، لما يجره من كسب غير مشروع دون عمل وجهد لفئة معينة.

- **التوزيع :**

1- هدف الشريعة الإسلامية ومقصد من مقاصدها توزيع السلع وتوفير ما هو ضروري للإنسان من اجل حفظ مقاصد الشريعة الخمسة وهي، الدين، النفس، العقل، النسل، والمال، دون أن يكون هناك مشقة في الحصول عليها،(خانجي، 2009، ص 38).

2- النهي عن التخزين المسبب للاحتكار.

3- التقيد بالمواعيد التي يحددها الموظف للعميل، حيث أن الإخلاف بالموعد المحدد يفقد ثقة العميل بالموظف وبالتالي بالمصرف.

- **الترويج:**

1- الترويج للخدمات والمنتجات المصرفية المباحة شرعاً فقط.

2- خلو عملية الترويج والإقناع من التدليس والخلابة والتلبيس والغرر،(حانجي، 2009م ص 55-56).

3- الالتزام بنشر البيانات والمعلومات الصحيحة والصادقة،(عبد الحميد وعبد الفتاح المغربي، 2010م).

4- الابتعاد عن إلحاق الضرر بالمنافسين، عند إجراء عملية الترويج.

5- الالتزام بعدم ظهور التبرج السافر المحرم للنساء في الإعلانات، وإدماج الأغاني المحرمة في الدعايات والإعلانات.

6- الشفافية في مصاريف الخدمات التي تقدم للعملاء، وان تكون مقابل خدمات حقيقية فعلية، ويلتزم المصرف بنشر قائمة العملات على موقعه الالكتروني وداخل فروعه، ليستطيع الجميع الاطلاع عليها.

7- النصح والإرشاد للاستخدام الصحيح للمنتجات.

- **لأفراد (الموظفين بالمصرف):**

سلوكيات وضوابط الموظفين بالمصارف الإسلامية التي يجب على الموظف المصرفي الناجح في المصارف الإسلامية التحلي بها متعددة منها:

1- تحديد الأهداف التي يجب أن يصل إليها بوضوح.

2- الحفاظ على المواعيد واحترام أهمية وقت الآخرين.

3- عدم الضغط على العميل وإظهاره في صورة الجاهل.

4- الحلم والصبر وعدم التأثر بسرعة رد الفعل وخاصة في المواقف الحرجة.

5- اختيار التوقيت المناسب لكل خطوة من خطوات إتمام بيع الخدمة للعميل.

6- الأعداد الكافي للمقابلات الشخصية والمكالمات التلفزيونية والاتصالات بكل أنواعها.

7- ترك فرصة للعميل للتفكير والاقتناع والرد على الاقتراحات.

- **البيئة (الدليل المادي):**

البيئة لها أهمية كبيرة حيث تؤثر على رضا العملاء عن المصرف وعن الخدمات المقدمة، ولها من الانعكاسات النفسية الايجابية التي تحسن من الصورة الذهنية للمصرف لدى العملاء، والبيئة الشرعية الداخلية تؤكد للعملاء انضباط المصرف بالأحكام الشرعية وتعزيز المصداقية الشرعية، فهناك تصرفات ومظاهر تعكس صورة وقناعة سلبية أمام العملاء عن المصرف فمثلا: تشغيل الموسيقى والأغاني داخل المصرف، لباس الموظفين غير الشرعي، التدخين داخل المصرف، استعمال دفاتر أو أوراق أو أقلام عليها شعارات محرمة، والمزاح بين الموظفين واستخدام ألفاظ غير مقبولة شرعًا، أو غير ذلك من التصرفات المخالفة لأخلاق المسلم؛ فالبيئة المصرفية الإسلامية يجب أن تتميز عن بيئة المصارف التقليدية.

- **عملية تسليم الخدمة:**

تعتبر هذه العملية عنصراً أساسياً من عناصر المزيج التسويقي للخدمة، وهي تمثل الكيفية التي من خلالها يتم تقديم الخدمة المصرفية؛ إذ أنها تعد حاسمة بالنسبة للمصرف، فهي تؤثر على تصورات العملاء وعن جودة الخدمة المقدمة إليهم.

إن عاملي السرعة والوقت يعتبران الأهم في تقديم الخدمات الداعمة في عصر السرعة لذلك على المصارف الإسلامية أخذهما بجدية.

•المطلب الثالث: الجانب الميداني

يتناول هذا الجانب من الدراسة الإجراءات العملية التي تم القيام بها وصولاً إلى نتائج الدراسة، حيث تضمنت مجتمع الدراسة، أداة الدراسة، أساليب التحليل الإحصائي، تحليل البيانات واختبار الفرضية، وأخيراً مناقشة النتائج.

مجتمع وعينة الدراسة :

يتمثل مجتمع الدراسة من عملاء مصرف الجمهورية فرع المختار الإسلامي، بينما ستكون المفردات المستهدفة عبارة عن عينة عشوائية من عملاء المصرف محل الدراسة، ولقد بلغ حجم العينة (46) عميل من عملاء مصرف الجمهورية فرع المختار الاسلامي،

وقام الباحث بتوزيع عدد(46) استمارة بحث على عملاء المصرف، وتم استرداد عدد(46) استمارة بحث ردود كاملة صالحة للتحليل أي بنسبة 100% من مجموعها وهي نسبة مقبولة جداً من الناحية الإحصائية.

أداة الدراسة : من اجل الحصول على البيانات الأولية لهذه الدراسة قام الباحث بتصميم استبيان من أجل معرفة مدى تطبيق مصرف الجمهورية فرع المختار الإسلامي للمزيج التسويقي الإسلامي، وتكونت استمارة الاستبانة من (21) سؤال كان الهدف منها الحصول على البيانات التالية:

القسم الأول: حيث كانت (6) أسئلة تتعلق بالبيانات الديموغرافية (الجنس، العمر، طبيعة العمل، المؤهل العلمي، الدخل الشهري، ومدى استخدامهم للخدمات الصيرفة الإلكترونية والأكثر استخداماً).

القسم الثاني: ويحتوي على البيانات التي تتعلق بموضوع الدراسة وتتكون من (15) سؤال، وتم إعطاء كل عبارة من عبارات الاستبانة وزناً وفق لسلم ليكرت الخماسي وهي لا أوافق بشدة، لا أوافق ،محايد أوافق، أوافق بشدة.

الجدول رقم (1) أوزان مقياس ليكورت الخماسي

الوزن	المتوسط المرجح	الرأي
1	من 1 – 1.79	لا أوافق بشدة
2	1.80 -2.59	لا أوافق
3	2.60 -3.39	محايد
4	3.40 -4.19	أوافق
5	4.20 -5	أوافق بشدة

أعداد الباحث

يوضح الجدول رقم(1) أطوال الفترات حيث تم ترميز وإدخال البيانات إلى الحاسب الآلي، حسب مقياس ليكرت الخماسي، ولتحديد طول فترة مقياس ليكرت الخماسي (الحدود الدنيا والعليا) المستخدم في محاور الدراسة تم حساب المدى (5-1=4) ثم تقسيمه على عدد فترات المقياس الخمسة للحصول على طول الفقرة أي (5÷4=0.8)، بعد ذلك تم إضافة هذه القيمة إلى اقل قيمة في المقياس (وهي الواحد الصحيح) .وهنا يرى الباحث أن محايد درجة الموافقة عليها متوسطة بناء عليه كلما ارتفع الوزن عن3 كانت هناك موافقة وكلما قل الوزن المرجح عن 3 كانت هناك عدم موافقة .

اختبار صدق أداة الدراسة: للتأكد من موثوقية أداة القياس المستخدمة: قام الباحث بإخضاع الاستبانة لاختبار الصدق من الناحية العلمية، والإحصائية للتأكد من مدى صلاحيتها، حيث تم عرضها على مجموعة من الأكاديميين، لأخذ ملاحظاتهم، وعليه تم التعديل، والأخذ بكل الملاحظات.

اختبار ثبات الأداة:

تم استخدام أسلوب التجانس الداخلي من أجل الوقوف على ثبات أداة الدراسة، واختبار معامل الثبات الداخلي عن طريق(ألفا كرونباخ) وللوقوف على الثبات تم استخدام البرنامج الإحصائي(SPSS)، حيث بلغت قيمة معاملة الثبات الإجمالية للدراسة (0.808) وتعد هذه القيمة جيدة، وهذا مما يشير إلى ثبات الاستبانة، وقوة تماسكها.

أساليب تحليل الدراسة:

تم استخدام برنامج الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية (spss) في التحليلات الإحصائية المختلفة عن طريق ما يأتي :

. **اختبار التوزيع الطبيعي لمعرفة هل البيانات تتبع التوزيع الطبيعي أم لا.**

جدول رقم (2) اختبار التوزيع الطبيعي

المتغير	قيمة الاختبار	مستوى الدلالة
المزيج التسويقي المصرفي	0.767	0.598

أعداد الباحث

يتضح من الجدول رقم(2) أن مستوى الدلالة لمتغير الدراسة أكبر من (0.05)، وهذا يدل على أن البيانات تتبع التوزيع الطبيعي وأنه يجب استخدام الاختبارات المعملية.

. الإحصاء الوصفي: لقد تم استخدام التكرارات، والنسب المئوية، والمتوسطات الحسابية، والانحرافات المعيارية؛ لكي تقدم وصف شامل لدرجة موافقة أفراد عينة الدراسة على الفقرات المختلفة.

. معامل الاتساق الداخلي (كرو نباخ ألفا) وذلك لقياس ثبات أداة الدراسة،(الاستبانة).

. اختبار (test-t) لاختبار فرضية الدراسة.

تحليل بيانات الدراسة واختبار الفرضية:

ويشتمل على تحليل البيانات الشخصية والأساسية واختبار فرضية الدراسة، ويتم عرض المحتويات من خلال النقاط التالية

أولاً– خصائص عينة الدراسة :

1– الجنس:

الجدول رقم(3) يبين توزيع أفراد العينة حسب متغير نوع الجنس

الجنس	التكرار	النسبة المئوية
ذكر	33	%72
انثى	13	%28
المجموع	46	%100

إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج تحليل البيانات spss

يتضح من هذا الجدول رقم (3) أن مفردات العينة توزعت على كل من الجنسين، وان نسبة 33% من المبحوثين ذكور، و13% من إناث، وهذا يعني إن أغلبية العملاء هم من الذكور.

2– العمر:

الجدول رقم (4) يبين توزيع أفراد العينة حسب متغير الفئة العمرية

العمر	التكرار	النسبة المئوية
أقل من 25 سنة	3	%7
من 25 الى 34 سنة	14	%30
من 35 الى 44 سنة	22	%48
من 45 سنة فما فوق	7	%15
المجموع	46	%100

إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج تحليل البيانات spss

يوضح الجدول رقم 4) توزيع المبحوثين حسب العمر، ويتضح من هذا التوزيع أن أعلى نسبة من المبحوثين أعمارهم ما بين (35–44) سنة حيث تمثل ما نسبته (48%)، أما ما نسبته (30%) فإن أعمارهم من (25–34) سنة، تليها نسبه (15%) أعمارهم فما فوق من (45) سنة، ونسبة (7%) أعمارهم أقل من (25) سنة.

3- المؤهل العلمي:

الجدول رقم (5) يبين توزيع أفراد العينة حسب متغير المؤهل العلمي

المؤهل العلمي	التكرار	النسبة المئوية
دبلوم	14	%30
ثانوي	6	%13
جامعة	20	%33
دراسات عليا	6	%13
المجموع	46	%100

إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج تحليل البيانات spss

من خلال تحليل بيانات الجدول رقم (4) نجد أن أغلب المبحوثين هم حملة الشهادات جامعية حيث بلغت نسبتهم (33%) بينما نجد إن ما نسبته(30%) هم من حملة الدبلوم، وتأتي في المرتبة الأخيرة حملة شهادات العليا، والثانوية حيث كانت نسبتهم (13%).

4- الدخل الشهري:

الجدول رقم(6) يبين توزيع أفراد العينة حسب الدخل الشهري

الدخل الشهري	التكرار	النسبة المئوية
من 450 دينار إلى 700 دينار	10	%22
من 701 دينار إلى 1000 دينار	14	%30
من 1001 دينار فما فوق	22	%48
المجموع	46	%100

إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج تحليل البيانات spss

من خلال الجدول رقم (6)، نلاحظ ان أغلب المبحوثين دخولهم الشهرية فوق (1000) دينار حيث بلغت نسبتهم (48%)، بينما نجد أن ما نسبته (30%) من المبحوثين دخولهم من(701 إلي1000) دينار، وتأتي في المرتبة الأخيرة المبحوثين الذين دخولهم من(450 إلى 700) دينار حيث بلغت نسبتهم (22%).

5- نوع الخدمة الأكثر استخداماً:

الجدول رقم(7) يبين توزيع أفراد العينة حسب نوع الخدمة المستخدمة

الخدمات المصرفية الإلكترونية التي تستخدمها باستمرار	التكرار	النسبة المئوية
الصراف الآلي	9	%20
البطاقة الالكترونية	7	%15
الهاتف (النقال)	26	%56
أخري	4	%9
المجموع	46	%100

إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج تحليل البيانات spss

ومن خلال الجدول رقم (7) تبين أن أغلب المبحوثين الذيم يستخدمون الخدمات المصرفية الإلكترونية يستخدمون خدمة الهاتف النقال حيث بلغت نسبتهم(56%)، وان ما نسبته(20%) من المبحوثين يستخدمون الصراف الآلي، وتأتي في المرتبة الأخيرة المبحوثين الذين يستخدمون نقاط البيع الإلكترونية حيث بلغت نسبتهم(1%)، وأما الذين يستخدمون خدمات أخرى غير التي تم ذكرها، وخدمة البطاقات الإلكترونية فكانت نسبتهم على التوالي هي(9%)،(15%).

ثانياً: تحليل بيانات الدراسة:

قام الباحث بحساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لكل عبارة من عبارات الاستبيان والتي تبين آراء عينة الدراسة بخصوص(مدى تطبيق المزيج التسويقي من منظور أسلامي من وجهة نظر العملاء)، للإجابة على تساؤل الدراسة والتحقق من فرضيتها وكانت النتائج كما يلي:

1- تحليل ومناقشة عبارات الفرضية : يتم تطبيق المزيج التسويقي المصرفي من منظور إسلامي من وجهة نظر عملاء المصارف الليبية.

أ– التوزيع التكراري والنسبة المئوية لعبارات الفرضية:

جدول رقم (8) التوزيع التكراري والنسبة المئوية لعبارات الفرضية

ر	الفقرة	ni / Fi	موافق بشدة	موافق	محايد	لا أوافق	لا أوافق بشدة	النسبة المئوية
1	الخدمات التي يقدمها المصرف جيدة بالمقارنة بالمصارف الاخرى	التكرار	23	19	3	1	0	%87.8
		النسبة	%50	%41.3	%6.5	%2.2	%0	
2	طريقة تسعير خدمات المصرف تأخذ في الاعتبار الضوابط الشرعية	التكرار	7	21	17	1	0	%74.8
		النسبة	%15.2	%45.7	%37	%2.2	%0	
3	يلتزم المصرف بالأساليب الترويجية وفق الضوابط الشرعية	التكرار	8	20	17	0	1	%74.8
		النسبة	%17.4	%43.5	%37	%0	%2.2	
4	يقوم المصرف بتطوير خدماته وفق الضوابط الشرعية	التكرار	6	23	15	2	0	%74.4
		النسبة	%13	%50	%32.6	%4.3	%0	
5	يتسم موظفي المصرف بالصدق في تعاملاتهم	التكرار	18	23	5	0	0	%85.6
		النسبة	%39.1	%50	%10.9	%0	%0	
6	الإعلانات التي تقوم بها المصرف تتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية	التكرار	9	22	15	0	0	%77.4
		النسبة	%19.6	%74.8	%32.6	%0	%0	
7	يهتم المصرف بمقره وتجهيزه وفق مايلبي رغبات عملائه	التكرار	16	25	4	1	0	%84.4
		النسبة	%34.8	%54.3	%8.7	%2.2	%0	
8	يسعى المصرف من خلال موظفيه إلى إرضاء عملائه	التكرار	15	27	3	1	0	%84.4
		النسبة	%32.6	%58.7	%6.5	%2.2	%0	
9	يقدم المصرف خدماته المصرفية الإسلامية لعملائه بسهولة وفي الوقت والمكان المناسبين	التكرار	5	10	2	16	13	%50.4
		النسبة	%10.9	%21.7	%4.3	%34.8	%28.3	
10	يملك المصرف موقعا مهما وتصميما داخليا منظما	التكرار	6	14	0	11	15	%53.4
		النسبة	%13	%30.4	%0	%32.9	%32.9	
11	يحرص المصرف على توفير وسائل تسهيل تعاملات العملاء	التكرار	23	13	2	1	1	%87
		النسبة	%50	%41.3	%4.3	%2.2	%2.2	
12	يلتزم المصرف بوعود للعميل	التكرار	7	19	15	5	0	%72.2
		النسبة	%15.2	%41.3	%32.6	%10.9	%0	
13	يقدم المصرف خدماته عبر طرق حديثه(الانترنت ، أجهزة الصراف الالي	التكرار	23	22	1	0	0	%89.6
		النسبة	%50	%47.8	%2.2	%0	%0	
14	تؤخذ شكاوى العملاء بعين الاعتبار	التكرار	5	14	19	7	1	%66.6
		النسبة	%10.9	%30.4	%41.3	%15.2	%2.2	
15	يلتزم المصرف بالسرية التامة في التعامل مع بيانات العميل	التكرار	16	21	6	3	0	%81.8
		النسبة	%34.8	%45.7	%13	%6.5	%0	
	المجموع							%75.5

إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج تحليل البيانات spss

.

يتبين من بيانات الجدول (8) إن غالبية المبحوثين موافقون على عبارات الفرضية حيث نجد استجابات أفراد عينة الدراسة نحو هذه العبارات تسير في الاتجاه الإيجابي أي يعني موافقتهم على محتوى ومضمون تلك العبارات، وعليه نستنتج أن غالبية المبحوثين موافقون على أن يتم تطبيق المزيج التسويقي المصرفي من منظور إسلامي، من وجهة نظر عملاء المصارف الليبية، ما عدا في العبارة (يقدم المصرف خدماته المصرفية الإسلامية لعملائه بسهولة وفي الوقت والمكان المناسبين)، و (يملك المصرف موقعاً مهماً وتصميماً داخلياً منظماً) جاءت بعدم موافقة المبحوثين، و عبارة(تؤخذ شكاوى العملاء بعين الاعتبار) حيث جاءت بمحايدة المبحوثين عليها.

ب- لإحصاء الوصفي لعبارات الفرضية:

للتحليل الوصفي لعبارات الفرضية يتم حساب المتوسط الحسابي والانحراف المعياري على كل عبارة من عبارات الفرضية، حيث يوضح الجدول رقم (9) التحليل الوصفي لكل عبارة خاصة بهذه الفرضية.

جدول رقم(9) الإحصاء الوصفي لعبارات الفرضية

ر	العبارات	المتوسط	الانحراف	اتجاه العينة	رتبة السؤال
1	الخدمات التي يقدمها المصرف جيدة بالمقارنة بالمصارف الاخرى	4.39	0.714	موافق بشدة	2
2	طريقة تسعير خدمات المصرف تأخذ في الاعتبار الضوابط الشرعية	3.74	0.743	موافق	9
3	يلتزم المصرف بالأساليب الترويجية وفق الضوابط الشرعية	3.74	0.828	أوافق	10
4	يقوم المصرف بتطوير خدماته وفق الضوابط الشرعية	3.72	0.750	موافق	11
5	يتسم موظفي المصرف بالصدق في تعاملاتهم	4.28	0.655	موافق بشدة	4
6	الإعلانات التي تقوم بها المصرف تتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية	3.87	0.718	موافق	8
7	يهتم المصرف بمقره وتجهيزه وفق مايلبي رغبات عملائه	4.22	0.696	موافق	6
8	يسعى المصرف من خلال موظفيه إلى إرضاء عملائه	4.22	0.664	موافق	5
9	يقدم المصرف خدماته المصرفية الإسلامية لعملائه بسهولة وفي الوقت والمكان المناسبين	2.52	1.394	غير موافق	14
10	يملك المصرف موقعا مهما وتصميما داخليا منظما	2.67	1.521	غير موافق	15
11	يحرص المصرف على توفير وسائل تسهيل تعاملات العملاء	4.35	0.849	موافق بشدة	3
12	يلتزم المصرف بوعوده للعميل	3.61	0.881	موافق	12
13	يقدم المصرف خدماته عبر طرق حديثه (الانترنت ، أجهزة الصراف الالي)	4.48	0.547	موافق بشدة	1
14	تؤخذ شكاوى العملاء بعين الإعتبار	3.33	0.944	محايد	13

ر	العبارات	المتوسط	الانحراف	اتجاه العينة	رتبة السؤال
15	يلتزم المصرف بالسرية التامة في التعامل مع بيانات العميل	4.09	0.865	موافق	7
	المجموع	3.776	0.4667	موافق	/

إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج تحليل البيانات spss

يتضح من الجدول رقم (9) التالي:

أن العبارة (يقدم المصرف خدماته عبر طرق حديثه(الانترنت، أجهزة الصراف الالي)، جاءت بالرتبة الأولى بمتوسط (4.48) وانحراف معياري (0.547) وبنسبة (89.6%)، والعبارة (يقدم المصرف خدماته المصرفية الإسلامية لعملائه بسهولة وفي الوقت والمكان المناسبين)، جاءت في المرتبة الأخيرة، أي أ ان أتجاه المبحوثين (غير موافق)و كانت بمتوسط حسابي (2.52) وانحراف معياري (1.394)؛ والعبارة (يملك المصرف موقعا مهماً وتصميماً داخليا منظماً) رتبتها الأخيرة بمتوسط (2.67)، بانحراف معياري (1.521)، وبنسبة (53.4%)، وهذا دليل على أن المصرف لا يملك موقعاً مهماً وتصميماً داخلياً منظماً. كما ان المجموع ككل للمتوسط الحسابي هو (3.77)، وانحراف معياري (0.4667)، وبنسبة(75.5%)، مما يدل على أن عملاء المصارف التجارية قد اجمعوا على الموافقة على أن يتم تطبيق المزيج التسويقي المصرفي من منظور إسلامي من وجهة نظر عملاء المصارف الليبية.

اختبار الفرضية: ولاختبار فرضية الدراسة وعلاقتها بالإجابات في قائمة الاستبانة فقد استخدم الباحث اختبار(t)، وذلك لاختبار فقرات الدراسة وكانت النتائج كما يلي:

جدول رقم (10) نتائج اختبار فرضيات الدراسة باستخدام اختبار(T)

الفرضية	قيمة T	Df	المتوسط الإفتراضي	درجة المعنوية	الوسط الحسابي	الإنحراف المعياري	حجم العينة	القرار الإحصائي
	11.276	45	3	0.000	3.77	0.4667	46	قبول الفرضية

المصدر: إعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات برنامج تحليل البيانات spss. عند احتساب قيمة(t) عند مستوى ثقة 95 %ومستوى دلالة 05% نلاحظ من الجدول أعلاه ان قيم(t) المحسوبة موجبة وكبيرة وكذلك مستوى المعنوية المحسوبة أقل من 0.05 وعليه نقبل الفرضية وهذا يتوافق أيضاً مع الإحصاء الوصفي لتحليل بيانات الاستبانة.

النتائج والتوصيات:

أولاً– النتائج:

توصل الباحث إلى النتائج التالية:

1- أن المصرف يقدم خدماته عبر طرق حديثه(الانترنت، أجهزة الصراف الآلي).

2- لا يقدم المصرف خدماته المصرفية الإسلامية لعملائه بسهولة وفي الوقت والمكان المناسبين.

3- لا يملك المصرف موقعاً عقارياً مهماً وتصميماً داخلياً منظماً.

4- لا تؤخذ شكاوى العملاء بعين الاعتبار.

ثانياً التوصيات:

2- يجب على المصرف أن يقدم خدماته بكل يسر وسهولة.

3- على المصرف استخدام موقع عقاري خاص به يسهل على العملاء الوصول إليه.

4- يجب على المصرف أخذ شكاوى العملاء بعين الاعتبار.

المراجع

أولاً: القرآن الكريم

ثانياً: المصادر والمراجع

1. أحمد بوشناقة وكريمة حاجي(2011م)، "الضوابط الشرعية للمزيج التسويقي المصرفي الإسلامي"، جامعة بشار، ص7-12-13.
2. المؤتمر الأكاديمي الخامس لدراسات الاقتصاد والأعمال بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية(2022م)، جامعة مصراته، الدورة الخامسة، ص2.
3. بطرس حلاق،(2020م)، "مبادئ التسويق"، الجامعة الافتراضية السورية، سوريا.
4. ثامر سامي البكري(2006م)، "التسويق:أسس ومفاهيم معاصرة"، (مجلد 1) عمان، الأردن، دار اليازوري للنشر والتوزيع، ص222.
5. صالح العالي(2004م)، "التسويق في المصارف الاقتصاد الإسلامي:مشروعيته وتاريخه وقواعده"، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، دمشق، المجلد 20، العدد2.
6. صباح محمد أبو تايه(2008م)، "التسويق المصرفي بين النظرية والتطبيق"، دار وائل للطباعة والنشر، عمان، الاردن، ص95 .
7. عبد الحميد وعبد الفتاح المغربي(2010م)، "أخلاقيات تسويق المنتجات المالية الإسلامية"، موقع مركز أخبار الصناعة المالية، 8.11.2010م.
8. فادي محمد الرفاعي(2003م)، "المصارف الإسلامية"، منشورات الحلبي الحقوقية، ص20.
9. حمد بهاء الدين خانجي(2009م)، "المزيج ا لتسويقي في المصارف الإسلامية"، ص31-32-38-55-56.

ثالثاً: الرسائل العلمية

1- أبو زنيد والشريف، (2009م)، "أثر المزيج التسويقي الإسلامي على رضا العملاء"، رسالة ماجستير، الناشر جامعة الاقصى، فلسطين، المجلد 13، العدد1، ص ص 213، 233.
2- بلحيمر إبراهيم(2005م)، "المزيج التسويقي من منظور التطبيقات التجارية الإسلامية"، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التيسير، جامعة الجزائر، ص155.
3- عرابة رابح، (2010م)،"التسويق البنكي وآفاق تطبيقه في المؤسسة البنكية الجزائرية في ظل اقتصاد السوق"، حالة القرض الشعبي الجزائري، أطروحة دكتوراه غير منشورة، في علوم التسيير، فرع: إدارة أعمال، جامعة الجزائر، الجزائر.

4- هنية السالمي،(2015م)" التسويق في الاقتصاد الاسلامي" رسالة ماجستير، جامعة الوادي، دار نشر مجلة جامعة طيبة.

المراجع الأجنبية:

1- Riaz, Muhammad(2016).Islamic Marketing Ethics And The Marketing Practices Of Islamic Banks, ISRA International Journal Of Islamic Finance. VOI.8.Issue 2,27-49.

جامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية

كلية الاقتصاد الإسلامي والإدارة

المؤتمر العلمي الأول

النشاط المالي والمصرفي الإسلامي في ليبيا، تقييم التجربة وتحسين الأداء

بحث بعنوان:

مدى التزام المصارف التجارية الليبية بمتطلبات التدقيق الشرعي

دراسة ميدانية على إجراءات التدقيق الشرعي لصيغة المرابحة في المصارف التجارية التي لديها فروع ونوافذ إسلامية بمدينة بنغازي

بنغازي – ليبيا

إعداد

أ. اصيل عبد الحميد الشيخي
قسم التمويل – كلية الاقتصاد
جامعة البريطانية الليبية

ملخص الدراسة

تهدف هذه الدراسة إلى مدى التزام المصارف التجارية الليبية بمتطلبات التدقيق الشرعي من خلال الوقوف على الدور الذي تلعبه الجهات الرقابية المختلفة سواء داخلية أو خارجية والمتمثلة في" المدقق الداخلي، ودائرة التدقيق والتفتيش الداخلي، وإدارة المصرف ، وهيئة الرقابة الشرعية"، في العمل على زيادة كفاءة عمليات تمويل المرابحة في المصارف الإسلامية الليبية.

ومن أجل تحقيق أهداف الدراسة قامت الباحثان بتصميم إستبانات وجهت موظفو المصارف عينة الدراسة، والمدققين، حيث تم توزيع 53 استبانة على المصارف عينة الدراسة، وبلغ عدد الإستبانات المستردة منها 30 إستبانة.

وقد تم استخدام الإحصاء الوصفي المتمثل في النسب المئوية، والمتوسطات، والإنحرافات المعيارية، لوصف خصائص عينة الدراسة، كذلك تم استخدام الإحصاء الإستدلالي حيث تم استخدام إختبار(t) وأختبار معاملات الارتباط لفرضيات الدراسة وقد توصل الباحثان إلى عدد من النتائج أهمها ما يلي:

- تلتزم المصارف الليبية بالتدقيق الشرعي لنشاط المرابحة المصرفية للتأكد من مدى توافقها مع أحكام الشريعة الإسلامية.
- إن المصارف الإسلامية تطبق عمليات تدقيق مصرفي، وإداري، وشرعي، على عمليات تمويل المرابحة.
- إن المدقق الخارجي يمارس مجموعه من الأنشطة والمهام التي تعمل على زيادة كفاءة عمليات تمويل المرابحة في المصارف الإسلامية.
- إن دائرة التدقيق الداخلي والرقابة الشرعية تلعب دورا في العمل على زيادة كفاءة عمليات تمويل المرابحة في المصارف الاسلامية.

وقد خلصت الدراسة إلى مجموعة من التوصيات لتعزيز دور الجهات الرقابية المختلفة عينة الدراسة في العمل على رفع كفاءة عمليات تمويل المرابحة في المصارف الإسلامية.

الإطار العام للدراسة

المقدمة

يعد القطاع المصرفي أحد الأعمدة الأساسية في الهيكل الاقتصادي ، حيث يمثل الركيزة الأساسية لأي تطور اقتصادي أو اجتماعي؛ وذلك لما يؤديه من دور هام وفعال في ربط العمليات الاقتصادية والصفقات التجارية ، وهذا من أجل تنشيط جميع القطاعات التي تسهم في بناء اقتصاد كل دولة.

فقد شهد الربع الأخير من القرن العشرين بروز ظاهرة اتجاه العديد من المصارف التقليدية لإنشاء فروع تابعة لها تقدم الخدمات المصرفية الإسلامية، سواء أكان ذلك من خلال إنشاء فروع إسلامية ، أو فتح نوافذ في المصارف التقليدية تقدم الخدمات الإسلامية، أو صناديق استثمارية إسلامية أو غير ذلك، كما قد تكون خطوة مشجعة للتحول إلى العمل بأساليب وصيغ التمويل الإسلامية في النظام المصرفي التقليدي، إلا أن النظام المصرفي الإسلامي، كأي نظام آخر، له كيانه الخاص به، وأسسه التي يقوم عليه، وقواعده وأنظمته التي يتميز بها عن غيره.

يعد موضوع صيغ التمويل الإسلامي ذا أهمية كبرى، حيث تؤدي هذه الصيغ إلى سهولة المزج والتأليف بين عناصر الإنتاج في صور متعددة، من مضاربة ومشاركة ومرابحة وسَلَم واستصناع ... الأمر الذي يؤدي من جهة إلى فتح مجالات لتشغيل أصحاب المهن وذوي الخبرات في مختلف القطاعات، ومن جهة أخرى تتجه الأموال المكتنزة أو المدخرة إلى الاستثمار في تلك الأنشطة التي تصبح قنوات جذب ومحفزات استثمارية هامة، وتسعى المصارف الإسلامية إلى تكييفها وفق احتياجات وظروف العصر، وتمثل الصيغ التي تباشرها إضافة حقيقية في مجال العمل المصرفي التي ترتبط ارتباطا وثيقا بالجانب المادي للاقتصاد أو بالإنتاج الحقيقي الذي يضيف شيئا جديدا إلى المجتمع ، والمقصود العام من كل هذه الصيغ هو توجيه المال للاستثمار والنماء .

وتعتبر صناعة التدقيق الشرعي على المؤسسات المالية الإسلامية من الصناعات الحديثة نسبياً، الأمر جعلها بحاجة ماسة لكثير من القواعد الراسخة والنظريات المستقرة حتي تسير عجلتها باستقرار، ولذا تعتبر مهنة التدقيق من المهن التي لها دور مهم في عالم المال

والإعمال، فهي مهنة يمكن بوسطتها إبداء الرأي حول عدالة القوائم المالية والمعلومات التي تحتويها، وتعتبر حلقة وصل بين الملاك وإدارات الشركات، وتعد المصارف الاسلامية من الركائز المهمة في الاقتصاد الاسلامي ومع تطور المصارف الإسلامية وانتشارها في العديد من البلدان العربية والاسلامية وأصبح وجود مدقق حسابات شرعي أمرا ضرورياً ليقوم بالتأكد من مدي التزام المصارف بأحكام الشريعة الإسلامية طبقا لما تقره الهيئة الشرعية المرتبطة بالمصرف، وتمثل عملية التدقيق الشرعي أمرا واجبا في المؤسسات المالية الإسلامية منذ نشأتها حتي اليوم، ونظرا للدور المهم الذي تؤديه عملية التدقيق الشرعي، وسعيا لتطويرها وتنظيمها، حيث اهتمت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI))، ضمن معايير الضبط بمفهوم التدقيق الشرعي الداخلي ضمن المعيار رقم (3) بعنوان "الرقابة الشرعية الداخلية؛ لوضع قواعد وإرشادات حول كيفية القيام بعملية التدقيق الشرعي الداخلي (AAOIFL.2015) لذلك يعد الالتزام بالتدقيق الشرعي لنشاط المرابحة المصرفية والقيام به على الوجه الصحيح بما يوافق المعايير الضابطة له شرعا من الأهمية بمكان؛ وذلك للتأكد من أن المنتج يوافق أحكام وضوابط الشريعة الإسلامية، وذلك في البيئة الليبية.

الدراسات السابقة

من أهم الجوانب التي يرتكز عليها البحث العلمي هي الدراسات السابقة، وعليه تم انتقاء أهم الدراسات ذات العلاقة بالدراسة الحالية، ومن هذه الدراسات:

دراسة زكريا (2010)هدفت إلى الوقوف على الدليل العملي للمدقق الشرعي المصارف الإسلامية ومن خلال التواصل إلى صورة متكاملة عن التدقيق الشرعي في المؤسسات المالية الإسلامية توضيح المفاهيم الملتبسة في كثير من الأذهان عن واقع الرقابة والتدقيق الشرعي، وكان منهج البحث التوثيق المعلومات ونسبت الاقوال إلي اصحابها، واستعانة من الاحاديث والآيات الكريمة و استعانة بجمعية الرقابة الشرعية وعلم المراجعة والتدقيق لوضع الاسس التدقيق الشرعي، وكانت أهم النتائج إن إدارة التدقيق الشرعي هي إدارة مستقلة داخل الهيكل التنظيمي في المصرف ويجب أن تلحق إدارة التدقيق الشرعي بمجلس الإدارة أو لجنة المراجعة والتدقيق أو أي جهة بنفس المستوي واهم أن ليس من وظيفة التدقيق الشرعي إصدار الفتاوي، إنما مهمتها مساعدة المؤسسة بتطبيق الفتاوي.

هدفت دراسة العليات (2006)هدفت إلى التوصل إلي صورة متكاملة عن الرقابة الشرعية على أعمال المصارف الإسلامية والاجابة على الكثير من الأسئلة التي يطرحها الناس حول الرقابة الشرعية في المصارف الاسلامية وكان المنهج المتبع من الدراسة الاستقصاء من كتب من خلال الدوريات ووقائع المؤتمرات ، والنشرات والصحف والمجالات وكذلك عزوت الايات إلي مكانها من السور في القران الكريم والاحاديث ، وكانت أهم النتائج أن المصارف الاسلامية تواجه صعوبات وتحديات ومشاكل جمة وتوجد بعض الماخذ على المصارف الاسلامية .

هدفت دراسة شاهين (2008)هدفت إلى الوقوف على الدور الذي تؤديه الجهات الرقابية المختلفة سواء الداخلية أو الخارجية، والمتمثلة في "المدقق الداخلي، ودائرة التدقيق والتفتيش الداخلي، وإدارة المصرف، والمصرف المركزي، وهيئة الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية الأردنية للعمل على زيادة كفاية عمليات تمويل المرابحة في المصارف الإسلامية الأردنية.

وتوصلت الدراسة إلى عدد من النتائج أهمها ما يلي: إن المصارف الإسلامية تطبق عمليات تدقيق مصرفي وإداري وشرعي على عمليات تمويل المرابحة، وإن المدقق الخارجي يقوم بمجموعة من الأنشطة والمهام التي تعمل على زيادة كفاية عمليات تمويل المرابحة في المصارف الإسلامية، فضلا عن أن دائرة التدقيق الداخلي والرقابة الشرعية تؤدي دورا في العمل على زيادة كفاية عمليات تمويل المرابحة في المصارف الإسلامية.

هدفت دراسة أبوعيشه (2019) إلي دور إدارة التدقيق الشرعي الداخلي في البنك الاسلامي الأردني، وطبيعة عملها في الحدّ من المخالفات الشرعي ةتوصلت الباحثة الى جملة من النتائج منها؛ أنّ إدارة التدقيق الشرعي الداخلي قد ساهمت في التأكد من سلامة المنتجات المالية التي تقدّ مها المصارف الاسلامية لعملائها ومن درجة موافقتها لفتاوى هيئة الرقابة الشرعية، ومن أهمّ التوصيات التي تمّ التوصل إليها، العمل على تطوير وتحسين إدارة التدقيق الشرعي الداخلي وإعطاء الأهمية اللازمة لها وترسيخ ذلك في البنك، ومن الأفضل أن يسعى البنك الإسلامي الى زيادة عدد موظفي إدارة التدقيق الشرعي الداخلي؛ وذلك ليتم القيام بتدقيق أكبر قدر ممكن من المعاملات المالية وبالتالي المساهمة في تقليل المخالفات الشرعية.

هدفت دراسة توفيق وعبد المنعم والقضاة (2014) لقياس درجة التزام المصارف الإسلامية العاملة في الأردن بمتطلبات التدقيق الشرعي، وتوصلت إلى أنها لا تزال تعتبر التدقيق الشرعي تدقيقا اختياريا، بسبب عدم وجود قانون يلزم المؤسسات المالية الملتزمة بالأحكام الشرعية بتعيين شركة تدقيق شرعي خارجية تتولى تدقيق أعمالها، وأوصت بضرورة قيام المصرف المركزي بإضفاء صيغة إلزامية للتدقيق الشرعي بإصدار قانون يلزم كافة المصارف والمؤسسات المالية بتعيين مدقق داخلي وخارجي لتدقيق عملياتها، مع ضرورة تبني معايير للتدقيق الشرعي وتعميمها مؤسسيا في الأردن، وتوفير قدر من الإلزامية لتطبيقها، ما يعود بالفائدة على المصارف، ويزيد من ثقة الأطراف الخارجية بالمصرف وعملياته.

دراسة العمراني (2015) تناولت أثر المعايير الشرعية في كفاءة التدقيق الشرعي وتوصلت إلى أن وجود المعايير الشرعية حاجة ملحّة لأداء المدقق الشرعي مهمته على أكمل وجه وحاجة شرعية ؛ إذ لا يمكن للمدقق أن يتأكد من سلامة تنفيذ المنتجات المصرفية إلا إذا كان للمؤسسة معايير شرعية منضبطة تسير عليها، وحاجة فنية ، إذ لا يتصور أن يتمكن المدقق الشرعي من القيام بعمله إلا إذا كانت لديه معايير واضحة يبني عليها ويعاير بها عمل المؤسسة، إن التزام المؤسسات المالية الإسلامية بالمعايير الشرعية المعتمدة علامة على جودة التزامها بأحكام الشريعة، ومن أعظم الوسائل لزرع الثقة في نفوس المتعاملين معها، ويحمي المدقق الشرعي من الوقوع في الخطأ ، ويمكن المؤسسة من مساءلته عند تجاوزها.

وما تميزت به الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة تركيزها على مدى التزام المصارف الليبية بالتدقيق الشرعي لنشاط المرابحة المصرفية ، والتعرف على الصعوبات التي تواجهها، بالإضافة إلى أن الدراسة الحالية استخدمت عينة مكونة من العاملين بالإدارات وأقسام التدقيق الشرعي الداخلي بالمصارف الليبية داخل نطاق مدينة بنغازي.

مشكلة الدراسة:

مشكلة هذه الدراسة في ما مدى التزام المصارف التجارية الليبية بمتطلبات التدقيق الشرعي دور التدقيق الشرعي في أداء مهامه كوجه تطبيقي للرقابة الشرعية، وتوضح هذه الدراسة من خلال مباحثها الرئيسية التي طرحت دور هيئة التدقيق الشرعي ومن هنا جاءت هذه الدراسة التي ستتمثل في الإجابة على التساؤل الرئيسي التالي:

ما مدى التزام المصارف التجارية الليبية بمتطلبات التدقيق الشرعي؟

هدف الدراسة :

إن الهدف الأساسي لهذه الدراسة هو التعرف على مدى التزام المصارف التجارية بمتطلبات التدقيق الشرعي، بالإضافة إلى الأهداف الفرعية التالية:

1- استعراض أهمية ومفهوم التدقيق الشرعي الداخلي والخارجي.

2- التعرف على الصعوبات التي تواجه أداء المدققين الشرعيين.

3- التعرف على ما إذا كانت هناك فروقات ذات دلالة معنوية بين آراء المستقصى منهم تبعاً للمتغيرات الديمغرافية (النوع ، العمر، المؤهل العلمي ، الخبرة ، التخصص ، المركز الوظيفي).

أهمية الدراسة:

1- محاولة تسليط الضوء على أهمية التدقيق الشرعي؛ للتأكد من سلامة تطبيق صيغ التمويل الإسلامي التي تقدمها المصارف التجارية الليبية، وللتأكد من درجة موافقته لفتاوى هيئات الرقابة الشرعية.

2- قلة البحوث والدراسات الميدانية التي تناولت موضوعات التدقيق الشرعي للتأكد من سلامة صيغ التمويل الإسلامي.

3- الإسهام في إثراء المكتبة العلمية في توفير معلومات وبيانات تساعد المؤسسات المصرفية على تحقيق مزايا تنافسية في المحيط البيئي لهذه المصارف.

4- إن نتائج الدراسة سوف تحفز إدارة المصارف الليبية في مجالات المحاسبة والمالية الإسلامية والتدقيق الشرعي في البيئة الليبية.

فرضيات الدراسة :

للإجابة عن تساؤل الدراسة وتحقيقاً لأهدافها تمت صياغة الفرضيات التالية:

الفرضية الأولى:

لا تلتزم المصارف الليبية بمتطلبات التدقيق الشرعي لنشاط المرابحة المصرفية.

الفرضية الثانية:

توجد صعوبات تواجه أداء المدققين الشرعيين في المصارف التجارية الليبية.

الفرضية الثالثة:

توجد فروق ذات دلالة معنوية بين آراء المستقصى منهم حول مدى الالتزام بالتدقيق الشرعي التي تعزى إلى المتغيرات الديموغرافية لموظفي المصارف بمدينة بنغازي (العمر– النوع – المؤهل العلمي – الخبرة – التخصص – المركز الوظيفي).

منهجية الدراسة :

تنقسم هذه الدراسة إلى جانبين هما الجانب النظري ، والجانب العملي ، وتفاصيلهما على النحو التالي :

– الجانب النظري : يهدف إلى تحديد إطار متكامل لهذه الدراسة ، من خلال ما تم تناوله في الأدبيات السابقة من المجلات والدوريات والمؤتمرات والبحوث العلمية والرسائل والأطروحات وغيرها ، حتى تكتمل معالم هذه الدراسة ، ثم الانطلاق من خلال هذا الإطار ، وتحديد الأسئلة المراد طرحها على المستقصى منهم لأغراض إجراء الدراسة العملية .

– الجانب العملي : القيام بدراسة ميدانية بهدف الوصول إلى النتائج ، وذلك من خلال ما يلي :

- الجانب الميداني : ويختص هذا الجانب بتجميع البيانات الخاصة بهذه الدراسة في استمارة الاستبانة ، التي تنقسم إلى :
- الجزء الأول: البيانات الأساسية (الديموغرافية) وتتضمن بيانات عن المشاركين في الدراسة من حيث العمر، و المؤهل العلمي ، والخبرة العملية ، والوظيفة الحالية وغيرها.
- الجزء الثاني: البيانات الخاصة بالدراسة التي تنقسم إلى مجموعة من الأبعاد .
- الجانب التحليلي:

بعد توزيع استمارات الاستبانة على عينة الدراسة وتجميعها ، سيتم تحليلها باستخدام الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية (SPSS) ، حيث سيتم ترميز فقرات أسئلة الدراسة ، ثم ستتم عملية الإدخال ، وبعد ذلك سيتم إجراء الاختبارات الإحصائية التالية:

1. اختبار الثبات.
2. الإحصاء الوصفي.
3. اختبار (t) لعينة واحدة.

مجتمع وعينة الدراسة:

- مجتمع الدراسة

يتكون مجتمع الدراسة من موظفي المصارف (المصرف الإسلامي الليبي، ومصرف الوحدة الفرع الإسلامي ، ومصرف الجمهورية المختار للصيرفة الإسلامية)

حدود الدراسة ونطاقها:

تقتصر هذه الدراسة فقط على بيان متطلبات التدقيق الشرعي لصيغة المرابحة، من خلال استطلاع آراء موظفي المصارف الواقعة في نطاق مدينة بنغازي، وبالأخص المصرف الإسلامي الليبي، ومصرف الوحدة الفرع الإسلامي، ومصرف الجمهورية المختار للصيرفة الإسلامية

تقسيمات الدراسة:

تم تقسيم هذه الدراسة إلى:

أولاً– الإطار العام للدراسة: تم عرض مقدمة عامة عن الدراسة والدراسات التي أسهمت في تكوين الإطار النظري، ومشكلة الدراسة، وأهمية الدراسة وأهدافها، والمنهجية المتبعة، بالإضافة إلى حدود الدراسة ونطاقها وتقسيماتها.

ثانياً– الإطار النظري للدراسة: تم تسليط الضوء على مفهوم التدقيق الشرعي وأنواعه وأهميته، وكذلك ما يخص المرابحة الإسلامية.

ثالثاً– الإطار العملي: من خلال معرفة مجتمع الدراسة والعينة، وتناول طرق تجميع البيانات اللازمة وتحليلها لاختبار فرضيات الدراسة.

رابعاً– النتائج والتوصيات: تم صياغة النتائج والتوصيات من خلال الجانبين العملي والنظري.

الإطار النظري

أولا- التدقيق الشرعي

***مفهوم التدقيق الشرعي:**

يقصد بالتدقيق الشرعي التأكد من التزام المعاملات المنفذة بأحكام الشريعة الإسلامية في المؤسسة العاملة وفقًا لأحكام الشريعة الإسلامية وإصدار رأي بهذا، ويكون على مرحلتين التأكد من سلامة التصميم للهياكل والإجراءات، والتأكد من سلامة التنفيذ للمعاملات.

أ. تعريف التدقيق الشرعي: هناك العديد من التعريفات للتدقيق الشرعي نذكر منها ما يلي :

- يُعَدّ شكلاً من أشكال الرقابة الإدارية، وهو من قبيل تدقيق الالتزام الذي يساعد على التأكد من التزام المؤسسات المالية بالسياسات والإجراءات الشرعية التي تقرها الهيئة الشرعية داخل المؤسسة، للتأكد من تنفيذ اللوائح والنظم والقوانين والمعايير الشرعية (مشعل،2011، ص6).
- وعبارة عن فحص أعمال المؤسسة من قبل مدقق حسابات مستقل للتأكد من مدى التزام المؤسسة بأحكام الشريعة الإسلامية في معاملاتها المختلفة ، حيث تتم ممارسة مهام التدقيق الشرعي وأعماله عن طريق جهة تدقيق شرعيه مؤهلة (شرعيا وفنيا)، من داخل المؤسسة المالية أو خارجها، لتوفير الثقة والاطمئنان بسلامة عمليات المؤسسات المالية الإسلامية لدى شرائح المساهمين والمتعاملين معها (الخليفي،2004، ص4)
- هي نشاط تأكيدي، استشاري ، موضوعي، مستقل ، داخل المؤسسة، مصمم لمراقبة وتحسين إنجاز أهداف المؤسسة، من خلال الهيئة الشرعية، وكذلك السياسات والخطط والإجراءات اللازمة لتنفيذ المنتجات الشرعية، واقتراح التحسينات اللازم إدخالها حتى تصل المؤسسة إلى درجة الالتزام الشرعي الأمثل، (عيسى، 2013، ص28)

مما تقدم يتضح أن التدقيق الشرعي هو فحص شرعي لمنتجات ومعاملات المؤسسات المالية والمصارف الاسلامية للتحقق من مدى التزامها بالضوابط الشرعية المستمدة من أحكام ومبادئ الشريعة الاسلامية .

يقوم به الهيئات الشرعية في المصارف والمؤسسات المالية الاسلامية والمراقبين الشرعيين المستقلين، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية تقوم بإصدار معايير شرعية لمنتجات المصارف والمؤسسات المالية المتوافقة مع الشريعة الاسلامية.

ب- أهمية التدقيق الشرعي: أن الاحتكام إلي الشريعة الإسلامية في المعاملات المالية أمر واجب ، ولايتم هذا الاحتكام بشكل صحيح إلا مع وجود رقابة وتدقيق شرعي عليه من قبل متخصصين في الشريعة الإسلامية.

إن دور التدقيق الشرعي الفعال يكون متداخلا في جميع مراحل برنامج التدقيق وذلك من خلال إبراز المخاطر التي تترتب على كل خيار من الخيارات التي ترتضيها الإدارة مما جرى الموافقة عليه من الهيئة الشرعية فالأصل أن الإدارة في المؤسسة المالية الإسلامية هي الجهة المسؤولة عن تحديد نوع المخاطر ومستوها المقبول.

ج- أدوات الرقابة الداخلية في المصارف الإسلامية

تعدُ الرقابة وأنظمتها أحد أهم العناصر في منظومة العمل المصرفي الإسلامي والتي من خلالها يكتسب المصرف الإسلامي المصداقية لدى شرائح المجتمع التي تتعامل مع المصرف من مساهمين ومودعين ومتعاملين وأجهزة رقابية ومن هذه الأدوات:

- (الضبط الداخلي) يتمثل في مجموعة المبادئ والأسس والقواعد والإجراءات التنظيمية التى تهدف إلى ضبط أنشطة المصرف الإسلامي ومراقبتها تلقائياً من خلال تقسيم العمل بين أكثرمن موظف بحيث يكمل كل منهما الآخر وفق سلسلة من الإجراءات والدورات المستندية والتوصيف الوظيفي ويحقق هذا النظام ضمان قيام كل موظف بمهامه وتجنب التكرار.
- (المراجعة المحاسبية) يقصد بها التدقيق الداخلي على الحسابات في ضوء البيانات الواردة في المستندات والمثبتة في الدفاتر والسجلات والمذكرات والتقارير، وما في حكم ذلك بهدف الاطمئنان من صحتها وسلامتها من الناحية الحسابية والمحاسبية واللائحية وذلك في ضوء النظم واللوائح وطبقاً للسياسات والأسس والمعايير المحاسبية المتعارف عليها في المصارف الإسلامية.
- (المراجعة الإدارية) تطويراً للمراجعة المحاسبية التقليدية اقتضته ظروف التطور السريع في طبيعة أداء الوظائف الإدارية المختلفة وأساليبها في ظل التحديات المعاصرة التي

تتطلب بيانات ومعلومات محاسبية ومالية سريعة ودقيقة ومحللة بهدف تحقيق الرشد في اتخاذ القرارات.

- (الرقابة والتدقيق الشرعي) متابعة وفحص وتحليل كافة المعاملات التي تقوم بها المصارف الإسلامية للاطمئنان من أنها تتم وفقاً لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية وذلك في ضوء مجموعة الأحكام والفتاوى والتفسيرات الشرعية وبيان المخالفات والأخطاء الشرعية والتقرير عنها إلى الجهات المعنية متضمنة النصائح والإرشادات لتطوير الأداء إلى الأحسن، أما التدقيق الشرعي فيساعد هيئة الرقابة الشرعية في الحُكم على مدى التزام ودرجة تأكد المصرف بالضوابط والفتاوى الشرعية التي أصدرتها هيئة الرقابة الشرعية ومدى التطبيق السليم للمنتجات والخدمات المصرفية المتوافقة مع أحكام ومبادئ الشريعة لتقديم هذه الشهادة من هيئة الرقابة الشرعية والمدقق الشرعي الخارجي إلى المساهمين وأصحاب العلاقة.

د- أنواع التدقيق الشرعي:

1-التدقيق الشرعي الخارجي: يعتبر التدقيق الشرعي الخارجي أداة مهمة تدعم الثقة بين المؤسسة والجهات الراغبة في الحصول على رأي يعكس بشفافية مدى توافق أنشطة المؤسسة وعملياتها وأنظمتها الداخلية مع الضوابط والمعايير الشرعية تلتزم دار المراجعة الشرعية المرخصة من قبل المصرف المركزي بتقديم خدمات تدقيق شرعي مميزة ترسخ مكانتكم في عالم المالية الإسلامية (بوزيد ، 2013)

يتبين مما تقدم أن التدقيق الشرعي الخارجي هو وظيفة يؤديها مراجع خارجي مستقل، تهدف إلى تكوين رأي فني مستقل بشأن التزام إدارة المؤسسة بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية، وتقديم تقرير بذلك للجمعية العامة للمساهمين.

2- التدقيق الشرعي الداخلي: أما التدقيق الشرعي الداخلي فهو وضع دليل الإجراءات لدعم نظم الرقابة الشرعية الداخلية للمؤسسة في مجالات تقييم المخاطر التي تنطوي على المعاملات الشرعية والبيئة الرقابية التي تنظم الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية. ومن خلال استخدام منهجية نظامية للالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية أصبح من اليسير على المؤسسات والشركات الإسلامية زيادة كفاءتها في مجال مراجعة وتدقيق الالتزام بالشريعة الإسلامية.

وتقوم منهجيتنا في وضع دليل إجراءات للالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية على بعدين أساسيين، أولهما "المحافظة على القيمة" الذي يرتكز بصورة رئيسة على مراقبة الالتزام مع التركيز على سلامة التطبيق العملي للفتاوى وتوفير حماية كافية للبيانات الحساسة؛ وثانيهما "بناء القيمة" الذي يركز على الأداء والذي يتحقق من خلال تحسين المتطلبات الإجرائية للحوكمة الشرعية الفعالة، وبناء معايير الأداء التي يمكن استخدامها والقياس بها والرقابة الإدارية الداخلية ومعاييرها(بوزيد ، 2013).

هـ- أهمية التدقيق الشرعي الخارجي:

تتمثل أهمية التدقيق الشرعي الخارجي في التالي(الخليفي، 2004، ص8):

1- الأهمية الشرعية: إن التحقق من التزام المؤسسة بأحكام الشريعة الإسلامية في معاملاتها إنما هو أمر في غاية الأهمية، ولا يمكن التأكد من التزام المؤسسات المالية الإسلامية بأحكام الشريعة الإسلامية إلا عن طريق مدقق شرعي خارجي يتمتع بالاستقلالية وبقوة فنية تمكنه من إبداء الرأي الفني المحايد بشأن مدى التزام المؤسسة المالية بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية.

2-الحاجة الفنية: إن وجود جهة خارجية لتدقيق عمليات المؤسسة تضمن انضباط العمل من الناحية الفنية، حيث إن المؤسسات المالية ذات العمل المنظم لها ضوابط وأسس في العمل، تحتم عليها أن يكون ضمن دورة عملها جهة رقابية شرعية خارجية تضبط العمل على أسس فنية متقدمة.

3 -الحاجة القانونية: تشترط المصارف المركزية في العديد من البلدان العربية ضرورة وجود جهة خارجية تتولى التأكد من التزام المؤسسات المالية بأحكام الشريعة الإسلامية، ويمكن أن تفرض المصارف المركزية لوائح جزائية وعقوبات على المؤسسات التي تلتزم بتعيين مدقق خارجي شرعي.

4- تعزيز الثقة: إن ما يميز المؤسسات الإسلامية هو التزامها بأحكام الشريعة الإسلامية ، وأن الكثير من المتعاملين مع المصارف في البلدان الإسلامية يتجهون إلى هذه المؤسسات رغبة في التعامل الحلال البعيد عن الربا، لذا فإن وجود مدقق خارجي يتولى تدقيق أعمال هذه المؤسسات لبيان مدى مطابقة أعمالها لأحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها، يعطي قوة وثقة أكبر لهذه المؤسسات أمام الأطراف الخارجية التي تتعامل معها.

5- **ضبط الجودة الشاملة:** إن التدقيق الشرعي الخارجي يتفق مع مفهوم (الرقابة الشاملة)، في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية باعتبارها تمثل أساسا لضبط الجودة الشاملة في المؤسسات المالية الإسلامية.

و- أهمية التدقيق الشرعي الداخلي :

يرى كل من (مشعل، 2004، ص17) و(الجاسر، 2009، ص7) أن الرقابة الشرعية الداخلية في المؤسسات المالية الإسلامية ضرورة شرعية وحاجة مصرفية، وذلك للأسباب التالية:

1- المؤسسات المالية الإسلامية ملزمة بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية في جميع معاملاتها كما تنص عليه أنظمة التأسيس، وعقوده وقوانين الترخيص، واللوائح الداخلية الخاصة بها، وهذا يفرض على تلك المؤسسات أن تضع الضمانات الكافية لتحقيق الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية في تنفيذ معاملاتها المختلفة.

2- إعلان الالتزام للجمهور: تعلن المؤسسات المالية الإسلامية هذا الالتزام عند تقديم نفسها للجمهور، وأن تلتزم الإدارة على اختلاف مستوياتها بمتابعة المعاملات المنفذة والتأكد من تنفيذها طبقا لأحكام الشريعة الإسلامية.

3- صدور الفتوى شرط ضروري لمعرفة الحكم، لكنه ليس كافياً، والقرارات والتوصيات من الهيئات الشرعية والندوات والملتقيات الفقهية ذات الصلة يعد شرطاً لتنفيذها، إلا أنه لابدّ من دمجها ضروريا لالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية؛ لكن ذلك لا يعد كافيا في سياسات المؤسسة وأهدافها وخططها التطويرية، ومعايير تقويم الأداء واختيار العاملين وترقيتهم وإجراءات التنفيذ التفصيلية لمختلف العمليات بما تحتوي عليه من مستندات ودورات مستنديه. وهو ما يتحقق من خلال نظام الرقابة الشرعية الداخلي.

4- إن الاحتكام إلى الشريعة الإسلامية في المعاملات المالية أمر واجب، وألا يتم هذا الاحتكام إلا من خلال و جود جهة تدقيق شرعية داخلية تتولى تدقيق جميع عمليات المؤسسة للتأكد من التزامها بأحكام الشريعة الإسلامية.

ح- واجبات المدقق الشرعي الداخلي في المؤسسات المالية الإسلامية:

يتمحور عمل المدقق الشرعي الداخلي بما يلي (مشعل، 2004:21)

1- مساعدة الإدارة في التحقق من حسن أداء نظام الرقابة الشرعية الداخلية وفاعليته في تحقيق أهداف إدارة المؤسسة فيما يتعلق بضمان الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية.

2. التأكد من أن إدارة المؤسسة أدت مسؤولياتها تجاه تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها وفقا لما تقُّره هيئة الرقابة الشرعية للمؤسسة.

3-التأكد من التزام جميع معاملات المؤسسة والعاملين بتلك الأحكام، وكشف أي انحراف عنها ومعالجته لضمان عدم تكراره .

4- التأكد من ملاءمة نظام الرقابة الشرعية الداخلية وكفايته وفاعليته في تحقيق هدف الرقابة الشرعية الداخلية وهو: ضمان الالتزام بالشريعة الإسلامية في جميع معاملات المؤسسة ، وكشف أي انحرافات بصورة فورية ، وإبلاغ ذلك للإدارة لاتخاذ الإجراءات اللازمة لتصحيح الوضع ، وضمان عدم تكراره مرة أخرى.

ثانيا- مفهوم صيغة المرابحة وإجراءات التدقيق الشرعي

1- مفهوم المرابحة: المرابحات الإسلامية هي ما يعرف بيع المرابحة هو أحد أنواع البيوع الإسلامية الأساسية ، وتعرف المرابحة بأنها بيع الشيء بمثل الثمن الأول (ثمنه الأصلي) مضافاً إليه زيادة معلومة للمشتري تمثل هامش الربح للبائع. وهي نوع من أنواع بيوع الأمانة ، وفيه يتم الإتفاق بين البائع والمشتري على ثمن السلعة آخذين بعين الاعتبار ثمنها الأصلي الذي اشتراها به البائع (القريشي, 2012), وتعد المرابحة المصرفية واحدة من أهم صيغ التمويل الأكثر تطبيقاً في الصناعة المصرفية الإسلامية ، حيث بدأ استخدامها مع بداية التطبيق العملي للمصارف الإسلامية ، أي منذ عقد السبعينيات في القرن الماضي ويقوم المصرف من خلال هذه الصيغة بشراء ما يحتاجه العملاء من سلع استهلاكية وموجودات إنتاجية (حمادي, 2014).

المرابحة لغة هي مصدر من الربح وهو الزيادة، كما يقصد بعت المتاع مرابحة أو اشتريته مرابحة, إذا سميت لكل قدر من الثمن ربحا (لبني, 2013), اصطلاحا هي أحد صور بيوع الأمانة المعروفة في الشريعة الإسلامية و تتم بالاتفاق بين البائع والمشتري على ثمن السلعة مع الأخذ بالاعتبار ثمنها الأصلي الذي اشتراها به البائع أي أنه بيع بمثل الثمن الأول مع زيادة الربح. (إسماعيل, 2017).

2- **شروط صحة المرابحة**(خولة, 2015 :ص38,37):

ويشترط لصحة المرابحة ما يلي:

فتقوم صيغة المرابحة على مبدأ البيع الفوري أو الآجل الجائز في الشريعة الإسلامية، حيث يتم شراء السلعة، ومن ثم بيعها بعد تملكها على العميل بشروط دفع ميسرة. ويمثل ربح المصرف الذي يحدد مسبقاً "تكلفة تمويل لطالب السلعة، إذ يمثل هذا الربح الفرق بين الثمن الحاضر في السوق والثمن المؤجل للسلعة, فيجب على المصرف التأكد من أن العميل قد قام بتحديد مواصفات السلعة بصورة واضحة ، مثل نوع البضاعة وكميتها وأسعارها ومواصفاتها اللازمة، كما عليه التأكد من سهولة تسويق.

- أن يكون السعر الأول (الثمن) لأي سلعة معروفا للمشتري.
- يجب أن يكون الربح معلوما.
- يجب أن يكون العقد الأول صحيحا .
- يجب أن يكون العقد خاليا من أي شبهات ربوية (الربا).
- يجب أن تكون السلعة شراؤها موصوفة بدقة من قبل المشتري.
- أن لا يتم شراء سلع محرمة شرعا.
- على البائع إبراز السلعة للمشتري إن كان فيها أي مشاكل أو عيوب.
- يجب على البائع امتلاك السلعة لديه وقت التفاوض عليها .
- في بعض الحالات يتم توكيل إجراء عملية المرابحة للبائع.

3- أنواع التمويل بالمرابحة :

تمارس المصارف الإسلامية التمويل بالمرابحة بطرق رئيسة هي:

أ- **بيع المرابحة العادية (البسيطة):** وهي التي تتكون من طرفين هما البائع والمشتري، ويمتهن فيها البائع التجارة فيشتري السلع دون الحاجة إلى الاعتماد على وعد مسبق بشرائها، ثم

يعرضها بعد ذلك للبيع مرابحة بثمن وربح يتفق عليه، وتسمى كذلك بالمرابحة الفقهية. ونظرًا لأن هذه الصيغة لا تتلاءم مع طبيعة نشاط المصرف ، عمل الباحثون على إيجاد صيغة أخرى تتلاءم وطبيعة نشاطه التي تتمثل في بيع المرابحة للأمر بالشراء(لبنى, 2013).

ب- **المرابحة المركبة:** عبارة عن قيام المصرف بشراء سلعة لأغراض إنتاجية أو استهلاكية نقدا ، بناء على طلب من العميل ، وبيعها لاحقا بعد التنازل للعميل ، حيث يوقع العميل على عقد بشراء السلعة من المصرف حال قيام المصرف بشرائها ، فهنا المعاملة ترتكز على الأمانة التي أولاها المشتري للمصرف (عفانة، 2012).

ج- **المرابحة المصرفية (المرابحة للآمر بالشراء):** المرابحة للآمر بالشراء بأنها: هي قيام من يريد شراء سلعة بالطلب من طرف آخر " المصرف الإسلامي مثلا " بأن يشتري سلعة معينة ، ويعد بأن يشتريها منه بربح معين ويسمى من يريد السلعة بالآمر بالشراء أما الطرف الآخر " المصرف الإسلامي " فيسمى المأمور بالشراء أو البائع وعادة ما يتم دفع الثمن بموجب أقساط شهرية أو سنوية متساوية أو غير متساوية أو دفعة واحدة بعد أجل محدود (عزات, 2015).

4- مميزات صيغة المرابحة من وجهة نظر المصارف (محمد, 2012):

1. قلة المخاطر المالية، إذ يضمن المصرف إلى درجة كبيرة أصل المبلغ وهامش الأرباح، كما يوجد ضمان على التمويل قبل تسليم السلعة.

2. قلة تكلفة المتابعة والرقابة والإشراف بواسطة المصرف.

3. تستخدم في جميع أنواع النشاطات، وفي التمويل قصير و المتوسط و طويل الأجل.

4. تستخدم هوامش أرباح المرابحات بواسطة المصرف المركزي وسيلةً لضبط وتنظيم السيولة في الاقتصاد.

5- إجراءات التدقيق الشرعي للمرابحة

تعريف المرابحة المصرفية: بأنها بيع الشيء بمثل الثمن الأول (ثمنه الأصلي) مضافاً إليه زيادة معلومة للمشتري تمثل هامش الربح للبائع. وهي نوع من أنواع بيوع الأمانة ، وفيه يتم الاتفاق

بين البائع والمشتري على ثمن السلعة آخذين بعين الاعتبار ثمنها الأصلي الذي اشتراها به البائع (القريشي, 2012).

بيع المرابحة المصرفية: وتتكون من ثلاثة أطراف : البائع ، والمشتري ، والمصرف باعتباره تاجرا وسيطاً بين البائع الأول والمشتري، والمصرف لا يشتري السلع إلا بعد تحديد المشتري لرغباته، ووجود وعد مسبق بالشراء، ودائما تكون مؤجلة لتوفير التمويل للعميل.

إجراءات تنفيذ المرابحة: تتضمن ما يلي: (هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية للمعايير الشرعية ،ص108،109،111)

***الضوابط الشرعية للمرابحة:** وهي تحويل نتائج الفتاوى الشرعية إلى ضوابط تناسب إجراءات التطبيق والتنفيذ، ومعرفة الحكم الشرعي بسهولة، وقد قسمت إلى:

ضوابط شرعية تسبق إجراء المرابحة .

–ضوابط شرعية لمرحلة الوعد من العميل.

– ضوابط شرعية للضمانات والثمن والمصروفات.

– ضوابط شرعية لمرحلة التملك والحيازة.

– ضوابط شرعية لمرحلة البيع الأمر بالشراء.

–ضوابط شرعية لسداد الأقساط.

***الضوابط الرقابية لتنفيذ المرابحة:** تنحصر في أن عمل المدقق الشرعي:

- (الضوابط الوقائية) الإجراءات والخطوات التي يتم اتخاذها قبل إجراء العمليات بهدف منع حدوث الأخطاء ومنها فصل المهام والرقابة الثنائية "المنح والتنفيذ" وتدريب الموظفين وتوافر إجراءات ووصف عمل للوظائف ومن أهم الضوابط الوقائية في المؤسسات المالية الإسلامية وجود عقود منضبطة وفق أحكام الشريعة الإسلامية لجميع العقود والأنشطة والاتفاقيات والمعاملات.
- (الضوابط الكاشفة) الضوابط التي يتم بها تحديد الأخطاء بعد وقوعها والتعرف على أسبابها ومنها الجرد الفعلي لموجودات بضائع المرابحة على سبيل المثال.

- (الضوابط التصحيحية) الضوابط التي تُعد للتأكد من تصحيح الأخطاء والانحرافات التي وقعت والتأكد من بناء حلول مناسبة لها لعدم تكرارها مستقبلا وتخفيض آثارها السلبية ومنها نظام تصحيح ملاحظات التدقيق الشرعي الداخلي.... على سبيل المثال:
- (الضوابط الرادعة) الضوابط التي تتخذ شكل ردع للموظفين عن القيام بأي تجاوزات شرعية مستقبلا ومنها لائحة العقوبات الإدارية وتحميل الموظفين المسؤولين عن ارتكاب الأخطاء تبعات الأخطاء التي يرتكبونها.

***الرقابة الآلية للمرابحة:**

معرفه الموظفين بالضوابط الشرعية لبيع المرابحة من خلال إقامة دورات تدريبية لهم.

***إجراءات تنفيذ المرابحة:** تتضمن إجراءات تنفيذ المرابحة خطوات تسلسل تنفيذ الإجراءات وهي كما يلي:

1-المرابحة البسيطة: وتتضمن مرحلة طلب التمويل، مرحلة بيع البضاعة، مرحلة المتابعة والسداد.

2-المرابحة للآمر بالشراء: وتتضمن مرحلة طلب التمويل، مرحلة قبل التنفيذ، مرحلة شراء المصرف ، مرحلة بيع البضاعة، مرحلة المتابعة والسداد.

منهجية الدراسة وتحليل البيانات

بعد التعرف على الإطار النظري سيتم في هذا الجزء توضيح الخطوات التي اتبعها الباحثان بالدراسة الميدانية من خلال وصفه لمنهج الدراسة وأفراد مجتمع وعينة الدراسة، وكذلك أداة الدراسة المستخدمة وطرق إعدادها وصدقها وثباتها، كما يتضمن هذا الفصل وصفاً للإجراءات التي قام بها الباحثان في تقنين أدوات الدراسة وتطبيقها، وأخيراً المعالجات الإحصائية التي اعتمد عليها الباحثان في تحليل الدراسة.

مجتمع وعينة الدراسة

يتكون مجتمع الدراسة من المصارف (المصرف الإسلامي الليبي، مصرف الوحدة الفرع الإسلامي، مصرف الجمهورية فرع المختار للصيرفة الإسلامية في نطاق مدينة بنغازي).

فيما يتعلق بعينة الدراسة تشمل موظفي المصرف، وكانت الفئات المستهدفة المدققين الشرعيين، وأعضاء مجالس الإدارة، ومديري الفروع والإدارات، ورؤساء الأقسام، وكذلك الموظفين، حيث تم توزيع استمارات الاستبانة على عينة الدراسة بواسطة الباحثان مباشرة، عدد (50) استمارة استبانة على موظفي المصارف، وتعذر الحصول على (6) استمارات، وقد تم استرجاع عدد من الاستمارات الموزعة بلغت (44) استمارة منها عدد (31) قابلة للتحليل، وتم استبعاد عدد (14) استمارات لعدم ملاءمتها، وبالتالي تكون نسبة الاستجابة 70% وهذه النسبة يرى الباحثان أنها مقبولة نسبياً بسبب أن الاستمارات وزعت على جميع أفراد العينة، وحيث توصف عينة الدراسة بأنها عينة عشوائية بسيطة.

أداة الدراسة: استخدمت استمارة الاستبانة باعتبارها أداة أساسية لجمع البيانات والمعلومات اللازمة التي تخدم أهداف الدراسة، حيث تعد استمارة الاستبانة من أكثر أدوات جمع البيانات ملاءمة لهذه الدراسة، لأنها توفر كثيراً من الجهد في عملية جمع البيانات، هذا وقد تمت الاستعانة ببعض الدراسات السابقة في تصميم استمارة الاستبانة.

إجراءات الدراسة: استخدم الباحثان مقياس ليكرت خماسي التدريج وهي (موافق بشدة، موافق، محايد، غير موافق، غير موافق بشدة)، وبحسب الأوزان التالية على الترتيب (5,4,3,2,1) على ترتيب الاستبانة، حيث مثلت وسيلة الاستبانة الأداة الرئيسة للحصول على البيانات المطلوبة.

طريقة جمع البيانات: تُقسم طريقة جمع البيانات إلى نوعين، وهما:

1. البيانات الرئيسية: وهي البيانات التي تم جمعها باستخدام أداة الدراسة (الاستبانة)، والتي تم تصميمها خصوصاً للتعرف على (مدى الالتزام بالتدقيق الشرعي لنشاط المرابحة المصرفية) دراسة تطبيقية لمصارف (المصرف الإسلامي الليبي، مصرف الوحدة الفرع الإسلامي، مصرف الجمهورية فرع المختار للصيرفة الإسلامية في نطاق مدينة بنغازي).

2. البيانات الثانوية: وتتمثل في الدراسات والأدب السابق وما تحويه المكتبات من دراسات وأبحاث وكتب ومراجع في مجال الدراسة.

نوع الأسئلة: تم استخدام الأسئلة المغلقة في استمارة الاستبانة، حيث يتميز هذا النوع من الأسئلة بسهولة الإجابة والتحليل، وتتكون الاستبانة من المتغيرات الديموغرافية: (النوع، العمر، المؤهل العلمي، التخصص العلمي، الوظيفة الحالية، الخبرة العملية)، ومن البيانات الرئيسية.

صدق أداة الدراسة وثباتها

- الصدق المعنوي لمحتوى الاستبانة

تم التحقق من صدق أداة الدراسة من خلال عرض الاستبانة على مجموعة من الأساتذة المتخصصين في مجال الصيرفة الإسلامية و المصارف الإسلامية؛ لما لهم من خبرة في هذا المجال، وطلب منهم إبداء الرأي حول محاور استمارة الاستبانة وفقراتها (مؤشراتها)، وذلك سواء بالحذف /أو التعديل /أو الإضافة، وبناء على مقترحات المختصين وملاحظاتهم، فقد تم تعديل الاستبانة عدة مرات حتى ظهرت الاستمارة بصورتها النهائية التي وزعت فيما بعد على موظفي المصارف.

- **ثبات محتوى الاستبانة:** لتحقق من مستوى ثبات محتوى الدراسة تم إجراء الاختبارات التالية:

- **الاتساق الداخلي والصدق المحسوب:**

يعرف الثبات (Reliability) بأنه مؤشر لدرجة الدقة أو الضبط في عملية القياس، وثبات أداة الدراسة (الاستبانة) يعني التأكد من أن الإجابة ستكون واحدة تقريباً لو تم تكرار القياس على الشخص نفسه عدة مرات في الظروف نفسها. ولقياس مدى ثبات الاستبانة استخدمت أسلوب ألفا كرونباخ (Alpha Cronbach's) للتأكد من الثبات محاور الدراسة، وبأخذ الجذر التربيعي لقيمة معامل الثبات تم الحصول على معامل الصدق لمحاور الدراسة وفقراتها، كما هي مبينة في جدول(1).

جدول (1) معامل الثبات والصدق

المحاور	الثبات	الصدق
تلتزم المصارف الليبية بالتدقيق الشرعي لنشاط المرابحة المصرفية	0.873	0.934
توجد صعوبات تواجه أداء المدققين الشرعيين لنشاط المرابحة المصرفية في المصارف الليبية	0.860	0.927

تعتمد هذه الطريقة على الاتساق في إجابات الأفراد على فقرات المقياس، وعندما يكون المقياس متجانسا فإن كل فقرة فيه تقيس العوامل العامة نفسها التي يقيسها المقياس، وتم حساب معاملات الثبات بهذه الطريقة ، ويتضح من خلال الجدول (1) أعلاه أن معاملات الثبات بطريقة ألفا كرونباخ كانت إيجابية بشكل عام لكل متغير.

التحليل الإحصائي

لتحليل أسئلة الدراسة تم استخدام الحزم الإحصائية للعلوم الاجتماعية(SPSS)، بإجراء الاختبارات التالية:

❖ **التحليل الوصفي:**

التحليل الوصفي للبيانات الديموغرافية: تم بناء استمارة الاستبانة من خلال الإطار النظري لتدقيق الشرعي محل الدراسة، والمقسمة إلى مؤشرات، التي عدت فيما بعد فقرات لاستمارة البيانات الديموغرافية عن المشاركين في الدراسة، مثل المؤهل العلمي، والدرجة العلمية، والتخصص العلمي، والمنصب الوظيفي، والخبرة العملية، والجداول التالية توضح توزيع مفردات عينة الدراسة على حسب الخصائص الديموغرافية– النوع والعمر والمؤهل العلمي والمنصب الوظيفي والتخصص العلمي والخبرة.

خبرات الموظفين: تم قياس هذا المتغير بإحدى إجابات متغير(خبرات الموظفين)، والجدول التالي يوضح النتائج التي تم التوصل إليها من خلال الدراسة الميدانية.

جدول(2) خبرات الموظفين لعينة الدراسة

البيان	العدد	النسبة%
أقل من 5 سنوات	24	53.3
من 5 سنوات وأقل من 10	1	3.3
من 10 سنوات إلى أقل من 15 سنة	2	6.7
من سنة 15 وأقل من 20	7	23.3
من20 سنة فأكثر	4	13.3
المجموع	**30**	**100**

يتبين من الجدول (2) أن أغلبية العينة من ذوي الخبرة في القطاع المصرفي، حيث إن 23.3 % فأكثر تزيد خبراتهم عن 15 سنة، في حين أن 53.3% من العينة تقل خبرتهم عن 5 سنوات في القطاع المصرفي.

المؤهل العلمي: تم قياس هذا المتغير بإحدى إجابات متغير(المؤهل العلمي)، والجدول التالي يوضح النتائج التي تم التوصل إليها من خلال الدراسة الميدانية.

جدول(3) المؤهل العلمي لعينة الدراسة

البيان	العدد	النسبة%
ماجستير	6	20.0
بكالوريوس	21	70.0
الثانوية العامة	2	6.7
أخرى	1	3.3
المجموع	**30**	**100.0**

يتبين من(3) الجدول أن أغلبية العينة كانت ذوي درجة بكالوريوس بنسبة 70.0%، في حين أن باقي العينة على مؤهلات أخرى.

التخصص العلمي: تم قياس هذا المتغير بإحدى إجابات متغير(التخصص العلمي)، والجدول التالي يوضح النتائج التي تم التوصل إليها من خلال الدراسة الميدانية.

جدول(4) التخصص العلمي لعينة الدراسة

البيان	العدد	النسبة%
محاسبة	16	53.3
إدارة أعمال	9	30.0
تمويل ومصارف	4	13.3
صيرفة إسلامية	1	3.3
المجموع	30	100.0

يتضح من الجدول (4) أن أغلبية العينة كانت تخصصهم محاسبة بنسبة 53.3% و30.0% تخصص (إدارة الأعمال) وتخصص (تمويل ومصارف) بنسبة 13.3% وبينما تخصص (صيرفة إسلامية) بنسبة 3.3%.

التحليل الوصفي لمتغيرات الدراسة

إجراءات معالجة الاستبانة: اعتمد الباحثان نموذجا إحصائيا لتحليل الإجابات على فقرات الاستبانة، وهو مقياس إحصائي لتحليل متوسط الإجابات، وهذا المقياس يعتمد على تحديد مدى مقياس ليكرت الخماسي (الحدود الدنيا والعليا الحقيقية) وذلك عن طريق حساب المدى بطرح أكبر قيمة للمقياس من أقل قيمة (5-1=4) ومن ثم تقسيم المدى على أكبر قيمة في المقياس(5/4=0.80) ثم نضيف هذه القيمة إلى أقل قيمة للمقياس للحصول على مدى مستوى المؤشر، فإنه عادة ما تكون قيم الأوزان كما في الجدول التالي(5)

جدول(5) جدول يوضح مقياس ليكرت الخماسي

من 1 إلى أقل من 1.80	منخفض جدا
1.80 إلى أقل من 2.60	منخفض
2.60 إلى أقل من 3.40	متوسط
3.40 إلى أقل من 4.20	مرتفع
4.20 إلى أقل من 5	مرتفع جدا

و من الجدول (5) سيتم تحديد ما إذا كانت البيانات المتحصل عليها من الدراسة المتمثلة فى المتوسط الحسابي لمحاور الدراسة تقع في أي مستوى من المستويات الخمس المذكورة (منخفض جدا، منخفض ، متوسط، مرتفع ، مرتفع جدا) وبناءً عليه يتم تحليل النتائج ، ومن ثم اختبار كل فرضية على حدة .

1. تلتزم المصارف الليبية بمتطلبات التدقيق الشرعي لنشاط المرابحة المصرفية.

جدول(6) جدول يوضح الاهمية النسبية والمتوسط الحسابي والانحراف المعياري

ت	المحور الأول	المتوسط	الانحراف	الأهمية

				النسبية
1	مرحلة ما قبل طلب المرابحة وتتضمن: التأكد من أن نماذج المرابحة مجازة من قبل الهيئة الشرعية وأن بياناتها متكاملة.	4.5667	0.67891	3
2	مرحلة طلب المرابحة وتتضمن: –التأكد من عدم وجود ما يفيد ارتباط قائم بين العميل والمورد والتأكد من أن العميل غير المورد وأنه لم يصدر منه جوابا بالقبول من المورد.	4.3000	0.91539	7
3	مرحلة عقد الشراء وتتضمن: أ–التأكد من صحة عقد الشراء من الناحية الشرعية.	4.4333	0.85836	5
4	التأكد من أن فاتورة الشراء أو بوالص التحصيل صادرة باسم المصرف أو أن الاعتماد المستندي فتح باسم المصرف.	4.6000	0.67466	2
5	التأكد من استلام ومعاينة المصرف للبضاعة.	4.3667	0.96431	6
6	لتأكد من تسديد قيمة البضاعة للمورد أو بيان ذلك للعميل.	4.1667	0.11675	8
7	مرحلة عقد المرابحة وتتضمن :أ–التأكد من أن تاريخ المرابحة بعد تاريخ شراء السلعة	4.1000	1.15520	10
8	التأكد من أن تاريخ المرابحة بعد تاريخ قبض السلعة	3.7667	1.30472	13
9	التأكد من عدم وجود خصم من المورد على البضاعة	3.8667	1.04166	12
10	التأكد من صحة عقد المرابحة	4.5000	0.68229	4
11	التأكد من أنه تم فصل الثمن عن التكلفة عن الربح في المرابحة	4.1667	1.11675	9
12	التأكد من صحة الضمانات	4.6333	0.61495	1
13	مرحلة النكول أو التأخير :أ –التأكد من أن المصرف لم يأخذ من هامش الجدية أكثر من الضرر الفعلي عند التأخير في حال كان الوعد ملزماً	3.9667	0.99943	11
14	التأكد من صرف غرامات التأخير إن وجدت في وجوه الخير	3.5667	1.13512	14

2. توجد صعوبات تواجه أداء المدققين الشرعيين لنشاط المرابحة المصرفية في المصارف الليبية.

جدول(7) جدول يوضح الاهمية النسبية والمتوسط الحسابي والانحراف المعياري

ت	المحور الأول	المتوسط	الانحراف	الأهمية النسبية
1	عدم توفر مكاتب تدقيق شرعي مختصة بالمرابحة المصرفية.	3.0333	1.32570	5
2	عدم قناعة إدارة المصرف بأهمية التدقيق الشرعي لنشاط المرابحة المصرفية.	2.7000	1.34293	6
3	عدم قيام المصرف بعقد دورات تدريب وتأهيل للمدققين الشرعيين لنشاط المرابحة المصرفية.	3.1333	1.25212	4
4	عدم وجود المدققين الشرعيين ذوي الكفاءات والملمين بالنواحي	3.3000	1.25212	3
5	المحاسبية والضوابط الشرعية ومعايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية	3.7333	1.08066	1
6	عدم وجود تشريعات ملزمة من قبل جهة إشرافيه خارجية متمثلة في مصرف ليبيا المركزي ونقابة المحاسبين والمراجعين وغيرها.	3.4483	1.35188	2

❖ التحليل الإحصائي لفرضيات البحث:

اختبار معاملات الارتباط:

لقد تم حساب الاتساق الداخلي للاستبانة بحساب معاملات الارتباط بين كل فرضية من فرضيات البحث والمعدل الكلي للفرضية وقد كانت معاملات الارتباط دالة عند مستوى معنوية (0.05) وبذلك تعتبر الاستبانة صادقة لما وضعت من أجله، والجدول التالي يوضح ذلك جدول(8).

ت	العبارات	معامل ارتباطها بالدرجة الكلية	مستوى الدلالة
1	تلتزم المصارف الليبية بالتدقيق الشرعي لنشاط المرابحة المصرفية.	0.276	0.000
2	توجد صعوبات تواجه أداء المدققين الشرعيين لنشاط المرابحة المصرفية في المصارف الليبية.	0.276	0.000

* دال عند مستوى معنوية 0.05

يلاحظ من الجدول السابق أن العلاقات بين المحاور لاتوجد ارتباط بينهما وذات دلالة احصائية عالية جدا (اقل من0.00)

تحليل لفرضيات الدراسة :

للتحقق من فرضيات الدراسة قام الباحثون باختبار وجود فروق ذات دلالة إحصائية لنتائج أفراد العينة ، حيث تم استخدام اختبار T للعينة الواحدة (one sample t– test) لدلالة الإحصائية عند مستوى معنوية (0.05).

الفرضية الأولى: تلتزم المصارف الليبية بالتدقيق الشرعي لنشاط المرابحة المصرفية ولاختبار وجود فروق ذات دلالة إحصائية لنتائج أفراد العينة ، تم استخدام اختبار (T) لدلالة الإحصائية عند مستوى معنوية (0.05) للفرضية الثانية.

جدول(9) جدول التالي يوضح نتائج اختبار (t) للعينات

المحاور	العدد N	متوسط الحسابي	الانحراف المعياري	t	درجة الحرية	القيمة الاحتمالية
تلتزم المصارف الليبية بالتدقيق الشرعي لنشاط المرابحة المصرفية.	31	-0.69196	0.325	-1.018	30	.000
توجد صعوبات تواجه أداء المدققين الشرعيين لنشاط المرابحة المصرفية في المصارف الليبية.	31	-0.81250	0.403	-0.860	30	.000

من خلال الجدول (9) ما توصلت إليه الدارسة من نتائج توضح أن المتوسطات الحسابية لمحاور الدارسة مدى الالتزام بالتدقيق الشرعي لنشاط المرابحة المصرفية الاسلامية لمراجعة المحاور – كانت -0.6919، -0.8125, وبانحرافات معيارية على التوالي, 0.325، 0.403 وعليه فإن قيمة الدلالة لكل منهما أقل من مستوي المعنوية 5%، وبالتالي هذا يعني وجود دلالة إحصائية، وبناء على نتائج الجدول أعلاه فأننا نقبل الفرضية.

نتائج وتوصيات الدراسة:

أولاً- النتائج:

- أظهرت نتائج الدراسة التزام المصارف الليبية بالتدقيق الشرعي لنشاط المرابحة المصرفية للتأكد من مدى توافقها مع أحكام الشريعة الإسلامية.
- أظهرت نتائج الدراسة إن المصارف الإسلامية تطبق عمليات تدقيق مصرفي، وإداري، وشرعي، على عمليات تمويل المرابحة.
- أظهرت نتائج الدراسة إن المدقق الخارجي يمارس مجموعه من الأنشطة والمهام التي تعمل على زيادة كفاءة عمليات تمويل المرابحة في المصارف الإسلامية.
- أظهرت نتائج الدراسة إن دائرة التدقيق الداخلي والرقابة الشرعية تلعب دورا في العمل على زيادة كفاءة عمليات تمويل المرابحة في المصارف الاسلامية.
- أظهرت نتائج الدراسة لا توجد صعوبات تواجه أداء المدققين الشرعيين لنشاط المرابحة المصرفية في المصارف الليبية في نطاق مدينة بنغازي من خلال أختبار الفرضية.
- أظهرت نتائج الدراسة قناعة إدارة المصارف الليبية بأهمية التدقيق الشرعي لنشاط المرابحة المصرفية، كما أنه توجد مكاتب تدقيق شرعي مختصة بالمرابحة المصرفية.
- أظهرت نتائج الدراسة تقوم مصارف الليبية بعقد دورات تدريب وتأهيل للمدققين الشرعيين لنشاط المرابحة المصرفية.
- أظهرت نتائج الدراسة عدم وجود المدققين الشرعيين ذوي الكفاءات والملمين بالنواحي المحاسبية والضوابط الشرعية ومعايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.
- أظهرت نتائج الدراسة عدم وجود تشريعات ملزمة من قبل جهة إشرافية خارجية متمثلة في مصرف ليبيا المركزي ونقابة المحاسبين والمراجعين وغيرها .

ثانياً- التوصيات:

بناء على النتائج التي تم التوصل إليها فإن من أهم التوصيات ما يلي:

- دعم فروع الصيرفة الإسلامية بالمصارف الليبية بالكوادر الوطنية ذات الكفاءات والمؤهلات العلمية المتخصصة في مجال الصيرفة الإسلامية.

- تدريب وتأهيل وتوفير المدققين الشرعيين ذوي الكفاءات والملمين بالنواحي المحاسبية، والضوابط الشرعية، ومعايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.
- ضرورة توجيه إدارات المصارف الإسلامية وإدارات التدقيق والتفتيش الداخلي بأهمية تدقيق عمليات تمويل المرابحة.
- ضرورة أن يتمتع كل من المدقق الخارجي والداخلي على حد سواء بالخبرات المهنية والعلمية حول تدقيق عمليات تدقيق تمويل المرابحة وكم يوصي الباحثان بضرورة حرص إدارات المصارف الإسلامية على تعيين مدققين حسابات على علم ودراية بتعاليم الشريعة الإسلامية بدلاً من تعيين مكاتب تدقيق أجنبية لا تحرص ولا تسعى لتطبيق الشريعة الإسلامية.
- كم يوصي الباحثان ضرورة إجراء مثل هذه الدراسة على عمليات التمويل الأخرى، مثل المشاركة، والمضاربة، ....الخ.

المراجع :

- أبوعيشه، مريم جعفر،(2019) دور إدارة التدقيق الشرعي الداخلي في الحد من المخالفات الشرعية، هذا البحث استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة البكالوريوس في المصارف الإسلامية، الجامعة الأردنية، قسم المصارف.
- أحمد, هاشم عمر, (2017), " البناء الشرعي لعملية تحويل المصارف التقليدية إلى مصارف إسلامية", مجلة جامعة التنمية البشرية, المجلد (3), العدد (3), ص ص (101-130).
- باهي, سندس ريحان, (2018), "دراسة واقع فتح نوافذ إسلامية في البنوك التجارية", دراسة تجارب دولية رائدة (الإمارات, ماليزيا, بريطانيا, نيجيريا, والجزائر), مذكرة مكملة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي في علوم التسيير, جامعة أم البواقي, الجزائر.
- الجاسر، مطلق جاسر(2009)"التدقيق الشرعي الداخلي في المؤسسات المالية الإسلامية" ورقة بحثية مقدمة إلى مؤتمر المدققين الشرعيين الثاني، الكويت.

- الجريدان, نايف بن جمعان, (2014), " تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية, دراسة تنظيرية تطبيقية, مجلة الشريعة والقانون والدراسات الإسلامية, العدد (23), ص ص (143-206).
- حمادي, ثورة صادق,(2014), مصادر وآثار مخاطر صيغ التمويل الإسلامي في المصارف الإسلامية, مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية, المجلد 2, العدد 79.
- الخليفي، رياض منصور، (2004) استراتيجية التدقيق الشرعي الخارجي المفاهيم وآلية العمل"، ورقة بحثية مقدمة إلى المؤتمر الرابع للهيئات الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية ، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية بمملكة البحرين.
- زكريا، يحيى محمد، (2019) الدليل العملي للمدقق الشرعي في المصارف الإسلامية، أطروحة أعدت لنيل درجة ماجستير في الاقتصاد الإسلامي في معهد الدعوة الجامعي للدراسات الإسلامية ٢٠١٠، جامعة كاي، إندونيسيا.
- شاهين، لونا،(2008)، تدقيق عمليات المرابحة دراسة تطبيقية على المصارف التجارية الأردنية، جامعة البلقاء التطبيقية، كلية عمان الجامعية للعلوم المالية والإدارية ، قسم المحاسبة ، المملكة الاردنية الهاشمة.
- عزات, ضياء الدين مصباح, (2015), "أثر التمويل بالمرابحة للآمر بالشراء على نمو رأس المال العامل", (دراسة تطبيقية على المشاريع الصغيرة الممولة من الإغاثة الإسلامية في فلسطين, قدمت هذه الرسالة استكمالا المتطلبات الحصول على درجة الماجستير في المحاسبة والتمويل, الجامعة الاسلامية – غزة.
- عفانة ، حسام الدين (2012), "بيع المرابحة المركبة كما تجربة المصارف الاسلامية فى فلسطين"، بجث جامعة ابو ديس، القدس، فلسطين.
- العليات، أحمد عبد العفو، (2006)، الرقابة الشرعية على أعمال المصارف الإسلامية، بحث لاستكمالا درجة الماجستير في الفقة والتشريع بكلية الدراسات العليا في جامعة النجاح الوطنية في نابلس ،فلسطين.
- عليان, إبراهيم خليل,(2014), "المفاهيم الاستثمار ،التمويل التقليدي ، التمويل الاسلامي", مقدم لمؤتمر بيت المقدس الخامس, جامعة القدس المفتوحة/فلسطين, ص ص(1 – 22).

- عمر إقبال، توفيق وأسامة عبد المنعم، مأمون محمود القضاة، (2014) ، قياس البنوك الإسلامية العاملة في الأردن بمتطلبات التدقيق شرعي ، جامعة العلوم التطبيقية الخاصة المجلة الأردنية للعلوم التطبيقية سلسلة العلوم الإنسانية .
- العمراني، نادر، (2015)، أثر المعايير الشرعية في كفاءة التدقيق الشرعي ، مؤتمر شورى الخامس للت دقيق الشرعي، مملكة البحرين.
- عيسى، موسى آدم، (2013) التدقيق الشرعي وإدارة المخاطر، المؤتمر الرابع للتدقيق الشرعي، المنامة، البحرين، 23-24 أكتوبر، 2013.
- قانون (46) لسنة 2012 م من قبل مجلس الوطني الانتقالي(الجريدة الرسمية, 2012).
- القريشي, مدحت كاظم,(2012) المصارف الاسلامية في مواجهة تحديات الازمة المالية العالمية.
- كمال, مطهري, (2012), "دراسة مقارنة بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة", دراسة حالة بنك البركة وبنك القرض الشعبي الجزائري, مذكرة لنيل شهادة الماجستير في الاقتصاد تخصص مالية دولية, جامعة وهران, الجزائر.
- لبنى, معطى,(2013),أساليب وصيغ التمويل الإسلامية للمشاريع المصغرة بين النظرية والتطبيق, المجلة المالية و الأسواق, كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير, جامعة مستغانم.
- محمد, مصطفى إبراهيم,(2006),"تقييم ظاهرة تحول المصارف التقليدية للمصرفية الإسلامية", دراسة تطبيقية عن تجربة بعض المصارف السعودية, الجامعة الأمريكية المفتوحة, قسم الإقتصاد الإسلامي , مكتب القاهرة, جامعة مصر الدولية.
- مشعل، عبد الباري بن محمد ،(2010)،"دور المعايير الشرعية والمحاسبية في توجيه وتنظيم المصرفية الإسلامية "، مؤتمر الخدمات المالية الإسلامية الثاني، طرابلس – ليبيا.
- مشعل، عبد الباري بن محمد علي، (2004)،"استراتيجية التدقيق الشرعي الخارجي المفاهيم وآلية العمل" المؤتمر الرابع للهيئات الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية بمملكة البحرين.

- مشعل، عبد الباري بن محمد،(2011) ،أثر نتائج التدقيق الشرعي في تحديد أنواع تقارير المدققين الشرعيين" رابطة المؤسسات المصرفية الإسلامية، مؤتمر المراجعة الشرعية، ماليزيا، مايو.
- معايير الضبط للمؤسسات المالية الإسلامية معيار الضبط الداخلي رقم (3)بعنوان "الرقابة الشرعية الداخلية" ، (AAOIFI,2015)
- هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، (2010) المعايير الشرعية رقم (26)(41)المنامة، مملكة البحرين.
- هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، معايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية 1419هـ – 1998م.
- بوزيد، شفيقة، (2013)، التكامل بين التدقيق المحاسبي والتدقيق الشرعي وأثره على الأداء المالي للمصارف الإسلامية، مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماجستير في العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، جزائر.

جامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية

كلية الاقتصاد الإسلامي والإدارة

المؤتمر العلمي الأول

النشاط المالي والمصرفي الإسلامي في ليبيا، تقييم التجربة وتحسين الأداء

المحور الثالث

نشاط صناديق الاستثمار الإسلامية

بحث بعنوان:

مقترح تمويلي لتغطية نفقات الحج

A financing proposal to cover Hajj expenses

د. مفتاح إبراهيم مفتاح حمد

أستاذ مساعد –قسم التمويل والمصارف

كلية الاقتصاد – جامعة بنغازي

2023م

ضبط المصطلحات والاحاديث والمراجعة الشرعية واللغوية

أ.د سعد خليفة العبار

أستاذ الشريعة والقانون / كلية القانون – جامعة بنغازي

Saadkhhh@yahoo.fr

2024م

الملخص

*هدفت الدراسة إلى اقتراح نموذج تمويلي تكافلي لنفقات الحج، قد يساعد عموم المسلمين الراغبين لأداء فريضة الحج، من خلال الإجابة على سؤال هذه الدراسة وهو: **كيف يمكن تصور نموذج تمويلي فعّال لتغطية نفقات الحج؟***

جاءت أهميتها من أهمية فريضة الحج، لذلك اتبع الباحث المنهج الاستقرائي الاستنباطي، سعياً لبناء تصور مقترح تمويلي، وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج، أهمها أنه يمكن اقتراح نموذج تمويلي فعال مستندا إلى أحكام الشريعة الإسلامية ويمكن تطبيقه.

***كلمات مفتاحية:** التمويل – التكافلي – نفقات الحج.*

Abstract

*The study aimed to propose a mutual financing model for Hajj expenses, which may help all Muslims wishing to perform Hajj, by answering the question of this study, which is: **How can an effective financing model be envisioned to cover Hajj expenses?***

Its importance stems from the importance of the Hajj obligation, so the researcher followed the inductive-deductive approach, seeking to build a vision for a financing proposal. The study reached a set of results, the most important of which is that an effective financing model can be proposed based on the provisions of Islamic Sharia and can be applied.

***keywords:** Finance - Takaful - Hajj expenses.*

تمهيد:

الحج هو الركن الخامس من أركان الإسلام الخمسة، قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً﴾(سورة آل عمران، الآية97)، وقال الرسول ﷺ: "بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَـهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالْحَجِّ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ"(البخاري، 1997م: 6)، وهو فريضةَ الله على عباده مرة في العمر، وقد حث ﷺ على أدائه بقوله: قال الله: "إِنَّ عبدًا أَصحَحتُ جِسْمَهُ، وَأَوسَعتُ عَلِيهِ فِي الرِّزْقِ، لَا يَفِدْ إِلَيَّ فِي كُلِّ خمْسَةِ أعْوامٍ مرَّةً لَمَحْرُومٌ"(البيهقي، 2003: 431).

فهو عبادة فرضت بشرط الاستطاعة والسبيل إليه؛ استطاعة بدنية ومالية، وبتوفر الزاد والراحلة، وفق آراء جمهور الفقهاء، فكانت هي الشرط لبلوغ وأداء هذا الفرض، وفي عصرنا الذي تجاوز فيه عدد المسلمين 1.9 مليار مسلم (بركات، 2021م)، وبالتالي ازدادت أعداد الوافدين لأداء فريضة الحج، ولسهولة الوصول للأراضي المقدسة، وتحقق الاستطاعة لعدد كبير منهم، فقد استدعى ذلك إصدار القرار رقم 21/17–س(منظمة التعاون الإسلامي، 1988م) عن منظمة التعاون الإسلامي المتعلق بتحديد أعداد المسلمين الوافدين لأداء فريضة الحج.

شروط الاستطاعة جعلت كثيرًا من المسلمين لا يتمكنون من أداء هذا الفرض، أحياناً تتوفر الاستطاعة البدنية والمالية، لكن لا يتمكن المسلم من الحصول على فرصته، تطبيقاً للقرار 21/17– س، كما أن تكفل الدولة بترتيب إجراءات ونفقات السفر والإقامة والتنقلات حد من توفر الاستطاعة المالية لكثير من المسلمين.

فالمجتمع المسلم الذي رسم لنا صورته الرسول ﷺ على اعتباره الجسد الواحد الذي لا يمكنه الشموخ إلا إذا اعتمد أفراده على إقرار مبدأ التكافل وتفعيله، فيكونون متضامنين مع بعضهم البعض، متشاركين في جلب المصالح العامة ودرء المفاسد والأضرار بكل أنواعها، بحيث يشعر كل فرد أنه إلى جانب حقوقه التي له، أيضا عليه واجبات تجاه الآخرين، خاصة الذين ليس بمقدورهم أن يلبوا حاجاتهم الضرورية.

ولذا فإن التكافل في الإسلام لم يقتصر على النفع المادي، بل إنه شمل جميع الحقوق الأساسية للأفراد والجماعات، ويعتبر التمويل التكافلي نموذجاً شرعياً مبنياً على أسس تحكمها الشريعة الإسلامية، وخصوصيات أخلاقية، لنزوعه إلى إصلاح العلاقات الاجتماعية التي تتأثر بسلبيات النماذج المالية غير الملاءمة لتحقيق التقدم والرخاء الاجتماعي.

الدراسات السابقة:

دراسة (الشتبري،1435-2014م):

دراسة بعنوان حكم تحديد أعداد الحجاج والمدة الزمنية بين حجة وأخرى، وقد جاءت في مطلبين، الأول تعلق بالحكم الشرعي للقرار رقم 21/17- س المذكور أعلاه، والمطلب الثاني جاء وفقاً لقرار هيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية بشأن تحديد المدة الزمنية لمن أراد الحج مرة أخرى، وتوصلت الدراسة بوجوب التحديد العددي والزمني وفقاً للقاعدة الأصولية "ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب".

دراسة (الشلعان،2010م):

هدفت هذه الدراسة، والتي كانت بعنوان النوازل في الحج، إلى جمع نوازل الحج ودراستها وبيان الحكم الشرعي فيها، وقد كان من ضمنها مسألة تحديد نسب الحجاج، وتحديد الحج بكل خمس سنوات، وقد توصلت إلى تعريف محدد للنوازل، وهي ما استدعى حكماً شرعياً من الوقائع المستجدة وبيان حكمها الشرعي، وكذلك إلى أن الحصول على التأشيرة والتصريح للحج شرط وجوب، وليس شرط لزوم أداء.

دراسة (الطلول،2007م):

هذه الدراسة جاءت بعنوان حد الاستطاعة لأداء فريضة الحج، وتناولت بيان مفهوم الاستطاعة في الحج من الأحاديث الواردة في تفسيرها، وآراء المذاهب الفقهية، وهل تتحقق الاستطاعة لمن بذل له زادا وراحلة، وقد توصلت إلى أن القول الراجح في المقصود بالاستطاعة هو الزاد والراحلة، وأنها لا تتحقق بالبذل لوجود المنة فيه، إلا بذل من لا منة له على قول الشافعية، كبذل الولد لأبيه.

ومن هذه الدراسات السابقة تبين أن الحج فرض بشرط الاستطاعة، وأن من النوازل شروط تحديد أعداد الوافدين لأدائه، وهي من شروط الوجوب لأدائه، وأن هذه النازلة قيدت المستطيع أداء هذا الفرض، ولم يقع بين يدي الباحث دراسات حول إمكانية تمويل الحج تكافلياً.

التجارب الدولية لسداد نفقات الحج:

أولاً- صندوق ادخار الحج الماليزي(2023م):

تسمى هذه المؤسسة باللغة الماليزية(Tabung Haji)، والتي تعني حرفيا مدخرات الحج، أو مخزونات الحج، أو خزينته، وقد أنشاء أول مكتب يُعنى بشؤون الحجاج الماليزيين كان في عام 1951م، تحت اسم "مكتب شؤون الحجاج"، ولم تكن وظيفته في تلك الفترة تتعدى تسهيل سفر الحجاج، وتنظيم حصولهم على التصاريح اللازمة لأداء مناسك الحج والعمرة، فالتكاليف الباهظة التي يفرضها بعد المسافة، ومخاطر الترحال، جعلت هذا المنسك بمثابة الحلم الشبيه بالخيال للمزارع، والعامل الماليزي البسيط الميسور الحال.

ولقد قدم أونكو عبد العزيز دراسة في عام 1950م مقترح إنشاء صندوقٍ ادخاري، يعتمد مبدأ المشاركة وتقاسم الأرباح والخسائر حسب ما يقتضيه الشرع في المعاملات المالية، زاد من قبول هذا المقترح أمران:

أولهما– موافقة شيخ الأزهر الشيخ محمود شلتوت –رحمه الله– وثناؤه عليه، فكان لرأي الشيخ شلتوت عظيم الأثر وذلك لما للأزهر وعلمائه من مكانة واحترام وثقة في نفوس الماليزيين.

أما الأمر الثاني– فهو ما سيحققه هذا المقترح من تلبية لرغبات الحجاج، فهو يسهل أمر سفرهم، ويقلل تكاليفه، وييسر دفعها، وكذلك يقصّر من المدة التي على الحاج انتظارها حتى يحين موعد أدائه لمناسك الحج.

ثم وافقت الحكومة على إنشاء هذا الصندوق في عام 1962م، وفي عام 1969م تم دمجه بمكتب شؤون الحجاج ليكون بذلك الجهة الوحيدة والرسمية التي توفر خدمات الحجاج والمعتمرين، وتسهل أمورهم. ومنذ ذلك الحين، بدأت هذه المؤسسة عملها، وباشرت تقديم خدمات متعددة ومختلفة للحجاج والمعتمرين، وتخطت بذلك ما كان عليه حال مكتب شؤون الحجاج.

أما فيما يخص تغطية تكاليف الحج، فتتيح مؤسسة "صندوق ادخار الحج" لكل مواطن ماليزي فرصة فتح حساب فيها، كأي حساب مصرفي، ويقوم صاحب الحساب بالإيداع على شكل أقساط حسب رغبته وإمكانيته، وحينما يكتمل في حسابه مبلغ 10 آلاف رنجت ماليزي (2200 دولار)، يصبح على قائمة انتظار الذين اكتملت متطلبات اختيارهم لأداء فريضة الحج.

فتكلفة أداء فريضة الحج هي 20 ألف رنجت (4500 دولار)، ويكفي المواطن الماليزي أن يوفر في حسابه نصف هذا المبلغ، وسيتكفل "صندوق ادخار الحج" بتقديم النصف الآخر من عائد الاستثمار والمضاربة بأموال المدخرين لديه.

وبالإضافة إلى كل ما سبق، تعد هذه المؤسسة رافداً من الروافد الأساسية المساهمة في نمو اقتصاد ماليزيا، فبالإضافة إلى قيامها بتنظيم وإدارة شؤون الحجاج كما سبق، فهي تعتبر مؤسسة مصرفية إسلامية، تقوم بتوفير الخدمات الاستثمارية، والفرص التجارية، لاستثمار مدخرات وأموال الحجاج والمدخرين، بما يتوافق مع ضوابط الشرعية الإسلامية.

فإحصائية عام 2022م تقول أن صافي إيرادات هذا الصندوق تخطى حاجز 2.65 مليار رنجت ماليزي، وأن جميع مودعيه البالغ عددهم 8.7 مليون حصلوا على أرباح بقيمة 3.1 بالمائة للسنة المالية 2022م مع بقاء الدخل على نفس مستوياته في الفترة السابقة.

ثانياً– صندوق الحج والاستثمار الأردني(2023):

هو مؤسسة ادخارية استثمارية وطنية غير ربحية تأسس عام 2013م بموجب قانون الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية رقم 32 لسنة 2001م، وهو الأول عربياً والثاني عالمياً بعد ماليزيا، يجمع الصندوق في عمله بين تحقيق الاستطاعة وتحقيق المنفعة.

يعمل الصندوق على تمكين غير المستطيع من تحقيق شروط الاستطاعة لأداء فريضة الحج عبر منح المدخرين الذين انطبقت عليهم الشروط فرصة الحج إلى بيت الله الحرام في سن مبكر، بالإضافة إلى

تعزيز ثقافة الادخار لدى المواطنين وتنمية تلك المدخرات باستثمارها في العديد من القطاعات الوطنية الواعدة والاستثمار في الأراضي الوقفية ووفقاً للضوابط الشرعية.

ولغايات تنظيم الحج؛ خُصص للمملكة الأردنية الهاشمية عدد محدد من الحجاج، ولمّا كان هذا العدد أقل بكثير من عدد الأردنيين الراغبين في الحج، كانت الأولوية في الحج لكبار السن, وهذا الأمر جعل فرصة الحج لمن هم أصغر سناً شبه مستحيلة.

لذا فإن الاشتراك في الصندوق يتيح الفرصة للراغبين في الحج بسن مبكر وذلك بالمنافسة على نسبة 20 % من العدد المخصص لحجاج المملكة الأردنية الهاشمية بعد استكمال الشروط التي يحددها مجلس الأوقاف الموقر سنويا، كما أن الاشتراك يتيح المجال لغير المقتدرين مالياً على تحقيق الاستطاعة في الحج، فالصندوق يساعد على الادخار بالإضافة إلى أنه يقوم باستثمار المدخرات وتنميتها حيث تضاف الأرباح إلى مدخرات المشتركين بحسب مدخراتهم.

وقد أصدرت لجنة الفتوى بدار الإفتاء الأردنية فتواها رقم 2776 بتاريخ 2013/02/27م المتعلق بحكم الاشتراك بصندوق الحج، وهذا نص الفتوى:

فقد اطلعت لجنة الفتوى في دائرة الإفتاء العام على الأوراق الناظمة لصندوق الحج، التي تمثلت في النظام رقم (35) لعام (2010م)، وفي كل من تعليمات الادخار والاستثمار ولجنة الرقابة الشرعية؛ فكانت متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، ملتزمة بالضوابط الشرعية التي تُحقق للصندوق –بإذن الله– نجاحه وأهدافه.

ولهذا رأت اللجنة مباركةَ هذه الجهود، وحثَّ الناس على احتساب الأجر عند الاشتراك فيه؛ فالساعي في سبيل الحج له أجر عظيم، وقد سمّى النبي صلى الله عليه وسلم الحج والعمرة جهادًا لا قتال فيه، كما في "مسند الإمام أحمد" بسند صحيح.

وتبقى على (لجنة الرقابة الشرعية) القائمة على الصندوق مسؤولية تحقيق الضوابط الشرعية في جميع التعاملات. نسأل الله لنا ولهم التوفيق."

آلية العمل:

1. قيمة الادخار، أقل مبلغ يمكن ادخاره هو عشرة دنانير ولا حد لأعلاه.
2. على المدخر استكمال تكاليف الحج المقدرة، وهو مبلغ متغير يحدده مجلس الأوقاف سنويا قدّر لعام 2022م بـ 3000 دينار أردني، وعلى المدخرات الإناث استكمال المبلغ لها وللمحرم أي 6000 دينار لهذا العام.
3. المدخرون الذين انطبقت عليهم شروط الحج وصدر لهم تصاريح الحج يقومون بتغطية تكاليف الحج من مدخراتهم وأرباحها، وفي حال زادت المدخرات عن تكاليف الحج فإنّ بإمكان المشترك سحبَ مدّخراته وأرباحها بعد أداء الفريضة، أو الإبقاء عليها في الصندوق مع حصوله على أرباح وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية.

في عام 2022م بلغ عدد المدخرين اكثر من 65 ألف مدخر، ومبالغ الادخار اكثر من 288 مليون دينار اردني أي ما يعادل 406 مليون دولار أمريكي، بمعدل نمو 27% في أعداد ومبالغ المدخرين، وحقق الصندوق أرباح استثمارية ما يزيد عن 13.5 مليون دينار اردني أي ما يعادل 19 مليون دولار أمريكي.

ملخص التجارب الدولية:

1. صندوق الحج الماليزي وصندوق الحج والاستثمار الأردني صناديق ادخارية استثمارية، يتحصل منهما المشترك على تمويل لنفقات الحج، وعلى عائد استثماري أيضاً؛
2. يتمكن الراغب للحج من الحصول على فرصة التقدم للاختيار العادل عندما يصل إلى نصف القيمة المحددة لأداء فريضة الحج؛ ويتم تمويل الجزء الآخر من نفقة الحج من الصندوق وهذا في الصندوق الماليزي، أما الأردني فيجب أن يستكمل القيمة المقررة للحج.

مشكلة الدراسة:

إن الحج أحد أركان الإسلام فرضه الله تعالى على المسلمين لمن أستطاع إليه سبيلا، فكانت الاستطاعة هي المتطلب الأول لأداء هذه الفريضة، وقد فصلها العلماء إلى استطاعة بدنية واستطاعة مالية، ووردت الأحاديث الشريفة التي تحث المسلمين على أداء هذا الركن، وكانت تقتصر في عصور الإسلام الأولى على نفقة الرحلة وصحة البدن لمن يقيم خارج مكة المكرمة، وفي عصرنا قيدت الاستطاعة بحصة الدول من حيث العدد المسموح به، وذلك وفقاً لقرار منظمة التعاون الإسلامي المذكور أعلاه، وبهذا يتبين أن هناك ثلاثة قيود ليتمكن المسلم من أداء هذا الركن، وهي:

القيد الأول: صحة البدن لأداء فرائض الحج وأركانه.

القيد الثاني: تمويل نفقة الحج.

القيد الثالث: الحصول على فرصة من فرص الاختيار العادل بسبب محدودية الأعداد وفقاً للقرار المذكور أعلاه.

ومن خلال القيد الثاني والثالث نرى أن هناك نازلة من نوازل (ظاهرة من ظواهر) العصر الحديث، تستدعي البحث، من حيث استطاعة المسلمين لأداء فريضة الحج، وكذلك من حيث قدرتهم على التكافل لتمويل نفقة الحج، علاوة على حصولهم على فرصة اختيار عادلة لأداء هذه الفريضة.

كما أن الحكومة الليبية بعد قرار تخفيض قيمة الدينار الليبي مقابل حقوق السحب الخاصة المطبق بداية من عام 2021م فإنها أصبحت أمام معضلة تمويلية لنفقات الحج، ومن هذا المنطلق كيف يمكن أن نقترح نموذجاً تمويلياً تكافلياً لتغطية نفقات الحج، وللوصول إلى أن النموذج المقترح تجيزه أحكام الشريعة الإسلامية من عدمه، تمت صياغة التساؤل الرئيس الآتي:

كيف يمكن تصور نموذج تمويلي فعال لتغطية نفقات الحج؟

أهمية الدراسة:

جاءت أهمية هذه الدراسة من أهمية فريضة الحج على المسلمين، وذلك لقوله تعالى ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ (سورة آل عمران، الآية97)، وقد قال العلماء إن هذا التعبير أقوى تعبير في الوجوب (الشوكاني،2010م: 363)، وتقيد أداؤها بقيد الاستطاعة البدنية والمالية، وكذلك العددية وفقاً للقرار رقم 21/17– س الصادر عن منظمة التعاون الإسلامي، واقتراح النماذج العملية للتمويل التكافلي بين المسلمين.

أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى اقتراح نموذج تمويلي تكافلي لنفقات الحج وبيان ما يناله المسلم من مزايا هذا النموذج على المسلمين في التكافل وحصول الأجر.

منهج الدراسة:

اتبع الباحث المنهج الاستقرائي والاستنباطي معاً، وذلك بالاطلاع على كافة المصادر والآراء الشرعية المتعلقة بمفهوم الحج وتفسير الاستطاعة التي ذكرت في القرآن الكريم، وكذلك مفهوم التمويل التكافلي والتكافل في الإسلام، ومن خلال بيان هذا المفهوم، اقترح الباحث نموذجاً تمويلياً تكافلياً لنفقة الحج، من خلاله سيخفف من متطلبات الاستطاعة المالية ويزيد من فرصة التقدم لغالبية المسلمين لأداء هذه الفريضة، سواءً بأنفسهم، أو مساهمة بأموالهم تكافلياً لتمويل نفقة حجاج آخرين في حال عدم تمكنهم من تجاوز القيد الثالث.

أسباب اختيار الموضوع:

ترجع أسباب اختيار الموضوع إلى محاولة بناء نموذج تمويلي تكافلي للمساهمة في تخفيف أعباء نفقات الحج، وتمكين كل المسلمين الراغبين في أدائه، وحث المجتمع على التكافل وإحياء هذه السنة والمساهمة في نشرها.

النموذج التمويلي المقترح

بعد استعراض الدراسات السابقة والتجارب الدولية لصناديق الحج والتي انحصرت في صندوقين، الصندوق الماليزي والصندوق الأردني للحج، يمكن أن يرتكز هذا النموذج على مفهوم التكافل.

يمكن تصور النموذج المقترح في شكل نموذج تمويلي، مبني على عقد تبرع خالٍ من الغرر، لا تتجاوز قيمة التبرع 2% من تكلفة أداء فريضة الحج للحاج الواحد، يسهم فيه المتقدمين لأداء هذه الفريضة اختيارياً، عند الإعلان عن التقدم لأدائها من الجهات المسؤولة سنوياً، وتوقف هذه الأموال للغرض الذي دفعت لأجله وهو الحج والعمرة، واستثمار الفائض بنفس المجال، ويتحصل المساهم على تمويل غير مسترد لكامل نفقة الحج، عند حصوله على فرصة من الاختيار العادل، تطبيقاً لقرار منظمة التعاون الإسلامي رقم 21/17.

ومن لم يتحصل على فرصته من الاختيار العادل فإنه ينوله ثواب المساهمة بتكفله الحجاج، كما قال رسول الله ﷺ "النَّفَقَة' فِي الحَجِّ كَالنَّفَقَةِ فِي سَبِيلِ اللهِ، الدِّرْهَمُ بِسَبْعِمِائَةٍ"(ابن حنبل، 2001م: 105-106)(ابن أبي شيبة، 2008م: 98)، فهو إذاً نموذج يرتكز على مفهوم التبرع، من خلال التعاقد، قياساً على عقود التأمين التكافلي الخالية من الغرر،

العوامل التي دعت إلى اقتراح النموذج التمويلي:

1. قرار منظمة التعاون الإسلامي رقم 21/17-س بشأن التدابير الخاصة بتنظيم وتحديد أعداد الوافدين إلى الأماكن المقدسة لأداء فريضة الحج، هي من نوازل هذا العصر، بذلك أصبحت تحديد تكلفة الحج وإقرارها عن طريق السلطات الحكومية تحد من استطاعة كثير من المسلمين.
2. فرض الحج بشرط الاستطاعة المالية والسبيل إليها، الشريعة الإسلامية حثت على أداء الحج وعدم التهاون فيه لمن توافر فيه شرط الاستطاعة، والتي أشارت معظم التفاسير وأقوال العلماء بتوفر الزاد والراحلة وكل ما يمكّن الوصول به إلى الأراضي المقدسة.
3. من سبل تحقق شرط الاستطاعة: الملك، وبذل الولد لأبيه، وكل سبيل تنتفي معه مسببات المنَّة، كالجوائز وهدايا جهات العمل، وتكافل المسلمين فيما بينهم وهكذا.
4. من السبل إلى ذلك أيضا التكافل بين المسلمين، المبني على عقود التبرع الخالية من الغرر، فالتكافل نموذج إسلامي، يحث المسلمين على جلب المصالح ودرء المفاسد، ومصلحة المسلمين تكون بأداء فريضة الحج من غير منة أحدٍ على أحد.
5. العدالة في تطبيق قرار منظمة التعاون الإسلامي رقم 21/17- س بشأن التدابير الخاصة بتنظيم وتحديد أعداد الوافدين إلى الأماكن المقدسة لأداء فريضة الحج، وذلك بين مسلمي الدولة الواحدة، من خلال تحقيق فرصة الاختيار العادل بينهم تطبيقاً لهذا القرار.

تكاليف الحج حالياً:

تتولى مسؤولية أداء فريضة الحج في أي دولة عربية أو مسلمة جهة حكومية، تسمى غالباً وزارة أو هيئة الحج، تتكفل بترتيب وسائل النقل والتنقل والإقامة والحصول على التأشيرات وغيرها من شؤون الحجاج، ويدفع الحاج مبالغ مالية نظير هذه الخدمات، تبدأ من ألفي دولار كحد أدنى، وتصل إلى سبعة آلاف دولار أميركي كحد أقصى، وعادة ما تختلف الأسعار من دولة إلى أخرى، بحسب الرسوم التي تفرضها الحكومات من جهة، وبحسب البعد الجغرافي للدول العربية والإسلامية عن مكة من جهة أخرى، وما يستتبعه ذلك من هذه التكاليف، بالإضافة إلى الأرباح التي تجنيها المؤسسات التي ترعى شؤون الحجاج في الدول العربية والإسلامية، وفيما يلي بيان يوضح أعداد الحجاج وتكلفة الحج في بعض الدول(موسم الحج، 1440هـ-2019م):

م	الدولة	عدد الحجاج	تكلفة الحج
1	ليبيا	7,000	7,000
2	ماليزيا	31,600	6,480
3	السودان	32,000	6,200
4	الجزائر	36,000	5,000
5	المغرب	32,000	4,800
6	مصر	78,000	4,770
7	الأردن	7,000	4,230
8	تونس	10,400	4,200
9	العراق	41,000	3,500
10	اليمن	24,500	2,300

تطبيق النموذج:

لتطبيق هذا النموذج التمويلي نقترح أن ينشأ صندوق، يسمى الصندوق التكافلي للحج، أو أي مسمى آخر، لهذا الغرض حسب لوائح وقوانين الدولة، وتكون له شخصية اعتبارية وذمة مالية منفصلة.

أموال الصندوق:

تتكون أموال الصندوق من:

- تبرعات المتقدمين لأداء فريضة الحج في كل عام، على أن تكون بمتوسط 2% من تكلفة الحاج الواحد، وتوقف هذه الأموال لأداء فريضة الحج أولاً والعمرة ثانياً، واستثمار ما تبقى.
- مساهمة الدولة في دعم هذا الصندوق من موازنتها العامة.
- الأموال المقدمة من أهل البر والإحسان، كالتبرعات وغيرها.

آلية عمل الصندوق:

بما أن هناك جهة حكومية تتولى إجراء تحديد الحجاج الراغبين لأداء فريضة الحج عن طريقة فرصة الاختيار العادل بينهم، فنقترح أن تدمج آلية عمل الصندوق المقترح مع آلية عمل فرصة الاختيار العادل، فيكون لدينا فئتان من المتقدمين لأداء فريضة الحج، هما:

أولاً- متقدمون عن طريق آلية الصندوق، وتتم بأن:

- يتقدم الراغبون في الحج عن طريق الصندوق بالتبرع بالمبلغ الوارد باللائحة المالية للصندوق، والمعلن عنه قبل الدخول في فرصة الاختيار العادل، ولا تعطى لهم هذه الفرصة إلا بعد إثبات تحصيل قيمة التبرع.

- يمول الصندوق تكلفة حج المتبرعين الذين تحصلوا على فرصة الاختيار العادل لأداء الفريضة.

ثانياً- متقدمون لا يرغبون بالتقدم عن طريق آلية الصندوق، وتتم بأن:

- يتقدم الراغبون وفق ذلك، بالدخول في فرصة الاختيار العادل بدون دفع أي قيمة.
- يمول المتحصل على فرصة من الاختيار العادل تكاليف حجه بنفسه بدون مساهمة أو دعم من أي جهة كانت.

مزايا تطبيق هذا النموذج:

- المساهمة في تمكين فئات من المسلمين من تحقيق الاستطاعة المالية، والذين لم يكن لهم القدرة سابقاً من التقدم لأداء فريضة الحج، نظراً لارتفاع تكلفتها.
- حصول الآجر والثواب من المشاركة في هذا الصندوق التكافلي بنفقة الحجاج.
- العدالة في توزيع موازنة الدولة من خلال تجنب دعم الدولة للمستطيعين للحج.
- منح الحق للجميع، مما يؤدي إلى تزايد أعداد المتقدمين للحج، وبالتالي زيادة موارد الصندوق.
- إمكانية استثمار فائض الصندوق، أو تنظيم رحلات عُمرة لمن لم يتحصلوا على فرصة من الاختيار العادل.

مقومات تطبيق المقترح التمويلي في ليبيا

توجد في ليبيا إدارة تسمى إدارة شؤون الحج والعُمرة، تتبع الهيئة العامة للأوقاف والشؤون الإسلامية، مهمتها التكفل بتمكين الراغبين في الحج من أدائه على أكمل وجه، وذلك ابتداءً من الاختيار العادل حسب نظام القرعة التي تجرى تحت إشرافها، وإتمام ترتيب السفر والإقامة والتنقلات واستخراج التأشيرات اللازمة، كما تقوم بتحديد القيمة المالية الواجب دفعها من كل حاج، والتي تقدر سنوياً بمتوسط مبلغ 7,000 دولار أمريكي، ما يعادل حالياً 35,000 دينار ليبي، غير أنه في معظم السنوات كانت الدولة تدعم هذه النفقات بحدود 50% من قيمتها، بإجراء يعلن عنه بعد الانتهاء من عملية الاختيار العادل (القرعة)، وفي السنوات الأخيرة أصبحت تدعمه بالكامل، والتي تقدم إليها من يملك نفقة الحج كاملة قبل إتمام عملية الدعم من الدولة، وبهذا فإن الدولة تدعم المقتدرين، وبما أن متوسط عدد المتقدمين سنوياً لأداء فريضة الحج في حدود 500,000 متقدم، فإنه بناءً على ذلك فإن مقومات نجاح عمل الصندوق ترتكز على الآتي:

1- تنظيم عمليات الحج عن طريق جهة واحدة في الدولة متمثلة، في إدارة شؤون الحج والعمرة.
2- رغبة الدولة في دعم نفقات الحج سنوياً.
3- حصة الدولة الليبية من تطبيق قرار 21/17-س في حدود 7,000 حاج سنوياً.
4- متوسط عدد المتقدمين سنوياً لأداء فريضة الحج 500,000 متقدم، وهذا العدد سيتضاعف وفقاً لهذا المقترح الذي يتيح الفرصة لكل راغب في أداء فريضة الحج في التقدم، حيث أن عدد سكان ليبيا يقدر بـ7 مليون نسمة، 65% منهم بالغين(الفلاح،2021م).

5- متوسط تكلفة الحج سنوياً في حدود 49,000,000 دولار أمريكي، أي بمتوسط 7,000 دولار أمريكي لكل حاج.

بناءً على ذلك تم اختبار تطبيق النموذج التمويلي المقترح على الحالة الليبية، وفقاً لأهم المتغيرات وهي نسبة مبلغ التبرع، وعدد المتقدمين لأداء فريضة الحج، وعدد الحجاج المحتملين، من خلال ثلاث حالات، هي:

الحالة الأولى:

نسبة مبلغ التبرع	2%	من تكلفة الحاج الواحد
عدد المتقدمين لأداء فريضة الحج	400,000	متقدم
عدد الحجاج	7,000	حاج
البيان	القيمة	
	بالدولار	بالدينار
مبلغ التبرع	140.00	700.000
تكلفة الحاج الواحد	7,000.00	35,000.000
القيمة الإجمالية المدفوعة من المتبرعين	56,000,000.00	280,000,000.000
التكلفة الإجمالية للحج	49,000,000.00	245,000,000.000
فائض / (عجز)	7,000,000.00	35,000,000.000

من خلال بيانات هذه الحالة وهي نسبة التبرع 2% من تكلفة الحاج الواحد والتي كانت في المتوسط 7,000 دولار أمريكي، ما يعادل 35,000 دينار ليبي، وأن عدد المتقدمين لأداء فريضة الحج ويرغبون في الحصول على تمويل من الصندوق 400,000 متقدم، وأن عدد الحجاج 7,000 حاج، كان مبلغ التبرع في حدود 140 دولار أمريكي ما يعادل 700 دينار ليبي وهو مبلغ في متناول الجميع في حدود 50% من متوسط مرتبات الليبيين، وظهرت القيمة الإجمالية التي سيدفعها المتبرعين المتقدمين لأداء فريضة الحج 56,000,000 دولار أمريكي ما يعادل 280,000,000 دينار ليبي، وكانت التكلفة الإجمالية للحج 49,000,000 دولار أمريكي ما يعادل 245,000,000 دينار ليبي، فإن النتائج أظهرت فائض محتمل بعد تمويل الحجاج المتبرعين يقدر بـ 7,000,000 دولار أمريكي ما يعادل 35,000,000 دينار ليبي، يمكن أن توضع استراتيجية لهذا الفائض، كأن تنظم به رحلات عمرة خلال العام بنظام فرصة الاختيار العادل، أو يبقى رصيد بالصندوق، أو استثماره ويعود عائده على الصندوق والمتبرعين فيه.

الحالة الثانية:

نسبة مبلغ التبرع	1.75%	من تكلفة الحاج الواحد
عدد المتقدمين لأداء فريضة الحج	500,000	متقدم
عدد الحجاج	7,500	حاج
البيان	القيمة	
	بالدولار	بالدينار
مبلغ التبرع	122.50	612.500
تكلفة الحاج الواحد	7,000.00	35,000.000
القيمة الإجمالية المدفوعة من المتبرعين	61,250,000.00	306,250,000.000
التكلفة الإجمالية للحج	52,500,000.00	262,500,000.000
فائض / (عجز)	8,750,000.00	43,750,000.00

من خلال بيانات هذه الحالة وهي نسبة التبرع 1.75% من تكلفة الحاج الواحد والتي كانت في المتوسط 7,000 دولار أمريكي، ما يعادل 35,000 دينار ليبي، وأن عدد المتقدمين لأداء فريضة الحج ويرغبون في الحصول على تمويل من الصندوق 500,000 متقدم، وأن عدد الحجاج 7,500 حاج، كان مبلغ التبرع في حدود 122.50 دولار أمريكي ما يعادل 612.500 دينار ليبي وهو مبلغ في متناول الجميع في حدود 50% من متوسط مرتبات الليبيين، وظهرت القيمة الإجمالية التي سيدفعها المتبرعين المتقدمين لأداء فريضة الحج 61,250,000 دولار أمريكي ما يعادل 306,250,000 دينار ليبي، وكانت التكلفة الإجمالية للحج 52,500,000 دولار أمريكي ما يعادل 262,500,000 دينار ليبي، فإن النتائج أظهرت فائض محتمل بعد تمويل الحجاج المتبرعين يقدر بـ 8,750,000 دولار أمريكي ما يعادل 43,750,000 دينار ليبي، يمكن أن توضع استراتيجية لهذا الفائض، كأن تنظم به رحلات عمرة خلال العام بنظام فرصة الاختيار العادل، أو يبقى رصيد بالصندوق، أو استثماره ويعود عائده على الصندوق والمتبرعين فيه.

الحالة الثالثة:

نسبة مبلغ التبرع	1.50%	من تكلفة الحاج الواحد
عدد المتقدمين لأداء فريضة الحج	600,000	متقدم
عدد الحجاج	8,000	حاج
البيان	القيمة	
	بالدولار	بالدينار
مبلغ التبرع	105.00	525.000
تكلفة الحاج الواحد	7,000.00	35,000.000
القيمة الإجمالية المدفوعة من المتبرعين	63,000,000.00	315,000,000.000
التكلفة الإجمالية للحج	56,000,000.00	280,000,000.000
فائض / (عجز)	7,000,000.00	35,000,000.000

من خلال بيانات هذه الحالة وهي نسبة التبرع 1.5% من تكلفة الحاج الواحد والتي كانت في المتوسط 7,000 دولار أمريكي، ما يعادل 35,000 دينار ليبي، وأن عدد المتقدمين لأداء فريضة الحج ويرغبون في الحصول على تمويل من الصندوق 600,000 متقدم، وأن عدد الحجاج 8,000 حاج، كان مبلغ التبرع في حدود 105 دولار أمريكي ما يعادل 525 دينار ليبي وهو مبلغ في متناول الجميع أقل من 50% من متوسط مرتبات الليبيين، وظهرت القيمة الإجمالية التي سيدفعها المتبرعين المتقدمين لأداء فريضة الحج 63,000,000 دولار أمريكي ما يعادل 315,000,000 دينار ليبي، وكانت التكلفة الإجمالية للحج 56,000,000 دولار أمريكي ما يعادل 280,000,000 دينار ليبي، فإن النتائج أظهرت فائض محتمل بعد تمويل الحجاج المتبرعين يقدر بـ 7,000,000 دولار أمريكي ما يعادل 35,000,000 دينار ليبي، يمكن أن توضع استراتيجية لهذا الفائض، كأن تنظم به رحلات عمرة خلال العام بنظام فرصة الاختيار العادل، أو يبقى رصيد بالصندوق، أو استثماره ويعود عائده على الصندوق والمتبرعين فيه.

كما أنه كلما زاد عدد المتقدمين للحج قلت نسبة ومبلغ التبرع، كما هو مبين في الجدول والشكل التالي:

عدد الليبيين	7,000,000	ليبي			
نسبة البالغين	65%				
عدد البالغين	4,550,000	ليبي			
عدد الحجاج	7,000	حاج			
تكلفة الحاج الواحد	7,000	دولار	35,000	دينار	
التكلفة الاجمالية للحج	49,000,000	دولار	50,000,000	دينار	
عدد المتقدمين	400,000	500,000	600,000	800,000	1,000,000
نسبة المتقدمين / البالغين	9%	11%	13%	18%	22%
مبلغ التبرع بالدولار	125	100	83	63	50
مايعادل بالدينار	625	500	417	313	250
نسبة مبلغ التبرع	1.79%	1.43%	1.19%	0.89%	0.71%

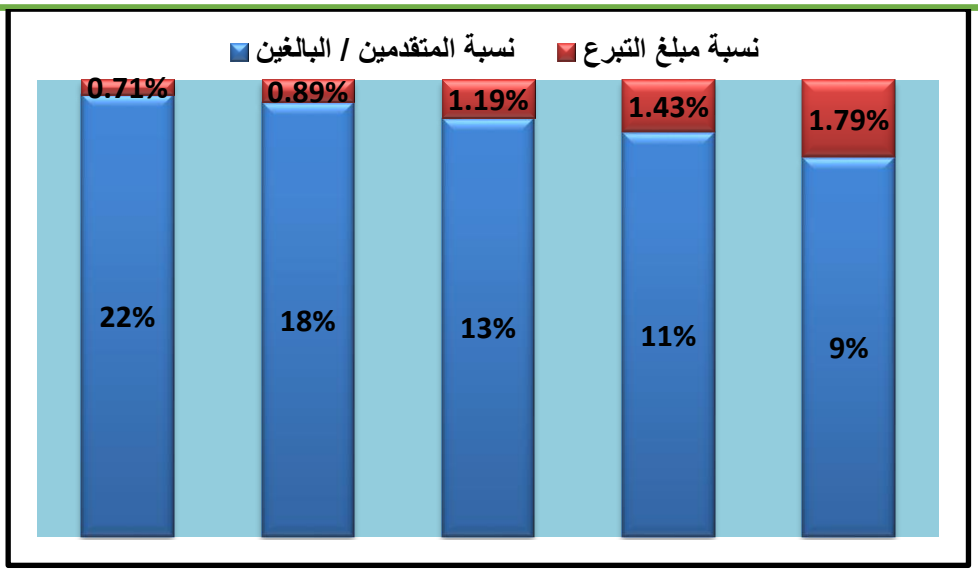

ووفقاً لهذا فإن مقومات نجاح عمل هذا النموذج متاحة ومحفزة لتطبيقه من حيث ما تم طرحه واقتراحه، والتي أهمها مبلغ التبرع المقترح، فهو مبلغ زهيد مقارنة بتكلفة الحج بالكامل بالدينار الليبي 35,000 دينار.

فالحكومة الليبية بعد قرار تخفيض قيمة الدينار الليبي مقابل حقوق السحب الخاصة المطبق بداية من عام 2021م أصبحت أمام معضلة تمويلية لنفقات الحج، مما نتج عنها أن تكون تكلفة الحج بمتوسط 35,000 دينار وهذا المبلغ يمثل حاجز أمام معظم الليبيين الراغبين في أداء فريضة الحج ومرافقيهم، لذلك فإن قرار الحكومة يندرج تحت قرارين هما:

الأول–أن تدعم نفقات الحج بالكامل، وتتيح الفرصة لكل الليبيين، وهنا تحتاج إلى مبلغ يودع لأثبات حسن النوايا والجدية من المتقدم، وهذا يقودنا إلى تطبيق النموذج المقترح.

الثاني–أن تسعى إلى تخفيض تكلفة الحج، وهذا لا يأتي إلا من خلال تخفيض مستوى الخدمة المقدمة، وهذا القرار في اعتقادي لن تسعى الحكومة باتخاذه خوفا من الضرر بسمعتها.

المصادر الشرعية للنموذج التمويلي المقترح

لا تتحقق الاستطاعة إلا بتوفر الزاد والراحلة، ولكن ما هي المصادر الشرعية التي تمكن المسلم من الحصول على الزاد والراحلة، والتي تمثلت في وقتنا الحاضر في نفقة الحج من مأكل ومشرب ومصاريف تنقل وإقامة، وبغض النظر عن هذه المصادر يجب أن يكون مال الحج طيباً، لأنه عبادة كسائر العبادات، ودليل ذلك حديث رسول الله ﷺ: "إن الله طيب، لا يقبل إلا طيباً"(مسلم، 2006م: 450)، فتحري الحلال في الكسب والإنفاق في سائر الأعمال من واجبات القبول عند الله عز وجل، وفي نفقة الحج يقول رسول الله ﷺ: "إذا خرج الحاج حاجاً بنفقة طيبة، ووضع رجله في الغرز، فنادي: لبيك

اللهم لبيك، ناداه مناد من السماء لبيك وسعديك، زادك حلال، وراحلتك حلال، وحجك مبرور غير مأزور، وإذا خرج بالنفقة الخبيثة، فوضع رجله في الغرز، فنادى: لبيك، ناداه منادٍ من السماء: لا لبيك ولا سعديك، زادك حرام، ونفقتك حرام، وحجك غير مبرور"(الطبراني، 1995م: 251)، ومن شروط المال الطيب أن يكون قد اكتسب من عمل حلال طيب، خال من الربا والسرقة والاغتصاب والغش والتدليس والجهالة والقمار والرشوة وكل صور أكل أموال الناس بالباطل(شحاته، 2021م: 15).

وبهذا تبين أن مصادر المال لنفقة الحج تكون من:

- كسب المسلم نفسه (ملكه)، والذي يشترط فيه أن يكون حلالاً طيباً.
- أو بالبذل من غير منة، كالولد لأبيه، أو هدية من جهة العمل أو مؤسسات خيرية، ونحوه.

تحقق الاستطاعة بالبذل:

ذهب جمهور الفقهاء من الحنفية(الكاساني، 1986م: 122) والحنابلة(ابن قدامة، 1997م: 9)، والمالكية(الدسوقي، د.ت.ن: 5-8) إلى أن الاستطاعة في الحج لا تثبت ببذل الزاد والراحلة، سواء كان الباذل قريباً أو أجنبياً، وسواء كان البذل في المركوب أو الزاد أو المال غير أن الشافعية قالوا إن البذل في الزاد والراحلة يتحققان كما يتحققان بالملك ممن لا منة له على المباح له، كالولد لأبيه، ويجب عليه قبوله، أما إذا كان الباذل أجنبياً فلا يجب عليه القبول، لما فيه من المنة الثقيلة(ابن قدامة، 1997م: 10)(النووي، 1991م: 15).

وهذا يُظهر أن مخافة المنة هي التي أدت إلى عدم تحقق الاستطاعة بالبذل، غير أن العلماء المعاصرين، كابن باز والعثيمين وغيرهم، وأيدتهم في ذلك فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، قالوا بجواز قبول البذل من جهة العمل والهدايا من المسابقات المشروعة ومن فاعلي الخير من غير توفر مسببات المنة فيه(الدويش،2021م: 39-40)(ابن باز، 2021م)(العثيمين، 2021م).

الأدلة الشرعية والعقلية لمبدأ التكافل في الإسلام

يقوم المجتمع الإسلامي على التكافل والتعاون، ولا يكون المجتمع مجتمعاً إسلامياً بالمعنى الشامل إلا إذا كان متكافلاً، تسوده المحبة، والأدلة الشرعية على ذلك كثيرة، منها:

- قوله تعالى: ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالاً فَخُوراً، الَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَاباً مُهِيناً، وَالَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ وَلا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلا بِالْيَوْمِ الآخِرِ وَمَنْ يَكُنْ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِيناً فَسَاءَ قَرِيناً* وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ آمَنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَأَنفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمْ اللَّهُ وَكَانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيماً﴾(سورة النساء، الآية36).
- وقوله تعالى: ﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَالْمَلائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ

وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُوْلَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُوْلَئِكَ هُمْ الْمُتَّقُونَ﴾(سورة البقرة، الآية177).

- وقوله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلا تَعَاوَنُوا عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ) سورة المائدة، ال آية2).

الآيات السابقة تخاطب بوضوح لا لبس فيه أصحاب الأموال ممن أعطاهم الله شيئاً سعة في الرزق، وتذكرهم بأن لهم إخواناً من الأقارب واليتامى والمساكين والسائلين وفي الرقاب، كلهم بحاجة ماسة إلى مد يد العون لهم، ليعيشوا حياة ناعمة في ظلال الإسلام الوارفة، وتشير الآيات إلى أن أصحاب الأموال إذا فعلوا ذلك فهم يحققون دعوة الإسلام التي جاء بها لتحقيق التكافل العام بين جميع أفراد الأمة وأبناء المجتمع، ليعيش الجميع حياة آمنة هادئة، ينعمون فيها بالأمن والرخاء والتعاون الصادق في ظل العقيدة الإسلامية السمحة.

كما تفيض كتب السنة بالأدلة الصحيحة الصريحة على مشروعية التكافل والحث عليه، ومنها ما يأتي:

- قوله ﷺ: "تَرَى الْمُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحُمِهِمْ وَتَوَادِّهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ كَمَثَلِ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى عُضْوًا تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ جَسَدِهِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّى"(البخاري، 1997م: 1279).
- قوله ﷺ: "لاَ يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ"(البخاري، 1997م: 7).
- قوله ﷺ: "الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كالْبُنْيانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضاً"(البخاري، 1997م: 1281).
- قوله ﷺ: "مَنْ كَانَ مَعَهُ فَضْلِ ظَهْرٍ فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا ظَهْرَ لَهُ، وَمَنْ كَانَ لَهُ فَضْلٌ مِنْ زَادٍ فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا زَادَ لَهُ"(مسلم، 2006م: 827).

فهذه التوجيهات النبوية تحث على التواد والرحمة والتعاون، وتؤكد على إعطاء فضل المركوب والزاد، وتدل دلالة واضحة على حرصه ﷺ على إيجاد مجتمع متكافل متوازن، تسوده المحبة والإخاء، ويهيمن عليه الإخلاص والوفاء.

وقد اتفق الصحابة رضي الله عنهم فيما بينهم على رعاية الضعيف، ومساعدة المحتاج، ونصرة المظلوم، وردع الظالم، والأخذ بيد الفقير، وأوضح دليل عملي على ذلك ما حدث وقت الهجرة، حيث كان المهاجرون يشاطرون الأنصار في ممتلكاتهم عن طواعية ورضى من الأنصار، ويدل على الإجماع ما ورد عن عمر بن الخطاب ﷺ عام الرمادة، حيث قال: "والله الذي لا إله إلا هو، ما أحد إلا وله في هذا المال حق أعطيه وأمنعه، وما أحد أحق به من أحد إلا عبد مملوك، وما أنا فيه إلا كأحدكم، ولكنا على منازلنا من كتاب الله عز وجل، وقسمنا من رسول الله ﷺ، فالرجل وتلاده في الإسلام، والرجل وقِدمه في الإسلام، والرجل وغناؤه في الإسلام، والرجل وحاجته في الإسلام، والله لئن بقيت ليأتين الراعي بجبل صنعاء حظه من هذا المال، قبل أن يحمرّ وجهه، يعني في طلبه"(أبو يوسف، 1979م: 47).

لذلك فإن المجتمع السليم هو الذي يكون بين أفراده تعاون ومودة ورحمة، ومن الضروري لبقائه وتماسكه أن يظل كذلك، وإلا هدمته النوازل، وأصبح عرضة للدمار والخراب، وبذلك تضعف الأمة الإسلامية، وتتفرق كلمتها، ويسودها الشقاق(أبو زهرة، 1991م: 8).

كما أن دار الإفتاء الليبية قالت إنه لا حرج في إنشاء صندوق للتكافل الاجتماعي والاشتراك فيه(لجنة الفتوى، 2018م)؛ لأنه من التعاون على البرّ والتقوى، عملاً بقوله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلا تَعَاوَنُوا عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾(سورة المائدة، الآية2)، وقوله ﷺ: "وَاللهُ فِي عَونِ الْعَبدِ مَا كَانَ الْعَبدُ فِي عَونِ أَخِيهِ"(مسلم، 2006م: 1242)، ومن يدفع كل شهر مبلغاً معيناً لهذا الصندوق طواعية، لا يدفعُها ليغامر بها رغبة في كسب مال الآخرين، وإنما يفعل ذلك ليعين نفسه ويعين غيره، عندما تنزل به أو بهم نازلة لا يقدرون على دفعها، حتى يدفعوها متعاونين؛ وهو بذلك مأجور، إن شاء الله، فقد مدح النبي ﷺ الأشعريين من أجل صنيع كهذا، فعن أبي موسى ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: "إِنَّ الأَشْعَرِيِّينَ إِذَا أَرْمَلُوا فِي الغَزْوِ، أو قَلَّ طَعَامُ عِيَالِهِمْ بالمَدِينَةِ جَمَعُوا ما كانَ عِنْدَهُمْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ اقْتَسَمُوهُ بَيْنَهُمْ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ بَالسَّوِيَّةِ، فَهُمْ مَنِّي، وَأَنَا مِنْهمْ"(البخاري، 1997م: 494)، فقد جعَلَهم النبيُّ ﷺ منه، وجعل نفسَه منهم، تكريماً لهم على هذا الصنيع المبارك.

فمال الأشعريين قد يصيب فيه أحدهم أكثر مما يصيب غيره، ومال الصندوقِ كذلك؛ قد يصيب فيه أحد المشاركين أكثر مما يصيب غيره، فليس فيه غرر مضرٌّ ولا غبنٌ، كما لم يكن في ثوب طعامِ الأشعريين غرر ولا غبن، وقد نص علماؤُنا رحمهم الله على أن الغرر المضر هو ما كان في المعاملاتِ المبنية على المعاوضة والمماكسة، لا في عقودِ التبرعات، التي منها الصناديق التكافلية.

الأسس التي يرتكز عليها التمويل التكافلي:

أولاً- التكافل:

التكافل مبدأ إسلامي أصيل، وهو يعني: "أن يكون آحاد الشعب في كفالة جماعتهم، وأن يكون كل قادر أو ذي سلطان كفيلاً في مجتمعه، يمده بالخير، وأن تكون القوى الإنسانية في المجتمع متلاقية مع المحافظة على مصالح الآحاد ودفع الأضرار، ثم في المحافظة على دفع لأضرار عن البناء الاجتماعي وإقامته على أسس سليمة"(دوابة، 2016م: 105-125).

ثانياً-التبرع:

التبرع مشروع بالكتاب والسنة، ومن أدلته قوله تعالى: ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلا تَعَاوَنُوا عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾(سورة المائدة، الآية2)، ويعتبر التبرع من باب التعاون على البر والتقوى(قنديل،2010م)، وما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب، ولا يقبل الله إلا الطيب، وإن الله يتقبلها بيمينه، ثم يربيها لصاحبه، كما يربي أحدكم فَلوَّه، حتى تكون مثل الجبل"(صحيح البخاري، ص279)، وعن أبي هريرة ﷺ أن النبي ﷺ قال:

"ما من يوم يصبح العباد فيه إلا ملكان ينزلان، فيقول أحدهما : اللهم أعط منفقا خلفاً، ويقول الآخر: اللهم أعط ممسكاً تلفاً"(البخاري، 1997م: 286).

كما أن عقود التبرع يجب أن تخلو من الغرر، لأنه أمر المجهول العاقبة(ابن تيمية، 1422: 169)، وهو ممنوع شرعاً، لما يترتب عليه من غبن وتنازع واختلال للرضا، ومن ثم فإنه يؤدي إلي أكل المال بالباطل، والشروط التي يجب أن تتوافر في الغرر ليكون مؤثراً ومفسداً للعقد هي:

1. أن يكون في عقد من عقود المعاوضات المالية.
2. أن يكون كثيراً.
3. أن يكون في المعقود عليه أصالة.
4. ألا تدعو إلى العقد حاجة.

وهذه الشروط متفق عليها بين المذاهب الأربعة، ما عدا الشرط الأول، فهو مأخوذ من مذهب المالكية، أما المذاهب الثالثة فلا تقره على هذا الشرط، لأن الغرر عندهم يؤثر في عقود التبرعات أيضاً(الضرير، 2005م: 23).

عقود التكافل:

تتضمن عقود التمويل التكافلي عدة أنواع، منها التأمين التكافلي، والقروض الحسنة، وقد قسّم الفقهاء العقود باعتبارات مختلفة، وبيّنوا خواصّها وأحكامها الفقهيّة، ولكل عقد من هذه العقود مفهومه وخصائصه ومقاصده، وهي محل اجتهاد بين العلماء، فمن أقسامها باعتبار العوض ما يلي(وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية الكويتية، 2006م: 149-167):

1- عقد معاوضة محضة كالبيع، والإجارة والشركة ونحوها؛ وعقد المعاوضة هو العقد الذي ينشأ عنه التزام إرادي حر بين المتعاقدين بأداء التزاماتهما المتقابلة، أخذا وإعطاء، لتملك عين، أو الاستفادة من منفعة أو خدمة، أو اكتساب حق مالي مقابل ثمن.

2- عقد تبرع محض، كالهبة والصدقة والعارية والضمان ونحوها، وهي عقود تنظم كل أنواع المعاملات المالية الاحسانية غير العوضية التي يجريها المتبرع بإرادته الحرة، تقرباً إلى الله، وطمعاً في مرضاته وأجره، وهو من أنواع عقود التأمين التكافلي المجازة شرعاً، حيث جاء في قرار هيئة كبار العلماء أن: "التأمين التكافلي أو التعاوني من عقود التبرع التي يقصد بها أصالةً التعاون على تفتيت الأخطار، والاشتراك في تحمل المسئولية عند نزول الكوارث، وذلك عن طريق إسهام أشخاص بمبالغ نقدية تخصص لتعويض من يصيبه الضرر، فجماعة التأمين التعاوني لا يستهدفون تجارة ولا ربحاً من أموال غيرهم، وإنما يقصدون توزيع الأخطار بينهم والتعاون على تحمل الضرر"(المجمع الفقهي الإسلامي، 2010م: 41-43).

3- عقد تبرع ومعاوضة معاً، كالقرض، فهو تبرع؛ لأنه في معنى الصدقة، ومعاوضة حيث إن المقترض يرد مثله.

الخاتمة

اقترح الباحث نموذج تمويلي تكافلي لتغطية نفقات الحج، وبما أن الحج مرتبط بتحقيق شرط الاستطاعة المالية والبدنية وكذلك الحصول على فرصة من الاختيار العادل، كان من اللازم دراسة مفهوم الاستطاعة المالية وشروط تحقيقها شرعاً وفق النموذج المقترح، لذلك توصلت هذه الدراسة لمجموعة من النتائج، تتمثل في:

1- مفهوم الاستطاعة في الحج والسبيل إليه متداخلاً في التفسير، حيث فسرها رسول الله ﷺ بتوفر الزاد والراحلة وكذلك جمهور العلماء، وزاد عليها المالكيين بكل ما يمكّن الوصول من غير مشقة، كما أن جمهور العلماء المعاصرين أجازوا تحقق الاستطاعة بالبذل مما لا منة له، كحال الولد لأبيه، أو الجوائز أو هدايا جهات العمل أو تكافل المسلمين فيما بينهم.

2- يحث التكافل وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية على جلب المصالح العامة ودرء المفاسد والأضرار، من خلال عقود أساسها التبرع الخالي من الغرر، والذي يطبق في عقود التأمين التكافلي أو التعاوني، وأن المسلمين يمكن أن يتكافلوا بإنشاء صندوق تكافلي لتغطية نفقات حجهم من غير منة، على أن تدفع المبالغ بنية التبرع.

3- تكلفة الحاج الواحد في ليبيا وفقاً لمستوى الخدمات المقدمة على أعلى المستويات، وتقدر بـ 7000 دولار أمريكي، ويعادل هذا المبلغ بعد تغيير أسعار الصرف مبلغ 33,600 دينار، الأمر الذي يجعل من الجهات المسؤولة عليه تعمل على: إما بتخفيض هذه التكلفة، أو أن تتدخل الحكومة وتدعم هذه التكاليف، وهو في واقع الحال دعماً لفئة من المجتمع على حساب فئات أخرى، وهذا ما يتعارض مع مبادئ عدالة توزيع الدخل، ويجعل من تبني هذا المقترح أمراً ذا أهمية.

ومن خلال ذلك أقترح الباحث نموذجاً تمويلياً تكافلياً لتمويل نفقات الحج مبنياً على عقود التبرع الخالية من الغرر، وتوقف أمواله لهذا الغرض، ويوصي فيه بـــ:

1- تبني هذا النموذج من قبل الجهات المسؤولة على الحج، لما فيه من تيسير على جميع المسلمين من أداء فريضة الحج.

2- حث المسلمين على نشر ثقافة التكافل فيما بينهم التي قد تكاد تنعدم.

3- إمكانية دراسة هذا النموذج من خلال صيغ وعقود أخرى.

والحمد لله رب العالمين

ثبت المصادر

أولاً- القرآن الكريم برواية حفص عن عاصم.

ثانياً- كتب الحديث:

1- ابن أبي شيبة، أبي بكر عبدالله بن محمد بن إبراهيم (2008م)، المصنف، تحقيق: أسامة بن إبراهيم بن محمد، ط1، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، مجلد5، الإيمان والنذور والحج، كتاب الحج، حديث رقم 12793.

2- ابن حنبل، أحمد بن محمد (2001م)، مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وآخرون، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت، ج38، حديث رقم23000.

3- ابن ماجة، محمد بن يزيد (د.ت.ن)، سنن ابن ماجة، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، دار إحياء الكتب العربية، ج2، كتاب المناسك، باب ما يوجب الحج، حديث رقم2897.

4- البخاري، محمد بن إسماعيل (1997م)، صحيح البخاري، ط1، دار السلام، الرياض، ج1، كتاب الإيمان- الزكاة- الأدب- الشركة، حديث رقم8-13-1410-1442-2486-6011-6025.

5- البيهقي، أبو بكر احمد بن الحسين (2003م)، السنن الكبرى، ط3، دار الكتب العلمية، بيروت، كتاب الحج، حديث رقم10393، ج5.

6- الطبراني، سليمان بن أحمد (1995م)، المعجم الأوسط، تحقيق: طارق بن عوض، دار الحرمين، القاهرة، ج5 ، رقم5228.

7- مسلم، مسلم بن الحجاج (2006م)، صحيح مسلم، تحقيق: نظر بن محمد الفاريابي، ط1، دار طيبة، كتاب الزكاة – كتاب اللقطة – كتاب الذكر والدعاء، حديث رقم1015-1728-2699.

ثالثاً- الكتب:

8- ابن تيمية، أحمد بن عبدالحليم (1422)، القواعد النورانية الفقهية، تحقيق: أحمد بن محمد الخليل، ط1، دار ابن الجوزي، الرياض.

9- ابن قدامة، عبد الله بن أحمد بن محمد (1997م)، المغني، ط3، دار عالم الكتاب، بيروت، ج5.

10- أبو زهرة، محمد، (1991م)، التكافل الاجتماعي في الإسلام، دار الفكر العربي، القاهرة.

11- أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم (1979م)، الخراج، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت.

12- الدسوقي، محمد بن أحمد (د.ت.ن)، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، ج2.

13- دوابة، أشرف محمد (2016م)، رؤية استراتيجية لمواجهة تحديات التأمين التكافلي الإسلامية.

14- الدويش، أحمد بن عبدالرزاق (د.ت.ن)، فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، دار العاصمة، الرياض، مجلد11.

15- الشلعان، علي بن ناصر (2010م)، النوازل في الحج، دار التوحيد، سلسلة الرسائل الجامعية.

16- الشوكاني، محمد بن علي (2010م)، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، المملكة العربية السعودية، مجلد1.
17- الضرير، الصديق (2005م)، التأمين تقويم المسيرة النظرية والتطبيقية، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، مكة المكرمة.
18- الكاساني، أبو بكر بن مسعود بن أحمد (1986م)، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، ط2، دار الكتب العلمية، بيروت، ج2.
19- النووي، يحيى بن شرف (1991م)، روضة الطالبين وعمدة المفتين، المكتب الإسلامي، بيروت، ج3.
20- وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية الكويتية (2006م)، الموسوعة الفقهية، ط1، دار السلاسل، الكويت، ج10-17.

رابعاً- الدوريات وقرارات المجاميع الفقهية والمواقع الإلكترونية:

21- ابن باز، عبدالعزيز بن عبدالله (2021م). مسائل متفرقة في الحج، منشور على موقع بن باز. www.binbaz.org
22- بركات، ريم، كم عدد المسلمين في العالم، مقالة منشورة بموقع محتوى، 2021م، https//mhtwyat.com
23- الشتبري، الشريف هاشم بن هزاع (1435)، حكم تحديد أعداد الحجاج والمدة الزمنية بين حجة وأخرى، مجلة البحوث الفقهية المعاصرة، العدد 98، منشور على موقع المسلم. www.almoslim.net/node/217782
24- شحاته، حسين حسن (2021م)، الضوابط الشرعية لنفقات الحج المبرور، منشور على موقع دار المشورة. www.darelmashora.com
25- صندوق الحج والاستثمار الأردني، 2023 www.hajjfund.gov.jo
26- صندوق ادخار الحج الماليزي، (Tabung Haji)، 2023، www.tabunghaji.gov.my
27- الطلول، يونس عبد الرب فاضل (2007م)، حد الاستطاعة لأداء فريضة الحج، منشورات جامعة الإيمان، اليمن. www.jameataleman.org/popups/print_window.aspx?article_no=1321
28- العثيمين، محمد بن صالح (2021م)، حكم الحج على نفقة الغير، منشور على موقع بن عثيمين. https://binothaimeen.net/content/10496
29- الفلاح، نجاة عياد(2021م)، تباين سكان ليبيا باستخدام نظم المعلومات الجغرافية خلال الفترة (2006م-2020م)، مجلة العلوم الإنسانية والتطبيقية، جامعة طرابلس، العدد 11.

30- قنديل، صادق عطية سليم (2010م)، المساعدات الخيرية وعلاقتها بعقود التبرع، الجامعة الإسلامية، غزة.
www.iugaza.edu.ps
31- لجنة الفتوى بدار الإفتاء (2018م)، فتوى رقم 3594، حكم المشاركة في صندوق التكافل، دار الإفتاء الليبية.
32- المجمع الفقهي الإسلامي (2010م)، قرارات المجمع الفقهي الإسلامي، الدورة العشرون، الإصدار الثالث.
33- مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامي السابع عشر (1988م)، قرار رقم 21/17-س، منظمة التعاون الإسلامي، جدة.
www.moqatel.com/openshare/Wthaek/title1/KhargiaMIs/images/kahrge14038.gif_cvt.htm
34- موسم حج 1440هـ 2019م، منشور على موقع ويكيبيديا. www.ar.wikipedia.org
35- نفقات أداء فريضة الحج في 10 دول عربية، 2017م، منشور على موقع العربي.
www.alaraby.co.uk

جامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية

كلية الاقتصاد الإسلامي والإدارة

المؤتمر العلمي الأول

النشاط المالي والمصرفي الإسلامي في ليبيا، تقييم التجربة وتحسين الأداء

المحور الأول

النشاط المصرفي الإسلامي

بحث بعنوان:

عقود التوثيق في المعاملات المالية وأثرها في الاقتصاد الإسلامي

إعداد الباحث: د. علي محمد فرج افريو

قسم الفقه وأصوله كلية علوم الشريعة جامعة المرقب ليبيا

ali.afrio@elmergib.edu.ly

2024م

ملخص البحث

حرصت الشريعة الإسلامية على تنمية المال وزيادته وتبادله بين الناس، فنظمت أحكامه، وسنت من التشريعات ما يؤدي إلى نمائه، ويحافظ على حقوق أصحابه، فشرعت لهم عقود التوثيقات التي تضمن حقوق الجميع بلا ظلم ولا جور، ومنهم الدائن والمدين؛ فلا يضيع حق الدائن، ولا تمتهن كرامة المدين،

وقد تعرض البحث لاثنين من عقود التوثيقات هما عقد الرهن وعقد الضمان، وفي هذين العقدين يظهر بجلاء إحاطة الإسلام بالمال إحاطة بليغة تحول بينه وبين ضياعه والاعتداء عليه، باحترام الملكية الشخصية للأفراد، فلا تحل إلا بطيب نفس من صاحبها، مما يؤدي إلى تنمية المال وتكثيره، وزيادة الإنتاج وتوفيره، وبذلك تتحقق مصالح العباد والبلاد، ويسود الأمن والاستقرار. ويهدف البحث إلى بيان كيفية حماية الشريعة الإسلامية لحقوق المتعاقدين من خلال عقود التوثيقات، وأثر ذلك في الاقتصاد الإسلامي، وقد أسفر البحث عن مجموعة من النتائج منها:

-أن اشتراط الرهن والضمان في العقود من الشروط التي لا تخالف مقتضيات العقد، ولا تخل بأحكامه.

-أن أقوى وسائل التوثيق عقد الرهن؛ لكونه من الحقوق العينية التي تعطي الدائن حق الامتياز على سائر الدائنين عند ما يضيق مال المدين عن الوفاء بجميع ديونه، بخلاف الضمان الذي يعد من الديون الشخصية التي يكون صاحبها أسوة بالدائنين العاديين.

الكلمات المفتاحية: التوثيق، عقود التّوثيقات، الاقتصاد الإسلامي، الرّهن، الضمان، الكفالة.

Abstract:

Islamic jurisprudence has shown a significant interest in nurturing and augmenting wealth while facilitating its equitable distribution among individuals. Consequently, it has systematized its regulations and enacted laws geared towards its expansion, all the while safeguarding the entitlements of its proprietors. Through the establishment of documentation contracts, Islamic law ensures the equitable treatment of all parties involved, including creditors and debtors, thereby preventing any unjust loss of rights or imposition of oppression. This study explores two such documentation contracts: the mortgage contract and the guarantee contract. Within these contractual frameworks, Islamic principles exemplify a comprehensive safeguarding of wealth, shielding it from depletion or encroachment, while upholding individuals' inherent rights to personal property, which can only be infringed upon with the explicit consent of the owner. This approach fosters the growth and accumulation of wealth, promotes enhanced production, and ensures its accessibility, thus advancing the welfare of both individuals and society, and promoting overall security and stability. The primary objective of this research is to elucidate the mechanisms through which Islamic law safeguards the rights of contracting parties via documentation contracts, and its subsequent implications on the Islamic economic framework. The research has yielded various insights, notably:

- *The inclusion of collateral and guarantees in contracts aligns with contractual requirements and does not contravene its stipulations.*
- *Amongst documentation methods, the mortgage contract emerges as the most robust, affording creditors privileges over other counterparts in scenarios where the debtor's assets prove insufficient to satisfy all obligations, contrasting with guarantees, which are deemed personal debts that render their holders equivalent to ordinary creditors.*

Keywords: *Documentation, Documentation Contracts, Islamic Economy, Mortgage, Guarantee, Collateral.*

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

فالمال عصب الحياة وقوامها، وعليه مدار صلاحها، يسهم في زيادة الإنتاج وتقدم الاقتصاد، لذا حرصت الشريعة الإسلامية على تنميته وزيادته وتبادله بين الناس، فنظمت أحكامه، وسنت من التشريعات ما يؤدي إلى نمائه، ويحافظ على حقوق أصحابه، فشرعت لهم من العقود ما يضمن حقوقهم من مشروعية الرهن، وضمان المال، وتفليس المدين، وغير ذلك مما يجعل الدائن يقدم على معاملة الآخرين بعوض وبغير عوض، ويداين غيره قرضا حسنا، وهو مطمئن بأن حقوقه مكفولة وفق أحكام الشرع دون أن يأكل أموال الناس بالباطل، أو يتعامل بالربا أو الرشوة، وفي ذلك نفع للدائن والمدين، وحافز للاقتصاد، فيعم النفع، وينتشر الرخاء، وتتحقق مصالح العباد، ويسود الأمن والطمأنينة الجميع.

ولما أعلنت كلية الاقتصاد الإسلامي والإدارة بجامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية عن مؤتمرها العلمي الدولي الأول الموسوم بـ (النشاط المالي والمصرفي الإسلامي في ليبيا "تقييم التجربة وتحسين الأداء") قررت المشاركة ببحث: **(عقود التوثيق في المعاملات المالية وأثرها في الاقتصاد الإسلامي)** الذي يندرج تحت المحور الأول: النشاط المصرفي الإسلامي، دور المعاملات المالية الإسلامية في التأثير على النشاط الاقتصادي؛ لأسلط فيه الضوء على حرص الشريعة الإسلامية على حماية حقوق الدائنين، وأثر ذلك في الاقتصاد الإسلامي.

إشكالية البحث وتساؤلاته:

الإسلام دين الحق والعدل تضمن فيه حقوق الجميع وفقا لأحكام الشرع دون ظلم ولا جور، ومنهم الدائن والمدين؛ فلا يضيع حق الدائن، ولا تمتهن كرامة المدين، وهذا مما يحقق زيادة في النمو الاقتصادي، ويحد من انتشار الفقر، وقد أباحت الشريعة الإسلامية لتحقيق هذه المقاصد مجموعة من العقود دلت عليها العديد من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الشريفة، لكن ما يحدث في الواقع هو تعرض أحد طرفي العقد إلى ضرر بسبب عدم الالتزام بأحكام الشرع. فكيف حافظت الشريعة الإسلامية على حقوق الدائنين؟ وما العقود والتشريعات التي شرعتها لتضمن حقوقهم؟ وما أهميتها في تنمية الاقتصاد الإسلامي؟ وللإجابة عن هذه الأسئلة سأقوم بدراسة بعض عقود التوثيق في المعاملات المالية، وكيفية حمايتها لحقوق الدائنين والمدينين.

أهمية البحث:

يكتسي هذا البحث أهميته في النقاط الآتية:

- أنه يدخل تحت علم الفقه الذي يتناول الحياة العملية للمسلم، ويشمل جميع جوانب الحياة.
- أنه يتناول بالدراسة والتحليل بعض المعاملات المالية التي لا يستغني عنها كثير من الخلق.

– أن الرهن والضمان يدخلان في كثير من العقود، ويكثر السؤال عن أحكامهما في الحياة العملية اليومية.

– الوظيفة الاقتصادية التي تؤديها عقود التوثيقات في استقرار المعاملات المالية، وتحقيق التنمية الشاملة.

أهداف البحث:

يهدف هذا البحث إلى بيان كيفية حماية الشريعة الإسلامية لحقوق المتعاقدين من خلال عقود التوثيقات وما ينشأ عنها من أحكام، وأثر ذلك في الاقتصاد الإسلامي.

الدراسات السابقة:

الدراسات التي تناولت التوثيق بصفة عامة كثيرة، كما أن الدراسات التي تناولت عقدي الرهن والضمان كثيرة أيضا، وأقرب الدراسات لهذا البحث –حسب علم الباحث– دراستان هما:

1 – دراسة د. هلالي سعد الدين مسعد، 2004م، أهمية التوثيق في المعاملات المالية وعلاقته بالعقود في الفقه الإسلامي، بحث منشور بمجلة الشريعة والدراسات الإسلامية الكويتية، العدد (59) ديسمبر 2004م، يقع البحث في 62 صفحة، تحدث المؤلف فيه عن بيان اهتمام الإسلام بتوثيق المعاملات، ومظاهر هذا الاهتمام، وأوضح العلاقة بين عقود الاستيثاق وسائر العقود، وجعله في أربعة مباحث، وهي: ماهية التوثيق، وأسباب اهتمام الإسلام بتوثيق المعاملات، ومظاهر اهتمام الإسلام بتوثيق المعاملات، وعلاقة عقود التوثيق بسائر العقود.

2 – دراسة الشيخ السبكي الحنبلي محمد عبد اللطيف، 1431 هـ، بين الشريعة والقانون نظرات في توثيق المعاملات المالية، بحث منشور بهدية مجلة الأزهر لشهر جمادى الأولى 1431 هـ، يقع البحث في 65 صفحة، تكلم المؤلف فيه عن تاريخ التوثيق، وحكمة مشروعيته، والمعاملات التي شرع لها التوثيق، ثم تكلم عن وسائل التوثيق، وعمل مقارنة بين الشريعة والقانون فيما تحدث عنه.

ولا شك أن هاتين الدراستين قد استوفتا بعض جوانب البحث، واستفاد منهما الباحث في بعض جوانب بحثه، لكن هذا البحث يختلف عن هاتين الدراستين من حيث خطة البحث، وطريقة العرض، والاعتناء بمقاصد الشريعة، وذكر الآثار الفقهية والاقتصادية لعقدي الرهن والضمان.

حدود الدراسة:

الأحكام الشرعية المتعلقة بالمعاملات المالية الإسلامية كثيرة ومتشعبة، ونظرا لسعة الموضوع وتشعبه اقتصر البحثُ على بعض عقود المعاملات المالية التوثيقية (الرهن، والضمان أو الكفالة) على مذهب المالكية حتى لا يتسع البحث ويطول، ويتناسب مع العدد المحدد لصفحات البحوث في هذا المؤتمر، وقد اقتصرت على عقدي الرّهن والضمان دون عقد الحوالة من عقود التوثيقات؛ لأنهما أكثر استعمالا في الحياة العملية منها، ولأن الحوالة تكون متأخرة عن العقود المالية، بعكس الرهن والضمان، فغالبا ما

يشترطان أثناء العقد، ولأن الرهن والضمان وسيلتان لتوثيق الديون، أما الحوالة فهي في الغالب وسيلة لاستيفائه.

منهج البحث:

اعتمد هذا البحث المنهج الوصفي التحليلي، وذلك بتتبع المسائل محل الدراسة ودراستها دراسة تحليلية؛ لفهم نصوص الشارع ومعرفة المقاصد الشرعية للقضايا المطروحة في هذا البحث.

خطة البحث:

انتظم هذا البحث في مقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة، المقدمة، وتناولت فيها إشكالية البحث وتساؤلاته، وأهمية البحث، وأهدافه، والدراسات السابقة، وحدود الدراسة، والمنهج المتبع في كتابة هذا البحث، وخطة البحث، وخصصت المبحث الأول للحديث عن عنوان البحث، فعرفت المصطلحات الواردة فيه لغة واصطلاحا، والمقاصد الشرعية منها، وخصصت المبحث الثاني لعقد الرهن والآثار المترتبة عليه، وجعلت المبحث الثالث في الكلام عن الضمان والآثار المترتبة عليه، ثم الخاتمة لأهم نتائج البحث وتوصياته. وفيما يلي دراسة لهذه المباحث.

1 . التعريف بمفردات العنوان

الإنسان اجتماعي بطبعه، محتاج إلى الآخرين، حيث لا يستطيع أن يستقل بذاته ويوفر كل ما يحتاج إليه بنفسه، وهو في تعامله مع الآخرين قد يقترض، وقد يشتري بالثمن المؤجل، وقد يفعل غير ذلك، وغالبا ما يكون الأمر مبنيا على الثقة إلا أنه قد لا يحافظ على هذه الثقة، فلا يؤدي الدين الذي عليه؛ لإعساره، أو لمماطلته، أو لفساد نيته، أو غير ذلك من الأسباب التي تجعل الطرف الآخر يبحث عن وسيلة يحفظ بها ماله، ويصون بها كرامة المتعامل معه، فأوجدت الشريعة جملة من الأمور لحماية أطراف العقد، منها: الكتابة، والإقرار، والبينة، واليمين، والشاهد مع اليمين، والقرائن، والرهن، والضمان، والكفالة، والحجر على مال المدين، والحبس، والملازمة. وقد ذكر بعض العلماء أن وسائل الإثبات في الشريعة على ثلاثة أقسام:

الأول: وسائل تفيد إثبات الحق لصاحبه قضاء، وتصح مطالبته ورفعه الدعوى، وهي الكتابة، والإقرار، والبينة، واليمين، والشاهد مع اليمين، والقرائن.

الثاني: وسائل شرعت لتأمين الحق والتمكن من استيفائه، وهي الرهن، والضمان والكفالة.

الثالث: وسائل لتنفيذ استيفاء الحق عند التخلف عن أدائه، وهي الحجر على مال المدين، والحبس، والملازمة. (السبكي، 1431، 68).

ونظرا لما لضبط المصطلحات العلمية من أهمية في تحديد المقصود منها رأيت قبل الدخول في موضوع البحث التعرض لبيان مفردات عنوان البحث (عقود التوثيق في المعاملات المالية وأثرها في الاقتصاد الإسلامي) من حيث تعريفها لغة واصطلاحا وبعض ما يناسب المقام، وهي العقد، والتوثيق، والمعاملات، والمالية، والاقتصاد، والإسلامي، فأقول وبالله التوفيق:

1.1. العقود جمع العقد، وهو في اللغة: مصدر عقَد يعقِد من باب ضرب، يقال: عَقَدْتُ الحبل عَقْدًا فَانْعَقَدَ، والعُقْدَةُ: ما يمسكه ويوثقه، ومنه عَقَدْتُ البيع ونحوه، والعقد نقيض الحل، ويأتي لعدة معان، منها: العهد والربط بين أطراف الشيء سواء أكان ربطا حسيا أم معنويا، من جانب واحد أم من جانبين، ومنه عقَد فلان البيع والزواج والإجارة: ارتبط مع شخص آخر.

ومنها: الإحكام والإبرام والاستيثاق، يقال: عُقدة النكاح وغيره: إحكامه وإبرامه، وعاقدته أو عقدت عليه: ألزمته ذلك باستيثاق. (ابن منظور، د ت، 3031/4، والفيومي، 2003م، 250).

العقد اصطلاحا: هو الربط بين كلامين –أو ما يقوم مقامهما– صادرين من شخصين على وجه يترتب عليه أثره الشرعي. (الحفناوي، 2009 ، 416).

أو هو: ارتباط إيجاب بقبول على وجه مشروع يثبت أثره في محله. (الزحيلي، د ت، 3098/4).

وللعقود أقسام متعددة باعتبارات مختلفة، وسأكتفي منها بما يكون مدخلا لمحل هذه الدراسة، وهو تقسيمها إلى عقود معاوضات مالية، وعقود تبرعات، وعقود توثيقات، وهذا بيان للمراد منها:

المعاوضات: هي المعاملات التي يقصد بها العوض من الربح والكسب والتجارة وغير ذلك، وتشمل البيع والإجارة والخيارات والشركات.

التبرعات: هي المعاملات التي يقصد بها الإحسان والإرفاق، مثل: الهبة والعطية والوقف والعتق والوصايا وغير ذلك. (المشيقح، د ت، 2).

التوثيقات: (أو التأمينات أو عقود الضمان): هي التي يقصد بها ضمان الديون لأصحابها وتأمين الدائن على دينه، وهي الكفالة والحوالة والرهن. (الزحيلي، د ت، 3098/4) وهذه العقود الأخيرة هي مجال دراستنا في هذا البحث.

1. 2. 1. التوثيق لغة: مصدر رباعي للفعل وثق –بتضعيف العين– بمعنى أحكم، فهو موثِّق، ووثَّق الأمر: أحكمه، ووثَّق العقد ونحوه: سجَّله بالطريق الرسمي، فكان موضع ثقة، وناقة موثقة الخلق، أي محكمته، واستوثقت منه، أي أخذت منه الوثيقة. (الجوهري، 2007م، 1123، وإبراهيم مصطفى وآخرون، د ت، 1011/2) فهذه المعاني تدل على القيد والإثبات والإحكام.

التوثيق اصطلاحا: ما يتخذ لتأمين الحقوق عن الفوات على أصحابها بجحد أو نسيان أو إفلاس أو غير ذلك من المخاطر. (الموسوعة الفقهية الكويتية 360/42).

ومن التوثيقات ما يستوفى بها الحق كالشهادة والكتابة ونحوهما، وما يستوفى بها أو منها الحق كعقد الرهن والضمان والحوالة، والكلام هنا إنما هو في عقود التوثيقات التي يستوفى منها الحق سواء منها ما كان بحق عيني وهو الرهن، أو بحق شخصي وهو الضمان.

1. 2. 2 . حكم التوثيق وأدلة مشروعيته:

حكم التّوثيق: توثيق المعاملات أمر مشروع لحاجة الناس إليه خوفا من جحد الحقوق أو نسيانها أو ضياعها إلا أن العلماء اختلفوا في حكم التوثيق لاختلافهم في بيان الأمر بالكتابة هل هو للندب والإرشاد أو هو للوجوب؟ والذي عليه جمهور الفقهاء ومنهم المالكية أنه للندب والإرشاد، ومن أدلتهم:

قوله تعالى بعد آية الدين: {فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي اؤْتُمِنَ أَمَانَتَهُ} (البقرة: 283)، وجه الاستدلال أن هذه الآية تعد قرينة صارفة للأمر الوارد في قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدَيْنٍ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى فَاكْتُبُوهُ} (البقرة: 282) من الوجوب إلى الندب والإرشاد.

قال ابن عطية (ت 542 هـ): "جمهور العلماء الأمر بالكتب ندب إلى حفظ الأموال وإزالة الريب" (ابن عطية، 1422، 379/1).

وقال الشنقيطي (ت 1393 هـ): "لأن لرب الدين أن يهبه ويتركه إجماعا، فالندب إلى الكتابة فيه إنما هو على جهة الحيطة للناس" (الشنقيطي، 1995م، 184/1).

ولجريان العمل بترك الكتابة وغيرها من وسائل التوثيق منذ زمن النبي –صلى الله عليه وسلم– وصحابته الأخيار ومن بعدهم إلى يومنا هذا.

أدلة مشروعية التوثّيق: أدلة مشروعية التوثيق كثيرة منها قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدَيْنٍ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى فَاكْتُبُوهُ}، وقوله: {وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَانٌ مَقْبُوضَةٌ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي اؤْتُمِنَ أَمَانَتَهُ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ} (البقرة: 282، 283) فقد أمرت الآية الأولى في بدايتها بالكتابة التي تعد أهم وسائل التوثيق، ثم ذكرت الإشهاد، وحثت الآية الثانية على الرهن في السفر عند عدم وجود الكاتب، وقد تكلم العلماء في سبب نزول الآية الأولى، ومن ذلك قول القرطبي (ت 671 هـ): "وقال ابن عباس: هذه الآية نزلت في السلم خاصة ....، ثم هي تتناول جميع المداينات إجماعا". (القرطبي، 1996م، 243/3)، أي تشمل جميع العقود التي أمرنا بتوثيقها وحفظها.

ومن السنة رويت عدة أحاديث تبين مشروعية التوثيق والكتابة أكتفي منها بحديث الإمام البخاري، وهو ما رواه العداء بن خالد قال: كتب لي النبي –صلى الله عليه وسلم–: "هذا ما اشترى محمد رسول الله –صلى الله عليه وسلم– من العداء بن خالد بيع المسلم المسلم لا داءَ، ولا خِبثةَ، ولا غائلة". (البخاري، 1422 ، 58/3 رقم 2078) أي لا عيب، ولا حرام، ولا فجور ولا خيانة.

قال الشيخ ابن عاشور (ت 1393 هـ): "واتصل عمل المسلمين في الأقطار كلها بكتابة التوثّقات في المعاملات كلها". (ابن عاشور، 1984م، 500/2).

1. 2. 3. أهمية عقود التوثيقات:

تظهر أهمية عقود التوثيقات في أمور، أهمها:

1 – حماية حقوق الناس، وإغلاق أبواب الحيل، وسد ذرائع المنازعات، وقطع أسباب الخصومات.

2 – أن في عقد التوثيق تأمينا لحق الدائن فيما لو عجز المدين عن السداد، أو ماطل فإنه يمكن للدائن استيفاء حقه من الرهن بشروطه، أو الرجوع على الضامن أو الكفيل. (هلالي، 2004م، 241).

3 – أن في عقد التوثيق تأمينا لحق المدين أيضا من حيث عدم طلب الدائن زيادة على الدين الحقيقي، أو المطالبة به قبل أجله.

4 – أن التوثيق يعد وسيلة إثبات أمام القضاء أو لجان التحكيم أو فض المنازعات.

5 – أن في التوثيق الأخذ بالاحتياط في المعاملات منذ نشأتها مما عساه أن يحدث مستقبلا، حيث يضمن كل طرف من أطراف العقد حقه، ويغني عن أي نزاع محتمل.

1. 2. 4. المقاصد الشرعية للتوثيق:

معرفة المقاصد الشرعية تكسب الباحث القدرة على الوصول إلى الحكم الشرعي المناسب للحادثة المعروضة أمامه، وذلك بالموازنة بين المصالح والمفاسد، والمنافع والمضار، فيقدم الأكثر مصلحة والأخف ضرراً على سواهما عند التعارض، ولهذا سأتعرض لذكر المقاصد الشرعية حيثما وجدت المناسبة، ومن المقاصد الشرعية للتوثيق:

1– مقصد حفظ الحقوق والممتلكات من الضياع ومن أكلها بالباطل، وذلك بإيصال الحقوق إلى أصحابها وإعطاء كل ذي حق حقه، فيؤدي ذلك إلى التآلف والمحبة بين الأفراد، واستقرار المجتمعات.

2– رفع النزاع والخلاف المحتمل بين المتعاقدين في حال عدم التوثيق، فيؤدي إلى الشقاق والخصام والضرب، بل ربما أدى إلى إزهاق النفوس والأرواح، وفي ذلك مقصد حفظ النفوس والأعراض، كما أن في التوثيق الالتزام بما على الدائن من دين، وبذلك تنتشر المودة، وتمتد أواصر المحبة بين الناس مما يزيد في تقوية الروابط الاجتماعية.

3 – مقصد حفظ الكرامة الإنسانية، ويتمثل في حفظ كرامة المدين إذا عجز عن الوفاء بالتزاماته، فتستوفى من الرهن أو من الضامن من غير أن تهان كرامته أو ينال منه.

4 – مقصد حفظ المال، ويتحقق هذا المقصد الشرعي من خلال الاقتصاد في الإنفاق، فمن يعرف أنه مدين ووراءه من يطالبه بالسداد فإنه لا يتوسع في الإنفاق على نفسه، ويقتصر على النفقات الواجبة عليه، وفي ذلك فائدة للمجتمع بأسره.

5 – التّحرّز عن العقود الفاسدة؛ لأنّ المتعاملين ربّما لا يهتديان إلى الأسباب المفسدة للعقد؛ ليتحرّزا عنها، فيحملهما الكاتب على ذلك إذا رجعا إليه ليكتب، ويتحقق بهذا مقصد إزالة الضرر.

6 – رفع الارتياب، فقد يشتبه على المتعاملين إذا تطاول الزّمان مقدار البدل ومقدار الأجل، فإذا رجعا إلى الوثيقة لا يبقى لواحد منهما ريبة، (السرخسي، 2000م، 299/30) وفي هذا يتحقق مقصد العدل ورفع الظلم.

1. 2. 5. الآثار الفقهية للتوثيق:

أبرز آثار التوثيق الفقهية:

1- صيانة الحقوق لأربابها وإثباتها عند التجاحد والنزاع والمخاصمة.

2- حفظ حقوق الورثة وغيرهم من الضياع، حيث قد ينسى أو ينكر المقترض أو من عليه الدين لأي سبب من الأسباب بعد وفاة المتعامل معه، أو فقدانه الذاكرة بجنون أو مرض.

3- أنّ الوثيقة تصير حكما بين المتعاملين يرجعان إليها عند المنازعة، فتكون سببا لتسكين الفتن، ولا يجحد أحدهما حقّ صاحبه مخافة أن تخرج الوثيقة وتشهد الشّهود عليه بذلك، فينفضح أمره بين النّاس. (السرخسي، 2000م، 299/30).

1. 2. 6. الآثار الاقتصادية للتوثيق:

1 – بعث روح الطمأنينة لدى المتعاملين على حقوقهم، ودفع الريبة والشك بينهم، مما يشجع الاستثمار، ويفتح أبواب التعاون بين الناس؛ لأن من استوثق بحقه بكفالة أورهن أو غير ذلك اطمأن باله، وارتاح ضميره، وضمن أداء حقه، وفي ذلك مصلحة الطرفين المتعاقدين.

2 – التوثيق يسهم في تحريك الأموال بين الناس بثقة وطمأنينة، مما ينعكس إيجابا على تحقيق رواج الأموال، وزيادة الطلب على السلع والخدمات، وبذلك يزيد الإنتاج، وتدفع عجلة الاقتصاد إلى الأمام.

3 – قد يؤدي عدم التوثيق إلى إعسار أهل اليسار بسبب جحد الناس حقوقهم، فالحرص لا يكلف شيئا، وعدمه يكلف الكثير. (السبكي، 1421، 52).

1. 3. 1. المعاملات: جمع معاملة، على وزن مُفَاعلة من الفعل عَامَل، ومعناها لغةً: التَّعامل، وهي مأخوذة من عاملت الرجل أعامله معاملة في المبايعة وغيرها. (الأزهري، 2001م، 256/2).

المعاملات اصطلاحا: هي الأحكام الشرعية المتعلقة بالأمور الدنيوية. (قلعجي، 1988م، 438).

1. 3. 2. المالية لغة: نسبة إلى المال، وهو ما ملكته من جميع الأشياء، والجمع أموال، والمال في الأصل ما يملك من الذهب والفضة، ثم أطلق على كل ما يقتنى ويملك من الأعيان، وأكثر ما يطلق المال عند العرب على الإبل؛ لأنها كانت أكثر أموالهم. (ابن منظور، د ت، 4300/6).

المال اصطلاحا: ما يقع عليه الملك ويستبد به المالك عن غيره إذا أخذه من وجهه. (الشاطبي، 1997م، 32/2).

1. 3. 3. المقاصد الشرعية في المال:

المال عصب الحياة وبه قوامها، ولهذا جعلت الشريعة الإسلامية المحافظة عليه مقصدا شرعيا من مقاصدها الضرورية، وهي: حفظ الدين والنفس والعقل والعرض والمال، وقد بين النبي –صلى الله عليه وسلم– أن حرمة المال كحرمة النفس فقال: "إن دماءكم وأموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا"، (البخاري، 1422م، 176/2، رقم 1741) "والمقصد الشرعي في الأموال كلها خمسة أمور: رواجها، ووضوحها، وحفظها، وثباتها، والعدل فيها، فالرواج دوران المال بين أيدي أكثر من يمكن

من الناس بوجه حق، وهو مقصد عظيم شرعي دل عليه الترغيب في المعاملة بالمال، ومشروعية التوثّق في انتقال الأموال من يد إلى أخرى". (ابن عاشور، 2007م، 172).

ومحافظةً على مقصد الرواج شرعت عقود المعاملات؛ لنقل الحقوق المالية بمعاوضة أو بتبرع، وينتقل المال بأيد عديدة في الأمة على وجه مشروع. (ابن عاشور، 2007م، 173) وهذا ما جاءت به الشريعة قال تعالى: {كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ} (الحشر: 7).

ولا شك أن دراستنا لعقدي الرهن والضمان مما يحقق هذا المقصد ترويج الأموال، وتوسيع دائرة التعامل المالي، فالأفراد والشركات والمؤسسات في حاجة ماسة إلى التعامل بهذين العقدين؛ لما فيهما من تيسير وتسهيل بين الناس.

وأما وضوح الأموال فذلك بإبعادها عن الضرر والتعرض للخصومات بقدر الإمكان، ولذلك شرع الإشهاد والرهن في التداين. (ابن عاشور، 2007م، 178).

وأما حفظُ الأموال فأصله قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ} (النساء: 29)، وقول النبي – صلى الله عليه وسلم – في خطبة حجة الوداع: "إن دماءكم وأموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا"، وقوله: "من قتل دون ماله فهو شهيد"، (البخاري، 1422، 136/3، رقم 2480، ومسلم، د ت، 123/1، رقم 262) وهو تنويه بشأن حفظ المال وحافظه، وعظم إثم المعتدي عليه. وإذا كان ذلك حكم حفظ مال الأفراد فحفظُ مال الأمة أجلُّ وأعظم. (ابن عاشور، 2007م، 178) وحفظُ الأموال تارة يكون من جهة الوجود، وتارة من جهة العدم، فحفظ المال من جهة الوجود يكون بالحرص على الكسب الحلال، واستثماره وتنميته، وإخراج حق الله منه، ومن جهة العدم يكون بحفظه من الضياع والتلف، ومنع الاعتداء عليه، وعدم الإسراف والتبذير، وتوثيقه بالكتابة أو الإشهاد أو غيرهما من وسائل التوثيق، وتشريع الحدود والعقوبات اللازمة لمن أتلفه أو اعتدى عليه. (احميدان، 2004م، 426).

والمقصود بثبات الأموال تمحض ملكيتها لأصحابها وتقررها لهم بوجه لا يتطرق إليه خطر ولا ينازعهم فيها أحد إذا أخذوها من وجهها الشرعي.

وتحقيق العدل في الأموال يقتضي حصولها على وجه لا ظلم فيه، وبوضعها موضعها الذي خلقت من أجله، واتباع أرشد السبل في إنفاقها وتنميتها، وهذه المقاصد جميعها متحققة في عقدي الرهن والضمان.

بعد أن عرفنا المعاملات والمالية كلا على حدة فما تعريفهما باعتبارهما مركبا وصفيا؟

1. 3. 4. المعاملات المالية: هي الأحكام الشرعية المتعلقة بأمور الدنيا كالبيع والشراء والإجارة والرهن وغير ذلك. (المشيقح، د ت، 2).

ويجدر بنا في هذا المقام أن نبين معنى العقود المالية التي تندرج تحتها هذه العقود، وقد عرفها بعض المؤلفين بأنها: "كل ما يقع فيه تعامل مالي بين طرفين أو أكثر، مما يقتضي الالتزام بما صدر في التعاقد

منهما في أي نوع من أنواع هذه العقود سواء في المعاوضات أو التبرعات أو الأمانات". (شقرون، 2018م، 39).

1. 3. 5. المقاصد الشرعية في المعاملات المالية: "تتنوع قواعد المقاصد في المعاملات المالية حسب نوع الموضوع، فقد يكون الموضوع متصلا بالناحية التشريعية: الإباحة، ...، وقد يكون ذا علاقة بتنمية المال واستثماره، وقد يكون في المحافظة عليه من التلف، وقد يكون في التوثيق والضمان، وقد يكون لترسيخ العدالة بمعاقبة المعتدي إلى غير ذلك مما يخدم المقصد الشرعي الأساسي المحافظة على المال، ويسهم فيه". (أبو سليمان، 1426، 26)، وما يهمنا هنا هو المقاصد الشرعية في التوثيق والضمان، وهذه منها ما سبق ذكره عند الكلام على التوثيق، ومنها ما سيأتي في الرهن والضمان.

1. 4. 1. الاقتصاد لغة: مصدر اقتصد، وأصله قصد، وله عدة معان، منها: التوسط، يقال: قصد في الأمر: توسط ولم يفرط، وفي النفقة: لم يسرف ولم يقتر، ومنها: العدل، يقال: قصد في الحكم: عدل ولم يمل ناحية. (إبراهيم مصطفى وآخرون، د ت، 738/2).

الاقتصاد اصطلاحا: هو كيفية إدارة الثروة وتنميتها على الوجه الأمثل، وإدارة الإنسان وتنميته في جميع الاتجاهات. (أبو قطيفة، 2013م، 17).

1. 4. 2. الإسلامي لغة: نسبة إلى الإسلام، وهو الانقياد والخضوع، يقال: انقاد وأخلص الدين لله ودخل في دين الإسلام. (إبراهيم مصطفى وآخرون، د ت، 446/1).

الإسلام اصطلاحا: هو الدين الذي شرعه الله لعباده على لسان خاتم رسله محمد. (الدوري وآخر، 1996م، 20)

بعد أن عرفنا الاقتصاد والإسلام كلا بمفرده فما تعريفهما باعتبارهما مركبا وصفيا؟

1. 4. 3. الاقتصاد الإسلامي: هو مجموعة الأصول العامة الاقتصادية التي نستخرجها من القرآن الكريم والسنة النبوية، والبناء الاقتصادي الذي نقيمه على أساس تلك الأصول بحسب كل بيئة وكل عصر. (سري، 1999م، 23).

ومن الجدير بالذكر أن عقود التوثيقات ليست مقصودة لذاتها، وإنما هي مقصودة لغيرها من عقود أو التزامات أو تصرفات تسبقها غالبا ترتب دينا في الذمة، أي التزامات ناشئة عن مصدر آخر غير هذه العقود، حيث تتطلب بعض العقود أن يتخذ أطرافها ما يضمن حقوقهم ويصون أموالهم، ويصطلح عليها بعض المؤلفين العقود التبعية، وهي التي تضمن للدائن استيفاء حقه مباشرة. (هلالي، 2004م، 241).

ومن عقود التّوثيقات ما هو وثيقة بمال كالرّهن، والضمان في بعض أنواعه، ومنها ما هو وثيقة بذمّة كضمان الطلب وضمان الوجه، وهو ما سنتناوله في المبحثين الآتيين.

2 . عقد الرهن والآثار المترتبة عليه

2. 1. الرهن لغة: يأتي الرهن في اللغة لأكثر من معنى، منها: الثُّبوت والدوام، يقال: رَهَنَ الشيء يَرْهَنُ رُهُونًا فهو رَاهِنٌ: ثبت ودام، ويتعدى بالهمزة فيقال: أَرهنته: إذا جعلته ثابتا، ويطلق على الحبس واللزوم قال تعالى: {كل نفس بما كسبت رهينة} (المدثر: 38) أي محبوسة، ويطلق الرَّهْنُ على الشيء المرهون، أي المدفوع، وهذا من إطلاق المصدر وإرادة اسم المفعول، ومن ذلك قولهم: رَهَنْتُ المتاع بالدين رَهْنًا: حبسته به، فهو مرهون، والأصل مرهون بالدين، فحذف الجار والمجرور للعلم به، وجمع الرهن رهان ورهون ورهن بضم الراء والهاء. (ابن منظور، د ت، 1758/3) والرهن بمعنى الحبس واللزوم أنسب للمعنى الاصطلاحي هنا.

الرهن اصطلاحا: شيء متمول أخذ توثقا به في دين لازم أو صائر إلى اللزوم. (الدردير، 2013م، 2303/5)

ومعنى التعريف: أن الرهن شيء متمول من الأموال عينا كان أو عرضا أو حيوانا أو عقارا أو غيرها كمنفعة أخذ من مالكه توثقا به في دين لازم من بيع أو قرض أو قيمة متلف، أو دين صائر إلى اللزوم كأخذ رهن من صانع أو مستعير خوفا من ادعاء ضياع، فيكون الرهن في القيمة. (الدردير، 2013م، 2303/5).

ما سبق تعريفه بالمعنى الاسمي، أما الرهن بالمعنى العقدي فهو: عقد لازم لا ينقل الملك، قصد به التوثق في الحقوق، (الدردير، 2013م، 2305/5) وبالمعنى المصدري هو: بذل من له البيع ما يباع أو غررا، ولو اشترط في العقد وثيقة بحق. (خليل، 2005م، 166).

ويقصد من هذا التعريف أن الرهن إعطاء من فيه أهلية البيع شيئا يصح بيعه رهنا، وجاز رهن ما فيه غرر غير شديد كالبعير الشارد؛ لأن للمرتهن أن يدفع ماله بغير وثيقة، فساغ أخذه لما فيه غرر، ويكون الرهن وثيقة عند المرتهن على حقه الثابت في ذمة الراهن، فله حبسه إلى أن يستوفي حقه منه. (الخرشي، د ت، 236/5).

2. 2. حكم الرهن ودليل مشروعيته:

الرهن عقد جائز، وهو من العقود العينية التي لا تعتبر تامة الالتزام إلا بالتسليم، وهو من العقود اللازمة من جانب واحد، فهو لازم من قبل الراهن، فلا يجوز له أن يفسخه، جائز من قبل المرتهن له أن يفسخه ويرد الشيء المرهون إلى مالكه، وهو عقد لا ينقل الملك؛ للحديث: "لا يغلق الرهن" (مالك، 728/2، رقم 1411)، وغلق الرهن هو أن يشترط المرتهن أنه يستحقه إن لم يأت به عند أجله (البغدادي، 1999م، 164/2)، والقصد منه التوثق في الحقوق وضمان الدين، وليس المقصود منه الاستثمار والربح.

والرهن مشروع في الحضر والسفر، دل على مشروعيته الكتاب والسنة والإجماع:

فمن الكتاب قال الله تعالى: {وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَانٌ مَقْبُوضَةٌ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي اؤْتُمِنَ أَمَانَتَهُ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ} (البقرة: 283).

ومن السنة عن عائشة –رضي الله عنها– أن النبي –صلى الله عليه وسلم– اشترى طعاما من يهودي إلى أجل ورهنه درعا من حديد. متفق عليه. (البخاري، 1422، 56/3، رقم 2068، ومسلم، د ت، 1226/3، رقم 1603).

ومن الإجماع أجمع العلماء على جواز الرهن في السفر والحضر إلا مجاهدا فإنه منعه في الحضر. (اللخمي، 2011م، 5673/12).

والرهن في السفر متفق عليه، واختلف العلماء في مشروعية الرهن في الحضر، فقال الجمهور: يشرع في الحضر كما يشرع في السفر؛ لفعل الرسول –صلى الله عليه وسلم– له وهو مقيم بالمدينة، وأما تقييده بالسفر في الآية؛ فلأنه مظنة فقد الكاتب، فأخرج مخرج الغالب؛ فإن الرهن غالبا ما يكون في السفر، ثم إنه لا مفهوم للآية لدلالة الحديث على مشروعيته في الحضر (ابن حجر، 1379، 140/5)، ولأن كل وثيقةٌ جازت في السفر جازت في الحضر كالضمان، ولأنها حال يجوز أن يتوثق فيها بالضمين فجاز بالرهن كالحضر. (البغدادي، 1999م، 576/2).

2. 3. أركان الرهن وشروط صحته:

2. 3. 1. أركان الرهن

للرهن أربعة أركان هي: العاقد من راهن ومرتهن، والمرهون، والمرهون به، والصيغة.

والراهن: دافع الرهن، وهو المدين ببيع أو قرض أو غيرهما من أسباب الاستدانة.

والمرتهن بكسر الهاء: قابض الرهن، وهو الدائن في بيع أو غيره.

والمرهون أو الرهن: بصيغة اسم المفعول أو المصدر: ما أُعطِي من المال العيني وثيقة للدين، ويسمى – أيضا– المرتهن –بفتح الهاء– الشيء المرهون.

والمرهون به أو فيه: الدَّين الناشئ عن بيع أو قرض أو غيرهما.

والصيغة: هي كل ما يدل على الرضا، وقال ابن القاسم (191 هـ): لا بد فيها من اللفظ الصريح كالرهن والارتهان، فلا يكون الشيء مرهونا بمجرد دفعه إلى المرتهن وحيازته له، ولا يختص بالرهن، بل يكون أسوة الغرماء (الدردير، 2013م، 230/5 ، وابن طاهر، 2009م، 348/5).

2.3.2. شروط صحة الرهن:

يشترط لصحة عقد الرهن الشروط الآتية:

1 – أن يكون العاقد عاقلا، فلا يصح الرهن من المجنون.

2 – أن يكون العاقد رشيدا، فلا يصح الرهن من الصبي غير المميز، ويصح من المميز والسفيه، ويتوقف على إجازة وليهما. (الدسوقي، د ت، 231/3).

3 – أن تكون العين المرهونة موجودة وقت العقد، ولو كانت مشاعة.

4 – أن يقبض المرتهن أو وكيله العين المرهونة.

5 – أن يعرف قدر الرهن وصفته وجنسه.

6 – أن يكون الراهن مالكا للمرهون أو مأذونا له في رهنه. (باجبير، 2021م، 210).

2. 3. 3. أسباب الرهن:

غالبا ما يكون سبب الرهن القرض أو البيع بثمن مؤجل أو الإجارة أو غير ذلك من العقود المالية، لكنه متصور في عقود النكاح وفي الطلاق وفي كل ما يوجب على الإنسان التزاما ماليا.

2. 3. 4. ما يصح رهنه:

القاعدة أن كل ما يصح بيعه يصح رهنه من ثابت كالأراضي، أو منقول كالحيوانات والسيارات ونحو ذلك، ويصح رهن الأسهم، ورهن المشاع؛ لأن المقصود من الرهن بيعه للاستيفاء من ثمنه عند تعذر الوفاء من الراهن، وهذه مما يمكن استيفاء الحق منها، يقول ابن العربي (ت 543 هـ) في رهن المشاع: "ويجوز رهن المشاع؛ لأنه لو لم يصح رهنه لم يصح بيعه؛ لأن البيع يفتقر إلى القبض افتقار الرهن، بل أشد منه". (ابن العربي، 2003م، 344/1).

ويصح رهن الدين من المدين وغيره بشروطه، ويصح بكل حق لازم في الذمة ثابتٍ غير معرض للإسقاط من الراهن كدين السَّلَم وعوض القرض وثمن المبيعات وقيم المتلفات، والمهر وعوض الخلع غير المعينين، والدية على العاقلة بعد حلول الحول، والأجرة في إجارة العين. (الموسوعة الفقهية 178/32).

كما يصح رهن مما لا يجوز بيعه مما يصح تملكه كالثمرة قبل بدو الصلاح، والبعير الشارد. (ابن بزيزة، 2010م، 1084/2).

ولا يشترط في الرهن أن يكون مملوكا للراهن فيجوز رهن المستعار. (ابن بزيزة، 2010م، 1088/2)

وقد كان في السابق أكثر ما يرهن العقارات خصوصا الأراضي، لكن المنتشر في هذه الآونة الأخيرة الرهن عن طريق الشيكات، وقد أفتت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء بجواز رهن الشيك إذا كان الشيك مصدقًا بالقبول من البنك المحول عليه (الفتوى رقم 7944)، واختلف العلماء في رهن الشيك العادي.

كما وجد رهن الشيء نفسه مقابل ثمنه أو الأقساط التي عليه إلى حين سدادها كما في القروض التي تقدمها المصارف لغرض البناء وتأخذ رهنا عليها المبنى الذي يقيمه الراهن عليه.

وعليه فلا يصح رهن المجهول، ولا المحرم كالخمر، ولا المغصوب والمسروق؛ لأنه لا يصح بيعه، ولا يصح رهن الوقف ونحو ذلك؛ لأنه لا يجوز بيعه، ولا يمكن استيفاء قيمة الرهن من ثمنه.

2. 4. 1. من أحكام الرهن

ليس المقصود هنا إيراد جميع الأحكام التي تتعلق بالرهن، فهذا مما لا يسعه مثل هذا البحث، وإنما سأقتصر على بعض الأحكام مما يرى الباحث تناسبها مع عنوان البحث، وهي:

– يصح الرهن ويلزم بالقول، لكن لا يختص به المرتهن على سائر الغرماء إلا بقبضه، فإن تراخى المرتهن في المطالبة به أو رضي بتركه في يد الراهن بطل الرهن، ويصح أن يقبض الرهن المرتهن أو وكيله أو أمين يتفقان عليه، ولا بد من استدامة قبضه، فإذا قبض الرهن ثم رده إلى الراهن لأي سبب بطل

الرهن؛ لأن استدامة القبض من شروط صحة الرهن؛ لقوله عز وجل: {فرهان مقبوضة} فعم أحواله، ولأن المعنى الذي لأجله استحق قبض الرهن في الابتداء هو أن يكون وثيقةً للمرتهن بقبضه إياه، وهذا المعنى يحتاج إليه في كل حال كان فيها رهنا، فكان القبض شرطا فيها. (البغدادي، 1999م، 576/2) وقد يكتفى في القبض بالرهن الرسمي، أو وثيقة الملكية، يقول الشيخ ابن عاشور: "وأهل تونس يكتفون في رهن الرباع والعقار برهن رسوم التملك، ويعدون ذلك في رهن الدين حوزا". (ابن عاشور، 1984م، 122/3).

– يكون الرهن عن دين ثابت في الذمة، ويجوز أن يتقدم الرهن على الدين مثل أن يقول: هذا لك رهن بكل ما تقرضني. (ابن عبد البر، 1407، 410) فليس من شرط صحة الرهن أن يكون الدين ثابتا قبل الرهن؛ لقوله عز وجل: {فرهان مقبوضة} ولم يفرق؛ ولأن المقصود من الرهن هو استيفاء الحق من ثمنه، وقد ثبت أن ذلك يجوز أن يتعلق بصفة تأتي. (البغدادي، 1999م، 583/2).

– من رهن رهنا على أقل من قيمته فما فضل عن قيمته رهن معه، ولا يجوز رهن فضل الرهن من غير المرتهن، ويجوز أن يزيده المرتهن دينا آخر ويكون رهنا بهما. (البغدادي، 1999م، 579/2، وابن عبد البر، 1407، 583/2) وهذا شأن الرهون؛ فإن الغالب فيها أن يكون الشيء المرهون أكثر قيمة من الدين الذي رهن لأجله لكي يرضى المرتهن ويتم العقد بين المتعاقدين.

– يصح رهن المشاع، فإن كان باقيه للراهن لزمه تسليمه للمرتهن؛ لئلا تجول يد الراهن فيه مع المرتهن، فيبطل الرهن، وإن كان لغيره نزل المرتهن معه منزلة الراهن، ويكفي حوز الجزء المرهون؛ لأن جولان يد غير الراهن لا يضر في الحوز. (الكشناوي، د ت، 372/3).

– يصح الغرر في الرهن، مثل: رهن الثمرة قبل بدو صلاحها، ورهن البعير الشارد، بشرط أن يكون الغرر خفيفا، ووجه صحة رهنه وعدم صحة بيعه جواز ترك الرهن من أصله، فشيء يتوثق به خير من عدمه، فإن حاز المرتهن ما فيه غرر قبل المانع تم الرهن واختص به، وإلا كان أسوة الغرماء. (الدردير، 2013م، 2306/5).

– يجوز اشتراط الانتفاع بالرهن في البيع لا في القرض بشرط أن يتعين بزمن أو عمل؛ لأن الانتفاع به في القرض سلف جر نفعا، وهو محرم، وعدم التعيين يؤدي إلى الجهالة، وذلك ممنوع. (بلاعو، 2023م، 341) ووجه جوازه في البيع أنه اجتمع بيع وإجارة، واجتماعهما جائز على المشهور في المذهب. (الحطاب، 1984م، 389).

– أن ما ينتجه الرهن للراهن في حال سداد ما عليه من التزامات، وإذا لم يسدد ما عليه من التزامات فإن ما ينتجه الرهن منه ما يتبع الشيء المرهون، ومنه ما لا يتبع. (البغدادي، 1999م، 584/2).

– إذا اختلف الراهن والمرتهن في قدر الحق، فالقول قول المرتهن إلى قيمة الرهن؛ لأن العرف جارٍ بأن الناس لا يرهنون إلا ما يساوي ديونهم أو يقاربها. (البغدادي، 1999م، 585/2).

– نفقة الرهن إن كان يستحق النفقة على راهنه، وذلك يختلف بحسب الشيء المرهون؛ لأن الغلة له والضمان عليه، والغنم بالغرم، فإن أنفق المرتهن على الرهن بأمر الراهن أو بغير أمره فله الرجوع عليه بقدر النفقة، وتكون في ذمة الراهن إلا أن يقول له الراهن: أنفق عليه على أن نفقتك في الرهن، فإنه يكون رهنا فيها، ويكون أحق به من الغرماء. (ابن بزيزة، 2010م، 1099/2، والدردير، 2013م، 2339/5).

– إذا قبض المرتهن الرهن لم ينفذ فيه للراهن بيع ولا هبة إلا بإذن المرتهن، فإن أذن جاز بيعه، وقضى المرتهن حقه بعد أن يحلف ما أذن له إلا ليستوفي حقه، وإن باعه بغير إذنه وأجاز المرتهن بيعه وقف الثمن إلى الأجل، ولم يعجل للمرتهن حقه قبل الأجل إلا أن يشاء الراهن أن يعطيه حقه كاملا من ثمن الرهن. (ابن عبد البر، 1407، 414).

2. 4. 2. المقاصد الشرعية للرهن:

من محاسن هذه الشريعة تشريع الرهن، به تتحقق مصالح الخلق التي شرعها الله تعالى لمن لم يرض بذمة صاحبه الذي عامله، حيث يستوفي الدائن دينه من المدين عند حلول الأجل، أو من ثمن الشيء المرهون إذا تعذر على المدين الوفاء بما عليه من التزام للدائن، ويرد ما بقي منه للراهن، وفي ذلك مصلحة للراهن والمرتهن معا، وبيان ذلك فيما يلي:

المقاصد الشرعية للرهن عند الراهن:

– في الرهن مقصد التيسير ورفع الحرج على الناس في معاملاتهم؛ حيث أباحت الشريعة التداين بين الناس مقابل رهن إلى أجل معين ليحضر الدين، كما يتحقق هذا المقصد في جواز رهن المشاع، ورهن الدين، ورهن ما فيه غرر.

– أن على المرتهن أن يحافظ على الرهن الذي قدمه الراهن، فهو أمانة عنده، فلا يجوز له استخدامه ولا استعماله؛ لأن ذلك قد يعود عليه بالنقص أو الضياع إلا في أحوال مستثناة لصالح الرهن، وهذا فيه مقصد المحافظة على المال، وحفظ الحقوق والممتلكات، ومقصد حفظ الأمانة والحرص على أدائها لأصحابها.

– أن نماء الرهن للراهن، فهو على ملكه، له غنمه وعليه غرمه، وسيرجع إليه بعد سداد ما عليه في الأجل الذي تم الاتفاق عليه بين الراهن والمرتهن، ودليله قوله – صلى الله عليه وسلم–: "الرهن ممن رهنه، له غنمه، وعليه غرمه" قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، (الحاكم، 1990م، 58/2) ولأنه نماء ملكه الذي لم يعاوض عليه ولا وهبه، فكان على ملكه. (البغدادي، 1999م، 582/2) وفي هذا يتحقق مقصد احترام الملكية الشخصية للأفراد.

– أن المرتهن لا يجوز له بيع الشيء المرهون إلا بإذن الراهن أو عن طريق الحاكم، وفي ذلك مقصد المحافظة على مال الراهن وعدم التعدي عليه.

– في حال عجز الراهن عن الوفاء بدينه فإن المرتهن لا يستحق الرهن جملة، بل يستوفي حقه منه، وما فضل يعود للراهن، وإذا كان ثمن الرهن أقل من الدين يأخذ المرتهن الثمن كله ويكون ببقيته أسوة الغرماء،

وفي هذا تحقيق لمقصد العدل بين الناس، وعدم ظلم الراهن ولو ماطل، كما يتحقق فيه مقصد نفي الضرر، فلا ضرر ولا ضرار.

المقاصد الشرعية للرهن عند المرتهن:

– الرهن مشروع لحفظ المال؛ بتوثيق الديون واستيفائها؛ لئلا يضيع حق الدائن، فإذا حَلّ الأجل لزم الراهن الوفاء، فإن امتنع عن الوفاء، فإن كان الراهن أذن للمرتهن في بيعه باعه واستوفى دينه، وإلا أجبره الحاكم على وفائه أو بيع الرهن، فإن لم يفعل باعه الحاكم ووفّى دين المرتهن. (التويجري، 2010م، 734).

– أن المرتهن باشتراطه الرهن وقبضه له يضمن حقه، حيث يستطيع المرتهن –إذا تعذر على المدين الوفاء بجميع ما عليه من الدين أو بعضه– أن يستوفي حقه من الرهن؛ لأن "الرهن محتبس بالحق ما بقي منه درهم، ولا ينحل بعضه بأداء بعض الحق". (ابن جزي، 1988م، 213) "قال ابن المنذر (ت 319 هـ): "أجمع كل من أحفظ عنه من أهل العلم على أن من رهن شيئا أو أشياء بمال فأدى بعض المال، وأراد إخراج بعض الرهن أن ذلك ليس له، ولا يخرج شيء حتى يوفيه آخر حقه أو يبرئه من ذلك" (ابن المنذر، 2004م، 202/6)، ويتحقق بذلك مقصد المحافظة على المال وضمان حق المرتهن.

– أن من مقاصد قبض الرهن عند المرتهن أو أمين عدم بيعه أو رهنه في معاملة أخرى، أو منع محاولة تهريبه أو إخفائه عن الدائنين، فيضر بصاحب الدين، فتقيد حرية المدين قبل سداد ما عليه من ديون، ويتحقق بذلك مقصد زوال الضرر.

– في الرهن ضمان للمرتهنين على أموالهم مما يشجعهم على بذل أموالهم طيبة بها نفوسهم، ويفتح باب التعاون والمساعدة بين الناس، وفي ذلك تيسير للناس في معاملاتهم.

– أن الرهن يعطي الدائن حق الامتياز أو الأفضلية على سائر الدائنين إذا قبض المرهون، وذلك عند ما يضيق مال المدين عن الوفاء بجميع ديونه، وفي هذا يتحقق مقصد الأمن على الأموال.

2. 5. 1. مبطلات الرهن:

يبطل الرهن في الحالات الآتية:

– إذا اشترط الراهن على المرتهن شرطا منافيا لمقتضى العقد، كأن يشترط الراهن على المرتهن ألا يقبض الشيء المرهون، أو أنه يعاد إليه، أو ألا يباع في الدين الذي رهن فيه؛ لأن من مقتضى عقد الرهن أن يُقبض الرهن من الراهن لقوله تعالى: {فَرِهَانٌ مقبوضة} (البقرة: 283)، وبيعه في الدين إذا تعذر سداد الدين.

– إذا اشترط الرهن في بيع أو قرض فاسد ظن فيه لزوم الوفاء بالشرط أو لم يظن، فدفعه لرب الدين، فيرد للراهن إلا إذا فات الفاسد، فيكون رهنا في قيمته.

– إذا جعل الرهن في قرض جديد اقترضه إنسان من إنسان له عليه دين قديم، وجعل ذلك الرهن فيه مع دين قديم من قرض أو بيع؛ لأنه سلف جر نفعا، وهو توثقه في القديم بالرهن، فيرد لربه ويبقيان بلا رهن.

– إذا حصل مانع للراهن كموته أو إفلاسه أو جنونه أو مرضه المتصل بموته قبل حوز المرتهن له؛ لأنه لم يخرج عن ملكه.

– إذا أذن المرتهن للراهن سكنى الدار المرهونة، أو إجارة الذات المرهونة؛ لأن تصرف الراهن في الرهن بإذن المرتهن يبطل الرهن من أصله ولو لم يفعل ما ذكر، لكن إذا تولى الإسكان والإجارة وكل ما يمكن فيه الاستنابة المرتهن بإذن الراهن جاز.

– إذا أذن المرتهن لراهنه في بيع الرهن وسلمه له، فيبطل ويبقى الدين بلا رهن، فإن أذن له في بيعه ولم يسلمه له وباعه الراهن فالراجح البطلان إلا أن يدعي أنه إنما أذن له في بيعه ليجيئه بثمنه فالقول له بيمين، ويكون الثمن رهنا للأجل، أو يأتي الراهن بدله برهن كالأول وإن لم يبعه الراهن فللمرتهن التمسك به.

– إذا أعار المرتهن الرهن إعارة مطلقة لراهنه، وهي التي لم يشترط فيها الرد قبل الأجل، ولم يجر العرف بذلك، ولم تقيد بزمن أو عمل ينقضي قبله، فإن وقعت مقيدة بقيد مما ذكر فللمرتهن أخذه من الراهن ويقضى له به.

– إذا أعيد الرهن لراهنه اختيارا من المرتهن بإيداع أو بإجارة، وله أخذه ولو قبل مدة الإجارة إن ادعى أنه جهل أن الإجارة تبطله وأشبه وحلف. (الدردير، 2013م، 2316/5، ابن طاهر، 2009م، 348/5).

– إذا تحول الرهن إلى وصف آخر بحيث لا يحل بيعه معه كانقلاب العصير خمرا.

– إذا ظهر الرهن مستحقا بعد القبض.

– إذا تعرض الرهن لآفة سماوية أذهبته، بسبب انعدام محل العقد. (القفصي، 2003م، 204).

هذه أهم مبطلات عقد الرهن ذكرتها دون الإغراق في التفصيلات الجزئية؛ لعدم الحاجة إليها في هذا البحث.

2. 5. 2. انتهاء عقد الرهن:

الرهن من العقود التبعية، فإذا انقضى العقد الأصلي انقضى التابع تبعا له، لكن هناك حالات أخرى ينتهي بها عقد الرهن، منها:

- إذا قام الراهن بتسديد كل الدين للمرتهن.
- إذا قام المرتهن بتسليم العين المرهونة لصاحبها.
- إذا قام المرتهن بفسخ العقد؛ لأن المرتهن هو صاحب الحق في عقد الرهن.
- إذا أبرأ المرتهن المدين من الدين ولو بحوالة المرتهن على مدين للراهن. (باجبير، 2021م، 211).

2. 6. 1. الآثار الفقهية لعقد الرهن:

جعلت الشريعة لكل عقد من العقود آثارا تترتب عليه، ومن الآثار التي تترتب على عقد الرهن:

– للمرتهن مطالبة الراهن بقبض المرهون، ويقضى له به. (الدردير، 2013م، 2315/5).

– تسليم الشيء المرهون للمرتهن، وقبضه إياه، وذلك يختلف بحسب الشيء المرهون، فما يمكن نقله وحيازته فقبضه بنقله إلى المرتهن، وما لا يمكن نقله ولا حيازته فقبضه بالتخلية بينه وبين المرتهن، قال الشيخ خليل: "وقبض العقارِ بالتخلية، وغيرِه بالعرف"؛ (خليل، 2005م، 157) لأن من شروط صحة الرهن قبض المرتهن أو وكيله الشيء المرهون، أو وضعه عند أمين.

– يضمن المرتهن الرهن إن كان بيده وهو مما يغاب عليه بأن كان يمكنه إخفاؤه وكتمه كالحلي والثياب والكتب إذا ادعى ضياعه أو تلفه ولم تشهد بينة بهلاكه بلا تعد ولا تفريط، ولو شرط المرتهن في عقد الرهن عدم الضمان؛ لأنه من إسقاط الشيء قبل وجوبه، ولا يضمن ما كان بيد أمين، أو كان مما لا يغاب عليه كالحيوان والعقار، أو قامت على ضياعه بينة ولو اشترط الراهن على المرتهن الضمان عليه إلا أن تكذبه البينة. (الدردير، 2013م، 2342/5، ابن طاهر، 2009م، 367/5)

– بيع المرهون في الرهن إذا عجز من كان عليه الدين عن وفائه.

– منع تصرف الراهن في المرهون ببيع أو إجارة أو هبة من غير إذن المرتهن، ويعتبر تصرفا باطلا.

– ليس لمن رهن رهنا أن يبدله بغيره إلا أن يرضى بذلك المرتهن. (ابن عبد البر، 1407، 414).

– للمرتهن حبس المرهون حتى يستوفي دينه، وله المطالبة بدينه عند حلول الأجل، مع بقاء الرهن تحت يده. (التويجري، 2009م، 505/3).

– أن حق المرتهن في الحصول على حقه مقدم على الورثة والموصى لهم وسائر الغرماء وعلى تجهيز الميت في حال وفاة الراهن، بل يقدم حتى على غيره من الحقوق العينية على المشهور في المذهب؛ لأن حقه مقبوض بين يديه. (عليش، 1996م، 596/9).

2. 6. 2. الآثار الاقتصادية للرهن:

1 – حاجة الناس الماسة في هذا الزمن الذي ضعفت فيه الذمم إلى التعامل بالرهن من أجل توثيق ديونهم وضمان استيفائها عند مماطلة الدائن أو إعساره أو إفلاسه أو موته.

2 – أن الرهن يسهل عمليات البيع والقرض وغيرهما؛ إذ إن البائع أو المقرض يريد ضمان حقه مقابل البيع أو القرض، والرهن أفضل طريق إلى ذلك.

3 – أن الرهن فيه تيسير على المحتاجين الراهنين؛ إذ يغنيهم الرهن عن بيع أموالهم بأبخس الأثمان نظرا للحاجة إلى المال، وبذلك يعم الرخاء، ويزداد النشاط الاقتصادي، وتقل البطالة.

4 – الاقتصاد في الإنفاق، فإن المدين عندما يعلم أن ماله أو جزءا منه مرهون سيقتصد في إنفاقه، وسيسلك مسلك الاعتدال سعيا منه في فكاك هذا الرهن، وهذا فيه نفع للمدين وغيره، (المسعودي، 2021م، 270).

إشكال وجوابه: قد يقال: إن الرهن فيه تجميد لأموال الراهن وتعطيل لها؛ لعدم قدرته على التصرف فيها وتنميتها كما قيل في الوقف، مما يعود أثره السيء على المدين والمجتمع أيضا.

فالجواب عن ذلك من وجوه:

-أن بإمكان المدين أن يقدم في الرهن شيئا لا يمكنه استثماره أو لا يريد استثماره في الوقت الحاضر، فغالبا ما يقدم المدين الشيء الذي يمكنه الاستغناء عنه.

-أنه يمكن استثماره والاستفادة منه تحت يد المرتهن بشرط ألا تجول يد الراهن فيه.

-أنه يمكن الاكتفاء بالشهادة على الرهن دون القبض أو تسجيل المرهون في السجل العقاري كما في الرهن الرسمي، كما يمكن اللجوء إلى القبض الحكمي رفعا للحرج وتيسيرا للناس في معاملاتهم.

لكن قد لا يكون للمحتاج إلى المال ما يمكنه رهنه، أو لا يريد أن يرهن شيئا من أمواله، فيجد من يطلب منه ضامنا يستطيع أن يستوفي منه الدائن دينه إذا لم يوفه المدين إياه، وهو ما سأتناوله في المبحث الآتي.

3. عقد الضمان والآثار المترتبة عليه

نظرا لحاجة الناس إلى المال في حياتهم اليومية في توفير احتياجاتهم، أو سداد ديونهم، أو تمويل مشروعاتهم، وغير ذلك مما يضطرهم إلى طلب المال من غيرهم، وقد يبذل لهم ذلك الغير المال دون شرط كفيل أو ضامن، وقد يشترط عليهم ضامنا لماله؛ ليطمئن على حقه، فيبحث المحتاج إلى ضامن فيقبل الضامن ذلك، ولهذا شرع عقد الضمان أو عقد الكفالة كما يسميه بعضهم؛ لتوثيق الديون، وتطمين أصحابها على أموالهم، وتحقيق التعاون بين الناس، وتيسير معاملاتهم، وليس المراد بالضمان هنا ضمان المتلفات، أو ضمان الغصب أو الاعتداء، وإنما المراد ضمان التبرع.

والضمان كالرهن من العقود اللازمة لأحد الطرفين، فهو لازم بالنسبة إلى الكفيل أو الضامن، فلا يستطيع أن يفسخه بدون رضا من المكفول له أو المضمون له؛ لأن العقد لمصلحته الشخصية توثيقا للحق، وله التنازل عنه، أي أن العقد يفسخ بإرادة من ليس لازما بحقه، وهو المكفول له أو المضمون له. (الزحيلي، د ت، 3191/4) فما الضمان لغة وشرعا؟

3. 1. 1. الضمان لغة: مصدر لكلمة ضمن، ويرد الضمان في اللغة لعدة معان منها: الكفالة والالتزام، يقال: ضمن الشيء وبه ضمنا وضمانا: كفل به، وضمَّنه إياه: كفله، وفلان ضامن وضمين: أي كافل وكفيل، وضمنت الشيء أضمنه ضمانا فأنا ضامن، وهو مضمون، وضمَّنته الشيء تضمينا فتضمَّنه عني: أي غرَّمته فالتزمه. (ابن منظور، د ت، 2610/4، والزبيدي 333/35).

ويسمى الضمان كفالة، وحمالة، وزعامة، وأذانة، وقبالة. (الصاوي، 2013م، 2457/6) لكن الضمان والكفالة أكثرهما استعمالا من غيرهما، وغالبا ما يطلق لفظ الضمان على التزام المال، ولفظ الكفالة على التزام إحضار النفس.

الضمان اصطلاحا: ذكر المالكية في تعريف الضمان تعريفات كثيرة، وسأكتفي بذكر تعريف واحد منها، وهو: التزام مكلف غير سفيه دينا على غيره أو طلبه من عليه لمن هو له. (الدردير، 2013م، 2457/6).

وهذا التعريف يدخل تحته أنواع الضمان الثلاثة، وهي ضمان المال، وضمان الوجه، وضمان الطلب.

ومعنى التعريف: أن الضمان التزام بالغ عاقل مختار غير سفيه دينا على غيره، وهذا ضمان المال، أو التزام طلب المدين أو إحضاره، وهما ضمان الوجه وضمان الطلب، وذلك الالتزام لمن له الدين.

وقد أطلق بعض الفقهاء على هذا الباب اسم الكفالة، فما الكفالة لغة واصطلاحا؟

3. 1. 2. الكفالة لغة: الضمان والإلزام والالتزام، يقال: كفلت المال وبالمال: ضمنته، وكَفَل بالرجل يكْفُل ويكْفِل كَفْلا وكُفُولًا وكَفَالَةً، ضمِنه، وتكفلت به: ضمنته، والكافل والكفيل: الضامن والضمين، قال ابن الأعرابي (ت 231 هـ): كفيل وكافل وضمين وضامن بمعنى واحد، وتكفل بدين غريمه تكفلا: ضمنه، وأكفله إياه وكفَّله تكفيلا: ضمَّنه إياه، وتكفل بالشيء: ألزمه نفسه وتحمل به، وتكفل بالدين: التزم به. (ابن منظور، د ت، 3906/5، وإبراهيم مصطفى وآخرون، د ت، 793/2) وقد تبين من خلال تعريف الضمان والكفالة في اللغة أن من معاني الضمان في اللغة الكفالة، ومن معاني الكفالة في اللغة الضمان، فبينهما العموم والخصوص المطلق.

الكفالة اصطلاحا: ضم ذمة الكفيل إلى ذمة الأصيل في المطالبة بالحق. (قلعجي، 1988م، 382) وهي بهذا التعريف مرادفة تماما للضمان.

وهناك من عرفها بأنها: التزام رشيد برضاه إحضار مَنْ عليه حق مالي لربه. (التويجري، 2009م، 512/3) وعلى هذا التعريف تختلف عن الضمان بوجه عام، ولا تنطبق إلا على ضمان الوجه.

3. 1. 3. أنواع الضمان:

أنواع الضمان ثلاثة:

1 – ضمان المال، ويسمى أيضا ضمان الذمة: وهو التزام مكلف غير سفيه دينا على غيره، (الدردير، 2013م، 2358/5) ويغرم فيه الضامن ويرجع على المضمون عنه سواء ضمنه بإذنه أو بغير إذنه، (ابن جزي، 1988م، 230) قال ابن رشد (ت 595 هـ): "وأما حكم ضمان المال فإن الفقهاء متفقون على أنه إذا عدم المضمون أو غاب أن الضامن غارم". (ابن رشد، 2004م، 296/2).

2 – ضمان الوجه، والمراد بالوجه الذات، ويسمى أيضا ضمان النفس: وهو التزام الإتيان بالمدين عند حلول الأجل، ويبرأ الضامن من الضمان بمجرد تسليم المدين لصاحب الدين. (زيد الخير، 2006م، 620) وإذا ضمن إحضاره واشترط أنه إن لم يحضره فلا شيء عليه ينفع شرطه ولا غرم عليه إذا لم يحضره، والقول قوله في أنه لم يجده إلا أن يثبت أنه كان قادرا على الإتيان به ففرط، وإذا مات الضامن فلا شيء على ورثته، أما إذا ضمن إحضاره ولم يشترط ذلك فإن أحضره برئ، وإن لم يحضره غرم المال، وإن مات غرمه ورثته من تركته إلا أن يحضروا المضمون. (ابن جزي، 1988م، 231).

3 – ضمان الطلب: أن يلتزم طلبه بالتفتيش عليه إن تغيب؛ ليدل رب الدين على مكانه ولو لم يأت به له؛ إذ الدلالة عليه كافية، (زيد الخير، 2006م، 621) ولا يلزمه إحضاره ولا غُرْمَ عليه إلاّ إن قصّر أو فرَّط. (الكشناوي، د ت، 22/3).

3. 2. حكم الضمان ودليل مشروعيته:

الضمان عقد جائز، والحاجة تدعو إليه، ففيه قضاء حاجة المضمون، وتنفيس كربته، ومن الضامن أو الكفيل مستحب؛ لأنه إحسان إلى المضمون أو المكفول. وقد ثبتت مشروعيته بالكتاب، والسنة، والإجماع، والقياس:

فمن الكتاب قوله تعالى: {قَالَ لَنْ أُرْسِلَهُ مَعَكُمْ حَتَّى تُؤْتُونِ مَوْثِقًا مِنَ اللَّهِ لَتَأْتُنَّنِي بِهِ إِلَّا أَنْ يُحَاطَ بِكُمْ فَلَمَّا آتَوْهُ مَوْثِقَهُمْ قَالَ اللَّهُ عَلَى مَا نَقُولُ وَكِيلٌ} (يوسف: 66). قال القرطبي: "هذه الآية أصل في جواز الحمالة بالعين والوثيقة بالنفس". (القرطبي، 1996م، 147/9).

وقوله تعالى: {ولمن جاء به حمل بعير وأنا به زعيم }(يوسف: 72)، "أي ضامن لحمل البعير لمن رد الصواع" (ابن جزي، 1416، 26/2)، قال ابن العربي: "قال علماؤنا: هذا نص في جواز الكفالة"، ثم قال: "إنما يكون في الحقوق التي تجوز النيابة فيها، وأما كل حق لا يقوم فيه أحد عن أحد كالحدود فلا كفالة فيها". (ابن العربي، 2003م، 64/3).

ومن السنة ما روي عن أبي أمامة قال: سمعت النبي –صلى الله عليه وسلم– يقول في الخطبة عام حجة الوداع: العارية مؤداة، والزعيم غارم، والدين مقضي. رواه الترمذي وقال: وحديث أبي أمامة حديث حسن. (الترمذي، 1998م، 556/2، رقم 1265) قال ابن العربي: أي ضامن بمطالبة المضمون له سواء كان معلوما ما ضمنه أو مجهولا، وسواء كان عن ميت ترك وفاء أو لم يترك؛ لأنه قول عام فجعل على عمومه. (ابن العربي، 2003م، 358/1).

ومن الإجماع قال القرافي: "وأجمعت الأئمة عليه من حيث الجملة وإن اختلفت في بعض الفروع". (القرافي، 1994، 191/9).

وأما القياس فلأنه باب معروف، فيجوز قياسا على العارية والقرض وغيرهما من أبواب المعروف، ولأنه توثق بالحق فيجوز كالرهن. (القرافي، 1994م، 191/9).

3. 3. 1. أركان الضمان:

للضمان خمسة أركان: ضامن، ومضمون، ومضمون له، ومضمون به، وصيغة.

الضامن: هو من كان أهلا للتبرع، وهو الحر الرشيد، فلا يلزم سفيها ولا صبيا ولا مجنونا ولا مكرها، ولا يقبل ضمان المرأة فيما زاد على ثلث مالها إلا بإذن زوجها، ولا المريض فيما زاد على الثلث إلا إذا أجازه الورثة.

والمضمون: هو من عليه الدين اللازم أو الآيل إلى اللزوم الذي يمكن استيفاؤه من ضامنه.

والمضمون له: هو من له الدين المذكور.

والمضمون به: هو الدين اللازم أو الآيل إلى اللزوم الذي يمكن استيفاؤه من ضامنه، وهو كل حق تصح النيابة فيه، وذلك في الأموال وما يؤول إليها.

والصيغة: هي ما يدل على الالتزام. (الدردير مع الصاوي، 2013م، 2460/6).

3. 3. 2. شروط صحة الضمان:

يشترط لصحة الضمان الشروط الآتية:

1- أن يكون الضامن جائز التصرف، راضيا غير مكره؛ لأن الكفالة عقد تبرع بالتزام المال، فلا تنعقد ممن ليس من أهل التبرع. (الزحيلي، د ت، 4153/6).

2- أن يكون المضمون فيه مما يمكن أن يُستوفى من الضامن. (الكشناوي، د ت، 20/3).

3- أن يكون الدين لازما صحيحا، وهو ما لا يسقط إلا بالأداء أو بالإبراء. (الدردير، 2013م، 2461/6، الزحيلي، د ت، 4161/6).

3. 4. 1. من أحكام الضمان:

- يجوز الضمان بعد وجوب الحق اتفاقا وقبل وجوبه. (ابن جزي، 1988م، 214).

- يجوز للضامن الرجوع عن الضمان قبل المعاملة لا بعدها. (الدردير، د ت، 543/4).

- يجوز الضمان وإن جهل قدر المضمون حالا ومآلا، أو جهل مَنْ له الدَّيْن كأن يقول: أنا ضامن زيدا في الدين الذي عليه للناس، (الكشناوي، د ت، 20/3) وأصله قوله -صلى الله عليه وسلم-: "الزعيم غارم" فعمّ، ولأنه معروف وإرفاق فجاز في المعلوم والمجهول، كالعتق والهبة. (البغدادي، 1999م، 602/2).

- يجوز الضمان عن الحي والميت، وعن الغائب، وعن الموسر والمعدم، وبإذن المضمون وبغير إذنه. (ابن جزي، 1988م، 330).

- يصح الغرر في الضمان، قال ابن يونس (ت 451 هـ) في كتاب الحمالة: الحمالة بالمال المجهول جائزة، فكذلك الحمالة بالمال إلى أجل مجهول جائزة. (ابن يونس، 2013م، 126/18).

- يصح ضمان الضامن وإن تسلسل، ويلزمه ما يلزم الضامن الأصلي. (الدردير، د ت، 539/4).

- أن من له دين مؤجل قبل شخص، فأسقط المدين حقه من التأجيل، وضمنه حينئذ شخص آخر على الحلول فإن هذا الضمان لازم له بشرط أن يكون هذا الدين مما يقضى للمدين بقبوله حيث عجله كما لو كان نقدا مطلقا أو طعاما أو عروضا من قرض، وأما لو كان مما لا يقضى للمدين بقبوله حيث عجله كما لو كان عروضا أو طعاما من بيع فلا يجوز ضمانه حالا لما في ذلك من حط الضمان وأزيدك توثقا. (الخرشي، د ت، 23/6).

- ليس لرب الدين مطالبة الضامن بالدين حيث كان المضمون حاضرا موسرا يتيسر الأخذ منه، أو كان المدين غائبا، والدين ثابتا، ومال المدين حاضرا يمكن الأخذ منه بلا مشقة ما لم يشترط رب الدين عند العقد الضمان على أيهما شاء، أو يشترط تقديمه في الأخذ عن المدين، أو يشترط على الضامن الدفع في الحالات الست: الحياة والموت، والحضور والغيبة، واليسر والعسر؛ فإن شرط فله مطالبته ولو تيسر الأخذ من مال الغريم؛ (الدردير مع الصاوي، 2013م، 2467/6) لأن الضامن إنما أخذ توثقة، فأشبه الرهن،

فكما لا سبيل إلى الرهن إلا عند عدم الراهن، كذلك لا سبيل إلى الكفيل إلا عند عدم المضمون على المشهور. (الخرشي، د ت، 28/6).

– للضامن أن يطالب المستحِق بتخليصه من ربقة الضمان، بأن يقول له: إذا حل الأجل ولو بموت المدين إما أن تطلب حقك من مدينك أو تسقط عني الضمان، وللضامن –أيضا– أن يطالب المدين بدفع الدين لربه عند حلول الأجل لا قبله؛ إذ قبل حلول الأجل لا مطالبة له على واحد منهما. (الدردير، 2013م، 2469/6).

– يجوز تعدد الضامنين، فإن كانوا دفعة واحدة ولم يشترط عليهم حمالة بعضهم عن بعض اتبع كل منهم بحصته فقط دون حصة صاحبه، وإن اشترط عليهم فله أخذ جميع الحق ممن شاء منهم ولو كانوا حضورا أملياء، ورجع الدافع للحق على كل منهم بما يخصه فقط. وإذا كان الضامنون مرتبين، بأن ضمن كل منهم الغريم بانفراده واحدا بعد واحد، فلرب الحق أخذ جميع حقه ممن شاء منهم ولو كان الجميع حاضرين أملياء، علم أحدهم بحمالة الآخر أو لا، ورجع الدافع على غيره بجميع الحق الذي دفعه عنه، وساواه فيما دفعه عن غيره. (الدردير، د ت، 556/4).

3. 4. 2. المقاصد الشرعية للضمان:

– أن المقصد الشرعي من تشريع الضمان حفظ مال الآخرين بالتوثيق، والوصول إلى الحق من جهة الكفيل عند تعذر الوصول إليه من جهة الأصيل، وفي ذلك مقصد حفظ المال.

– أن الضمان من وجوه البر والتراحم والتعاطف بين الناس؛ لأن فيه تفريجا للكرب، ورفعا للضيق والحرج، وتيسيرا على المحتاجين والمعسرين، وتوطيد أواصر المحبة والأخوة بين الناس.

– أن في الضمان والكفالة إظهار الشفقة والرحمة ومراعاة الأخوة، ببذل الذمة ليضمها إلى الذمة، فينفسح وجه المطالبة، ويسكن قلب المطالب بسبب السعة. (السلمان، 1426، 27).

– بالضمان تتجنب النزاعات والخلافات التي يمكن أن تحدث بسبب مماطلة المدين أو إعساره، وفي ذلك حفظ للنفس والعرض.

3. 5. 1. مبطلات الضمان:

يبطل الضمان وتسقط مطالبة الضامن بالأداء بما يلي:

1 – إذا كان الدين المتحمل به فاسدا كدنانير بدولارات لأجل وعكسه؛ لفساد الصرف، أو كان العقد وقت النداء لصلاة الجمعة ممن تلزمه؛ للنهي عن ذلك، فلا يلزم الضامن شيء.

2 – إذا كانت الحمالة نفسها فاسدة؛ بأن اختل منها شرط، أو حصل فيها مانع، كما إذا أخذ الضامن جعلا من رب الدين أو من المدين أو من غيرهما؛ لأنه إذا غرم رجع بما غرمه مع زيادة الجعل، وذلك لا يجوز؛ لأنه سلف بزيادة، فيبطل الضمان ولا يترتب على الضامن شيء. (الدردير، د ت، 554/4).

3. 5. 2. انتهاء عقد الضمان أو الكفالة:

ذكرنا فيما سبق أن الضمان أو الكفالة عقد لازم في حق الضامن أو الكفيل، ولهذا لا يستطيع الضامن أو الكفيل أن يتخلص منه إلا بإحدى الحالات الآتية:

-ثبوت بطلان الكفالة: إذا بطل عقد الضمان أو الكفالة أو فُسخ، أو انقضت المدة المتّفق عليها للكفالة، تنتهي الكفالة هنا بالنسبة للكفيل، ويبقى الدّين في ذمة الأصيل، ويطالبه الدائن بالوفاء.

-أداء الدّين: إذا قام المدين بأداء ما عليه من دَين فإنه يُبرئ نفسه ويُبرئ كفيله، وإن تم تأدية الدّين من قِبل الكفيل، تبقى ذمة المدين مشغولة للكفيل، فللكفيل الحق في مطالبة المكفول عنه في الدّين الذي أدّاه عنه؛ لأنهُ صار المدين مدينا للكفيل.

- الهبة أو الإبراء: إذا وهب الدائن المال للمكفول عنه، أو أبرأه منه، برئت ذمة المدين والكفيل، فالكفيل تبرأ ذمته تِبعا لبراءة المدين، وإذا أبرأ الدائن الكفيل، أو وهبه الدّين فإن الكفالة تنتهي، ويحل الكفيل مكان الدائن، وله حق مطالبة المكفول عنه بالدّين.

- اتحاد الذمة: إذا ورث المدين الدائن أو العكس، في هذه الحالة يتم اتحاد الذمة، وتنتهي الكفالة.

- حوالة الدّين: إذا أحال المدين دائنه على ثالث يبرأ المدين، وينتهي عقد الكفالة، وإذا أحال الكفيل الدائن على ثالث فإنّ المدين يبرأ، وتتبعه براءة الكفيل، وتنتهي الكفالة.

- مصالحة الكفيل الدائن: إذا صالح الكفيل الدائن على بعض الدّين بشرط أن يُبرئه من الكفالة، تبرأ ذمته، وتنتهي الكفالة، وكذلك الحال في مصالحة المدين الدائن تبرأ ذمة كل من الكفيل والمدين، وتنتهي الكفالة. (الخفيف، 1997م، 135/2).

- موت الكفيل بالنفس: إذا مات الكفيل في كفالة النفس، فإن الكفالة تنتهي بموته؛ لأنه لم يعد موجودا ليُحضر الشخص المكفول، وتنتهي أيضا بموت المكفول نفسه؛ للعجز عن إحضاره؛ (الزحيلي، د ت، 3135/4) ولأنه لم يكن له منه تفريط في إحضاره ولا فيمن تكفّل به، وموضوع الكفالة بالنفس الإحضار، ولا يضمن الحق إلا بتفريط. (البغدادي، 1999م، 603/2).

3. 6. 1. الآثار الفقهية المترتبة على الضمان:

- في الضمان توثيق الدين باشتراك ذمة جديدة مع ذمة المدين.

- حصول الدائن على ضمان أو كفيل يقتضي حصوله على حقه غالبا ولو كان المدين معسرا.

- إذا ضمن الدين ضامن لم يبرأ المدين إلا بأداء الدين، وصار الدين عليهما جميعا، ودليل ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم: "نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه" رواه الترمذي وقال: هذا حديث حسن (الترمذي، 1998م، 380/2 ، رقم 1078)، فقد ثبت أن الدَّين لا يسقط بالموت، فمن باب أولى في حال الحياة، والقياس على الرهن والإشهاد؛ لأنه وثيقة بالحق، فلا يبرأ بهما من عليه الحق إلا بالأداء. (البغدادي، 1999م، 601/2)

- يبرأ الضامن إذا استوفى الدائن الدين من المضمون عنه أو أبرأه أو غيرهما من مسقطات الدين.

– يرجع الضامن إذا صالح رب الدين على المضمون بالأقل من الدين أو مما صالح، ولو صالح بمقوم عن مقوم غير جنسه رجع بالأقل من الدين أو قيمة ما صالح به. (الدردير مع الصاوي، 2013م، 2467/6).

– إذا مات الضامن قبل الأجل عجل الدين من تركته إن كان له تركة، ورجع وارثه على الغريم بعد الأجل أو بعد موت الغريم على تركته إن ترك ما يؤخذ منه الدين، وإن لم يترك وفاء سقط حق ورثة الضامن. (الدردير، 2013م، 2471/6، والكشناوي، د ت، 23/3).

– إذا قام المدين بتأدية ما عليه من دَين، فإنه يُبرئ نفسه ويُبرئ كفيله، وإن تم تأدية الدّين من قِبل الكفيل، تبقى ذمة المدين مشغولة للكفيل، فللكفيل الحق في مطالبة المكفول عنه في الدّين الذي أدّاه عنه، وبهذا يُصبح المدين مدينا للكفيل.

– إذا كفل الإنسان غيره، لزمه تسليمه إلى المكفول له، فإن تعذر عليه ذلك، أو امتنع من إحضاره، لزمه أن يؤدي لصاحب الحق جميع ما كفله عنه؛ لأن الزعيم غارم. (التويجري، د ت، 514/3).

3. 6. 2. أثر الضمان الاقتصادي:

يرتب عقد الضمان العديد من الآثار الاقتصادية، منها:

1 – أن الضمان وسيلة من الوسائل التي تولد الاطمئنان لدى الدائنين في حفظ حقوقهم وأموالهم، حيث ينمي فيهم روح الإقدام على وضع أموالهم بيد الآخرين، فيتحقق بذلك تداول المال ودورانه في أيد عديدة سواء بين الأفراد أو المؤسسات، وهذا يسهم في زيادة الإنتاج، وتحقيق الرخاء الذي يعد دعامة في أي تقدم اقتصادي.

2 – زيادة رؤوس الأموال المستثمرة، وذلك بتمويل أصحاب المشروعات الذين لديهم الكفاءة والخبرة وينقصهم المال، فيزداد الاستثمار، وتتوفر فرص العمل، وتنخفض أزمة البطالة التي تعاني منها جل المجتمعات.

3 – زيادة الطلب على السلع والخدمات بسبب توفر السيولة النقدية لمن يطلبها.

4 – إذا وثق الناس في عقد الضمان أو الكفالة وتحقق الغرض منهما فإن القرض الحسن سينتشر بين الناس، ويقل الاقتراض من المصارف الربوية، وفي ذلك نفع دنيوي وأخروي حيث تستقر أوضاع الناس الاقتصادية دون مخالفات شرعية.

من صور عقود التوثيقات المعاصرة: ما يسمى بخطاب الضمان المصرفي، أو خطابات الضمان: وهي التعهدات الكتابية التي يتعهد بمقتضاها المصرف بكفالة أحد عملائه في حدود مبلغ معين تجاه طرف ثالث، بمناسبة التزام ملقى على عاتق العميل المكفول. وهو يستخدم في عقود التعهدات والمقاولات وعقود التوريد. (زعتري، 2007م، 506).

وقد ذهب مجمع الفقه الإسلامي في دورة انعقاد مؤتمره الثاني بجدة ديسمبر 1985م إلى تكييفه عقد وكالة، وهي جائزة شرعا، وجوز للمصرف أخذ الأجرة عليها إذا كانت مقابل الخدمة وكان خطاب الضمان

مغطى بغطاء كامل أو جزئي، ولم يجوز له أخذ الأجرة إذا كان خطاب الضمان بغير غطاء؛ لأن العقد هنا عقد كفالة، ولا يجوز أخذ الأجر على الكفالة؛ لأنها من عقود التبرعات.

ما تقدم من كلام في الرهن والضمان من عقود التوثيقات مما يضمن الحق لصاحبه غالبا، لكن هناك أيضا عقد الحوالة، وإجراءات أخرى يمكن للدائن القيام بها للحصول على حقه عن طريق رفع دعوى إلى القضاء يطلب فيها تفليس المدين، أو الحجر على المفلس، أو منعه من السفر، وغير ذلك، وإن كانت دون الرهن والضمان في كيفية الاستيفاء، مع ما تأخذه من زمن، وما قد تسببه من عداوة بين الدائن والمدين.

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على المبعوث بخاتم الرسالات، وبعد هذه الجولة الماتعة في هذا الموضوع خلص البحث إلى جملة من النتائج والتوصيات:

أولا: النتائج

1- اعتنى التشريع الإسلامي بالمعاملات المالية أيما اعتناء، فشرع ما يحفظ الحقوق والممتلكات، ويصون الأنفس والأموال، وقد ظهر واضحا في عقود التوثيقات حماية حقوق الناس من الضياع بما لا يخالف الشرع دون أن يتضرر الطرف المقابل بأي ضرر.

2- وسائل توثيق العقود متعددة ومتنوعة منها: الكتابة والإشهاد والرهن والضمان والحوالة، ومنها ما هو شخصي وما هو عيني، وهي تختلف قوة وضعفا.

3- الرهن أقوى عقود التوثيقات، فهو ليس وسيلة توثيق فحسب، وإنما هو وسيلة توثيق واستيفاء، بخلاف الضمان في بعض صوره.

4- من الأمور المتفق عليها أن اشتراط الرهن والضمان في العقود من الشروط التي لا تخالف مقتضيات العقد، ولا تخل بأحكامه.

5- في إباحة عقود التوثيقات الرهن والضمان والكفالة التيسير والتسهيل على الناس حيث يجد المحتاج إلى المال من يقرضه أو يبيع له أو يعامله أي معاملة، وإذا لم يثق الدائن بأمانة المدين وذمته، ولم يكتف منه بوسائل الإثبات كالكتابة والشهادة يتوثق منه بأحد هذه العقود.

6 - غالبا ما يكون الرهن والضمان أثناء العقد أو الالتزام، لكن يمكن أن يكون كل منهما متقدما على العقد أو متأخرا عنه.

7- أثر هذه العقود إما حبس الرهن حتى يؤدى المدين الدين أو يُستوفى من الرهن، وإما ضم ذمة جديدة مع ذمة المدين أو إحضار المدين، وفي ذلك محافظة على المال وتنميته واستثماره، وقطع أسباب الخصومة والنزاع.

8- في هذه العقود يمكن أن يتحقق مقصد تنمية المال وتكثيره بما يعود فيه النفع على الناس جميعا ماليا واقتصاديا واجتماعيا، وذلك بتمويل المشروعات التنموية عندما يعجز صاحب المشروع عن توفير السيولة النقدية اللازمة لسد احتياجاته من الأموال فيلجأ إلى من يعطيه المال مقابل توثيقه بأحد هذه العقود.

9 - يتفق الرهن والضمان في كونهما من العقود التبعية لالتزامات أخرى، ومن العقود اللازمة من جانب واحد، وأنهما مما يجوز فيه الغرر، لكنهما يختلفان في عدة أمور، منها: أن الرهن يكون بين اثنين دائن ومدين، أما الضمان فيكون من طرف آخر غير المتعاقدين، وأن الشيء المرهون ينتقل في عقد الرهن إلى المرتهن، أما في الضمان فيبقى الضامن حائزا للشيء المضمون، وأن الرهن يكون في المال، أما الضمان فيكون في المال وفي النفس، وأن الضمان يُتبع فيه الضامن في جميع أمواله، أما الرهن فيتبع الراهن في الحق العيني المرهون، وإذا لم يف يتبع الراهن في بقية أمواله كالضمان، كما يختلف الرهن عن الضمان في كون الرهن من الحقوق العينية التي تعطي الدائن حق الامتياز أو الأفضلية على سائر الدائنين عند ما يضيق مال المدين عن الوفاء بجميع ديونه، أما الضمان فهو من الديون الشخصية التي يكون صاحبها أسوة بالدائنين العاديين.

ثانيا: التوصيات

أما التوصيات التي يوصي بها الباحث فهي:

1-أن يشرك أهل الاختصاص من حملة الشريعة والدراسات الإسلامية في تنمية الفكر الإسلامي في مجال الاقتصاد الإسلامي، وفي العمل في هيئات الرقابة الشرعية في المصارف والمؤسسات المالية حتى نضمن مطابقة تعاملاتها وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

2- للتغلب على مسألة الرهن والضمان من الأفراد والمؤسسات وما ينتج عنهما في بعض الأحيان من أمور تسبب العداوة والبغضاء بين الناس عند عدم الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية يمكن أن تمنح الدولة قروضا بغير فائدة عن طريق المصارف على أن تسدد على أقساط شهرية مع تبسيط الإجراءات الإدارية في ذلك.

3 - ينبغي ألا يقتصر دور هذين العقدين في الحصول على الأموال من أجل الاستهلاك أو سداد الديون فقط، بل ينبغي أن يكون الغرض منهما -أيضا- إيجاد أموال تستخدم في النشاط الاقتصادي المثمر كالاستثمار وزيادة الإنتاج في مختلف الأنشطة الصناعية والحرفية والزراعية وغيرها مما يعد اقتصادا حقيقيا.

وفي ختام هذا البحث أقول: هذا جهد المقل، فما كان فيه من صواب فمن الله -سبحانه وتعالى-، وما كان فيه من خطأ أو تقصير فمن نفسي ومن الشيطان، وأسأل الله العصمة من الزلل، والتوفيق في القول والعمل، والحمد لله أولا وآخرا، وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

فهرس المصادر والمراجع

1. القرآن الكريم، برواية الإمام حفص عن الإمام عاصم الكوفي.
2. إبراهيم مصطفى وآخرون، د ت، المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، دار الدعوة.
3. ابن جزي أبو القاسم محمد بن أحمد بن الكلبي الغرناطي (ت 741هـ)، 1988، القوانين الفقهية.
4. ابن حجر أبو الفضل العسقلاني، 1379هـ، فتح الباري شرح صحيح البخاري، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، دار المعرفة بيروت.
5. ابن طاهر الحبيب، 2009م، الفقه المالكي وأدلته، مؤسسة المعارف بيروت لبنان، الطبعة الأولى.
6. ابن عاشور محمد الطاهر (ت 1393هـ)، 1984م، التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر تونس.
7. ابن عاشور محمد الطاهر (ت 1393هـ)، 2007م، مقاصد الشريعة الإسلامية، دار السلام القاهرة، الطبعة الثانية.
8. ابن عبد البر أبو عمر يوسف بن عبد الله القرطبي (ت 463 هـ)، 1407، الكافي في فقه أهل المدينة، دار الكتب العلمية بيروت لبنان.
9. ابن العربي محمد بن عبد الله أبو بكر (ت 543هـ)، 2007م، المسالِك في شرح مُوَطَّأ مالك، قرأه وعلّق عليه: محمد بن الحسين السُّليماني وعائشة بنت الحسين السُّليماني، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى.
10. ابن عطية الأندلسي، 1422 هـ، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية بيروت لبنان، الطبعة الأولى.
11. ابن المنذر أبو بكر محمد بن إبراهيم النيسابوري (ت 319هـ)، 2004م، الإشراف على مذاهب العلماء، تحقيق: صغير أحمد الأنصاري، مكتبة مكة الثقافية رأس الخيمة الإمارات العربية المتحدة، الطبعة الأولى.
12. ابن منظور محمد بن مكرم، لسان العرب، تحقيق: عبد الله علي الكبير وآخرين، دار المعارف القاهرة، الطبعة الثالثة.
13. ابن يونس أبو بكر محمد بن عبد الله التميمي الصقلي (ت 451 هـ)، 2013م، الجامع لمسائل المدونة، تحقيق: مجموعة باحثين، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى..
14. أبو سليمان عبد الوهاب، 1426هـ، فقه المعاملات الحديثة، دار ابن الجوزي الدمام السعودية، الطبعة الأولى.
15. أبو قطيفة عبد الرحمن، 2013م، الاقتصاد الإسلامي والاقتصاديات الوضعية، الهيئة المصرية العامة للكتاب القاهرة، الطبعة الأولى.
16. احميدان زياد محمد، 2004م، مقاصد الشريعة الإسلامية، مؤسسة الرسالة ناشرون بيروت لبنان، الطبعة الأولى.

17. باجبير عمر محفوظ، 2021م، فقه المعاملات المالية، جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية، الطبعة الأولى.
18. البخاري أبو عبد الله محمد بن إسماعيل، 1422هـ، صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى.
19. البغدادي أبو محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر (ت 422هـ)، 1999م، الإشراف على نكت مسائل الخلاف، تحقيق: الحبيب بن طاهر، دار ابن حزم، الطبعة الأولى.
20. بلاعو محمد علي، 2023م، بغية الراجي والملتمس إلى شرح الضوء المنير المقتبس، دار الوليد طرابلس ليبيا، الطبعة الأولى.
21. الترمذي أبو عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرة (ت 279هـ)، 1998م، الجامع الكبير سنن الترمذي، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي بيروت.
22. التويجري محمد بن إبراهيم بن عبد الله، 2009م، موسوعة الفقه الإسلامي، بيت الأفكار الدولية، الطبعة الأولى.
23. الجوهري إسماعيل بن حماد (ت 393هـ)، 2007م، الصحاح، اعتنى به: خليل مأمون شيحا، دار المعرفة بيروت لبنان، الطبعة الثانية.
24. الحاكم محمد بن عبد الله النيسابوري (ت 405 هـ)، 1990م، المستدرك على الصحيحين، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى.
25. الخرشي محمد بن عبد الله المالكي (ت 1101هـ)، د ت، شرح مختصر خليل، دار الفكر للطباعة بيروت.
26. خليل ضياء الدين الجندي (ت 776هـ)، 2005م، مختصر العلامة خليل، تحقيق: أحمد جاد، دار الحديث القاهرة، الطبعة الأولى.
27. الدردير أحمد بن محمد، 2013، الشرح الصغير على أقرب المسالك، دار ابن حزم بيروت، الطبعة الأولى.
28. الدردير أحمد بن محمد، د ت، الشرح الكبير على مختصر خليل، دار الفكر بيروت.
29. الدوري قحطان عبد الرحمن وآخر، 1996م، أصول الدين الإسلامي، دار الفكر عمان الأردن، الطبعة الأولى.
30. الزحيلي وهبة بن مصطفى، د ت، الفقه الإسلامي وأدلته، دار الفكر دمشق، الطبعة الرَّابعة.
31. السبكي الحنبلي محمد عبد اللطيف، 1431هـ، بين الشريعة والقانون نظرات في توثيق المعاملات المالية، بحث منشور بهدية مجلة الأزهر لشهر جمادى الأولى 1431هـ.
32. السرخسي شمس الدين محمد بن أبي سهل، 2000م، المبسوط، دراسة وتحقيق: خليل محيي الدين الميس، دار الفكر بيروت لبنان، الطبعة الأولى.

33. سري حسن، 1999م، الاقتصاد الإسلامي مبادئ وخصائص وأهداف، مركز الإسكندرية للكتاب.
34. السلمان عبد العزيز بن محمد، 1426هـ، من محاسن الدين الإسلامي، الرياض، الطبعة الثامنة والأربعون.
35. شقرون المصطفى، 2016م، مقاصد العقود المالية في المذهب المالكي، دار أبي رقراق للطباعة المملكة المغربية، الطبعة الأولى.
36. الشنقيطي محمد الأمين بن محمد المختار (ت 1393هـ)، 1995م، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع بيروت لبنان.
37. عليش محمد بن أحمد أبو عبد الله المالكي (ت 1299هـ)، 1989م، منح الجليل شرح مختصر خليل، دار الفكر بيروت.
38. الفيومي أحمد بن محمد المقريّ (ت 770هـ)، 2008م، المصباح المنير، دار الحديث القاهرة.
39. القرافي أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس (ت 684هـ)، 1994م، الذخيرة، تحقيق: محمد حجي وآخرين، دار الغرب الإسلامي بيروت، الطبعة الأولى.
40. القرطبي أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر الأنصاري (ت 671 هـ)، 1996م، الجامع لأحكام القرآن، دار الكتب العلمية بيروت لبنان، الطبعة الخامسة.
41. القفصي محمد بن عبد الله بن راشد البكري (ت 736هـ)، 2003م، لباب اللباب في بيان ما تضمنته أبواب الكتاب من الأركان والشروط والموانع والأسباب، الطبعة الأولى.
42. قلعجي محمد رواس– قنيبي حامد صادق، 1988م، معجم لغة الفقهاء، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثانية.
43. الكشناوي أبو بكر بن حسن بن عبد الله (ت 1397هـ)، د ت، أسهل المدارك شرح إرشاد السالك في مذهب إمام الأئمة مالك، دار الفكر، بيروت لبنان، الطبعة الثانية.
44. مجموعة مؤلفين، الموسوعة الفقهية الكويتية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية الكويت، الطبعة الثانية.
45. المسعودي محمد بن علي بن أحمد، 2021م، المقاصد الشرعية الاقتصادية والاجتماعية لتوثيق الديون، المجلة الدولية لنشر البحوث والدراسات، العدد التاسع عشر.
46. مسلم أبو الحسين القشيري (ت 261هـ)، د ت، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي بيروت.
47. المشيقح خالد بن علي، المعاملات المالية المعاصرة، شبكة المعلومات الدولية (الأنترنت)، موقع صيد الفوائد.
48. هلالي سعد الدين مسعد، 2004م، أهمية التوثيق في المعاملات المالية وعلاقته بالعقود في الفقه الإسلامي، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، العدد (59) ديسمبر.

جامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية

كلية الاقتصاد الإسلامي والإدارة

المؤتمر العلمي الأول

النشاط المالي والمصرفي الإسلامي في ليبيا، تقييم التجربة وتحسين الأداء

المحور الأول

النشاط المصرفي الإسلامي

بحث بعنوان:

أثر الإفصاح المحاسبي عن الزكاة وفقاً لمتطلبات الأيوفي على جودة التقارير المالية

"دراسة ميدانية على المصارف الإسلامية الليبية"

د. عمـــر عبد العليم الشهيبي
أستاذ مشارك– كلية الاقتصاد
جامعة عمر المختار

أ. فضيلة عبد الله المبروك
باحثة بجامعة محمد بن علي السنوسي الإسلامية

2024م

الملّخص

هدفت الدراسة إلى التعرف على أثر الإفصاح المحاسبي عن الزكاة وفق المعيار المحاسبي (9) الزكاة الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI) على جودة التقارير المالية للمصارف الإسلامية الليبية، واتبعت الدراسة المنهج الاستقرائي والاستنباطي، وتم تحليل البيانات باستخدام الأساليب الإحصائيَّة المناسبة وفقاً لبرنامج الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية (SPSS).

وتوصلت الدراسة إلى وجود أثر ذو دلالة احصائية للإفصاح المحاسبي عن الزكاة وفق المعيار المحاسبي (9) الزكاة الصادر عن (AAOIFI) على جودة التقارير المالية للمصارف الإسلامية الليبية، حيث بينت نتائج الدراسة أن الإفصاح المحاسبي وفق المعيار المحاسبي (9) يؤثر بشكل إيجابي على ملائمة المعلومات المالية وعلى التمثيل الصادق للمعلومات وعلى قابليتها للمقارنة والفهم، كما توصلت الدراسة إلى أنه لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية في متوسط استجابة عينة الدراسة حول أثر الإفصاح المحاسبي عن الزكاة وفقاً للمعيار المحاسبي (9) على جودة التقارير المالية تعزى للمتغيرات الشخصية التالية؛ المسمى الوظيفي، المؤهل العلمي، التخصص العلمي، سنوات الخبرة، وأوصت الدراسة القائمين على إعداد التقارير المالية في المصارف الإسلامية الليبية بأهمية الإفصاح عن الزكاة وفقاً لمعايير(AAOIFI) لكونه يساهم في توفير معلومات مفيدة لمستخدمي التقارير المالية.

الكلمات المفتاحية: *الزكاة، محاسبة الزكاة، الإفصاح المحاسبي، معايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI)، جودة التقارير المالية.*

Summary

The study aimed to identify the impact of accounting disclosure of Zakat in accordance with Accounting Standard (9) Zakat issued by the Accounting and Auditing Organization for Islamic Financial Institutions (AAOIFI) on the quality of financial reports for Libyan Islamic banks. The study followed the inductive and deductive approach, and the data was analyzed using appropriate statistical methods in accordance with For the Statistical Package for the Social Sciences (SPSS.)

The study found a statistically significant impact of accounting disclosure of zakat in accordance with accounting standard (9) zakat issued by (AAOIFI) on the quality of financial reports for Libyan Islamic banks, as the results of the study showed that accounting disclosure in accordance with accounting standard (9) positively affects the suitability of... Financial information and the true representation of information and its ability to compare and understand. The study also found that there are no statistically significant differences in the average response of the study sample regarding the impact of accounting disclosure of zakat in accordance with Accounting Standard (9) on the quality of financial reports due to the following personal variables: Job title, academic qualification, scientific specialization, years of experience. The study recommended those responsible for preparing financial reports in Libyan Islamic banks the importance of disclosing zakat in accordance with (AAOIFI) standards because it contributes to providing useful information to users of financial reports.

Keywords*: zakat, zakat accounting, accounting disclosure, standards of the Accounting and Auditing Organization for Islamic Financial Institutions (AAOIFI), quality of financial reports .*

1- الإطار العام للدراسة

1-1 مقدمة

فرض الله على عباده زكاة أموالهم طُهرة لأنفسهم وتنمية لأموالهم، ورِفعة لدرجاتهم، وهي الركن الثالث من أركان الإسلام الخمسة، وشرعت لتحقيق التكافل بين المسلمين وخلق التوازن الاقتصادي والاجتماعي بين أفراد المجتمع (رامي، 2020م).

وتعد المؤسسات المالية الإسلامية حديثة العهد نسبياً مقارنة بالمؤسسات المالية التقليدية، ولكنها أصبحت حقيقة واقعة وامتد نشاطها إلى معظم أنحاء العالم، وتطورت بشكل كبير من حيث وجودها الكمي ونتائجها المالية وانجازاتها المحققة، فانضمت العديد من المؤسسات المالية التقليدية لتقديم الخدمات المالية الإسلامية، واتجه العديد منها للتحول الكامل إلى مؤسسات إسلامية، والتي تلتزم في معاملاتها بأحكام الشريعة الإسلامية(وسام، 2020م)، وتختلف المعلومات المالية المطلوبة من المؤسسات المالية الإسلامية عن المؤسسات المالية التقليدية في بعض الجوانب، حيث يجب الإفصاح عن مدى التزام المؤسسة بأحكام الشريعة الإسلامية في جميع معاملاتها بما في ذلك الإفصاح عن مقدار الزكاة الواجبة (سعيد، 2015م).

ومن بين الهيئات التي عملت على إصدار معايير محاسبية ارشادية للمؤسسات المالية الإسلامية هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI)، حيث تهدف المعايير الصادرة عن الهيئة إلى تنظيم المعلومات المالية والإفصاح عنها بطريقة عادلة، وبما يتفق مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية وينمي ثقة مستخدمي القوائم والتقارير المالية بالمعلومات التي تصدر عنها وتشجعهم على الاستثمار لديها (براضية وبلعزوز، 2015م).

وتعد التقارير المالية المخرجات النهائية لنظم المحاسبة وحلقة الوصل بين مختلف المستخدمين والمؤسسة، ويتمثل هدفها الأساس في توفير معلومات أكثر فائدة لمساعدة مستخدميها في اتخاذ قراراتهم، وقد شهدت السنوات الأخيرة اهتماماً كبيراً بجودة التقارير المالية وهو ما يمثل الدافع وراء وضع الإطار المفاهيمي الجديد الصادر في 2010م عن مجلس معايير المحاسبة الدولية(IASB) بالاشتراك مع مجلس معايير المحاسبة المالية(FASB) (عباس، 2017م)، والمعدل في 2018م والذي نص على أن جودة التقارير المالية تشتمل نوعين من الخصائص النوعية للمعلومات المالية وهي الخصائص الأساسية (الملائمة، التمثيل الصادق) والخصائص المعززة (قابلية المقارنة، قابلية التحقق، التوقيت المناسب، قابلية الفهم) وذلك بهدف التوصل لمعايير عالية الجودة من شأنها تعزيز جودة التقارير المالية (بلال وإلياس، 2019م).

وأكدت معايير(AAOIFI) أن توحيد أسس حساب الزكاة والإفصاح عنها في القوائم المالية للمصرف يساعد على توفير معلومات مفيدة لمستخدمي التقارير المالية للمصارف خاصة أن المعالجة المحاسبية للزكاة – في حالة إلزام المصرف بإخراجها – تؤثر على تحديد صافي دخل المصرف، علماً بأن صافي الدخل يعتبر مؤشراً مهماً يعتمد عليه مستخدمو القوائم المالية في اتخاذ قراراتهم (AAOIFI,2007).

1- 2 الدراسات السابقة:

تعتبر الدراسات السابقة هي الأساس في تحديد الفجوة البحثية، وتحديد الإضافة التي تحققها الدراسة الحالية للدراسات السابقة في موضوع البحث، وتم التعرض لكافة الدراسات التي امكن الوصول اليها والتي تناقش متغيرات البحث، حيث ركزت بعض الدراسات علي أمكانية تطبيق المعيار المحاسبي الإسلامي رقم (9)، منها دراسة الشرعة (2009م) التي هدفت إلى التأكد من مدى إمكانية تطبيق المعيار المحاسبي الإسلامي رقم (9) الزكاة الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية على القوائم المالية الخاصة بالبنك الإسلامي الأردني، وتوصلت الدراسة إلى أنه يمكن تحديد وعاء الزكاة وقياس البنود التي تدخل في تحديد الوعاء؛ بالنسبة للمصرف الإسلامي الأردني استناداً لما جاء في معيار الزكاة، وكذلك ركزت دراسة Sarea (2013) على المعالجة المحاسبة للزكاة حسب متطلبات المعيار المحاسبي (9) الزكاة الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية والفائدة من تطبيقه، وتوصلت الدراسة إلى أن تطبيق معايير المحاسبة الإسلامية الصادرة عن الأيوفي هي الخيار الأفضل لزيادة الاستثمارات وزيادة ثقة المستثمرين وكذلك زيادة مقدار الزكاة، وأن المعالجة المحاسبية للزكاة وفق المعيار(9) الزكاة يساهم في الحصول على بيانات مالية أكثر شفافية وقابلة للمقارنة.

بينما ركزت بعض الدراسات علي تحليل طرق القياس والافصاح المحاسبي، حيث هدفت دراسة المجيدي (2016م) إلى تحليل طرق القياس والإفصاح المحاسبي لوعاء الزكاة في المصارف الإسلامية في اليمن ومدى توافقها مع أحكام الشريعة الإسلامية، وتوصلت الدراسة إلي أن القوائم المالية السنوية التي تصدرها المصارف الإسلامية في اليمن تعاني من عدم الإفصاح عن الطرق المستخدمة في تحديد وعاء الزكاة، وعن أموال الزكاة وكيفية وطرق صرفها، واتفق ذلك مع كل من دراسة (Zaaba and Ariff 2018) ودراسة Ariffin and Osman (2022) اللتان توصلتا الى أن معظم المعلومات التي تم الإفصاح عنها في التقارير السنوية تتوافق مع متطلبات الإفصاح عن الزكاة الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، وأن المصارف الإسلامية في ماليزيا قد افصحت عن معلومات الزكاة على أساس المعايير التوجيهية الصادرة عن المصرف المركزي الماليزي وهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

وتوصلت بعض الدراسات التي أجريت في السعودية لنتائج مغايرة، حيث توصلت دراسة النافع (2014م) إلى أن الشركات المساهمة السعودية لا تفصح بشكل كاف عن الزكاة في قوائمها المالية، وأنها لا تدرك البنود الواجب الإفصاح عنها والمتعلقة ببند الزكاة في قوائمها المالية بشكل كاف، وهذا ما أكدته دراسة الجاسر(2021م) والتي هدفت الى التعرف على مدى التزام شركات المساهمة السعودية بالعرض والإفصاح عن الزكاة في التقارير المالية السنوية وفقاً لمعيار الزكاة، حيث توصلت الدراسة الى أهمية العرض والإفصاح المحاسبي فيما يخص الزكاة بشكل خاص لكون القوائم المالية هي المصدر الرئيس الذي يتيح لمستخدميها الحصول على المعلومات المتعلقة بزكاة الأسهم في شركات المساهمة، ودعمت دراسة Al- et al (2021)

Homaidi هذا الاتجاه والتي توصلت إلى وجود علاقة بين الإفصاح عن معلومات الزكاة والأداء المالي في المصارف الإسلامية العاملة في اليمن خلال فترة الدراسة من عام 2005م إلى عام2016م.

وأخيرا ناقشت العديد من الدراسات العلاقة بين تطبيق معايير المحاسبة الإسلامية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية(AAOIFI) وجودة التقارير المالية، حيث توصلت دراسة خالد ومحمود (2020م) إلى عدم وجود تأثير معنوي عند تبني معايير المحاسبة الإسلامية على جودة التقارير المالية للمصارف لعينة من المصارف الإسلامية العراقية المدرجة في سوق العراق للأوراق المالية، واختلفت عن ذلك دراسة حمدامين وآخرون (2020م) التي توصلت إلى وجود علاقة وتأثير ذو دلالة إحصائية بين تطبيق معايير المحاسبة الإسلامية وجودة التقارير المالية، وإن تطبيق هذه المعايير يعزز التماثل المحاسبي في التطبيقات المحاسبية ويقلل من الاختلافات في الممارسات المحاسبية محلياً ودولياً، ويساهم في تعزيز الخصائص النوعية للمعلومات المالية في التقارير المالية ويكسبها مصداقية و موثوقية وإعطاء قابلية أكثر للمقارنة بما يساعد على ترشيد القرارات، وهذا يتفق مع ما جاءت به دراسة عبد القادر (2019م) والتي توصلت الى أن تطبيق معايير المحاسبة الإسلامية يجعل القوائم المالية للمصارف تساعد المستخدمين بمختلف فئاتهم على ترشيد قراراتهم، ويساهم في توفير الثقة والمصداقية في التقارير المالية.

ومما سبق يتضح ان الدراسات السابقة التي تناولت معايير المحاسبة الإسلامية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI) أكدت علي أهميتها وانها الخيار الأفضل لزيادة الاستثمارات وزيادة ثقة المستثمرين وكذلك زيادة مقدار الزكاة، وان تطبيقها يساهم في الحصول على بيانات مالية أكثر شفافية وقابلة للمقارنة، بالإضافة الي ذلك اكدت الدراسات ضعف الافصاح عن الزكاة في القوائم المالية، واختلفت الدراسات حول وجود تأثير معنوي عند تبني معايير المحاسبة الإسلامية على جودة التقارير المالية للمصارف الإسلامية.

بالإضافة الى ذلك فإن كل الدراسات شملت البيئات العربية والإسلامية ولم يصل الباحثان الى أي دراسة تناقش متغيرات البحث في البيئة الليبية، وهذ ما يجعل هذه الدراسة من الدراسات الاولى في هذا المجال في البيئة الليبية.

1-3 مشكلة الدراسة

تهتم المصارف الإسلامية بإحياء فريضة الزكاة وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية حيث جعلتها من أهم أهدافها (المجيدي والصديق، 2015م)، من خلال إخراجها للزكاة كونها مؤسسة لها أرباح، إذ يلتزم المصرف بدفع الزكاة نيابة عن المساهمين وأصحاب حسابات الاستثمار وتوزيعها على مصارفها الشرعية (لخضر وسهام، 2013م).

وأقدمت العديد من المصارف التجارية الليبية على ممارسة العمل المصرفي الإسلامي سواء من خلال النوافذ الإسلامية أو إنشاء فروع إسلامية أو التحول الكامل، وذلك في إطار إذن مصرف ليبيا المركزي وفقاً لمنشوره رقم (9) لسنة 2009م (العماري وحسن، 2021م)، ثم صدر منشوره رقم (9) لسنة 2010م بشأن

ضوابط وأسس تقديم المنتجات المصرفية البديلة المتوافقة وأحكام الشريعة الإسلامية في المصارف التجارية الليبية، ووجه المصارف التجارية التي تقدم منتجات مصرفية وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية تطبيق أفضل الممارسات والمعايير الدولية المتعلقة بالخدمات المصرفية الإسلامية وفي مقدمتها المعايير الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI)، ومن إصدارات الهيئة المعيار المحاسبي رقم (9) الزكاة؛ الذي يهدف إلى وضع القواعد المحاسبية التي تحكم المعالجات المحاسبية المتعلقة بتحديد وعاء الزكاة وقياس البنود التي تدخل في تحديد هذا الوعاء والإفصاح عنها في القوائم المالية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI, 2007).

بناءً على ما سبق فإن الدراسة الحالية تأتي للتعرف على أثر الإفصاح المحاسبي عن الزكاة وفق المعيار المحاسبي (9) الزكاة على جودة التقارير المالية للمصارف الإسلامية الليبية، وعليه يمكن صياغة مشكلة الدراسة في السؤال التالي:

ما هو أثر الإفصاح المحاسبي عن الزكاة وفقاً لمتطلبات الإفصاح الواردة في المعيار المحاسبي (9) الزكاة، الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI) على جودة التقارير المالية للمصارف الإسلامية الليبية؟

1- 4 أهداف الدراسة

يتمثل الهدف الرئيس للدراسة في التعرف على أثر الإفصاح المحاسبي عن الزكاة وفق المعيار المحاسبي (9) الزكاة الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI) على جودة التقارير المالية للمصارف الإسلامية الليبية، من حيث تحقيق الخصائص النوعية للمعلومات المالية (الملائمة، التمثيل الصادق، قابلية للمقارنة، قابلية للفهم).

1- 5 أهمية الدراسة

تظهر أهمية الدراسة من خلال ما يلي:

الأهمية العملية: تأتي الأهمية العملية للدراسة من أهمية الإفصاح عن الزكاة في التقارير المالية وفق المعيار المحاسبي(9) الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI) والذي بدوره يساهم في توفير معلومات مالية مفيدة تلبي احتياجات فئة معينة من المستخدمين.

الأهمية العلمية: قلة البحوث والدراسات التي تناولت العلاقة بين الإفصاح المحاسبي عن الزكاة وجودة التقارير المالية في البيئة الليبية، وبالتالي فإن الدراسة الحالية تشكل نقطة انطلاق للباحثين لإجراء المزيد من الدراسات في هذا المجال.

1- 6 فرضيات الدراسة

في ضوء أهداف الدراسة تم صياغة الفرضيات التالية:

الفرضية الرئيسة الأولى: يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للإفصاح المحاسبي عن الزكاة وفق المعيار المحاسبي (9) الزكاة الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI) على جودة التقارير المالية للمصارف الإسلامية الليبية.

وتتفرع من هذه الفرضية الفرضيات الفرعية التالية:

- **الفرضية الفرعية الأولى:** يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للإفصاح المحاسبي عن الزكاة وفق المعيار المحاسبي (9) الزكاة الصادر عن (AAOIFI) على ملائمة المعلومات المالية في التقارير المالية للمصارف الإسلامية الليبية.
- **الفرضية الفرعية الثانية:** يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للإفصاح المحاسبي عن الزكاة وفق المعيار المحاسبي (9) الزكاة الصادر عن (AAOIFI) على التمثيل الصادق للمعلومات المالية في التقارير المالية للمصارف الإسلامية الليبية.
- **الفرضية الفرعية الثالثة:** يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للإفصاح المحاسبي عن الزكاة وفق المعيار المحاسبي (9) الزكاة الصادر عن (AAOIFI) على قابلية المعلومات المالية للمقارنة في التقارير المالية للمصارف الإسلامية الليبية.
- **الفرضية الفرعية الرابعة:** يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للإفصاح المحاسبي عن الزكاة وفق المعيار المحاسبي (9) الزكاة الصادر عن (AAOIFI) على قابلية المعلومات المالية للفهم في التقارير المالية للمصارف الإسلامية الليبية.

الفرضية الرئيسة الثانية: لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية في متوسط استجابة عينة الدراسة حول أثر الإفصاح المحاسبي عن الزكاة وفق المعيار المحاسبي (9) الزكاة الصادر عن (AAOIFI) على جودة التقارير المالية تعزى للمتغيرات الشخصية التالية: (المسمى الوظيفي، المؤهل العلمي، التخصص العلمي، سنوات الخبرة).

1- 7 منهجية الدراسة

اعتمدت الدراسة على المنهج الاستقرائي والاستنباطي، حيث تم التطرق لمفاهيم متغيرات الدراسة وتلخيصها في الجانب النظري، في حين تم جمع البيانات ثم وصفها وتحليلها للحكم على فرضيات الدراسة في الجانب العملي، وتم الاعتماد على نوعين من البيانات كما يلي:

- **البيانات الأولية:** لمعالجة الجوانب التحليلية لموضوع الدراسة لجأ الباحثان إلى جمع البيانات الأولية من خلال الاستبانة التي تم تصميمها وتوزيعها على عينة الدراسة.
- **البيانات الثانوية:** وذلك بمراجعة الكتب والمجلات والدوريات والرسائل العلمية المتعلقة بموضوع الدراسة.

1- 8 حدود الدراسة

تتمثل حدود الدراسة فيما يلي:

- **الحدود الموضوعية:** تقتصر الدراسة على متطلبات الإفصاح عن الزكاة الواردة في المعيار المحاسبي (9) الزكاة الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية(AAOIFI).

كما تقتصر الدراسة على الخصائص النوعية للمعلومات المالية المفيدة التي تتضمنها التقارير المالية المتمثلة في الخصائص الرئيسية: (الملائمة، التمثيل الصادق)، وخاصيتين من الخصائص المعززة: (القابلية للمقارنة، القابلية للفهم).

الحدود المكانية: تقتصر الدراسة على الإدارات العامة لكلاً من المصرف الإسلامي الليبي ومصرف النوران ومصرف اليقين.

2- الإطار النظري للدراسة

2- 1 زكاة المؤسسات المالية الإسلامية والإفصاح عنها في ظل معايير الأيوفي

2- 1-1 مفهوم محاسبة الزكاة

الزكاة لغة: الزكاة في اللغة معناها النمو، يقال زكا الزرع إذا زاد ونما وطاب، وزكت النفقة إذا بورك فيها وكثرت لقوله تعالى ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا﴾(سورة الشمس، الآية 9) (النيحوي وآخرون، 2020م).

الزكاة اصطلاحا: هي اسم لما يخرجه الإنسان من حق الله تعالى إلى الفقراء، وسميت زكاة لما يكون فيها من رجاء البركة، وتزكية النفس وتنميتها بالخيرات، وهي النماء والطهارة والبركة (نصير، 2014م).

وعرفت بأنها: قدر مخصوص في مال مخصوص في وقت مخصوص لطائفة مخصوصة، ومعنى (قدر مخصوص) هو المقدار الواجب إخراجه من الزكاة، و(المال المخصوص) ما تجب فيه الزكاة من الأموال، وأنها تجب في (قت مخصوص) هو الوقت الذي يجب فيه إخراج الزكاة، و(الطائفة المخصوصة) هم أصناف الزكاة الثمانية الذين ذكرهم الله في كتابه، قال تعالى ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾(سورة التوبة، الآية 60) (نور، 2020).

وتتضمن محاسبة الزكاة الإطار النظري والعملي الذي يعتمد عليه في حساب زكاة الأموال وفقاً لمجموعة من المعايير المحاسبية المستمدة من الشريعة الإسلامية، وتعرف محاسبة الزكاة: بأنها الإطار الفكري والعملي الذي يتضمن الأسس المحاسبية والإجراءات التنفيذية التي تتعلق بحصر وتقويم الأموال والإيرادات التي تجب فيها الزكاة، وقياس مقدارها وتوزيع حصيلتها على مصارفها المختلفة في ضوء أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية (النيحوي وآخرون، 2020م).

2-1-2 أهداف محاسبة الزكاة

تهدف محاسبة الزكاة إلى تحقيق الآتي (المجيدي، 2016م):

- **حفظ المال:** يتحقق ذلك من خلال حصر المكلفين بدفع الزكاة ومتابعة العاملين على جمعها، وتوزيع حصيلتها على مستحقيها.
- **تحقيق العدالة:** ويكون ذلك في التسوية بين جميع المسلمين في الأخذ بشروط الزكاة دون تمييز بينهم، ومراعاة الظروف الشخصية للمكلف، وإعفاء ما دون النصاب، ومنع ازدواج الزكاة، واختلاف مقدار الزكاة باختلاف الجهد.
- **أداء العبادة:** وتتحقق العبادة في محاسبة الزكاة من خلال تمييز المال الحلال من المال الحرام عند أخذ الزكاة، وكذلك أخذ الزكاة بالنسب المقررة شرعاً.
- **إصدار التقارير المالية:** تسعى محاسبة الزكاة لتلبية احتياجات مستخدمي التقارير المالية على مختلف أنواعهم سواء كانوا مستثمرين أو جهات حكومية وغيرهم من المستخدمين؛ من خلال توفير معلومات تساعد على تقييم التزام المؤسسات بأحكام الشريعة الإسلامية، وتقييم مدى قيامها بمسؤولياتها الاجتماعية.

- إضافة إلى الأهداف السابقة فإن محاسبة الزكاة تهدف إلى(رامي، 2020م):
- حصر وقياس الأموال التي تجب فيها الزكاة.
- حساب مقدار الزكاة المستحقة وفق القواعد المنظمة لذلك.

2- 1-3 أحكام حساب زكاة المؤسسات المالية الإسلامية

تتمثل أحكام حساب زكاة المؤسسات المالية الإسلامية في الآتي (الشرعة، 2009م):

- تعتبر المؤسسة المالية الإسلامية شركة اقتصادية هادفة للربح وتأسيساً على ذلك تخضع لزكاة عروض التجارة.
- يطبق مبدأ خلط الأموال عند حساب زكاة المؤسسات المالية الإسلامية.
- للمؤسسة المالية الإسلامية شخصية اعتبارية، ويمثلها أمام الغير رئيس مجلس الإدارة أو العضو المنتدب أو المدير العام ويعتبر مسؤولاً عن تحصيل الزكاة نيابة عن المساهمين وعليه أن يرجع عليهم بقدر نصيب كل منهم من الزكاة.
- تعتبر الزكاة تكليفاً شرعياً على كل مساهم أو شريك في المؤسسة المالية الإسلامية ومتى قامت بها المؤسسة فلا يقوم بأدائها مرة أخرى تطبيقاً للقاعدة الزكوية "لا ثني في الزكاة".
- لا تؤخذ الزكاة من أموال أصحاب الحسابات الاستثمارية أو من غيرهم إلا لمن يرغب في ذلك.
- تحسب الزكاة وفقاً لأحكام الشريعة والأسس المحاسبية وقد تؤدى نقداً أو عيناً حسب الأحوال.

2- 1-4 مفهوم زكاة عروض التجارة

عروض التجارة هي ما أُعد للبيع والشراء بقصد التجارة وتحقيق الربح، من أي نوع وصنف، وهي جميع أصناف الأموال ما عدا الذهب والفضة (النيحوي وآخرون، 2020م؛ أبوفاقد وعون، 2016م)، ويمكن تعريف عروض التجارة بأنها اسم لكل ما قابل النقدين من صنوف الأموال (المجيدي والصديق، 2015م).

يطلق على الأموال التي تستثمر في النشاط التجاري اسم عروض التجارة وهي تقابل رأس المال العامل في الفكر المحاسبي المعاصر، وقد أطلق على الزكاة الواجبة على هذا المال اسم زكاة عروض التجارة (رامي، 2020م)، وتعرف زكاة عروض التجارة بأنها جميع الموجودات المعدة للتجارة ما عدا النقود، فإذا بلغت هذه الأموال النصاب – وهو نصاب النقود – وحال عليها الحول وجب إخراج زكاتها (سمحان ومبارك، 2011م).

2- 1-5 نطاق زكاة عروض التجارة

يتسع نطاق زكاة عروض التجارة ليشمل كل صور الاستغلال والاستثمار للأموال بطريقة اقتصادية بهدف الحصول على ربح أياً كان نوع النشاط وكيفية الممارسة له سواء أكان النشاط تجاري أم صناعي أم خدمي (بن قديدح، 2016م)، ويدخل في نطاق زكاة عروض التجارة الأنشطة التالية (المجيدي والصديق، 2015م):

- الأنشطة التجارية ويقصد بها عمليات البيع والشراء.
- الأنشطة الصناعية ويقصد بها عمليات الشراء والتصنيع والبيع بغرض الربح.
- الأنشطة المالية ويقصد بها المصارف التجارية والمصارف الإسلامية وشركات التأمين التجاري والتعاوني الإسلامي وشركات الصيرفة بشرط عدم التعامل بالربا.

2- 1-6 مفهوم الإفصاح المحاسبي

اختلفت وجهات نظر الباحثين والكتاب في مجال المحاسبة حول إيجاد تعريف واضح ومتفق عليه لمفهوم الإفصاح المحاسبي، إذ يعتبر مصطلح نسبي حيث تختلف المعلومات الواجب الإفصاح عنها في البيانات المالية المنشورة وفقاً لاختلاف مصالح مستخدمو هذه المعلومات(إدريس، 2015م)، وعرف بأنه: البيان والإيضاح عن المركز المالي ونتائج النشاط والمعلومات الإيضاحية الأخرى للأطراف المستفيدة سواء الداخلية أو الخارجية، وذلك دون تدليس أو إخفاء أو غش لمعلومة من المعلومات التي تهم الأطراف ذوي المصلحة (براضية و بلعزوز، 2015م).

إن مفهوم الإفصاح في الفكر المحاسبي الإسلامي لا يختلف عنه في الفكر التقليدي غير إن الفكر الإسلامي يركز على أمور أخرى لا تعطي اهتماماً في الفكر التقليدي، مثل الإفصاح عن الأنشطة المحرمة شرعاً التي قامت بها المؤسسات المالية الإسلامية والإفصاح عن كيفية نشوء أرباح ومصاريف مخالفة للشريعة وطريقة التصرف فيها، وطبيعة وحجم وعدد مخالفات الالتزام بالشريعة، كما أن وجود كثير من

الخصوصية والتفرد والتنوع في نماذج التمويل الإسلامي وللحفاظ على حقوق المودعين يستلزم قدر عالي من الإفصاح كون المودع يطبق عليه مبدأ المشاركة في الربح والخسارة (إدريس، 2015م؛ براهيمي، 2017م).

فالإسلام يمنع التدليس أو الإخفاء أو الغش في الحسابات ويقرر بضرورة الإفصاح الكامل للبيانات المالية التي يجب أن تعبر بوضوح عن أصول والتزامات المشروع ونتائج الأعمال، وأن لا تحمل الأرقام المالية تأويل حتى يظهر المركز المالي للنشاط دون أي غموض(محمد ومنصور، 2015م).

عُرف الإفصاح المحاسبي في المؤسسات المالية الإسلامية بأنه: تصوير المعلومات المالية بدقة وموضوعية بحيث لا يتم إخفاء أي منها، وكذلك عدم إظهارها بصورة لا تعبر عنها، أي لابد من الالتزام بضوابط وأحكام الشريعة الإسلامية من حيث تجنب التدليس والغش مع الالتزام بالصدق والأمانة والوضوح (الشريدة والسامرائي، 2019م)، وعُرِّف أيضاً بأنه: توفير كافة المعلومات المالية وغير المالية لجميع المستفيدين من داخل وخارج المصرف الإسلامي، بهدف تخفيض حالة عدم التأكد لديهم ومساعدتهم في ترشيد قراراتهم (جاسم والدباغ،2022م).

2- 1-7 أهمية الإفصاح المحاسبي عن الزكاة

يعد الإفصاح المحاسبي المصدر الرئيسي الذي يمكن المستخدمين من الحصول على المعلومات المتعلقة بالزكاة في المنشأة، والذين يمكن تقسيمهم إلى(نور، 2022م):

- إدارة الشركة: وذلك إذا كانت الشركة تتولى حساب الزكاة الواجبة بقصد إخراجها نيابة عن المساهمين، أو بقصد الإفصاح عن مقدار الزكاة الواجبة.
- الجهات المختصة بحساب الزكاة وتحصيلها: وتعتمد هذه الجهات بشكل رئيسي على القوائم المالية بالإضافة إلى ما تطلبه إدارة المنشأة من بيانات ومعلومات للوصول إلى معرفة الزكاة الواجبة.
- المساهمون: والذين يقتصر اطلاعهم في الزكاة على ما تصدره الشركة من تقارير.

كما أن الإفصاح عن الزكاة يعتبر مهماً من الناحية الاستثمارية، حيث تزداد مطالبة المستثمرين بأن يكون الإفصاح عن المعلومات في التقارير المالية يعبر عن عدالة المركز المالي للمنشأة ونتائج أعمالها وتدفقاتها النقدية، وهذا يقتضي أن أي اخفاء أو استبعاد لبعض المعلومات قد يترتب عليه الإخلال بعدالة التعبير الصادق للقوائم المالية، فالإفصاح عن هذه المعلومات يكون ضرورياً للوصول إلى ترشيد القرار الاستثماري(الجاسر، 2021م).

2- 1-8 المعايير الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية

هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية Accounting and Auditing Organization for Islamic Financial Institutions (AAOIFI) هي منظمة دولية غير هادفة للربح تقوم بإعداد وإصدار معايير المحاسبة المالية والمراجعة والضبط وأخلاقيات العمل والمعايير الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية خاصة والصناعة المصرفية والمالية على وجه العموم، كما تنظم الهيئة عدداً من برامج التطوير المهني (وخاصة برامج المحاسب القانوني الإسلامي وبرنامج المراقب والمدقق الشرعي)

في سعيها إلى رفع مستوى الموارد البشرية العاملة في هذه الصناعة وتطوير هياكل الضوابط والحوكمة لدى مؤسساها (عبد العال، 2013م؛ Al-Sulaiti et al 2018).

وتم إنشاء الهيئة بموجب اتفاقية التأسيس الموقعة من عدد من المؤسسات المالية الإسلامية بتاريخ1 صفر1410هـ الموافق 26/ فبراير/1990م في الجزائر وتم تسجيلها في 11 رمضان 1411هـ الموفق 27/ مارس/1991م في دولة البحرين بصفتها هيئة عالمية ذات شخصية معنوية مستقلة غير هادفة للربح (AAOIFI, 2017).

وتتميز هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية بإصدار معايير على مستوى العالم الإسلامي لاقت قبولاً وانتشاراً واسعاً، وتعمل الهيئة على تفعيل كل الجهود والخبرات المتوفرة في مجال العمل المصرفي وقد أثمرت هذه الجهود إلى استشهاد منظمات دولية فاعلة منها البنك الدولي على دور الهيئة المهم في بناء العمل المصرفي على أسس متينة وراسخة (سعيد، 2015م)، وتصدر الهيئة خمسة أنواع من المعايير هي، المعايير الشرعية، معايير المحاسبة، معايير المراجعة، معايير الحوكمة، معايير أخلاقيات العمل (وسام، 2020م).

يعرف المعيار المحاسبي على أنه مجموعة من الإرشادات والتوجيهات الواجب الالتزام بها عند تنفيذ الأحداث والعمليات المحاسبية التي يقوم بها المصرف الإسلامي من إثبات وقياس وعرض وإفصاح خلال الفترة الزمنية، كما يعتبر مقياس لتقويم الأداء المحاسبي، وأداة تساعد في تقديم رأي فني محايد عن المعلومات الواردة بالقوائم المالية المعدة من قبل المصرف الإسلامي (الزمار، 2015م؛ رفيقة وياسمينة، 2022م).

إن بناء معايير إسلامية للمحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية والمصرفية الإسلامية يحقق العديد من الأغراض من أهمها:(وسام، 2020؛ عيسى ووفاء، 2019م؛ ميران والشجيري، 2022م)

- أنها تشكل مرجعاً ومنهجاً يرجع إليه المحاسب عند تنفيذ العمليات المحاسبية، كما يرجع له كل من أجهزة الرقابة الخارجية ومراجع الحسابات الخارجي.
- توضح هذه المعايير المعالجات المحاسبية لعمليات المؤسسات المالية والمصرفية الإسلامية وهذا يحقق مبدأ التوحيد والثبات.
- تساعد المعايير الإسلامية في إجراء المقارنات بين القوائم المالية لمجموعة المؤسسات المالية والمصرفية الإسلامية وتقييمها بالشكل المناسب.
- تقدم الأدوات اللازمة لتلبية متطلبات المعاملات المالية الإسلامية، وتساعد على توفير عرض عادل للوضع المالي ونتائج النشاط للمؤسسات المالية الإسلامية.
- تساعد أيضاً في تحقيق الثقة في القوائم المالية المنشورة للمؤسسات المالية والمصرفية الإسلامية على المستويين الإقليمي والدولي.

2-1-9 الزكاة وفق المعيار المحاسبي (9) الزكاة الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI)

1- نطاق المعيار

أصدرت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية معيار المحاسبة المالية رقم (9) الزكاة في عام 1999م والذي يهدف إلى وضع القواعد المحاسبية التي تحكم المعالجات المحاسبية المتعلقة بتحديد وعاء الزكاة وقياس البنود التي تدخل في تحديد هذا الوعاء والإفصاح عنها في القوائم المالية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية.

2 – المعالجة المحاسبية لوعاء الزكاة:

- **تحديد وعاء الزكاة:** يتم تحديد وعاء الزكاة أما بطريقة صافي الموجودات أو بطريقة صافي الأموال المستثمرة وذلك باستخدام نسبة 2.5% للسنة القمرية أو نسبة 2.5775% للسنة الشمسية، مع العلم بأنه إذا تم تصنيف البنود وتقويمها بطريقة متسقة يراعى فيها الفرق في أسس التقويم المختلفة في الطريقتين فإنهما تؤديان إلى نتيجة واحدة وذلك استناداً إلى معادلة المركز المالي (الفقرة رقم 2).

- **طريقة صافي الموجودات**

يتم تحديد وعاء الزكاة وفقاً لهذه الطريقة على النحو التالي:

وعاء الزكاة = الموجودات الزكوية – (المطلوبات المستحقة الدفع خلال الفترة المالية المنتهية في تاريخ قائمة المركز المالي + حقوق أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة + حقوق الأقلية + الحقوق الحكومية + الحقوق الوقفية + الحقوق الخيرية + حقوق المؤسسات غير الهادفة للربح إذا لم يكن لها مالك معين(الفقرة رقم 3).

تشمل الموجودات الزكوية النقد وما في حكمه والذمم المدينة مخصوماً منها الديون المشكوك في تحصيلها، كما تشمل الموجودات المقتناة لغرض المتاجرة (البضاعة والأوراق المالية والعقار) وموجودات التمويل (مضاربة، مشاركة، سلم، استصناع) ويخصم من موجودات التمويل المخصصات التي يتم تكوينها نتيجة للانخفاض في قيمة الموجودات أو نتيجة توقع عدم تحصيل المبالغ التي تم بها تمويل تلك الموجودات كما تخصم الموجودات الثابتة المتعلقة بها(الفقرة رقم 4).

تقاس الموجودات المقتناة بغرض المتاجرة على أساس القيمة النقدية المتوقع تحقيقها (القيمة السوقية للبيع) وقت وجوب الزكاة (الفقرة رقم 5).

يراعى في تحديد الموجودات الزكوية من الزراعة والمواشي التي لا تقتنى لغرض التجارة تطبيق النسب والأنصبة المحددة لها شرعاً (الفقرة رقم 6).

- **طريقة صافي الأموال المستثمرة**

- يتم تحديد وعاء الزكاة وفقاً لهذه الطريقة على النحو التالي:

رأس المال المدفوع + الاحتياطيات + المخصصات التي لم تخصم من الموجودات + الأرباح المحتجزة + صافي الدخل + المطلوبات غير مستحقة الدفع خلال الفترة المالية المنتهية في تاريخ قائمة المركز المالي _

(صافي الموجودات الثابتة + الاستثمارات المقتناة لغير المتاجرة مثل العقار المعد للإيجار + الخسائر المرحلة)(الفقرة رقم 7).

3 – متطلبات الإفصاح

– يجب الإفصاح في الإيضاحات حول القوائم المالية عن الطريقة المستخدمة لتحديد وعاء الزكاة والبنود التي تدخل في تحديد هذا الوعاء(الفقرة رقم 13).

– يجب الإفصاح في الإيضاحات حول القوائم المالية عن رأي هيئة الرقابة الشرعية للمصرف بشأن الجوانب المتعلقة بالزكاة التي لم يشمل عليها هذا المعيار(الفقرة رقم 14).

– يجب الإفصاح في الإيضاحات حول القوائم المالية عما إذا كان المصرف بصفته الشركة الأم يقوم بإخراج زكاة حصته في الشركات التابعة له (الفقرة رقم 15).

– في حالة عدم إخراج المصرف للزكاة يجب عليه أن يفصح في الإيضاحات حول القوائم المالية عن مقدار الزكاة الواجبة على السهم (الفقرة رقم 16).

– يجب الإفصاح في الإيضاحات حول القوائم المالية عن مقدار الزكاة الواجبة على حقوق أصحاب حسابات الاستثمار(الفقرة رقم 17).

– يجب الإفصاح في الإيضاحات حول القوائم المالية عما إذا المصرف يقوم بجمع الزكاة وتوزيعها نيابة عن أصحاب حسابات الاستثمار والحسابات الأخرى (الفقرة رقم 18).

– يجب الإفصاح في الإيضاحات حول القوائم المالية عن القيود التي وضعتها هيئة الرقابة الشرعية للمصرف في تحديد وعاء الزكاة (الفقرة رقم 19).

– يجب مراعاة متطلبات الإفصاح الواردة في معيار المحاسبة المالية رقم (1) بشأن العرض والإفصاح العام في القوائم المالية للمؤسسات المالية الإسلامية(الفقرة 20)، والمتمثلة في:

الإفصاح عن المعلومات الأساسية للمصرف ومنها: مسؤولية المصرف عن الزكاة (الفقرة رقم 9).

الإفصاح في صلب قائمة المركز المالي أو الإيضاحات حولها عن الزكاة المستحقة على المصرف (الفقرة رقم 41).

الإفصاح في صلب قائمة الدخل أو الإيضاحات حولها عن مبلغ الزكاة (الفقرة رقم 50).

يجب الإفصاح عن وعاء الزكاة للمصرف إذا التزم المصرف بإخراجها نيابة عن أصحاب حقوق الملكية(الفقرة رقم 51).

وتطلب المعيار(1) إعداد قائمة مصادر واستخدامات أموال الزكاة ضمن المجموعة الكاملة للقوائم المالية وحدد الإفصاحات التالية:

– يجب الإفصاح عن الفترة المالية التي تشملها قائمة مصادر واستخدامات أموال صندوق الزكاة والصدقات.

– يجب الإفصاح عما إذا كان المصرف يقوم بإخراج الزكاة نيابة عن أصحاب حقوق الملكية، وعما إذا كان يقوم بجمع وتوزيع الزكاة نيابة عن أصحاب حسابات الاستثمار المطلقة والحسابات الأخرى.

- يجب الإفصاح عن المصادر الأخرى لأموال صندوق الزكاة والصدقات.
- يجب الإفصاح عن أموال الزكاة والصدقات التي قام المصرف بتوزيعها والإفصاح عن مصارفها، وكذلك أموال الزكاة والصدقات التي لم يقم المصرف بتوزيعها في نهاية الفترة المالية.

2- 2 جودة التقارير المالية

2- 2 – 1 مفهوم جودة التقارير المالية

الجودة بصفة عامة مفهوم فلسفي واسع يهدف إلى تحقيق التميز فيما تقدمه المؤسسة من منتج أو خدمة، مثل التقارير المالية التي تعد وسيلة لتوصيل المنتج النهائي للنظام المحاسبي وهي المعلومات المالية التي يجب أن تكون مستوفية لخصائصها النوعية لكونها تمثل مدخلات لاتخاذ القرارات (نصر والصيرفي، 2015).

يشير الفكر المعاصر لجودة التقارير المالية إلى أهمية التركيز على مفهوم مرونة الاستخدام وأخذ وجهة نظر مستخدمي المعلومات عند تحديد الجودة باعتبارهم المستخدم النهائي للحكم على مدى جودتها وما تحققه لهم من منفعة(خالد ومحمود، 2020م)، ووفقاً لما جاء بمجلس معايير المحاسبة الدولية International Accounting Standard Board (IASB) ومجلس معايير المحاسبة المالية Financial Accounting Standards Board (FASB) فإن جودة التقارير المالية تمثل القوائم المالية التي توفر معلومات دقيقة وعادلة عن حقيقة المركز المالي والأداء الاقتصادي للمؤسسة Agwor & Okafor, (2018م).

وتعددت مفاهيم جودة التقارير المالية(FRQ) Financial Reporting Quality من وجه نظر المنظمات المالية والباحثين، فعرفها الاتحاد الدولي للمحللين الماليين على أنها الوضوح والشفافية وتوفر المعلومات في التوقيت المناسب، وعرفتها اللجنة الخاصة بالتقارير المالية المنبثة عن المجمع الأمريكي للمحاسبين القانونيين بأنها القدرة على استخدام المعلومات في مجال التنبؤ ومدى ملائمة المعلومات لهدف الحصول عليها(الجرف، 2017م).

وعرفت بأنها مصداقية المعلومات المالية التي تتضمنها التقارير المالية وما تحققه من منفعة للمستخدمين وأن تخلو من التحريف والتضليل وأن تعد في ضوء مجموعة من المعايير القانونية والرقابية والمهنية والفنية بما يحقق الهدف من استخدامها (طيبي وبن الشيخ،2020م)، وعرفت أيضاً بأنها: مدى تمتع المعلومات المفصح عنها بالخصائص النوعية الصادرة عن الإطار المفاهيمي لمجلس معايير المحاسبة الدولية(أنيسة، 2019م)، فاستيفاء المعلومات المالية لخصائصها النوعية يعد مطلباً أساسياً لتحقيق جودة التقارير المالية (Kytheotis, 2014).

وقدم نصر والصيرفي تعريفاً شاملاً لجودة التقارير المالية وعرفت بأنها: إعداد التقارير المالية وفقاً لإطار إعداد التقارير المالية المطبق وأن تساعد على توصيل محتواها لمستخدميها في الوقت المناسب

وبمستوى تجميع ملائم مع تجنب التحريف الجوهري في هذا المحتوى وبالتالي تعبر التقارير المالية بصدق عن الوضع الاقتصادي للشركة خلال فترة زمنية معينة(2015م).

2- 2 – 2 الخصائص النوعية للمعلومات المالية وفقاً للإطار المفاهيمي الحالي

تمثل خصائص المعلومات المالية أحد المقومات الأساسية للإطار المفاهيمي للمحاسبة المالية، والمستوى الثاني من مستويات الإطار النظري للمحاسبة، وهي مجموعة من الصفات أو المعايير التي تمثل حلقة الوصل بين الهدف الرئيسي لإعداد التقارير المالية من ناحية ومفاهيم الاعتراف والقياس من ناحية أخرى (زكري ومعرف، 2018م)، وتشير الخصائص النوعية للمعلومات المالية المفيدة إلى السمات والمزايا التي يجب أن تتمتع بها المعلومات المالية وتجعلها أكثر فائدة لتمكن مستخدميها من اتخاذ قراراتهم الاقتصادية (Frank, 2020)

أ- الخصائص النوعية الأساسية

تتمثل الخصائص النوعية الأساسية للمعلومات المالية المفيدة طبقاً للإطار المفاهيمي المشترك بين (FASB) و(IASB) الصادر في 2010م والمعدل في 2018م، في الملائمة والتمثيل الصادق (Conceptual Framework for Financial Reporting, 2018, Para. 2.5)

1- الملاءمة: المعلومات المالية الملاءمة هي المعلومات المالية القادرة على إحداث فرق في القرارات التي يتخذها المستخدمين، ويمكن أن تكون المعلومات قادرة على إحداث فرق في القرارات حتى في حالة لجوء المستخدمين لمعلومات من مصادر أخرى، أو اختاروا عدم الاستفادة منها، وتعتبر المعلومات المالية ملائمة إذا كان لها قيمة تنبؤية أو تأكيدية أو كلاهما(العرابي وقاشي،2015م).

ويكون للمعلومات المالية قيمة تنبؤية إذا كان يمكن استخدامها كمدخلات للتنبؤ بالنتائج المستقبلية من قبل المستخدمين، أي أن هذه الخاصية تساعد مستخدمي المعلومات في التنبؤ بالنتائج المتوقعة للأحداث المختلفة أو أنها تؤكد توقعاتهم (طيبي وبن الشيخ، 2020م).

ويكون للمعلومات المالية قيمة تأكيدية إذا كانت توفر تغذية عكسية، بمعنى أنها تقدم تأكيدات أو ملاحظات حول التقييمات السابقة تؤكدها أو تغيرها(حمدامين وآخرون، 2020م).

والقيمة التنبؤية والقيمة التأكيدية مترابطتين، فالمعلومات التي لها قيمة تنبؤية غالباً ما تكون لها قيمة تأكيدية، فعلى سبيل المثال، معلومات الإيراد في السنة الحالية التي يمكن أن تستخدم للتنبؤ بالإيرادات في السنوات المستقبلية، يمكن مقارنتها بالتنبؤات التي تم إجراؤها في السنوات السابقة لإيراد السنة الحالية(Conceptual Framework for Financial Reporting, 2018, Para. 2.10)

– الأهمية النسبية: تكون المعلومات مهمة إذا كان حذفها أو تحريفها يؤثر على القرارات التي يتخذها المستخدمين على أساس المعلومات المالية، فالأهمية النسبية تعد جانب من الملاءمة خاص بمؤسسة تعتمد على طبيعة أو حجم البنود أو كلاهما، ولا يمكن تحديد معايير كمية تساعد على تحديد ما إذا كانت هذه

المعلومة مهمة نسبياً، فهي تختلف من مستخدم لآخر حسب حاجته وأهدافه(العرابي وقاشي، 2015م؛ نور الدين ومراد، 2018م).

2- التمثيل الصادق: يقصد بالتمثيل الصادق أن تعبر التقارير المالية عن الظواهر الاقتصادية بكلمات وأرقام، وحتى تكون المعلومات المالية مفيدة، يجب أن لا تكتفي بالتعبير الملائم فقط، وإنما يجب أن تعبر أيضاً بصدق عن جوهر الظواهر التي تستهدف التعبير عنها، وفي ظروف عديدة يكون جوهر الظاهرة الاقتصادية هو نفس شكلها القانوني، وإن لم يكن كذلك فإن الاقتصار على تقديم معلومات عن الشكل القانوني لن يعبر بصدق عن الظاهرة الاقتصادية، ولكي يكون الوصف تمثيلاً صادقاً تماماً، يجب أن تتوفر فيه ثلاث خصائص هي(العرابي وقاشي، 2015م):

- الاكتمال: يعني أن تشمل القوائم المالية جميع المعلومات الضرورية للمستخدم ليفهم الظواهر المعبر عنها بتلك المعلومات، بما في ذلك جميع الإيضاحات الضرورية، أي أن تكون المعلومات كاملة لضمان أنها تبين الأحداث والظروف الاقتصادية على نحو صحيح.

- الحياد: وهو أن تكون المعلومات المالية غير متحيزة، بحيث لا يتم إعداد التقارير المالية لخدمة طرف أو جهة معينة من مستخدمي المعلومات المالية على حساب أطراف أخرى أو لخدمة هدف محدد، أو أن التلاعب بها بقصد زيادة احتمالية أن تؤثر على المستخدمين بشكل مرغوب أو غير مرغوب، وإنما تعد التقارير المالية للاستخدام العام، ولا تعني المعلومات المحايدة أن تكون من دون غرض أو تأثير، بل بالعكس لابد أن تكون محايدة وقادرة على إحداث فرق في قرارات المستخدمين(العرابي وقاشي، 2015م)، ومما يدعم الحياد توخي الحذر عند القيام بالاجتهادات والأحكام في الحالات التي يحيط بها عدم التأكد (Conceptual Framework for Financial Reporting, 2018, Para.2.16).

- الخلو من الاخطاء: يعني أن العملية المستخدمة لإنتاج المعلومات المقرر عنها قد تم اختبارها وتطبيقها دون أي أخطاء، ومع ذلك فإن التمثيل الصادق لا يعني الخلو الكامل من الأخطاء وذلك لأن العديد من القياسات في القوائم المالية تنطوي على تقديرات قائمة على الحكم المهني لإدارة (بن تومي، 2013م).

ب- الخصائص المعززة

تعد القابلية للمقارنة، والقابلية للتحقق، وتوفير معلومات في الوقت المناسب، والقابلية للفهم خصائص نوعية تعزز من فائدة المعلومات التي تعد ملائمة والتي تقدم تمثيلاً صادقاً عما تستهدف التعبير عنه (بلال وإلياس، 2019م)، وفيما يلي تعريف لهذه الخصائص:

- **القابلية للمقارنة:** يقصد بالقابلية للمقارنة للقوائم المالية إمكانية مقارنة القوائم المالية لفترة مالية معينة مع القوائم المالية لفترة أو فترات أخرى سابقة لنفس المنشأة، أو مقارنة القوائم المالية للمنشأة مع القوائم المالية لمنشأة أخرى ولنفس الفترة، ويستفيد مستخدمي المعلومات المالية من إجراء المقارنة لأغراض اتخاذ القرارات المتعلقة بالاستثمار والتمويل وتتبع أداء المنشأة من فترة لأخرى، وكذلك تحديد أوجه التشابه والاختلاف بين

المنشأة والمنشآت الأخرى، ولنجاح عملية المقارنة يجب الثبات في استخدام السياسات المحاسبية وكذلك الثبات في أسلوب عرض القوائم المالية من فترة لأخرى(نور الدين ومراد؛ 2018م).

– **قابلية التحقق:** تساعد قابلية التحقق على طمأنة المستخدمين بأن المعلومات الواردة في التقارير المالية تعبر بصدق عن الأحداث الاقتصادية التي تستهدف التعبير عنها، وتعني قابلية التحقق أنه بإمكان معدي التقارير المالية الوصول إلى نفس النتائج، ولكن ليس بالضرورة أن يكون اتفاقاً كاملاً، ولا يلزم أن تظهر المعلومات الكمية في صورة تقدير مبلغ حتى يمكن التحقق من صحتها، بل يمكن أيضاً التحقق من المبالغ المحتملة، والتحقق يمكن أن يكون مباشراً أو غير مباشر، فالتحقق المباشر يعني التحقق من القيمة ومثال ذلك عد النقدية المتوفرة، أما التحقق غير المباشر هو إعادة احتساب المخرجات باستخدام نفس المنهجية، ومثال ذلك التحقق من الرصيد الدفتري للمخزون عن طريق فحص الكميات والتكاليف، وإذا كان من غير الممكن التحقق من المعلومات حتى فترة مستقبلية، فمن الضروري التحقق الافتراضات الأساسية وطرق جمع المعلومات والعوامل والظروف الأخرى التي تدعم المعلومات (Conceptual Framework for Financial Reporting, 2018, Para. 2.30-2.32).

– **التوقيت المناسب:** وتعني هذه الخاصية توفر المعلومات لمتخذي القرار في الوقت المناسب لتكون المعلومات قادرة على التأثير في قراراتهم(بن تومي، 2013l)، وبشكل عام كلما كانت المعلومات قديمة كما كانت أقل فائدة، إلا أن بعض المعلومات قد تضل تتصف بأنها متوفرة في الوقت المناسب لفترة طويلة لأن بعض المستخدمين قد يحتاجون إلى تحديد وتقييم الاتجاهات(بلال وإلياس، 2019م).

– **القابلية للفهم:** يؤدي تصنيف المعلومات وعرضها بوضوح ودقة إلى جعلها قابلة للفهم، وتعد بعض الظواهر معقدة بطبيعتها ويؤدي استبعادها من التقارير المالية إلى جعل المعلومات أسهل للفهم، إلا أن تلك التقارير ستكون غير كاملة وبالتالي يمكن أن تكون مضللة، إلا أنه يتم إعداد التقارير المالية للمستخدمين الذين تتوفر لديهم دراية معرفة معقولة بالأنشطة التجارية والاقتصادية، ويمكنهم قراءة المعلومات وتحليلها بعناية، بل أن بعض المستخدمين الذين لديهم دراية جيدة قد يحتاجون إلى الاستعانة بأحد المشاركين لفهم المعلومات المعقدة(نور الدين ومراد، 2018م).

ويسهم في إمكانية فهم المعلومات المالية واستيعابها ما يلي (AAOIFI, 2007):

– تصنيف البيانات في مجموعات ذات فائدة لمستخدمي القوائم المالية.

– الاستعانة بعناوين واضحة المعنى سهلة الفهم.

– وضع البيانات المترابطة بعضها مقابل بعض.

– تقديم الأرقام الدالة على المؤشرات التي يرغب مستخدمي القوائم المالية في معرفتها وأي ايضاحات أخرى.

– **قيد التكلفة على التقارير المالية:** تمثل التكلفة عائقاً واسعاً يجب على واضعي المعايير ومعدي ومستخدمي القوائم المالية أخذه في الاعتبار عند النظر في فوائد متطلبات التقارير المالية الجديدة المحتملة،

والتكلفة ليست خاصية نوعية للمعلومات وإنما خاصية من خصائص العملية المستخدمة لتوفير المعلومات (بلال وإلياس، 2019م).

2- 2 – 3 أثر الإفصاح المحاسبي على جودة التقارير المالية

أ- دور الإفصاح المحاسبي في توفير الشفافية في المعلومات المالية

تعد شفافية الإفصاح أحد الخصائص الرئيسية لجودة التقارير المالية على الرغم من أنها لم ترد ضمن خصائص جودة المعلومات المالية الذي قدمه مجلس معايير المحاسبة المالية إلا أنها تأتي ضمن متطلبات جودة التقارير المالية، و يتم ضمان الشفافية في التقارير المالية من خلال الإفصاح الكامل و توفير العرض العادل للمعلومات المفيدة والضرورية لاتخاذ القرارات من مختلف المستخدمين، وتشير الشفافية إلى قيام المؤسسة بتوفير المعلومات والبيانات المتعلقة بنشاطها ووضعها تحت تصرف المساهمين والمتعاملين إلى كل من يريد الاطلاع عليها، وعدم حجب أي معلومات فيما عدا المعلومات التي يكون من شأنها الإضرار بمصالح المؤسسة فيجوز لها الاحتفاظ بسريتها، فالإفصاح يحقق الشفافية والشفافية تؤدي إلى جودة المعلومات التي تحتويها القوائم المالية ، فكل مؤسسة ملزمة قانوناً بإعطاء معلومات ضرورية صادقة وكافية لكل المتعاملين وعلى العكس فإن إخفاء المعلومات يؤدي إلى الغموض أو عدم الوضوح مما يؤثر على جودة المعلومات(عباد، 2018م).

ب- دور الإفصاح في تحقيق عنصر الملائمة والمصداقية في المعلومات المالية

تهدف الملائمة إلى أن تكون المعلومات المالية التي تظهرها التقارير المالية ذات فائدة لمستخدميها في اتخاذ قراراتهم، ويقصد بها درجة السهولة في عرض المعلومات بشكل يمكن مستخدميها من تفهم وإدراك محتواها، وتزداد قدرة المستخدم على تفهم المعلومات المالية إذا كانت معروضة بشكل بسيط وتتماشى مع فهم وإدراك مستخدميها، ويمكن مقارنتها بالمعلومات الأخرى المشابهة، فالقابلية للفهم ترتبط بشكل التقرير المالية وطريقة عرض المعلومات بها والمصطلحات الواردة فيها وأسلوب كتابة تلك التقارير من حيث سهولة قراءتها وسهولة فهمها واستيعابها، ووفقاً للمعيار المحاسبي الدولي فإنه يتعين الإفصاح عن السياسات المحاسبية الهامة التي تستخدم في إعداد القوائم المالية ويرجع ذلك إلى أن هناك سياسات محاسبية متعددة وقد تختلف تلك السياسات من مؤسسة إلى أخرى ومن بلد لآخر لذا يتعين الإفصاح عنها لمساعدة مستخدمي المعلومات على سهولة فهمها والإلمام بها حتى يتمكنوا من اتخاذ القرارات الاقتصادية الملائمة(لبنى، 2019م).

وتعبر المصداقية عن إمكانية الاعتماد على المعلومات المالية والوثوق فيها لمعقوليتها وخلوها من الأخطاء والتحيز وأنها تعرض بأمانة الأحداث الاقتصادية التي تمثلها، وكذلك يتعين إجراء المقارنات الزمنية والمكانية بين التكاليف والعوائد أو بين النتائج الفعلية والنتائج المتوقعة أو ما يعرف بالقابلية للمقارنة حتى يتم الحكم على مصداقية المعلومات، وقد أشار المعيار المحاسبي الدولي الأول أنه يتعين أن تظهر البيانات المالية الأرقام المقارنة للفترات السابقة (عباد، 2018م).

3- الدراسة الميدانية (الطريقة والإجراءات)

3- 1 مجتمع وعينة الدراسة

تكوّن مجتمع الدراسة الحالية من مدراء الإدارات المالية ورؤساء الأقسام والمراجعين الداخليين والمدققين الشرعيين وموظفي المحاسبة العاملين في الإدارات العامة لكلاً من؛ المصرف الإسلامي الليبي ومصرف اليقين ومصرف النوران، والبالغ عددهم (90)، وتم اختيار هذه المصارف نظراً لتمكننا من الحصول على البيانات منها، وتم اختيار العينة وفقاً لجدول مرجان عدد (73) موظف، وبلغ عدد الاستبانات المستردة (71)، وتم استبعاد عدد (3) استبانات لكونها غير صالحة للتحليل الاحصائي، وبالتالي أصبح عدد الاستبانات الصالحة للتحليل الإحصائي (68) استبانة أي بنسبة (93%).

3- 2 أداة الدراسة

لتحقيق الغرض من الدراسة، تم تطوير استبانة كوسيلة لجمع البيانات، وخطاب للمبحوثين تم فيه التنويه بموضوع الدراسة والغرض منه، واحتوى الاستبيان على قسمين رئيسيين كما يلي:

القسم الأول: تضمن عرض للمعلومات العامة (الديموغرافية) لأفراد عينة الدراسة، وشملت المسمى الوظيفي، المؤهل العلمي، التخصص العلمي، سنوات الخبرة، ويوضح الجدول التالي توزيع أفراد العينة للمتغيرات الشخصية:

جدول (1/3) التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة تبعاً للمتغيرات الشخصية

المتغير	مستوى المتغير	العدد	النسبة المئوية %
المسمى الوظيفي	مدير إدارة مالية	7	%10.3
	رئيس قسم	25	%36.8
	مراجع داخلي	9	%13.2
	مدقق شرعي	5	%7.3
	موظف	22	%32.4
	المجموع	**68**	**%100**
المؤهل العلمي	دكتوراه	30	%44.1
	ماجستير	7	%10.3
	بكالوريوس	14	%20.6
	دبلوم عالي	4	%5.9
	دبلوم متوسط	13	%19.1
	المجموع	**68**	**%100**
التخصص العلمي	محاسبة	36	% 52.9
	تمويل ومصارف	15	%22.1
	إدارة أعمال	11	%16.2
	اقتصاد	6	%8.8

	أخرى	0	–
	المجموع	**68**	**%100**
سنوات الخبرة	أقل من 5 سنوات	30	%44.1
	من 5 إلى 10 سنوات	22	%32.4
	من 11 إلى 15 سنة	7	%10.3
	من 16 إلى 20 سنة	3	%4.4
	أكثر من 20 سنة	6	%8.8
	المجموع	68	%100

ويلاحظ من الجدول (1/3) أن أغلب عينة الدراسة هم رؤساء أقسام حيث شكلوا ما نسبته 36.8%، وأن المؤهل العلمي لغالبية أفراد عينة الدراسة هو شهادة الدكتوراه حيث بلغت نسبتهم 44.1%، وأن التخصص العلمي لغالبية أفراد عينة الدراسة هو المحاسبة حيث بلغ عددهم 36 بنسبة 52.9%، وأن هناك (30) فرد وبنسبة (44.1%) لديهم خبرة (أقل من 5 سنوات).

القسم الثاني: احتوى هذا الجزء على الأسئلة الخاصة بمتغيرات الدّراسة، وتضمن محورين كما يلي:

المحور الأول: يمثل المتغير المستقل(الإفصاح المحاسبي عن الزكاة وفق المعيار المحاسبي رقم (9) الزكاة)، ويشمل عدد (14) فقرة.

المحور الثاني: يمثل المتغير التابع (جودة التقارير المالية)، ويشمل عدد (18) فقرة مقسمة كالتالي: خاصية الملائمة وتضمنت (5) فقرات، خاصية التمثيل الصادق وتضمنت (5) فقرات، خاصية القابلية للمقارنة وتضمنت (4) فقرات، خاصية القابلية للفهم وتضمنت (4) فقرات، وذلك بالاعتماد على مقياس (Likert) ليكارت الخماسي والموضح بالجدول أدناه، ولحساب طول الخلية بمقياس Likert فقد تم حساب المدى (5-1=4)، ثم تقسيمه على عدد فئات المقياس للحصول على طول الخلية أي (5/4 = 0.80)، وبعد ذلك تم إضافة هذه القيمة إلى أقل قيمة في المقياس (الواحد الصحيح) وذلك لتحديد الحد الأعلى لهذه الخلية (بن خيال، 2019)؛ ويوضح الجدول التالي مقاييس ترتيبية لهذه الدرجات لإعطاء المتوسط الحسابي مدلولاً يمكن الاستفادة منه في التحليل كما يلي:

جدول (2/3) الأوزان الكمية لإجابات العينة

العبارة	غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة
الدرجة	1	2	3	4	5
المتوسط المرجح	1.8-1	2.60-1.81	3.40-2.61	4.20-3.41	5-4.21
مستوى الأهمية	ضعيفة جداً	ضعيفة	متوسطة	مرتفعة	مرتفعة جداً

3- 3 المعالجة الإحصائية

للحصول على نتائج دقيقة قدر الإمكان، تم استخدام الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية (SPSS) (Statistical Package for Social Science- 24)؛ كما تم استخدام مجموعة من أساليب الاحصاء الوصفي والاستدلالي لاختبار فرضيات الدراسة وذلك وفقا لما يلي:

1- اختبار صدق وثبات أداة جمع البيانات

أولاً: الثبات Reliability: يعتبر مفهوم الثبات من المفاهيم الأساسية التي تؤخذ في الاعتبار عند تقييم جودة اختبار ما، ويعرف الثبات كمؤشر لدرجة الدقة أو الضبط في عملية القياس (مراد وهادي، 2002م)، وللتأكد من ثبات الاستبانة فقد تم استخدام معامل ألفا كرونباخ (Alpha Cronbach) لاختبار كما هو موضح بالجدول (3/3)، وتكون أصغر قيمة مقبولة في الدراسات الاقتصادية هي (60%) (Pallant, 2013)، وقد تراوحت قيم معاملات ثبات المقياس بين (0.734 – 0.900)، وتعتبر هذه القيم مرتفعة مما يشير إلى ثبات الاستبانة وقوة تماسكها الداخلي مما يجعلها مناسبة لأغراض الدراسة.

ثانياً: الصدقValidity: تم استخدام طريقة الصدق الذاتي أو الاحصائي باحتساب الجذر التربيعي لمعامل ثبات الاختبار، كما هو موضح بالجدول (3/3)، وقد تراوحت معاملات الصدق الذاتي لمقياس أداة الدراسة بين (0.857- 0.948) مما يدل على الثقة في صدق المقياس وأنه مصمم فعلاً إلى ما يجب قياسه.

جدول (3/3) ثبات وصدق أداة جمع البيانات

المتغير	ن	معامل الثبات	معامل الصدق
أثر الإفصاح المحاسبي	68	0.900	0.948
متطلبات الإفصاح ضمن المعايير الصادرة عن هيئة المحاسبة	68	0.874	0.934
خاصية الملائمة	68	0.762	0.873
خاصية التمثيل الصادق	68	0.746	0.864
خاصية القابلية للمقارنة	68	0.734	0.857
خاصية القابلية للفهم	68	0.775	0.880

2- اختبار الالتواء Skewness لمعرفة مدى اتباع بيانات الدراسة للتوزيع الطبيعي

قامت الدراسة الحالية باستخدام اختبار الالتواء (Skewness) لمعرفة مدى اتباع البيانات للتوزيع الطبيعي، وهو اختبار مهم لاستخدام الاختبارات المعلمية والتي تشترط أن تكون البيانات موزعة بشكل طبيعي، ووفقا لاختبار الالتواء فإن البيانات تكون خاضعة للتوزيع الطبيعي إذا كانت قيم الالتواء فيها تقل عن الواحد الصحيح، والجدول (4/3) يوضح نتائج هذا الاختبار والذي يُظهر قيمة الالتواء أقل من الواحد الصحيح، وعليه يمكن اجراء الاختبارات الإحصائية التي تعتمد على اتباع البيانات للتوزيع الطبيعي.

جدول (4/3) اختبار التوزيع الطبيعي لمتغيرات الدراسة

رم	المتغيرات	الالتواء
1	خاصية الموثوقية	-0.012
2	خاصية الملائمة	-0.056
3	خاصية القابلية للمقارنة	-0.281
4	خاصية الثبات	0.070
5	متطلبات الإفصاح	0.259

3- اختبارات الاحصاء الوصفي لمغيرات الدراسة

أولاً: المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لآراء عينة الدراسة حول متغير الإفصاح المحاسبي عن الزكاة وفق متطلبات المعيار المحاسبي (9)

جدول (5/3) الإفصاح المحاسبي عن الزكاة وفق متطلبات المعيار المحاسبي (9)

رم	العبارة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	مستوى الموافقة	الترتيب
1	الإفصاح في الايضاحات حول القوائم المالية عن الطريقة المستخدمة لتحديد وعاء الزكاء والبنود التي تدخل في تحديد هذا الوعاء.	4.16	0.683	مرتفعة	1
2	الإفصاح في الايضاحات حول القوائم المالية عما إذا كان المصرف بصفته الشركة الأم يقوم بإخراج زكاة حصته في الشركات التابعة له.	3.82	0.809	مرتفعة	4
3	في حالة عدم إخراج المصرف للزكاة يفصح في الإيضاحات حول القوائم المالية عن مقدار الزكاة الواجبة على السهم.	3.78	0.895	مرتفعة	7
4	يفصح المصرف مقدار الزكاة الواجبة على حقوق أصحاب حسابات الاستثمار.	3.62	0.881	مرتفعة	13
5	الإفصاح عما إذا كان المصرف يقوم بجمع الزكاة وتوزيعها نيابة عن أصحاب حسابات الاستثمار والحسابات الأخرى.	3.57	0.997	مرتفعة	14
6	الإفصاح في المعلومات الأساسية للمصرف عن مسؤولية المصرف عن الزكاة.	3.81	0.902	مرتفعة	6
7	الإفصاح في صلب قائمة المركز المالي أو الإيضاحات حولها عن الزكاة المستحقة على المصرف.	3.74	0.822	مرتفعة	9
8	الإفصاح في صلب قائمة الدخل أو الإيضاحات حولها عن مبلغ الزكاة.	3.63	0.862	مرتفعة	12
9	الإفصاح عن وعاء الزكاة للمصرف إذا التزم المصرف بإخراجها نيابة عن أصحاب حقوق الملكية.	3.82	0.845	مرتفعة	5
10	الإفصاح عن الفترة المالية التي تشملها قائمة مصادر واستخدامات أموال صندوق الزكاء والصدقات.	3.76	0.813	مرتفعة	8
11	الإفصاح عما إذا كان المصرف يقوم بإخراج الزكاة نيابة عن أصحاب	3.68	0.999	مرتفعة	11

رم	العبارة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	مستوى الموافقة	الترتيب
	حقوق الملكية.				
12	الإفصاح عن المصادر الأخرى لأموال صندوق الزكاة والصدقات.	3.90	0.849	مرتفعة	3
13	الإفصاح عن أموال الزكاة والصدقات التي قام المصرف بتوزيعها الإفصاح عن مصارفها، وكذلك أموال الزكاة والصدقات التي لم يقم المصرف بتوزيعها في نهاية الفترة المالية.	3.72	0.895	مرتفعة	10
14	رأي هيئة الرقابة الشرعية للمصرف بشأن الجوانب المتعلقة بالزكاة التي لم تشتمل عليها هذه المعايير.	4.15	0.758	مرتفعة	2
	المتوسط العام	3.797	0.858	مرتفعة	

يتضح من الجدول (5/3) أن درجة موافقة المشاركين في الاستبيان لجميع فقرات محور الإفصاح المحاسبي عن الزكاة وفق المعيار المحاسبي رقم (9) كانت مرتفعة وبمتوسط حسابي عام (3.797) وبانحراف معياري (0.858) وهذا يدل على موافقة المبحوثين على أن الإفصاح المحاسبي عن الزكاة وفق المعيار المحاسبي رقم (9) يلعب دور في تحسين جودة التقارير المالية في المصارف الإسلامية الليبية، وقد جاءت الفقرة الأولى في المرتبة الأولى من حيث الأهمية بمتوسط حسابي (4.16) وانحراف معياري (0.683) وبدرجة موافقة مرتفعة، كما جاءت الفقرة الرابعة عشر في المرتبة الثانية من حيث الأهمية بمتوسط حسابي (4.15) وانحراف معياري (0.758) أي أن الإفصاح عن الطريقة المستخدمة لتحديد وعاء الزكاء والبنود التي تدخل في تحديد هذا الوعاء وكذلك الإفصاح عن رأي هيئة الرقابة الشرعية للمصرف بشأن الجوانب المتعلقة بالزكاة يساهم في تقديم معلومات مالية مفيدة لمستخدمي التقارير المالية للمصارف الإسلامية الليبية، وجاءت الفقرة الثانية عشر في المرتبة الثالثة من حيث الأهمية وبمتوسط حسابي (3.90)، وجاءت الفقرة الثانية في المرتبة الرابعة من حيث الأهمية وبمتوسط حسابي (3.82)، وجاءت الفقرة التاسعة في المرتبة الخامسة من حيث الأهمية وبمتوسط حسابي (3.82) أيضاً، أما الفقرة السادسة فجاءت في المرتبة السادسة من حيث الأهمية وبمتوسط حسابي (3.81) ، كما جاءت الفقرة الثالثة في المرتبة الثالثة من حيث الأهمية وبمتوسط حسابي (3.78).

ثانياً: المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لآراء عينة الدراسة حول متغير خاصية الملائمة

جدول (6/3) المتوسط الحسابي والانحراف المعياري لإجابات عينة الدراسة حول خاصية الملائمة

رم	العبارة	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	مستوى الموافقة	الترتيب
1	إنتاج معلومات مالية وغير مالية تلبي احتياجات مختلف مستخدمي التقارير المالية.	4.06	0.644	مرتفعة	2
2	تكون التقارير المعدة متوافقة مع متطلبات العمل.	4.21	0.659	مرتفعة جداً	1
3	توفر التقارير المالية معلومات ذات قدرة تنبؤية تساعد في تقييم	4.06	0.808	مرتفعة	3

رم	العبارة	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	مستوى الموافقة	الترتيب
	مختلف القرارات.				
4	توفر التقارير المالية تغذية عكسية كافية عن نتائج أنشطة وأعمال المصرف.	3.96	0.721	مرتفعة	4
5	توفر التقارير المالية معلومات مالية ذات أهمية نسبية	3.93	0.739	مرتفعة	5
	المتوسط العام	4.044	0.714	مرتفعة	

يتضح من نتائج التحليل بالجدول (6/3) أن درجة موافقة المشاركين حول توفر خاصية الملائمة في التقارير المالية كانت مرتفعة وبمتوسط حسابي عام (4.044) وبانحراف معياري (0.714) وجاءت الفقرة الثانية في المرتبة الأولى من حيث الأهمية وبدرجة موافقة مرتفعة جداً وبمتوسط حسابي (4.21) وانحراف معياري (0.659) أي أن أفراد عينة الدراسة موافقون بشدة على أن الإفصاح المحاسبي عن الزكاة وفق متطلبات المعيار المحاسبي (9) الزكاة يجعل التقارير المالية المعدة متوافقة مع متطلبات العمل المصرفي الإسلامي، كما جاءت الفقرة الأولي في المرتبة الثانية من حيث الأهمية وبدرجة موافقة مرتفعة وبمتوسط حسابي (4.06) وانحراف معياري (0.644)، وجاءت الفقرة الثالثة في المرتبة الثالثة من حيث الأهمية وبدرجة موافقة مرتفعة وبمتوسط حسابي (4.06) وانحراف معياري (0.808)، وجاءت الفقرة الرابعة في المرتبة الرابعة من حيث الأهمية وبدرجة موافقة مرتفعة وبمتوسط حسابي (3.96) وانحراف معياري (0.721) وجاءت الفقرة الخامسة في المرتبة الخامسة من حيث الأهمية وبدرجة موافقة مرتفعة وبمتوسط حسابي (3.93) وانحراف معياري (0.739).

ثالثاً: المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لآراء عينة الدراسة حول متغير خاصية التمثيل الصادق

جدول (7/3) المتوسط الحسابي والانحراف المعياري لإجابات عينة الدراسة حول خاصية التمثيل الصادق

رم	العبارة	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	مستوى الموافقة	الترتيب
1	التقارير المالية تعبر بصدق عن العمليات المالية والأنشطة الحقيقة للمصرف.	4.24	0.694	مرتفعة جداً	2
2	تحقيق الوضوح والشفافية واكتمال المعلومات في التقارير المالية.	4.26	0.638	مرتفعة جداً	1
3	عرض المعلومات بطريقة قابلة للتحقق.	4.16	0.589	مرتفعة	3
4	تتميز التقارير المالية بالحياد والبعد عن التحيز مما يزيد من مصداقيتها لدى مستخدميها.	4.00	0.773	مرتفعة	5
5	إنتاج تقارير مالية تتميز بخاصية الموضوعية في عرضها.	4.13	0.689	مرتفعة	4
	المتوسط العام	4.158	0.677	مرتفعة	

يتضح من نتائج التحليل بالجدول (7/3) أن درجة موافقة المشاركين حول توفر خاصية التمثيل الصادق في التقارير المالية كانت مرتفعة وبمتوسط حسابي عام (4.158) وبانحراف معياري (0.677)، وجاءت الفقرة الثانية في المرتبة الأولى من حيث الأهمية وبدرجة موافقة مرتفعة جداً وبمتوسط حسابي (4.26) وانحراف معياري (0.638) أي أن أفراد عينة الدراسة يوافقون بشدة على أن الإفصاح المحاسبي عن الزكاة وفق المعيار المحاسبي رقم (9) يساهم في تحقيق الوضوح والشفافية واكتمال المعلومات في التقارير المالية، كما جاءت الفقرة الأولي في المرتبة الثانية من حيث الأهمية وبدرجة موافقة مرتفعة جداً وبمتوسط حسابي (4.24) وانحراف معياري (0.694)، وجاءت الفقرة الثالثة في المرتبة الثالثة من حيث الأهمية وبدرجة موافقة مرتفعة وبمتوسط حسابي (4.16) وانحراف معياري (0.589)، وجاءت الفقرة الأخيرة في المرتبة الرابعة من حيث الأهمية وبمتوسط حسابي (4.13) وانحراف معياري (0.689)، وجاءت الفقرة الرابعة في المرتبة الخامسة من حيث الأهمية وبدرجة موافقة مرتفعة وبمتوسط حسابي (4.00) وانحراف معياري (0.773).

رابعاً: المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لآراء عينة الدراسة حول متغير خاصية القابلية للمقارنة

جدول (8/3) المتوسط الحسابي والانحراف المعياري لإجابات عينة الدراسة حول خاصية القابلية للمقارنة

رم	العبارة	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	مستوى الموافقة	الترتيب
1	إمكانية مقارنة التقارير المالية لنفس المصرف مع التقارير المالية للمصارف الأخرى المشابهة.	3.68	0.871	مرتفعة	4
2	إمكانية استخدام التقارير المالية للمصرف في المقارنة مع التقارير المالية لنفس المصرف للسنوات السابقة.	4.15	0.653	مرتفعة	1
3	إضفاء صفة الدولية على التقارير المالية للمصارف الإسلامية الليبية.	3.84	0.840	مرتفعة	3
4	إعلام المستخدمين عن السياسات المحاسبة في إعداد التقارير المالية وأية تغيرات في هذه السياسات وأثرها.	3.90	0.736	مرتفعة	2
المتوسط العام		3.893	0.775	مرتفعة	

يتضح من نتائج التحليل بالجدول (8/3) أن درجة موافقة المشاركين حول قابلية التقارير المالية للمقارنة كانت مرتفعة وبمتوسط حسابي عام (3.893) وبانحراف معياري (0.775)، حيث جاءت الفقرة الثانية في المرتبة الأولى من حيث الأهمية وبدرجة موافقة مرتفعة وبمتوسط حسابي (4.15) وانحراف معياري (0.653) أي أن الإفصاح المحاسبي عن الزكاة وفق متطلبات المعيار المحاسبي (9) يساعد في مقارنة التقارير المالية للمصرف مع التقارير المالية لنفس المصرف للسنوات السابقة، كما جاءت الفقرة الرابعة في المرتبة الثانية من حيث الأهمية وبدرجة موافقة مرتفعة وبمتوسط حسابي (3.90) وانحراف معياري (0.736) أي أن الإفصاح المحاسبي عن الزكاة وفق متطلبات المعيار المحاسبي (9) يساهم في إعلام

المستخدمين عن السياسات المحاسبة المتبعة في إعداد التقارير المالية للمصارف الإسلامية الليبية، وجاءت الفقرة الثالثة في المرتبة الثالثة من حيث الأهمية وبمتوسط حسابي (3.84) وانحراف معياري (0.840)، وجاءت الفقرة الأولى في المرتبة الرابعة من حيث الأهمية وبمتوسط حسابي (3.68) وانحراف معياري (0.871).

خامساً: المتوسط الحسابي والانحراف المعياري لإجابات عينة الدراسة حول خاصية القابلية للفهم

جدول (9/3) المتوسط الحسابي والانحراف المعياري لإجابات عينة الدراسة حول خاصية القابلية للفهم

رم	العبارة	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	مستوى الموافقة	الترتيب
1	التقارير المالية المعدة توفر معلومات يسهل فهمها	4.18	0.651	مرتفعة	1
2	توفير معلومات منسجمة ومقروءة بلغة موحدة بين المؤسسة الأم وفروعها.	3.91	0.737	مرتفعة	2
3	توفير معلومات تساعد الجهات الحكومية في أداء مهامها	3.48	0.875	مرتفعة	4
4	تتسم المعلومات المالية المقدمة بالشمول	3.83	0.840	مرتفعة	3
	المتوسط العام	3.873	0.771	مرتفعة	

يتضح من نتائج التحليل بالجدول (9/3) أن درجة موافقة المشاركين حول قابلية التقارير المالية للفهم كانت مرتفعة وبمتوسط حسابي عام (3.873) وبانحراف معياري (0.771) وقد جاءت الفقرة الأولى في المرتبة الاولى من حيث الأهمية وبدرجة موافقة مرتفعة وبمتوسط حسابي (4.18) وانحراف معياري (0.651) أي أن الإفصاح المحاسبي عن الزكاة وفق المعيار المحاسبي رقم (9) يساعد في توفر معلومات يسهل فهمها، كما جاءت الفقرة الثانية في المرتبة الثانية من حيث الأهمية وبدرجة موافقة مرتفعة وبمتوسط حسابي (3.91) وانحراف معياري (0.737) أي أن الإفصاح المحاسبي عن الزكاة وفق المعيار المحاسبي رقم (9) يساعد على توفير معلومات منسجمة ومقروءة بلغة موحدة بين الإدارة العامة للمصرف الإسلامي وفروعه، وجاءت الفقرة الرابعة في المرتبة الثالثة من حيث الأهمية وبمتوسط حسابي(3.83)، أي أن الإفصاح المحاسبي عن الزكاة وفق المعيار المحاسبي رقم (9) يوفر معلومات مالية تتسم بالشمول، وجاءت الفقرة الثالثة في المرتبة الرابعة من حيث الأهمية وبمتوسط حسابي (3.48) أن الإفصاح المحاسبي عن الزكاة وفق المعيار المحاسبي رقم (9) يوفر معلومات تساعد الجهات الحكومية على أداء مهامها.

4- اختبار فرضيات الدراسة

أولاً: اختبار الانحدار الخطي البسيط لاختبار الفرضية الأولى، حيث احتوى نموذج الانحدار على متغيرين أساسيين هما المتغير التابع وهو جودة التقارير المالية مقاس بالخصائص النوعية للمعلومات المالية (خاصية الملائمة، خاصية التمثيل الصادق، خاصية القابلية للمقارنة، خاصية القابلية للفهم) والمتغير

المستقل المتمثل في الإفصاح المحاسبي عن الزكاة وفق المعيار المحاسبي (9) الزكاة الصادر عن (AAOIFI)، وفيما يلي نموذج الانحدار الخطي البسيط المستخدم لاختبار الفرضية الأولى:

معادلة رقم (1)..... $DSR = \beta_0 + \beta_1 IR + \varepsilon$

حيث: يشير (DSR) إلى جودة التقارير المالية بخصائصها الأربعة، ويمثل (IR) الإفصاح المحاسبي عن الزكاة وفق متطلبات المعيار المحاسبي (9)، ويرمز (ε) إلى الخطأ المعياري، وتشير الرموز (β_0، β_1) إلى المعاملات المطلوب احتسابها لكل من المقدار الثابت (Constant) والمتغير المستقل على الترتيب، ونظرا لاشتمال المتغير التابع على أربعة خصائص (خاصية الملائمة، خاصية التمثيل الصادق، خاصية القابلية للمقارنة، خاصية القابلية للفهم)، فإن نموذج الانحدار الخطي البسيط السّابق (معادلة (1)) سوف ينقسم إلى أربع معادلات، وسيتم تحليل كلّ بعد من أبعاد المتغير التابع على حدة كما سيظهر لاحقاً.

ويوضح الجدول (10/3) نموذج الانحدار الخطي البسيط للفرضية الرئيسة الأولى:

جدول (10/3) نموذج الانحدار الخطي البسيط للفرضية الرئيسة الأولى

نموذج	معامل الارتباط	معامل التحديد (R-sq)	معامل التحديد المعدل (Adj)	قيمة (F)	Sig
1	0 .37	0.14	0.13	10.57	0.002

يتضح من الجدول (10/3) أن قيمة معامل الارتباط تساوي (37%) وهي موجبة أي أنه توجد علاقة طردية بين المتغيرات، كما نجد أن قيمة معامل التحديد تساوي (14%) وهذا يعني أن (14%) من التغيرات التي تحدث في المتغير التابع (جودة التقارير المالية) سببها المتغير المستقل (الإفصاح المحاسبي عن الزكاة وفق المعيار المحاسبي (9)) وأن النسبة الباقية (86%) هي لعوامل أخرى لم تذكر بنموذج الدراسة، كما يتضح أن قيمة معامل التحديد المعدل تساوي (13%) وهي قيمة تدل على تأثير هذه العوامل على مستوى النموذج، وبينت نتائج التحليل أن مستوى المعنوية يساوي (Sig= 0.002) وهو أقل من مستوى الدلالة الاحصائية (5%)، وبالتالي نقبل الفرض البديل ومعنوية نموذج الانحدار مما يعني وجود أثر للإفصاح المحاسبي عن الزكاة وفق المعيار المحاسبي (9) الصادر عن (AAOIFI) على جودة التقارير المالية للمصارف الإسلامية الليبية.

أ- اختبار الفرضية الفرعية الأولى من الفرضية الأولى:

تتمثل الفرضية الفرعية الأولى للدراسة فيما يلي "يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للإفصاح المحاسبي عن الزكاة وفق المعيار المحاسبي (9) الزكاة الصادر عن (AAOIFI) على ملائمة المعلومات المالية في التقارير المالية للمصارف الإسلامية الليبية".

ويوضح الجدول (11/3) نموذج الانحدار الخطي البسيط للفرضية الفرعية الأولى:

جدول (11/3) نموذج الانحدار الخطي البسيط للفرضية الفرعية الأولى

نموذج	معامل الارتباط	معامل التحديد (R-sq)	معامل التحديد المعدل (Adj)	قيمة (F)	Sig
2	0.25	0.06	0.05	4.26	0.043

يتضح من الجدول (11/3) أن قيمة معامل الارتباط تساوي (25%) وهي موجبة أي أنه توجد علاقة طردية بين المتغيرات، كما نجد أن قيمة معامل التحديد تساوي (6%) وهذ يعني أن (6%) من التغيرات التي تحدث في المتغير التابع (ملائمة المعلومات المالية) سببها المتغير المستقل (الإفصاح المحاسبي عن الزكاة وفق المعيار المحاسبي (9)) وأن النسبة الباقية (94%) هي لعوامل أخرى لم تذكر بنموذج الدراسة، كما يتضح أن قيمة معامل التحديد المعدل تساوي (5%) وهي قيمة تدل على تأثير هذه العوامل على مستوى النموذج، وبينت نتائج التحليل أن مستوى المعنوية يساوي (Sig= 0.043) وهو أقل من مستوى الدلالة الاحصائية (5%)، وبالتالي نقبل الفرض البديل ومعنوية نموذج الانحدار مما يعني وجود أثر للإفصاح المحاسبي عن الزكاة وفق المعيار المحاسبي (9) الصادر عن (AAOIFI) على ملائمة المعلومات المالية في التقارير المالية للمصارف الإسلامية الليبية.

ب – اختبار الفرضية الفرعية الثانية من الفرضية الأولى:

تتمثل الفرضية الفرعية الثانية للدراسة فيما يلي: "يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للإفصاح المحاسبي عن الزكاة وفق المعيار المحاسبي (9) الزكاة الصادر عن (AAOIFI) على التمثيل الصادق للمعلومات المالية في التقارير المالية للمصارف الإسلامية الليبية".

ويوضح الجدول (12/3) نموذج الانحدار الخطي البسيط للفرضية الفرعية الثانية

جدول (12/3) نموذج الانحدار الخطي البسيط للفرضية الفرعية الثانية

نموذج	معامل الارتباط	معامل التحديد (R-sq)	معامل التحديد المعدل (Adj)	قيمة (F)	Sig
3	0.42	0.18	0.16	14.06	0.000

يتضح من الجدول (12/3) أن قيمة معامل الارتباط تساوي (42%) وهي موجبة أي أنه توجد علاقة طردية بين المتغيرات، كما نجد أن قيمة معامل التحديد تساوي (18%) وهذ يعني أن (18%) من التغيرات التي تحدث في المتغير التابع (التمثيل الصادق للمعلومات المالية) سببها المتغير المستقل (الإفصاح المحاسبي عن الزكاة وفق المعيار المحاسبي (9)) وأن النسبة الباقية (82%) هي لعوامل أخرى لم تذكر بنموذج الدراسة، كما يتضح أن قيمة معامل التحديد المعدل تساوي (16%) وهي قيمة تدل على تأثير هذه العوامل على مستوى النموذج، وبينت نتائج التحليل أن مستوى المعنوية يساوي (Sig= 0.000) وهو أقل من مستوى الدلالة الاحصائية (5%)، وبالتالي نقبل الفرض البديل ومعنوية نموذج الانحدار مما يعني وجود

أثر للإفصاح المحاسبي عن الزكاة وفق المعيار المحاسبي (9) الصادر عن (AAOIFI) على التمثيل الصادق للمعلومات المالية في التقارير المالية للمصارف الإسلامية الليبية.

جـ- اختبار الفرضية الفرعية الثالثة من الفرضية الأولى:

تتمثل الفرضية الفرعية الثالثة للدراسة فيما يلي: "يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للإفصاح المحاسبي عن الزكاة وفق المعيار المحاسبي (9) الزكاة الصادر عن (AAOIFI) على قابلية المعلومات المالية للمقارنة في التقارير المالية للمصارف الإسلامية الليبية".

يوضح الجدول (13/3) نموذج الانحدار الخطي البسيط للفرضية الفرعية الثالثة

جدول (13/3) نموذج الانحدار الخطي البسيط للفرضية الفرعية الثالثة

نموذج	معامل الارتباط	معامل التحديد (R-sq)	معامل التحديد المعدل (Adj)	قيمة (F)	Sig
4	0.25	0.06	0.05	4.56	0 .036

يتضح من الجدول (13/3) أن قيمة معامل الارتباط تساوي (25%) وهي موجبة أي أنه توجد علاقة طردية بين المتغيرات، كما نجد أن قيمة معامل التحديد تساوي (6%) وهذ يعني أن (6%) من التغيرات التي تحدث في المتغير التابع (قابلية المعلومات المالية للمقارنة) سببها المتغير المستقل (الإفصاح المحاسبي عن الزكاة وفق المعيار المحاسبي (9)) وأن النسبة الباقية (94%) هي لعوامل أخرى لم تذكر بنموذج الدراسة، كما يتضح أن قيمة معامل التحديد المعدل تساوي (5%) وهي قيمة تدل على تأثير هذه العوامل على مستوى النموذج، وبينت نتائج التحليل أن مستوى المعنوي يساوي (Sig= 0.036) وهي أقل من مستوى الدلالة الاحصائية (5%)، وبالتالي نقبل الفرض البديل ومعنوية نموذج الانحدار مما يعني وجود أثر للإفصاح المحاسبي عن الزكاة وفق المعيار المحاسبي (9) الصادر عن (AAOIFI) على قابلية المعلومات المالية للمقارنة في التقارير المالية للمصارف الإسلامية الليبية.

د- الفرضية الفرعية الرابعة من الفرضية الأولى:

تتمثل الفرضية الفرعية الرابعة للدراسة فيما يلي: "يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للإفصاح المحاسبي عن الزكاة وفق المعيار المحاسبي (9) الزكاة الصادر عن (AAOIFI) على قابلية المعلومات المالية للفهم في التقارير المالية للمصارف الإسلامية الليبية".

يوضح الجدول (14/3) نموذج الانحدار الخطي البسيط للفرضية الفرعية الرابعة

جدول (14/3) نموذج الانحدار الخطي البسيط للفرضية الفرعية الرابعة

نموذج	معامل الارتباط	معامل التحديد (R-sq)	معامل التحديد المعدل (Adj)	قيمة (F)	Sig
5	0 .29	0.08	0.07	5.87	0 .018

يتضح من الجدول (14/3) أن قيمة معامل الارتباط تساوي (29%) وهي موجبة أي أنه توجد علاقة طردية بين المتغيرات، كما نجد أن قيمة معامل التحديد تساوي (8%) وهذ يعني أن (8%) من التغيرات التي تحدث في المتغير التابع (قابلية المعلومات المالية للفهم) سببها المتغير المستقل (الإفصاح المحاسبي عن

الزكاة وفق المعيار المحاسبي (9)) وأن النسبة الباقية (92%) هي لعوامل أخرى لم تذكر بنموذج الدراسة، كما يتضح أن قيمة معامل التحديد المعدل تساوي (7%) وهي قيمة تدل على تأثير هذه العوامل على مستوى النموذج، وبينت نتائج التحليل أن مستوى المعنوية يساوي (Sig=0 .018) وهو أقل من مستوى الدلالة الاحصائية (5%)، وبالتالي نقبل الفرض البديل ومعنوية نموذج الانحدار مما يعني وجود أثر للإفصاح المحاسبي عن الزكاة وفق المعيار المحاسبي (9) الصادر عن (AAOIFI) على قابلية المعلومات المالية للفهم في التقارير المالية للمصارف الإسلامية الليبية.

ثانياً: تحليل التباين الأحادي (One-way ANOVA) لاختبار الفرضية الثانية

تتمثل الفرضية الرئيسة الثانية فيما يلي: "**لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية في متوسط استجابة عينة الدراسة حول أثر الإفصاح المحاسبي عن الزكاة وفق المعيار المحاسبي (9) الزكاة الصادر عن (AAOIFI) على جودة التقارير المالية تعزى للمتغيرات الشخصية التالية: (المسمى الوظيفي، المؤهل العلمي، التخصص العلمي، سنوات الخبرة)**، لدراسة هذه الفرضية تم استخدام تحليل التباين الأحادي لمعرفة ما إذا كان هناك فروق في متوسطات إجابات المبحوثين كما يلي:

أ- **الفرضية الفرعية الأولى للفرضية الثانية:** لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية في متوسط استجابة عينة الدراسة حول أثر الإفصاح المحاسبي عن الزكاة وفق المعيار المحاسبي (9) الزكاة الصادر عن (AAOIFI) على جودة التقارير المالية تعزى إلى متغير المسمى الوظيفي (مدير إدارة مالية، رئيس قسم، مراجع داخلي، مدقق شرعي، موظف).

ويوضح الجدول (15/3) اختبار تحليل التباين الأحادي للفرضية الأولى

جدول (15/3) تحليل التباين الأحادي (ANOVA) لإيجاد دلالة الفروق وفقاً لمتغير المسمى الوظيفي

مصدر التباين		مجموع المربعات	درجة الحرية	متوسط المربعات	قيمة F	الدلالة الإحصائية
جودة التقارير المالية	الفروق بين المجموعات	0.446	4	0.111	0.380	0.822
	الفروق ضمن المجموعات	18.459	63	0.293		
	المجموع الكلي	18.904	67			

يتضح من الجدول (15/3) أنه لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية في متوسط استجابة عينة الدراسة حول أثر الإفصاح المحاسبي عن الزكاة وفق المعيار المحاسبي (9) الزكاة الصادر عن (AAOIFI) على جودة التقارير المالية تعزى إلى متغير المسمى الوظيفي (مدير إدارة مالية- رئيس قسم- مراجع داخلي- مدقق شرعي- موظف)، حيث بلغت الدلالة الإحصائية (P-value= 0.822) وهي أكبر من مستوى الدلالة (α=0.05).

ب- **الفرضية الفرعية الثانية للفرضية الثانية:** لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية في متوسط استجابة عينة الدراسة حول أثر الإفصاح المحاسبي عن الزكاة وفق المعيار المحاسبي (9) الزكاة الصادر عن

(AAOIFI) على جودة التقارير المالية تعزى إلى متغير المؤهل العلمي (دكتوراه، ماجستير، بكالوريوس، دبلوم عالي، دبلوم متوسط).

ويوضح الجدول (16/3) اختبار تحليل التباين الأحادي للفرضية الثانية

جدول (16/3) تحليل التباين الأحادي (ANOVA) لإيجاد دلالة الفروق وفقاً لمتغير المؤهل العلمي

مصدر التباين		مجموع المربعات	درجة الحرية	متوسط المربعات	قيمة F	القيمة الاحتمالية
جودة التقارير المالية	الفروق بين المجموعات	1.115	4	0.279	0.987	0.421
	الفروق ضمن المجموعات	17.790	63	0.282		
	المجموع الكلي	18.904	67			

يتضح من الجدول (16/3) أنه لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية في متوسط استجابة عينة الدراسة حول أثر الإفصاح المحاسبي عن الزكاة وفق المعيار المحاسبي (9) الزكاة الصادر عن (AAOIFI) على جودة التقارير المالية تعزى إلى متغير المؤهل العلمي (دكتوره- ماجستير- بكالوريوس- دبلوم عالي- دبلوم متوسط) حيث بلغت الدلالة الإحصائية (P-value = 0.421) وهي أكبر من مستوى الدلالة (α=0.05).

جـ- الفرضية الفرعية الثالثة للفرضية الثانية: لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية في متوسط استجابة عينة الدراسة حول أثر الإفصاح المحاسبي عن الزكاة وفق المعيار المحاسبي (9) الزكاة الصادر عن (AAOIFI) على جودة التقارير المالية تعزى إلى متغير التخصص العلمي (محاسبة، تمويل ومصارف، إدارة أعمال، اقتصاد).

ويوضح الجدول (17/3) اختبار تحليل التباين الأحادي للفرضية الثالثة

جدول (17/3) تحليل التباين الأحادي (ANOVA) لإيجاد دلالة الفروق وفقاً لمتغير التخصص العلمي

مصدر التباين		مجموع المربعات	درجة الحرية	متوسط المربعات	قيمة F	القيمة الاحتمالية
جودة التقارير المالية	الفروق بين المجموعات	1.070	3	0.357	1.280	0.289
	الفروق ضمن المجموعات	17.834	64	0.279		
	المجموع الكلي	18.904	67			

يتضح من الجدول (17/3) أنه لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية في متوسط استجابة عينة الدراسة حول أثر الإفصاح المحاسبي عن الزكاة وفق المعيار المحاسبي (9) الزكاة الصادر عن (AAOIFI) على

جودة التقارير المالية تعزى إلى متغير التخصص العلمي (محاسبة، تمويل ومصارف، إدارة أعمال، اقتصاد)، حيث بلغت الدلالة الإحصائية (P-value = 0.289) وهي أكبر من مستوى الدلالة (α=0.05).

الفرضية الفرعية الرابعة: لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية في متوسط استجابة عينة الدراسة حول أثر الإفصاح المحاسبي عن الزكاة وفق المعيار المحاسبي (9) الزكاة الصادر عن (AAOIFI) على جودة التقارير المالية تعزى إلى متغير سنوات الخبرة (أقل من 5 سنوات، من 5 سنوات إلى 10 سنوات، من 11سنة إلى 15سنة، من 16سنة إلى 20سنة، أكثر من 20سنة).

ويوضح الجدول (18/3) اختبار تحليل التباين الأحادي للفرضية الرابعة

جدول (18/3) تحليل التباين الأحادي (ANOVA) لإيجاد دلالة الفروق وفقاً لمتغير سنوات الخبرة

مصدر التباين		مجموع المربعات	درجة الحرية	متوسط المربعات	قيمة F	القيمة الاحتمالية
جودة التقارير المالية	الفروق بين المجموعات	1.903	4	0.476	1.763	0.148
	الفروق ضمن المجموعات	17.002	63	0.270		
	المجموع الكلي	18.904	67			

يتضح من الجدول (18/3) أنه لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية في متوسط استجابة عينة الدراسة حول أثر الإفصاح المحاسبي عن الزكاة وفق المعيار المحاسبي (9) الزكاة الصادر عن (AAOIFI) على جودة التقارير المالية تعزى إلى متغير سنوات الخبرة، حيث بلغت الدلالة الإحصائية (P-value = 0.148) وهي أكبر من مستوى الدلالة (α=0.05).

4- النتائج

بعد استعراض الإطار الفكري لمتغيرات الدراسة والتحليل الاحصائي للبيانات التي تم تجميعها عن طريق الاستبيان توصلت الدراسة الى النتائج التالية:

- إن مفهوم الإفصاح في الفكر المحاسبي الإسلامي لا يختلف عنه في الفكر التقليدي غير إن الفكر الإسلامي يركز على أمور أخرى لا تعطي اهتماماً في الفكر التقليدي، مثل الإفصاح عن التزام المصرف الإسلامي بأحكام الشريعة الإسلامية.
- يعد الإفصاح المحاسبي المصدر الرئيسي الذي يمكن المستخدمين من الحصول على المعلومات المتعلقة بالزكاة في المنشأة، المتمثلين في الإدارة، الجهات المختصة بحساب الزكاة وتحصيلها، المساهمين.
- يعتبر الإفصاح عن الزكاة مهماً من الناحية الاستثمارية، حيث تزداد مطالبة المستثمرين بأن يكون الإفصاح عن المعلومات في التقارير المالية يعبر عن عدالة المركز المالي للمنشأة ونتائج أعمالها وتدفقاتها النقدية.

– تعني جودة التقارير المالية من منظور جودة المعلومات، مدى تمتع المعلومات المفصح عنها بالخصائص النوعية الصادرة عن الإطار المفاهيمي لمجلس معايير المحاسبة الدولية.

– تتمثل الخصائص النوعية للمعلومات المالية المفيدة طبقاً للإطار المفاهيمي المشترك بين (FASB) و(IASB) في 2010م والمعدل في 2018م في الخصائص النوعية الأساسية وهى، الملائمة، التمثيل الصادق، والخصائص النوعية المعززة وهي القابلية للمقارنة، القابلية للتحقق، التوقيت المناسب، والقابلية للفهم.

– أن توحيد أسس حساب الزكاة والإفصاح عنها في القوائم المالية للمصرف يساعد على توفير معلومات مفيدة لمستخدمي التقارير المالية.

– بينت نتائج تحليل الانحدار الخطي البسيط أنه يوجد أثر للإفصاح المحاسبي عن الزكاة وفق المعيار المحاسبي (9) الصادر عن (AAOIFI) على جودة التقارير المالية للمصارف الإسلامية الليبية، حيث أظهرت نتائج التحليل أن الإفصاح المحاسبي عن الزكاة وفق المعيار المحاسبي (9) يساهم بـ (14%) في تحقيق جودة التقارير المالية، كما بينت النتائج أن هناك علاقة طردية موجبة بين المتغيرات مع وجود ارتباط بينهما.

– بناءً على تحليل نتائج الانحدار الخطي البسيط بين الإفصاح المحاسبي عن الزكاة وفق المعيار المحاسبي (9) الصادر عن (AAOIFI) والخصائص النوعية للمعلومات المالية (الملائمة، التمثيل الصادق، القابلية للمقارنة، القابلية للفهم) توصلنا إلى النتائج الآتية:

- وجود أثر للإفصاح المحاسبي عن الزكاة وفق المعيار المحاسبي (9) الصادر عن (AAOIFI) على ملائمة المعلومات المالية، حيث بينت النتائج أن الإفصاح المحاسبي عن الزكاة وفق المعيار المحاسبي (9) الصادر عن (AAOIFI) يساهم بـ (6%) في تحقيق ملائمة المعلومات المالية، كما بينت النتائج أن هناك علاقة طردية بين المتغيرات مع وجود ارتباط بينهما.
- وجود أثر للإفصاح المحاسبي عن الزكاة وفق المعيار المحاسبي (9) الصادر عن (AAOIFI) على التمثيل الصادق للمعلومات المالية، حيث بينت النتائج أن الإفصاح المحاسبي عن الزكاة وفق المعيار المذكور يساهم بـ (18%) في التمثيل الصادق للمعلومات المالية، كما بينت النتائج أن هناك علاقة طردية بين المتغيرات مع وجود ارتباط بينهما.
- وجود أثر للإفصاح المحاسبي عن الزكاة وفق المعيار المحاسبي (9) الصادر عن (AAOIFI) على قابلية المعلومات المالية للمقارنة، حيث بينت النتائج أن الإفصاح المحاسبي عن الزكاة وفق لهذا المعيار يساهم بـ (6%) في قابلية المعلومات المالية للمقارنة، كما بينت النتائج أن هناك علاقة طردية بين المتغيرات مع وجود ارتباط بينهما.
- وجود أثر للإفصاح المحاسبي عن الزكاة وفق المعيار المحاسبي (9) الصادر عن (AAOIFI) على قابلية المعلومات المالية للفهم، حيث بينت النتائج الإفصاح المحاسبي عن الزكاة وفق المعيار المحاسبي (9)

الصادر عن (AAOIFI) يساهم بـ (8%) في قابلية المعلومات المالية للفهم، كما بينت النتائج أن هناك علاقة طردية بين المتغيرات مع وجود ارتباط بينهما.

- بينت نتائج تحليل التباين الأحادي أنه لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية في متوسط استجابة عينة الدراسة حول أثر الإفصاح المحاسبي عن الزكاة وفق المعيار المحاسبي (9) الزكاة الصادر عن (AAOIFI) على جودة التقارير المالية تعزى للمتغيرات الشخصية التالية: (المسمى الوظيفي، المؤهل العلمي، التخصص العلمي، سنوات الخبرة).

5- التوصيات

في ضوء ما توصلت إليه نتائج الدراسة، يوصي الباحثان بما يلي:

- على معدي التقارير المالية بالمصارف الإسلامية الليبية ضرورة الاهتمام بالإفصاح عن الزكاة، لكونه يوفر معلومات مفيدة لفئة كبيرة من مستخدمي التقارير المالية.
- ضرورة إفصاح التقارير المالية للمصارف الإسلامية الليبية عن الطريقة المستخدمة لتحديد وعاء الزكاة، والإفصاح عن مقدار الزكاة الواجبة، وعن أوجه صرف أموال الزكاة.
- تبني المؤسسات المالية الإسلامية معايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية بصفة إلزامية.
- تدريس مادة محاسبة الزكاة ضمن مقررات قسم المحاسبة.

6- المراجع

- أبو فاقد، عبد الرازق المبروك، وعون، محمد عطية. (2016م). مدى إمكانية تطبيق فريضة الزكاة في المؤسسات الليبية، مجلة دراسات الاقتصاد والأعمال، 4(2)، 130 – 147. https://journals.misuratau.edu.ly/eps
- إدريس، محمود رمزي. (2015م). تقييم التزام المصارف الإسلامية العاملة في سورية بمتطلبات العرض والإفصاح في قوائمها المالية وفقاً لمعيار المحاسبة الإسلامي رقم (1)[رسالة ماجستير، جامعة دمشق].
- أنيسة، حرشوف. (2019م). البدائل النظرية لتقييم جودة التقارير المالية: دراسة حالة. مجلة أرصاد للدراسات الاقتصادية والإدارية، 2(1)، 179 – 204. https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/628
- براضية، حكيم، وبلعزوز، بن علي. (2015م). أهمية الإفصاح وفق معايير المحاسبة المالية الإسلامية لدعم الحوكمة بالمؤسسات المالية الإسلامية. مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، 9(14)، 74 – 97. https://www.asjp.cerist.dz/en/article/12425
- براهيمي، فوزية. (2017م). نحو تطبيق المحاسبة من منظور إسلامي لتحسين جودة التقارير المالية. المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، 4(2)، 235 – 242. https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/100
- بلال، كيموش، وإلياس، شرشافة. (2019م). مفاهيم التقرير المالي في ضوء الإطار المفاهيمي 2018م لمجلس معايير المحاسبة الدولية، مجلة أرصاد للدراسات الاقتصادية والإدارية، 2(1)،117-136. https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/628
- بن تومي، بدرة.(2013م). آثار تطبيق المعايير المحاسبية الدولية (IAS/IFRS) على العرض والإفصاح في القوائم المالية للمصارف الإسلامية [رسالة ماجستير، جامعة فرحات عباس- اسطيف-1]
- بن خيال، عبد الكريم فرج. (2019م). واقع رأس المال الفكري بمصنع إسمنت الفتائح في مدينة درنة من وجهة نظر العاملين به [رسالة ماجستير، الأكاديميَّة الليبية- بنغازي، ليبيا]
- بن قديدح، سفيان. (2016م). الطريقة العصرية لمحاسبة زكاة المؤسسات الاقتصادية في الجزائر وفق الأحكام الشرعية الاجتهادية المعاصرة. مجلة الشهاب، (5)، 119-132. https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/391
- الجاسر، عبد المحسن بن أحمد. (2021م). مدى التزام شركات المساهمة السعودية بمتطلبات العرض والإفصاح عن الزكاة في التقارير المالية السعودية وفقاً لمعيار الزكاة (المعدل). المجلة العلمية للدراسات التجارية والبيئية، 12(4)، 446- 467.

- https://jces.journals.ekb.eg/article_219158.html
- جاسم، حنان محمد، والدباغ، لقمان محمد أيوب .(2022م). تقييم مستوى الإفصاح المحاسبي طبقاً لمعايير المحاسبة المالية الإسلامية الصادرة عن (AAOIFI). Tikrit Journal of Administration and Economics Sciences, 18(57), 203-219. https://www.isnra.net/index.php/tjaes/index
- الجرف، ياسر أحمد.(2017م). أثر الإفصاح عن أنشطة التنمية المستدامة على جودة التقارير المالية في البنوك السعودية دراسة نظرية وميدانية. مجلة التجارة المحاسبية. 1 (1). 152- 219. https://aljalexu.journals.ekb.eg/article_60431.html
- حمدامين، هاوار غفور، عزيز، تافكه مهدي، وبرايموك، ميخائيل حنا. (2020م). تأثير المعايير المحاسبية الإسلامية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة AAOIFI على جودة التقارير المالية. مجلة بوليتكيك للعلوم الإنسانية والاجتماعية، 1(2)، 152 – 164.
- https://journals.epu.edu.iq
- خالد، هناء خالد محمد، ومحمود، بكر إبراهيم. (2020).تأثير تطبيق معايير المحاسبة الإسلامية على جودة التقارير المالية لعينة من المصارف الإسلامية العراقية. مجلة الإدارة والاقتصاد، (126)، 174 – 185. https://admics.uomustansiriyah.edu.iq
- رامي، سايب. (2020م). ملائمة أسس القياس المحاسبي وفق معايير المحاسبة الدولية لتحديد وعاء الزكاة في الشركات: دراسة حالة لمجموعة من الشركات [أطروحة دكتوراه، جامعة محمد خيضر].
- رفيقة، باشا، وياسمينة، عمامرة. (2022م). مدى تطبيق معايير المحاسبة الإسلامية الصادرة عن هيئة "AAOIFI" في المؤسسات المالية: دراسة حالة تطبيق المعيار المحاسبي الإسلامي رقم (01) في مصرف قطر الإسلامي. مجلة دراسات متقدمة في المالية والمحاسبة، 4(2)، 35-49. https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/489
- الزمار، محمود علي حسن. (2015م). مدي التزام المصارف الإسلامية الفلسطينية بتطبيق معيار المحاسبة المالية رقم (1)الخاص بالعرض والإفصاح العام في القوائم المالية [رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية].
- سمحان، حسين محمد، ومبارك، موسى عمر. (2011م). محاسبة المصارف الإسلامية في ضوء المعايير الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة والضوابط للمؤسسات المالية الإسلامية (ط.2). دار المسيرة عمان.
- سعيد، وسيم محمد. (2015م). أثر تطبيق معايير المحاسبة للمؤسسات المالية الإسلامية في اتخاذ القرارات الاستثمارية[رسالة ماجستير، جامعة حلب].

- الشرعة، مالك حامد محاسن. (2009م). مدى إمكانية تطبيق المعيار المحاسبي الإسلامي رقم (9) (الزكاة) في البنوك الإسلامية الأردنية [رسالة ماجستير، جامعة آل البيت].
- الشريدة، نادية عبد الجبار، والسامرائي، عمار عصام. (2019م). أثر تطبيق معايير المحاسبة الإسلامية على كفاءة التكلفة. مجلة دراسات محاسبية ومالية، 14(46)، 132 – 155.
- https://jpgiafs.uobaghdad.edu.iq/index.php/JAFS
- طيبي، عبد اللطيف، وبن الشيخ، عبد الحميد. (2020م). تقييم دور خصائص المعلومة المحاسبية في تفعيل جودة التقارير المالية: دراسة ميدانية. مجلة مجاميع المعرفة، 6(1) 270- 289.
- https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/347
- عباس، أحمد عادل أحمد. (2017م). أثر الإفصاح عن التقديرات المحاسبية على جودة التقارير المالية: دراسة تطبيقية. مجلة جامعة الاسكندرية للعلوم الإدارية، 54(1)، 223-248.
- https://acjalexu.journals.ekb.eg
- عبد العال، محمود. (2013م). المعالجة المحاسبية لأدوات التمويل الإسلامي. دار القلم الإمارات العربية المتحد.
- عبد القادر، شادلي محمد محي الدين. (2019م). أهمية تطبيق معايير المحاسبة الإسلامية في تحقيق جودة القوائم المالية للمصارف الإسلامية: دراسة حالة مصرف قطر الإسلامي(2018م-2009م)[مذكرة ماستر، جامعة محمد خيضر – بسكرة].
- العرابي، حمزة، وقاشي، خالد. (2015م). الإطار المفاهيمي المحاسبي الجديد لمجلس معايير المحاسبة الدولية IASB في ظل التقارب مع مجلس معايير المحاسبة المالية الأمريكي FASB . مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية، 3(8)، 54 – 74.
https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/127
- العماري، عز الدين محمد منصور، و حسن، عزنان. (2021م). المصارف الإسلامية الليبية وأهميتها في تحقيق التنمية. مجلة الرشاد للمالية الإسلامية، 1(4)،1 – 31.
https://ajif.my/index.php/ajif/article/view/20
- عيسى، بدروني، و وفاء، جبلاحي. (2019م). معايير المحاسبة المالية الإسلامية ودورها في ضبط وتوجيه المؤسسات المالية الإسلامية. مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبة، 4(1)، 70 – 82.
https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/99
- لبنى، بن زاف. (2019). دور الإفصاح المحاسبي في تحسين المعلومة المحاسبية: دراسة عينة من المؤسسات الاقتصادية[أطروحة دكتوراه، جامعة محمد خيضر – بسكرة].
- لخضر، مرغاد، وسهام، عيساوي. (2013م، مايو20-21). دور المصارف الإسلامية في تعزيز الدور التنموي للزكاة: دراسة حالة بنك ناصر الاجتماعي المصري. المؤتمر الدولي الثاني حول دور التمويل

الإسلامي غير الربحي (الزكاة والوقف) في تحقيق التنمية المستدامة، مخبر التنمية الاقتصادية والبشرية في الجزائر، جامعة سعد دحلب بالبليدة، الجزائر.

- المجيدي، توفيق قائد سعيد. (2016م). مشاكل القياس والإفصاح المحاسبي للوعاء الزكوي في المصارف الإسلامية في اليمن [أطروحة دكتوراه، جامعة السودان].
- المجيدي، توفيق قائد سعيد، والصديق، أبابكر إبراهيم. (2015م). المشاكل المحاسبية لزكاة أموال المصارف الإسلامية في الجمهورية اليمنية. مجلة العلوم الاقتصادية، 16(2)، 130 – 148. http://journals.sustech.edu/
- محمد، الإمام أحمد يوسف، ومنصور، فتح الرحمن الحسن. (2015). تطبيق معيار العرض والإفصاح للمصارف الإسلامية ودوره في رفع كفاءة الإفصاح المحاسبي للتقارير المالية. مجلة العلوم الاقتصادية، 16(2)، 78 – 94. http://journals.sustech.edu/
- مراد، صالح وهادي، فوزيَّة. (2002م). طرائق البحث العلميّ: تصميماتها وإجراءاتها، دار الكتاب الحديث.
- مصرف ليبيا المركزي. (2009م). المنشور رقم 9 بشأن منح الإذن للمصارف التجارية للبدء في تقديم وتطوير منتجات مصرفية بديلة تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية.
- مصرف ليبيا المركزي. (2010م). المنشور رقم 9 بشأن ضوابط وأسس تقديم المنتجات المصرفية البديلة المتوافقة وأحكام الشريعة الإسلامية في المصارف التجارية الليبية.
- ميران، نبأ أكرم محمد حسن، والشجيري، محمد حويش علاوي. (2022م). انعكاسات تبني معايير المحاسبة الإسلامية على الأداء المالي والاقتصادي والاجتماعي: دراسة تطبيقية في عينة من المصارف الإسلامية المدرجة في سوق العراق للأوراق المالية. مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، (69)، 37-62. https://www.iasj.net/iasj/issue/8944
- النافع، فهد بن سليمان بن محمد. (2014). تقييم مدى كفاية الإفصاح عن الزكاة في القوائم المالية للشركات المساهمة السعودية. مجلة مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي، 18(54)، 53-84.
- نصر، عبد الوهاب، والصيرفي، أسماء أحمد. (2015). أثر مستوى الالتزام الأخلاقي للمحاسبين الماليين على جودة التقارير المالية بالتطبيق على الشركات المقيدة بالبورصة المصرية. مجلة المحاسبة والمراجعة AUJAA، كلية التجارة جامعة بني سويف، 3(2)، 1 – 53. http://www.comm.bsu.edu.eg/ContentSide.aspx?section_id=11112&cat_id=2
- نصير، مبروك محمد. (2014). دليل محاسبة الزكاة للأفراد والشركات. الدار الجامعية الإسكندرية.

نور الدين، جرد، ومراد، آيت محمد. (2018). قراءة في الخصائص النوعية للمعلومات المالية المفيدة بين منظور النظام المحاسبي المالي ومنظور المعايير المحاسبية الدولية. مجلة البديل الاقتصادي، 5(1)، 134 – 153. https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/400

- نور، علي بن محمد بن محمد. (2020). فقه التقدير في حساب الزكاة: دراسة تأصيلية تطبيقية لمنهجية التحري والتقريب في زكاة شركات المساهمة. دار سليمان الميمان للنشر والتوزيع.
- نور، علي بن محمد بن محمد. (2022م). فقه التقدير في حساب الزكاة: دراسة تأصيلية تطبيقية لمنهجية التحري والتقريب في زكاة شركات المساهمة (ط.2). دار سليمان الميمان للنشر والتوزيع.
- النيحوي، إسماعيل محمد، الهريش، خالد أحمد، والكرامي، حمدي مصطفى. (2020م). دراسة مقارنة بين الضريبة على دخل التجارة والزكاة على عروض التجارة في ليبيا: دراسة ميدانية على كل من مصلحة الضرائب وصندوق الزكاة بمدينة مصراتة. مجلة آفاق اقتصادية، 6(11)، 150–178. https://afaq.elmergib.edu.ly
- هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI). (2007م). معايير المحاسبة والمراجعة والضوابط للمؤسسات المالية الإسلامية.
- هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI). (2017م). المعايير الشرعية.
- وسام، شالور. (2020م). أثر تطبيق المعايير المحاسبية الإسلامية على أداء المؤسسات المالية الإسلامية: دراسة مقارنة بين مجموعة من المؤسسات في الأردن والسودان [أطروحة دكتوراه، جامعة فرحات عباس سطيف].
- ولد عباد، سيدي محمد.(2018م). أثر الإفصاح المحاسبي من خلال اعتماد القيمة العادلة على مردودية وفاعلية البنوك الإسلامية في موريتانيا[أطروحة دكتوراه جامعة الجزائر 3].

Agwor, T.C., Okafor, R. (2018). Accounting Ethics and Financial Reporting Quality of Tourism and Hospitality Firms in Rivers State. *Journal of Accounting and Financial Management*, *4*(3): 1-14. www.iiardpub.org

Al-Homaidi, E., Al-Matari, E. M., Anagreh, S., Tabash, M., & Senan, N. A. M. (2021). The relationship between zakat disclosures and Islamic banking performance: Evidence from Yemen. *Journal Banks and Bank Systems*, *16*(1),52-61. https://www.businessperspectives.org/index.php/journals/banks-and-bank-systems

Al-Sulaiti, J., Ousama, A.A., & Hamammi, H. (2018). The compliance of disclosure with AAOIFI financial accounting standards A comparison between Bahrain and Qatar Islamic banks. *Journal of Islamic Accounting and Business Research*, *9*(4), 549-566. https://www.emerald.com/insight/publication/issn/1759-0817

Ariffin, N. M., & Osman, A. Z. (2022). Zakat Computation And Disclosure practice in Malaysian Islamic Banks. *Asian Journal of Accounting Perspectives*, *15*(2), 44-65. https://ajap.um.edu.my

Conceptual Framework for Financial Reporting(2018)

Frank, E., O. (2020). An assessment of the conceptual linkages between the qualitative characteristics of useful financial information and ethical behavior within informal institutions. *conomic Horizons*, *22*(2), 137 – 148.

Kytheotis, A. (2014). Measurement of Financial Reporting Quality based on IFRS Conceptial Framework's Fundamental Qualitative Characteristics. *European Journal of Accounting, Finance and Business*, *2*(3),4-29.

Pallant, J. (2013). *SPSS survival manual: a systematic guide to data analysis using SPSS*. New York: McGraw-Hill International.

Sarea. A. M. (2013). Accounting Treatment of Zakah: Additional Evidence from (AAOIFI). *Journal of Islamic Banking and Finance*, *1*(1), 23-28. http://jibfnet.com

Zaaba, N. I., & Ariffin, N. M.(2018). Zakat computation And Disclosure By Malaysian Islamic Banks. E-Book Of Masjid, Zakat And WAQF Management.

جامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية

كلية الاقتصاد الإسلامي والإدارة

المؤتمر العلمي الأول

النشاط المالي والمصرفي الإسلامي في ليبيا، تقييم التجربة وتحسين الأداء

المحور الأول

النشاط المصرفي الإسلامي

بحث بعنوان:

معالجة مشكلة عدم تجانس الخطأ في نموذج الانحدار المتعدد لمعرفة تأثير بعض العوامل على خدمات الصيرفة الإسلامية لفروع المصرف التجاري الوطني في مدينة البيضاء

د. ناصر إبراهيم المسماري nasir.elmesmari@uob.edu.ly

أ. احمد ناجي فرج ahmed.n.abduljalil@ius.edu.ly

ا. علي محبوب مفتاح ali.mohammed@uob.edu.ly

2024م

الخلاصة

هذه الدراسة تهدف إلى معرفة تأثير إمكانية تحقيق أرباح بعد تقديم خدمات الصيرفة الإسلامية ونجاح المصارف الإسلامية القائمة على تقديم خدمات الصيرفة الإسلامية لبيانات الصيرفة الإسلامية لفروع المصرف التجاري الوطني لمدينة البيضاء، أستخدم الباحثون نموذج الانحدار المتعدد لهذا الغرض بعد معالجة مشكلة عدم تجانس الخطأ بطريقة المربعات الصغرى الموزونة (WLS)، لأن وجود مشكلة عدم تجانس تباين الخطأ لها تبعات خطيرة عند اختبار معنوية مقدرات النموذج فهي تزيد من احتمالية الوقوع في خطأ النوع الأول عند اختبار هذه المقدرات.عينة هذه الدراسة تحتوي على 28 موظف موزعين على فروع المصرف التجاري الوطني لمدينة البيضاء، يدرك الباحثون صغر حجم العينة وهذا لن يؤثر في مشكلة عدم تجانس تباين الخطأ، كما هو الحال في البيانات الشهيرة(Galton 1877)التي تحتوي على 7 مشاهدات فقط (6).وبعد فحص النموذج ومعالجته باستخدام البرنامج الإحصائي (SPSS 20) تم التوصل إلى النتائج التالية:

1. *وجود تأثير معنوي لإمكانية تحقيق أرباح تقديم خدمات الصيرفة الإسلاميةعلى تقديم خدمات الصيرفة الإسلامية لبيانات الصيرفة الإسلامية عند مستوى دلالة 0.05.*
2. *وجود تأثير معنوي لنجاح المصارف الإسلامية القائمة على تقديم خدمات الصيرفة الإسلامية لبيانات الصيرفة الإسلامية عند مستوى دلالة 0.05.*

الكلمات المفتاحية: *(الصيرفة الإسلامية – الانحدار المتعدد – عدم تجانس تباين الخطأ– طريقة المربعات الصغرى الموزونة).*

Abstract

In this study, authors tried to identify the effect of potential profits and banking success Islamic that achieved from existing Islamic banks on Islamic banks products.Data were collected from National Commercial Bank (NCB) that at in Al-Baida city. The multiple regression model was implemented with known heteroskedasticity problem. Additionally, they used weighted ordinary least squares (WLS) to deal with this difficult problem. Finally, the conclusion was: potential profits and banking success Islamic that achieved from existing Islamic banks have significant effect on Islamic banks products.As far as authors are awareno such study has been conducted in literature.

1. مقدمة:

الصيرفة الإسلامية هي نظام مالي يستند إلى مبادئ الشريعة الإسلامية، والذي يهدف إلى توفير خدمات مالية ومصرفية بطرق تتفق مع القيم والشرائع الإسلامية المحددة في القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة والأحاديث المتواترة وعمل النبي –صلى الله عليه وسلم– والصحابة في تنظيم الصيرفة يداً بيد مثلاً بمثل على القاعدة الفطرية المعتبرة والمعترف بها. وللصيرفة الإسلامية عدة جوانب منها:

1. تجنب الربا (الفوائد):يعتبر التعامل بالربا محرمًا في الشريعة الإسلامية، لذلك تتجنب المصارف الإسلامية تقديم أو تحصيل الفوائد.
2. مبدأ المشاركة في الربح والخسارة:تشجع الصيرفة الإسلامية على المشاركة المباشرة في الأعمالالتجارية وتقاسم الربح والخسارة بين البنك والعميل.
3. تجنب الأصول المحرمة: تتجنب الصيرفة الإسلامية الاستثمار الأنشطة المحظورة من قبل الشريعة الإسلامية، مثل الكحول والقمار.
4. التحفظ الاجتماعي:تشجع الصيرفة الإسلامية وتدعم المشاريع والأنشطة التي تسهم في تحسينالمجتمع.
5. الصكوك الإسلامية:تعتبر الصكوك الإسلامية (السندات الإسلامية) وسيلة شائعة لتوفير التمويلوتتفق مع مبادئ الشريعة.
6. التحكيم الإسلامي: في حالات النزاع، يفضل استخدام آليات التحكيم الإسلامية لحل النزاعات بدلاً منالقضاء العادي.

في عام 1970م بدأ نظام الصيرفة الإسلامية كنظام عالمي وأحد أهم أقسام الاقتصاد الإسلامي، كان ذلك نتيجة عدة نظريات واقتراحات قدمها بعض خبراء المصارف والاقتصاد الإسلامي وعلماء الشريعة، أولاً نظرية الباحث كريشي (1946م) Qureshi حيث رأى أن الخدمات المصرفية يجب أن تعتبر خدمة اجتماعية مدعومة من الحكومة كنظام الصحة العامة والتعليم، كما اقترح أيضاً نظام شراكة بين المصارف ورجال الأعمال (10). فبعد عدة سنوات أضاف عزير (1955) Uzair أن مبدأ المضاربة يجب أن يبنى على أساس الشريعة، هذه الإضافة كانت بمثابة أساس فرضية "صيرفة بدون فائدة" (13). يعتقد الدكتور صديق (1973) Siddiqi أن الصيرفة بدون فائدة يمكن أن تطبق بنجاح فقط في الدول التي تحظر التعامل بالفائدة وتعاقب ممارسيها (11). كما اعتقد أنه من المهم تطبيق القوانين الإسلامية قبل أن تتمكن الخدمات المصرفية الخالية من الفوائد من العمل بشكل جيد. ثانياً، اقترح الدكتور أحمد (1952) Ahmad نظرية إنشاء البنوك الإسلامية كشركات مساهمة ذات مسؤولية محدودة، تعتمد هذه النظرية على مفهوم العدالة التي تتوافق مع الشريعة الإسلامية، تنقسم نظرية المشاركة إلى فرعين أساسين:

1- المضاربة (المشاركة في الربح فقط)، وفيها يقوم طرف واحد (الممول أو المستثمر) بتوفير رأس المال، بينما يقوم الطرف الثاني (رجل الأعمال أو المدير) بتقديم العمل والخبرة والجهد، تتم مشاركة الأرباح التي تنشأ عن المشروع بين الأطراف وفقًا لنسبة متفق عليها مسبقًا، ولكن يتحمل الممول (المستثمر) الخسائر ولا يتحمل رجل الأعمال أو المدير الخسائر المالية.

2- المشاركة (المشاركة في الربح والخسارة)، وفيها يساهم كل طرف برأس مال في مشروع تجاري، حيث يحق لكل شريك المشاركة في إدارة واتخاذ القرارات المتعلقة بالمشروع. تتم مشاركة الأرباح وفقًا لنسبة متفق عليها مسبقًا، بينما يتم تقاسم الخسائر بناءً على نسبة رأس المال المساهم، وهذا يضمن توزيعًا عادلًا للأرباح والخسائر بين الشركاء (12).

1.1 فرضيات الدراسة:

لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للمتغيرات المستقلة (إمكانية تحقيق أرباح بعد تقديم خدمات الصيرفة الإسلامية، نجاح الصيرفة الإسلامية القائمة) على المتغير التابع (تقديم خدمات الصيرفة الإسلامية) بالمصارف التجارية الليبية.

2. الإحصاء في الصيرفة الإسلامية

يلعب الإحصاء دوراً هاماً في الصيرفة الإسلامية من عدة جوانب، حيث يساهم في تحقيق الشفافية للعمليات المالية والاستثمارية في المؤسسات المالية الإسلامية، كما يسمح للمستثمرين والعملاء بفهم تفاصيل العمليات المالية والأداء الاقتصادي للمؤسسة، أن الإحصاء يساعد في تأكيد امتثال المؤسسات المالية الإسلامية للأحكام والمبادئ الشرعية، فيمكن استخدام الإحصاء للتحقق من توجيه الأموال والاستثمارات وضمان امتثالها للضوابط الشرعية، أيضا الإحصاء يوفر مؤشرات لقياس أداء المؤسسات المالية الإسلامية، مما يساعد في تحديد قوة وضعف الأداء واتخاذ القرارات الإستراتيجية بشكل أفضل، وله أيضاً دوراً بارزا في تحديد وتقييم المخاطر المالية والاقتصادية التي قد تواجه المؤسسات المالية الإسلامية، حيث يمكن استخدام هذه المعلومات لتطوير استراتيجيات الحد من المخاطر وتحسين إدارة الأصول، ويسهم أيضاً الإحصاء في ضمان توزيع الثروة بشكل عادل وفقاً للمبادئ الإسلامية، حيث يساعد في مراقبة توزيع الأرباح والخسائر وضمان عدالة التعامل المالي، أخيراً من خلال توفير قاعدة بيانات دقيقة حول الاقتصاد الإسلامي، يمكن للإحصاء أن يساهم في تعزيز الاستقرار الاقتصادي وتطوير السياسات الاقتصادية التي تتفق مع المبادئ الإسلامية.

1.2 استخدام تحليل الانحدار في الصيرفة الإسلامية

ففي دراسة محمد يونس، كريمة أبوشعالة (2020م) حاول الباحثان تقديم أفضل الطرق الاستثمارية بالمصارف الإسلامية في المشاريع الليبية الصغيرة والمتوسطة، عن طريق دراسة أهم الأدوات المالية الإسلامية، التي يمكن أن تستخدم لتمويل مشاريع التنمية الاقتصادية عالية الجودة، التي من شأنها رفع مستوى دخل المواطن، ورفع مستوى الناتج المحلي الإجمالي في ليبيا، حيث استخدم الباحثان في تحليل البيانات الوزن النسبي، والمتوسط الحسابي، والانحراف المعياري، وكذلك تحليل الانحدار والارتباط، حيث توصلت دراستهم إلى: ضرورة التزام المصارف الليبية بالقواعد والضوابط المصرفية بالتمويل المصرفي الإسلامي، ورفع مستوى الإنفاق على تمويل المشاريع الصغرى والمتوسطة، من أجل دعم الاقتصاد المحلي الليبي لمعالجة مشكلة التضخم والبطالة، وزيادة مستوى الناتج المحلي الإجمالي، للقضاء على البطالة، والاحتكار(1).وفى دراسة الفقهاء، سام عبد القادر(2012م) والتي كان هدفها تفسير تأثير جودة الخدمات المصرفية الإسلاميةلمدركة بأبعادها جميعها، ودور صورة المصارفالإسلامية التي يدركها العملاء، وثقة العملاء في المصارف الإسلامية في رضاهم عن خدماتها من أجل الوصول إلى نتائج وتوصيات تساعد على تحسين الوضع التنافسي للمصارف الإسلامية (2). في هذه الدراسة أستخدم تحليل الانحدار البسيط والمتعدد لمعرفة مدى تأثير بعض العوامل على رضا العملاء عن خدمات المصارف الإسلامية في فلسطين، حيث توصلت الدراسة إلى النتائج التالية:

1- وجود تأثير معنوي لأبعاد متغير جودة الخدمات المصرفية الإسلامية مجتمعة في رضا عملاء تلك المصارف، أما بالنسبة لتأثير كل بعد على حدة، فقد أظهرت النتائج وجود تأثير إحصائي معنوي لكل من الاعتمادية، والضمان في رضاالعملاء عن خدمات المصارف الإسلامية، في حين لم يكن هناك تأثير إحصائي معنوي لمتغيرات الملموسية، والاستجابة، والتعاطف.

2- وجود تأثير معنوي لمتغيرات الدراسة المستقلة مجتمعة (جودة الخدمات المصرفية الإسلامية، والثقة، والصورة المؤسسية) في رضا العملاء.

3. الانحدار الخطى المتعدد

يعد تحليل الانحدار الخطى المتعدد من أكثر النماذج الإحصائية استخداماً وأكثرها انتشاراً، حيث يستخدم في تحديد نوعية العلاقة بين متغير تابع وعدد من المتغيرات المستقلة التي يعتقد أنها تؤثر في التغيرات التي تحصل للمتغير التابع، أن هذا التحليل يكون مفيد جداً إذا أمكن التحكم في المتغيرات المستقلة، وهذا ما يحدث فعلا في التجارب العملية، فكلما ازداد عدد المتغيرات المستقلة يصحبه تأثير على قيمة المتغير التابع. وتعتبر طريقة المربعات الصغرى (OLS) من أكثر الطرق استخداماً لتقدير النماذج الإحصائية الخطية والتي تفترض أن النموذج يأخذالصيغة التالية:

$$Y_i = B_0 + B_1 X_{i1} + B_2 X_{i2} + \cdots + B_k X_{ip} + \varepsilon_i \qquad (1)$$

حيث i المشاهدة للمتغير التابع، و $X_1, X_2, .., X_p$ عبارة عن المتغيرات المستقلة وعددها p بينما $B_0, B_1 \ldots, B_p$ هي معالم النموذج وعددها $p+1$ التي يجب تقديرها وأن ε_i عبارة عن حد الخطأ وعدد المشاهدات $(i = 1,2, \ldots, n)$.

وباستخدام المصفوفات ليصبح النموذج (1) بالشكل التالي:

$$y = X\beta + \varepsilon \quad (2)$$

حيث y هو متجه لمشاهدات المتغير التابع بالبعد $n \times 1$ ، والمصفوفة X ببعد $n \times (p+1)$ والتي تحتوي على المتغيرات المستقلة متضمنة قيمة 1 للعمود الأول ليعبر عن المعامل الثابت الانحدار B_0، ومتجه الأخطاء ε ببعد $n \times 1$ ، كذلك عدد المتغيرات المستقلة p وعدد المشاهدات هو n. أن معاملات الانحدار في المتجه β تقدم معلومات حول علاقة كل متغير مستقل مع المتغير التابع بشكل مفرد أو جزئي أو مجتمعة مع بعضها. أن اهتمام الباحثين هو اختبار الفرضية الصفرية H_0 والتي تنص على أن قيمة عنصر محدد في المتجه β تساوى صفر (أي أن المتغير المستقل المرافق لذلك العنصر ليس له تأثير على المتغير التابع) أو إنشاء فترة الثقة لذلك العنصر.

الفرضيات الخاصة بنموذج الانحدار بطريقة المربعات الصغرى (OLS) تتلخص في الآتي: (1) أن قيم Y مولدة من النموذج المحدد في المعادلة رقم 1.

(2) قيم المتغيرات المستقلة تكون ثابتة (ليست عشوائية).

(3) الأخطاء تكون متغيرات عشوائية غير مترابطة.

(4) متوسط الأخطاء يساوى صفر.

(5) تباين الأخطاء يكون ثابت والتي تعرف لاحقاً بتجانس الأخطاء.

في هذا الدراسة سيكون اهتمامنا على فرضية تجانس الأخطاء وتأثيرها على قوة اختبار الفرضيات وفترات الثقة للمقدرات من طريقة المربعات الصغرى (OLS).

1.3 فرضية التجانس وتأثيرها على الاستدلال الإحصائي

فرضية التجانس تشير إلىأنتباين الأخطاء يكونغير مرتبط بأي متغير مستقل أو أي تركيبة خطية من المتغيرات المستقلة، بمعنى:

$$\sigma_e^2 = E(e_i)^2 = Var(e_i) = E[e_i - E(e_i)]^2 \qquad (3)$$

على الرغم من أن فرضية التجانس

تبنى على الأخطاء الحقيقية (الغير معروفة)، إلا انه غالباً ما يتم اختبار هذا الافتراض على أساس بواقي العينة e والتي هي عبارة عن الفرق بين القيمة الحقيقة y والقيمة التقديرية $\hat{y}$ أي ان $e_i = y_i - \hat{y}_i$ ، حيث:

$$\hat{Y}_i = \hat{B}_0 + \hat{B}_1 X_{i1} + \hat{B}_2 X_{i2} + \cdots + \hat{B}_k X_{ip} (4)$$

وفى صورة المصفوفات تكون الصيغة: $\hat{y} = X\hat{\beta}$

وبالتالي يكون $e = y - X\hat{\beta}$

أن الفرض (3) يشير أيضاإلى احتمال توزيع الأخطاء العشوائية (e_i) يبقى نفسه لجميع قيم (x_i) أي أن تباين الأخطاء (e_i) هو نفسه لجميع قيم المتغيرات المستقلة (التوضيحية). ولكن هذه الفرضية يمكن أن تخترق حتى وان لم يكن حجم تباينات الأخطاء دالة في المتغيرات المستقلة.

فرضية عدم التجانس يمكن أن تأخذ صيغ مختلفة ونتائج مختلفة لعدة عمليات. فمثلا التغير في الأخطاء يمكن أن يزيد أو يقلل العلاقة الخطية كدالة في متغير واحد أوأكثر من المتغيرات المستقلة، حيث تكون مصفوفة التباين – التباين المشترك كتالي:

$$\Phi_e = E(ee') = \begin{bmatrix} \sigma_{e1}^2 & 0 & \dots & 0 \\ 0 & \sigma_{e2}^2 & \dots & 0 \\ \vdots & \vdots & \ddots & \vdots \\ 0 & 0 & \dots & \sigma_{en}^2 \end{bmatrix} \neq \sigma_e^2 \mathrm{I_n}$$

نلاحظ أن تباينات الأخطاء غير ثابتة في القطر الرئيسي (عدم تجانس تباين الأخطاء) وهذايؤدي إلىأن يكون تباين الأخطاء مرتبط بالمتغيرات المستقلة، فعندما تكون الأخطاء غير متجانسة فحتماً ستكون النتيجة أما ارتكاب الخطأ من النوع الأول أو انخفاض قوة اختبار الفرضيات بما في ذلك اختبار تأثير معالم النموذج، وعدم الدقة في تحديد الحدود العليا والدنيا لفترات الثقة، بعض الباحثين يروا أنه لا جدوى من زيادة حجم العينة لحل هذه المشكلة، بل بالعكس يمكن أن تتفاقم وبشكل أكثرتعقيداً، بشكل عام أن مشكلة عدم التجانس الناتجة من انحدار طريقة المربعات الصغرى (OLS) يمكن أن تؤثر في صلاحية أو قوة الاختبارات الإحصائي (8).

2.3 طرق الكشف عن مشكلة تجانس تباين الأخطاء

أن ابسط اختبار لتجانس الأخطاءهو استعمال العين المجردة والذي يعد مدخلا أولياً وذلك برسم الانتشار بين مربع البواقي (e_i^2) على المحور العمودي وقيم أحد المتغيرات المستقلة $(\mathrm{X_i})$ أو القيم التقديرية للمتغير التابع$\hat{y}$على المحور الأفقي، ويحدد وجود أو عدم وجود مشكله عدم التجانس والنمط المناسب لعدم التجانس، والجدير بالذكر أن استعمال تحليل البواقي يساعد في تحديد نمط عدم التجانس وبذلك تتم الخطوة الأولى لحل المشكلة وهي تحديد نمط عدم التجانس، فإذا كان

الانتشار لا يظهر نمط معين لانتشار

النقاط فهذا يعنى أن فرضية تجانس التباين محققة، وهناك العديد من الأبحاث التي ناقشت مشكلة عدم تجانس تباين الأخطاء وطرق الكشف عن هذه المشكلة نذكر منها:

Breusch and Pagan (1979), Goldfeld and Quandt (1965), Cook and Weisberg (1983), Levene's test (1960), White (1980)

ولكن من المؤسف أن هذه الاختبارات غير فعالة ولا يمكن تعميمها، خاصة إذا كانت البيانات تحتوي على قيم شاذة، كما أنها لا تستخدم كثيراً لأنها مصممة فقط لكشف حالات خاصة من عدم التجانس، فمثلا أن يكون التباين دالة تزايديه في متغير مستقل أو أكثر (8).

3.3 معالجة مشكلة عدم تجانس تباين الأخطاء

1.3.3 التحويلات

في حالة وجود مشكلة عدم تجانس الأخطاء هناك بدائل إحصائية ينصح باستخدامها للوصول إلى استدلال إحصائيجيد، ربما أسهل طريقةوأكثرها انتشاراً هي استخدام بعض التحويلات لاستقرار تباين المتغير التابع y.

أقترح الباحثان Box–Cox (1964) عائلة معلميه من التحويلات للمتغير التابعyإلىy^{λ} حيث λ هي معلمة التحويل، فتأخذ تحويلة Box–Cox الصيغة التالية:

$$y^{\lambda} = \begin{cases} \dfrac{y^{\lambda}-1}{\lambda} & (\lambda \neq 0) \\ lny & (\lambda = 0) \end{cases}$$

هناك المزيد من التحويلات المقترحة من Carroll and Ruppert (1988)أو Cook and Weisberg (1999)(1).ولكن الصعوبة تكمن في اختيار التحويلة الأمثل التي تعالج مشكلة عدم التجانس بدون اعتقاد مسبق عن صيغة دالة عدم التجانس(3).

2.3.3طريقة المربعات الصغرى الموزونة (WLS)

من إحدىالمنهجياتالمستخدمة لحل مشكلة عدم تجانس تباينات الأخطاء هي طريقة المربعات الصغرى الموزونة (WLS)حيث ذكرت في بعض الكتب الخاصةبتحليل الانحدار Cook and Weisberg (1983) و Draper and Smith, (1981) فمثلا إذا كان لدينا النموذج التالي:

$$y = X\beta + \varepsilon^{*} \quad (5)$$

حيث * عبارة عن متجه يفترض انه يتبع التوزيع الطبيعي المتعدد المتغيرات بمتوسط يمثله متجه صفري، وتباين يمثله مصفوفة غير ثابتة التباين–التباين المشترك

$$\begin{bmatrix} \sigma_{e1}^2 & 0 & \dots & 0 \\ 0 & \sigma_{e2}^2 & \dots & 0 \\ \vdots & \vdots & \ddots & \vdots \\ 0 & 0 & \dots & \sigma_{en}^2 \end{bmatrix}$$

وإذا تم تعريف المعكوس الضربي لكل تباين $\omega_i = \frac{1}{\sigma_{ei}^2}$ كأوزان للتباينات σ_{ei}^2 في مصفوفة قطرية اسمها Ωالتي عناصرها هذه الأوزان كما يلي:

$$\Omega = \begin{bmatrix} \omega_1 & 0 & \dots & 0 \\ 0 & \omega_2 & \dots & 0 \\ \vdots & \vdots & \ddots & \vdots \\ 0 & 0 & \dots & \omega_n \end{bmatrix}$$

وبالتالي يكون متجه المعالم المقدرة بطريقة المربعات الصغرى الموزونة كتالي:

$$\hat{\beta}_{WLS} = \underset{\beta}{argmin} \sum_{i=1}^{n} e_i^{*2}$$

$$= (X^T \Omega X)^{-1} X^T \Omega y$$

ولان كل وزن عبارة عن تناسب عكسي مع تباين الخطأ، وهذا الأمر يزودنا بمعلومات على تلك المشاهدة، فالمشاهدة التي لها تباين خطأ صغير يكون لها وزن كبير، لأنها تحتوي على معلومات أكثر نسبياً من المشاهدة التي لها تباين خطأ كبير (وزن صغير). فالأوزان يجب أن تكون معلومة (أو مقدرة أحياناً) حتى ثابت التناسب.

طريقه المربعات الصغرى الموزونة (WLS) حالة خاصة من طريقه المربعات الصغرى المعممة (GLS)Mardia, Kent, and Bibby (1979)، هذه الطريقة تستخدم بشكل واسع في عده مجالات مثل الاقتصاد القياسي حيث توجد نظريات قوية حول شكل داله عدم التجانس (9).

4. التحليل الإحصائي

تم اختيار عينة البحث بالاعتماد على العينة العشوائية البسيطة، وقد تم اختيار عينة تتكون من موظفي المصرف التجاري البيضاء فرع السوق القديم وفرع الجهاد تم توزيع 30 استبانه بطريقة عشوائية وتم استرجاع 28 استبانه، كلها سليمة أي ما نسبته 93.33% من إجمالي الاستبيانات الموزعة وهي نسبة جيدة تسمح لنا بإجراء الدراسة.

حساب ثبات الاستبانة:

لقياس مدى ثبات أداة الدراسة (الاستبانة) تم استخدم (معادلة ألفا كرونباخ) (Cronbach's Alpha (α) للتأكد منثبات أداة الدراسة، والجدول التالي يوضح معاملات ثبات وصدق أداة الدراسة

جدول 1:معامل الثبات والصدق الذاتي

المتغيرات	معامل الثبات	الصدق الذاتي	الدلالة الإحصائية
المقياس	0.856	0.925	دال إحصائياً

يتضح من الجدولأن أداة القياس (الاستبيان) تتمتع بدرجة عالية من الثبات، مما يؤهلها لتكون أداة قياس مناسبة وفاعلة لهذه الدراسة ويمكن تطبيقها بكل بثقة.

أولا : وصف وتحليل البيانات الشخصية

جدول (2) وصف عينة الدراسة		
النوع	التكرار	النسبة
ذكر	21	75.0
أنثى	7	25.0
المجموع	28	100.0
المؤهل التعليمي	التكرار	النسبة
بكالوريوس أو ليسانس	19	67.9
ماجستير	4	14.3
أخرى	5	17.9
المجموع	28	100.0
المركز الوظيفي	التكرار	النسبة
نائب مدير	1	3.6
مدير فرع	1	3.6
رئيس قسم	5	17.9
موظف	21	75.0
المجموع	28	100.0
الخبرة المهنية	التكرار	النسبة
5 سنوات فأقل	7	25.0
سنوات 6-10	14	50.0
سنة 11-15	7	25.0
المجموع	**28**	**100.0**

من خلال الجدول وبحسب متغير الجنس نلاحظ أنما نسبته (75%) من عينة الدراسة كانت من الذكور، بينما كانت نسبة الإناث (25%) من عينة الدراسة، وبالنسبة للمؤهل التعليمي نجد أن ما

نسبته (67.9%) من عينة الدراسة

الذين هم من ذوي المؤهل التعليمي (بكالوريوس- ليسانس)، يليهم الذين هم ممن لديهم مؤهلات (أخرى) بنسبة (17.9%) من عينة الدراسة، ثم يليهم الأفراد الذين هم من المستوى التعليمي (ماجستير) بنسبة (14.3%)، وبحسب متغير المركز الوظيفي نجد أن ما نسبته (75%) من عينة الدراسة هم من الموظفين بالإدارات، يليهم رؤساء الأقسام بنسبة (17.9%) من عينة الدراسة، أما عن متغير الخبرة فنجد أن ما نسبته (50%) من عينة الدراسة يمتلكون خبرة مهنية من 6 إلى 10 سنوات .

الإحصاءات الوصفية للمحور الأول:

جدول 2: المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لمتغير " إمكانية تحقيق أرباح بعد تقديم خدمات الصيرفة الإسلامية"

الفقـــــــرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري
تمثل عملية تقديم خدمات الصيرفة الإسلامية فرصة استثمارية مريحة	4.25	0.441
تسمح صيغ الصيرفة الإسلامية بجذب أكبر عدد من العملاء	4.11	0.567
توفر صيغ الصيرفة الإسلامية أرباحاً أعلى من المصارف التقليدية	4.04	0.744
يتمتع سوق الصيرفة الإسلامية بالقدرة الكافية على ابتكار صيغ إسلامية	4.11	0.629
إن توفير العديد من صيغ الصيرفة الإسلامية من شأنه تشجيع المصارف التجارية على تبني الصيغ	4.11	0.685
المجموع	**4.12**	**0.485**

يتضح لنا من الجدول أعلاه إجابات عينة الدراسة عن العبارات المتعلقة بإمكانية تحقيق أرباح بعد تقديم خدمات الصيرفة الإسلامية، حيث تراوحت المتوسطات الحسابية لسهولة الاستخدام بين (4.04- 4.25) بمتوسط كلي مقداره (4.12) على مقياس ليكرت الخماسي الذي يشير إلى المستوى المرتفع لإمكانية تحقيق أرباح بعد تقديم خدمات الصيرفة الإسلامية.إذ جاءت في المرتبة الأولى الفقرة (تمثل عملية تقديم خدمات الصيرفة الإسلامية فرصة استثمارية مريحة) بمتوسط حسابي (4.25) وبإنحراف معياري (0.441) وهو أعلى من المتوسط الحسابي الكلي (4.12)، فيما حصلت الفقرة (توفر صيغ الصيرفة الإسلامية أرباحاً أعلى من المصارف التقليدية) على المرتبة الثالثة والأخيرة بمتوسط حسابي (4.04) وهو أدني من المتوسط الحسابي الكلي (4.12)،وانحراف معياري (0.744). كذلك يبين الجدول التشتت المنخفض في اجابات افراد عينة الدراسة حول إمكانية تحقيق أرباح بعد تقديم خدمات الصيرفة الإسلامية وهو مايعكس التقارب في وجهات النظر لأفراد عينة الدراسة وهذا يتضح أكثر من خلال التقارب في قيم المتوسطات

الحسابية. وبشكل عام يتبين أن
مستوى إمكانية تحقيق أرباح بعد تقديم خدمات الصيرفة الإسلامية من وجهة نظر افراد عينة الدراسة كان مرتفعاً.

الإحصاءات الوصفية للمحور الثاني:

جدول 3: المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لمتغير " نجاح خدمات الصيرفة الإسلامية "

الفقـــــــرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري
تعتبر البيئة المصرفية الليبية مناخاً خصباً لممارسة الصيرفة الإسلامية	4.00	0.770
إن توفر سوق مصرفية إسلامية في ليبيا يدعم قدرة المصارف التجارية على تقديم خدمات الصيرفة الإسلامية	4.04	0.744
يساهم نجاح تجربة الصيرفة الإسلامية في إمكانية تقديم البنوك التجارية لخدمات الصيرفة الإسلامية	4.14	0.756
يمكن للمصارف التجارية أن تستفيد من تجربة الصيرفة الإسلامية وتوفير البدائل الشرعية المناسبة لصيغ التمويل التجارية	4.18	0.670
أثبتت الصيرفة الإسلامية نجاحها رغم حداثتها مقارنة بخدمات المصارف التجارية	4.32	0.548
المجموع	**4.14**	**0.586**

يتضح لنا من الجدول أعلاه إجابات عينة الدراسة عن العبارات المتعلقة بنجاح خدمات الصيرفة الإسلامية، حيث تراوحت المتوسطات الحسابية لسهولة الاستخدام بين (4.00- 4.32) بمتوسط كلي مقداره (4.14) على مقياس ليكرت الخماسي الذي يشير إلى المستوى المرتفع لنجاح خدمات الصيرفة الإسلامية.إذ جاءت في المرتبة الأولى الفقرة (أثبتت الصيرفة الإسلامية نجاحها رغم حداثتها مقارنة بخدمات المصارف التجارية) بمتوسط حسابي (4.25) وبإنحراف معياري (0.458) وهو أعلى من المتوسط الحسابي الكلي (4.14)، فيما حصلت الفقرة (تعتبر البيئة المصرفية الليبية مناخاً خصباً لممارسة الصيرفة الإسلامية) على المرتبة الخامسة والأخيرة بمتوسط حسابي (4.00) وهو أدني من المتوسط الحسابي الكلي (4.14)، وانحراف معياري (0.770). كذلك يبين الجدول التشتت المنخفض في اجابات افراد عينة الدراسة حول نجاح خدمات الصيرفة الإسلامية وهو مايعكس التقارب في وجهات النظر لأفراد عينة الدراسة وهذا يتضح أكثر من خلال التقارب في قيم المتوسطات الحسابية. وبشكل عام يتبين أن مستوى نجاح خدمات الصيرفة الإسلامية من وجهة نظر افراد عينة الدراسة كان مرتفعاً.

الإحصاءات الوصفية للمحور الثالث:

جدول 4: المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لمتغير " تقديم خدمات الصيرفة الإسلامية "

الفقـــــــرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري
توضيح الحكم الشرعي المتعلق بنشاط المصارف التجارية يدفع القائمين عليها للتفكير في إمكانية الخدمات الصيرفة الإسلامية	4.50	.745
يشكل عدم القدرة على تقديم خدمات الصيرفة الإسلامية عائقاً أمام تنفيذ الرغبة في تبنيها من قبل المصارف التجارية	4.21	.787
إن توقع أرباح صافية بعد تطبيق صيغ الصيرفة الإسلامية يشجعها على تقديمها	4.68	.476
يعد نجاح الصيرفة الإسلامية القائمة عاملاً مؤثراً في إمكانية تبني المصارف التجارية لخدمات الصيرفة الإسلامية	4.68	.476
يؤثر عدم توفر اليد العاملة المؤهلة في إمكانية تقديم خدمات الصيرفة الإسلامية من قبل المصارف التجارية	4.61	.497
المجموع	**4.54**	**.422**

يتضح لنا من الجدول أعلاه إجابات عينة الدراسة عن العبارات المتعلقة بتقديم خدمات الصيرفة الإسلامية، حيث تراوحت المتوسطات الحسابية لسهولة الاستخدام بين (4.21- 4.68) بمتوسط كلي مقداره (4.54) على مقياس ليكرت الخماسي الذي يشير إلى المستوى المرتفع لتقديم خدمات الصيرفة الإسلامية، إذ جاءت في المرتبة الأولى الفقرتين (إن توقع أرباح صافية بعد تطبيق صيغ الصيرفة الإسلامية يشجعها على تقديمها) و (يعد نجاح الصيرفة الإسلامية القائمة عاملاً مؤثراً في إمكانية تبني المصارف التجارية لخدمات الصيرفة الإسلامية) بمتوسط حسابي (4.68) وبإنحراف معياري لكليهما يساوي (0.476) وهو أعلى من المتوسط الحسابي الكلي (4.54)، فيما حصلت الفقرة (يشكل عدم القدرة على تقديم خدمات الصيرفة الإسلامية عائقاً أمام تنفيذ الرغبة في تبنيها من قبل المصارف التجارية) على المرتبة الرابعة والأخيرة بمتوسط حسابي (4.21) وهو أدني من المتوسط الحسابي الكلي (4.54)، وانحراف معياري (0.787). كذلك يبين الجدول التشتت المنخفض في اجابات افراد عينة الدراسة حول تقديم خدمات الصيرفة الإسلامية وهو مايعكس التقارب في وجهات النظر لأفراد عينة الدراسة وهذا يتضح أكثر من خلال التقارب في

قيم المتوسطات الحسابية. وبشكل عام

يتبين أن مستوى تقديم خدمات الصيرفة الإسلامية من وجهة نظر افراد عينة الدراسة كان مرتفعاً.

ثانياً:التحقق من فرضيات الدراسة:

تنص فرضية الدراسة على "**لايوجد أثر ذو دلالة إحصائية للمتغيرات المستقلة (إمكانية تحقيق أرباح بعد تقديم خدمات الصيرفة الإسلامية، نجاح الصيرفة الإسلامية القائمة) علىالمتغير التابع (تقديم خدمات الصيرفة الإسلامية) بالمصارف التجارية الليبية**"، و للتحقق من هذه الفرضية تم استخدام تحليل الإنحدار الخطي المتعدد وكانت نتائجه كما يلي:

جدول 5: نتائج طريقة OLS لتقدير معالم نموذج الانحدار الخطي

المتغير التابع	المتغيرات المفسرة	R	R^2	F	sig	β	T	Sig	VIF
المحور الثالث	المحور الأول	0.570	0.325	8.895	0.001	- 0.358	- 1.972	0.056	2.61
	المحور الثاني					0.549	3.844	0.000	2.61

الشكل 1: المدرج التكرارى للبواقى طريقة OLS مع منحنى التوزيع الطبيعى

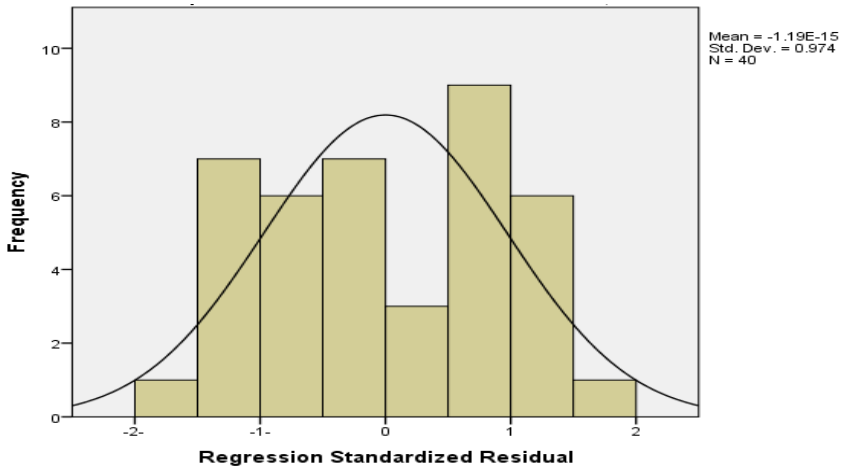

الشكل 2: الاحتمال التراكمي للقيم المشاهدة والمتوقعة لبواقي طريقة OLS

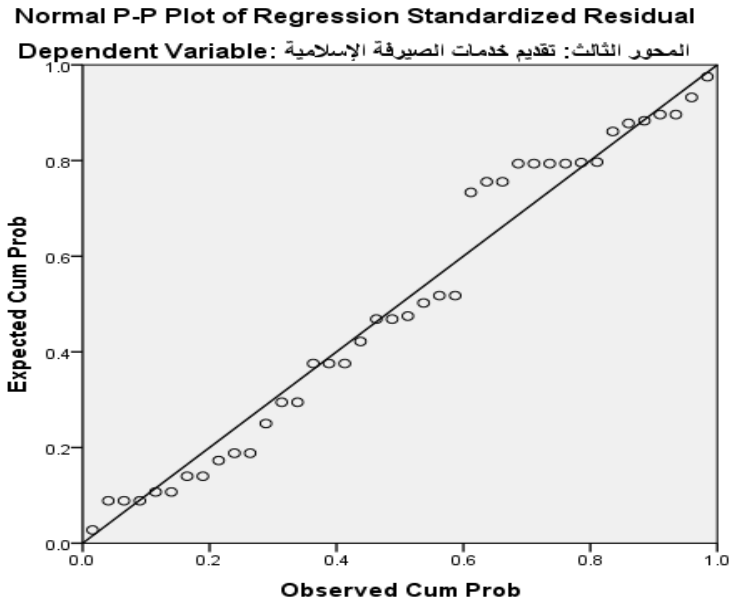

الشكل 3: انتشار القيم التقديرية للمتغير التابع والقيم المعيارية لبواقي طريقة OLS

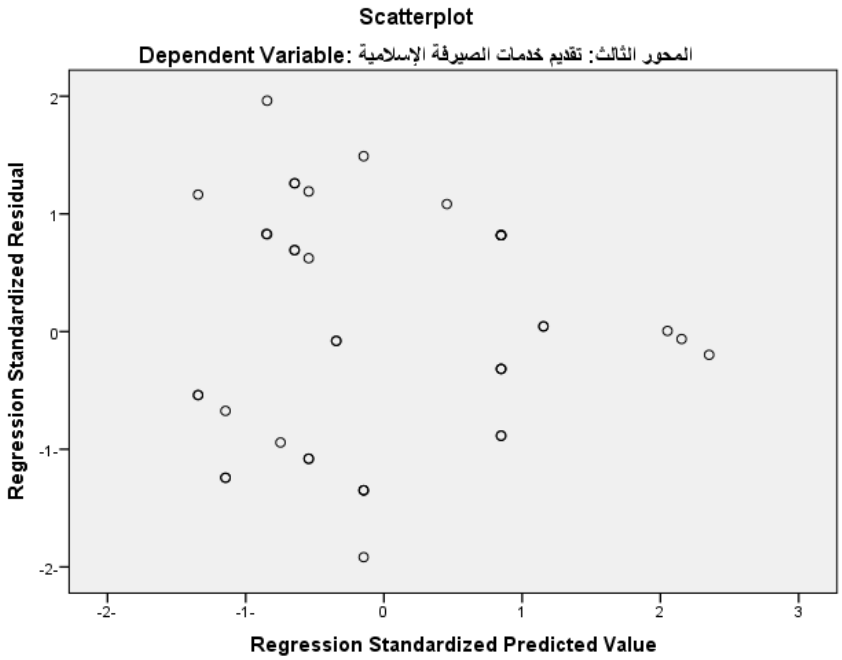

ومن خلال الرسومات البيانية للأخطاء يبدوا لنا أن هناك مشكلة عدم تجانس لتباين الأخطاء لذا نقوم باختبار هذه المشكلة

جدول 6: نتائج اختبار ليفين لتجانس تباين البواقي لطريقة OLS

sig	Df2	Df1	Levene Statistic
0.019	33	3	3.785

تشير نتائج اختبار (Levene Statistic) أن هناك مشكلة عدم تجانس التباين، لذا سنقوم بمعالجة هذه المشكلة، ومن أبرز الطرق المستخدمة لمعالجة مشكلة اختلاف التباين هي طريقة المربعات الصغرى المرجحة(wls)، وتقوم هذه الفكرة على إعطاء القيم ذات الإنحراف الأقل على خط الإنحدار وزنا أكبر من القيم ذات الإنحراف الأكبر في تقدير العلاقة محل الاعتبار، ويتوقف شكل النموذج الأصلي المحوَّل على نمط عدم ثبات التباين المكتشف في النموذج الأصلي المقدر، وكانت نتائج تحليل الإنحدار الخطي المتعدد باستخدام طريقة المربعات الصغرى المرجحة (wls) على النحو التالي:

جدول 7: نتائج طريقة WLS لتقدير معالم نموذج الانحدار الخطي الموزون

المتغير التابع	المتغيرات المفسرة	R	R^2	F	sig	β	T	Sig	VIF
المحور الثالث	المحور الأول	0.944	0.891	151.648	0.000	-0.418	-10.729	0.000	1.194
	المحور الثاني					0.581	17.207	0.000	1.194

يتضح من الجدول أعلاه أن نموذج الانحدار ذو دلاله معنوية وذلك من خلال قيمة (***F***) والتي بلغت (151.648) بمستوى دلاله (0.000) وهي أصغر من (0.01)، وبالنظر إلى قيمة (R^2) نجد أنها تساوي (0.891) وهذا يعني أن المتغيرات التوضيحية (المفسرة) تفسر (89.1%) من التباين الناتج في **تقديم خدمات الصيرفة الإسلامية** ، وبلغت درجة التأثير للمتغير الأول (0.418-) = (β_1) لتوضح العلاقة بين **إمكانية تحقيق أرباح بعد تقديم خدمات الصيرفة الإسلامية و تقديم خدمات الصيرفة الإسلامية** وهذا يعني أن الزيادة بدرجة واحدة في مستوى **إمكانية تحقيق أرباح بعد تقديم خدمات الصيرفة الإسلامية** تؤثر بشكل عكسي في **المحور الثالث** بمقدار (0.418-) وحده، كما بلغت قيمة درجة التأثير للمتغير الثاني (0.581=β_2) لتوضح العلاقة بين **نجاح الصيرفة الإسلامية القائمة و تقديم خدمات الصيرفة الإسلامية**وهذا يعني أن الزيادة بدرجة واحدة في مستوى **إمكانية تحقيق أرباح بعد تقديم خدمات الصيرفة الإسلامية** تؤثر في **تقديم خدمات الصيرفة الإسلامية** بمقدار (0.581) وحده. ويوضح الجدول اختبار التعددية الخطية حيث أظهرت نتيجة عامل تضخم التباين للنموذج (1.194 =***VIF***) أصغر من(3) مما يشير إلى عدم وجود مشكلة التعدد الخطي بين متغيرات النموذج. ومن خلال اختبار (Levene Statistic) والذي كانت نتيجته كما يلي:

جدول 8: نتائج اختبار ليفين لتجانس تباين البواقي لطريقة WLS

Levene Statistic	Df1	Df2	sig
2.403	**4**	**38**	**0.066**

نلاحظ أن القيمة الاحتمالية (sig=0.066) وهي أكبر من (0.05) مما يدل على عدم وجود مشكلة عدم تجانس التباين ويتضح ذلك أيضاً من خلال الرسومات البيانية.

الشكل 4: المدرج التكرارى للبواقى طريقة WLS مع منحنى التوزيع الطبيعى

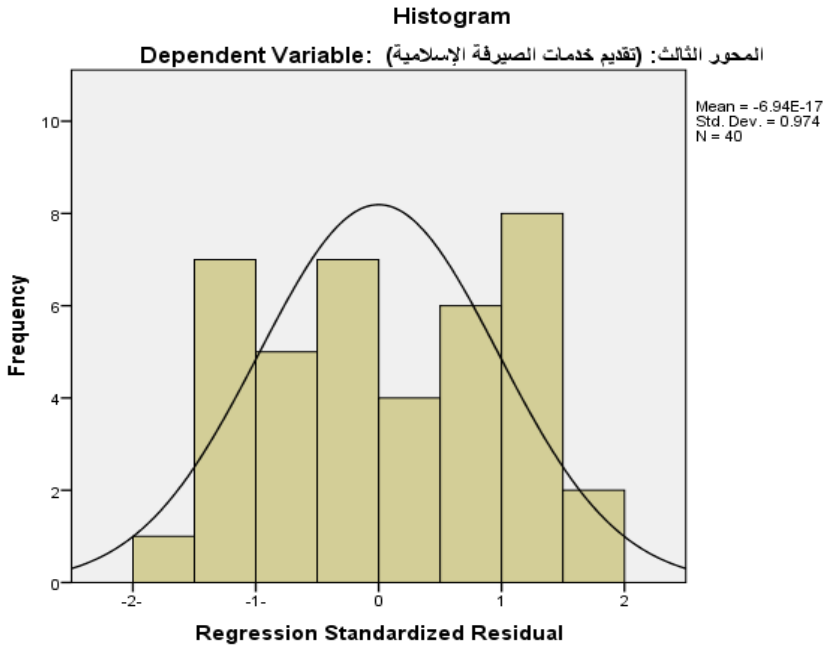

الشكل 5: انتشار القيم التقديرية للمتغير التابع و القيم المعيارية لبواقي طريقة WLS

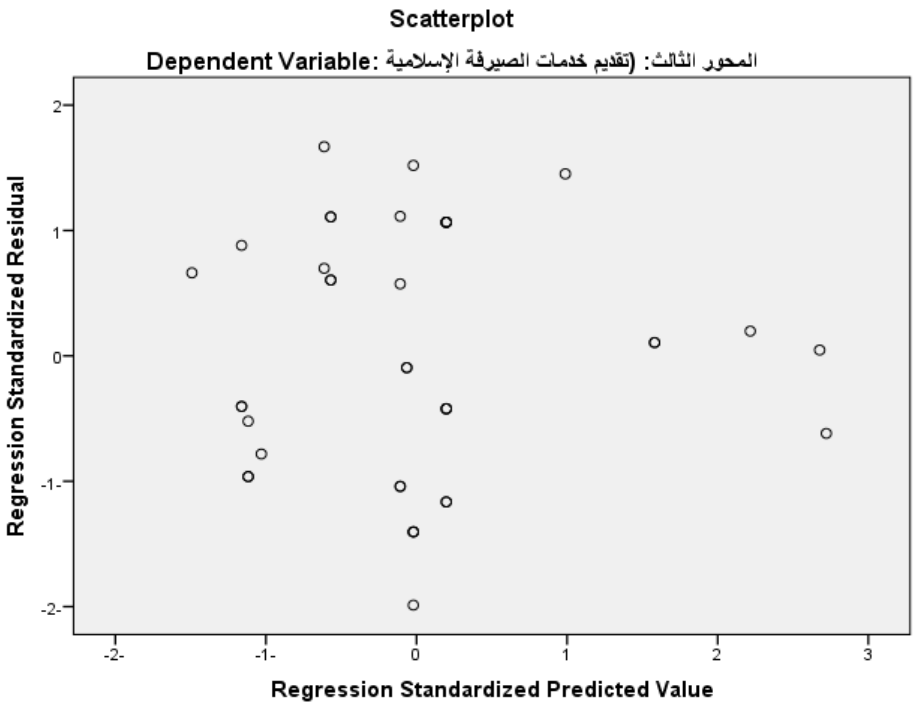

خاتمة

بالاعتماد على نموذج الانحدار المتعدد واستخدام طريقة المربعات الصغرى الموزونة WLS، خلصت هذه الدراسة إلى أن إمكانية تحقيق أرباح بعد تقديم خدمات الصيرفة الإسلامية ونجاح المصارف الإسلامية القائمة لهما تأثير على تقديم خدمات الصيرفة الإسلامية لبيانات الصيرفة الإسلامية لفروع المصرف التجاري الوطني لمدينة البيضاء، بعد ظهور مشكلة عدم تجانس تباين الخطأ باستخدام الفحص البياني واختبار Levene's test رأى الباحثون ضرورة حل هذه المشكلة بأحدي الطرق المعروفة، حيث لم تنجح طريقة التحويلات لحل هذه المشكلة، بعد ذلك استخدمت طريقة WLS والتي نجحت في إيجاد نتائج يعتمد عليها.

توصيات ودراسات مستقبلية

من خلال هذه الدراسة توقف الباحثون على عدة نقاط جديرة بالاهتمام ومن أهمها:

1- استخدام التحويلة الثانية المقترحة من Box Cox (1964)؟

2- محاولة إيجاد او تعديل تحويلات أخرى.

3- استخدام معادلة خطية من الدرجة الثانية للكشف عن مشكلة عدم تجانس تباين الخطأ المقترحة من (رائد اسمر 2018م).

المراجع العربية

1- محمد يونس، كريمة أبو شعالة (2020م). أثر تمويل المصارف الإسلامية في نجاح المشروعات الصغرى والمتوسطة في ليبيا، المجلة الليبية العالمية، (51).

2- الفقهاء، سام عبدالقادر. (2012م). العوامل المؤثرة في رضا العملاء عن خدمات المصارف الإسلامية في فلسطين.

- **المراجع الانجليزية**

- Box, G. E. P., & Cox, D. R. (1964). An analysis of transformations. Journal of the Royal Statistical Society B, 26, 211-243.
- Breusch, T. S., & Pagan, A. R. (1979). A simple test for heteroskedasticity and random coefficient variation. Econometrica, 47, 1287-1294.
- Carroll, R. J., & Ruppert, D. (1988). Transformation and weighting in regression. New York: Chapman and Hall.
- Cook, R. D., & Weisberg, S. (1983). Diagnostics for heteroskedasticity in regression. Biometrika, 70, 1-10.
- Draper, N. R., & Smith, H. (1981). Applied regression analysis. New York: Wiley.
- Galton, F. (1877). Typical laws of heredity. Royal Institution of Great Britain.
- Goldfeld, S. M., & Quandt, R. E. (1965). Some tests for homoskedasticity.Journal of the American Statistical Association, 60, 539-547.
- Hayes, A. F., & Cai, L. (2007). Using heteroskedasticity-consistent standard error estimators in OLS regression: An introduction and software implementation. Behavior research methods, 39, 709-722.
- Mardia, K. V., Kent, J. T., & Bibby, J. M. (1979). Multivariate analysis. New York: Academic Press.
- Qureshi A. I. (1946). Islam and the theory of interest. Shaiku Muhammad Ashraf.
- 11-Siddiqi, M. N. (1983). Banking without interest (Vol. 5). Leicester: Islamic Foundation.
- Thomi, D. K. (2014). The effect of Islamic banking products on financial performance of commercial banks in Kenya (Doctoral dissertation, University of Nairobi).
- Uzair, M. (1978). Interest Free Banking. Karachi: Royal Book Company.
- White, H. (1980). A heteroskedasticity-consistent covariance matrixestimator and a direct test for heteroskedasticity. Econometrica, 48,817-838.

جامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية

كلية الاقتصاد الإسلامي والإدارة

المؤتمر العلمي الأول

النشاط المالي والمصرفي الإسلامي في ليبيا، تقييم التجربة وتحسين الأداء

المحور الأول

النشاط المصرفي الإسلامي

بحث بعنوان:

جـودة الخدمة المصرفية لدى مركز المرابحة الإسلامية وعلاقتها برضا العملاء.

(دراسة ميدانية على مصرف الصحارى)

إعداد : د / نـوري صالح حسن عامر

عضو هيئة تدريس بمعهد الهيثم للعلوم الإدارية والمالية والحاسوب/مصراتة

2024م

الملخص :

هدفت الدراسة إلى التعرف على مفاهيم جودة الخدمات المصرفية المقدمة في مراكز المرابحة الإسلامية، وكذلك التعرف على مفاهيم رضا العملاء، بالإضافة إلى التعرف على العلاقة بين جودة الخدمات المصرفية بمراكز المرابحة الإسلامية ورضا العملاء.

وقد استخدم الباحث المنهج الاستقرائي الاستنباطي للوصول إلى اهداف الدراسة، وتوصلت الدراسة الى مجموعة من النتائج أهمها إن تقييم العملاء (الزبائن) للمنتجات والخدمات المصرفية بمراكز المرابحة الاسلامية داخل مصرف الصحارى فروع المنطقة الوسطى كان تقييما في الاطار الايجابي وهذا يدل على أن الخدمات المقدمة من مصرف الصحارى محل الدراسة كانت مرضيه لهم ويأملون في المزيد من الخدمات الأخرى، وأوصت الدراسة بعدد من التوصيات أهمها ضرورة التوسع في تقديم صيغ تمويل إضافية تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية وتلبي رغبات العملاء .

الكلمات المفتاحية، *الخدمات المصرفية، رضا العملاء،*

Abstract :

The study aimed to identify the concepts of the quality of banking services provided in Islamic Murabaha centers, as well as to identify the concepts of customer satisfaction, in addition to identifying the relationship between the quality of banking services in Islamic Murabaha centers and customer satisfaction.

The researcher used the inductive-deductive approach to reach the objectives of the study, and the study reached a set of results, the most important of which is that the customers' evaluation of the products and banking services at the Islamic Murabaha centers within the Sahara Bank's branches in the central region was an evaluation in a positive framework, and this indicates that the services provided by the Sahara Bank The subject of the study was satisfactory to them and they hope for more other services. The study recommended a number of recommendations, the most important of which is the necessity of expanding the provision of additional financing formulas that are compatible with the provisions of Islamic Sharia and meet the desires of customers.

Keywords*: banking services, customer satisfaction*

مقدمة :

تسعى أغلب المؤسسات المصرفية داخل ليبيا إلى رفع مستوى الأداء، وهذا يأتي من خلال الاهتمام والتركيز على الخدمات المصرفية التي تقدمها إلى العمـلاء(الزبائن)، مع الوضع في الاعتبار التحديات التي تواجهها المؤسسات المصرفية في الوقت الحالي، وهذا كله من أجل استقطاب العملاء والزبائن وتقدم لهم أفضل الخدمات المصرفية بأعلى جودة وأقل تكلفة وأسرع وقت ممكن.

ولعل أهم الخدمات المصرفية في الوقت الحالي في المصارف التجارية والإسلامية الليبية هي صيغة المرابحة الإسلامية والتي يتم تقديمها في بعض المصارف من خلال مراكز المرابحة الإسلامية وليس الفروع، حيث يتم استقبال الملفات من العملاء في الفروع ومن ثم تقوم هذه المراكز بشراء السلع وإعادة بيعها للعملاء من أجل الوصول إلى أعلى درجة من الضبط وتقديم أفضل خدمة للعملاء وأجودها.

مشكلة الدراسة :

كما ذكرنا سابقاً فإن بعض المصارف تعمل على صيغة المرابحة الإسلامية من خلال تنفيذها في مراكز المرابحة الإسلامية وليس من خلال الفروع، وتعمل هذه الدراسة للتعرف على العلاقة بين جودة الخدمات الإسلامية وهي المرابحة التي تقدم في مراكز المرابحة ورضا العملاء، ويمكن تلخيص مشكلة الدراسة في السؤال التالي :-

هل هناك علاقة بين جودة الخدمات المصرفية المقدمة في مركز المرابحة الإسلامية بمصرف الصحارى ورضا العملاء؟

فرضية الدراسة :

للإجابة على مشكلة الدراسة فقد قمنا بصياغة الفرضية التالية :

هناك دلالة معنوية على أن جودة الخدمة المصرفية بمركز المرابحة الاسلامية (مصرف الصحارى) تلعب دوراً كبيراً في تحقيق الرضا العملاء.

أهداف الدراسة :

تسعى هذه الدراسة إلى تحقيق مجموعة من الأهداف منها :-

1 – التعرف على مفاهيم جودة الخدمات المصرفية الإسلامية .

2 – التعرف على مفاهيم وخصائص رضا العملاء.

3 – التعرف على العلاقة بين جودة الخدمات المصرفية الإسلامية ورضا العملاء في مصرف الصحارى.

أهمية الدراسة :

تتمحور أهمية الدراسة حول محاولة التعرف على مدى جودة الخدمات المصرفية الإسلامية التي تقدم من خلال مراكز المرابحة وعلاقتها برضا العملاء، ومن ثم السعي في تحسين هذه الخدمات المصرفية، بالإضافة إلى كونها تسلط الضوء على أسلوب تقديم المنتجات الإسلامية من خلال مراكز المرابحة الإسلامية ومدى نجاعة هذا الأسلوب .

منهجيه الدراسـة :

خلال هذه الدراسة تم استخدام المنهج الاستقرائي الاستنباطي، وتم الاعتماد على عرض وتحليل الدراسات السابقة والبحوث والمراجع التي تناولت موضوع المنتجات والخدمات المصرفية بالمؤسسات المصرفية، ومن ثم تحليلها لتقديم إطار مفاهيمي يساهم في إثراء الكتابة في هذا الموضوع، بالإضافة إلى استنباط العلاقة بين تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية من خلال مراكز المرابحة ورضا العملاء وذلك عن طريق قائمة الاستبيان التي تم توزيعها على عدد من عملاء مصرف الصحارى إدارة فروع المنطقة الوسطى المستفيدين من الخدمات المصرفية الإسلامية.

وتم جمع الاستبيان المعد من قبل الباحث وتحليله باستخدام برنامج SPSS للإجابة على مشكلة الدراسة، ومن ثم التأكيد على صحة الفرضيات سواء الوسط الحسابي أوالنسب المئوية ومعدلات التكرارات والانحراف المعياري.

الدراسات السابقة :

تناولت العديد من الدراسات موضوع الدراسة ومنها ما يلي :

1. دراسة: سومر أديب ناصر "

هدفت هذه الدراسة إلى مدى تفاوت رضا العملاء عن الخدمات المصرفية في كل من المصارف العامة والخاصة في سوريا، علاوة على تحديد أهم عناصر المزيج التسويقي المؤثرة في سلوك هؤلاء العملاء ومدى رضاهم، وتوصلت الدراسة إلى عدة نتائج منها، وجود رضا أعلى للعملاء في المصارف الخاصة مقارنة بالمصارف العامة وبالدلالة الاحصائية في كل من أبعاد جدودة المنتج الخدمي وأداء الافراد العاملين، والبيئة المادية للخدمات ولانسياب عمليات تقييم الخدمة، وتقارب الرضا للعملاء في المصارف العامة والخاصة في كل من أبعاد السعر والترويج وتوزيع الخدمات .

2. دراسة: أيمن فتحي فضل الخالدي "

حاول الباحث في هذه الدراسة تعريف مستوى جودة الخدمة المصرفية الاسلامية، وتعريف تقييم عملاء المصارف الاسلامية لمستوى جودة الخدمات المصرفية الاسلامية المقدمة لهم، وأيضا الكشف عن المنافع التي يمكن أن تحصل عليها المصارف الإسلامية من وراء قياس جودة الخدمات المصرفية الاسلامية والعمل علي تطوير الخدمات لأجل زيادة الحصة السوقية وتعظيم ربحيتها، وتوصلت هذه الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها، أن هناك فجوة بين الخدمة المتوقعة والأداء الفعلي حيث كانت الخدمة الفعلية إيجابية ومرتفعة ولكنها لا ترتقي إلى جودة الخدمة المتوقعة، ووجود فروق في تقييم عملاء المصارف الإسلامية لجودة الخدمات المقدمة يعزى إلى متغير الحالة الاجتماعية، وعدد سنوات التعامل، والفئة العمرية، والمؤهل العلمي والمهنة ومتغير الدخل.

3. **دراسة : رعد حسن الصرن "**

حاول الباحث في هذه الدراسة عرض وتقديم الاطار الفكري والفلسفي لعناصر الطريقة الجديدة "العولمة" وجودة الخدمة المصرفية بوصفها أسلوباً إدارياً حديثاً يقوي ويدعم موقف المصارف السورية والاردنية في الاسواق المالية والعالمية وإمكانية المنافسة فيها، وأيضا التعرف على الطرق المستخدمة في إدارة جودة الخدمات المصرفية وتحسينها في المصارف السورية والاردنية، وتوصلت هذه الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها، تفعيل التعامل الخارجي للمصارف وترويج فكرة وثقافة عولمة جودة الخدمات المصرفية، والاهتمام بدراسة ثقافة الخدمة المصرفية وتعليم موظفي المصرف والزبائن وتدريبهم على هذه الثقافة والمعارف المصرفية، وخلق وتطوير وابتكار خدمات مصرفية جديدة ترتقي إلى مستوي الخدمات المصرفية العالمية

4 . دراسة طوني نايف نادر

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على الخدمات المصرفية واتجاهات المتعاملين مع هذه الخدمات والسعي إلى لتحديد اتجاهاتهم حول الخدمات التي يقدمها المصرف التجاري السوري حالياً، وأيضا التعرف على اتجاهات المتعاملين في تطوير الخدمات المصرفية المقدمة حالياً، وكذلك الوصول إلى مقترحات من الممكن أن تكون خطوة أولى نحو تطوير الأداء في المصرف التجاري السوري عن طريق تحليل البيانات إلى جمعت للتعرف على اتجاهات المتعاملين الحالية وجوانب القصور التي يعاني منها الأداء بغية تطوير الخدمات المصرفية وتحديثها بما يرضي حاجات المتعاملين الاساسية، وتوصلت الدراسة إلى عده نتائج منها، عدم تمتع العديد من الموظفين بالمهارة والخبرة الضرورية لتقديم الخدمات المصرفية المميزة للمتعاملين، وعدم وجود برنامج تدريبي واضح الملامح ومحدد من قبل الادارة العليا.

المبحث الأول : الخدمات المصرفية

مفهوم الخدمات المصرفية :

يقصد بها العمليات والانشطة التي تسعى إلى الوصول للمنفعة في العنصر سواء كان الملموس أو غير الملموس الذي يقدمه المصرف، والتي يسعى الزبون أو العميل الحصول عليها، حتي يشبح حاجته ورغبته المادية الحالية والمستقبلية، لأن هذه العلاقة بين العميل أو الزبون والمصرف هي التي تحقق الأرباح للمصرف، وكلما كانت العلاقة جيده ومستمرة، ستكون الأرباح جيده.

تعريف جودة الخدمة المصرفية:

توجد عدة تعاريف لجودة الخدمة المصرفية نذكر منهاما يلي:

تعني قدرة المصرف على الاستجابة لتوقعات الزبائن ومتطلباتهم أو تفوقها، فمن خلال الجودة تسعى المصارف لدعم قدرتها التنافسية وذلك من خلال تقديم الخدمة الممتازة التي تعزز موقف المصرف في السوق المستهدفة.

وتعني أيضا: تقديم خدمات مصرفية بمعايير تحقق رضا المستهلك، وبالتالي فهي مجموعة خصائص تميز المنتج المصرفي وتتلاءم مع متطلبات الزبون.

ثانيا :خصائص جودة الخدمة المصرفية

1. تحقيق ميزه تنافسية فريدة عن بقية المصارف وبالتالي مواجهة الضغوط التنافسية.
2. تتيح الفرصة لبيع خدمات مصرفية إضافية.
3. جعل العملاء بمثابة مندوبي بيع للمصرف في توجيه واقناع عملاء جدد.
4. تحمل تكاليف أقل بسبب قلة الأخطاء في العمليات المصرفية.
5. إتاحة الفرصة للحصول على أسعار وعمولات أكبر.
6. زيادة قدرة المصرف على الاحتفاظ بالزبائن الحاليين وجلب زبائن جدد.

ثانياً: أبعاد جودة الخدمات المصرفية

1. (الأشياء الملموسة) الملموسية والمعدات المستخدمة.
2. الأجهزة والترتيب الداخلي، ومظهر الموظفين
3. (الموثوقية) الاعتمادية : ويقصد بها القدرة على أداء الخدمة بكفاءة ودقة.
4. سرعة الاستجابة تمثل الرغبة في مساعدة الزبائن وتقديم خدمة لائقة لهم .
5. (الكياسة) : وتعني مدى الاهتمام والاحترام والتقدير الذي يقابل به الزبائن.
6. المصداقية : ويقصد بها مدى الثقة والأمانة التي يتمتع بها مقدمي الخدمات.
7. الأمـان: أدى الطمأنينة التي يشعر بها الزبائن وعدم الشعور بالخطر.
8. الوصـول للخدمة : تعني سهولة الوصول للخدمة والاتصال مع إدارة المصرف.

المبحث الثاني : رضا العملاء :

مفهوم رضا العملاء برضا العملاء؟

هو مقياس لمدى تلبية منتجات الشركة وخدمات العملاء وتوقعاتهم، وإنه يعكس صحة نشاطك التجاري من خلال إظهار مدى استجابة منتجاتك أو خدماتك لمتطلبات الزبائن

ويقصد برضا العملاء حسب ما عرفه كاتلر : أنه الشعور بالسعادة والارتياح للعملاء نتيجة تأدية وإنجاز معاملاتهم ويتحقق ذلك بالتوافق بين ما يتوقعه العميل ومقدار ما يتحصل عليه من الجهة المقدمة للخدمة، ويمكن القول بأن هناك ثلاث مستويات يمكن أن تتحقق وهي :

الأداء أصغر من التوقعات	**: عميل غير راض**
الأداء يساوي التوقعات	**: عميل راض**
الأداء أكبر من التوقعات	**: عميل راضي وسعيد جدا**

إذا سألت المهتمين والباحثين في مجال تسويق الخدمات المصرفية سواء كانت العادية أو الاسلامية ماهي المعايير أو الطرق التي على ضوؤها تقوم بتحديد وقياس رضا الزبون في المصارف ؟ على ضوء هذا السؤال سنتحصل على العديد من الاجابات البعض يختلف عن الاخر، وأخرى تشتبه فيما بينها ولكـن أتفق أغلب الباحثين والمهتمين بهذا الموضوع إن هناك شيء واحد شبه مؤكد وبنسبه عالية جداً وهو أن رضا العملاء يقصد به إن الزبائن أو العملاء مسرورين وراضين جداً وأن العمل الذي تقوم به المؤسسة في تقدم مستمر، وتتحصل على الأرجح على مجموعة من الإجابات المختلفة، هناك شيء واحد مؤكد: رضا العملاء المرتفع يعني أن العملاء سعداء وأن العمل في ازدهار مستمر .

قياس رضا العملاء كيف يكون ؟

قياس رضا العملاء مشابه لهذا المثال، يتيح لك بالحصول على معلومات حول مدى رضا المشترين (وعدم رضاهم) وتحديد نقاط الضعف والمشاكل التي تواجههم وحلها ويمكن أن يساعد تحسين الرضا في تحديد العملاء المخلصين وجذبهم، لكنك لن تعرف كيفية إرضاء جمهورك ما لم تبدأ في قياس درجات رضاهم عندما تتبع نهجاً يركز على البيانات لتحقيق رضا العملاء، يمكنك الوصول إلى :

- اكتشف نقاط الضعف وتعلم كيفية تحسين منتجك أو خدمتك أو تجربة العملاء بشكل عام.
- الدفع إلى عمليات الشراء المتكررة من خلال ضمان إسعاد العملاء.
- مراقبة وتحسين سمعة العلامة التجارية من خلال اكتشاف مدى احتمالية أن يوصي العملاء بشركتك لصديق.
- بناء ثقة العملاء من خلال الإظهار للعملاء بأن ملاحظاتهم مهمة.

كيفية قياس رضا العملاء: هناك عده مقاييس ومنها :

قياس رضا العملاء أمر بالغ الأهمية لتنمية عملك، يمكّنك من الكشف عن مدى تلبية منتجات شركتك وخدماتها لتوقعات عملائك .

هناك عده طرق لقياس رضا العملاء :

1- استخدام الاستبيانات واستطلاعات الرأي الإلكترونية

عادةً ما تكون استبيانات رضا العملاء عبارة عن استطلاعات تقوم بها الشركة وتتكون من سؤال أو سؤالين يتم تقديمها في نهاية معاملة تجارية، السؤال الكلاسيكي هو "ما مدى رضا الزبون عن المنتج؟" بإجابات تتراوح من غير راضي، وراضي، وراضي جداً .

2. استخدام مؤشر صافي نقاط الترويج:

بمساعدة استبيان يوضح فيه صافي نقاط الترويج يمكنك معرفة احتمالية قيام عملائك بتقديمك لأصدقائهم وبالتالي قياس ولاء العملاء للشركة، ففي هذا الاستبيان يمنحك العملاء درجة من 1 إلى 10. درجات فإذا أعطاك العميل درجة من 1 إلى 6 فهو غير راضٍ ولن يقدمك لأصدقائه نتيجة سلبية، وإذا كانت نتيجته 7 أو 8 فإن احتمال تقديمك لأصدقائه منخفض جداً، لكن إذا أعطاك درجة 9 أو 10 فهذا يعني

أنه أحد المروجين لعلامتك التجارية الخاصة بالشركة، وتختلف عملية التقييم من مؤسسة إلى أخرى . وأحيانا يتم اللجوء إلى النسب المئوية في عملية إعطاء الدرجات لنقاط الترويج (أي من نقطة إلى أخرى).

3 . استخدم مؤشر جهد العميل أو استبيان

يهدف إلى تصميم مؤشرات مثل مؤشر صافي نقاط الترويج (NPS) مؤشر جهد العميل (CES) بهدف معالجة أوجه القصور في تقنيات إرضاء العملاء التقليدين .

4.متابعة الشبكات الاجتماعية والاستماع الاجتماعي

إن الشبكات الاجتماعية تأثير عميق جداً على إنشاء علاقات بين الأعمال والعملاء، حيث يشارك عملاؤك اسمَ علامتك التجارية مع الأشخاص الأقرب إليهم، ولهذا من الأفضل سماع أصواتهم في هذا الفضاء، بمساعدة هذه الأدوات للوصول إلى درجة الرضا المرجوة.

محددات رضا العملاء :

1. **التوقع** : يقصد بالتوقع هو ذلك التصور الذهني (العقلي) الذي يتكون عند أي زبون أثناء حالة التفكير في المنتوج سواء كان سلعي أو خدمي، بمعني قبل الاستفادة من الخدمة، علما بأن هذا مرتبط بإشباع المنافع التي يريد إشباعها والوصول إليها، أو عن طريق نقل تجربة من شخص أخر سواء كان قريب أو صديق أو زميل .

ويعرف التوقع بأنه: اعتقاد الزبون بالخدمة التي يرغب في الحصول عليها قبل عملية الشراء سواء كانت إشباع حاجته المادية أو المعنوية ويمكن تصنيف التوقعات فيما يلي:

التوقع المقارن: وهو المعتقد الموجود في ذهن الزبون لكي يقارن بين أداء الخدمة المقدم من الشركة x والشركة y

التوقع المعياري: وهو يرتكز على المستويات المثالية التي من المفترض أن تكون عليها الخدمة المقدمة.

التوقع التنبئي: ويقصد بها هنا معتقدات الزبون عن الخصائص والصفات والمميزات التي يتوقع تواجدها في الخدمة المقدمة.

2. **إشباع الاداء المدرك:** عندما يتحصل الزبون علي الخدمة بالإضافة الى الخصائص الفعلية لها، عندها يمكن قياس مستوى الأداء المدرك بين عدة بدائل ووفق المعايير المعتمدة في نظريات المقارنة .

3. **المطابقة:** المطابقة هنا يقصد بها عملية المقارنة بين التوقعات وما تم الوصول إليه (الأداء المدرك) ومن خلال هذا المحدد يمكن الوصل إلى ما تم ذكره سابقاً في التعريف سواء كان الأداء أصغر أو متساوي أو أكبر من التوقعات .

المبحث الثالث: الاطار العام لصيغة المرابحة الإسلامية

يقصد بالمرابحة الإسلامية هو البيع بمثل ثمن الشراء الأصلي مع زيادة ربح معلوم وهي من بيوع الأمانة التي تقوم على بيان البائع تكلفة المبيع (ثمن الشراء الاصلي مضاف إليه التكاليف المعتادة، كالشحن والتأمين)

وتختلف المرابحة عن البيع العادي في ناحيتين :

1.يشترط في المرابحة تبيان ثمن المبيع الأول أو تكلفته، ولا يشترط هذا في البيع العادي.

2.الاصل في المرابحة أنها بيع معجل بمؤجل، أما الاصل في البيع فهو أنه معجل بمعجل، إلا أنه يجوز في المرابحة أن يعجل كلا البدلين، كما يجوز في البيع تأجيل أحدهما (فإن أجل الثمن كان بيعاً أجلاً أو بالتقسيط، وإن أجلت البضاعة كان بيع سلم أو أستنصاع).

وتأتي المرابحة في شكلين رئيسين:

- **المرابحة البسيطة:** وهي التي لا تقترن بموعد سابق من جهة أو طرف ما، وإنما تتم بين طرفين فقط، أي بعرض البضاعة للبيع مرابحة مع ذكر الثمن الأول.
- **المرابحة للآمر بالشراء (المرابحة المصرفية):** هي التي تقترن بموعد سابق بالشراء من طالب السلعة إلى المصرف بالممول، وفي هذه الحالة يتقدم المتعامل إلى المصرف بطلب الحصول على سلعة ما، محددة المقدار والصفة .
- **شروط بيع المرابحة :**

يشترط لاكتمال أركان البيع من حيث الصيغة والشروط الواجب توافرها في البائع والمشتري ومحل البيع وأن يبين البائع (المصرف) للمشتري رأس المال، أي ثمن الشراء والمصروفات الأخرى التي تكبدها البائع ، كما يشترط أن يكون العقد خالياً من شبهة الربا، وأن يبين البائع أي عيب قد يطرأ على السلعة بعد الشراء وكذلك صفة ثمن الشراء (عاجلاً أو مؤجلاً) فإذا لم يبين البائع للمشتري راس المال الأصلي أو العيب الطارئ بعد الشراء أو صفة ثمن الشراء، كان للمشتري الخيار بين القبول بالعقد على حاله، أو الرجوع على البائع بالنقص أو فسخ العقد، ويشترط أيضا مراعاة الترتيب الزمني لخطوات بيع المرابحة من حيث تملك المصرف للسلعة قبل بيعها مرابحة وإلا كان المصرف غير مالك للسلعة .

التمويل وفق الشريعة الإسلامية :

يمكن تعريف التمويل وفق الشريعة الاسلامية على أنه ذلك التمويل المناسب من حيث الحصول على مصدر المال، والذي يجب أن يكون مصدره مشروعاً ليس فيه ربا ويكون معلوم المقدار قادراً على العجز المالي للأفراد لا تمام مشاريعهم، وبمعنى أبسط وأشمل هو التمويل وفق مبادئ وقواعد الشريعة الاسلامية وأصولها .

وأن تعدد أساليب أو طرق أو صيغ التمويل الاسلامي في إطار ما تحمله من مشروعية وكفاءة إتمام المعاملات الاقتصادية تضمن لواضعي السياسات وصانعي النظم المالية بالسوق تحقيق الاحتواء الكامل لجميع رغبات التمويل بكل شرائح المؤسسات المختلفة ومنها مؤسسات التمويل الاصغر الذي يؤدي تطبيقها في المصارف ومؤسسات الاقراض الاسلامي إلى زيادة مشاركتها واندماجها مع المجتمع المالي الرسمي، وما يترتب على ذلك من زيادة الدخل القومي.

المبحث الرابع : الجانب العملـي

يمكن تجميع البيانات بطرق متعددة ومن مصادر مختلفة، وطرق تجميع البيانات تتمثل في (صحيفة الاستبيان – المقابلة). حيث ثم استخدام استبانة لتجميع البيانات من عينة الدراسة اللازمة لاختبار الفرضيات وذلك لأنها تعتبر من أهم الوسائل المرتبطة والمكملة لبعضها حول مشكلة الدراسة وعروضها ليجيب عنها المشارك، ثم تفريغ هذه الاستبانة ليتم بعد ذلك تبويبها وتحليلها واستخلاص النتائج منها وصولاً لتحقيق أهداف الدراسة.

1. صدق الأداة وإثبات الدراسة :

تم إجراء اختبار الفا كرونباخ Alpha Cronbach، الذي يعتبر أحد الاختبارات الاحصائية المهمة لتحليل بيانات الاستبانة، ولذلك نحتاج قبل القيام بعمل تحليل للبيانات الإحصائية عمل اختبار الفا كرونباخ وهو اختبار إحصائي يحدد فيما إذا كانت أسئلة الاستبانة صحيحة على أثر أجوبة مفردات العينة، حيث كلما كانت قيم معامل ألفا كرونباخ كبيرة وأكبر من (0.60) فيدل على توفر درجة عالية من الثبات الداخلي في الاجابات مما يمكننا من الاعتماد على هذه الاجابات في تحقيق أهداف الدراسة وتحليل نتائجها، ومما يزيد من الثقة في النتائج التي سوف نحصل عليها (محمود البياتي: 49.2005)

وقد كانت قيمة معامل الثبات ألف كرونباخ (79.3%) وهي نسبة جيدة جيداً وتدل على ملائمة قائمة الاستبانة للتحليل، وتدل على أن البيانات ذات مصداقية وثبات، ومن هذا فإن أداة القياس تتمتع بالثبات فيما يخص عينة الدراسة، مما يعني إمكانية الاعتماد على الاستبيان في قياس المتغيرات المدروسة نظراً لقدرته على إعطاء نتائج متوافقة مع إجابات المستقصي منهم عبر الزمن، وبالتالي إمكانية تعميم نتائج الاستبيان على عينة الدراسة .

نتائج الدراسة والاختبارات الاحصائية :

سنقوم بتحليل نتائج الدراسة الميدانية حيث سيحتوي على عرض خصائص العينة التي تم دراستها، وكذلك على عرض نتائج الدراسة، كما سيشمل على اختبار الفرضية، وبالتالي التعرف على العلاقة بين جودة الخدمات المصرفية الإسلامية بمراكز المرابحة ورضا العملاء، ولقد تم اختيار عينة عشوائية من عملاء مصرف الصحارى بعدد 32 فرد من المستفيدين من الخدمات المصرفية الإسلامية عبر مركز المرابحة الإسلامية بإدارة المنطقة الوسطى.

1. عرض خصائص عينة الدراسة :

- بيانات خاصة بالزبائن وسوف نستعرضها في الجداول الأتية :

العمر	التكرار	النسبة المئوية
أقل من 26 سنة	**2**	%6
من 26 الي 35 سنة	**18**	%57
من 35الي 45 سنة	**9**	%28
من 45 سنة فأكثر	**3**	%9
المجموع	**32**	%100

الجدول التالي رقم (1) يبين توزيع عينة الدراسة حسب العـــمر

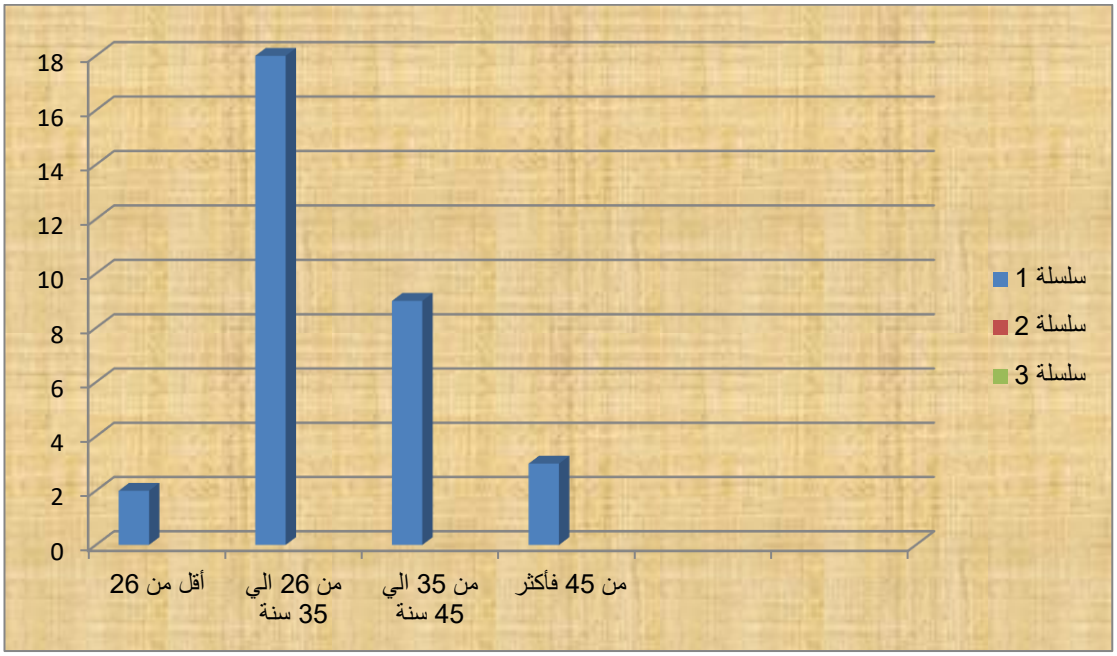

شكل رقم (1) توزيع عينة الدراسة حسب العمر

الجدول رقم (2) المؤهل العلمي يوضح توزيع العينة حسب مؤهلاتهم العلمية:

المستوي التعليمي	العدد	النسبة
دكتوراه	1	%3.12
ماجستير	9	%28.12
بكالوريوس	14	%43.75
دبلوم عالي	6	%18.75
دبلوم تجاري	2	%6.250
المجموع	**32**	**%100**

يلاحظ من الجدول السابق أن كل من حملة شهادة الماجستير والبكالوريوس والدبلوم العالي يمثلون أكثر من نصف العينة وبنسبة (90.62%) وأما الذين يحملون الدبلوم التجاري فكان عددهم (6) ويمثلون (9.37%) من إجمالي العينة.

تحليل القسم الثاني من الاستبانة (اختبار فرضية الدراسة) :

تناول هذا الجانب من التحليل اختبار فرضية الدراسة للوصول إلى قرار بشأن فرضية الدراسة وذلك باستخدام البيانات التي تم الحصول عيها من الاستبيانات الموزعة على المشاركين في الدراسة وذلك باستخدام التحليل الاحصائي المناسب وهو اختبار t لعينة واحدة One) sample t Test) وذلك لدراسة جودة الخدمة المصرفية لدى مركز المرابحة الإسلامية وعلاقتها برضا العملاء .

اختبار الدراسة :

تم استخدام اختبار الاشارة Sign Test، باعتباره أحد الاختبارات الاحصائية التي تجرى عندما تكون البيانات مقاسة بمقياس ترتيبي، وهو اختبار مقابل لاختبار t الاحادي (sample Sign Test باعتباره أحد الاختبارات الاحصائية التي تجري عندما تكون البيانات مقاسة بمقياس ترتيبي وهو اختبار مقابل لاختبار t الاحادي sample الذي يجرى عندما تتبع البيانات التوزيع الطبيعي وفي هذه الدراسة قد تم استخدام اختبار الاشارة الى البيانات الترتيبية)

وقد تم استخدام معامل ارتباط بيرسون (Pearson correlation) وهذا المعامل يقيس مدى وجود علاقة خطية بين متغيرين، وتتراوح قيمته بين (1-.+1) فالإشارة السالبة تدل على ارتباط عكسي، والإشارة الموجبة تدل على الارتباط الطردي، وكلما اتجهت القيمة نحو(1) الصحيح كانت أقوى، وكلما اتجهت نحو الصفر كانت أضعف.

البيانات الإحصائية لعبارات الفرضية

	العبارة	الوسط الحسابي	P-value	القرار الاحصائي
1	يعمل مركز المرابحة على التعرف على جودة الخدمات من العملاء لتطويرها	2.188	.000	موافق
2	يتم التعامل مع العملاء في مركز المرابحة بدرجة عالية من الثقة والمصداقية	2.344	.001	موافق
3	تتوافر لدى الموظفين بمراكز المرابحة المعرفة والالمام الكافي بمفهوم وإجراءات المرابحة الاسلامية	2.250	.000	موافق
4	تتوفر في مركز المرابحة معلومات كافية عن الشركات التي يحتاج العملاء إلى التعاون معها	2.313	.000	موافق
5	يتم تسليم السلع للعملاء بسهولة وفي أوقات منتظمة نسبياً	2.000	.000	موافق
6	يتم التواصل مع مركز المرابحة بسهولة ويسر	2.500	.007	موافق
7	تتوفر في مركز المرابحة درجة عالية من السرية والخصوصية للعملاء	2.406	.001	موافق

	العبارة	الوسط الحسابي	P-value	القرار الاحصائي
8	تتوفر في مركز المرابحة الرقابة الشرعية الملائمة لمعاملات العملاء	2.156	.000	موافق
9	يشعر العميل بالأمان في تعامله مع مركز المرابحة	2.063	.000	موافق
10	يتم استقبال ملفات العملاء في مركز المرابحة بشكل منتظم نسبياً	2.219	.000	موافق
	العـــــــــــــــــــام	**3.066**	**.000**	

تمت دراسة هذه الفرضية في مجتمع الدراسة عن طريق عينة الدراسة لاختبار الفرضية التي تنص على أن جودة الخدمة المصرفية بمركز المرابحة الاسلامية (مصرف الصحاري) تلعب دور كبير في تحقيق الرضا للزبائن وتم اختبار هذه الفرضية لكل فقرة من فقرات الاستبيان الخاصة بهذه الفرضية عن طريق اختبار الاشارة وأجريت الحسابات عن طريق البرنامج الاحصائي (SPSS) وكانت النتائج كما هي في الجدول السابق.

من خلال النتائج بالجدول السابق نجد أن : قيمة مستوي المعنوي المشاهد P-value (sig) للعبارات أقل من 0.05 مما يدل على قبول الفرضية، وبالنظر إلى متوسط عدد القيم نجد الاتجاه العام حول هذه العبارات بالموافقة .

وبذلك يمكن اتخاذ قرار بصفة عامة حول هذه الفرضية بأن جودة الخدمة المصرفية بمركز المرابحة الإسلامية (مصرف الصحاري) تلعب دور كبير في تحقيق الرضا للزبائن .

نتائـج الدراســـة

اختبرت الدراسة الميدانية فرضية الدراسة" هناك دلالة معنوية على أن جودة الخدمة المصرفية بمركز المرابحة الاسلامية (مصرف الصحارى) تلعب دوراً كبيراً في تحقيق الرضا العملاء، وقد كانت النتائج على النحو التالي :-

1- توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين جودة الخدمة المصرفية بمركز المرابحة الاسلامية (مصرف الصحارى) ورضا العملاء بالمصرف.
2- يتم تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية بمركز المرابحة الإسلامية بشكل ميسر وسهل مما يسهم في رضا العملاء .
3- توجد سرية ومعاملة ذات خصوصية في مركز المرابحة للعملاء .
4- تتوفر في مركز المرابحة الإسلامية رقابة شرعية لمراجعة المعاملات التي تنفذ للعملاء مما يسهم في شعور العملاء بالرضا تجاه شرعية المعاملات .

توصيـــــــــات الدراسة

من خلال النتائج السابقة يرى الباحث ومن خلال خبرته المتواضعة في هذا القطاع ضرورة تسليط الضوء على بعض النقاط:

1. زيادة عدد مراكز المرابحة الإسلامية وفتح تخصصات جديدة لها علاقة بخصائص ومميزات طرق التمويل الإسلامي المختلفة، ووضع خطة تدريبية للعاملين في المصرف وترقية تصنيفاتهم الوظيفية.
2. تشجيع المصارف التجارية على تقديم الدعم والمساعدة لإقسام المرابحة الاسلامية، كل في مجال اختصاصه.
3. الاطلاع على التقنيات الحديثة والتطوير الفني المستمر للأليات المتبعة في الخدمات المصرفية على الطريقة الإسلامية والاستفادة من خبرات الدول التي سبقت ليبيا في هذا المجال .
4. توظيف موظفين مؤهلين ولديهم خبره عملية في الخدمات المصرفية على الطريقة الإسلامية، ومحاولة تحسين قدرات هذه الموارد البشرية، إضافة إلى العمل على تدريب وزيادة تخصص الموظفين الموجودين لديهم وإعطائهم الدورات اللازمة، وتحفيزهم من خلال رفع مرتبات أو إعطائهم الدورات اللازمة بالخصوص .

المراجع

1. البلتاجي، محمد. (2007م). سلسلة صيغ التمويل الإسلامي، مستخرج من: www.bltagi.com.
2. جبر، هاشم، (2000م). إدارة المصارف الإسلامية: أصولها العلمية والعملية، نابلس، فلسطين: منشورات البنك العربي.
3. الشرع، مجيد، (2003م). النواحي الإيجابية في التعامل المصرفي الإسلامي في ظل معايير المحاسبة للمؤسسات المالية الإسلامية، ورقة عمل ألقيت في المؤتمر العلمي الأول لكلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، جامعة العلوم التطبيقية، عمان، الأردن.
4. الشيخ، سمير رمضان، (1994م). التطوير التنظيمي في البنوك الإسلامية، رسالة دكتوراه غير منشورة، كلية التجارة، جامعة أسيوط، مصر العربية.
5. الطالب، صلاح عبدالرحمن مصطفي، (2003م). قياس جودة الخدمات المصرفية الإسلامية في المملكة الأردنية الهاشمية: دراسة تحليلية ميدانية، مجلة الاقتصادي، المجلد 2، العدد 2، عدن، اليمن.
6. العزعزي، شهاب أحمد، (2012م). إدارة البنوك الإسلامية، عمان: دار النفائس.
7. الغريب محمود، ناصر، (2000م). أصول الصيرفة الإسلامية وقضايا التشغيل، الطبعة الثانية، القاهرة، مصر: مكتبة أبوللو.
8. القري، محمد علي، (2006م). البنك الإسلامي: هل يتاجر أم وسيط مالي؟. مجلة الاقتصاد الإسلامي، المجلد العاشر، جامعة الملك عبدالعزيز، جدة، المملكة العربية السعودية.
9. المحياوي، قاسم نايف علوان، (2006م). إدارة الجودة في الخدمات: مفاهيم وعمليات وتطبيقات، عمان، الأردن: دار الشروق للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى.
10. نادر، طوني نايف،(2004م)، اتجاهات المتعاملين حول الخدمة المصرفية المقدمة من قبل المصرف التجاري السوري: دراسة ميدانية، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق، سوريا.

جامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية

كلية الاقتصاد الإسلامي والإدارة

المؤتمر العلمي الأول

النشاط المالي والمصرفي الإسلامي في ليبيا، تقييم التجربة وتحسين الأداء

المحور الأول

النشاط المصرفي الإسلامي

بحث بعنوان:

الصيرفة الإسلامية وتوجهات السياسة العامة في ليبيا

(دراسة للتشريعات والقوانين)

د. عمر أرحومة أبورقيبة

أستاذ مساعد بقسم العلوم السياسية

كلية الاقتصاد والتجارة الجامعة الأسمرية الإسلامية

o.arhoma@gmail.com

o.aborgiba@asmarya.edu.ly

2024م

الملخص

هدفت هذه الدراسة إلى معرفة مدى توجه الدولة الليبية نحو الصيرفة الاسلامية، من خلال دراسة القوانين والتشريعات النافذة التي تتعلق بالتوجه نحو المصارف الإسلامية، ثم معرفة مدى ملائمة التشريعات والقوانين ذات العلاقة للخدمات المالية الإسلامية، سواء على مستوى السلطة التشريعية أو على مستوى مصرف ليبيا المركزي، واعتمدت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي والمنهج الاستقرائي في استخلاص نتائج الدراسة، وتوصلت الدراسة بأن التوجه نحو المصارف الاسلامية يعتبر حديث نسبياً، ومن ثم فإن هناك حاجة ملحّة للمزيد من القوانين والتشريعات التي تحث على التوجه نحو المصارف الإسلامية وتنظم العلاقة بين مصرف ليبيا المركزي والمصارف الإسلامية.

الكلمات المفتاحية: *السياسة العامة، التشريعات والقوانين، المصارف الإسلامية، مصرف ليبيا المركزي.*

Abstract

This study aims to know the extent of the Libyan state's orientation towards Islamic banking, by studying the applicable laws and legislation related to the orientation towards Islamic banks, and then knowing the suitability of the relevant legislation and laws for Islamic financial services, whether at the level of the legislative authority or at the level of the Central Bank of Libya. The study adopted the descriptive analytical approach in drawing the results of the study, and the study concluded that the trend towards Islamic banks is considered relatively recent, and therefore there is an urgent need for more laws and legislation that encourage the trend towards Islamic banks and regulate the relationship between the Central Bank of Libya and Islamic banks.

Keywords: public policy, legislation and laws, Islamic banks, Central Bank of Libya.

الصيرفة الإسلامية وتوجهات السياسة العامة في ليبيا
(دراسة للتشريعات والقوانين)

مقدمة

كان الطابع المميز للدولة في مراحل نشأتها الأولى مبنياً على وظائف محددة نسبياً، من أبرزها: كفالة الأمن الداخلي، والدفاع، وصون نظام معين للعلاقة بين طبقات المجتمع وحماية المصالح المشتركة، وظل هذا المنظور المحدود لوظائف الدولة يتطور تطوراً تدريجياً من حقبة لأخرى تماشياً مع تطور المجتمعات وما يتصل به من رغبات واحتياجات، الأمر الذي قاد في عالمنا المعاصر إلى تدخل الدولة في العديد من الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي كانت سلفاً متروكة للمبادرات والجهود الفردية.

وإزاء ذلك تتدخل الدولة في كل مناشط الحياة تلبية لمطالب الشعب وسعياً منها لتحقيق التنمية بأبعادها المختلفة عبر سياسات تسمى بالسياسات العامة.

ووفقاً للمنظور الإسلامي فإن للدولة وظائف اقتصادية واجتماعية، إلى جانب وظيفة حفظ الأمن والاستقرار في الداخل والدفاع عن الوطن ضد الأعداء من الخارج، منها مراقبة الاقتصاد والمعاملات المالية والتجارية، وكشف المعاملات المخلة بالشريعة والتي تلحق الضرر بالمجتمع والأفراد كالغش والتدليس، والربا والاحتكار، والاستغلال ومنعها تحقيقاً للمصلحة العامة ومراقبة الأسعار والأجور لضمان موافقتها للظروف الاقتصادية في المجتمع، والتدخل في توزيع الثروة وإعادة توزيع الدخل، ووضع السياسات المالية، والنقدية المناسبة.

وقد اتسم النشاط الاقتصادي في ليبيا بالمركزية الشديدة كما هو الحال عادةً في الاقتصادات العربية المنتجة للنفط. وكانت المصارف الحكومية تُستخدم بشكل رئيسي في تمويل النشاط الاقتصادي للدولة الليبية.

ومن هذا المنطلق فإن ليبيا كدولة إسلامية يفرض عليها خاصة في المجال الاقتصادي احترام الشريعة الإسلامية وذلك بأن تتبنى سياسات عامة تنسجم مع أحكام الشريعة الاسلامية بما في ذلك قطاع المصارف.

إشكالية البحث:

في سياق ما تقدم ذكره يطرح البحث إشكالية رئيسية تقول: هل توجهات السياسات العامة تجاه القطاع المصرفي تتماشى مع أحكام الشريعة الإسلامية في تعاملاتها؟.

ويندرج تحت هذا التساؤل مجموعة من التساؤلات الفرعية وهي:

1- ماهي طبيعة المصارف الحكومية في ليبيا؟

2- إلى أي مدى توجهت الدولة الليبية بتطبيق نموذج الصيرفة الاسلامية؟

3- ماهي العقبات التي تواجه تطبيق نموذج الصيرفة الاسلامية؟

فرضية البحث:

ينطلق البحث من فرضية مفادها أن التوجه نحو الصيرفة الإسلامية يحتاج إلى تشريعات وقوانين (سياسات عامة) منضبطة ومفصلة تنتهج التحول التدريجي نحو الصيرفة الاسلامية، وأن غياب مثل هذه السياسات يعد أحد العقبات التي تحول دون التحول الكامل نحو تطبيق نموذج الصيرفة الاسلامية في ليبيا.

منهجية البحث:

اعتمد البحث المنهج التحليلي والاستقرائي وذلك بتتبع القوانين والتشريعات التي تضمنت التوجه نحو تطبيق نموذج المصارف الاسلامية، وتحليل مضامينها واستكشاف مكامن الضعف والخلل فيها.

هدف البحث:

يهدف البحث إلى تحقيق جملة من الأهداف وهي كالآتي:

1- معرفة مدى التحول نحو الصيرفة الاسلامية.

2- معرفة حجم القوانين والتشريعات التي تناولت موضوع التحول نحو الصيرفة الاسلامية.

3- معرفة العقبات والعراقيل التي تواجه التحول نحو تطبيق نموذج الصيرفة الإسلامية.

أهمية البحث:

يعد قطاع المصارف قطاعاً حيوياً مهماً للدولة، ويوضح هذا البحث أهمية التحول نحو تطبيق نموذج المصارف الاسلامية والعقبات التي تواجه هذا التوجه وطبيعة السياسات التي تضمنت هذا التحول، ذلك أن التوجه نحو أسلمة المصارف أصبح مطلباً ملحاً تفرضه الظروف الاقتصادية والاجتماعية والدينية للمجتمع.

تقسيمات البحث:

تم تقسيم البحث إلى مبحثين، تناول المبحث الأول الإطار النظري للسياسات العامة وواقع القطاع المصرفي في ليبيا، بينما تناول المبحث الثاني التوجه نحو الصيرفة الإسلامية في ليبيا، وتضمن هذا المبحث التشريعات والقوانين المتعلقة بالتوجه نحو الصيرفة الاسلامية ومدى ملائمتها للخدمات المالية الاسلامية.

المبحث الأول: الإطار النظري للسياسات العامة والمصارف الإسلامية

يعتبر تحديد المفاهيم من الأمور المهمة في تبيان الحقائق العلمية، وربط الأفكار ومنطقيتها، بحيث لا يتشتت التفكير والبحث وينحرف عن مساره الصحيح، فتغدو النتيجة غير واضحة، وعليه فإنه من الأهمية بمكان تحديد مفهوم السياسة العامة وكذلك مفهوم الصيرفة الإسلامية.

المطلب الأول: مفهوم السياسة العامة والمصارف الإسلامية

الفرع الأول: مفهوم السياسة العامة

تعددت المفاهيم السياسة العامة باختلاف الباحثين واختلاف مشاربهم ووجهات نظرهم، فيعرفها "توماس داي" بأنها هي ما تختاره الحكومة عمله أو عدم عمله في مجال ما.(Thomas Day 1981 p3-4)

بينما يعرفها "ماكيني هوارد"؛ بأن السياسة العامة هي ما يحدث لأفراد المجتمع نتيجة أعمال الحكومة.

(Mackinney & Howard. 1979 P 66)

أما "ديبونيك وباردز"؛ فيعرفان السياسة العامة؛ بأنها تلك التطلعات أو الرغبات التي يعلنها المسؤولون الحكوميون بشأن مشاكل مجتمعية، والأعمال التي يقومونها وصولاً لهذه الرغبات.

(M. Dubnick & B. Bardes: 1983 p8).

أما "روبرت سايمونز" فيعرفها بأنها، تعبير أو مؤشر لقصد أو عزم، موجهة لأفعال تتضمن القيم المجتمعية، وتحدد الأولويات والعلاقات بين الحكومة والمجتمع.

(Robert H. Simons 1974 p. 465).

ويعرفها "جيمس أندرسون"؛ بأنها منهج عمل هادف بقصد اتباعه في التعامل مع مشكلة مجتمعية ما. (أندرسون،2013، ص15-16).

ويعرفها "أحمد رشيد"؛ بأنها تعبير عن التوجيه السلطوي أو القهري لموارد الدولة وأداة ذلك التوجيه هي الحكومة.(رشيد، 1976، ص75).

كما يعرفها "علي شريف"؛ بانها عملية تكوين تتضمن قيماً ومبادئ تتعلق بتصرفات مستقبلية، وإن السياسة في جوهرها لا تزيد عن مجرد اختيار مرشح يشرح ويبرر ويرشد أو يحدد تصرفاً معيناً، قائماً أو محتملاً. فالسياسة إنما تحدد إطاراً يلتزم به متخذ القرار.

بينما يعرف "أحمد أبشر الطيب" السياسة العامة بأنها؛ تلك الأطر الفكرية والعملية التي توضح توجهات وتطلعات وأهداف الحكومة، وتحدد برامجها لإشباع حاجات مجتمعية، أو حل مشكلات عامة ماثلة أو متوقعة، مع تحديد للأسبقيات وتخصيص للموارد والإمكانات الواجبة للتنفيذ. (الطيب؛ 2000م، ص 31).

بينما يرى الأستاذ "إسماعيل صبري مقلد" أن السياسة العامة هي التصرف في مواجهة موقف معين واتخاذ القرارات بشأن ما يمكن الإقدام عليه أو الامتناع عنه. (مقلد،1980م، ص12-13).

ويرى الأستاذ "كمال المنوفي" أن السياسة العامة هي مجموعة أو سلسلة من القرارات تتعلق بمجال معين (كالتعليم والصحة والشؤون الخارجية والدفاع...)(المنوفي،1988م، ص13).

وعلى الرغم مما تقدم يمكن القول بأن السياسة العامة هي: سلسلة من القوانين والقرارات والأحكام واللوائح الصادرة من سلطات الدولة الرسمية المختلفة والتي تتعلق بمجال معين (كالتعليم والصحة والشؤون الخارجية والدفاع.....).

ان السياسة العامة هي جوهر العمل الحكومي الذي يبرز توجهات الدولة وأساليبها في احداث التغيير، أو في منعه أو تقييده، وتهدف في جملتها إلى تحقيق ثلاثة أهداف أساسية وهي:

أ – بناء الدولة وتأكيد سيادتها في دائرة اختصاصها الإقليمي، بما يؤمن لها الاستقلال وحرية التصرف في منهجها السياسي، وسياساتها الخارجية والداخلية، دون اعتراف لأية إرادة أخرى بأن تعلو ارادتها، وبالدرجة التي تكون فيها صاحبة الكلمة العليا داخل الإقليم الذي تهيمن عليه.

ب – وضع الأطر الفكرية وتحديد الأساليب العملية لتحقيق التنمية المستديمة، علما بأن التنمية المستديمة في جوهرها عملية تغيير يكون فيها استغلال الموارد، واتجاه الاستثمارات، ووجهة التطور التكنولوجي والتغيير المؤسساتي أيضا، في حالة انسجام وتناغم، وتعمل على تعزيز إمكانية الحاضر والمستقبل لتلبية الحاجات والمطامح الإنسانية.

ج – حل المشكلات المجتمعية الماثلة أو المتوقعة في المستقبل أو المتوقعة في المستقبل المنظور، في إطار يؤمن إرادة المجتمع ويصون حقوق الأفراد والجماعة، ويحقق التكامل والتمازج العضوي بين الانساق السياسية والاجتماعية والثقافية المحددة لهوية الدولة ومقوماتها البيئية. (حسن الطيب ابشر – ص27)

الفرع الثاني: مفهوم المصارف الإسلامية وخصائصها

أولاً: مفهوم المصارف الإسلامية: تعرف المصارف الإسلامية بأنها المؤسسات المالية التي تمارس أعمالها في أطار تعاليم الشريعة الإسلامية وتسعى الى تحقيق رسالتها الدينية والإنسانية والاجتماعية والاقتصادية بما يخدم المصلحة العامة.(نبراس جاسم كاظم؛ محاضرات في المصارف الإسلامية)

فالمصرف الإسلامي هو المصرف الذي يلتزم بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية في جميع معاملاته المصرفية والاستثمارية ,من خلال تطبيق مفهوم الوساطة المالية القائم على مبدأ المشاركة في الربح أو الخسارة , ومن خلال إطار الوكالة بنوعيها العامة والخاصة.(الصيرفة الإسلامية، مصرف الجمهورية، https://www.jbank.ly/ar/about-us/islamic-banking/)

أو هي تلك المصارف التي يتضمن عقد تأسيسها ونظامها الاساسي التزاماً بممارسة أنشطة الصيرفة الاسلامية، سواء في مجال قبول أموال المودعين، أو في مجالات البيوع والتمويل والاستثمار، أو في تقديم الخدمات المصرفية الأخرى، وذلك بما يحقق قيمة مضافة اقتصادية واجتماعية، وفق ما تقره الهيئة المركزية للرقابة الشرعية.(الصيرفة الإسلامية، مصرف الأمان)

وتعرف أيضاً بأنها مؤسسة مصرفية تلتزم في جميع معاملاتها ونشاطاتها الاستثمارية وإدارتها لجميع أعمالها بالشريعة الإسلامية ومقاصدها وكذلك بأهداف المجتمع الإسلامي داخليا وخارجيا .(Ar-Rifa'i, 2004م)

كما يعرف المصرف الإسلامي بأنه مؤسسة مالية تؤدي الأعمال المصرفية والتمويلية في إطار أحكام الشريعة الإسلامية (Al- Waadiy.samhan.2012)

ويمكن القول بأن المصارف الإسلامية عبارة عن مؤسسات مالية تعمل حسب قواعد الشريعة الإسلامية التي حثنا عليها ديننا الحنيف (العماري وحسن، 2021م، ص4)

ثانياً: خصائص أساسية للصيرفة الاسلامية

يتصف مفهوم الصيرفة الاسلامية بعدة صفات تتمثل بالآتي:

- الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية من حيث عدم التعامل بالربا والالتزام بالحلال والابتعاد عن الحرام .
- حسن اختيار القائمين على إدارة الأموال بهدف ضمان تنفيذ الإحكام الشرعية في المعاملات المصرفية.
- الصراحة والصدق والشفافية في المعاملات حتى يتبين لعملاء البنك الإسلامي كيفية تحقيق الربح ومعدل العائد على أموالهم المستثمرة في البنك .
- تنمية الوعي الادخاري وعدم حبس المال واكتنازه والبحث عن مشروعات ذات جدوى اقتصادية للاستثمار فيها .
- تحقيق التوازن في مجالات الاستثمار المختلفة على وفق الأولويات الإسلامية، الضروريات فالحاجات فالكماليات .
- أداء الزكاة المفروضة شرعا على أموال ومعاملات ونتائج أعمال البنك الإسلامي كافة.

المطلب الثاني: واقع القطاع المصرفي في ليبيا

تأسس الجهاز المصرفي الليبي منذ الخمسينات القرن الماضي تحت إطار ما عرف بلجنة النقد الليبية والتي أنشئت في سنة 1951م، والتي لم تكن فعلياً تشرف على أياً من المصارف الوطنية، لهيمنة المصارف الأجنبية على القطاع المصرفي، ولعدم وجود مصارف وطنية تؤثر بشكل أساسي في القطاع المصرفي، وعلى إثرها ولد مصرف ليبيا المركزي الذي بدأ نشاطه في 1956/04/1م وحل بذلك محل لجنة النقد الليبية، وقد كانت من بين وظائفه المحافظة على تغطية العملة المصدرة بأصول إسترلينية ولم يكن له في بداية نشاطه أي دور في مراقبة عرض النقود أو الائتمان المصرفي أو في الرقابة على المصارف. حيث أنه في تلك الآونة لم تكن المصارف الوطنية قد تأسست بشكل فاعل في الحياة الاقتصادية (الطراد والحوتي، 2010م، ص 10)

وفي حقبة النظام السابق اتجهت الجهود نحو تأميم وتليبب القطاع المصرفي وتحضيره ليمارس دور أكثر فعالية في التنمية الاقتصادية، وتحولت المصارف الأجنبية إلى مصارف وطنية مملوكة لليبيين وولدت العديد من المصارف منها، مصرف الأمة، ومصرف الصحارى، المصرف التجاري الوطني، مصرف الوحدة، ومصرف الجمهورية، وما يميز هذه المصارف أنها تأسست على أنقاض المصارف الأجنبية المؤممة، بالإضافة إلى أنها كانت على الأغلب مملوكة للقطاع العام.

كما اتجهت الجهود إلى فتح المجال للقطاع الأهلي والأجنبي في التملك والمساهمة في إدارة جزء من القطاع المصرفي الليبي.

كل هذه المصارف ليست اسلامية بل تقليدية لأنها قامت على أنقاض المصارف الأجنبية وتقوم بالإقراض والاقتراض بالفائدة التي تعتبر وفق المنظور الإسلامي ربا وهو المحرم شرعاً.

وتسيطر الدولة على أغلب القطاع المصرفي الليبي حيث تقدر نسبة ملكية الدولة الليبية في القطاع بحوالي 85%، وقد اتخذت الدولة العديد من الإصلاحات لتحرير القطاع المصرفي، تضمنت عدداً من عمليات الخصخصة الجزئية ومشاركة الأجانب في 6 من 16 مصرفاً تجارياً، ومع ذلك، تظل غالبية النشاط المصرفي تحت سيطرة الحكومة المباشرة أو غير المباشرة.

ويعتبر القطاع المصرفي في ليبيا متأخراً مقارنة بالمصارف الدولية حيث يحتاج النظام المصرفي إلى تحديث لتتوافق مع التغيرات السريعة في النظام المصرفي الدولي، وفي سبيل تطوير المنظومة المصرفية اعتمد مصرف ليبيا المركزي عام 2009م برنامجاً لتطوير النظام المصرفي في ليبيا يهدف إلى ربط جميع البنوك إلكترونياً وتوفير الخدمات عبر الإنترنت للعملاء، إلا أن المشروع لم ينفذ كلياً، وأن لدى جميع المصارف العاملة فروعاً غير مرتبطة إلكترونياً وتعمل بشكل منفصل، مما يجبر العميل على

التعامل مباشرة مع الفرع الذي فتح فيه الحساب المصرفي، ولم تكن المصارف العاملة في السوق الليبية تعتمد على التكنولوجيا كثيراً خاصة الخدمات الإلكترونية التي تمكن المستخدمين من الولوج لحساباتهم عن بعد واستخدام البطاقات الإلكترونية في العمليات اليومية إلا مؤخراً وذلك لمعالجة أسباب نقص السيولة، فالبنية التحتية خاصة الاتصالات تشكل تحدياً للمصارف لربط الفروع والأقسام إلكترونياً، بالإضافة إلى ذلك فإن موظفي القطاع المصرفي بحاجة إلى التدريب والتطوير وإعادة التهيئة للتعامل المُرضي مع العميل والتكيف مع استخدام التكنولوجيا الحديثة. (تقرير الإسكو، الأمم المتحدة،2020م)

إنَّ مصرف ليبيا المركزي مؤسسة مالية مُستقلة ومملوكة بالكامل للدولة الليبية، ويُمثَّل السلطة النقدية بها وقد حدد قانون إنشاء المصرف المركزي والقوانين اللاحقة له والتي كان آخرها قانون المصارف رقم (1) لسنة 2005م أهداف المصرف المركزي وهي المحافظة على الاستقرار النقدي والعمل على تحقيق النمو في الاقتصاد الوطني في إطار السياسة العامة للدولة، كما يساهم في تقديم المشورة للدولة فيما يتعلق برسم وتقييم السياسة الاقتصادية والمالية.

ويستخدم المصرف المركزي العديد من الأدوات المباشرة وغير المباشرة لإدارة السياسة النقدية بما يحقق الأهداف الاقتصادية الكلية ويضمن سلامة النظام النقدي والمصرفي.

ويحتفظ مصرف ليبيا المركزي بالاحتياطي النقدي الإلزامي المطلوب من المصارف التجارية كنسبة من ودائع زبائنها بالإضافة الى أنه يقبل ودائع زمنية من هذه المصارف مقابل فوائد، ويعتبر المصرف المركزي مصرف غير إسلامي، كما يعتبر الملجأ الأخير للمصارف التجارية حيث يستطيع منحها قروض غير اعتيادية في مواجهة أية ظروف استثنائية تُهدد الاستقرار النقدي والمصرفي في ليبيا. (مصرف ليبيا المركزي)https://www.marefa.org

وفي عام 2012م قررت السلطات الليبية تتحول تدريجياً من نظامها المصرفي التقليدي إلى الصيرفة الاسلامية، ليصبح في النهاية نظاماً مصرفياً إسلامياً بالكامل. وقد وضعت نظام لتطبيق الشريعة الإسلامية على المصارف العاملة في ليبيا، والذي فرض على المصارف المحلية والأجنبية الالتزام بالضوابط الشرعية في ممارسة الأعمال المصرفية. وقد أصدر المصرف المركزي الليبي القواعد والضوابط المنظمة لممارسة نشاط الصيرفة الإسلامية والإجراءات والمستندات المطلوبة لممارسة النشاط المصرفي الإسلامي. ووضع أسس تأسيس المصارف الإسلامية ومساعدة المصارف القائمة على التحول الكلي أو الجزئي للصيرفة الإسلامية. وفي أبريل 2013م، أعلن المصرف المركزي أنه سوف يبدأ في قبول طلبات تأسيس مصارف إسلامية أو تحويل المصارف التقليدية إلى إسلامية.

المبحث الثاني

السياسات العامة حول التوجه نحو الصيرفة الإسلامية في ليبيا

يعتبر التوجه نحو الصيرفة الإسلامية في ليبيا حديث نسبياً، وكان الاسم الرسمي للصيرفة الاسلامية المعتمد لدى مصرف ليبيا المركزي هو " المنتجات المصرفية البديلة "، وفقاً للمنشور رقم (2009/09م) الصادر عن مصرف ليبيا المركزي بتاريخ (2009/08/29م) بشأن منح الإذن للمصارف التجارية العاملة بفتح نوافذ لتقديم التمويلات والخدمات المصرفية الاسلامية المتوافقة مع الشريعة الاسلامية والمتمثلة في التمويل على أساس المرابحة، التمويل على أساس المضاربة، التمويل على أساس المشاركة وكذلك يمكن تقديم خدمات مالية بمنتجات أخرى مثل الإجارة والاستصناع والسلم بعد دراستها وتطوير العقود الخاصة بها.

وقد باشر أول مصرف إسلامي في ليبيا عمله عام 2017م، ويُعتبر أول مصرف إسلامي في ليبيا وهي مؤسسة مالية إسلامية تقوم بمزاولة الأنشطة المصرفية الإسلامية وفقًا لأحكام الشريعة الإسلامية والتشريعات النافذة.

حيث تحصل المصرف الإسلامي الليبي على الموافقة المبدئية للتأسيس كأحد خمس مصارف جديدة لسنة 2014م بموجب قرار مجلس إدارة مصرف ليبيا المركزي برأس مال 250 مليون دينار ليبي دُفع منه مبلغ 100 مليون دينار عند الاكتتاب – ما نسبته 40% – واستكمل باقي المبلغ خلال المدة التالية، بدأ المصرف توسعه من فرع واحد لعدة فروع داخل البلاد كان أولها فرع أبو مليانة «الإدارة العامة» أولى فروع المصرف الإسلامي الليبي ونقطة انطلاقه، مختص بإدارة شؤون المصرف ويتضمن كافة حسابات الموظفين العاملين بداخله بالإضافة لعدد كبير من الشركات بمختلف القطاعات.(المصرف الإسلامي الليبي، ويكيبيديا)

وتعتبر تجربة المصرف الإسلامي الليبي فريدة من نوعها، فالمصرف عدا عن أنه ليبي بالكامل، فهو أيضاً انطلق من فكرة خلق تجربة مصرفية جديدة وتقديم خدمات ومنتجات ذات قيمة مضافة للمجتمع، حيث صممت هذه المنتجات وفق مواصفات ومعايير دولية ومحلية مرتكزة على الجودة المطابقة لأحكام الشريعة التي تلبي احتياجات.

المطلب الأول: السياسات على مستوى السلطة التشريعية

من السياسات والتشريعات على مستوى السلطة التشريعية القانون رقم (1) لسنة 2005م بشأن المصارف والساري المفعول والمعتمد في التعامل لتنظيم وإدارة المصارف والنقد والصادر من المؤتمر الشعب العام أعلى سلطة تشريعية وقتذاك، وقد جاء في المادة الثانية من القانون المشار إليه

يتبع المصرف (مصرف ليبيا المركزي) أمانة مؤتمر الشعب العام، ويباشر وظائفه، ويُؤدِّي أغراضه، المنصوص عليها في هذا القانون، في إطار السياسة العامة للدولة، وله في ذلك أن يتَّخذ الأُسُس والإجراءات التي يراها مُناسبة وللمصرف وضع النظم واللوائح المُتعلِّقة بعملياته وشؤونه المالية والإدارية والفنِّية وغيرها بقرارات من مجلس الإدارة

" وأسند هذا القانون لمصرف ليبيا المركزي تنظيم السياسة النقدية والائتمانية والمصرفية وإدارة السيولة النقدية، فله أن يقرر الوسائل التي تكفل له القيام بدوره في ممارسة هذه الوظيفة، سواء تعلق الأمر بإنشاء أنشطة مالية مصرفية أو تدبير وسائل الحماية لها ومراقبة تنفيذها.

كما أعطى له الإذن بتأسيس المصارف التجارية والمتخصصة ومصارف التمويل والاستثمار وغيرها من المصارف التي تدخل في النشاط المصرفي (الفقرة التاسعة من المادة 16).

غير إن القانون لا يحوي بنود خاصة عن الصيرفة الإسلامية، ولم يصمم ليستوعب النظم المصرفية الإسلامية، وهذا يعني غياب السياسة العامة الداعية للتوجه نحو الصيرفة الإسلامية. (الطراد والحوتي، 2010م، ص26)

وفي عام 2012م أصدر المجلس الوطني الانتقالي القانون رقم (46) بإضافة فصل خاص للصيرفة الإسلامية إلى قانون المصارف رقم (1) لسنة 2005م، حيث جاء في المادة الأولى في الفصل الخاص بالصيرفة الإسلامية على أن: (الفروع الإسلامية: هي الفروع المصرفية التي يعتمدها مصرف تقليدي، لممارسة أنشطة الصيرفة الإسلامية، مع مراعاة أن يكون لهذه الفروع مركز مالي مستقل عن المصرف الأم، وأن تكون تابعة لإدارة خاصة بالصيرفة الإسلامية).

وعلى الرغم من صدور فصل خاص بالصيرفة الإسلامية ضمن قانون المصارف المعدل لعام 2012م، إلا أن هذا الفصل لم يكن كافياً كي يوضح معالم الطريق أمام المصارف التقليدية التي تم إيقاف المعاملات الربوية عليها، حيث لم ينص هذا الفصل على عملية تحول المصارف التقليدية إلى مصارف إسلامية، بل ترك الأمر في يد المصرف المركزي فلم ينص عليه الفصل الخاص بالصيرفة الإسلامية.

وفي عام 2013م حدث تطور مهم للسياسة العامة بالتوجه نحو الصيرفة الاسلامية حيث صدر قانون من المؤتمر الوطني العام رقم (1) لسنة 2013م بمنع التعامل بالربا وهو قانون يلزم جميع الجهات الشخصية والاعتبارية بإيقاف التعامل بالفائدة اعتباراً من تاريخ 2015/01/01م، والذي أجبر كامل القطاع المصرفي إلى التحول نحو الصيرفة الإسلامية.

ويغطي هذا القانون المعاملات ذات الفائدة على القروض والودائع، فيما لا يتطرق إلى التمويل غير المصرفي مثل التأمين والتأجير التمويلي، وشملت عقوبات الاستمرار المتعمد في فرض الفائدة توقيع غرامات مالية والسجن لمدة تصل إلى عامين.(تقرير البنك الدولي، 2020م، ص55)

وجاء هذا القانون بعد إعلان "مصطفى عبد الجليل" رئيس المجلس الوطني الانتقالي في خطاب ألقاه في أكتوبر 2011م أن أي قانون أو لائحة سابقة تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية ستتم إلغاؤها، وتعكس هذه الخطوة إرادة سياسية، لكنها لم تنم عن دراية كبيرة بتبعات اعتماد التمويل الإسلامي، فمعظم الشركات لا تعرف الكثير عن عمل أنماط التمويل الإسلامي، وهذا التحول الكامل كان مخالفاً لما نصح به مصرف ليبيا المركزي قبل إصدار القانون، حيث حذر مصرف ليبيا المركزي من العواقب التي يمكن أن يسببها هذا التغير السريع والمفاجئ والخسائر التي ستلحق بالمصارف الليبية، وشجع المصرف المركزي إدخال الخدمات الإسلامية في المصارف، لكنه دعا إلى تبني نهج يسمح بالتعايش بين المصارف التقليدية والإسلامية كما هو مطبق في البلدان الأخرى ذات الأغلبية المسلمة.

وقد سبب هذا القانون إرباكاً كبيراً في القطاع المصرفي الليبي، حيث لم تضع السلطة التشريعية الحل البديل لمنع المعاملات الربوية، وأصبحت المصارف التقليدية مكبلة اليدين تجاه أدوات الاستثمار التقليدية التي كانت تعتمد عليها.(العاني والقندولي، 2019م، ص45)

كما أدّى هذا القانون بالمصارف التجارية العاملة إلى فقدان مصدر هام للدخل والسيولة، فلم تكن معظم المصارف مستعدة للتحوّل إلى التعامل بالقانون الجديد، فقد بلغت قروض وسِلَف المصارف الممنوحة للقطاعين العام والخاص 14 مليار دينار في السنة، أي ما يعادل 25 في المائة من الودائع الوطنية و20 في المائة من الأصول الوطنية (مصرف ليبيا المركزي – النشرة الاقتصادية، 2019م).

وفي عام 2015م أصدر مجلس النواب الليبي القانون رقم (7) بتعديل القانون رقم (1) لسنة 2013م وذلك بتعديل إلغاء الفوائد للأشخاص الاعتبارية فيما بينها، حيث نص القانون في المادة الأولى على تعديل المادة السابعة من القانون رقم (1) لسنة 2013م في شأن منع المعاملات الربوية ليكون نصها على النحو التالي: يسري هذا القانون على معاملات الأشخاص الاعتبارية فيما بينها ابتداءً من تاريخ 2020/01/01م.

ولقد سبب هذا القانون إرباكاً في القطاع المصرفي الليبي وقلص من تعزيز فرصة تحول المصارف التقليدية إلى مصارف إسلامية.

فإذا استمرت حالة عدم الوضوح في منهجية تطبيق قانون الصيرفة الإسلامية واستمر عدم تمكن المصارف من خلق منتجات مصرفية تمكّن المصارف من تحقيق أرباح بدلاً عن المفقودة جراء تطبيق

القانون، فإن ذلك سيشكل عائقاً كبيراً في نمو القطاع المصرفي وسيؤدّي إلى تآكل رأس المال، ومن ثم فإن ذلك سينعكس سلباً على النمو الاقتصادي لناحية عدم قدرة القطاع المصرفيّ على تقديم الخدمات والتمويلات المرجوة لإعادة بناء الاقتصاد.(تقرير الإسكو، الأمم المتحدة، 2020م).

ولم يصدر قانوناً خاصاً بالمصارف الإسلامية في ليبيا حتى عام 2017م وقد أدى ذلك إلى اضطراب في القطاع المصرفي الليبي، حيث إن دور مصرف ليبيا المركزي هو رقابي بموجب اللوائح والقوانين المعمول بها في ليبيا.

ويمكن القول إن تأخر إصدار قانون خاص ينظم عمل المصارف الإسلامية، وتنظيم عملية تحول المصارف التقليدية إلى مصارف إسلامية هو أحد أهم الأسباب في تأخير عملية التحول، كما أن الانقسام السياسي في ليبيا وعدم وضوح معالم الدولة في ليبيا سبب آخر من أسباب تأخير عملية التحول نحو الصيرفة الإسلامية **المطلب الثاني: السياسات على مستوى مصرف ليبيا المركزي**

لا يزال هناك نوع من البطء والتعثر في خطوات هذا التحول، فمنذ انطلاق العمل المصرفي وفق أحكام الشريعة الإسلامية إلى وقتٍ قريبٍ لم تشهد الصناعة المصرفية الإسلامية في ليبيا إلا مصرفاً إسلامياً مستقلاً لا زال حديث الإنشاء، ولم يعلن أي مصرف تجاري تحوله التام نحو الصيرفة الإسلامية، واكتفت معظم المصارف التجارية بإنشاء نوافذ وفروع للصيرفة الإسلامية تتبع الصيرفة التقليدية، فلا شك أن التحول نحو الصيرفة الإسلامية ليس بالأمر السهل أو الهين، فلم يكن هناك تحولاً بمعنى التحول إلى الصيرفة الإسلامية بشكل كامل، وإنما هناك تحول جزئي لبعض المصارف التقليدية من خلال إنشاء نوافذ إسلامية تقوم بعمل المصارف الإسلامية. (العماري وحسن، 2021م، ص 12).

ويتخذ مصرف ليبيا المركزي مجموعة سياسات تصدر في شكل قرارات ومنشورات تعمم على المصارف التجارية والجهاز المصرفي عموماً ويكلف بالعمل وفقاً لمقتضاها، وتصدر هذه التعليمات وفقاً لمقتضيات الأوضاع النقدية والمصرفية وبما يحقق الأهداف التي يسعى لمصرف المركزي لتحقيقها، وذلك في إطار الأدوات والإجراءات التي تسمح بها وتضعها التشريعات النافذة واللوائح التنفيذية في أيدي السلطات النقدية للعمل بمقتضاها.

فقد أصدر مصرف ليبيا المركزي عدة سياسات تتعلق بالتحول التدريجي نحو الصيرفة الإسلامية، وكان أول منشور له صدر بهذا الصدد منشور رقم (9) لسنة 2009م مفاده؛ يأذن للمصارف التجارية الليبية السماح لها بتقديم المنتجات المصرفية البديلة، والمتمثلة في المرابحة والمشاركة والمضاربة وكذلك يمكن تقديم خدمات مالية بمنتجات أخرى مثل الإجارة والإستصناع والسلم بعد دراستها وتطوير العقود الخاصة بها.

ثم صدر المنشور الثاني رقم (9) لسنة 2010م والذي ينص على ضرورة عرض المعاملات المصرفية الإسلامية على هيئات الرقابة الشرعية للتأكد من صحتها، وكان بمثابة لائحتها التنظيمية حيث توسع فيه بتوضيح شروط ومتطلبات وآليات العمل بمنتجات الصيرفة الإسلامية. (العماري وحسن،2021م، ص 18-19)

ورغم ذلك، فإن أغلب السياسات والتشريعات لم تصمم لتستوعب مقتضيات وخصوصية الصيرفة الإسلامية

فمثلاً تضمن قرار مجلس مصرف ليبيا المركزي رقم (47) لسنة 2006م، بشأن معايير تصنيف الديون وتحديد المخصصات وقراره رقم (47) لسنة 2006م بشأن معايير إدارة مخاطر الائتمان تصنيفاً للمعايير التي تصنف بها المخاطر المصرفية التي تتعرض لها المصارف العاملة وهو ما يرتب عليها مجموعة من الالتزامات تجاه المصرف المركزي والأطراف ذات العلاقة، ولكن المصرف المركزي في هذا لم يراع خصوصية المصارف التي تعتمد الصيرفة الإسلامية، لكون تمويلاتها تتحدد بمعايير وظروف مختلفة، وهو ما يقتضي ضرورة إجراء بعض التعديلات في هذا المجال، وما لم يتحقق ذلك فإنه يمكن القول المصرف المركزي يفرض على المصارف والفروع التي تقدم خدمات وتمويلات مصرفية إسلامية التصريح عن الأخطار المصرفية بنفس الكيفية التي يفرضها على المصارف الأخرى، وكذلك يفرض عليها استقطاع ذات الجزء أو النسبة من أرباحها السنوية كمخصصات لمواجهة الديون المتعثرة المفروض على المصارف الأخرى. وهو أمر يجب إعادة النظر فيه بما يحقق للمصرف المركزي تفعيل رقابته.(الطراد والحوتي، ص 23).

كما تطلب السلطات النقدية في ليبيا من المصارف والفروع التي تقدم خدمات وتمويلات مصرفية إسلامية الاحتفاظ بنفس نسبه السيولة القانونية التي تحتفظ بها المصارف التقليدية. وهو ما يشير إليه قرار مجلس إدارة مصرف ليبيا المركزي رقم (68) لسنة 2008م بتحديد نسبة السيولة المطلوب الاحتفاظ بها بما لا يقل عن 25% من مجموع الخصوم الإيداعية لكل مصرف تجاري، هو في هذا لا يميز بين المصارف العاملة في مجال تقديم الخدمات والتمويلات المصرفية الإسلامية.

كما يحرر مصرف ليبيا المركزي أسعار الفائدة المدينة ويعامل المصارف والفروع التي تقدم خدمات وتمويلات مصرفية إسلامية في ما يتعلق بتحديد وتحرير نسبة العوائد التي تتقاضاها على القروض الممنوحة بنفس الكيفية التي يعامل بها المصارف التي لا تقدم خدمات وتمويلات مصرفية إسلامية. ويتضح ذلك من خلال آلية احتساب سعر الفائدة على القروض، حيث يشير قرار مجلس إدارة مصرف ليبيا المركزي رقم (26) لسنة 2007م بتحرير أسعار الفائدة وقرار رقم (39) لسنة 2005م بشأن توحيد

وتحديد آلية احتساب سعر الفائدة المدينة على جميع القروض والتسهيلات التي تمنحها المصارف التجارية، على أساس سعر إعادة الخصم "لدى مصرف ليبيا المركزي" + نسبة لا تزيد على 2.5% وهو في ذلك يضع الفروع والمصارف التي تقدم خدمات وتمويلات مصرفية إسلامية في موقف حرج بمخالفة إما تعليمات المصرف المركزي أو مخالفة أنظمتها الأساسية التي تمنعها من التعامل بالفوائد المصرفية.

كما أن السلطات النقدية في ليبيا لا تتيح للمصارف والفروع التي تقدم خدمات وتمويلات مصرفية إسلامية إذا كانت تعاني من عجز في السيولة سوى اللجوء للاقتراض من مصرف ليبيا المركزي الملجأ الأخير بسعر الفائدة وسعر الخصم المحدد وهو أمر تحظر عليها أنظمتها الأساسية التعامل به. وهذا الأمر يؤكده قرار مجلس إدارة مصرف ليبيا المركزي رقم (15) لسنة 2005م بشأن تخفيض سعر الفائدة الذي يمنحه مصرف ليبيا المركزي على ودائع المصارف التجارية لديه من 2.5% إلى 1.75% وذلك لحثها على البحث عن مجالات استثمار وتمويل محلية تساعد في تحقيق النمو الاقتصادي المنشود، إلا أن هذا التحفيز لا يؤثر بنفس القدر على المصارف التي تعتمد الصيرفة الإسلامية لكونها لا تتعامل بسعر الفائدة ولا تودع أموالها بهذا الشكل ولهذا الغرض لدى المصرف المركزي. وهو ما يستدعي التفكير في استحداث بدائل وأدوات جديدة تساعد هذه المصارف على استثمار سيولتها لدى المصرف المركزي.(الطراد والحوتي، ص 24).

وبالتالي يمكن الاستنتاج بأن التشريعات والإجراءات الرقابية التي يعتمدها مصرف ليبيا المركزي لم تصمم لتراعي الطبيعة الخاصة للصيرفة الإسلامية، وهو ما يحتم ويستدعي ضرورة إعادة النظر في هذه التشريعات والإجراءات بشكل جوهري بما يحقق ويضمن تهيئة البيئة والبنية التنظيمية الملائمة لأداء أفضل للصيرفة الإسلامية.

خاتمة البحث

في ختام هذا البحث يمكن القول بأن توجه السياسة العامة في ليبيا بالتحول نحو الصيرفة الإسلامية يعتبر حديث نسبياً ويسير بوتيرة بطيئة ويشوبها القصور والنقص، حيث لم تكن السياسات كافية كي توضح معالم الطريق أمام المصارف التقليدية التي تم إيقاف المعاملات الربوية عليها والتوجه نحو الصيرفة الإسلامية.

وأن الصيرفة الإسلامية في ليبيا تعترضها العديد من الصعاب. لعل من أبرزها عدم وجود تشريعات وإجراءات إدارية خاصة بالصيرفة الإسلامية تراعي بيئتها وبنيتها التنظيمية وتضمن لها أداء دورها على الوجه الأفضل.

أولاً: النتائج

1- هناك نوع من البطء والتعثر في خطوات هذا التحول، فمنذ انطلاق العمل المصرفي وفق أحكام الشريعة الإسلامية إلى وقتٍ قريبٍ لم تشهد الصناعة المصرفية الإسلامية في ليبيا إلا مصرفاً إسلامياً مستقلاً، ولم يعلن أي مصرف تجاري تحوله التام نحو الصيرفة الإسلامية، واكتفت معظم المصارف التجارية بإنشاء نوافذ وفروع للصيرفة الإسلامية تتبع الصيرفة التقليدية.

2- هناك قصور في القانون رقم (46) الذي ينص بإضافة فصل خاص للصيرفة الإسلامية إلى قانون المصارف رقم (1) لسنة 2005م، حيث لم ينص هذا الفصل على عملية تحول المصارف التقليدية إلى مصارف إسلامية، بل ترك الأمر في يد المصرف المركزي فلم ينص عليه الفصل الخاص بالصيرفة الإسلامية.

3- إن القانون رقم (7) القاضي بتعديل القانون رقم (1) لسنة 2013م وذلك بتعديل إلغاء الفوائد للأشخاص الاعتبارية فيما بينها، قد سبب إرباكاً في القطاع المصرفي الليبي وقلَّص من تعزيز فرصة تحول المصارف التقليدية إلى مصارف إسلامية.

4- إن تأخر إصدار قانون خاص ينظم عمل المصارف الإسلامية، وتنظيم عملية تحول المصارف التقليدية إلى مصارف إسلامية هو أحد أهم الأسباب في تأخير عملية التحول، كما أن الانقسام السياسي في ليبيا وعدم وضوح معالم الدولة في ليبيا سبب آخر من أسباب تأخير عملية التحول نحو الصيرفة الإسلامية.

5- إن التشريعات والإجراءات الرقابية التي يعتمدها مصرف ليبيا المركزي لم تصمم لتراعي الطبيعة الخاصة للصيرفة الإسلامية.

ثانياً: التوصيات

1- يفترض إصدار قوانين خاصة بالمصارف الإسلامية تكون بمثابة إطار قانوني تستند عليه المصارف الإسلامية وتنظم عملها وتراعي خصوصياتها.

2- يفترض معاملة والنوافذ الإسلامية معاملة خاصة وذلك بإصدار استثناءات لصالحها حتى تتمكن من أداء دورها في التنمية الاقتصادية والاجتماعية بشكل أفضل.

3- ضرورة إعادة النظر في هذه التشريعات والإجراءات بشكل جوهري بما يحقق ويضمن تهيئة البيئة والبنية التنظيمية الملائمة لأداء أفضل للصيرفة الإسلامية.

4- تدريب كوادر مصرف ليبيا المركزي على أعمال البنوك الإسلامية وتثقيفهم بمبادئ الشريعة الإسلامية وأن يكون من بينهم من هو متخصص في الشريعة الإسلامية للتأكد من أن كافة عمليات البنوك الإسلامية تنسجم مع مبادئ الشريعة الإسلامية السمحاء.

المراجع

الكتب العربية:

- الطيب، حسن أبشر (2000م) ؛ الدولة العصرية دولة المؤسسات، الدار الثقافية للنشر والتوزيع.
- المنوفي، كمال، (1988م) "السياسة العامة واداء النظام السياسي"، في علي الدين هلال (محرر):تحليل السياسات العامة، مركز البحوث والدراسات السياسية، جامعة القاهرة.
- رشيد، أحمد (1976م)، نظرية الإدارة العامة (السياسة العامة والجهاز الإداري)، ط4، دار المعارف، القاهرة.
- مقلد، إسماعيل صبري (1980م)، دراسات في الإدارة العامة مع بعض التحليلات المقارنة، ط3، مؤسسة الصباح للنشر، الكويت.
- أندرسون، جيمس (2013م)، صنع السياسات العامة، ط5، ترجمة عامر الكبيسي، دار المسيرة عمان.

الكتب الأجنبية:

- Thomas Day: Understanding Public policy, (N.J. Prentice-Hall Inc 1981) p3-4
- J.B. Mackinney & L.C. Howard: Public Administration: Balancing Power and Accountability, (Illinois, Moore Publishing Company, 1979) P.66.
- M. Dubnick & B. Bardes: Thinking About Public Policy: A Problem Solving Approach, (New York, John Wiley & Sons Inc 1983) p. 8.
- Robert H. Simons: Policy Flow Analysis: A Conceptual Model for Comparative Policy Research, The Western Quarterly (September 1974) p. 465.

المجلات العلمية:

- عزالدين محمد منصور العماري وعزنان حسن، المصارف الإسلامية الليبية وأهميتها في تحقيق التنمية، مجلة الرشاد للمالية الإسلامية، العدد4، ديسمبر 2021م.
- إسماعيل إبراهيم الطراد، سالم رحومة الحوتي، التشريعات والإجراءات التي تنظم العلاقة بين المصارف الإسلامية والمصرف المركزي دراسة مقارنه بين الأردن وليبيا، ورقة مقدمة لمؤتمر الخدمات المالية الإسلامية الثاني، التي نظمها المركز العالي للمهن المالية والإدارية، وأكاديمية الدراسات العليا المنعقد في طرابلس في الفترة 27-2010/04/28م.
- العاني، أسامة عبد المجيد، والقندولي، أمجد أحمد، (أكتوبر، 2019م) إمكانية تحول المصارف التقليدية إلى مصارف إسلامية في ليبيا، مجلة بيت المشورة، العدد11، دولة قطر).

مواقع انترنت:

- نبراس جاسم كاظم؛ محاضرات في المصارف الإسلامية، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة بغداد، منشور على: https://www.google.com
- مصرف الجمهورية، الصيرفة الإسلامية، على الموقع الالكتروني: (https://www.jbank.ly/ar/about-us/islamic-banking/)
- مصرف الأمان، الصيرفة الإسلامية، على الموقع الالكتروني: (https://www.aman-bank.com/islamic-banking)
- دراسة تمهيدية عن الاقتصاد في ليبيا الواقع والتحديات والآفاق، الجزء الأول من دراسة أولية لمشروع الحوار الاجتماعي والاقتصادي الليبي، تقرير الإسكو الأمم المتحدة، على الموقع الالكتروني:
- https://www.unescwa.org/sites/default/files/pubs/pdf/challenges-prospects-libyan-economy-arabic_0.pdf
- مصرف ليبيا المركزي: https://www.marefa.org
- المصرف الإسلامي الليبي، ويكيبيديا : https://ar.wikipedia.org/
- مراجعة القطاع المالي في ليبيا، تقرير البنك الدولي، 2020:
  - https://thedocs.worldbank.org/en/doc/490761600444818233-0280022020/original/LibyaFinancialSectorReviewArabicFinal.pdf

جامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية

كلية الاقتصاد الإسلامي والإدارة

المؤتمر العلمي الأول

النشاط المالي والمصرفي الإسلامي في ليبيا، تقييم التجربة وتحسين الأداء

المحور الأول

النشاط المصرفي الإسلامي

بحث بعنوان:

معوقات تمويل المشاريع الصغرى في ليبيا وفق أساليب التمويل الإسلامية

أ. أمجد احمد خليفة

جامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية

أ. مبروكة بكار محمد

جامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية

2024م

المخلص

تناولت هذه الدراسة إمكانية تطبيق فاعلية صيغ التمويل الإسلامي في دعم المشاريع الصغرى ومنتاهية الصغر في ليبيا، ولتحقق من هذه الفاعلية اتبع الباحثان في هذه الدراسة بشقها النظري المنهج الاستقرائي والمنهج الوصفي في شقها العملي.

وتهدف هذه الدراسة إلى معرفة المعوقات المتوقع أن تواجهها المصارف وأصحاب المشاريع، ولتحقيق هذه الهداف تم إعداد استبانة خاصة بالمصارف محل الدراسة ووزعت هذه الاستبانة على إدارات الصيرفة الإسلامية في مصارف (التجاري الوطني، الجمهورية، الصحارى، الوحدة، شمال أفريقيا).

وتوصلت هذه الدراسة إلى عدة نتائج كان من أهمها أن المصارف محل الدراسة لديها معوقات تحول دون تمويل هذه المشاريع، كما توصلت الدراسة إلى ضرورة توفير بعض المتطلبات التشريعية والقانونية لضمن نجاح هذه المشاريع.

الكلمات المفتاحية: *التمويل الإسلامي، المشاريع الصغرى، الصناديق الاستثمارية.*

summary

This study examined the possibility of applying the effectiveness of Islamic financing formulas in supporting small and micro-enterprises in Libya. To verify this effectiveness, the researchers in this study followed the inductive approach in its theoretical part and the descriptive approach in its practical part.

This study aims to know the obstacles expected to be faced by banks and project owners. To achieve these goals, a questionnaire was prepared for the banks under study and this questionnaire was distributed to the Islamic banking departments in the banks of (National Commercial, Republic, Sahara, Al Wahda, and North Africa.(

This study reached several results, the most important of which was that the banks under study have obstacles that prevent them from financing these projects. The study also concluded that it is necessary to provide some legislative and legal requirements to ensure the success of these projects.

Keywords*: Islamic finance, micro-projects, investment funds.*

المقدمة

تهتم مؤسسات التى تعنى بالتمويل الأصغر بلعب دوراً فاعلاً في استراتيجيات النمو الاقتصادي لدى عدد كبير من الدول، وتشكل حيزاً عريضاً ضمن الانتاجيات لدى العديد من البدان بغض النظر عن تقدمها أو تخلفها، ونظراً لارتفاع البطالة في المنطقة العربية التي أصبحت في تصاعد مستمر وضرورة مواجهة خطرها، وإعادة بناء الطبقة العمالية ما يعزز اقتصاداتها، وما يلزمها من رفع الحياة الاقتصادية لمواطنيها، ودعم القطاع الخاص لزيادة الملكية، وهنا تظهر أهمية الارتقاء بمؤسسات التمويل الأصغر لما تشكله من دور فاعل في خلق التنمية بشقيها الاقتصادي والاجتماعي في البلدان العربية.

وتهتم الدول ذات الاقتصاديات المتقدمة بإقامة وتشجيع المشروعات الصغيرة لأهميتها في الإنتاج والتشغيل أضافة إلى دورها الإجتماعي، كما أنها تساهم إلى في خفض معدلات البطالة، وتخلق وظائف متنوعة لسهولة تأسيسها، وتجهيز المتطلبات الرئيسية اللازمة، والتي تتميز بانخفاض تكاليفها بسبب انتفاء حاجتها لتقنية عالية، أو رأس مال ضخم.

كما أنها تشكل حاضنة لرأس المال لجذبها للمدخرات الفائضة، والعاطلة فضلاً عن أنها خلق مشاريع استثمارية لذوي المدخرات الصغيرة، وتساهم في تطوير المناطق الريفية، وتخفض الهجرة إلى المدن كون هذه المشروعات تتميز بالانتشار الجغرافي.

وتتميز هذه المشاريع بتوفير السلع والخدمات للفئات ذات الدخل المنخفض في المجتمع الذين يسعون للحصول على هذه السلع والخدمات بأسعار رخيصة نسبيا تتناسب مع قدرتهم الشرائية.

هدف الدراسة

تهدف هذه الدراسة الاطلاع على المعوقات التي تواجه المصارف الليبية في التمويل الأصغر.

الحدود الزمنية: اقتصرت الدراسة على المدة الزمنية من عام (2009م ـ 2023م).

وتم تقسيم الحدود الزمنية إلى قسمين:

القسم الأول الإطار النظري: وهو ما يتعلق بالدراسة الميدانية من هذه الدراسة من عام (2009م_2023م).

تم اختيار هذه المدة وهي تاريخ بدء تطبيق منتجات الصيرفة الإسلامية في المصارف الليبية التي هل محل هذه الدراسة.

القسم الثاني الإطار العملي: وهو ما يتعلق بالشق النظري من هذه الدراسة من عام (2009م-2017م).

الحدود المكانية: تقتصر الدراسة على دراسة تجربة المصارف الليبية التقليدية التي تقدم منتجات الصيرفة الإسلامية، ومن هذه المصارف (الجمهورية، الوحدة، شمال إفريقيا، التجاري الوطني).

الحدود البشرية: اقتصرت هذه الدراسة على العاملين في القطاع المصرفي التقليدي في ليبيا الذي

يقدم منتجات مصرفية إسلامية لإبداء آرائهم حول إشراك البنوك في تمويل المشاريع الصغيرة وفق أساليب التمويل الإسلامية.

مشكلة الدراسة

تتمثل مشكلة الدراسة في عدم توفر بيئة حاضنة للمشاريع الصغرى في ليبيا وتدنى مستويات تمويل هذه المشاريع مع توفر العديد من المصارف الليبية القادرة على تمويل هذه المشاريع، الأمر الذي يقودنا إلى طرح السؤال الآتي:

ما هي معوقات تمويل المشاريع الصغرى وفق أساليب التمويل الإسلامي في ليبيا؟

فرضية الدراسة HO:

تفترض هذه الفرضية بأنه لا توجد فروقات ذات دلالات إحصائية في آراء عينة الدراسة عند مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$) حول محور المعوقات التي تواجه المصارف الليبية لتمويل المشاريع الصغرى.

أهمية الدراسة:

إن المشاريع الصغرى أصبح لها مكانتها المهمة في التنمية الاقتصادية ومشاركتها في الحد من البطالة والفقر والمساهمة في زيادة الناتج المحلي الإجمالي، كذلك يمكن للتمويل الأصغر تشغيل جزء من الأموال المعطلة لدى المصارف الليبية وتوظيفها وفق أساليب التمويل الإسلامي، الأمر الذي سيعود بالنفع على المصارف وأصحاب المشاريع الصغرى.

كما يمكن أنْ تستمد الدراسة أهميتها من الأمور الآتية:

1. توفر الدراسة فرصة للعاملين في قطاعي البنوك الإسلامية والتقليدية، وكذلك القطاع المصرفي الليبي، لاكتساب فهم أكاديمي للفرص المتاحة لبنوكهم لتمويل المشاريع الصغيرة.
2. تمنح هذه الدراسة ميزة التعرف على فرص المصارف الليبية في تقديم منتجات المصيرفة الإسلامية وإمكانية تمويل المشاريع الصغرى بهذه المنتجات، كذلك تسهم الدراسة في توفير فرصة تمويلية للعاطلين عن العمل من أجل النهوض بمشاريعهم الصغيرة.

منهج الدراسة

سيتم اتباع منهجية بحث متنوعة لخدمة الغرض من البحث وستكون على شقين هما:

الشقُّ النظري: اعتمد الباحثان على المنهج الاستقرائي والوصفي للتعرف على الجوانب النظرية لموضوع الدراسة من خلال أسسه النظرية ومراجعة الدراسات السابقة ذات العلاقة.

الشقُّ العَملي: وسيتم ذلك من خلال إعداد استبانة ثم سيتم استخدام المنهج الوصفي التحليلي، وستوزع على إدارات الصيرفة الإسلامية وإدارة الائتمان وإدارة المخاطر وغيرها من الإدارات ذات العلاقة في المصارف الليبية محل الدراسة، وسيتم تحليل نتائج هذه الاستبانة عن طريق برنامج الحزمة الاحصائية للعلوم الاجتماعية (SPSS) .

الدراسات السابقة:

1.سويكر، سميرة، 2022م (معوقات إقراض المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا)

تهدف الدراسة إلى تحليل المعوقات التي تواجه الشركات الصغيرة والمتوسطة الليبية في الحصول على التمويل من البنوك التجارية، استخدمت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي لتصميم استبيان تم توزيعه على عينة من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مدينة سرت تكونت من (112) وتوصلت الدراسة إلى وجود معوقات أمام حصول الشركات الصغيرة على قروض من البنوك التجارية الليبية، والتي تقوم بمعالجة أسعار الفائدة التي يحظرها القانون، بالإضافة إلى أن تكلفة الحصول على القروض تزيد من نسبة ديون المشاريع، مما يجعل من المستحيل على الشركات الصغيرة الحصول على قروض من البنوك التجارية الليبية وتحد من قدرتها على الحصول على تمويل آخر، كما تفتقر البنوك التجارية إلى برامج مخصصة لتقديم القروض للمشاريع تتعرض المشاريع الصغيرة والمتوسطة نظراً لطبيعة هذه المشاريع، للعقوبات أو الحجز على المشاريع في حالة التأخر في السداد، وتعطيل سداد الأقساط، وانعدام الشفافية في صرف القروض، وعدم توافق مدة القرض أو قيمته مع الاحتياجات من المشروع، وتوصي الدراسة البنوك بضرورة التحول إلى نظام التمويل الإسلامي، وتخصيص جزء من أموال محافظ البنوك لإقراض المشاريع ذات الطبيعة الخاصة.

2.بوقرين، وآخرون 2022م (تجارب دولية في مجال تنمية وتطوير المشروعات الصغرة والمتوسطة)

تهدف هذه الدراسة إلى التعريف بمجموعة من التجارب العالمية الناجحة في مجال تنمية المشاريع الصغيرة والمتوسطة وكيفية الاستفادة من هذه النتائج لوضع استراتيجية شاملة لتنمية مثل هذه المشاريع في ليبيا، ولتحقيق هذا الهدف تم عرض تجارب سبع دول ذات خبرة طويلة في هذا المجال، وتم تقسيمها إلى مجموعتين: الأولى: تضم ثلاث دول متقدمة، وهي: الولايات المتحدة الأمريكية، واليابان، وألمانيا، المجموعة الثانية: تضم أربع دول، ثالث منها دول نامية، وهي: مصر، السعودية، الجزائر، ودولة واحدة متحولة، وهي كوريا الجنوبية .و أشارت نتائج الدراسة إلى وجود تشابه كبير بين تلك الدول فيما يتعلق بالدوافع وراء الاهتمام بالمشروعات الصغرى والمتوسطة، والمعايير المستخدمة في تعريفها، والخطط والسياسات المتبعة من قبل تلك الدول؛ للاهتمام بتنمية المشروعات الصغرى والمتوسطة انشاء وتطويرها، التنمية والتطوير المتمثلان في وضع إطار قانوني وتشريعي خاص بها، وهيئات ومؤسسات حكومية للإشراف عليها وتقديم الدعم لها، وتوفير التمويل اللازم عن طريق إنشاء مؤسسات تمويل وضمان مخاطر تمويل المشروعات الصغرى والمتوسطة، كذلك تقديم الدعم والاستشارات في مجال دراسات الجدوى، والمسائل الفنية والإدارية، والتسويقية، والتدريب.

3. فوزي، عبد الرازق، 2019م، دور المصارف والمؤسسات المالية في تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا.

تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على الدور الذي تلعبه البنوك والمؤسسات المالية في تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة تم استخدام الأساليب التحليلية الوصفية من خلال وصف وتحليل البيانات والإحصاءات والمنشورات حول الشركات الصغيرة والمتوسطة، وتوصلت الدراسة إلى عدة نتائج أهمها دور البنوك والمؤسسات المالية في تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وقد تراجع ذلك مع صدور القانون رقم 1 لعام 2013م الذي حظر المعاملات الربوية، وتوصل الباحثون إلى عديد توصيات أهمها إيجاد سبل دعم البنوك في استخدام صيغ التمويل الإسلامي لتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة المنتهية بالملكية مثل المرابحة والمشاركة والاستصناع والزراعة والإجارة.

المبحث الأول: المشروعات الصغيرة

معايير المشروعات الصغيرة

من الصعب الاتفاق على تعريف محدد وموحد للمشروعات الصغيرة لأن كلمة "صغير" تشمل مفاهيم مختلفة مرتبطة في بلدان مختلفة، وصناعات مختلفة، وحتى داخل نفس البلد، وجدت دراسة نشرها معهد أبحاث ولاية جورجيا أن هناك أكثر من (55) تعريفاً للمشاريع الصغيرة في (75) دولة.

وتعدد اتجاهات تعاريف مؤسسات المشروعات الصغيرة إلى ثلاثة اتجاهات وهي: تعريفات من قبل المؤسسات الدولية، والتعاريف المتعلقة بالقوانين لكل دولة، وتعريفات الصناعة، إن العثور على معيار عالمي موحد هو محل جدل وانتقاد من قبل المؤسسين والاقتصاديين والأكاديميين وحتى الصناعيين.

وعلى الرغم من ذلك فهناك معايير مختلفة لتعاريف المشروعات الصغيرة لعل من أشهرها معيار عدد العاملين، ومعيار إجمالي رأس المال المستخدم، معيار قيمة المبيعات وما يمكن أن توفره من قيمة مضافة في الإنتاج أو زيادة في الناتج المحلي الإجمالي.

وتعرفه منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (https://www.iaea.org/ar/min-nahn/83869) بأنه مشروع يديره مالك واحد يتحمل المسؤولية الكاملة عنه، سواء في البعد الطويل (الاستراتيجي) أو القصير (التكتيكي)، وفي نطاق عدد العاملين فيه. (10–50) عامل.

وعرف الاتحاد الأوروبي المؤسسة الصغيرة (https://www.eeas.europa.eu/search_ar) بأنها التي توظف ما يقل عن 50 عاملا، وال تتجاوز مبيعاتها أو مجموع ميزانياتها 10 ماليين يورو سنويا(DANG، 2011، p65).

عرفها القانون الفرنسي:بأنها هي المؤسسات التي توظف أقل من 250 عامل والتي تتجاوز مبيعاتها السنوية 50 مليون يورو أو التي ال تتجاوز مجموع ميزانيتها السنوية 43 مليون يورو.

جدول 1: معيار بعض الدول في تعريف المشروعات الصغيرة والمتوسطة حسب عدد العاملين

الدولة	المشروعات الصغيرة	المشروعات المتوسطة
دول الاتحاد الأوروبي	49_10	249_50
الولايات المتحدة الأمريكية	99_10	499_100
اليابان	49_10	249_50
تركيا	49_20	249_50
مصر	14_5	49_15
لبنان	49_10	99_50
الأردن	19_5	99_20
الإمارات العربية المتحدة	49_10	499_50
تونس	49_11	99_50
ليبيا	24_1	49_25

المصدر: إعداد الباحثان بالاعتماد تقرير وزارة العمل والتأهيل في ليبيا عام 2015م

الجدول 2: معيار بعض الدول في تعريف المشروعات الصغيرة والمتوسطة حسب رأس المال

ت	المنظمة أو الدولة	معيار حجم رأس المال
.1	منظمة العمل الدولية	أقل من 350 ألف دولار أمريكي
.2	البنك الدولي للإنشاء	من 250_ 350 ألف دولار أمريكي
.3	منظمة الأمم المتحدة للتنمية	أقل من 250 ألف دولار أمريكي
.4	الاتحاد الأوروبي	أقل من 8 مليون يورو
.5	كوريا	أقل من 700 ألف دولار أمريكي
.6	ماليزيا	أقل من 250 مليون رنجت
.7	اليابان	أقل من 100 مليون ين ياباني
.8	السعودية	أقل من 20 مليون ريال سعودي
.9	الكويت	أقل من 200 ألف دولار أمريكي
.10	سنغافورة	أقل من 2 مليون دولار أمريكي
.11	مصر	أقل من 500 ألف جنيه مصري

المصدر: إعداد البحث بالاعتماد على تقرير صندوق النقد العربي 2010م

يتضح من الجدول السابق رقم (2) الخاص بمعيار رأس المال فإنه وبالنظر إليه فإن الاختلاف كبير جداً بين الدول، سواء العربية منها أو الأجنبية، النامية منها أو المتقدمة، وهو مؤشر على الجدلية القائمة حول استخدام معايير التقييم، ويتضح من ذلك اختلاف معايير الدل بالنسبة لتعريف الصناعات الصغيرة، حيث يلاحظ أن هناك تقارب في معايير رأس المال بين كل من البنك الدولي

ومنظمة العمل الدولي، بينما يظهر التفاوت والاختلاف بين باقي الدول.

الجدول 3 مشاركة المشروعات الصغيرة والمتوسطة في اقتصاديات بعض الدول المتقدمة

الدولة	مشاركته في الاقتصاد %	مشاركته في العمالة %
الصين	99.9	84.3
الهند	96	79.4
ماليزيا	92.6	40.2
الفلبين	98.7	50
كوريا	99.8	78.5
تايلاند	98.6	73.8
الولايات المتحدة الامريكية	99.7	53.7

المصدر: المنظمة الإسلامية للتربية والثقافة أيسيسكو، 2005م.

يبرز الدور المهم للمشروعات الصغيرة والمتوسطة ما توفره من فرص عمل للعمالة والحد من ظاهرة البطالة في المجتمعات التي تتصف بالكثافة السكانية، حيث تتميز تلك الصناعات عادة بكثافة استخدام عنصر العمل، وقلة ما تحتاجه من الموارد التمويلية، واليد العاملة المدربة.

كما أن هذا النوع من الصناعات عادة ما ينظر إليه عادة على أنه من مجالات الاستثمار سريعة العائد فضلاً عما تحققه من انتقال النشاط الصناعي إلى مواطن أخرى، كما تظهر أهمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة بأنها تستطيع إمداد المشروعات الكبرى ببعض المكونات أو الصناعات المغذية، كما يمكن لتلك المشروعات معاونة الصناعات الكبيرة في عملية توزيع منتجاتها في مختلف الأسواق المتسعة، فضلاً عن قيامها بتقديم خدمات الصيانة والإصلاح للمنتجات المعمرة (البنان، 88).

المشاكل التي تواجهها المؤسسات الصغيرة:

مشاكل متعلقة بالمحيط الداخلي:

أولاً: مشاكل تتعلق بالموارد البشرية: من بين أهم المشاكل التي تعاني منها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المتعلقة بالموارد البشرية

1. عدم كفاءة الإدارة: كون أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تتم إدارتها من قبل أصحابها، الذين يتم من خلالهم اتخاذ كافة القرارات المهمة، وينعكس هذا الاعتماد المباشر على أصحاب المؤسسة في جميع جوانب الإدارة، وهناك انتقادات مفادها أن قدرات الفرد غالبًا ما تكون محدودة لأن أصحاب الوكالات يعتمدون على الخبرة والفطرة السليمة، وهما عاملان تفتقر إليهما الإدارة بشدة وبالتالي يفتقران إلى الخبرة والإدارة الكافية (بن غربية، 2006م).

2. نقص التسيير: حيث إن ضعف التسيير وعدم فعاليته في مختلف المستويات يرجع بالأساس إلى مكن من احداث التغيير إلى افتقار معظم المسيرين للتفكير الديناميكي، الذي ي مناسب باستخدام الأساليب والمناهج الإدارية الحديثة (بلعيد، بدون تاريخ).

ثانيا: مشاكل تتعلق بالمواد الأولية: من بين أهم المشاكل التي تعاني منها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المتعلقة بالمواد الأولية:

1. تستفيد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من الامتيازات والخصومات الممنوحة لها عند شراء بعض المواد الخام لتلبية احتياجاتها المحدودة.
2. صعوبة الحصول على المواد الأولية لقلة الأموال
3. تفتقر هذه المؤسسات إلى وكالات متخصصة للقيام بأعمال الاستيراد.

ثالثا: مشاكل فنية واستشارية: والتي تتمثل أهمها فيما يلي:

1. **الموقع غير الملائم:** تعتبر عملية اختيار الموقع المناسب لمنظمة ما مزيجًا من العلم والفن، وغالبًا ما لا يتم إجراء بحث وبحث وتخطيط جيد لاختيار موقع العمل، وبالتالي فإن عملية اختيار الموقع هي أحد الأشياء المهمة.
2. **عدم القدرة على التحول:** حيث أنه بعد فترة من الزمن يبدأ العمل وينمو؛ وهذا يتطلب أساليب إدارة مختلفة لأن السياسات التي كانت مناسبة ومربحة في بداية العمل تصبح غير مناسبة مع توسع العمل ونموه، أو تصبح الإدارة غير فعالة لأن النمو يتطلب التفويض وهو ما يرفضه الكثير من أصحاب الأعمال الصغيرة (شعباني،2003م).

مشاكل متعلقة بالمحيط الخارجي:

أولاً: القضايا المتعلقة بالعقارات الصناعية: تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مشاكل كبيرة في العثور على الأراضي اللازمة لإقامة الورش أو المصانع حيث أن بعض الأنشطة محظورة في بعض المناطق. ويأمل صاحب المشروع أيضًا في بناء مصنعه الخاص. ونظراً للنقص الخطير في الخدمات والمرافق العامة، هناك المزيد والمزيد من المشاريع في المناطق الجديدة (محروق، بدون تاريخ، 65).

ثانيا: المشاكل المتعلقة بالجانب التمويلي: تلجأ المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مؤخرا وبشكل كبير بفعل ضغوط الأزمة الاقتصادية، أو بفعل الحاجة إلى التطور؛ لمصادر التمويل الخارجية، حيث أدى هذا إلى ارتفاع حاد في ديونها مما ضاعف الأخطار والتهديدات عليها، وعموما يمكن اختصار المشاكل التمويلية المتعلقة بها فيما يلي:

1. القضايا المتعلقة بتمويل المشاريع والتوسع الاستثماري خلال فترة النمو السريع.
2. بالإضافة إلى عبء الفوائد، هناك مسألة الضمانات الكبيرة التي يطلبها الممولين أو المؤسسات الائتمانية، إذ تشترط البنوك على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المستفيدة من القروض تقديم

ضمانات تتجاوز 150% من قيمة القرض (بن ناصر، مرجع سابق، 58).

ثالثا: المشاكل الإدارية

والتي تتركز في غياب الهياكل التنظيمية والإدارية واللوائح الداخلية المنظمة لعمل كافة المفاصل الوظيفية وعدم تحديد المسؤوليات، وهذا راجع إلى جهل أصحاب هذه المؤسسات بأسس التنظيم بشكل عام، أيضا من المشاكل صعوبة توفير برامج التدريب المناسبة؛ نظراً لضعف الإمكانيات المادية، وعدم قناعة الإدارات بجدوى التدريب (بن نعمان، مرجع سابق، 493- 494).

واقع سوق العمل الليبية والتحديات

نظراً لطبيعة المرحلة التي يمر بها الشعب الليبي، فإن مسألة إيجاد فرص عمل جديدة للداخلين الجدد إلى سوق العمل خلال هذا العقد أصبحت أكثر إلحاحاً من أي وقت مضى، فمنذ ثورة 17 فبراير 2011م التي أطاحت بالنظام السابق وقت ليبيا فريسة لصراع سياسي عميق، ألقى بضلاله على كل القطاعات الاقتصادية وعلى كافة شرائح المجتمع الليبي، واليوم لا توجد سوى فرص محدودة لإعادة دمج الشباب في سوق العمل.

يمكن إرجاع التحديات التي تواجه بناء الوظائف والمؤسسات في ليبيا إلى عقود من التغيرات الاقتصادية والهيكلية والاجتماعية. وأظهر تقرير بعنوان "ديناميكيات سوق العمل في ليبيا: إعادة الاندماج في المجتمع من أجل التعافي" الصادر عن البنك الدولي عام 2015م، أن معدل البطالة في ليبيا يحتل المرتبة الثانية عالمياً، حيث وصل إلى ما يقارب 19% بين عامي 2012م و2014م، كما أن معدل البطالة يتزايد عاماً بعد عام يعلو، بلغ معدل البطالة في عام 2010م 13٪. وترتفع نسبة البطالة بين الشباب الليبي (الذين تتراوح أعمارهم بين 15 و25 عاما) إلى 48%، وبين النساء إلى 25%، وقالت حوالي 30% من الشركات إنها وجدت صعوبة في العثور على ليبيين مؤهلين(وزارة التأهيل الليبية، 2015م، 24).

الغرض من هذا التقرير هو تقديم تقييم لسوق العمل الليبي ومناقشة استراتيجيات التوظيف على نطاق أوسع، وذلك باستخدام مسح القوى العاملة الوطنية والبحوث النوعية المتعمقة بين الباحثين عن عمل والشركات الليبية التي أجريت بين عامي 2012م و2014م. ومع ذلك، عندما كانت الشركات الليبية تشعر بالتفاؤل نسبياً في عام 2012م وظلت أسعار النفط مرتفعة، كان لا بد من مضاعفة معدل النمو المتوقع بنسبة 6% للفترة 2012م-2014م ثلاث مرات لاستيعاب الليبيين الراغبين في دخول سوق العمل، كان لسنوات الثراء النفطي في ليبيا تأثيرها العميق أيضا على المجتمع الليبي، فقد كان معدل البطالة آخذ في الارتفاع حتى قبل أن تعكس انتفاضة عام 2011م بعض المشاكل الجوهرية. فسكان البلاد البالغ عددهم نحو 6 ملايين نسمة (قبل عام 2011م) نشأوا وهم يعتمدون على سخاء الدولة. وكان دعم الغذاء والطاقة والإسكان هائلا بالنسبة للدعم المُتاح في بقية بلدان المنطقة، وقبيل اندلاع الصراع الحالي في منتصف عام 2014م، بلغ حجم القوة العاملة حوالي 1.9 مليون شخص،

وكانت الغالبية العظمى من العمال في القطاع العام (77٪). ولم يكن يعمل في الزراعة التي ازدهرت في عهد ما قبل الجماهيرية سوى 1٪ فقط من القوة العاملة في ليبيا وفي الصناعة (النفط أساسا) أقل من 10٪، والنسبة الباقية تعمل في قطاع الخدمات، وبما أن المواطنين لديهم مهارات وظيفية محدودة، فيمكن لغير المواطنين العمل في وظائف تتطلب عمالة ماهرة بالإضافة إلى الوظائف التي لا تتطلب ذلك، وكان الأجانب يشكلون ما يقرب من نصف القوة العاملة الليبية البالغ عددها 2.6 مليون شخص قبل عام 2011م، عندما فر نحو مليون شخص. لكن الأمر مختلف الآن: ويعاني الاقتصاد الليبي من الركود منذ انخفاض أسعار النفط في أواخر عام 2014م. أدت الهجمات على حقول النفط إلى انخفاض إنتاج النفط إلى حوالي ربع مستواه الأصلي، بشكل عام، تشهد الشركات عودة إلى النشاط في دورات أعمالها وهي متفائلة بشأن التوقعات الاقتصادية، النمو على المدى القصير والطويل، وهذا التفاؤل موجود في جميع القطاعات باستثناء قطاع البناء، الذي لم ينتعش بعد منذ توقف المشاريع الحكومية الكبيرة. قالت العديد من الشركات إنها وظفت عمالاً ليبيين، وبعضها وظف عمالاً ليبيين بدلاً من العمال الأجانب، وقد أعربت العديد من الشركات عن استعدادها لدفع تكاليف التدريب، فأين يمكن إذن خلق فرص عمل جديدة عندما يتم إهمال الزراعة وتقييد القطاع الخاص؟

وقال التقرير إنه لدعم الاستقرار وتمهيد الطريق للتعافي بعد الصراع، تعد التجارة والخدمات والسياحة والتصنيع الزراعي كلها مجالات محتملة لخلق فرص العمل والتدريب أثناء العمل للشركات ومشاريع ريادة الأعمال، ويظهر أيضًا أن هذه المبادرات يمكن أن تبدأ الآن، وتنتشر الشراكات المبتكرة بين القطاعين العام والخاص على المستوى المحلي وتستمر في إحداث فرق حتى أثناء الصراع الحالي. ففي طرابلس، على سبيل المثال، افتتح مجلس المدينة المحلي ومنظمة غير حكومية مركزًا للتوظيف في عام 2014م وبدأ في توظيف الشباب في الشركات، وفي أواخر عام 2015م حشدوا المستثمرين في منتدى لدعم الشركات الشابة التي أرادت التوسع في الداخل (وزارة العمل والتأهيل، 2015م،25).

آليات النهوض بالقطاع المشروعات الصغيرة

يقدم هذا التقرير ثلاث توصيات رئيسية لصانعي السياسات الليبيين، وخاصة الجهات الفاعلة المحلية، للنظر فيها حتى مع استمرار الأزمة:

1. إن إنشاء نظام تعاقدي للمشاركة بين القطاع العام والخاص بهدف تعزيز ريادة الأعمال وخلق فرص العمل يمكن أن يوفر الحوافز اللازمة لتحفيز خلق فرص العمل في القطاع الخاص ومن الممكن أن يحقق التدريب أثناء العمل العديد من الفوائد، وكان مفيدًا للغاية أثناء أزمة التوظيف في المكسيك وفي البوسنة والهرسك ما بعد الحرب، عندما كان هناك حاجة إلى توفير فرص عمل لنحو 300 ألف جندي مسرح. ويعد استهداف الشباب والمقاتلين السابقين والنساء ذوي المهارات المقبولة عاملاً مهمًا للغاية.

2. من وجهة نظر العاملين والشركات في ليبيا على حد سواء، فإن اللوائح التي تفرض عقود عمل أكثر جاذبية من شأنها أن تجعل العمل في القطاع الخاص أكثر جاذبية، الأمر الذي قد يساعد في جذب استثمارات جديدة. كما أن العقود التي تتيح حوافز لتدريب العاملين واستبقائهم وتعمل على تحسين الأمن الاجتماعي للمواطنين وغير المواطنين على السواء قد تساعد المستثمرين على اجتذاب المواهب المطلوبة من القطاع العام.
3. إنشاء قواعد بيانات وأنظمة معلومات موحدة لتزويد القطاع العام وأصحاب العمل والباحثين عن عمل بالدعم الذي يحتاجونه.

واستشرافاً للمستقبل فإن هناك حاجة ماسة لوضع استراتيجية للوظائف تقوم على أساس الرؤية الاقتصادية الليبية، ولا بد لهذه الاستراتيجية من أن تعالج طائفة من التحديات التي تواجه مناخ الأعمال في ليبيا ومؤسسات سوق العمل والنظام التعليمي، وتشمل المعالجة للقطاعات غير المستغلة جيداً كالتجارة والخدمات والسياحة والصناعة والزراعة، لأن النهوض بهذه القطاعات من شأنه تحسين آفاق التوظيف وتدعيم بناء الدولة على الأمد البعيد.

دوافع الاهتمام بالمشروعات الصغرى والمتوسطة في ليبيا

تجربة ليبيا في تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة يناقش هذا القسم التجربة الليبية في مجال تنمية المشاريع الصغيرة والمتوسطة حيث يوضح دوافع الاهتمام بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمعايير المستخدمة في التصنيف والبرامج والسياسات المتبعة للنهوض بقطاع المشاريع الصغيرة والمتوسطة. وأخيرا، فإن تقييم تجربة ليبيا في مجال تنمية المشاريع الصغيرة والمتوسطة هو كما يلي:

الدافع الأساسي لاهتمام ليبيا بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة هو توفير فرص العمل للباحثين عن عمل من خريجي الجامعات والكليات التقنية الثانوية، وكذلك لذوي الدخل المحدود الذين يرغبون في إقامة مشاريع اقتصادية من شأنها أن تساهم في التنمية الاقتصادية. رفع مستويات دخلهم ولكن ليس لديهم المال الكافي لبناء هذه المشاريع، ويستهدف البرنامج الليبي لتنمية المشاريع الصغيرة والمتوسطة جزئياً العاملين المتبقين، بما في ذلك العاملين في شركات القطاع العام المتعثرة، والوزارات والمؤسسات الحكومية، والمتقاعدين من القوات المسلحة.

الدافع الآخر للاهتمام بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الليبية هو تشجيع ريادة الأعمال والابتكار والإبداع من خلال تبني المشاريع التي تعتمد على أفكار جديدة.

ومن الأسباب الأخرى لتنمية المشاريع الصغيرة والمتوسطة هو مساعدة الاقتصاد الوطني على تنويع مصادر دخله بدلاً من الاعتماد على مورد واحد وهو النفط. المساهمة في أنشطة التنمية المكانية في المناطق الريفية والنائية من خلال إنشاء مشاريع تعتمد على تنمية الموارد المحلية وتوفير السلع والخدمات اللازمة للمشاريع الكبيرة.

المبحث الثاني: الدراسة الميدانية

نتائج توزيع استبيانات الدراسة:

تم توزيع استبيان الدراسة على أفراد عينة الدراسة، حيث تم قبول استبيان الدراسة من قبل خمس مصارف هي (التجاري الوطني، الجمهورية، الصحاري، الوحدة، شمال إفريقيا) وهي المصارف محل الدراسة والجدول الآتي يوضح نتائج توزيع الاستبيان

توزيع الاستيبانات

الجدول4: يظهر عدد الاستبانات الموزعة والمستردة

العدد الإجمالي للاستمارات الموزعة	80 استمارة	النسبة المئوية
العدد الإجمالي للاستمارات المستردة والصالحة للدراسة	67	%84
العدد الإجمالي للاستمارات المستردة وغير الصالحة للدراسة	13	%16
المجموع	80	%100

توزيع الاستبانة على عينة الدراسة

قام الباحثان بتوزيع الاستبانة على الموظفين، وتم اختيار الإدارات التالية وهي إدارة الصيرفة الإسلامية مصرفي الجمهورية/ التجاري الوطني"، وإدارة المنتجات والخدمات الإسلامية" مصرف الوحدة، وإدارة التمويلات المصرفية" مصرف الصحاري"، وإدارة المراجعة والتدقيق الشرعي هذه التسميات خاصة بكل مصرف، وهي تقع تحت أسم إدارات الصيرفة الإسلامية، ولقد استغرقت العملية شهر لتوزيع الاستبانة وجمعها للحصول على إجابات عالية ومنح المشاركين فرصة المشاركة في توفير بيانات موثوقة يمكن الاعتماد عليها.

والجدول التالي يوضح عدد الاستبيانات التي تم توزيعها على المصارف محل الدراسة الصحيحة الجاهزة للتحليل الإحصائي .

توزيع الاستبيانات على المصارف

الجدول5: عدد الاستبيانات الموزعة على المصارف

م	المصرف	العدد	النسبة المئوية
1	التجاري	16	23.5
2	الجمهورية	20	29.4
3	الوحدة	22	32.4
4	الصحاري	5	7.4
5	شمال أفريقيا	4	5.9
المجموع		**67**	**100**

الشكل 1: التكرارات النسيبة لأفراد عينة الدراسة حسب نسب كل مصرف

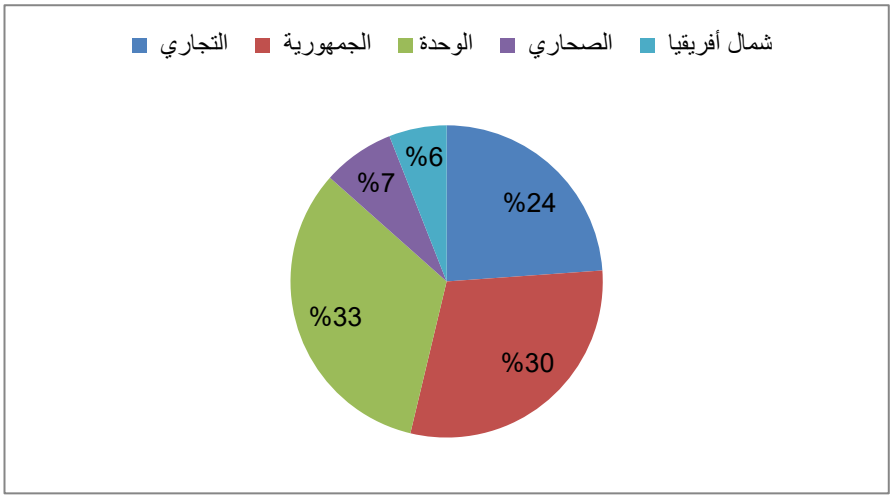

المعلومات الديمغرافية لأفراد عينة الدراسة

سيتم عرض للمعلومات والبيانات الشخصية التي تم الحصول عليها من أفراد عينة البحث وفقا للجدول التالي:

الجدول6: المعلومات الديمغرافية لأفراد عينة الدراسة

المتغير	مستويات المتغير	التكرار	النسبة المئوية%
الجنس	ذكر	50	75
	أنثى	17	25
	المجموع		100
الفئة العمرية	أصغر من 20	1	1.5
	أكثر من 20 وأقل 30	23	33.8
	من 31إلى أقل 50	27	40.2
	أكبر من 50	16	23.5

المتغير	مستويات المتغير	التكرار	النسبة المئوية%
	المجموع	67	100
التخصص	إدارة أعمال	13	19
	تمويل ومصارف	27	40
	مصارف إسلامية	3	4.5
	علوم محاسبية	16	23.5
	علوم قانونية	1	1.5
	علوم شرعية	1	1.5
	علوم أخرى	0	0
	المجموع	67	100
المؤهل العلمي	دون البكالوريوس	5	7.5
	بكالوريوس	45	66.5
	ماجستير	15	22
	دكتوراة	2	3
	المجموع	67	100
المركز الوظيفي	مدير إدارة	5	7.5
	مساعد مدير إدارة	5	75
	رئيس قسم	23	34
	موظف	34	50
	المجموع	67	100
سنوات الخبرة في العمل المصرفي الاسلامي	أقل من 5 سنوات	37	55.5
	أقل من 5إلى أقل 10 سنوات	15	22
	أكبر من عشر سنوات	15	22.5

ويبين الجدول توزيع أفراد العينة حسب الخصائص الديموغرافية، وكانت النتائج كما يلي:
ونظراً لطبيعة العمل المصرفي فقد شكل الرجال ما نسبته 75% من عينة الدراسة.

الجدول7: نتائج اختبار التوزيع الطبيعي على على محاور الاستبانة حول إمكانية تمويل المصارف الاسلامية

المحور	قيمة One-Sample Kolmogorov-Smirnov Test	الدلالة الإحصائية
معوقات تمويل المشاريع الصغرى	0.706	0.700

يتبين من الجدول أن قيمة التوزيع لمحور البحث مطابقة للتوزيع الطبيعي وقيمة الدلالة أكبر من (0.05).

ثبات أداة الدراسة:

قبل استخدام البيانات في التحليلات الأخرى مثل الارتباط والانحدار المتعدد وتحليل التباين واختبار الفرضيات، تحققنا من صدق وثبات مادة القياس المستخدمة. يُعد الثبات من متطلبات أداة الدراسة لذلك قمنا بالتأكد من صدق وثبات أداة الدراسة ومن شمولها لجميع الجوانب المتعلقة بالمتغيرين المستقل والتابع قام الباحثان بمراجعة الاستبانة بدقة على بالاعتماد القياس (الثبات الظاهري) والتأكد من صدق المحتوى.

حيث قام الباحثان بحتساب معامل الثبات بطريقة الاتساق الداخلي عن طريق اختبار كرونباخ ألفا (Alpha Crunbach) وذلك من خلال تطبيق برنامج (SPSS) وكانت نتائج تطبيق الاختبار كالآتي:

الجدول8: معاملات الثبات (كرونباخ ألفا) لجميع محاور الدراسة

المحور	اسم المحور	معامل الثبات
المحور الثاني	معوقات تمويل المشاريع الصغرى	73.2

وبلغت نسبة الثبات لجميع فقرات الاستبانة (73.2%)، ولذلك فإن الثبات بين فقرات الاستبيان كان مقبولا، مما يشير إلى إمكانية تعميم النتائج على مجتمع الدراسة.

وصف إجابات عينة الدراسة حول محور معوقات تمويل المشاريع الصغرى:

الجدول9: وصف إجابات عينة الدراسة حول محور معوقات تمويل المشاريع الصغرى

ت	العبارة	المتوسط العام	الانحراف المعياري	الرتبة
1	الظروف الأمنية والاقتصادية حالت دون تطوير وزيادة عملية تمويل المشاريع الصغرى.	1.65	.686	8
2	ضعف دراسات الجدوى المقدمة من أصحاب المشاريع الصغرى.	2.07	.822	7
3	عدم كفاية الضمانات المقدمة من أصحاب المشاريع الصغرى.	2.14	.874	6
4	عدم تنوع صيغ التمويل الإسلامي سبب في ضعف عملية تمويل المشاريع الصغرى.	2.23	.906	5
5	عدم اقتناع الإدارات العليا بالمصرف بجدوى الاستثمار بصيغ التمويل الإسلامي أثر سلباً على هذا القطاع.	2.38	.952	4
6	عدم توفر المنظومات المصرفية الملائمة لتمويل المشاريع الصغرى	2.53	1.09	2
7	المصرف يواجه صعوبة في مراقبة ومتابعة نشاطات المشاريع الصغرى.	2.46	1.06	3
8	لا يتوفر لدى المصرف النظم المحاسبية الخاصة بعملية تمويل المشاريع الصغرى	2.82	1.15	1

يتضح من الجدول السابق والذي تضمن إجابات أفراد عينة الدراسة حول (معوقات تمويل المشاريع الصغرى) الآتي:

المتوسطات الحاسبية للإجابات، تراوحت ما بين (2.82 و1.65) بناءً على مقياس ليكرت الخماسي، حيث حازت سبع فقرات على تقييم مرتفع، وحازت فقرتين على تقييم متوسط.

تبين أنَّ أكثر الفقرات التي تشكل عائق أمام تمويل المصارف للمشاريع الصغرى هي فقرة (لا يتوفر لدى المصرف النظم المحاسبية الخاصة بعملية تمويل المشاريع الصغرى)، وجاءت هذه الفقرة في المرتبة الأولى بمتوسط حسابي (2.82)، وبانحراف معياري بلغ (1.15) وبمستوى تقييم مرتفع، وهذا يوضح رأي عينة الدراسة في أن المصرف لا يمتك النظم المحاسبية اللازمة في التعامل مع تمويل المشاريع الصغرى.

نتائج الفقرة السادسة وهي (عدم توفر المنظومات المصرفية الملائمة لتمويل المشاريع الصغرى)، وجاءت هذه الفقرة في المرتبة الثانية بمتوسط حسابي(2.53)، وبابنحراف معياري (1.09) وبمستوى تقييم مرتفع، وهذا يدل على أنَّ العاملين في إدارات الصيرفة الإسلامية في المصارف يرون أن المنظومات المصرفية غير مكتملة في مصارفهم أو غير جاهزة.

اختبار فرضية الدراسة

تستخدم هذه الدراسة اختبار التباين الأحادي لاختبار فرضية البحث، واستنادا إلى أن أفراد عينة البحث يتبعون التوزيع الطبيعي فإن قاعدة القرار هي:

وإذا كانت الدلالة أكبر من (a0.05) فإنه يتم رفض الفرضيات الصفرية ويتم قبول الفرضيات البديلة، ويوجد فرق ذو دلالة إحصائية بين تصورات أفراد العينة لإمكانية تمويل المصارف الليبية للمشاريع الصغرى بصيغ التمويل الإسلامية. إذا كانت الأهمية (0.05 a>)، فاقبل الفرضية الصفرية. ولا توجد فروقات ذات دلالات إحصائية في آراء المشاركين حول احتمالية تمويل المصارف الليبية للمشاريع الصغرى بصيغ التمويل الإسلامية

اختبار الفرضية :

ويبين الجدول نتائج تحليل التباينات الأحادية المتعلقة بفرضية الدراسة: (بأنه لا توجد فروقات ذات دلالات إحصائية في تصور عينة الدراسة فيما إذا كانت هناك معوقات أمام التمويل في البنوك المدروسة) المشروعات الصغيرة (بسبب متغيرات التخصص)

نتيجة تحليل التباينات الأحادية One Way Anova لإجابات أفراد عينة الدراسة

الجدول10: حول وجود معوقات تواجه البنوك في تمويل المشاريع الصغرى تعزى لمتغيرات التخصص

مصدر التباين	مجموع المربعات	درجة الحرية	متوسط المربعات	قيمة (ف)	مستوى الدلالة
بين المجموعات	5.237	6	0.873	3.059	0.011
داخل المربعات	17.119	60	0.285		
المجموع	22.356	66			

يوضح الجدول أنه عند مستوى الدلالة (a0.05>) تكون قيمة (F) هي 3.059، وعند مستوى الدلالة (0.011) لا يوجد فرق ذو دلالة إحصائية، وهذا أمر ذو دلالة. وجود معوقات ذات دلالة إحصائية على المستوى الكلي بشكل عام عند مستوى a0.05 ≤ وفي مواجهة تحول التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة ومتناهية الصغر، يظهر أن العقبات التي تواجهها البنوك تمنع البنوك من توفير التمويل اللازم لتطبيقات تمويل المؤسسات الصغيرة ومتناهية الصغر.

النتائج والتوصيات

أظهرت نتائج اختبارات الفرضية الثانية عدم وجود فروقات ذو دلالات إحصائية في آراء أفراد العينة حول معوقات تمويل المشاريع الصغيرة في البنوك، وحصل متوسط قيمة الإجابات على تقدير أعلى، مما يدل على وجود معوقات أمام تمويل المشاريع الصغيرة من قبل البنوك. تمويل البنك للمشروعات الصغيرة يواجه التمويل البنكي لهذه المشاريع عوائق وهناك عدد من العوائق التي يجب معالجتها وحلها. وهذا يتوافق مع ما ورد في هذه الدراسة، والتي تؤكد أيضا بعض المعوقات التي تواجه البنوك في تمويل المشاريع الصغيرة، وأهمها عدم الاستقرار السياسي والأمني في البلاد وتفتت المؤسسات السيادية.

توصيات الدراسة:

1. وضع خطة شاملة لتوفير التمويل للبنوك التقليدية الراغبة في تمويل المشاريع الصغيرة بالطرق المصرفية الإسلامية يقودها ويشرف عليها بنك ليبيا المركزي، وذلك من خلال الترتيب مع البنوك التي ترغب في تمويل هذه المشاريع.
2. ويجب على البنوك التي ترغب في تقديم التمويل للمشاريع الصغيرة تعزيز الدورات التدريبية للموظفين العاملين في مجال الصيرفة الإسلامية لزيادة خبراتهم في هذا المجال.
3. إقرار قانون خاص ينظم عمل المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية التي ترغب في تمويل المشاريع الصغرى بأساليب التمويل الإسلامية.
4. يجب على البنوك التقليدية سواء كانت راغبة في تمويل المشاريع الصغيرة أم لا، أن تزيد من استثماراتها من خلال صيغ التمويل الإسلامي، خاصة بعد نجاح البنوك التقليدية في مجال الصيرفة الإسلامية.

المراجع:

- البنان، أشرف، الصناعات الصغرى وحل مشكلة البطالة، مجلة الأهرام الاقتصادية، العدد 189، القاهرة.
- الحوراني، الوقف والعمل الأهلي في المجتمع المعاصر، 2001م.
- السرطاوي، فؤاد، التمويل الإسلامي ودور القطاع الخاص، (الأردن، دار المسيرة للنشر والتوزيع، 1999م)، ط1.
- الضرير، الصديق، أشكال وأساليب الاستثمار في الفقه الإسلامي، ط 1، ص 10. انظر: أشرف دوابة، التمويل المصرفي الإسلامي، 1982م، ط1.
- العاني، المصارف الاسلامية ودورها في التنمية البشرية، ط1،(دار البشائر الإسلامية، 2015م).
- العاني، دور الوقف في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، 2010م.
- العتيبي، أحمد. المحافظ المالية الاستثمارية، أحكامها وضوابطها في الفقه الإسلامي، (الأردن، دار النفائس، 1427هـ)، ط1.
- الكاساني، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، ط 2، (دار الكتاب العربي، 1989م)، م5.
- المعايير الشرعية الصادرة عن هيئة مراجعة المؤسسات المالية والمصرفية الإسلامية.
- المغني لابن قدامة، ط 3، (دار الفكر، بيروت).
- الموسوعة الفقهية الكويتية، 1997م، ج37.
- بلعيد، مشاكل الإنتاج في الصناعات الحرفية، أسبابها وطرق علاجها، دراسة ميدانية بمدينة طرابلس. (رسالة ماجستير غير منشورة. بجامعة طرابلس، قسم الإدارة، كلية الدارسات العليا).
- حدة، ابن خالد. تمويل المؤسسات المصغرة بصغية القرض الحسن، (رسالة ماجستير، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2014م).
- دوابة أشرف، إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة المتوسطة في الدول العربية، مجلة البحوث الإدارية، 2006م.
- شعباني، إسماعيل، ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتطورها في العالم. الدورة التدريبية الدولية حول تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، 2003م، جامعة فرحات عباس سطيف.
- عاصي أمارة محمد يحيي، تقييم الأداء المالي للمصارف الإسلامية، (رسالة ماجستير، 2009م).
- عبد الخالق أسامة، المعوقات المادية التي تعترض تنفيذ البرامج الرائدة في مجال المنشات الصغرى وتوطينها في الأقطار العربية.
- مصطفى، إبراهيم، المشروعات الصغيرة والمتوسطة تجارب دولية (تجربة الهند)، 2017م.

- مقابلة، إيهاب، دور المنشآت الصغرى والمتوسطة في تخفيف أزمة البطالة، 2009م.
- ابن غربية، تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة: هل هناك مشكلة تمويل؟ ندوة تنمية وتطوير المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا، (بنغازي، مركز بحوث العلوم الاقتصادية، 2006م).
- أبو غدة، عبد الستار، الاستثمار في الأسهم والوحدات والصناديق الاستثمارية، مجلة المجمع، الدورة التاسعة، المجلد الثاني.
- أبو غدة، عبد الستار، التكييف الشرعي لصناديق الاستثمار ومشروعيتها.
- أبو غدة، عبدالستار، بحوث في المعاملات والأساليب المصرفية الإسلامية، (مجموعة دلة البركة، ط 1، سنة 2007م).
- أحمد، مصطفى علي، صناديق الاستثمار، مزاياها وأنواعها، التكييف الشرعي، بحث مقدم لندوة صناديق الاستثمار في مصر، الواقع والمستقبل، 22 مارس (1997م).
- آدم، محمد عبده، صناديق الاستثمار الإسلاميّة ودورها في تعبئة واستخدام الموارد، مع دراسة تطبيقية على صناديق الاستثمار السعودية، (رسالة دكتوراه في قسم الاقتصاد، جامعة النيلين، السودان).

جامعة السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية

كلية الاقتصاد الإسلامي والإدارة

المؤتمر العلمي الأول

النشاط المالي والمصرفي الإسلامي في ليبيا، تقييم التجربة وتحسين الأداء

المحور الأول

النشاط المصرفي الإسلامي

بحث بعنوان:

"ضوابط الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية "

المصارف الإسلامية بليبيا أنموذجاً"

إعداد/ مصطفى إدريس أبوعريضة محمد

محاضر/ كلية الدراسات الإسلامية ـ الجامعة الأسمرية الإسلامية.

البريد الإلكتروني :m5204135@gmail.com

رقم الهاتف :0925204135 . 0915204135

2024م

الملخص

تسعى البلدان الإسلامية من حولها تطورًا وانتشارًا في تقديم الخدمات الموافقة للشريعة، وذلك من أجل الدخول للمؤسسات المالية الإسلامية بأنواعها لما لها من ضوابط عالية وثقة أكبر، ولهذا يجب أن نتأكد من مطابقة أنشطتها لما أتى به الشارع الكريم في ضبط هذه المعاملات، وهذا الدور لا تقوم به إلا الرقابة الشرعية.

وتعد الرقابة الشرعية أهم ما يميز المصارف الإسلامية عن المصارف التقليدية من حيث الالتزام بقيم الشرعية الإسلامية، والدور الهام الذي تؤديه في ضبط أنشطة المصارف الإسلامية من الناحية الشرعية، والتجربة في ليبيا تعد حديثة.

وأيضا يعد الكيان الرقابي الذي يمكن من خلاله التمييز بينها وبين المصارف التقليدية على مستوى النشاط والرقابة، ومدى الالتزام بالشريعة الإسلامية وأحكامها.

ولهذا فقد أُقيم نطاق إشرافي على المصارف التي تحمل الصفة الإسلامية تستند إلى أُطر الرقابة الشرعية الموافقة للأحكام الفقهية.

وتكمن أهمية الدراسة في معرفة مدى مساهمة الرقابة الشرعية في تطوير الأعمال المصرفية الإسلامية، ومفهومها والضوابط والأحكام المتعلقة بها، ومدى دور الرقابة في المصارف التي أنشئت حديثًا في ليبيا، والتأكد من مطابقتها للمعايير الشرعية التي أُصدرت من الهيئات والمؤسسات التي تنظم عمل المصارف بما يتفق مع الشرعية الإسلامية.

وتهدف الدراسة إلى نقل الصورة المتكاملة حول الرقابة الشرعية ،والسعي إلى تطوير وتسريع عجلة المواكبة في المصارف الإسلامية القائمة في ليبيا.

الكلمات المفتاحية *: الرقابة الشرعية ـ المصارف الإسلامية ـ ليبيا.*

Conclusion .

The world around it is witnessing development, spread, and trends for Islamic financial institutions of all kinds, high and stable. Thus, they must be in conformity and proven with what the honorable Lawgiver brought in controlling these transactions, and this role only performs Sharia control.

The Sharia supervision is considered the most important thing that distinguishes Islamic banks from traditional banks in terms of commitment to Islamic Sharia values, the important role it plays in supervising the activities of Islamic banks from a Sharia perspective, and the experience in modern Libya.

Therefore, it is also considered a control system through which some people who know the level of authority and oversight, and the extent of adherence to Islamic law and its provisions, can be trained.

Thus, the regulatory scope of Islamic banks was determined, based on Sharia regulatory frameworks compatible with jurisprudential rulings.

The importance of the study lies in knowing the extent of Sharia contribution to the development of Islamic business, its concept and the controls and rulings related to it, and the extent of considering the knowledge that has been newly established in Libya, and ensuring that the Sharia issued by the institution that regulates our work is compatible with it in accordance with Islamic Sharia.

The study aims to convey an integrated picture of Sharia supervision, and seek to develop and accelerate the pace of progress in existing Islamic banks in Libya.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين وعلى آله وأصحابه أجمعين، وبعد...

شهدت الصناعة المصرفية والمالية الإسلامية تطورًا ملموسًا في الآونة الأخيرة، كما أثبتت قدرتها على الصمود أمام الأزمة المالية التي يواجها العالم حاليًا، مما يدل على أنها الخيار المناسب أو البديل الفعال لنظام المالية والمصرفية التقليدية التي تنسب إليها معظم المصارف العالمية، ومع هذا لا شك أن المصرفية الإسلامية تأثرت قليلًا بالأزمة ولكنها لم تصب بأي ضرر مباشر أو خسارة بل تضررت فقط حالة السوق حاليًا، وذلك لأن المصرفية الإسلامية تتعامل في نفس السوق التي تتعامل فيها المصارف التقليدية وهذا أمر لا يمكن تجنبه، ولكن الجانب الإيجابي من الأزمة هو أن قوة وفعالية المصرفية الإسلامية أصبحت واضحة للجميع، وذلك دليل على أن النظام المالي الإسلامي سوف يبقى وله مستقبل مشرق لإحراز المزيد من التقدم.

والجدير بالذكر أنه يجب على كل المؤسسات المالية الإسلامية أن تتأكد من أن جميع العمليات والمنتجات المالية للمصارف الإسلامية تتماشى مع متطلبات ومبادئ الشرعية، وقامت على إنشاء هيئة الرقابة الشرعية لها أو تعيين مراقبين شرعيين للمؤسسة، ويقوم هؤلاء بدور الوسيط بين المتعاملين أو المساهمين أو المودعين في المؤسسة ونيابة عن المؤسسة نفسها في التأكد من أن كل عملياتها ومكاسبها شرعية.

وفي ليبيا بدأت النشأة الأولى للصيرفة الإسلامية سنة 2008م، وصدور قانون رقم (46) 2012م بشأن تعديل قانون رقم (1) لسنة 2005م واضافة فصل خاص بالصيرفة الإسلامية فكانت الانطلاقة وباشرت بعض المصارف التقليدية العاملة بفتح النوافذ الإسلامية وتقديم الخدمات، ولم تتمكن باقي المصارف من ممارسة دورها، وذلك لعدم وجود رقابة شرعية بها.

وتعاني المصارف الإسلامية بليبيا من عدم وضوح الدور الفعلي لأعمال الرقابة الشرعية، وذلك راجع لحداثة النشأة، وضعف إحاطة بعض الموظفين والإداريين داخل المصارف بدراية كافية بأحكام الشريعة الإسلامية خاصة فيما يتعلق بالمعاملات المالية الإسلامية المعاصرة.

ـ أهمية الدراسة .

تتبلور أهمية الدراسة في الآتي :

ـ إن هذا الدراسة ذات أهمية من الجانب النظري، لأنها تهتم بموضوع ذو طلب متزايد للعديد من الباحثين وهو يتعلق بالرقابة الشرعية على المصارف الإسلامية، وذلك لتميزها بوجود نوعين من الرقابة وهي (مصرفية – ذاتية).

ـ المساهمة في إظهار جزء من جزيئات المهمة في المصارف الإسلامية، وتوضيح وإبراز دور هيئة الرقابة الشرعية ومواكبة تطورات المعاملات المالية الإسلامية.

ـ معرفة الدور والضابط الأساسي للرقابة الشرعية للمصارف الإسلامية العاملة بليبيا.

. الرقابة الشرعية تمنح للمصرف صبغة شرعية، وارتياح لدى العاملين به، وزيادة في طلب الخدمات.

أهداف الدراسة .

تتمثل الأهداف في الآتي :

ـ دراسة ألية ممارسات عمل الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية والعاملة في ليبيا من حيث مكوناتها، وعدد أعضائها والأعمال الموكلة لها وضوابطها.

ـ الكشف عن دور الرقابة في التطوير والمساهمة في التنمية.

ـ إبراز واقع التطبيق في المصارف الإسلامية الليبية .

ـ العمل على تطوير نظام عملها في المؤسسات المالية الإسلامية بليبيا، وإظهارها في الصورة الحسنة في تقديم الخدمات لدى العاملين.

ـ مشكلة الدراسة .

إن الإشكالية التي دافعة هو الإجابة عن التساؤلات الآتية :

ـ ما مفهوم الرقابة الشرعية، ومسمياتها، وما واقعها؟

ـ ما طبيعة عملها، وآليات تنفيذها ؟

ـ هل يوجد لدى المراقب الشرعي تأهيل علمي وعملي مناسب يؤهله للرقابة على العقود والمنتجات الإسلامية ؟

ـ هل تتمتع بالاستقلالية مما يجعلها بعيدة عن أي ضغوطات ؟

ـ هل يسمح لها بممارسة الرقابة على جميع العقود التي تصدرها المصارف، أو أنها تكتفي بمراقبة المعاملات المحالة إليها ؟

ـ منهج الدراسة.

نظرًا لما تتطلبه الدراسة من تحليل لمختلف أبعادها والإحاطة بجميع جوانبها، وامكانية الإجابة عن الإشكالية استخدمنا المنهج الوصفي للوصول إلى جميع الحقائق، ولتفسيرها استخدمنا المنهج التحليلي لتنويع النتائج.

المطلب الأول : مفهوم الرقابة الشرعية .

الفرع الأول : المفهوم اللغوي : المتتبع لاشتقاقات اللغوية لمادة (ر.ق .ب) يجدها متنوعة وكثيرة ،إلاَّ أن موردها يصب على أصل واحد ،وهو مراعاة الأشياء (ابن فاس، 1979م، 427/2).

ومن أبرز الاشتقاقات ما يأتي :

الحفظ والرعاية: أي رَقَبَه وقُصد بها الحفظ، ويقال: أرقب فلانًا في أهله؛ أي أحفظه فيهم، والرقيب من أسمائه سبحانه وتعالى، أي الحافظ الذي لا يغيب عنه شيء، والجمع رُقباء (الزبيدي، 1966م، 274/1)، ومنه قوله تعالى :﴿ **إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا**﴾ (سورة النساء:1)، وقوله : ﴿**مَّا يَلۡفِظُ مِن قَوۡلٍ إِلَّا لَدَيۡهِ رَقِيبٌ عَتِيدٞ**﴾ (سورة ق :18).

الإشراف والعلو: يقصد ارتقب المكان، أشرف وعلا، والمَرْقَبُ والمَرْقَبة تدلان على المراقب والموضع المشرف التي يرتفع عليه الرقيب، والمكان العالي يقف الناظر عليه، والجمع منه :مراقب، وهي ما ارتفع من الأرض (ابن منظور،1955م، 424/1).

الحراسة والملاحظة: يقال: رقبه وراقبه مراقبة ورقابًا؛ أي :حرسه ولاحظه وراقب الله في عمله أو أمره خافه وخشيه ،ورقيب القوم، أي حارسهم، والرقيب الحارس الحافظ (أنيس وآخرون، 2004م، 363).

الفرع الثاني: المفهوم الاصطلاحي.

الرقابة بوصفها العام تعد إحدى عناصر الإدارة المتعارف عليها، وهي (التخطيط، والتنظيم، والتوجيه والتنسيق، والرقابة) (مشعل،2004م، 6)

وهكذا يمكن أن نضع تعريفًا للرقابة على النحو الآتي:

يقصد بها أنها وسيلة يمكن بواسطتها التأكد من مدى تحقق الأهداف بكفاية وفاعلية في الوقت المحدد (الشوبكي،1989م،31)، ولهذا في علم الإدارة الهدف من الرقابة مساعدتها في التأكد من إنجازها للأهداف المعتمدة والحاجة قائمة إليها مادام احتمال الخطأ في التنفيذ قائمًا (مشعل، مرجع سابق،6)

ومن هنا فإن الرقابة جاءت معانيها في اللغة تدل على الآتي:

مراعاة تحقيق الأهداف المطلوبة، والمحافظة والمراقب من أجل ضمان الاستمرار، وعدم الانحراف عن الأهداف الأساسية

. الفرع الثالث: المفهوم اللغوي للشرعية .

قصد بها في اللغة الطريق والمذهب المستقيم (أنيس وآخرون، مرجع سابق،479)، ومنه قوله تعالى : ﴿لِكُلّٖ جَعَلۡنَا مِنكُمۡ شِرۡعَةٗ وَمِنۡهَاجٗا﴾ (سورة المائدة :48)، والبيان والإظهار (الجرجاني، 1405، 167).

الفرع الرابع: المفهوم الاصطلاحي للشرعية .

هي الأحكام التي شرعها الله لعباده سواء أكان تشريع هذه الأحكام بالقرآن أم عن طريق السنة النبوية المطهرة من قول أو فعل أو تقرير (زيدان، 1989م،34).

الفرع الخامس: الرقابة الشرعية.

عرفها المختصون بعلم المعاملات المالية المعاصرة بعدة تعريفات منها:

ـ جهاز مستقل من الفقهاء المتخصصين في فقه المعاملات، ويجوز أن يكون أحد الأعضاء من غير الفقهاء على أن يكون المتخصصين في مجال المؤسسات المالية الإسلامية، وله إلمام بفقه المعاملات (المعايير الشرعية،2005م،5)

. عبارة عن فحص مدى التزام المؤسسة بالشريعة في جميع أنشطتها ويشمل فحص العقود والاتفاقيات والسياسات والمنتجات والمعاملات وعقود التأسيس والنظم الأساسية والقوائم المالية والتقارير (المرجع نفسه،16)

ـ وتعد إحدى أجهزة المصرف الإسلامي المستحدثة لمعاونته في تحقيق أهدافه (البعلي، 1983م،153).

ـ وهي جميع العناصر والأنشطة الرقابية التي تستخدم للتأكد من مطابقة أعمال المصرف الإسلامي للشريعة (أبو معمر، 1994م، 4).

ـ وهي التأكد من مدى مطابقة أعمال المؤسسة المالية الإسلامية لأحكام الشريعة الإسلامية حسب الفتاوى والقرارات المتعمدة من جهة الفتوى (صلاحين،2009م،248).

ولهذا فالرقابة الشرعية تعد أحد أجهزة المصرف الإسلامي والتي تحميه من أي مخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية من خلال ممارساته لأعماله، وتقديم الحلول بما يضفي عليه الصبغة الشرعية (السعد، 2005م،6)

المطلب الثاني: أهمية الرقابة الشرعية .

الرقابة الشرعية تعد الركيزة الأساسية في بناء المصارف الإسلامية، ولهذا تكون الأساس الذي يعتمد عليه المتعاملين مع المصرف ومدى التزامها بالأحكام الشرعية (القطان،2004م،25).

ولهذا فإن الرقابة الشرعية تعد ذات أهمية بالنسبة للمؤسسات الإسلامية لعديد الأسباب من أبرزها:

1 . إنها الأساس الذي تقوم عليه المصارف الإسلامية المعاصرة، وهي تقديم البديل الشرعي للمؤسسات التي تتعامل بالربا.

2 . الانتشار الواسع في وقتنا الحاضر لعديد من المعاملات التجارية كالبطاقات والحسابات بأنواعها، والتجارات الإلكترونية والتي لا يوجد لها أحكام فقهية، وإن وُجدت فإن القائمين بالعمل المصرفي يجهلونها.

3 . إن العمليات الاستثمارية والتمويلية بالمصارف تحتاج إلى رأي من الهيئات الشرعية نظرًا لتميزها بالتغيير وعدم التكرار، ولهذا وجب على العاملين في الأنشطة الاستثمارية أن يكونوا في اتصال مستمر مع الرقابة الشرعية؛ لأنهم بحاجة دومًا إلى الإفتاء في النوازل التي تواجههم أثناء عملهم.

4 . وجود الرقابة الشرعية في المصرف يعطيه الصبغة الشرعية، ويمنح ارتياحًا لدى جمهور المتعاملين معه.

5 . ظهور كيانات مالية واستثمارية غير جادة تنص في أنظمتها وقوانينها على أنها تعمل وفقًا لأحكام الشريعة دون وجود رقابة تكفل التحقق من ذلك.

6 . الأنظمة الاجتماعية والسياسية والاقتصادية التي تعمل فيها المصارف الإسلامية هي أنظمة وضعية بعيدة كل البعد عن الإسلام وهذا يجعل الحاجة ماسة لوجود الرقابة الشرعية تعمل على إنقاذها من الغرق في المحرمات.

المطلب الثالث: مسميات الرقابة الشرعية .

سميت الجهات المسؤولة عن الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية بتسميات مختلفة، وذلك للاختلاف أشكالها ومكانتها وموقعها التنظيمي بالمصرف ومن أهمها (عاشور،2002م، 396):

. الرقابة الشرعية، هيئة الرقابة الشرعية، لجنة الرقابة الشرعية، جهاز الرقابة الشرعية، مجلس الرقابة الشرعية، هيئة الفتوى والرقابة الشرعية، هيئة الفتوى والمتابعة الشرعية، الهيئة الشرعية، المستشار الشرعي، المراقب الشرعي، المجلس الشرعي، الجهاز الشرعي، اللجنة الشرعية، لجنة الإفتاء، هيئة الإفتاء.

والمرجعة من التسمية هي "هيئة الفتوى والمتابعة الشرعية "، وذلك لأن دورها أعم من مجرد الرقابة، وإذا اقتصرت عليها في أدائها لدورها فإنها تكون قد تخلت عن وظيفتها الأساسية في الإفتاء ابتداء، ومن ثم متابعة التنفيذ وما يصاحبه من مشاكل عملية فقهية ثم الهيمنة والرقابة (البعلي،1991م،211).

المطلب الرابع: مكونات الرقابة الشرعية وموقعها في نظام المؤسسة .

الفرع الأول: مكوناتها.

تتكون الرقابة الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية من قسمين وهما (العليات،2006م،71):

أ . هيئة الفتوى: تقوم بإيجاد البدائل الشرعية، ووضع الحلول العملية لمشاكل المؤسسة .

ب . هيئة المتابعة الشرعية: وتقوم بالتأكد من التزام إدارة المؤسسة بما أُعد لها من سياسات مرسومة من الناحية الشرعية والتزامها بتوجيهات هيئة الفتوى والفتاوى المنبثقة عنها.

ـ الفرع الثاني: موقعها في نظام المؤسسة .

تشير دراسة للمعهد العالمي للفكر الإسلامي بالقاهرة على أن وضع الهيئة في تكوين المؤسسات المالية الإسلامية أن ما نسبه 34% تابعة للجمعية العمومية، و31% تابعة لمجلس الإدارة، و35 % غير محدد تبعيتها (لجنة من الخبراء الاقتصاديين والشرعيين والمصرفيين، 1996م،132).

وضعت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية معيارًا نصه أن تعيين هيئة الرقابة الشرعية وتكوينها يجب أن يتم من خلال المساهمين في الاجتماع السنوي للجمعية العمومية، وذلك بناء على توصية من مجلس الإدارة مع مراعاة القوانين والأنظمة المحلية، وهذا دلالة على أن تبعيتها تكون مباشرة للجمعية العمومية (معايير المحاسبة، مرجع سابق، 5).

المطلب الخامس :أعضاؤها وعددهم وتخصصاتهم.

الفرع الأول: عدد أعضائها.

تختلف وجهات نظر الباحثين والعاملين فيها حول العدد المفروض للقيام بمهمة المراقب على أكمل وجه، ولهذا لا يمكن معرفة العدد إلا بمعرفة حجم المصرف وأعماله وأنشطته وفروعه (القطان، مرجع سابق، 19)، وقد نص المعيار الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية على أنه يجب أن تتكون هيئة الرقابة الشرعية من أعضاء لا يقل عددهم عن ثلاثة (معايير المحاسبة، مرجع سابق،6)، ولهذا يجب أن يكون الحد الأدنى لأعضائها لا يقل عن ثلاثة من العلماء المتخصصين في الشريعة الإسلامية، وخاصة فقه المعاملات، بالإضافة إلى أهل الاختصاص في الاقتصاد والقانون.

ولتحديد العدد في عمل الرقابة عديد الاعتبارات نذكرها على النحو الآتي:

ـ لأن المعاملات المالية المصرفية ذات تعقد وتشابك مما يجعل من المتعذر على الفقيه الواحد الإلمام بها بعمق ودراية، وإن موقعها في الهيكل التنظيمي للمصرف يتحتم وجودها؛ من أجل التناسب بين أعضائها، وعدد مجلس الإدارة (البعلي،1990م، 63).

ـ لخصوصية المهام المنوطة لها وخاصة الشرعية ذات الاجتهاد فمسائل المعاملات الاجتهادية وأحكامها الظنية تتسع للمشورة ووجهات النظر المتعددة (المرجع نفسه،63).

ـ تكوينها من ثلاثة أو أكثر يتيح الترجيع في الآراء بالأغلبية (البعلي، مرجع سابق،219).

ـ ضمان توافرها نصاب ملائم في اتخاذ القرارات في الاجتماعات في حالة تغيب أي عضو (العلي، مرجع سابق، 219)، ويجب أن يكون متفرغ في كل فرع من فروع المصرف ،وذلك لتحقيق أمرين وهما (البعلي، مرجع سابق،63 – 64):

أ . الوقوف على حقيقة ما يجري من معاملات وتصرفات ورؤيتها رأي العين حتى يأتي الحكم مطابقًا لمحله.

ب ـ الاطمئنان إلى سلامة التطبيق والتنفيذ ومعالجة ما يجد من مشاكل منعًا من مجاوزة الحكم أو إساءة تطبيقه.

الفرع الثاني: تخصصاتهم.

إن عضو الرقابة من خلال عمله تعرض عليه العديد من المسائل المتعلقة بالاقتصاد والقانون والمحاسبة بالإضافة للقضايا الشرعية، ولهذا من الأحسن أن يلم بهذه العلوم، إلا أن الواقع عكس ذلك حيث يظهر أن الكثير من المختصين في الشريعة العاملين بالمؤسسات المالية الإسلامية تنقصهم الدراية بهذه العلوم ،وبالمقابل المختصون بالاقتصاد والقانون والمحاسبة يعانون من نفس المشكلة ولذلك يجب الاستعانة بعضهم ببعض (القطان، مرجع سابق،14).

وينص المعيار الضابط والمتعلق بالمراقب الشرعي على أن هيئة الرقابة جهاز مستقل مكون من الفقهاء المتخصصين في فقه المعاملات، ويجوز أن يكون أحد الأعضاء من غير الفقهاء على أن يكون المتخصصين في مجال المؤسسات المالية، وللهيئة الاستعانة بمختصين في إدارة الأعمال، أو الاقتصاد، أو القانون، أو المحاسبة وغيرهم (معايير المحاسبة، مرجع سابق، 6).

المطلب السادس: عمل هيئة الرقابة الشرعية .

الرقابة الشرعية لها أعمال تقوم بإنجازها وهي على النحو الآتي (العجلوني،2008م، 153):

أ ـ التخطيط: لتحقيق أهدافها من خلال رسم السياسات والإجراءات ووضع برامج العمل والجداول الزمنية.

ب ـ التنظيم: ويتضمن تحديد الواجبات والاختصاصات والأفراد المناسبين والوقت المناسب لإنجاز الأعمال وتحديد المسؤوليات والعلاقات بين العاملين.

ج ـ المتابعة: وذلك بمتابعة خطط العمل وتنفيذها.

د ـ الشورى: فهي تؤدي لنجاح الرقابة وإعطاء الفرصة للمراقبين ليظهر عملهم وإخلاصهم وامكانياتهم التي يتمتعون بها (إرشيد،2001م،245).

هـ ـ التدرج :وذلك بتطبيق السياسات الرقابية لضمان قبولها من العاملين المنفذين.

و ـ الرفق في المعاملة: وخاصة طلبات الهيئة للمعلومات من وحدات النشاط المصرفي المختلفة التي تزودها بالمعلومات الدقيقة.

المطلب السابع: مراحل الرقابة الشرعية .

لكي تتحقق العلميات الرقابية بالمؤسسات المالية الإسلامية لابد لها من ثلاثة مراحل وهي (العجلوني، مرجع سابق،154):

أ ـ الرقابة السابقة للتنفيذ: تشمل العمليات التي تعتزم المؤسسة تنفيذها، حيث تجمع الهيئة كل البيانات والمعلومات لعرضها على هيئة الفتوى قبل التنفيذ.

ب . الرقابة أثناء التنفيذ: وتتناول العمليات الجديدة ،وذلك بمتابعة أعمالها خلال التنفيذ للتأكد من التزام المؤسسة بأحكام الشريعة مع تقديم التوجيه والتقييم لهذا التنفيذ.

ج . الرقابة اللاحقة: تتضمن مراجعة أعمال المصرف ومعاملاته التي تمت للتأكد من موافقتها لأحكام الشريعة.

المطلب الثامن :صلاحيات الرقابة الشرعية.

تنص بعض القوانين والتشريعات بالمصارف الإسلامية على أن صلاحيات الرقابة الشرعية على النحو الآتي (شويدح،2003م، 15 . 16):

أ ـ تقوم بدراسة نظام المؤسسة الأساسي وتتحقق من جميع التعليمات ودراسة العقود التي تبرمها ومطابقتها للشريعة الإسلامية.

ب . تقديم المشورة وإبداء الرأي والمراجعة فيما يتعلق بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية .

ج . الإجابة على الاستفسارات والأسئلة التي توجه من قبل إدارة المصرف إليها، وسائر العاملين والمشتركين والمتعاملين والمساهمين .

د . المشاركة مع صناع القرار في وضع نماذج العقود والاتفاقيات والعمليات العائدة لجميع معاملات المصرف مع المساهمين والمستثمرين وخلوها من المحظورات الشرعية.

هـ . المشاركة في حضور جلسات مجلس الإدارة ،وإبداء الرأي من الناحية الشرعية، وكذلك تبدئ رأيها فيما يحال إليها من مجلس الإدارة والمدير العام من معاملات.

و . يجوز لها طلب عقد جلسة خاصة لمجلس الإدارة لشرح وجهة نظرها في المسائل أو النوازل الشرعية إذا اقتضى الأمر ذلك.

ز . يحق لها أن تسلك في عملها وعلاقاتها مع إدارة المؤسسة ما يسلكه مراقب الحسابات وفقًا لنصوص النظام الأساسي للمؤسسة.

المطلب التاسع: مسؤولية الإدارة التنفيذية تجاه الرقابة الشرعية .

إن الإدارة التنفيذية بالمؤسسات المالية الإسلامية يجب عليها القيام بما يلزم تجاه الرقابة، وذلك من أجل تمكينها من أداء وظيفتها وواجباتها، ويمكن أن نسرد هذه المسؤوليات في الآتي:(حماد،2007م،371).

أ. الالتزام باطلاع الهيئة على العمليات والمنتجات الجديدة التي ترغب في التعامل بها قبل اجتماع الهيئة لمناقشتها وإصدار الرأي الشرعي في شأنها بوقت كاف، وعرض جميع العقود والاتفاقيات والنماذج الجديدة التي تخطط المؤسسة لإصدارها والتعامل بها من أجل مراجعتها والنظر فيها واعتمادها.

ب ـ الالتزام بعدم التعامل بأي عقد أو نموذج أوردت الهيئة عليه ملاحظات شرعية إلا بعد تعديله وإصلاحه أو تغييره وتبديله وفق توجيهاتها.

ج . تقديم جميع المستندات والعقود والاتفاقيات للعمليات الجديدة المعروضة على المؤسسة من قبل جهات أو مؤسسات أُخرى على الهيئة لتقوم بمراجعتها قبل إبرامها.

المطلب العاشر: التقرير الشرعي لهيئة الرقابة .

يعد التقرير محصلة أعمالها خلال المراقبة، وذلك للتأكد من أن المعاملات تمت وفق الشريعة الإسلامية ،ويقدم للمساهمين في اجتماع الجمعية العمومية مرفقًا مع الحسابات الختامية، وهو ذا أهمية؛ لأنه تقييم لأعمال المؤسسة، ويبين مدى التزامها، ويؤثر إيجابيًا في تعامل الناس معها وتتبع أهميته في الآتي (حميش، د ت،323).:

أ ـ يعطي رأيًا واضحًا وجازمًا في مدى مشروعية المعاملات.

ب ـ يعطي رأيًا مستقلًا عن مجلس إدارة المؤسسة، وكذلك إدارته مما يتيح إبداء الرأي دون التأثير على الاستقلالية.

ج ـ يعطي رأيًا محايدًا بعيدًا عن التعصب.

د . يعطي رأيًا عمليًا من واقع الدفاتر والسجلات والمستندات ولا تكتفي بالجوانب النظرية.

المطلب الحادي عشر: نشأة المصارف الإسلامية.

ـ الفرع الأول: نشأة المصارف الإسلامية في البلدان الإسلامية .

مرت نشأة المصارف الإسلامية في الدول الإسلامية بعديد من الصعود والهبوط خلال فترات زمنية متفاوتة، وتعد المصارف الإسلامية في ظل متطلبات العصر ضرورة اقتصادية لكل مسلم يرفض الربا والاستغلال، وذلك لما تتميز به من وظائف تتمثل في تيسير التبادل والمعاملات وزيادة الإنتاج وتعزيز رأس المال في إطار الشريعة بما يرفع الحرج (الكفراوي،1998م،125).

وقد مرت في نشأتها بمراحل عديدة نسردها على النحو الآتي :

ـ ظهرت فكرتها في الوجود بلا فائدة على أسس إسلامية في الباكستان في أواخر الخمسينات من القرن الماضي (عاشور، مرجع سابق،64).

ـ والتجربة الثانية كانت في "ميت غمر" في محافظة الدقهلية بمصر سنة 1963م، ولكنها تعطلت وتوقفت سنة 1967م بسبب الإشاعات التي أُشيعت ضدها بعد أن حققت نجاحًا دام أربعة أعوام (شيخون،2002م،34).

. وفي سنة 1966م شرعت جامعة أم دومان بالسودان بتدريس مادة الاقتصاد الإسلامي، وخرجوا منها بمشروع (بنك بلا فائدة)، ولكن طرأت ظروف حالت دون تنفيذه (إرشيد، مرجع سابق،12).

ـ وفي سنة 1971م صدر قانون بنك ناصر الاجتماعي بمصر رقم (66) بتحريم الربا، ويهدف إلى الخدمة الاجتماعية وقدم خدمات اجتماعية كثيرة كالقروض الحسنة، وجمع الزكان وتوزيعها (حرك،1988م،38).

ـ وفي سنة 1975م أُنشأ أول مصرفين إسلاميين وهما: بنك الإسلامي للتنمية بجدة، ويهدف إلى دعم التنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي لشعوب دول الأعضاء وفقًا لمبادئ الشريعة الإسلامية، وبنك دبي الإسلامي والذي أسس بموجب مرسوم حكومة دبي بدولة الإمارات، وينص في نظامه إلى أن جميع أعماله تقوم على أساس الشريعة الإسلامية (شبير،2007م،258).

ـ وفي سنة 1977م تأسست ثلاث مصارف إسلامية وتكوَّن الاتحاد الدولي للمصارف الإسلامية، وهي :مصرف فيصل الإسلامي السوداني، ومصرف فيصل الإسلامي المصري، وبيت الكويتي، ويهدف الاتحاد إلى دعم الروابط بينهم، وتوثيقها والتعاون بينهما، وتأكيد طابعها الإسلامي تحقيقًا لمصالحها، ودعمًا لأهدافها من تحقيق قواعد ونظم المعاملات الإسلامية (المرجع سابق،259).

ـ توالى بعد ذلك تأسيس البنوك الاسلامية المحلية في مختلف الدول، حيث عرفت الصناعة المصرفية الإسلامية نمواً سريعاً على امتداد العقود الأربعة الماضية، فبعد أن كان عدد البنوك الاسلامية ثلاثة بنوك في عام 1977م انتقل الرقم إلى نحو 520 مؤسسة وبنكًا إسلاميًا حول العالم بنهاية العام 2012م موزعة على أكثر من 60 دولة مع الوصول إلى 900 مؤسسة بنكية بحلول عام 2015م يتركز معظمها في الدول العربية وتحديدًا في دول الخليج العربي (مجلس الخدمات المالية الإسلامية،2015م)، وأما في ليبيا فقد بلغ عدد المصارف العاملة والمنتشرة أربعة مصارف وهي :

ـ المصرف الليبي الإسلامي .

. مصرف اليقين.

. مصرف الأندلس.

. مصرف التمويل الإسلامي.

ـ الفرع الثاني: نشأة المصارف الإسلامية في ليبيا.

إن المتتبع للتجربة الليبية وعلاقاتها مع المصارف الإسلامية يجدها حديثة حيث انطلقت أول محاولة سنة 2008م بعقد مؤتمر حول الخدمات المالية الإسلامية بطرابلس، ثم تلتها ورش عمل على أثر الأزمة المالية التي اجتاحت العالم في ذلك الوقت وصمود المصارف الإسلامية فيها.

عقب ذلك صدر المنشور رقم (9) لسنة 2009م بالسماح للمصارف القائمة بفتح نوافذ إسلامية وتقديم الخدمات الإسلامية، ولتنظيمها صدر عن المجلس الوطني الانتقالي الليبي القانون رقم (64) لسنة 2012م الخاص بتعديل أحكام القانون رقم (1) لسنة 2005م بشأن المصارف واضافة فصل خاص

بالصيرفة الإسلامية، وباشرت المصارف الكبرى العاملة في ليبيا عملها والتي استكملت متطلبات فيما يتعلق بأحكام الشريعة الإسلامية (الطاهر، المكاشفي، القذاقي، البصيري،2016م،7).

وبعد ذلك في أواخر العقود العشرة الماضية بدأ التطور والتسهيلات المصرفية والسماح بإنشاء العديد من المصارف الإسلامية ومن أهمها:

1 ـ **المصرف الليبي الإسلامي** (المصرف الليبي الإسلامي،2023م).

يعد من المصارف الإسلامية الأولى في ليبيا والمملوك بالكامل من قبل القطاع الخاص، وهو مؤسسة مالية يقوم بالأنشطة المصرفية الإسلامية وفقًا لأحكام الشريعة، ويمارس أعماله على أساس الوساطة المالية والاستثمارية في مجال قبول أموال المودعين وتوظيفها في مجالات البيوع والتمويل والاستثمار سواء أكان على شكل مشاركات أو مضاربات، وتأسس بموجب قرار مجلس إدارة مصرف ليبيا المركزي في 2014/11/11م، وبدأ أعماله في 08 /07 /2017م برأس مال بلغ 250 مليون دينار ليبي.

2 . مصرف اليقين (مصرف اليقين، 2023م).

أسس وفقًا للقانون رقم (1) لسنة 2005م، وفقًا للقانون رقم (46) لسنة 2012م بشأن المصرف، وقُيد بوزارة الاقتصاد بمكتب سبها تحت سجل تجاري (9237) كشركة ليبية مساهمة، وبدأ أعماله وفقًا لإذن المزاولة رقم (98) لسنة 2019م الصادر عن مصرف ليبيا المركزي، وافتتح أول فرع له بتاريخ 09/19 /2019م، وبلغ رأس ماله 250 مليون دينار ليبي.

3 . **مصرف الأندلس** (مصرف الأندلس، 2023م).

يعد أحد المصارف العاملة في ليبيا أسس سنة 2016م بناء على قرار محافظ مصرف ليبيا المركزي رقم (99) لسنة 2019م بشأن المواقفة النهائية على تأسيسه ومنحه إذن المزاولة في 2020/03/05م، وافتتح أبوابه للزبائن 2020/07/07م، وفيما يلي جدول يبن بعض المصارف الإسلامية بليبيا.

ت	اسم المصرف	مقره	سنة المزاولة	رأس ماله	فروعه
1	المصرف الليبي الإسلامي	طرابلس	2017	250 مليون د ل	طرابلس . مصراتة . هون . بنغازي
2	مصرف اليقين	طرابلس	2019	250 مليون د ل	طرابلس . سبها . زليتن . مصراتة . صرمان . بنغازي.
3	مصرف الأندلس	طرابلس	2020	لا توجد بيانات	طرابلس

الفرع الثالث :دور مصرف ليبيا المركزي في تفعيل الرقابة الشرعية في المصارف الليبية.

أصدر مصرف ليبيا المركزي في ليبيا قرار رقم (6) لسنة 2013م، بشأن إنشاء هيئة المركزية للرقابة الشرعية، وهدفها التحقق من التزام المؤسسات المالية الإسلامية الخاضعة لإشرافه بأحكام الشريعة الإسلامية في جميع معاملاتها ومنتجاتها التي يقدمها (مسعود، محمد، محمد، مصطفى،2020م،142).

والهيئة المركزية للرقابة الشرعية بليبيا لها ثلاث مستويات وهي على النحو الآتي (المرجع نفسه،143):

أ ـ الهيئة المركزية للرقابة الشرعية .

وهي هيئة مستقلة يتم تكونيها من قبل المصرف المركزي، والتي تم تنظيمها بموجب المادة رقم (100) مكرر (6)، وتتمتع بالإشراف على المصارف التي تمارس الخدمات الإسلامية، وتعد مرجع رئيسي لهيئات الرقابة الشرعية داخل كل مصرف تعمل على توحيد الرؤي الشرعية لها.

ب . هيئة الرقابة الشرعية بالمصرف .

كما أسلفنا سابقًا تنشأ من قبل الجمعية لكل مصرف، وتقوم بدور المراقبة على الأنشطة الموافقة لأحكام الشريعة، ومراجعة الميزانية واعتماد صيغ العقود اللازمة لأنشطة المصرف الإسلامي.

ج . إدارة المراجعة والتدقيق الشرعي .

تناط بالمهام الآتية :

ـ المراجعة والتدقيق الشرعي للأعمال اليومية بالمصرف وفقًا للمعايير الدولية المقررة في شأن تدقيق العمليات المصرفية الإسلامية .

. إعداد التقارير الدورية، وعرضه على مجلس الإدارة ،وهيئة الرقابة الشرعية.

. الفرع الرابع :الرقابة الشرعية في المصارف الليبية والضابط لها.

من خلال الدراسة والبحث عن الضابط للرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية الليبية، والاطلاع عن التقارير والنشرات التعريفية الصادرة عن هذه المصارف يلحظ عن وجود دور لا يلبي رغبات المتعاملين مع هذه المصارف وتقديم الخدمات المرجوة منهم، وأما فيما يخص بوجودها في المصارف الجدول أدناه يوضح وجود هيئة الرقابة من عدمها في المصارف الإسلامية بليبيا.

ت	اسم المصرف	هيئة الرقابة الشرعية
1	الليبي الإسلامي	يوجد به عدد ثلاثة من أعضاء الرقابة، ولا وجود لهم في الفروع.
2	اليقين	يوجد به عدد أربعة من أعضاء الرقابة، ولا وجود لهم في الفروع.
3	الأندلس	يوجد به عدد ثلاثة من أعضاء الرقابة، ولا وجود لهم في الفروع.

ومن خلال الجدول السابق يتضح وجود الرقابة الشرعية كاملة في جميع المصارف المذكورة، ولا وجود لهم بالفروع، وتظل الخدمات ضعيفة في تقديم الخدمات، وذلك لأسباب مرجوعها لحداثة التجربة، وقلة تأهيل الكوادر البشرية، وعدم معرفة وفهم الممارسات المالية الإسلامية الحديثة .

وأما فيما يخص الضوابط الحاكمة فيها هي نفسها الضوابط الحاكمة للمصارف الإسلامية في بلدان العالم.

وتعد تجربة المصرف الليبي الإسلامي الأفضل في الرقابة الشرعية، وذلك بتوفر المعلومات عنها في موقع المصرف الإلكتروني، وأما المصارف الأخرى فالمعلومات قليلة فيما يتعلق بالرقابة الشرعية وعملها لديهم.

إن المصرف الليبي الإسلامي وضع ضوابط تنظم العمل لديه من الجوانب الشرعية وأحكمها بأحكام من خلال نشر التقارير وإصدار الرأي الشرعي حول الخدمات، وأن النظام المتبع عنده وفقًا لقانون المصارف رقم (1) لسنة 2005م، وتعديله رقم (46) لسنة 2012م الخاص بالصيرفة الإسلامية (البحباح، وآخرون 2021م، 262- 264).

وأما ضابط تكونيها فهو نفس المتبع لدى المؤسسات والهيئات الشرعية المتعارف عليها في بلدان العالم.

ولهذا نجد أن الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية في ليبيا تعمل بشكل ضعيف، وتواجهها العديد من الصعوبات على رأسها :

. حداثة التجربة، وضعف الكادر قلة المتخصصون في فقه المعاملات المالية المعاصرة ومجال المصرفي الإسلامي لدى الموظفين.

- عدم وجود استقرار بائن الأفق في البلد سواء أكان سياسيًا أو اقتصاديًا.

ونلخص إلى أن الضوابط الرقابة الشرعية لدى المصارف الإسلامية في ليبيا قد أحكمت بعناية وبشكل منظم لا يمكن العبث بها، إلا إن ضعف الأداء والتطبيق كان عائقًا؛ وذلك مرجوعه لأسباب سياسية واقتصادية وأمنية.

الخاتمة .

تعد وجود الرقابة الشرعية في العمل المؤسسي المالي الإسلامي ضرورة حتمية، وذلك من أجل الحفاظ على الأموال وتنميتها وفقًا لأحكام الشرع الحنيف، وأهم مقومات نجاحها تفعيل دور الهيئات المسؤولة عنها، وإيجاد معايير وضوابط تحكمها، ومن أهم ما خلصت إليه الدراسة النتائج الآتية :

1. تعد المصارف الإسلامية في ظل متطلبات الواقع ضرورة اقتصادية واجتماعية للمجتمعات المسلمة.
2. تواجه المصارف الإسلامية صعوبات وتحديات ومشاكل جمة منها ما يتعلق بالمصرف الإسلامي نفسه ومنها ما هو خارجي.

3. مفهوم الرقابة الشرعية هو التحقق من مدى مطابقة أنشطته لأحكام الشريعة الإسلامية.
4. وجود الرقابة الشريعة على أعمال المؤسسات المالية الإسلامية أمر ضروري لضمان التزامها بالأحكام الشريعة.
5. يختلف موقعها التنظيمي وتخصصاتهم وعددهم من مصرف إسلامي إلى آخر.
6. يتمتع المراقب الشرعي في المصارف الإسلامية بليبيا بالاستقلالية اللازمة التي تؤهله من القيام بدوره.
7. تظهر أن قراراتها في المصارف الإسلامية ملزمة وواجبة التنفيذ.
8. إن الحكم على مدى الالتزام بمبادئ الشريعة الإسلامية يتطلب من الهيئة الوقوف على معاملات المؤسسة ومراقبتها، وتنفيذ الاختبارات والإجراءات اللازمة لهذه المعاملات وصولاً إلى تأييد الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية.
9. تتطلب عمليات الرقابة الشرعية تخطيط وتنفيذ الرقابة من أجل الحصول على جميع المعلومات والتفسيرات.
10. يحق لها الاطلاع الكامل وبدون قيود على جميع السجلات والمعاملات والمعلومات من جميع المصادر من أجل أداء مهامها بكفاءة وفعالية.
11. إن إدارة المؤسسة مسؤولة عن الالتزام بأحكام الشريعة ،ولهذا تمدها الهيئة بالتوجيه والإرشاد بشأن ذلك الالتزام.
12. ترتبط طبيعة ومدى توقيت الإجراءات بمدى فهم وإدراك إدارة المؤسسات المالية للأنشطة والمنتجات ومدى موقفها من التزامها لأحكام الشريعة.

أخيرًا إن استخدام هيئة الرقابة الشرعية لقدراتها وامكانياتها بفاعلية سوف يعمل على زيادة كفاءة عمليات الرقابة على العمليات والعقود والمعاملات وجميع الأنشطة التي تقوم بها تلك المؤسسات.

المصادر والمراجع.

1. ابن فاس، أحمد .(1979م) معجم مقاييس اللغة .د . ط ، دار الفكر، بيروت .
2. ابن منظور، محمد .(1955م) .لسان العرب، ط1، دار صادر، بيروت .
3. أبو معمر، فارس .(1994م) أثر الرقابة الشرعية واستقلاليتها على معاملات البنك الإسلامي، .د . ط، البنك الإسلامي الأردني، عمان.
4. إرشيد، محمود (2001م) الشامل في معاملات وعمليات المصارف الإسلامية، ط2، دار النفائس .الأردن.
5. البحباح، وآخرون (2021م) "الرقابة الشرعية ودورها في تطوير المصارف الإسلامية: دراسة حالة المصرف الإسلامي الليبي " مجلة الدراسات الاقتصاد والأعمال، مج8 ،ع1.
6. البعلي، عبدالحميد (1983م) .المدخل لفقه البنوك الإسلامية، .د ط، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، القاهرة.
7. البعلي، عبدالحميد (1990م). أساسيات العمل المصرفي الإسلامي، ط1، مكتبة وهبة، القاهرة .
8. البعلي، عبدالحميد .(1991م). الاستثمار والرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، ط1، مكتبة وهبة، القاهرة.
9. الجرجاني، محمد (1405) التعريفات ، د . ط ، دار الكتاب العربي، بيروت .
10. الزبيدي، محمد (1966م) تاج العروس، د . ط، دار صادر، بيروت.
11. السعد، أحمد. (2005م)، الرقابة الشرعية وأثرها في المصارف الإسلامية، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي.
12. الشوبكي، عمر .(1989م) .دراسات وأبحاث مبادئ الرقابة على أعمال الإدارة العامة في الأردن، د . ط ، معهد الإدارة العامة، عمان.
13. الطاهر، المكاشفي، القذافي، البصيري.(2016م)"واقع تطبيق الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، دراسة ميدانية على مصرف الجمهورية بالجفرة" .مجلة ريادة الأعمال الإسلامية، جامعة سرت .كلية إدارة الأعمال بالجفرة.
14. العجلوني، محمد .(2008م). البنوك الإسلامية أحكامها ومبادئها وتطبيقاتها المصرفية، ط1، دار المسيرة، الأردن.

15. العليات، أحمد(2003م) ."الرقابة الشرعية على أعمال المصارف الإسلامية" كلية الدراسات الإسلامية، جامعة النجاح الوطنية، نابلس، فلسطين.
16. القطان، محمد.(2004م) الرقابة الشرعية في مؤسسات صناعة الخدمات المالية الإسلامية، ط1 دار النهضة العربية، القاهرة.
17. الكفراوي، عوف .(1998م) النقود والبنوك في النظام الإسلامي، ط3، مركز الإسكندرية للكتاب ،الاسكندرية.
18. أنيس وآخرون، إبراهيم .(2004م)، المعجم الوسيط، ط4، مكتبة الشروق الدولية، القاهرة .
19. حرك، أبو المجد.(1988م) .البنوك الإسلامية ما لها وما عليها، د ـ ط، دار الصحوة، القاهرة .
20. حماد، نزية .(2007م) .في فقه المعاملات المالية والمصرفية المعاصرة قراءة جديدة، ط1، دار القلم دمشق.
21. حميش، عبدالحق (د . ت) "هيئات الفتوى والرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية " مؤتمر المؤسسات المالية الإسلامية معالم وآفاق المستقبل، كلية الشريعة والقانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة.
22. زيدان، عبدالكريم (1989م) .المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية، ط11، مكتبة الرسالة، بيروت.
23. شبير، محمد.(2007م) المعاملات المالية المعاصرة في الفقه الإسلامي، ط6، دار النفائس، الأردن.
24. شويدح، أحمد (2003م) ."دور الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية في قطاع غزة" مجلة الجامعة الإسلامية، مج11.ع2.
25. شيخون، محمد .(2002م) المصارف الإسلامية، ط1، دار وائل للطباعة والنشر، الأردن.
26. صلاحين، عبدالحميد (2009م).هيئات الفتوى والرقابة الشرعية ودورها في المصارف الإسلامية ،مؤتمر المؤسسات المالية الإسلامية معالم الواقع وآفاق المستقبل: مج 1 .
27. عاشور، يوسف (2002م) .مقدمة في إدارة المصارف الإسلامية، .د . ط، مطبعة الرنتيسي للطباعة والنشر، غزة.
28. لجنة من الأساتذة والخبراء الاقتصاديين والشرعيين والمصرفيين (1996م)،تقويم عمل هيئات الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية، ط1، المعهد العالمي للفكر، القاهرة.
29. مجلس الخدمات المالية الإسلامية (2015م) نشأة المصارف الإسلامية، ttp://www.arabnak.com
30. مسعود، محمد، محمد، مصطفى (2020م) "الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية في ليبيا، دراسة تحليلية تقويمية" المجلة الدولية للدراسات الإسلامية،ع13.

31.مشعل، عبدالباري (2004م)."استراتيجية التدقيق الشرعي الخارجي، المفاهيم وآليات العمل" .المؤتمر الرابع للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، البحرين.
32.مصرف الليبي الإسلامي (2023م) نبذة عن المصرف، https://www.lib.com.ly/about-us
33. مصرف اليقين (2023م).نبذة عن المصرف .https://yaqeenbank.ly/About.aspx
34. مصرف الأندلس .(2023م) .نبذة عن الصرف . https://www.andalusbank.com